

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية - قسنطينة -

قسم الكتاب والسنة
تخصص التفسير وعلوم القرآن



كلية أصول الدين
الرقم التسلسلي.....
رقم التسجيل.....

علوم القرآن

من خلال الآثار الواردة في مصنف عبد الرزاق
جمعا ودراسة

أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه ل م د تخصص التفسير وعلوم القرآن

إشراف الدكتور:
رضوان لخشين

إعداد الطالب:
يوسف بوقطوشة

لجنة المناقشة

الأستاذ (ة)	الصفة	الجامعة الأصلية
أ.د/ مُحَمَّد لَمِين بوروبة	رئيسا	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة
د/ رضوان لخشين	مشرفا مقرا	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة
د/ آمال جعبوب	عضوا	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة
أ.د/ عبد الرحمن معاشي	عضوا	جامعة الحاج لخضر باتنة 01
أ.د/ سامية دردوري	عضوا	جامعة الحاج لخضر باتنة 01

السنة الجامعية 1443-1444هـ/2021-2022م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كلمة شكر: قَالَ تَعَالَى: ﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ إبراهيم 7.

أحمد الله وأشكره، وأتوكل عليه، وأثني عليه الخير كله، فهو المستحق

للحمد والثناء بما أنعم وتفضل. ومن إنعامه وتفضله أن وفقني لإتمام هذا البحث.

وأقدم بخالص الشكر والعرفان إلى جامعة الأمير عبد القادر، وكلية أصول

الدين على كل الجهود المبذولة للحفاظ على سير الدراسة، والنظام الحسن.

وأوجه بالشكر والتقدير إلى المشرف على هذه الأطروحة: الدكتور رضوان لحشين.

على صبره، ورحابة صدره.

ولا يفوتني أن أتوجه بخالص شكري إلى الوالدين الكريمين كما ربياني صغيراً،

وإلى أقاربي، وكل من ساعدني من قريب أو من بعيد. سائلاً المولى

العلي التقدير أن يجازي الجميع الجزاء الأوفى.

الحمد لله منزل الكتاب غير ذي عوج على من اصطفاه من خلقه، وأشهد أن لا إله إلا الله مثبتا العبادة له وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً سيد خلقه عبده ورسوله ﷺ.

أما بعد: فقد تكلم الله عز وجل حقيقة فأنزل على محمد ﷺ كلامه بحروفه ومعانيه، وأمره بالتبليغ عنه مبشرا الناس بالثواب لمن اتبع هديه ﷺ، ومنذرا بين يدي عذاب شديد لمن أعرض عنه واتبع هواه. قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (٢٨)

سبأ.

واختصت الأمة العربية بنبيها محمد ﷺ خاتم الأنبياء، فكانت بذلك خير أمة اخرجت للناس تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتومن بالله تعالى كما ورد على لسان رسول الله ﷺ، متبعة تعاليم كتاب رها "القرآن" وسنة نبيها ﷺ في قوله: "وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به كتاب الله." فكان القرآن الكريم شرف الأمة العربية. قَالَ تَعَالَى: ﴿ لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ (١٠)

الأنبياء. قال ابن عباس رضي الله عنهما: ذكركم شرفكم، وقال مجاهد: حديثكم، وقال الحسن: دينكم.

لذا فلا عجب أن اعتنت الأمة العربية بكتاب رها منذ بدء نزوله وإلى يوم الناس هذا عناية خاصة شملت نواح متعددة كحفظه وقراءته وتفسيره ورسمه وضبطه ونسخه وتسفيره وخدمته عامة، فإنه هدي الله تعالى لعباده، دستور الأمة ونور طريقتهم في الحياة. قَالَ تَعَالَى: ﴿ فِيمَا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى ﴾ (١٢٣) وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَعْمَى ﴾ (١٢٤)

طه.

ومن المعلوم أنه يُشترط تفهم معانيه حتى يقع العمل مطابقا لما جاء فيه؛ لذلك اهتم علماء الأمة بدراسته وفهمه واستنباط أحكامه، فأفنوا الأعمار في سبيل خدمته، وسخروا المعارف وما فتح الله عليهم به لإدراك حقائقه ودقائقه، فوضعوا للناس وسائل تعينهم وتيسر لهم باب الفهم، سموها بالعلوم المتعلقة بالقرآن الكريم. وعلوم القرآن هي أنواع العلوم والمعارف المتصلة بالقرآن الكريم سواء كانت خادمة للقرآن بمسائلها أو أحكامها أو مفرداتها، أو أن القرآن دل على مسائلها أو أرشد إلى أحكامها. فيشمل كل علم خدم القرآن أو استند إليه. أو هي مباحث تتعلق بالقرآن الكريم من نواح عدة، من بيان كيفية النطق بألفاظه كعلم

التجويد، أو بيان معانيه كعلم التفسير، أو بيان رفع بعض أحكامه وألفاظه كعلم النسخ، أو بيان ما اشبه من بعض ألفاظه ومعانيه كعلم المحكم والمتشابه، أو بيان كيفية نزوله كعلم الوحي، أو بيان سبب نزوله كعلم أسباب النزول، أو بيان تعدد قراءاته كعلم الأحرف السبعة، أو بيان جهات نزوله وأوقاتها كعلم المكي والمدني.. ونحوها. أنواع كثيرة من العلوم منهم من عددها سبعة وأربعين، ومنهم من أوصلها إلى الثمانين، ومنهم من توسع فعد منها نحو مائة وأربعة وخمسين نوعا.

وعلوم القرآن كانت معلومة عند الصحابة رضي الله عنهم بداهة ولم تحتج لتدوين؛ لقرب عهدهم بالنبي صلى الله عليه وسلم صاحب الشريعة الذي كان يفهم القرآن جملة وتفصيلا، ويبلغه لأصحابه. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ سورة البقرة الآية 129. وأصحابه رضي الله عنهم بلغوا ما ورد عنه صلى الله عليه وسلم لغائبهم، ولمن أتى بعدهم.

ومن العلوم ما لا يحتاج تبليغا من النبي صلى الله عليه وسلم كأحوال نزول القرآن: متى نزل، وأين، وسبب ذلك، ونحوها. بل تصرّحا من الصحابة رضي الله عنهم أنفسهم. واشتهر منهم عدد برعوا في فهم القرآن وعلومه كابن مسعود وابن عباس وأبي وغيرهم رضي الله عنهم، أخذ علمهم التابعون ورووا عنهم، واختصوا وانفردوا باختياراتهم في بعض المسائل التي سكت عنها الصحابة رضي الله عنهم أو المختلف فيها بينهم، وإن كان الاختلاف أكثر وأشد فيمن أتى بعدهم؛ لبعد عهدهم عن ظروف وملابسات التنزيل، وضعف سليقتهم العربية نتيجة اختلاطهم بالأعاجم زمن الفتوح.

وفي عهد التابعين بدأت بذور علوم القرآن تبرز بدءا بوجود المصاحف المنسوخة التي تركها لهم الصحابة رضي الله عنهم، مع انتشار مدارس التفسير، ثم ضبط علامات المصاحف (سيأتي تفصيل ذلك وبيانه في مقامه)، ثم تدوين السنة وفيها أقوال الصحابة رضي الله عنهم والتابعين، ومنها أقوالهم في التفسير وعلوم القرآن.

والتصنيف في علوم القرآن أخذ أشكالا عدة، وأول الطرائق أفراد نوع من أنواع علوم القرآن في مؤلف خاص، كنوع التفسير منها تفسير عبد الرزاق، أو نوع القراءات كالسبعة، أو نوع أسباب النزول كصنيع الواحدي.. وغيره. ثم تلتها طريقة جمع أنواع علوم القرآن في مؤلف واحد كحال البرهان والإتقان والزيادة والإحسان.. ونحوها. وأخيرا طريقة المعاصرين وهي استخراج أنواع علوم القرآن من مصنفات أخرى حديثة أو تفاسير أو أصولية ونحوها، ولا شك أن المصنفات الحديثة هي الأوفر حظا والأبقى أصلا في منبع علوم القرآن.

وأقوال الصحابة والتابعين في علوم القرآن وغيره في أي باب من أبواب الدين اهتم بها المحدثون قديما، تتبعوها ورووها بأسانيدها، وكما لا تخفى على كل ذي لب أن كلام السلف في علوم القرآن تأصيلا وتبيينا أولى تدبرا وأنقاهما من كلام غيرهم ممن أتى بعدهم وصنفوا في علوم القرآن ونقلوا أقوالهم فيها؛ لما في ذلك من الرجوع إلى المصدر الأول في الأخذ عوضا عن نقلها بواسطة من نقلها عنهم من المتأخرين أو المعاصرين، ومعلوم أن النقل عن القائل الأول، أولى وأكد من النقل عن من نقل عنه، لما قد يكون في النقل بالواسطة من توسع، أو رواية بالمعنى تحيل معناها، أو زلة من الناقل، أو تحول فكر من المستنبط. كل ذلك يؤكد ضرورة الرجوع في كل العلوم إلى أصولها الأولى والنقل عنها، ودراسة ما جاء فيها من روايات مرفوعة أو موقوفة، أو مقطوعة. وتحقيقا لتلك المزية فقد وقع الاختيار على هذا البحث المعنون بـ: "علوم القرآن من خلال الآثار الواردة في مصنف عبد الرزاق جمعا ودراسة".

إشكالية البحث:

علوم القرآن اهتم بها السلف قديما، ونُقلت أقوالهم فيها من بطون الكتب التي عُنت بجمع الآثار وأشهرها مصنف عبد الرزاق، فما أهم علوم القرآن الممكن استخراجها صراحة واستنباطا من المصنف وكيفية ذلك ودلالة الآثار المرفوعة والموقوفة والمقطوعة عليها، أي كيف كانت علوم القرآن عند السلف تأصيلا استنادا إلى أقوالهم من المصنف، وهل عُلمت لديهم بأسماء اصطلاحية، وما هي عليه اليوم عند المتأخرين من تغير وتطور ونحوه؟

إن الآثار المروية عن السلف في المصنف ليست كلها محل اتفاق بينهم في بعض مسائل علوم القرآن، وهنا تكمن أهمية تلك الآثار، وأوجه الاستفادة منها، واستنباط مسائل علوم القرآن منها وهي مدرجة ضمن الأبواب الفقهية.

إن اختلاف عزو الأقوال في الآثار المتعلقة بمسائل علوم القرآن يُجتم علينا الرجوع إلى هذه الآثار لتأصيل العزو وتدقيقه لكل قائل صحة وضعفا، صراحة وعدما.

ومن خلال الدراسة والتعمق فيها حاولت جاهداً قدر الإمكان الإجابة عن التساؤلات الآتية:

كيف كان مفهوم المتقدمين للوحي وما أقسامه عندهم، وما نظرة المتأخرين لوحي القراء وكيفيته، وما افتراه الحاقدون وزعموه بشأنه؟

كيف كانت عناية المتقدمين بأسباب النزول وطريقتهم فيه، وكيف تطورت عند المتأخرين إلى دراية من فوائد وقواعد ونحوها؟

ما أبرز ما قيل في معنى الأحرف السبعة بما في ذلك قول المتقدمين والمتأخرين وتوجيهها قوة واحتمالاً قبولاً ورداً، وما حكمها من اشتغال المصاحف العثمانية عليها والقراءة بها وهي المخالفة للمتواتر، وما الحاجة إليها؟

ما هي اعتبارات السلف في تعريفهم للقراءان المكي والمدني وتوجيهها، وهل خصائص القراءان المكي والمدني تدل على تعارضه وكيف الإجابة على المتأخرين الحاقدين الذين نقبوا في أسلوبه ومضمونه؟

كيف كان تقسيم السلف لسور القراءان وما أشهر أسمائها الاصطلاحية المعلومة لديهم، وهل رتبوها باجتهاد منهم أم بتوقيف من النبي ﷺ وما أثر ذلك في حكم مخالفته؟

كيف اهتم السلف والخلف بعلم عد الآيات؟

كيف كانت كتابة المصحف الشريف في العهد الأول زمن الصحابة الكرام رضي الله عنهم، وكيف تطورت في العهد اللاحق من ضبط وعلامات الوقف والعد والتجزئة ونحوها، وحكم ذلك؟

ما أحكام سجود القراءان عند المتأخرين؟

كيف كان اهتمام السلف بتعليم القراءان، وما الآداب التي عُرفت في عهدهم التي يتحلى بها معلم القراءان ومتعلمه، وما فضل قراءة القراءان وحكم تحسين الصوت بها؟

ما هي اختلافات الناس في تعريفهم للمحكم والمتشابه مع أنواع التشابه، وما ميزان الحق لنصوص صفات الله تعالى التي أوقعها الناس والطوائف بين الإحكام والمتشابه؟

كيف كان مفهوم النسخ عند المتقدمين وما أقسامه عندهم، وكيف أصبح عليه من تغير وتطور عند المتأخرين، وما أثر حوله من شكوك وشبه للمعاندين المبطلين؟

ما أهم المراحل التي مر بها علم التفسير من نشأته وتطوره منذ العهد الأول حتى العصور اللاحقة، وما حكم الإسرائيليات الدخيلة عليه ويُفسر بها القراءان؟

أهمية البحث

شرف العلوم بشرف موضوعها وشرف الموضوعات تعلقها بالقرءان الكريم كلام الله تعالى، فإنه كتاب مبارك لا تنقضي عجائبه، ولا يشبع منه العلماء في نهل علومه وتبيينها، وقد اختلفت طرائقهم في ذلك، ولا شك أن أجودها تأصيلاً ربط علوم القرءان بمنابعها في بطون المصنفات الحديثة، مصنف عبد الرزاق أنموذجاً.

إن الآثار المتعلقة بعلوم القرءان منها ما يصح ومنها ما لا يصح، فإذا عُلمت درجة الأثر تبينت القيمة في علوم القرءان، من تصحيح وتضعيف لبعض الأقوال وبيان أصلها وتوجيهها وسبب ورودها، وما كانت عليه عند السلف وكيف أصبحت عند الخلف، كل ذلك له قيمة مضافة لا غنى عنها، تتطلبها المنهجية العلمية لترتيب علوم القرءان وتهديتها.

استخراج علوم القرءان من مصادرها الأصلية من كتب الحديث، وهي التي اعتنت بأقوال السلف أيما عناية بما في ذلك مقاطع التابعين والتي لا تخلوا من فرائد نفيسة عما تكلم فيه الصحابة رضي الله عنهم، وبعض الآثار المتعلقة بعلوم القرءان قد لا توجد في مصنفات علوم القرءان القديمة والحديثة، فزيادة هذه الآثار تستلزم بطبيعة الحال زيادة في المعلومات والمسائل، ومع ذلك فلم أسمع عن دراسة في هذا الباب كعلوم القرءان من خلال الصحيحين أو السنن، أو المسانيد كعلوم القرءان عند الإمام أحمد.. ونحوها. فغلب على ظني السبق في هذا المجال، والله أعلم.

وبالإضافة إلى قيمة البحث السامية التي جمعت بين علمين اثنين -علوم الحديث من خلال جمع الآثار وتخرجها، وعلوم القرءان من خلال تحليل وتوجيه الآثار تحت أنواع علوم القرءان- قيمة أسمى وهي خلو مصنف عبد الرزاق من الشروحات عليه، إذ أعتبر ما كتبه في الرسالة بمثابة شرح له، وقد حزت في ذلك فضل الأسبقية على شرح مصنف عبد الرزاق في باب علوم القرءان فقط.

ولا شك أن أهمية أي بحث تلوح من عنوانه؛ فهو الإمام الفذ عبد الرزاق الصنعاني من الراسخين المتقدين الذي لا تحفى مكانته على طالب العلم، والذي يشهد له العلماء في حسن صنعته الحديثة، ومن أتى بعده اعتمد بعض طرقه كأصحاب الصحيحين والسنن، وكذا مصنفه الذي وصف بخزانة العلم.

أسباب اختيار الموضوع:

اختلفت طرائق العلماء في تدوين السنة إما على طريقة الأبواب الفقهية كالسنن وفيها أحاديث النبي ﷺ ومأثور الصحابة فقط، أو المصنفات وهي الجامعة لمأثور النبي ﷺ والصحابة ﷺ والتابعين، أو على طريقة المسانيد أو المعاجم وهي الجامعة لكل أبواب الدين وأنواع الحديث.

واختياري في هذا البحث وقع على طريقة التبويب لسهولة وسهولته وشهرة المصنفين فيه وشهادة العلماء لهم بحسن التصنيف والقبول كالبخاري ومسلم والأئمة الأربعة من ناحية، ولعدم تشعب أبوابه والسامة من الطول أو إدراج بعض الأحاديث في غير بابها أو إدراج باب في آخر أو باب في غير كتابه مما يصعب على الباحث الوصول إلى المقصد من ناحية أخرى. ثم اخترت المصنفات على السنن استناداً إلى طبيعة البحث التي تقتضي استقصاء أقوال التابعين وتابعيهم، ومعلوم أن مدونات السنن تخلوا من الأحاديث المقطوعة.

ومن المصنفات الجامعة لأغلب الآثار على الإطلاق: مصنف ابن أبي شيبة بأكثر من تسعة وثلاثين ألف أثر، ومصنف عبد الرزاق بأكثر من واحد وعشرين ألف أثر (من مرفوع وموقوف ومقطوع). واختياري بالتحديد لعبد الرزاق؛ هو أنه مفسر ومحدث في صميم رسالة البحث الخادمة لعلوم القرآن وعلوم الحديث، وأبي بكر بن أبي شيبة محدث لم أعلم بشأن مدون له في التفسير أو علوم القرآن.

ومن الأسباب التي دفعتني للبحث أهمية الموضوع؛ إذ هو من أهم العلوم التي تعين على فهم القرآن والعمل به، وشرف هذه العلوم من ثلاث جهات من جهة موضوعها، غرضها، وشدة الحاجة إليها. وكذلك جودة موضوع البحث وندرة الدراسات التأصيلية أو انعدامها مع الحاجة إليها؛ إذ أن بعض مسائل هذا العلم لا تزال بحاجة إلى بحث وتحقيق، وتحرير وتدقيق.

أهداف البحث: قصدت مما كتبت في البحث جملة من الأهداف ألخصها كالآتي:

أولاً: التقديم لأهم أنواع علوم القرآن التي اشتهرت عند الرعيل الأول وبيان آرائهم فيها، وبعض هذه العلوم طوّرها من أتى بعدهم وأضافوا عليها إضافات جليّة تستحق الوقوف عندها وبيان أصلها السابق عند السلف.

ثانياً: الدراسة تتطلب أن تستوفي بأغلب الآثار التي لها علاقة بعلوم القرآن والتي قد لا توجد في مصنفات علوم القرآن قديماً وحديثاً.

ثالثا: الوقوف على الراجح في مسائل علوم القرآن وقضاياها، بعد مقابلتها بآراء أشهر العلماء المصنفين لعلوم القرآن وشرح السنة، ثم مقارنتها ومناقشتها مناقشة علمية ممنهجة.

رابعا: تخرج الروايات المسندة مع بيان الحكم عليها من لدن المتخصصين الناقدین، مما يساعد على إقصاء الروايات الضعيفة والأقوال الشاذة التي علفت في المصنفات القديمة والحديثة.

خامسا: إسناد الأقوال إلى أصحابها وبيان ظروف وملابسات ورودها تفيد خاصة في التدقيق في بعض المسائل، وكذا الترجيح في مسائل علوم القرآن المختلف فيها أو التي تعددت فيها الأقوال.

الدراسات السابقة:

سبقت الإشارة إلى قلة الدراسات التأصيلية لعلوم القرآن وصعوبتها، والذي وجدته من ذلك هو رسالة لنيل درجة الدكتوراه للباحث بريك بن سعيد القرني، عنوانها: علوم القرآن عند الصحابة والتابعين دراسة وتأصيل، أشرف عليها بدر بن ناصر البدر، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 1432هـ، في ثلاثة مجلدات بثمانية عشر ومائتين وألف صفحة. وهو بحث نفيس أحسن فيه صاحبه التأصيل مع مقارنته عند أهل علوم القرآن. لكن التأصيل عنده يتوقف عند التابعين مقارنة بما جمعه من آثار من مصنف عبد الرزاق ففيها زيادة مقطوع أتباع التابعين كمعمر شيخ عبد الرزاق، وغيره ممن روى عنهم كالثوري وابن جريج وعطاء.. ثم إن المقصد من رسالتي هو جمع الآثار من مصنف عبد الرزاق فقط ودراستها دراسة تحليلية لما تضمنته من فوائد في علوم القرآن، وحصري لمصنف حديثي واحد جعل الدراسة ملمة لكل الآثار التي وردت فيه استقراء وتحليلا، بخلاف الباحث القرني الذي اعتمد كل المصنفات الحديثية دون تخصيص واحد منها وتأصيل قضايا علوم القرآن منها مع مقارنة هذه العلوم عند أهلها من المتأخرين مما جعله يغفل عن بعض الآثار الفريدة وخاصة المقاطيع التي أخرجها عبد الرزاق عن شيوخه.

كذلك ما كتبه الباحث عبد السلام بن صالح بن سليمان الجار الله لنيل درجة الدكتوراه بعنوان: نقد الصحابة والتابعين للتفسير دراسة نظرية تطبيقية، أشرف عليها زاهر بن عواض الأملعي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 1428هـ، في مجلد واحد بستة وسبعين وسبعمئة صفحة. أكثر فيها صاحبها من الجانب النظري، وأجاد وأفاد في الجانب التطبيقي، لكنها تناولت نوعا واحدا فقط من أنواع علوم القرآن هو نوع التفسير وخصصته في الجانب التطبيقي، وأما موضوع بحثي فيعم التفسير بشقيه رواية ودراية، ويعم كذلك معظم أنواع علوم القرآن لا نوعا واحدا فقط.

علوم القرآن من خلال الأحاديث النبوية في كتب السنة دراسة تأصيلية، وهي رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في قسم القرآن وعلومه للباحث عمر بن عبد العزيز الدهيشي، أشرف عليه الدكتور عبد الله بن عبد الرحمن الشثري، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية 1431هـ / 1432هـ. وهو كذلك بحث نفيس لكن الدراسة التأصيلية عنده حصرها في الآثار المرفوعة فقط، بخلاف دراستي التي تضمنت الآثار المرفوعة والموقوفة والمقطوعة بما في ذلك أتباع التابعين شيوخ عبد الرزاق ففيها من اللطائف والفوائد العلمية في علوم القرآن ما لم يذكره الباحث الدهيشي.

وأما الدراسات المشابهة لموضوع البحث فقد وجدت رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير للباحث محمد بن عبد الله جابر القحطاني، عنونها: علوم القرآن عند ابن عبد البر، أشرف عليها الحسن بن خلوي المتوكلي، جامعة الرياض كلية الشريعة وأصول الدين، 1419هـ، في مجلد واحد بثمانية وستين وأربع مائة صفحة. استخرج منها صاحبها علوم القرآن من كتب ابن عبد البر وخصص آراءه فيها، لا آراء السلف من آثار التمهيد أو الاستذكار كما وهمت، وقد استفدت منها في تقسيم البحث فقط.

والدراسات المشابهة لطريقة التأليف أذكر: علوم القرآن عند الإمام ابن جزي الكلبي وأثرها في تفسيره التسهيل لعلوم التنزيل، للباحث طارق بن أحمد بن علي الفارس، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه، أشرف عليها سليمان الصادق سليمان البيرة، جامعة أم القرى كلية الدعوة وأصول الدين، 1424هـ، في مجلد واحد بواحد وستين وأربعمائة صفحة.

علوم القرآن عند الشوكاني جمع ودراسة، للباحثة إيمان بنت محمد بن فواز الصميل، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه، أشرف عليها بدر بن ناصر البدر، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، في مجلد واحد بعشرة وستمائة صفحة.

قضايا علوم القرآن في تفسير ابن عطية، للباحث وليد محمد عبد العزيز الحمد، مقال نشرته مجلة مركز البحوث والدراسات الإسلامية، العدد 37، يقع في أربعة وسبعين صفحة.

علوم القرآن عند الشاطبي من خلال كتابه الموافقات، للمؤلف محمد سالم أبو عاصي، نشرته: دار البصائر بالقاهرة، الطبعة: الأولى، 1426هـ / 2005م، في مجلد واحد بستة وسبعين ومائة صفحة.

هذه الرسائل آنفة الذكر ونحوها لم تحصل لي من الاستفادة ما كنت أبتغيه، فهي لعلماء كتبوا في التفسير فاستخرجت هذه الدراسات علوم القرآن من تفاسيرهم، وأما الشاطبي فاستخرجت علوم القرآن من مؤلفه

الأصولي، وموضوع بحثي استخراج علوم القرآن من المصنفات الحديثية مصنف عبد الرزاق نموذجاً، وما عدا ذلك مما ذكرته فلم أوفق في إيجاد دراسة اعتنت بالمصنفات الحديثية فاستخرجت علوم القرآن منها. وقد أثرت عدم الاستطرداد في ذكر الرسائل خارجة نطاق تخصص علوم القرآن كهذه الرسالة الموسومة بمنهج الحافظ عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه، للباحثة أسماء إبراهيم سعود عجين، أشرف عليها أمين القضاة، الجامعة الأردنية لعلوم الشريعة والحقوق السياسية، نشرته المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع بالقاهرة، الطبعة الأولى، 1429هـ/ 2008م، في مجلد واحد باثنين وعشرين وأربعمئة صفحة.

وأما كتب علوم القرآن فهي لا تحصى كثرة القديمة منها والمعاصرة، اعتمدت على المشهورة منها، سيأتي بيانها في مصادر البحث ومراجعته.

خطة البحث:

قسمت البحث إلى فصل تمهيدي فيه ترجمة لعبد الرزاق وتعريف بمصنفه، ثم أربعة أبواب تبعا لتقسيم أنواع علوم القرآن، وهي: علوم تنزيله وفيه نوع الوحي وأسباب النزول والمكي والمدني، علوم تدوينه وفيه علم السور والمصحف، علوم قراءته وفيه نوع الأحرف السبعة والتجويد، علوم تأويله وفيه نوع المحكم والمتشابه والنسخ والتفسير، ثم ختمت بأبرز النتائج التي توصلت إليها والتوصيات.

وتفصيل الخطة كالاتي:

فصل تمهيدي: المبحث الأول: علوم القرآن نشأتها وتطورها.

المبحث الثاني: التعريف بعبد الرزاق الصنعاني.

المبحث الثالث: التعريف بمصنف عبد الرزاق.

الباب الأول: علوم القرآن المتعلقة بتنزيله، وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: الوحي، وفيه ثلاثة مباحث. الأول تجميع الآثار وتخريجها، والثاني تعريف الوحي وأقسامه،

والثالث وحي القرآن.

الفصل الثاني: أسباب النزول، وفيه ثلاثة مباحث. الأول تجميع الآثار وتخريجها، والثاني أسباب النزول

دراية، والثالث أسباب النزول رواية.

الفصل الثالث: المكي والمدني، وفيه ثلاثة مباحث. الأول تجميع الآثار وتخريجها، والثاني تعريف المكي

والمدني وأهميته، والثالث خصائص القرآن المكي والمدني وما يلحق به.

الباب الثاني: علوم القرآن المتعلقة بتدوينه، وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: السور، وفيه ثلاثة مباحث. الأول تجميع الآثار وتخريجها، والثاني ترتيب السور وما جاء في عد آياتها، والثالث أسماء السور وما جاء في فضائلها.

الفصل الثاني: المصحف، وفيه أربعة مباحث. تجميع الآثار وتخريجها، والثاني كتابة المصحف في العهد الأول، والثالث كتابة المصحف في العهد اللاحق، والرابع أحكام خاصة بالمصحف.

الفصل الثالث: سجود القرآن، وفيه ثلاثة مباحث. الأول تجميع الآثار وتخريجها، والثاني عدد سجود القرآن، والثالث أحكام خاصة بسجدة التلاوة.

الباب الثالث: علوم القرآن المتعلقة بقراءته، وفيه فصلان:

الفصل الأول: الأحرف السبعة، وفيه ثلاثة مباحث. الأول تجميع الآثار وتخريجها، والثاني معنى الأحرف السبعة، والثالث ما يتبع الأحرف السبعة من مسائل.

الفصل الثاني: تجويد القرآن، وفيه ثلاثة مباحث. الأول تجميع الآثار وتخريجها والثاني آداب عامة في قراءة القرآن والتجويد، والثالث الترتيل.

الباب الرابع: علوم القرآن المتعلقة بمعناه، وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: المحكم والمتشابه، وفيه ثلاثة مباحث. الأول تجميع الآثار وتخريجها، والثاني معنى المحكم والمتشابه، والثالث نصوص صفات الله تعالى بين المحكم والمتشابه.

الفصل الثاني: النسخ، وفيه ثلاثة مباحث. الأول تجميع الآثار وتخريجها، والثاني تعريف علم النسخ وأهميته، والثالث أقسام النسخ.

الفصل الثالث: التفسير، وفيه ثلاثة مباحث. الأول تجميع الآثار وتخريجها، والثاني مقدمة في علم التفسير، والثالث تفسير القرآن بالإسرائيليات بين المنع والجواز.

خاتمة وفيها أبرز النتائج والتوصيات، تليها فهارس البحث.

وفي فهرس الموضوعات تفصيل وتدقيق لمجمل هذه الخطة.

هذا وقد كان في مسودة البحث باب آخر عنوانه تفسير القرآن، أتبع فيه تفسير القرآن بالمأثور كما أوردها عبد الرزاق في مصنفه وأضيف إليها التفسير المشهور عند العلماء المفسرين، لكن تراجع عن ذلك بحجة أفراد عبد الرزاق التفسير في مؤلف خاص منبها إلى أني قد طالعت آثار التفسير فوجدتها ليست هي

آثار المصنف فلو أضفت الباب الأخير فيكون صالحا بتقييد التفسير من مصنف عبد الرزاق، والحجة الثانية وهي تشعب المادة العلمية وكثرتها، واستهلاكها لوقت طويل يخرج عن حدود المسموح به في القانون.

منهج البحث:

اعتمدت عدة مناهج بنسب متفاوتة، أكثرها المنهج التحليلي، وأقل منه المنهج الوصفي والاستقرائي.

منهجية البحث:

المقصد من البحث هو عودة إلى العصر الأول لدراسة علوم القراءان عند السابقين، وتأصيل قضاياها وتهذيبها، وكيفية اهتمام السلف بها وطريقتهم فيها، مع التنبيه للتغيير الذي طرأ عليها بعدهم إن وجد. ولم أقصد حصر كل أنواع علوم القراءان؛ لأن ذلك شأو بعيد، صعوبته قلة الآثار في النوع الواحد وكذا انعدامها في أغلب الأنواع في المصنف الذي موضوعه الفقه. ولم أقصد أيضا دراسة مقارنة لعلوم القراءان عند المتقدمين مع ما هي عليه عند المتأخرين، وإن كان في البحث شيء من ذلك فهو من باب التنبيه الذي وجب ذكره.

جمعت الآثار من المصنف وانتخبت منها ما رأيتُه مناسباً لموضوع علوم القراءان، وقد كلفني ذلك الكثير من الجهد والوقت.

اعتمدت اصطلاح المحدثين للآثار فجمعت المرفوعة والموقوفة والمقطوعة، ولم أستخدمها كلها؛ لعدم مناسبة العدد (كأثر أو أثرين) لإفراد نوع من أنواع علوم القراءان.

حصرت الدراسة من الآثار المرفوعة منتهى سند عبد الرزاق إلى النبي ﷺ تصريحاً أو حكماً إلى الآثار المقطوعة منتهى سند عبد الرزاق إلى التابعين ومن دونهم شيوخه، كمعمر (153هـ) وغيره، فعلوم القراءان عند السلف في مصنف عبد الرزاق هي من زمن النبوة إلى منتصف القرن الثاني تقريباً.

قسمت الآثار بعد مناقشتها علمياً والتدقيق فيها على أنواع علوم القراءان، فحصل لي من ذلك ثلاثة عشر نوعاً إجمالاً، منها نوع القراءات ونوع فاضل القراءان ومفضوله لم أتمهما للمشقة.

خصصت كل نوع من أنواع علوم القراءان بفصل كامل، مشيراً إلى أن الفصل الواحد أو النوع الواحد صالح استقلالاً لإفراده بدراسة أو مؤلف، فاعتمدت الاختصار، ولا اختصار فوق ما اختصرته.

أبدأ كل فصل ونوع بتعريف موجز للنوع مع ذكر ما عليه من انتقاد إن وجد واستقلال رأي إن لزم، ثم أورد الآثار المتعلقة بموضوعه وفق دراسة تحليلية لما تصلح له.

لم أتطرق لكل مسائل النوع الواحد من أنواع علوم القرآن، بل بما تم تحليله واستنباطه من الأثر المدرج ضمنه، ومن الآثار ما كان واضح الدلالة على ما وضع موضعه في المسألة، ومنها ما كان غير واضح الدلالة عليه فيحتاج إلى توجيهه لما يصلح له.

أذكر دلالات الأثر وفوائده وما يستنبط منه من مسائل، بعنوان دل الأثر أو وجه دلالاته، مسألة، فائدة.. ونحوها. وفي بعض الأحيان أو جلها أغوص مباشرة في الشاهد دون تنبيه للفائدة أو المسألة. أستشهد بالآثار على الأقوال المختلفة في قضايا علوم القرآن مسندة إلى قائلها، مبينا الراجح منها ما استطعت إلى ذلك سبيلا.

أذكر الأثر في المتن مسندا وفي الهامش مخرجا مستعينا بحكم جهابذة الفن عليها أمثال الألباني والآرناؤوط وغيرهما، ومن الآثار مما علم توثيق سنده وعدالة رواته لدى طلاب العلم، نبهت عليها أمثال قتادة بن دعامة السدوسي ومعمّر شيخ عبد الرزاق وطلوس بن كسان وابنه والأوزاعي وابن شهاب الزهري ونحوهم. وآثار لم أجد لها تخريجا منها ما حكمت عليها بالنظر لسندها، ومنها ما اكتفيت بقولي لم أجد لها تخريجا، ولم أخرجها للمشقة خاصة المقاطيع التي يندر ورودها في الكتب الحديثية.

لم أشرط صحة الأثر في إدراجه ضمن مسائل البحث؛ لأن مسائل علوم القرآن فيها توسعة ورحمة مقارنة بمسائل الفقه وغيرها.

لم أتوسع في شرح مسائل علوم القرآن في المتن فاستعنت بالهامش للاستئناس بأقوال العلماء، وغالبا ما أبين رأيي في مختلف المسائل بالدليل والتعليل إن لزم.

الدراسة التحليلية للآثار المتعلقة بعلوم القرآن واستنباط مختلف القضايا منها تستلزم البحث والتحري والدقة في التعبير عن المراد؛ فجنحت قدر الإمكان السلامة في الآراء، والفصل بين المسائل وعدم التلفيق، واعتمدت فيها على وضوح العبارة وسهولتها بلغة العصر، مبتعدا عن التراكيب المعقدة ولغة العلماء المتقدين وأكثر المتأخرين التي قد لا يفهمها الخاصة فضلا عن العامة.

وثقت المادة العلمية وفق الآتي:

نقلت النصوص والأقوال من مصادرها الأصلية بذكر معلومات الطبعة.

عزوت الآيات إلى سورها في القرآن الكريم مستعملا مصحف المدينة النبوية برواية حفص عن عاصم.

خرجت الآثار حسب الطريقة المتبعة في البحوث العلمية والمتعارف عليها، بدءاً بالصحيحين، فإن عدما فالسنن والمسانيد وكتب المرويات الحديثية عامة مع تبين درجة الأثر. ترجمت لكل الأعلام الوارد ذكرهم في المتن ترجمة موجزة في الهامش باعتماد أشهر كتب الرجال والتراجم. شرحت بعض الكلمات الغريبة بالرجوع إلى كتب الغريب والمعاجم. عرفت ببعض المصطلحات العلمية التي تحتاج إلى تعريف. عزوت الآيات الشعرية إلى قائلها. ذيلت البحث بفهارس كاشفة تيسر قراءته.

ختاماً: قد بذلت الجهد والوقت وأفرغت الوسع واجتهدت قدر الطاقة لإتمام البحث والسير وفق المنهج المذكور مع ما فيه من صعوبات، أُعرض عن ذكرها إجلالاً للعلم، فما كان فيه من حق وصواب فمن الله تعالى وحده وأحمده عليه حمداً كثيراً، وما كان فيه من زلل وخطأ من غير نكران للتقصير فمن نفسي والشيطان وأستغفر الله عز وجل، وأسأله من فضله أن ينفع قارئها وكتابها وينفع بها، وأسأله الإخلاص في النية والقول والعمل وأن كل حرف كتبه معرضاً فيه عن أغراض الدنيا الزائلة مبتغياً فيه وجه رب العزة.

فصل تمهيدي، وفيه:

المبحث الأول: علوم القرآن نشأتها وتطورها.

المبحث الثاني: التعريف بعبد الرزاق.

المبحث الثالث: التعريف بالمصنف.

جرت عادة المؤلفين والمصنفين لأي علم أن يمهّدوا بتعريف عن العلم المراد الحديث فيه، ثم بعد ذلك يفصلون في حيثياته وتفرّيعاته، وعدوه ذلك منهجية علمية. وفي هذا المقام لن أخرج عن منهج العلماء وسأبدأ بتعريف وشرح لحدود البحث استناداً إلى عنوانه، بعدها أشرع في صلب الدراسة باستخراج أنواع علوم القراءان من خلال جمع وتحليل آثار المصنف الدالة عليها، وحدود البحث أربعة ألفاظ: (علوم القراءان، الآثار، المصنف وعبد الرزاق)، وسأقتصر في الفصل التمهيدي على بعض الأمور المهمة دون بعض؛ لأن المتصفح للمصنف لطبعة دار التأصيل يجد فيه من التفصيل ما يُغني عن تكريره في هذا المقام، فقد تكرمت الدار على القارئ بتعريف مفصل عن المصنف وترجمة موسعة لعبد الرزاق بن همام كل ذلك قرابة مائتين صفحة. والمقصد من هذا البحث علوم القراءان المستخرجة من آثار المصنف في حد ذاتها لا المصنف ولا صاحبه.

المبحث الأول: علوم القراءان نشأتها وتطورها

المطلب الأول: تعريف علوم القراءان

مركب إضافي من مفردتين (علوم/ القراءان)

تعريف العلوم في اللغة: العين واللام والميم أصلٌ صحيح واحد، يدلّ على أثرٍ بالشيء يتميّز به عن غيره¹ وهو جمع علم، وأكثر استعماله بمعنى المعرفة واليقين.. وهو نقيض الجهل².

تعريف العلوم في الاصطلاح يتنوع ويختلف تعريف العلوم لاختلاف المعرف له تبعاً لاختصاصه، كالفلاسفة والمتكلمين والتجريبيين وعلماء الشريعة.. وفي اختصاص الجمع والتدوين العلم عندهم هو: "جملة من المسائل المضبوطة بجهة واحدة، سواء أكانت وحدة الموضوع أم وحدة الغاية"³.

تعريف القرآن في اللغة اختلف فيه أهل العلم من جهات عدّة كونه مهموزاً أو لا، مصدراً أو صفة، جامداً أو مشتقاً. فإن كان مهموزاً ومصدراً فهو بمعنى القراءة⁴، أو مشتقاً من الثّراء بمعنى الجمع⁵، وإن كان غير

¹ - مقياس اللغة لابن فارس. دار الفكر ص 689.

² - راجع المصباح المنير للفيومي، دار لبنان، ص 401-402. مختار الصحاح لمحمد بن أبي بكر الرازي، مؤسسة الرسالة، ص 162.

³ - المدخل لدراسة القرآن مُجدّ أبو شهبه، ط 2، مكتبة السنة، القاهرة، 1423هـ/ 2003م، ص 16-17.

⁴ - النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، مادة (قرأ) 30\4. الإتيان للسيوطي، 1\146-147. علوم القرآن من خلال

مقدمات التفاسير، مُجدّ حقي، ط 1، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، 1425هـ/ 2004م، ص 33.

⁵ - المرجع نفسه 34-35.

مشتق وغير مهموز فهو اسم علم خاص بكلام الله مثل التوراة والإنجيل، وليس مأخوذاً من لفظ قرأ لا مصدراً ولا وصفاً؛ بدليل أنه لا يسمى كل مقروء قرآناً إلا بكلام الله¹.

تعريف القرآن في الشرع

عند علماء العقيدة (عقيدة السلف) هو كلام الله تعالى المنزل على سيدنا محمد ﷺ ليس كلاماً في النفس ولا حكاية عنه، منزل غير مخلوق².

وعند علماء الأصول والفقهاء وأهل العربية: "الكلام المنزل على النبي ﷺ من أول سورة «الفاتحة» إلى آخر سورة «الناس» وعلميته: باعتبار وضعه للنظم المخصوص، الذي لا يختلف باختلاف المتلفظين، ولا عبرة بتعدد القارئ. وأريد به تمييزه عما عداه مما لا يسمى باسمه، كالتوراة والإنجيل، والأحاديث القدسية، وما نسخت تلاوته"³. ومنهم من أضاف إلى تعريف القرآن بعض خصائصه كالمتواتر والمتعبد بتلاوته.. وغيرها.

علوم القرآن بالمعنى الإضافي هي: العلوم والمعارف المتصلة بالقرآن الكريم سواء كانت خادمة للقرآن بمسائلها أو أحكامها أو مفرداتها، أو أن القرآن دل على مسائلها أو أرشد إلى أحكامها. فيشمل كل علم خدم القرآن أو استند إليه⁴.

علوم القرآن كفن مدون هي مباحث تتعلق بالقرآن الكريم من ناحية نزوله وترتيبه وجمعه وكتابته وقراءته وتفسيره وإعجازه وناسخه ومنسوخه، ودفع الشبه عنه، ونحو ذلك⁵.

¹ - الإتيان للسيوطي، 147/1. وينسبه السيوطي للشافعي. وراجع علوم القرآن بين البرهان والإتيان دراسة موازنة، حازم سعيد حيدر، ط2، دار الزمان، المدينة المنورة، 1427هـ/2006م، ص20.

² - العقيدة الواسطية، ابن تيمية، ط1، دار الآثار، القاهرة، 1426هـ/2005، ص52.

³ - المدخل لدراسة القرآن الكريم، أبو شهبه، ص23.

⁴ - دراسات في علوم القرآن الكريم، فهد الرومي، ط12، الناشر: حقوق الطبع محفوظة للمؤلف، 1424هـ/2003م، ص29.

⁵ - مناهل العرفان في علوم القرآن، عبد العظيم الزرقاني، ط3، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، 27/1.

المطلب الثاني نشأة علوم القرآن وتطورها

علوم القرآن باعتبارها كل ما اتصل بكتاب الله تعالى وتعلق به من أنواع علومه عرفت زمن الوحي، وبعض أنواعها أخذت إما عن النبي ﷺ وإما عن الصحابة رضي الله عنهم، وأنواع أخرى لعلوم القرآن فصل فيها التابعون وأئمة الاجتهاد ومن أتى بعدهم تفصيلاً يستحسن وعليه يُبنى ويُشكر.

ومن علوم القرآن زمن النبي ﷺ حسبما جمعته من آثار في مصنف عبد الرزاق تلك الآثار الدالة على ترتيب الآيات، وكيفية قراءتها، وبيان معانيها، والحث على تعلمها والعمل بها، وغير ذلك .. فالأول يعرف بعلم السور من علوم القرآن، والثاني بعلم القراءات والأحرف السبعة، والثالث بعلم التفسير، والرابع بعلم التجويد وفضل قراءة القرآن. وأما علوم القرآن كمصطلح قائم في حد ذاته فلم يؤخذ من في النبي صلى الله عليه وسلم إلا قوله: أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه، كما في رواية المصنف¹.

وأما الصحابة رضي الله عنهم فقد وضعوا لبنات لعلوم كثيرة لأنواع علوم القرآن كالأثار المصرحة لقول الصحابي أين نزلت الآية وفيمن نزلت، واجتهادهم في تبيان حكمها محكمة أو متشابهة، ناسخة أو منسوخة.. فالأول يعرف بعلم المكّي والمدني من علوم القرآن، والثاني بعلم أسباب النزول، والثالث بعلم المحكم والمتشابه، والرابع بعلم الناسخ والمنسوخ. والتطبيق العملي لعلوم القرآن زمن الصحابة رضي الله عنهم تمثل في جمعه زمن أبي بكر رضي الله عنه وزمن عثمان رضي الله عنه وكتابه في مصحف واحد وتفرق الصحابة رضي الله عنهم في الأمصار وتعليم الناس قراءته وتفسيره خاصة تفسير ابن عباس رضي الله عنهما لدعوة النبي ﷺ له. وأما علوم القرآن كمصطلح قائم في حد ذاته فلم يعرف زمن الصحابة رضي الله عنهم إلا تسمية لبعض أفرادهم كالناسخ والمنسوخ والمحكم والمتشابه والأمر والنهي والأمثال والأقسام..

وكل هذه الأنواع سألقة الذكر لعلوم القرآن التي عرفت زمن النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم وجدت فيها من الآثار في المصنف ما سيأتيك تفصيله وبيانه كل في موضعه.

وزمن التابعين لا يكاد يختلف عن زمن الصحابة رضي الله عنهم وتلمذتهم عليهم، وعرف لدى المتتبعين لبدایات التصنيف ظهور أنواع لعلوم القرآن كعلم التفسير والذي كان من أبواب الحديث..

وزمن أتباع التابعين وبعدهم استقلت بالتأليف أنواع كثيرة لعلوم القرآن كالناسخ والمنسوخ والأشباه والأمثال والتفسير.. إلا أن استقل علوم القرآن كعلم قائم بأنواعه المعروفة لدى المتأخرين زمنا كابن الجوزي

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح-5995، 3/367.

والسخاوي والزركشي ومن أتى بعدهم، واصطلاحهم في بعض أنواع علوم القرآن يخالف اصطلاح المتقدمين، كمفهومهم للنسخ والمحكم والمتشابه خاصة في باب الصفات بعد زيادة تفرق الأمة فرقا وبعدها عن زمن النبوة.

وفي كتب التأخرين زيادة عما تكلم عنه السلف المتقدمون إما لوضوحه بدهاة عندهم كعنى الأحرف السبعة واشتمال المصحف عليها، أو شروط المفسر وأدواته، ونحو ذلك.. أو من قبيل ما فضل السلف عدم الخوض فيه، فاجتهد فيه المتأخرون خاصة في بعض مسائل الوحي.. وغيرها.

وقد عدد الزركشي أنواع علوم القرآن سبعة وأربعين نوعا وقال: "واعلم أنه ما من نوع من هذه الأنواع إلا ولو أراد الإنسان استقصاءه لاستفرغ عمره ثم لم يحكم أمره"¹. وعدها السيوطي ثمانين نوعا وقال: "فهذه ثمانون نوعا على سبيل الإدماج، ولو نوعت باعتبار ما أدمجته في ضمنها لزادت على الثلاثمائة، وغالب هذه الأنواع فيها تصانيف مفردة"². وعدها ابن عقيلة المكي أربعة وخمسين ومائة نوع وقال: "واختزلت كثيرا من الأنواع اللطيفة، والفوائد الشريفة، هذا على سبيل الإدماج والإجمال، ولو فصلتها لزادت على أربعمائة نوع"³.

وما جمعته من آثار في مصنف عبد الرزاق تدل على أنواع علوم القرآن هي المنبع الأصيل لهذا العلم، سواء آثار مرفوعة للنبي ﷺ، أو موقوفة عن الصحابة رضي الله عنهم، أو مقطوعة عن التابعين ومن دوتهم هي علوم القرآن عند السلف، وتحديد زمنها بالضبط هو منتهى سند عبد الرزاق بدءا بالرواية المرفوعة المتصلة سندا إلى رسول الله ﷺ إلى أصغر شيخ روى عنه عبد الرزاق أثرا فيه دلالة لعلوم القرآن كسفيان الثوري (67هـ - 161هـ) وعطاء الخرساني (50هـ - 135هـ) والحسن البصري (22هـ - 110هـ) وقتادة السودوسي (61هـ - 118هـ) ومعمربن راشد شيخ عبد الرزاق يروي عنه أقواله خاصة في كتاب الجامع (95هـ - 153هـ).. أي ما يقارب (من فترة الوحي إلى منتصف القرن الثاني تقريبا)، وقرنت الآثار عند

¹ - البرهان في علوم القرآن، بدر الدين الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط1، الناشر: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، 1376هـ / 1957م. 12/1.

² - الاتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط1، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1394هـ / 1974م، 31/1.

³ - الزيادة والإحسان في علوم القرآن، ابن عقيلة المكي، ط1، مراجعة وتحقيق: محمد صفاء حقي وآخرون، مركز البحوث والدراسات، جامعة الشارقة، الإمارات، 1427هـ / 2006م، 90، 91/1.

السلف في هذه الحقبة وما دلت عليه من علوم القراءان وبين ما يذكره المتأخرون في تصانيفهم لعلوم القراءان كما سيأتيك بيانه.

المطلب الثالث: تعريف الأثر

لغة: بقية الشيء¹، والأثر العلامة والرواية².

اصطلاحاً: الأثر إما مرادف للحديث أو مغاير له:

- والمرادف للحديث: معناهما واحد، فيكون تعريفه كتعريف الحديث، وهو "ما أضيف إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - من قول، أو فعل، أو تقرير، أو صفة، وكذلك ما أضيف إلى الصحابة والتابعين من قول أو فعل"³.

والأثر المغاير للحديث:

- هو: "ما أضيف إلى الصحابة والتابعين من أقوال وأفعال"⁴.

¹ - القاموس المحيط، للفيروزآبادي، الطبعة الميمنية، القاهرة، 1319هـ، مادة (أثر)، 375/1.

² - النكت على كتاب ابن الصلاح، للحافظ ابن حجر، تحقيق: ربيع بن هادي مدخلي، ط1، نشر المجلس العلمي التابع للجامعة الإسلامية المدينة المنورة، 1414هـ/ 1984م، 513/1.

³ - راجع: تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، تحقيق: عبدالوهاب عبداللطيف، الطبعة الثانية، دار الكتب الحديثة، القاهرة، 1385هـ/ 1966م، 42/1، والنخبة وشرحها (نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، للحافظ ابن حجر، تحقيق وتعليق نور الدين عتر، نشر المكتبة العلمية في المدينة المنورة، نزهة النظر شرح نخبة الفكر، للحافظ ابن حجر، (مطبوعة مع نخبة الفكر) ص18). التقريب والتيسير إلى معرفة سنن البشير النذير- للنووي - 185/18.

قال النووي-تعقيماً على تسمية فقهاء خراسان الموقوف بالأثر، والمرفوع بالخبر-: "وعند المحدثين كل هذا يسمى أثراً،" من أثرت الحديث، أو رويته وقال السيوطي في التدريب أيضاً: "ويسمى المحدث أثراً، نسبة للأثر" 43/1.

قال نور الدين عتر: "ويؤيد ذلك إطلاق الحافظ العراقي على نفسه لقب (الأثري)، بمعنى المحدث، حيث قال في أول ألفيته: يقول راجي ربه المقتدر عبدالرحيم بن الحسين الأثري.

وسمى الحافظ ابن حجر كتابه في المصطلح "نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر".

⁴ - (النخبة وشرحها ص59، حيث قال الحافظ ابن حجر: "ويقال للأخبرين، (أي الموقوف والمقطوع) الأثر"

ونقل السيوطي في التدريب-184/1- هذا عن الحافظ ابن حجر، فقال: "وفي نخبة شيخ الإسلام: ويقال للموقوف والمقطوع: الأثر"

-وقال الحافظ ابن حجر في النكت 513/1- بعد ذكره أن النووي نقل عن أهل الحديث: أنهم يطلقون لأثر على المرفوع والموقوف معاً- قال: "ويؤيده تسمية أبي جعفر الطبري كتابه "تهذيب الآثار"، وهو مقصور على المرفوعات، وإنما يورد فيه الموقوفات تبعاً).

أو مغاير للحديث، لكن المراد به: الموقف فقط، دون المقطوع وهو قول فقهاء خراسان¹. وقد اعتمدت في جمع الآثار من مصنف عبد الرزاق على المرفوعة والموقوفة والمقطوعة، وأنا في ذلك مع القول الأول على أن الأثر مرادف للحديث، ولا مشاحة في الاصطلاح.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

¹ - علوم الحديث، ابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، ط3، دار الفكر-دمشق، 1414هـ/1984م، ص46، حيث قال: "وموجود في اصطلاح الفقهاء الخراسانيين تعريف الموقف باسم الأثر. قال أبو القاسم الفوراني منهم-فيما بلغنا عنه-: الفقهاء يقولون: الخبر ما يروى عن النبي - ﷺ -، والأثر ما يروى عن الصحابة رضی الله عنهم". وانظر التقريب، والتدريب: 484/1، والنكت: 513/1، ونسب ذلك إلى الشافعي في مواضع من كتبه منها في الرسالة، والتوضيح، وفتح المغيث. نقلا من معجم المصطلحات الحديثية، محمود أحمد طحان، وآخرون، دط، دن، ص4.

المبحث الثاني: التعريف بعبد الرزاق

المطلب الأول: نشأته

اسمه ونسبه ومولده: هو الإمام عبد الرزاق بن همام بن نافع الصناعي اليماني الحميري مولاهم، يكنى أبو بكر، ولم يختلف في كنيته ولا في اسم ابيه واسم جده¹.

نسبته الصنّعي بفتح الصاد المهملة وسكون النون وفتح العين المهملة وبعد الألف نون، نسبة إلى مدينة صنعاء أشهر مدن اليمن، وزادوا النون في النسبة إليها وهي نسبة شاذة على غير القياس². ونُقل عن الإمام أحمد قوله أن "عبد الرزاق يماني من الأبناء"³. وهم قوم آباؤهم من الفرس وأمهاهم من اليمن، سمو بالأبناء؛ لأن أمهاهم من غير جنس آباؤهم⁴. والحميري مولاهم أو مولى حمير⁵ نسبة إلى قبيلة حمير اليمنية، حيث نُقل عن عبد الرزاق قوله: "كان جدنا نافع وأخت له مملوكين لعبد الله بن عباس، فاشتراها ابن مغيث فاتخذ الجارية لنفسه وأعتق جدنا نافعا، فنحن مواليه ولاء عتاقة"⁶.

¹ راجع ترجمته في: الطبقات الكبرى، ابن سعد، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت لبنان، 1410هـ/1990م، 74/6. والمعارف، ابن قتيبة الدينوري، تحقيق: ثروت عكاشة، ط2، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة مصر، 1992م، ص519. و: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي، تحقيق: بشار عواد معروف، ط1، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت لبنان، 1400هـ/1980م، 52/18. والتاريخ الكبير، البخاري، راقبه محمد عبد المعيد خان، طبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، 130/6. والضعفاء الكبير، العقيلي، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، ط1، الناشر: دار المكتبة العلمية - بيروت لبنان، 1404هـ/1984م، 107/3. والجرح والتعديل، ابن أبي حاتم الرازي، ط1، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، 1271هـ/1952م، 38/6. والكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض وشارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، ط1، الناشر: الكتب العلمية - بيروت-لبنان، 1418هـ/1997م، 538/6. والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، الذهبي، تحقيق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، ط1، الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة المملكة السعودية، 1413هـ/1992م، 651/1.

² معجم البلدان، ياقوت الحموي، ط2، الناشر: دار صادر، بيروت لبنان، 1995م، 426/3. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، ابن خلكان، ط1، تحقيق إحسان عباس، الناشر: دار صادر، بيروت لبنان، 1990م، 217/3.

³ راجع: تاريخ دمشق، ابن عساكر، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1415هـ/1995م، 160/36.

⁴ الزاهر في معاني كلمات الناس، أبو بكر الأنباري، تحقيق: حاتم صالح الضامن، ط1، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، 1412هـ/1992م، 165/2.

وموجز قصة الأبناء. راجع التفصيل في: اليمن في ظل الإسلام، الفقهي، دار الفكر العربي، 1982م، ص25.. منتخبات في أخبار اليمن، نشوان بن سعيد الحميري، تصحيح: عظيم الدين أحمد، ط1، طبعة بريل ليدن، 1334هـ/1916م، ص115-116.

⁵ كما جاء في الفهرست لابن النديم، ص332. أو وفيات الأعيان لابن خلكان، 216/3.

⁶ إكمال تهذيب الكمال، مغلطي، 268/8.

ولد عبد الرزاق بصنعاء سنة ست وعشرين ومائة للهجرة¹، من الطبقة الخامسة من أهل اليمن²، وأواخر أيام بني أمية³، حيث كانت الخلافة للوليد بن يزيد بن عبد الملك⁴.

- نشأته: نشأ عبد الرزاق في جو يسوده العلم، فأبوه كان محدثاً روى عن التابعين⁵، وكذا عمه⁶، وأخوه⁷ كان من أهل الحديث. وطلب العلم وهو صغير⁸ في صنعاء على معمر⁹، وابن جريج¹⁰، وارتحل إلى الشام وسمع بها¹¹، وتاجر إلى الحجاز والعراق¹².

¹ - تاريخ دمشق، ابن عساکر، 163/36.

² - المصدر نفسه، 164/36.

³ - راجع: طبقات فقهاء اليمن، الجعدي، تحقيق: فؤاد السيد، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1401هـ/ 1981م، ص67.

⁴ - راجع: تاريخ الخلفاء، السيوطي، تحقيق: حمدي الدمرداش، ط1، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، 1425هـ/ 2004م، ص187.

⁵ - قال ابن حجر: "همام بن نافع الحميري مولاهم اليمامي الصنعاني روى عن عكرمة مولى بن عباس ووهب بن منبه وميناء مولى عبد الرحمن بن عوف وقيس بن يزيد الصنعاني وغيرهم وعنه ابنه عبد الرزاق وقال حجج أبي أكثر من ستين حجة وقال إسحاق بن منصور ثقة وذكره ابن حبان في الثقات قلت: وقال العقيلي حديثه غير محفوظ". تهذيب التهذيب، ابن حجر، 67/11.

⁶ - قال يحيى بن معين: "عم عبد الرزاق يقال له وهب بن نافع وعبد الرزاق بن همام بن نافع وقد سمع أبو عبد الرزاق من عكرمة وقد سمع وهب عم عبد الرزاق من عكرمة". تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، تحقيق: أحمد محمد نور سيف، ط1، الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة، المملكة السعودية، 1399هـ/ 1979م، 103/3.

⁷ - قال ابن عدي: "حدثنا علي بن أحمد، حدثنا ابن أبي مريم، قال: سمعت يحيى يقول: عبد الوهاب بن همام أخو عبد الرزاق ثقة وكان مغفلاً.. ولعبد الوهاب أحاديث وليست بالكثيرة". الكامل لابن عدي، 514/6.

⁸ - قال الذهبي: "وطلب العلم وهو ابن عشرين سنة". ميزان الاعتدال، الذهبي، 609/2.

⁹ - قال ابن أبي حاتم نا عبد الرحمن نا أحمد بن سلمة النيسابوري نا محمد بن أبان يعني البلخي نا عبد الرزاق قال جالسنا معمرنا تمام سبع سنين أو ثمان". الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، 38/6. وقال الفسوي: "قال عبد الرزاق: جالست معمرنا ما بين الثمان إلى التسع". المعرفة والتاريخ، أبو يوسف الفسوي، تحقيق: أكرم ضياء العمري، ط2، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، 1401هـ/ 1981م، 30/3. وقال الذهبي: "وقال عبد الرزاق كتبت عن معمر عشرة آلاف حديث". تذكرة الحفاظ، الذهبي، 142/1.

¹⁰ - قال ابن أبي خثيمة: "حدثنا يحيى بن معين، قال: سمعت القاضي هشام بن يوسف يقول: كان لعبد الرزاق حين قدم ابن جريج ثمان عشرة سنة". التاريخ الكبير، ابن أبي خثيمة، تحقيق: صلاح بن فتحى هلال، ط1، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة مصر، 1427هـ/ 2006م، 330/1.

¹¹ - قال ابن عساکر: "قدم الشام تاجراً وسمع بها الأوزاعي وسعيد بن جبیر ومحمد بن راشد المكحولي وإسماعيل بن عياش وثور بن يزيد الكلاعي وحدث عنهم". تاريخ دمشق، ابن عساکر، 160/36.

¹² - قال الذهبي: "ارتحل إلى الحجاز، والشام، والعراق، وسافر في تجارة". سير أعلام النبلاء، الذهبي، 564/9.

المطلب الثاني: شيوخه وتلاميذه

- شيوخه: أخذ عبد الرزاق مكثراً¹ عن معمر بن راشد² وعبد الملك بن جريج³ وسفيان الثوري⁴ وسفيان بن عيينة⁵، ومقلا عن أبيه وعمه⁶ وجعفر بن سليمان الضبعي⁷، وغيرهم خلق كثير⁸.

¹ - الكثرة من ناحية مروياته عنهم في المصنف كما أحصت ذلك الباحثة أسماء إبراهيم سعود في منهج الحافظ عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه، وهؤلاء الأئمة المذكورون حينما لا أجد تحريجا لحديثهم في المصنف أذكر أنهم ثقات، فمعمر بن راشد قال عنه النسائي ثقة مأمون. راجع تهذيب التهذيب، ابن حجر، 220/10. وذكره ابن حبان في الثقات وقال عنه: كان فقيها حافظا متقنا ورعا. الثقات، ابن حبان، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، ط1، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بمحدر آباد الدكن الهند، 1393هـ/1973م، 484/7.

وابن أبي جريج قال عنه ابن أبي حاتم عن أبيه: هو صالح الحديث. الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، 357/5. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من فقهاء أهل الحجاز وقرائهم ومتقنيهم. الثقات لابن حبان، 93/7. وسفيان الثوري قال عنه يحيى القطان: ما رأيت أحفظ من سفيان. راجع الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، 223/4. وابن عيينة قال عنه ابن سعد: كان ثقة ثبتا كثير الحديث حجة. الطبقات الكبرى لابن سعد، 497/5. وقال ابن أبي حاتم: سفيان بن عيينة إمام ثقة. الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، 227/4.

² - نقل عن عبد الرزاق قوله جالست معمر تمام سبع سنين أو ثمان. الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، 38/6. وقال عبد الرزاق: كتبت عن معمر عشرة آلاف حديث. راجع تذكرة الحفاظ للذهبي، 191/1. ونقل ابن رجب عن الإمام أحمد قوله: حديث عبد الرزاق عن معمر أحب إلي من حديث هؤلاء البصريين، كان يتعاهد كتبه وينظر فيها، يعني في اليمن، وكان يحدثهم بخطأ بالبصرة. شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي، تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد، ط1، الناشر: مكتبة المنار - الزرقاء - الأردن، 1407هـ/1987م، 109/1.

³ - نقل ابن أبي خثيمة أنه كان لعبد الرزاق حين قدم ابن جريج ثمان عشرة سنة. التاريخ الكبير، ابن أبي خثيمة، 330/1. وقال أبو زرعة: قلت لأحمد بن حنبل: كان عبد الرزاق يحفظ حديث معمر؟ قال: نعم. قيل له: فمن أثبت في ابن جريج: عبد الرزاق أو محمد بن بكر البرساني؟ قال: عبد الرزاق. تاريخ أبي زرعة الدمشقي، رواية: أبي الميمون بن راشد، دراسة وتحقيق: شكر الله نعمة الله القوجاني، أصل الكتاب رسالة ماجستير بكلية الآداب - بغداد العراق، الناشر: مجمع اللغة العربية - دمشق، ص457.

⁴ - قال الفسوي: قال علي: وسمعت عبد الرزاق قال: مكث سفيان يملي علينا ثمانية وأربعين يوما. المعرفة والتاريخ، الفسوي، 726/1.

⁵ - نقل ابن سعد عن ابن عيينة قوله: "وذهب إلى اليمن سنة خمسين ومائة وسنة اثنتين وخمسين ومائة ومعمر حي. وذهب الثوري قبلي بعام". الطبقات الكبرى لابن سعد، 41/6.

⁶ - قال ابن حجر: "عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم أبو بكر الصنعاني روى عن أبيه وعمه وهب". تهذيب التهذيب، ابن حجر، 310/6-311.

⁷ - قال عنه الذهبي: "وقد حج وذهب إلى صنعاء اليمن، فأكثر عنه عبد الرزاق، وحمل عنه رأيه وتشيع به". تاريخ الإسلام للذهبي، 593/4.

⁸ - راجع شيوخ عبد الرزاق في: تهذيب الكمال، المزني، 52/18-54.

- تلاميذه: بعدما اشتهر الإمام عبد الرزاق بعلمه وحكمته ضربت إليه أكباد الإبل، وأشهر من سعى إليه طلبا لعلمه: الإمام أحمد بن حنبل ويحيى بن معين¹. واشتهر من تلاميذ عبد الرزاق: أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري² راوي المصنف عن عبد الرزاق (كما سيأتي بيانه في التعريف بالمصنف)، وغيرهم خلق كثير³ أخذوا عن عبد الرزاق ونهلوا من علمه.

¹ - قال عبد الرزاق: "كتب عني ثلاثة لا أبالي ألا يكتب عني غيرهم، كتب عني ابن الشاذكوني وهو من أحفظ الناس، وكتب عني يحيى بن معين وهو من أعرف الناس بالرجال، وكتب عني أحمد بن حنبل وهو من أزهّد الناس". نقلا من تاريخ دمشق لابن عساکر، 177/36. وقال أحمد بن إبراهيم الدورقي: "لما قدم ابن حنبل مكة من عند عبد الرزاق رأيت به شحوبا، وقد تبين عليه أثر النصب والتعب، فقلت: يا أبا عبد الله، لقد شققت على نفسك في خروجك إلى عبد الرزاق. فقال: «ما أهون المشقة فيما استفدنا من عبد الرزاق، كتبنا عنه حديث الزهري عن سالم بن عبد الله عن أبيه، وحديث الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة». حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم الأصبهاني، الناشر: دار السعادة، مصر، 1394هـ/ 1974م، 184/9.

² - قال الذهبي: "الشيخ، العالم، المسند، الصدوق، أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن عباد الصنعاني الدبري: رواية عبد الرزاق، سمع تصانيفه منه في سنة عشر ومائتين باعتهاء أبيه به، وسماعه صحيح.. قال الحاكم: سألت الدارقطني عن إسحاق الدبري: أيدخل في الصحيح؟ قال: إي والله، هو صدوق، ما رأيت فيه خلافا". سير أعلام النبلاء، الذهبي، 417/13.

³ - راجع تلاميذ عبد الرزاق في: تهذيب الكمال، المزي، 18/ 54-56.

المطلب الثالث: مميزات عصره

تميزت الحياة السياسية في اليمن باستقرار نسبي في القرنين الأول والثاني¹، إلا ما يذكره المؤرخون من اضطرابات أيام الخليفة المأمون سنة مائتين للهجرة².
وأما الحياة الاجتماعية فقد شهدت الخلافة العباسية -واليمن منها- آنذاك وضعاً مادياً لا بأس به³.
والحياة العلمية في اليمن كانت مزدهرة بوجود علماء أتباع التابعين فيها⁴، ووضع المؤلفات⁵، ورحلة العلماء إليها⁶.

¹ - تاريخ المذاهب الدينية في بلاد اليمن، أيمن فؤاد السيد، ط1، الناشر: الدار المصرية اللبنانية، 1408هـ/ 1988م، ص25.
² - راجع رواية الطبري في تاريخ الرسل والملوك، الطبري، ط2، الناشر: دار التراث - بيروت لبنان، 1387هـ، 536/8. ورواية القلقشندي في صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، القلقشندي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 26/5.
³ - تميزت الحياة الاجتماعية وقتها بالرفاحية في مختلف الأمصار الإسلامية عموماً أيام الخلافة العباسية ومصر اليمن منها. راجع: معجم البلدان، ياقوت الحموي، 459/1. وتاريخ الخلفاء، السيوطي، ص218. وطبقات الحنابلة، ابن أبي يعلى، تحقيق: محمد حامد الفقي، الناشر: دار المعرفة - بيروت لبنان، 209/1. وتاريخ دمشق لابن عساکر، 175/36-177.
⁴ - عد منهم ابن حبان: "عبد الله بن طاوس بن كيسان الهمداني الخولاني، وعقيل بن معقل بن منبه بن كامل سمع عمه وهب بن منبه، وعبد الصمد بن معقل بن منبه، ومعمر بن راشد مولى عبد السلام بن عبد القدوس أدرك جنازة الحسن وطلب العلم في تلك السنة من الفقهاء المتقنين والحفاظ المتورعين، وهمام بن نافع مولى حمير والد عبد الرزاق بن همام. مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، ابن حبان، حققه ووثقه وعلق عليه: مرزوق على إبراهيم، ط1، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة، 1411هـ/ 1991م، ص304-306.
⁵ - قال الجعدي: "فكان علم السنة عندهم مأخوذاً من جامع معمر بن راشد، وجامع أبي قرة اللحي، ومما بروى عن طاووس وابنه، والحكم بن أبان، وقدماء فقهاء اليمن". طبقات فقهاء اليمن، الجعدي، ص74.
وقد سبق الكلام عن الإمام معمر وجامعه. قال عنه ابن المديني: "ومعمر بن راشد ويكنى أبا عروة مولى الحداني ومات باليمن سنة أربع وخمسين ومائة، سمع من ابن شهاب وعمرو بن دينار وقتادة ومن يحيى بن أبي كثير ومن أبي إسحاق، ومن أهل الكوفة". العليل ابن المديني، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، ط2، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت لبنان، 1980م، ص39.
⁶ - قال السخاوي: "واليمن حلها معاذ وأبو موسى، وخرج منها أئمة التابعين، وتفرقوا في الأرض، وكان بها جماعة من التابعين كابني منبه وطاووس وابنه، ثم معمر وأصحابه، ثم عبد الرزاق وأصحابه، وعدم منها بعدهم الإسناد، ولم يزل العلماء به في عصر الصحابة يتوفرون، والأئمة إليها يرحلون، بل هي في كل عصر في ازدياد من العلم". الإعلان بالتبويخ لمن ذم التاريخ، السخاوي، تحقيق: فراستنتز روزنتال، ترجم التعليقات والمقدمة وأشرف على نشر النص: صالح أحمد العلي، مطبعة العاني، بغداد العراق، 1382هـ/ 1963م، ص296.

المطلب الرابع: مذهبه

عقيدة عبد الرزاق على منهج السلف في الجملة كمسألة نقص الإيمان وزيادته¹، والأسماء والصفات²، وعقيدته في القرآن³، والقدر⁴، وموقفه من الخوارج⁵، والمرجئة⁶، والمعتزلة⁷..

¹ - نقل النووي مذهب عبد الرزاق في مسألة نقصان الإيمان وزيادته فقال: "وقد قال مالك بنقصان الإيمان مثل قول جماعة أهل السنة قال عبد الرزاق سمعت من أدركت من شيوخنا وأصحابنا سفيان الثوري ومالك بن أنس وعبيد الله بن عمر والأوزاعي ومعمربن راشد وابن جريح وسفيان بن عيينة يقولون الإيمان قول وعمل يزيد وينقص وهذا قول بن مسعود وحذيفة والنخعي والحسن البصري وعطاء وطاوس ومجاهد وعبد الله بن المبارك، فالمعنى الذي يستحق به العبد المدح والولاية من المؤمنين هو إتيانه بهذه الأمور الثلاثة: التصديق بالقلب والإقرار باللسان والعمل بالجوارح". شرح النووي على مسلم، 146/1-147.

² - وفي مسألة الأسماء والصفات قال ابن تيمية: "وكلام السلف والأئمة ومن نقل مذهبهم في هذا الأصل (الأفعال الاختيارية بالله تعالى) كثير يوجد في كتب التفسير والأصول. قال إسحاق بن راهويه: حدثنا بشر بن عمر: سمعت غير واحد من المفسرين يقول: الرحمن على العرش استوى: أي ارتفع.. والتفاسير الماثورة عن النبي ﷺ والصحابة والتابعين مثل تفسير مجاهد بن جبر الطبري، وتفسير عبد الرحمن بن إبراهيم المعروف بدحيم، وتفسير عبد الرحمن بن أبي حاتم، وتفسير أبي بكر بن المنذر، وتفسير أبي بكر عبد العزيز، وتفسير أبي الشيخ الأصبهاني، وتفسير أبي بكر بن مردويه، وما قبل هؤلاء التفاسير مثل تفسير أحمد بن حنبل وإسحاق بن إبراهيم وبقي بن مخلد وغيرهم، ومن قبلهم مثل تفسير عبد بن حميد وتفسير سنيد وتفسير عبد الرزاق". درء تعارض العقل والنقل، ابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، ط2، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، 1411هـ/1991م، 22/2.

³ - وفي عقيدته أن القرآن كلام الله منزل غير مخلوق أخرج عبد الرزاق في مصنفه: قال أخبرنا معمر عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن بن مسعود قال: إنما اثنتان الهدى والكلام، فأحسن الكلام كلام الله، وأحسن الهدى هدي محمد صلى الله عليه وسلم". مصنف عبد الرزاق، باب القدر، ح20076، 116/11.

⁴ - وفي مسألة القدر عقد عبد الرزاق مصنفه بابا وأخرج فيه: عن معمر عن الزهري وعن بن طاووس عن أبيه قال: لقي عيسى بن مريم إبليس، فقال: أما علمت أنه لا يصيبك إلا ما قدر لك، فقال إبليس: فأوف بدعوة هذا الجبل فترد منه فانظر أتعيش أم لا. قال ابن طاووس عن أبيه فقال: أما علمت أن الله قال لا يجربني عبدي فيني أفعل ما شئت. قال: وقال الزهري: قال: إن العبد لا يتبلي ربه ولكن الله يتبلي عبده. قال: فخصمه". مصنف عبد الرزاق، باب القدر، ح20070، 113/11.

⁵ - وفي موقف عبد الرزاق من الخوارج عقد في مصنفه بابا بعنوان قتال الحروراء، وباب ما جاء في الحرورية. وأورد تحتها عدة أحاديث في ذم الخوارج. مصنف عبد الرزاق، 117/10، 146/10.

⁶ - وفي موقف عبد الرزاق من المرجئة أخرج بن عساكر بسنده عن يحيى بن جعفر البيكندي يقول كنت مرجئا فخرجت إلى الحج فدخلت الكوفة فسألت وكيع بن الجراح عن الإيمان فقال: الإيمان قول وعمل، فلم أستحل أن أكتب عنه، ثم دخلت مكة فسألت سفيان بن عيينة عن الإيمان، فقال: الإيمان قول وعمل فلم أستحل أن أكتب عنه، ثم دخلت اليمن وجلست في مجلس عبد الرزاق فلم أسأله عنه فأخبر بمذهبي، فلما جلس أصحابي فقال لي: يا خراساني والله لو علمت أنك على هذا المذهب ما حدثتك أخرج عني. قال فقلت في نفسي صدق عبد الرزاق لقيت وكيع بن الجراح فقال الإيمان قول وعمل ولقيت سفيان بن عيينة فقال الإيمان قول وعمل، فرجعت عن مذهبي وكتبت عنهما بعد رجوعي من اليمن. تاريخ دمشق، ابن عساكر، 185/36-186.

⁷ - وفي موقف عبد الرزاق من المعتزلة نقل ابن حجر: "وقال عبد الرزاق: "ناظرته فإذا هو معتزلي فلم أكتب عنه". يقصد إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى واسمه سمعان الأسلمي مولاهم أبو إسحاق المدني. تهذيب التهذيب، ابن حجر، 160/1.

إلا ما قيل عن تشيعه¹، وليس بقادح فيه²، ولا يُفهم من التشيع ما هم عليه الشيعة اليوم. وأما مذهبه الفقهي فإن حياة عبد الرزاق كانت مع نشأة المذاهب الفقهية، ومنها مذهب تلميذه أحمد بن حنبل، ويمكن القول أن مذهب عبد الرزاق في الفقه هو مذهب أكثر الصحابة والتابعين³.

¹ - نقل الذهبي عن جعفر بن أبي عثمان الطيالسي، سمعت ابن معين يقول: سمعت من عبد الرزاق كلاماً يوماً فاستدللت به على تشيعه، فقلت: إن الذين أخذت عنهم كلهم أصحاب سنة: معمر، ومالك، وابن جريج، وسفيان، والأوزاعي - فعمن هذا المذهب؟ فقال: قدم علينا جعفر بن سليمان الضبعي، فرأيتَه فاضلاً حسن الهدى، فأخذت هذا عنه. وقال أحمد بن أبي خيثمة: سمعت ابن معين - وقيل له: إن أحمد يقول: إن عبيد الله بن موسى يرد حديثه للتشيع. فقال: كان والله الذي لا إله إلا هو عبد الرزاق أغلى في ذلك من عبيد الله مائة ضعف. ولقد سمعت من عبد الرزاق أضعاف ما سمعت من عبيد الله. وقال سلمة بن شبيب: سمعت عبد الرزاق يقول: والله ما انشرح صدري قط أن أفضل علياً على أبي بكر وعمر. وقال أحمد بن الأزهر: سمعت عبد الرزاق يقول: أفضل الشيخين بتفضيل علي إياهما على نفسه، ولو لم يفضلهما لم أفضلهما، كفى بي إزاء أن أحب علياً، ثم أخالف قوله". ميزان الاعتدال، الذهبي، 611/2.

والأحاديث التي أخرجها عبد الرزاق في المصنف واستدل بها العلماء على تشيعه منها على سبيل المثال: ما أخرجه عن معمر عن أيوب عن بن سيرين أن الحسن بن علي قال: لو نظرتم ما بين حالوس إلى حابلق ما وجدتم رجلاً جده نبي غيري وأخي فإني أرى أن تجمعوا على معاوية، وإن أدري لعله فتنة لكم ومتاع إلى حين. قال معمر: حالوس وحابلق المغرب والمشرق. مصنف عبد الرزاق، باب ذكر الحسن عليه السلام، ح452/11، 20980.

² - لم أجد في المصنف ما يدل على تقديم عبد الرزاق لعلي على الصحابة عليهم السلام، راجع مصنف عبد الرزاق، باب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حيث ذكر فضائل الصحابة عامة ثم فضائل عمر، ثم أبي بكر، ثم علي، ثم زيد، ثم أبو بكر، ثم عثمان، ثم أبو بكر وعثمان وعمر، ثم عمر، ثم علي وعثمان.. ثم جماعة من الصحابة. ولم أجد ما يدل على تفضيل علي عليه السلام عليهم. قال ابن عدي: "ولعبد الرزاق بن همام أصناف وحديث كثير وقد رحل إليه ثقات المسلمين وأئمتهم وكتبوا عنه ولم يروا بحديثه بأساً إلا أنهم نسبوه إلى التشيع وقد روى أحاديث في الفضائل مما لا يوافق عليه أحد من الثقات فهذا أعظم ما رموه به من روايته لهذه الأحاديث ولما رواه في مثالب غيرهم مما لم أذكره في كتابي هذا وأما في باب الصدق فأرجو أنه لا بأس به إلا أنه قد سبق منه أحاديث في فضائل أهل البيت ومثالب آخرين مناكير". الكامل لابن عدي، 545/6.

ونقل ابن عساكر عن أحمد بن حنبل تلميذ عبد الرزاق عن ابنه عبد الله قوله: "سألت أبي قلت عبد الرزاق كان يتشيع ويفرط في التشيع. فقال: أما أنا فلم أسمع منه في هذا شيئاً، ولكن كان رجلاً يعجبه أخبار الناس والأخبار". تاريخ دمشق لابن عساكر، 186/36. ونقل ابن عساكر أيضاً عن أبي مسلم البغدادي يقول عبيد الله بن موسى من المتروكين تركه أبو عبد الله أحمد بن حنبل لتشييعه، وقد عوتب أحمد بن حنبل على روايته عن عبد الرزاق فذكر أنه رجع عن ذلك". تاريخ دمشق لابن عساكر، 189/36.

والتشيع ليس بقادح فيه؛ لأن الإمامين البخاري ومسلم خرجا من طريق عبد الرزاق أحاديث سأوردها في المتن.
³ - صرحت الباحثة أسماء إبراهيم سعود من خلال تتبعها لأثار المصنف أن لعبد الرزاق شخصية فقهية متميزة بآرائه وتوضيحاته واختياراته في بعض المسائل. راجع: منهج الحافظ عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه، إبراهيم سعود، ص298، ص312.

المطلب الخامس: عدالته.

وثقه جماعة من العلماء¹ مع ما قيل ونُسب إليه من تشيع² واختلاط³ وتدليس⁴.

¹ - قال الذهبي: "احتج به كل أرباب الصحاح". سير أعلام النبلاء، الذهبي، 572/9. وراجع توثيق عدالته في تهذيب التهذيب، ابن حجر، 312/6-314. والكامل لابن عدي، 538/6-539. والفوائد المعللة، أبو زرعة الدمشقي، ط1، تحقيق: رجب بن عبد المقصود، الناشر: مكتبة الإمام الذهبي - الكويت، 1423هـ/2003م، ص255. وتهذيب الكمال، المزني، 57/18-60. وتقريب التهذيب، ابن حجر، تحقيق: مجد عوامة، ط1، الناشر: دار الرشيد - سوريا، 1406هـ/1986م، ص345. والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، مجد الشوكاني، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ص347. وتاريخ دمشق، ابن عساكر، 169/36.

² - وقد سبق قولنا في تشيع عبد الرزاق أنه ليس قادحاً فيه، ولا يُفهم من تشيعه ما عليه الشيعة اليوم، حاش له ذلك.

³ - أصاب عبد الرزاق ما يصيب الشيوخ عادة من ضعف الذاكرة وفقدان البصر، وقد ذكر العلماء في ترجمته أنه اختلط: قال عنه تلميذه أحمد بن حنبل: "أتينا عبد الرزاق قبل المائتين وهو صحيح البصر ومن سمع منه بعدما ذهب بصره فهو ضعيف السماع". تاريخ دمشق، ابن عساكر، 169/36. وقال أيضاً: "عمي في آخر عمره وكان يلحن فيتلحن فسماع من سمع منه بعد المئتين لا شيء". المختلطين، العلائي، تحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب وعلي عبد الباسط مزيد، ط1، الناشر: مكتبة الخانجي - القاهرة مصر، 1417هـ - 1996م، ص74. و تهذيب التهذيب، ابن حجر، 312/6. والمختلطين للعلائي، ص75.

قلت: وكتبه صحيحة في الجملة (المصنف) إذ ألفها قبل اختلاطه وتلقينه كما مر قريباً في زمن تأليف عبد الرزاق للمصنف، وكذلك ذكر العلماء أن عبد الرزاق اختلط إن حدث من غير كتابه، إذ قال عنه البخاري: "ما حدث من كتابه فهو أصح". التاريخ الكبير، البخاري، 130/6. قال يحيى بن معين: "ما كتبت عن عبد الرزاق حديثاً واحداً إلا من كتابه كله". العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل، تحقيق: وصي الله بن مجد عباس، ط2، الناشر: دار الخاني، الرياض المملكة السعودية، 1422هـ/2011م، 606/2. وقال البخاري: "وعبد الرزاق بهم في بعض ما يحدث به". علل الترمذي الكبير، رتبته على كتب الجامع: أبو طالب القاضي، تحقيق: صبحي السامرائي وأبو المعاطي النوري ومحمود خليل الصعيدي، ط1، الناشر: عالم الكتب مكتبة النهضة العربية - بيروت لبنان، 1409هـ، ص199. وقال ابن حبان: وكان ممن يخطئ إذا حدث من حفظه". الثقات لابن حبان، 412/8. وقال الدارقطني: "عبد الرزاق يخطئ عن معمر في أحاديث لم تكن في الكتاب". شرح علل الترمذي، ابن رجب، 757/2.

قلت: والذي يظهر لي أن اختلاطه هذا كان في كبره وهرمه إذ يقابله ثناء العلماء على حفظ عبد الرزاق كما مر قريباً في توثيقه. وقد قال عنه تلميذه إبراهيم بن عباد الدبري: كان عبد الرزاق يحفظ نحواً من سبع عشرة ألف حديث. تهذيب التهذيب، ابن حجر، 314/6. وقال أبو زرعة: "ابن ثور وهشام بن يوسف وعبد الرزاق، عبد الرزاق احفظهم". الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، 39/6. وما وصف به من كذب فمردود على قائله كما قال ابن حجر، والأولى عدم ذكره.

⁴ - ذكره ابن حجر في طبقات المدلسين في الطبقة الثانية وهي: من احتمل الائمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لامامته وقلة تدليسه في جنب ما روى كالثوري أو كان لا يدلس الا عن ثقة كابن عيينة. وقال: "عبد الرزاق بن همام الصنعاني الحافظ المشهور متفق على تخريج حديثه وقد نسبه بعضهم إلى التدليس، وقد جاء عن عبد الرزاق الثوري من التدليس. قال: حججت فمكنت ثلاثة أيام لا يجيئني أصحاب الحديث فتعلقت بالكعبة فقلت يا رب ما لي أكذب أنا أمدلس أنا أبقية بن الوليد أنا فرجعت إلى البيت فجاؤوني. ويحتمل أن يكون نفي الاكثار من التدليس بقرينة ذكره بقرينة". تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، ابن حجر، تحقيق: عاصم بن عبدالله القريوتي، ط1، الناشر: مكتبة المنار - عمان، 1403هـ/1983م، ص34.

المطلب السادس: مؤلفاته ووفاته

- مؤلفاته وآثاره: من الكتب المطبوعة: المصنف، والتفسير¹.
ومن الكتب المخطوطة والمفقودة: الأمالي²، والمغازي³، والسنن في الفقه⁴ ولعله يراد به المصنف..
وغيرها.

¹ - مصنف عبد الرزاق سبق الكلام عن طبعاته الثلاثة، وتفسير عبد الرزاق وقفت على طبعتين له، الأولى بتحقيق محمود مجد عبده الطبعة الأولى لدار الكتب العلمية بيروت لبنان عام 1418هـ الموافق لـ 1999م. والثانية بتحقيق مصطفى مسلم مجد الطبعة الأولى نشرته مكتبة الرشد الرياض المملكة السعودية عام 1410هـ الموافق لـ 1989م. .

² - طبع جزء منه وهو الجزء الثاني، بتحقيق: مجدي السيد إبراهيم، مطبعة بولاق القاهرة، والكتاب عزاه إليه ابن حجر في المعجم المفهرس، ص319. والروادي في صلة الخلف، ص98. والسيوطي في اللآلئ المصنوعة، 1/101.

³ - عزاه إليه الإشبيلي في فهرسته، ص129، 236. وابن النديم في الفهرست، ص279. والسمعي في التحرير في المعجم الكبير، تحقيق: منيرة ناجي سالم، ط1، الناشر: رئاسة ديوان الأوقاف - بغداد، 1395هـ/ 1975م، 1/173. وابن ناصر الدين دمشقي في وضوح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، تحقيق: مجد نعيم العرقسوسي، ط1، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت لبنان، 1993م، 5/234. وإسماعيل البغدادي في هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، 1/566. والسخاوي في الإعلان بالتوبيخ، ص146. وذكره رضا كحالة من ضمن مصنفاته في معجم المؤلفين، 5/219.

⁴ - سبق القول في اسم المصنف أسماء أخرى، والكتاب عزاه إليه ابن النديم في الفهرست، ص279. وإسماعيل البغدادي في هدية العارفين، 1/566. وحاجي خليفة في كشف الظنون، ص1008، 1712. والصفدي في نكت الهميان في نكت العميان، علق عليه ووضع حواشيه: مصطفى عبد القادر عطا، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، 1428هـ/ 2007م، ص173. وذكره رضا كحالة في معجم المؤلفين، 5/219.

- وفاته: مات عبد الرزاق في اليمن، عن خمس وثمانين سنة، في نصف شوال، سنة إحدى عشرة ومائتين للهجرة، أيام الخليفة المأمون¹.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

¹ - راجع: طبقات ابن سعد، 5/548. السابق واللاحق في تباعد ما بين وفاة راويين عن شيخ واحد، الخطيب البغدادي، تحقيق: محمد بن مطر الزهراني، ط2، الناشر: دار الصميعة، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1421هـ/2000م، ص57، 259. والمعرفة والتاريخ للفسوي، 1/197. والعبر للذهبي، 1/260. ووفيات الأعيان لابن خلكان، 3/217. وتذكرة الحفاظ للذهبي، 1/364. وميزان الاعتدال للذهبي، 2/129. والبداية والنهاية لابن كثير، 10/277. وشذرات الذهب لابن العماد، 2/27. وتهذيب التهذيب لابن حجر، 6/214. وتاريخ الخلفاء للسيوطي، ص333. ومعجم المؤلفين لرضا كحالة، 5/219.

المبحث الثالث: التعريف بمصنف عبد الرزاق

المصنف هو الكتاب المرتب على الأبواب الفقهية، والمشمول على الأحاديث والآثار المرفوعة والموقوفة والمقطوعة، أي فيه الأحاديث النبوية وأقوال لصحابة عليهم السلام وفتاوى التابعين وفتاوى أتباع التابعين أحياناً¹، كحال مصنف عبد الرزاق.

والفرق بينه وبين السنن والجوامع أن السنن مرتبة للحديث المرفوع على أبواب الفقه، والجوامع مرتبة لكل أنواع الحديث على أبواب متفرقة كالعقائد والأحكام والرقاق وآداب الأكل والشرب والسفر والمقام وما يتعلق بالتفسير والتاريخ والسير والفتن والمناقب والمثالب وغير ذلك²، فيشارك المصنف مع السنن في التبويب حيث إنه لا يجوي جميع أبواب الدين، ويشترك مع الجوامع في احتوائه أنواع الحديث من مرفوع وموقوف ومقطوع.

وأخبر الرامهرمزي³ أن أول من صنف وبوب من رواة الفقه في الأمصار الربيع بن صبيح بالبصرة، ثم سعيد بن عروبة بها، وخالد بن جميل الذي يقال له العبد، ومعمر بن راشد باليمن، وابن جريج بمكة، ثم سفيان الثوري بالكوفة، وحماد بن سلمة بالبصرة، وصنف سفيان بن عيينة بمكة، والوليد بن مسلم بالشام، وجريير بن عبد الحميد بالري، وعبد الله بن المبارك بمرج وخراسان، وهشيم بن بشير بواسط، وصنف في هذا العصر بالكوفة ابن أبي زائدة، وابن فضيل، ووكيع، ثم صنف عبد الرزاق باليمن، وأبو قرة موسى بن طارق، وتفرد بالكوفة أبو بكر بن أبي شيبة بتكثير الأبواب وجودة الترتيب، وحسن التأليف⁴. ولم أسمع عن كتاب طُبع وحقق في عصرنا مما ذكر الرامهرمزي سوى مصنف عبد الرزاق ومصنف أبي بكر بن أبي شيبة.

¹ - راجع أصول التخریج ودراسة الأسانید، محمود الطحان، ط4، مكتبة السروات للنشر والتوزيع، 1402هـ/1982م، ص134.

² - راجع الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، الكتاني، تحقيق: مُجَدِّ المنتصر بن مُجَدِّ الزمزمي، ط6، الناشر: دار البشائر الإسلامية، 1421هـ/2000م، ص40-42.

³ - هو: الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد أبو مُجَدِّ الرامهرمزي الحافظ القاضي صاحب كتاب المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، توفي في حدود سنة الستين وثلاثمائة للهجرة. راجع ترجمته في: سير أعلام النبلاء، الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط3، الناشر: مؤسسة الرسالة، 1405هـ/1985م، 73/16. والوافي بالوفيات، الصفدي، تحقيق: أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث، بيروت لبنان، 1420هـ/2000م، 42/12. وشذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد، حققه: محمود الأرنؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرنؤوط، ط1، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، 1406هـ/1986م، 320/4.

⁴ - المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، الرامهرمزي، تحقيق: مُجَدِّ عجاج الخطيب، ط3، الناشر: دار الفكر، بيروت لبنان، 1404هـ، ص611.

- نسبة المصنف لعبد الرزاق: ينسب أصحاب التراجم¹ والفهارس² المصنف لعبد الرزاق، وكذا أصحاب الكتب الفقهية³ أو من نقلوا ورووا عنه⁴.

¹ - مثل السمعاني في الانساب، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، ط1، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، 1382هـ/1962م، 64/11. وابن عساكر في تاريخ دمشق، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1415هـ/1995م، 358/10. وابن بشكوال في الصلة بتاريخ أئمة الاندلس، عني بنشره وصححه وراجع أصله: السيد عزت العطار الحسيني، ط2، الناشر: مكتبة الخانجي، مصر، 1374هـ/1955م، ص119.

² - كابين الخير الإشبيلي في فهرسته، تحقيق: محمد فؤاد منصور، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت/ لبنان، 1419هـ/1998م، ص107. والعلائي في إثارة الفوائد، تحقيق: مرزق بن هياس آل مرزوق الزهراني، ط1، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، 1425هـ/2004م، 254/1. وابن حجر في المعجم المفهرس أو تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة، تحقيق: محمد شكور المياديني، ط1، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، 1418هـ/1998م، ص50، 60، 301. وحاجي خليفة في كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، الناشر: مكتبة المثنى - بغداد، تاريخ النشر: 1941م، 34/1، 1008/2، 1711/2. والروادني في صلة الخلف بموصول السلف، تحقيق: محمد حجي، ط1، دار النشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، 1408هـ/1988م، ص368. والكتاني في الرسالة المستترفة: ص40.

³ - مثل ابن الطلاع في أفضية رسول الله ﷺ، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت لبنان، عام النشر: 1426هـ، ص62، 63، 65. والنووي في المجموع شرح المهذب، الناشر: دار الفكر، سوريا، 26/12، 245/15، 126/17. وابن الهمام في فتح القدير، الناشر: دار الفكر، سوريا، 41/1، 61، 303. وركب الأناصاري في أسنى المطالب في شرح روض الطالب، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، 160/3، 48/4. والحطاب الرعيني في مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، ط3، الناشر: دار الفكر، سوريا، 1412هـ/1992م، 108/2، 411، 465. وابن حجر الهيثمي في تحفة المحتاج في شرح المنهاج، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد، عام النشر: 1357هـ/1983م، 173/1.

⁴ - نقل من مصنف عبد الرزاق الأئمة الآتية أسماءهم: ابن بطال في شرح البخاري 307/1. والبيهقي في بيان خطأ من أخطأ عن الشافعي، ص325. وابن عبد البر في التمهيد، 138/11، 399/14. وابن القطان في بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، 130/5. والنووي في المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 42/7. وابن الترمذي في المعجم الكبير، 178/1، 230، 232. والزليعي في تخريج أحاديث الكشاف، 56/1، 64، 100. ونصب الرأية لأحاديث الهداية، 42/1، 50، 92. ومغلطاي في شرح ابن ماجه، 449/1، 666، 670. والزرکشي في التذكرة في الأحاديث المشتهرة، ص63. وابن رجب في جامع العلوم والحكم، 210/1. وفتح الباري شرح صحيح البخاري، 10/9، 340. وابن الملقن في البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، 373/1، 434، 435. والعراقي في طرح التثريب في شرح التقريب، 51/2، 237، 333. وابن حجر في فتح الباري، 36/1، 41، 44. وإتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، 199/5. والتلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، 22/1، 165. وتغليق التعليق على صحيح البخاري، 42/2، 119. والبدر العيني في عمدة القاري شرح صحيح البخاري، 198/1، 230، 231، وشرح سنن أبي داود، 237/1، 377، 520. والسيوطي في اللمع في أسباب ورود الحديث، ص38، 53، 61. وتنوير الحوالك شرح موطأ مالك 12/1، 64، 303. وملا علي القاري في مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، 3263/8. والمناوي في فيض القدير شرح الجامع الصغير، 475/5، 364/6. وغيرهم خلق كثير.

ومنهم من سماه بالجامع الكبير¹ أو الجامع² أو السنن³. ولا أعلم عن الذي سماه بغير المصنف هل يقصد المصنف أو يقصد كتابا آخر اسمه الجامع أو السنن. والأول أقرب⁴، وقد سبق الفرق بين المصنفات والسنن والجامع. وشهرة كتاب عبد الرزاق هو المصنف على قول أكثر أهل العلم⁵.

- سبب تصنيف عبد الرزاق: عادة ما يتم ذكر السبب في المقدمة، وطبعات المصنف خالية من تقديم عبد الرزاق، وعليه فلا يمكن الجزم بشيء من أسباب تصنيف عبد الرزاق لمؤلفه، إلا احتمال ما اشتهر من الحياة العلمية في عصره بأنه عصر التدوين كما سبق في ترجمته. والسبب على حسب ذلك يكون في حفظ الأحاديث والآثار؛ خشية ذهاب العلم. قال حاجي خليفة⁶: "كان مطمح نظرهم (يقصد المصنفين في تلك الفترة ومنهم عبد الرزاق) في التدوين ضبط معاهد القراء والحديث ومعانيهما، ثم دونوا فيما هو كالوسيلة إليهما"⁷.

¹ - راجع: ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي، تحقيق: علي محمد الجاوي، ط1، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، 1382هـ/ 1963م، 609/2. وسماعيل البغدادي في هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان، 566/1. والزركلي في الأعلام: 353/3.

² - راجع: فوات الوفيات لابن شاکر الکتبی: تحقیق: إحسان عباس، ط1، الناشر: دار صادر - بيروت لبنان، 1973م 1974م، 288/3. والوفاء بالوفيات للصفدي: 221/1. وفضل القدير للمناوي: 131/4. وكشف الظنون لحاجي خليفة: 560/1. والإنصاف في بيان أسباب الاختلاف لولي الله شاه الدهلوي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط2، الناشر: دار النفائس - بيروت لبنان، 1404هـ، ص39. والحطة في ذكر الصحاح الستة لصديق حسن خان، ط1، الناشر: دار الكتب التعليمية - بيروت لبنان، 1405هـ/ 1985م، ص105.

³ - راجع الفهرست لابن النديم، تحقيق: إبراهيم رمضان، ط2، الناشر: دار المعرفة بيروت - لبنان، 1417هـ/ 1997م، ص279، وهدية العارفين لاسماعيل البغدادي، 566/1. ومشیخة القزويني، تحقيق: عامر حسن صبري، ط1، الناشر: دار البشائر الإسلامية، 1426هـ/ 2005م، ص412. ونكت الهميان في نكت العميان للصفدي، علق عليه ووضع حواشيه: مصطفى عبد القادر عطا، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، 1428هـ/ 2007م، ص173.

⁴ - إلا أن ابن كثير قال: "وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ بن همام الصنعاني صاحب المصنف والمسند". البداية والنهاية، ابن كثير، 265/10. وقد عدّ الزركلي من مؤلفات عبد الرزاق الجامع الكبير والمصنف. الأعلام، 353/3. ولم يُعثر على حد علمي كتابان في متون الحديث لعبد الرزاق بل كتاب واحد واعدوا في تسميته، والمقصود بالمسند هو المصنف والله أعلم. وكذا المقصود بالجامع الكبير هو جامع معمر بن راشد رواية عبد الرزاق.

⁵ - راجع المقدمة العلمية لمصنف عبد الرزاق، ط1، دار التأصيل، 1436هـ/ 2015م، ص61-64.

⁶ - هو: مصطفى بن عبد الله القسطنطيني، الحنفي، الشهير بحاجي خليفة. مؤرخ، عارف بالكتب ومؤلفيها، له كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون في مجلدين، ميزان الحق في التصوف، سلم الوصول الى طبقات الفحول، وتحفة الاخير في الحكم والامثال والأشعار. وتوفي بالقسطنطينية في 27 ذي الحجة سنة سبع وستين وألف. راجع ترجمته في: وهدية العارفين لإسماعيل البغدادي، 2/ 440، 441، ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة، الناشر: مكتبة المثنى - بيروت ودار إحياء التراث العربي بيروت، 262/12 - 263.

⁷ - كشف الظنون، حاجي خليفة، 34/1.

- تاريخ تصنيف عبد الرزاق: ورد في المقدمة العلمية للمصنف الإشارة إلى عدم وجود أثر يحدد زمن تأليف الكتاب أو ظهوره أو المدة التي استغرقها مصنفه في جمعه¹، إلا ما قيل من تخمينات وتوقعات أنه صنفه في الفترة الواقعة بين استقراره في بلده بعيداً عن الرحلات ورحلة العلماء إليه لينقلوا عنه العلم؛ لأن المصنف هو أبرز عمله، وقد ارتحل إليه العلماء قبل اختلاطه أي قبل سنة مائتين للهجرة، والمتوقع أن تكون آخر رحلة له سنة مائة وسبعين للهجرة إلى مكة في عهد هارون الرشيد، أي أنه بعدها استقر في اليمن، ورحل إليه العلماء².

- رواة المصنف: ذكر ابن خير الإشبيلي³ إسناده للمصنف عن عبد الرزاق⁴، وورد في المقدمة العلمية لمصنف عبد الرزاق لطبعة دار التأصيل أربعة رواة للمصنف عن الإمام عبد الرزاق، وهم كما ذكر ابن خير: - أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري.

- محمد بن علي النجار.

- محمد بن يوسف الحذاقي.

- محمد بن عمر السمسار⁵.

¹ - راجع المقدمة العلمية لمصنف عبد الرزاق لطبعة دار التأصيل، ص 66-67.

² - للتفصيل راجع: منهج الحافظ عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه، أسماء إبراهيم سعود عجين، ط1، الدار العثمانية للنشر عمان الأردن، والمكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع القاهرة مصر، 1429هـ / 2008م، وأصلها رسالة تخرج من قسم الدراسات العليا لعلوم الشريعة والحقوق السياسية، كلية الدراسات العليا بالجامعة الأردنية، إشراف الدكتور أمين القضاة، ص 108.

³ - هو: محمد بن خير الإشبيلي الحافظ المقرئ. فاق الأقران في ضبط القراءات، وبرع في الحديث، واشتهر بالإتقان وسعة المعرفة بالعربية. صنف الفهرسة. وتوفي سنة خمس وسبعين وخمس مائة. راجع ترجمته في: معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، الذهبي، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1417هـ / 1997م، ص 304، ومراة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان، اليافعي، وضع حواشيه: خليل المنصور، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، 1417هـ / 1997م، 3/304. وشذرات الذهب، ابن العماد، 6/416.

⁴ - قال ابن خير الإشبيلي: "مصنف عبد الرزاق بن همام رحمه الله حدثني به الشيخ القاضي أبو مروان عبد الملك بن عبد العزيز اللخمي رحمه الله منأولة منه لي في الأصل العتيق أصل الراوية أبي محمد الباجي قال حدثني به أبي وعماي أبو عمر أحمد وأبو عبد الله محمد وابن عمي أبو محمد عبد الله بن علي بن محمد الباجي قالوا كلهم حدثنا الفقيه أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الله الباجي عن جده الراوية أبي محمد عبد الله بن محمد بن علي الباجي قال حدثنا به أبو عمر أحمد بن خالد ابن يزيد قراءة منه علينا عن أبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم الدبري عن عبد الرزاق إلا البيوع وأسماء غيرها حدثنا بما عن الكشوري عبيد بن محمد عن محمد بن يوسف الحذاقي عن عبد الرزاق... وأما كتاب البيوع وكتاب أهل الكتابين فرواهما ابن مفرج عن أبي الحسن علي بن أحمد بن علي المطرز الأصبهاني قال حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن إبراهيم بن هشام الطوسي عن محمد بن علي النجار عن عبد الرزاق". راجع السند بطوله في فهرسة ابن خير الإشبيلي، ص 107، 108.

⁵ - المقدمة العلمية (مقدمة التحقيق) لمصنف عبد الرزاق، طبعة دار التأصيل، ص 91.

- موضوعات المصنف: قبل التعرّيج إلى موضوعات المصنف أشير إلى ملاحظتين هامتين، الأولى: السقط الذي وقع في المصنف في أوله ووسطه¹: فما يدل على النقص في أوله بداية المصنف مباشرة بباب غسل الذراعين²، ومعلوم أنه في كتاب الطهارة توجد أبواب أخرى تسبقه كالتبية وغمس اليد في الإناء والمضمضة وغسل الوجه ونحوها، وكل ذلك لم يؤثر عن عبد الرزاق في ابتداء مصنفه، والأمر الثاني وهو تقديمه المفقود، وقد قدم لتفسيره فلا يُعقل أن لا يقدم لموسوعته الحديثية.

وأما السقط الواقع وسطه فهو في كتاب الحج وكتاب البيوع، وقد تداركت طبعة دار التأصيل جزءاً من كتاب الحج كما صرحت بذلك³، وما يدل على السقط في كتاب البيوع الحديث الذي أخرجه الزيلعي⁴ قائلاً: "وكذلك رواه عبد الرزاق في مصنفه في أواخر البيوع"⁵، ولا يوجد أثر لهذا الحديث في طبقات المصنف. ونقل ابن خير الإشبيلي ما يدل على السقط في وسط المصنف أن الكتابين كتاب البيوع وكتاب أهل الكتابين لم يروهما الدبري عن عبد الرزاق ولا كتاب المناسك الكبير، وكتاب أهل الكتابين من رواية النجار أكمل من رواية الكشوري⁶.

قال الألباني⁷: "وقد يكون هناك كتب أخرى ليست من رواية الدبري، ولقد كان من المفروض أن يوضح ذلك وغيره محققه الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي في مقدمته التي وعد بنشرها، ولما يفعل، فقد نشر الكتاب

¹ - راجع ذلك بالتفصيل في المقدمة العلمية للمصنف لطبعة دار التأصيل، ص74.

² - راجع مصنف عبد الرزاق، طبعة دار التأصيل، ص205. وكذلك طبعة منشورات المجلس العلمي بتحقيق عبد الرحمن الأعظمي، ص5.

³ - المقدمة العلمية لمصنف عبد الرزاق لطبعة دار التأصيل، ص76.

⁴ - هو: جمال الدين أبو محمد بن عبدالله بن يوسف بن محمد الحنفي: أصله من الزيلع (في الصومال) خرج أحاديث الهداية وأحاديث الكشف، توفي الزيلعي سنة اثنتين وستين وسبعمائة بالقاهرة. راجع ترجمته في: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ابن حجر، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، ط2، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية - صيدر اباد/ الهند، 1392هـ/ 1972م، 95/3 - 96. والطبقات السنّية في تراجم الحنفية، تقي الدين العزّي، دط، الرياض المملكة العربية السعودية، 1983م، 4/ 252. وكشف الظنون، حاجي خليفة، ص1481. والبدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، الشوكاني، الناشر: دار المعرفة - بيروت لبنان، 402/1.

⁵ - الحديث كما أخرجه الزيلعي قال "أخبرنا محمد بن مسلم ثنا يحيى بن سعيد عن ابن المسيب، قال: جعل رسول الله ﷺ حريم البئر المحدثه خمسة وعشرين ذراعاً، وحريم البئر العادية خمسين ذراعاً، قال ابن المسيب: وأرى أنا حريم بئر الزرع ثلثمائة ذراع، انتهى". نصب الراية، الزيلعي، 4/ 292.

⁶ - راجع فهرست ابن خير الإشبيلي، ص108.

⁷ - هو: محمد ولد الشيخ محمد ناصر الدين بن الحاج نوح الألباني ولد عام 1333هـ/ 1914م، في مدينة أشقودرة في دولة ألبانيا. من مؤلفاته: الروض النضير في ترتيب و تخريج معجم الطبراني الصغير، إرواء الغليل، مشكاة المصابيح، صحيح الجامع وزيادته، وضعيف الجامع الصغير، والسلسلة الصحيحة، والسلسلة الضعيفة. توفي في جمادى الآخرة 1420هـ/ أكتوبر 1999م. راجع ترجمته في: نزل النبال بمعجم الرجال، جُمع من كتب: الشيخ أبي إسحاق الحويني، جمعه ورتبه: أبو عمرو أحمد بن عطية الوكيل، ط1، الناشر: دار ابن عباس، مصر،

بتمامه، ولم نجد لها أثراً في شيء من مجلداته، ولعله يفعل، ثم توفي رحمه الله فلعله فعل¹. وقال في موضع آخر عن حديثين² نُقلا من المصنف: "والحديث؛ لم أره في مصنف عبد الرزاق المطبوع، وفيه خرم كبير في بعض كتبه مثل "المناسك" و "الطهارة"³. وقال محقق المصنف: "إن النسخ التي عثرنا عليها أو التي أحرزناها مصورة أو مخطوطة، واعتمدناها في إعداد هذا الديوان الجليل للطبع، وستجد في وصفها أنها كلها ناقصة، إلا نسخة مراد ملا بالآستانة فإنها كاملة إلا نقصاً بسيطاً في أولها وفي فاتحة المجلد الخامس من مجلدات الأصل"⁴.

وقد طُبع جزء مزعوم أنه مفقود من كتاب المصنف لعبد الرزاق، ولا سماعات ولا سند للنسخة إلى عبد الرزاق، وفيه باب في تخليق نور محمد ﷺ وتسعة أبواب في الموضوع⁵. وفيه من نكارة المتن ما رد عليه العلماء⁶.

1433هـ/2012م، 371/4. ومائة من عظام أمة الإسلام غيروا مجرى التاريخ، المؤلف: جهاد الثراني، تقديم: الشيخ محمد بن عبد الملك الرزقي، ط1، الناشر: دار التقوى للطبع والنشر والتوزيع، القاهرة - جمهورية مصر العربية، 1431هـ/2010م، ص331.

¹ - سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني، ط1، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض المملكة السعودية، 1416هـ/1996م، 421/6.

² - الحديث الأول نقله ابن عبد البر قال "وذكر عبد الرزاق أخبرنا داود بن قيس عن عبد الرحمن بن عطاء أنه سمع ابني جابر يحدثان عن أبيهما جابر بن عبد الله قال بينا النبي ﷺ جالس مع أصحابه إذ شق قميصه حتى خرج منه فسئل فقال وعدتهم يقلدون هديي اليوم فنسيت" التمهيد، ابن عبد البر، 224/17.

والحديث الثاني أخرجه الطبراني في الكبير قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا أبي، أنا عبد الرزاق، أنا سفيان الثوري، عن الشيباني، عن يزيد بن الأصم، عن ابن عباس أن رجلاً سأل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أحج عن أبي؟، فقال: «نعم إن لم تزده خيراً لم تزده شراً». المعجم الكبير، الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط2، دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة مصر، ح13009، 245/12. وقال ابن عبد البر: "أما هذا الحديث فقد حملوا فيه على عبد الرزاق لانفراده به عن الثوري من بين سائر أصحابه وقالوا هذا حديث لا يوجد في الدنيا عند أحد بهذا الإسناد إلا في كتاب عبد الرزاق أو في كتاب من أخرجه من كتاب عبد الرزاق ولم يروه أحد عن الثوري غيره وقد خطأوه فيه وهو عندهم خطأ فقالوا هذا لفظ منكر لا تشبهه ألفاظ النبي ﷺ أن يأمر بما لا يدري هل ينفع أم لا ينفع". التمهيد، ابن عبد البر، 129/9 - 130.

³ - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ط1، دار النشر: دار المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية، 1412هـ / 1992م، 936/12، 940.

⁴ - مصنف عبد الرزاق، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، منشورات المجلس العلمي، كتاب الطهارة، ص3.

⁵ - الجزء المفقود من الجزء الأول من المصنف للحافظ الكبير أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: عيسى بن عبد الله بن محمد بن مانع الحميري، تقديم: محمود سعيد ممدوح، ط1، بيروت لبنان، 1425هـ/2005م.

⁶ - مثل تشبيه الخذاق على بطلان ما شاع بين الأنام من حديث النور المنسوب لمصنف عبد الرزاق، محمد أحمد عبد القادر الشنقيطي المدني، ط2، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المملكة السعودية. ورد عليه كذلك الشيخ التكلة في رسالتين الأولى عنوانها: "دفاع عن النبي ﷺ وسنته المطهرة وكشف تواطؤ عيسى الحميري ومحمود سعيد ممدوح على وضع الحديث تنفيذ القطعة المكذوبة التي أخرجها ونسبها

الملاحظة الثانية: وهي كتاب الجامع في آخر المصنف، من العلماء من يرى أنه جامع معمر وعبد الرزاق راو لهذا الكتاب¹، ومنهم من يرى أن الجامع لعبد الرزاق لا لغيره².

وأما موضوعات كتاب المصنف لعبد الرزاق فهي كالآتي: كتاب الطهارة وفيه ثمانية وثلاثون ومائة باب، كتاب الحيض وفيه خمسة وعشرون باباً، كتاب الصلاة وفيه تسعة وخمسون وثلاثمائة باب، كتاب الجمعة وفيه ستة وخمسون باباً، كتاب صلاة العيدين وفيه ثلاثة وثلاثون باباً، كتاب فضائل القرآن وفيه تسعة أبواب، كتاب الجنائز وفيه واحد وتسعون باباً، كتاب الزكاة وفيه ستون باباً، كتاب الصيام وفيه أربعة وستون باباً، كتاب العقيقة وفيه ستة أبواب، كتاب الاعتكاف وفيه ستة عشر باباً، كتاب المناسك وفيه ستة وعشرون ومائة باب، كتاب الجهاد وفيه ستة وخمسون باباً، كتاب المغازي وفيه خمسة وثلاثون باباً، كتاب أهل الكتاب وفيه أربعة وسبعون باباً، كتاب النكاح وفيه ثمانية وستون باباً، كتاب الطلاق وفيه ستة وتسعون وثلاثمائة باب، كتاب البيوع وفيه ثمانون ومائة باب، كتاب الشهادات وفيه ستة وعشرون باباً، كتاب المكاتب وفيه عشرون باباً، كتاب الأيمان والنذور وفيه ستة وعشرون باباً، كتاب الولاء وفيه ثمانية عشر باباً، كتاب الوصايا وفيه عشرون باباً، كتاب المواهب وفيه خمسة أبواب، كتاب الصدقة وفيه سبعة أبواب، كتاب المدبر وفيه ستة عشر باباً، كتاب الأشربة وفيه اثنان وعشرون باباً، كتاب العقول وفيه واحد وسبعون ومائة باب، كتاب اللقطة وفيه تسعة وثلاثون باباً، كتاب الفرائض وفيه أحد عشر باباً، كتاب أهل الكتابين وفيه ثلاثة عشر ومائة باب، وهي كلها موضوعات مرتبة في بيان الفقه.

وكتاب الجامع وفيه ثلاثة ومائتين باباً وقد جمع مختلف أبواب الدين.

أما أبوابه التي تمد صلة بعلوم القرآن فهي على هذا الترتيب: باب القراءة على غير وضوء، باب مس المصحف والدرهم التي فيها القرآن، باب متى يستعيز، باب من نسي الإستعاذة، باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم، باب قراءة أم القرآن، باب من لم يقرأ بأمر القرآن وقرأ غيرها، باب ما يجهر من القراءة فيه من

لمصنف عبد الرزاق، والثانية عنوانها: "الإزهاق لأباطيل الإغلاق". ورد عليه كذلك الشيخ عائض بن سعد الدوسري بمؤلف عنوانه: "الحقيقة الحمديّة أم الفلسفة الأفلوطينية". نشر دار الحديث، 1428هـ.

¹ - كابن خير الإشبيلي الذي قال: "وحدثني أيضاً بالجامع المضاف إلى مصنف عبد الرزاق وهو جامع معمر". فهرسة ابن خير الإشبيلي، ص108.

² - كحبيب الرحمن الأعظمي محقق المصنف اعتماداً على كبار مشيخة الهند منهم المحدث عبد العزيز الدهلوي. راجع تفصيل ذلك في عبد الرزاق بن همام الصنعاني ومصنفه، أحمد بن عبد الرحمن الصويان، مقال في مجلة البحوث الإسلامية، العدد 17، ص294.

الصلاة، باب كيف القراءة في الصلاة وهل يقرأ ببعض السورة، باب ما يقرأ في الصلاة، باب القراءة في الظهر، باب القراءة في العصر، باب القراءة في المغرب، باب القراءة في العشاء، باب القراءة في صلاة الصبح، باب ما يقرأ في الصبح في السفر، باب لا صلاة إلا بقراءة، باب من نسي القراءة، باب القراءة خلف الإمام، باب القراءة في الركوع والسجود، باب قراءة السور في الركعة، باب الإمام يقرأ القرآن به أعجمية، باب الإمام يقرأ غير القرآن، باب الإمام يقرأ في المصحف، باب حسن الصوت، باب الترتيل في القرآن، باب ترديد الآية في الصلاة وباب قراءة النهار، باب قراءة الليل، باب الرجل يلتبس عليه القرآن في الصلاة، باب الآيات، باب القراءة في يوم الجمعة، باب القراءة في الصلاة يوم العيد، باب كم في القرآن من سجدة، باب إذا سمعت السجدة وأنت تصلي وفي كم يقرأ القرآن، باب تعاهد القرآن ونسيانه، باب تعليم القرآن وفضله، باب المعوذات، باب ليلة القدر، باب ما يكره ان يصنع في المصاحف، حديث الإفك، باب الرجم والإحصان، باب بيع المصاحف، باب الخصومة في القرآن، باب على كم أنزل القرآن من حرف.

منهج عبد الرزاق في الأسانيد: من العلماء الباحثين من تحدث عن منهجه بالتفصيل وأفرده في مؤلف خاص¹، وفي هذا المقام أذكر مقتطفات من ذلك وإشارات دون تفصيل، فأقول مجملاً: إن عبد الرزاق لم يشترط الصحة في أسانيده فقيه الصحيح والضعيف، والصحيح هو الغالب في المصنف؛ لأنه يختار أغلب رواته من الطبقة الأولى².

يورد الإسناد للحديث متحد الموضوع في الباب³، ويعطف بين شيوخه إذا كان الإسناد واحدا اختصاراً،

¹ - راجع منهج الحافظ عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه للباحثة أسماء إبراهيم سعود عجين.

² - وهذا بالاستقراء كما أفادت به الباحثة أسماء إبراهيم، وفي فضل الطبقة الأولى عن غيرها من الطبقات يقول الحازمي: "فمن كان في الطبقة لأولى فهو الغاية في الصحة، والطبقة الثانية شاركت الأولى في العدالة، غير أن الأولى جمعت بين الحفظ والإتقان". شروط الأئمة الخمسة، الحازمي، تصحيح وتعليق: محمد زاهد الكوثري، الناشر: مكتبة عاطف، مصر، ص 56.

³ - قال ابن القيم مشيراً إلى كيفية تبويب عبد الرزاق في إيراد الحديث ضمن تراجم أبوابه: "أما طائفة فقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر عن ابن جريج عن ابن طائوس عن أبيه: أنه كان لا يرى الحلف بالطلاق مكرهاً، وهذا فاسد، فإن الحجة ليست في الترجمة. وإنما الاعتبار بما يروى في الرزاق ذكره في باب يمين المكره، فحمله على الحلف بالطلاق مكرهاً، وقد رد بعض المتعصبين لتقليدهم ومذاهبهم هذا النقل بأن عبد أثناء الترجمة، ولا سيما المتقدمين، كابن أبي شيبة، وعبد الرزاق ووكيع وغيرهم، فإنهم يذكرون في أثناء الترجمة آثاراً لا تطابق الترجمة، وإن كان لها بها نوع تعلق، وهذا في كتبهم - لمن تأمله - أكثر وأشهر من أن يخفى، وهو في صحيح البخاري وغيره، وفي كتب الفقهاء وسائر المصنفين. ثم لو فهم عبد الرزاق هذا، وأنه في يمين المكره، لم تكن الحجة في فهمه، بل الأخذ بروايته، وأي فائدة في تخصيص الحلف بالطلاق

ويذكر المتابعات عقب الرواية الأصلية مدققاً في صيغ الأداء¹.

طبعت المصنف: طبع المصنف ثلاث طبعات، الأولى طبعة المكتب الإسلامي في بيروت عام 1392هـ/ 1972م، بتحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، فيها أحد عشر مجلداً، وقد اعتمد المحقق على خمس نسخ خطية كما صرح بذلك وهي: نسخة مراد ملا بالآستانة، نسخة فيض الله أفندي، نسخة الحيدرآبادية، نسخة الظاهرية ونسخة المكتب الإسلامي.

الثانية: طبعة دار الكتب العلمية 1421هـ، ضبطها أيمن نصر الدين الأزهري في عشرة مجلدات، ولم أقف على هذه الطبعة.

الثالثة: طبعة دار التأصيل 1436هـ/ 2015م، تحقيق ودراسة مجموعة من الباحثين في مركز البحوث وتقنية المعلومات، في عشرة مجلدات، وقد اعتمدوا على ثلاث نسخ خطية وهي: نسخة مراد ملا ونسخة ابن النقيب والنسخة الظاهرية. وقد قدموا للمصنف بمقدمة علمية فيها تعريف بمصنف عبد الرزاق وترجمة له في قرابة مائتين صفحة، وفيها الإحصاءات الآتية: عدد كتب المصنف اثنان وثلاثون كتاباً، عدد أبوابه ثلاثة وخمسون وخمسمائة وألفين باب، عدد أحاديثه بالمكرر ثمانية وخمسون وتسعمائة وواحد وعشرون ألف حديث، منها المرفوع بسبعة وأربعمائة وخمسة آلاف، وغير المرفوع (موقوف ومقطوع وأقوال الأتباع وأقوال شيوخه مع قوله أحياناً) بخمسين وخمسمائة وستة عشر ألفاً².

آراء العلماء في المصنف: أثنى عليه العلماء مع أن مرتبته بعد الصحيحين والسنن والمسانيد³، فقال عنه

بذلك؟ بل كل مكره حلف بأى يمين كانت، فيمينه ليست بشيء". إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد حامد الفقي، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية، 89/2.

¹ - راجع تفصيل ذلك في: منهج الحافظ عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه، أسماء إبراهيم، ص 175-249.

² - المقدمة العلمية لمصنف عبد الرزاق، طبعة دار التأصيل، ص 200.

³ - نقل السيوطي عن ابن حزم أن "أولى الكتب: الصحيحان، ثم صحيح ابن السكن، .. ثم بعد هذه الكتب كتاب أبي داود، وكتاب النسائي .. ومسانيد أحمد والبخاري .. وما جرى مجراها التي أفردت لكلام رسول الله ﷺ صرفاً. ثم بعدها الكتب التي فيها كلامه وكلام غيره، ثم ما كان فيه الصحيح فهو أجل، مثل مصنف عبد الرزاق، ومصنف ابن أبي شيبة، ومصنف بقي بن مخلد، وكتاب محمد بن نصر المروزي، وكتاب ابن المنذر، ثم مصنف حماد بن سلمة، ومصنف سعيد بن منصور، ومصنف وكيع، ومصنف الفريابي، وموطأ مالك، وموطأ ابن أبي ذئب، وموطأ ابن وهب، ومسائل ابن حنبل، وفقه أبي عبيد، وفقه أبي ثور، وما كان من هذا النمط مشهوراً كحديث شعبة وسفيان والليث والأوزاعي والحيمدي وابن مهدي ومسدد وما جرى مجراها، فهذه طبعة موطأ مالك، بعضها أجمع للصحيح منه، وبعضها مثله وبعضها دونه". تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفارياي، الناشر: دار طيبة، 116/1.

وقال الشاه ولي الله الدهلوي: "والطبقة الثالثة: مسانيد وجوامع ومصنفات صنف - قبل البخاري ومسلم وفي زمامها وبعدها - جمعت بين الصحيح والحسن والضعيف والمعروف والغريب والشاذ والمنكر والخطأ والصواب والثابت والمقلوب، ولم تشتهر في العلماء ذلك الاشتهار

الذهبي: "وكتب شيئا كثيرا، وصنف الجامع الكبير، وهو خزانة علم"¹. وقال محقق المصنف: "هذا الذي تقدمه لكم ديوان عظيم، وبجر زاخر بالأحاديث والآثار التي استقى منه العلية من أئمة الحديث، والجلة من فقهاء الأمة، كأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه والبخاري ومسلم وسائر أصحاب الأصول، والذي سماه الذهبي خزانة علم، وأيم الله لم يبالغ فيه؛ فإن هذا الديوان نظرا إلى ثروة مضامينه وغزارة مواده لحري بحق أن يدعى موسوعة الحديث والأثر"². وورد عن جماعة من العلماء الباحثين في مركز البحوث وتقنية المعلومات قولهم: "وكتاب المصنف للإمام عبد الرزاق بن همام الصنعاني من أهم وأقدم أصول السنة النبوية المعتبرة عند العلماء، ويعد نموذجا جليلا لما من به الله على أهل العلم في مجال كتابة أخبار النبي ﷺ وجمع آثار الصحابة الذين كانوا أعلام الدين، وقاموا على حفظ وفقه الكتاب والسنة وأورثوها من جاء بعدهم الذين حملوها حتى وصلت إلينا كاملة والله الحمد"³.

واهتم العلماء بمصنف عبد الرزاق من بعد وفاته ونقلوا منه، قال ابن النحاس في مقدمة كتابه: "وألفت هذا الكتاب من الأصول المشهورة، وانتقيته من هذه الدواوين المذكورة، وهي: كتاب الجهاد للإمام عبد الله بن المبارك، وهو أول مؤلف ألف في هذا الشأن فيما أعلم، ومصنف الإمام عبد الرزاق بن همام الصنعاني"⁴. وعزا إليه السيوطي في جمع الجوامع والجامع الصغير ورمز له بالرمز (عب)⁵.

وإن زال عنها اسم النكارة المطلقة، ولم يتداول ما تفردت به الفقهاء كثير تداول، ولم تفحص عن صحتها وسقمها المحدثون كثير فحص، ومنه ما لم يخدمه لغوي لشرح غريب، ولا فقيه بتطبيقه بمذاهب السلف، ولا محدث ببيان مشكله، ولا مؤرخ بذكر أسماء رجاله، ولا أريد المتأخرين المتعمقين، وإنما كلامي في الأئمة المتقدمين من أهل الحديث فهي باقية على استنارها واختفائها وخمولها كمسند أبي علي ومصنف عبد الرزاق ومصنف أبي بكر بن أبي شيبة ومسند عبد ابن حميد والطيالسي وكتب البيهقي والطحاوي والطبراني وكان قصدهم جمع ما وجدوه لا تلخيصه وتهذيبه وتقريبه من العمل". حجة الله البالغة، الشاه ولي الله الدهلوي، تحقيق: السيد سابق، ط1، الناشر: دار الجيل، بيروت - لبنان، 1426هـ/2005م، 233/1.

¹ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذهبي، تحقيق: علي مُجَّد البجاوي، ط1، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، 1382هـ/1963م، 609/2.

² - مقدمة مصنف عبد الرزاق طبعة المكتب الإسلامي.

³ - المقدمة العلمية لمصنف عبد الرزاق، طبعة دار التأسيس، ص18.

⁴ - مشاريع الأشواق إلى مصارع العشاق ومثير الغرام إلى دار السلام، أحمد بن إبراهيم بن النحاس الدمياطي، دط، دت، ص72.

⁵ - جمع الجوامع أو «الجامع الكبير»، جلال الدين السيوطي، تحقيق: مختار إبراهيم الهائج وعبد الحميد مُجَّد ندا وحسن عيسى عبد الظاهر، ط2، الناشر: الأزهر الشريف، القاهرة - جمهورية مصر العربية، 1426هـ/2005م، مقدمة المصنف 44/1. والسراج المنير في ترتيب أحاديث صحيح الجامع الصغير، للحافظ جلال الدين السيوطي، العلامة مُجَّد ناصر الدين الألباني، رتبه وعلق عليه: عصام موسى هادي، ط3، الناشر: دار الصديق - توزيع مؤسسة الريان، 1430هـ/2009م، مقدمة الحافظ السيوطي 38/1.

ومن الكتب التي ألفها العلماء ولها تعلق بالمصنف: كتاب إصلاح الحروف التي كان إسحاق بن إبراهيم الدبري يصحفها في مصنف عبد الرزاق لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن مفرج القاضي¹، وكتاب الصلاة المستخرج من مصنف عبد الرزاق للأحاديث المسندة²، وكتاب عوالي عبد الرزاق للضياء المقدسي³. ومن الكتب المعاصرة: عبد الرزاق وجهوده في علم الحديث رواية ودراية لإسماعيل الدفتار، منهج الإمام عبد الرزاق بن همام الصنعاني في كتابه المصنف لأسماء إبراهيم عجين، عبد الرزاق بن همام الصنعاني ومصنفه لأحمد بن عبد الرحمن الصويان⁴..

عبد القادر للعوم الإسلامية

¹ - الكتاب ذكره ابن خبير الإشبيلي في فهرسته ص131، وابن حجر في المعجم المفهرس ص401، والروداني في صلة الخلف ص121.
² - ذكره ابن حجر وقال هو في ستة أجزاء. المعجم المفهرس، ص60.
³ - الكتاب ذكره ابن حجر في المعجم المفهرس ص319، والروداني في صلة الخلف ص301، والكتاني في الرسالة المستطرفة ص164.
⁴ - راجع مزيدا من الكتب المعاصرة التي اعتنت بمصنف عبد الرزاق يذكرها جماعة من العلماء الباحثين في مركز البحوث وتقنية المعلومات في المقدمة العلمية لمصنف عبد الرزاق ص118.

الباب الأول: علوم القرآن المتعلقة بتنزيله، وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: الوحي.

الفصل الثاني: أسباب النزول.

الفصل الثالث: المكي والمدني.

الفصل الأول: الآثار الواردة في الوحي ودراستها

المبحث الأول: تجميع الآثار وتخريجها

المبحث الثاني: تعريف الوحي وأقسامه

المطلب الأول: مفهوم الوحي

أولاً: الوحي في اللغة، ثانياً: تعريف الوحي في الاصطلاح، ثالثاً: أهم المسائل التي يذكرها المصنفون في علوم القرآن في نوع الوحي.

المطلب الثاني: أقسام الوحي

أولاً: أقسام الوحي باعتبار الموحى إليه (وحي الله إلى ملائكته، وحي الله إلى رسله من البشر بغير واسطة كالرؤيا الصالحة أو الكلام الإلهي من وراء حجاب، أو بواسطة الملك كالصوت القوي أو على هيئة الملكية أو على هيئة بشر، وحي الله إلى غير الملائكة والبشر من جماد ونحوه) ثانياً: أقسام الوحي باعتبار ما أوحى إلى محمد ﷺ (قرآن وسنة).

المبحث الثالث: وحي القرآن

المطلب الأول: كيفية وحي القرآن.

أولاً: كيفية تلقي جبريل عليه السلام الوحي من الله تعالى، ثانياً: كيفية تلقي النبي ﷺ الوحي.

المطلب الثاني: خصائص من وحي القرآن

أولاً: أول ما نزل من الوحي، ثانياً: أول ما نزل من وحي القرآن في القتال، ثالثاً: ما نزل من وحي القرآن في الشتاء، رابعاً: ما نزل من وحي القرآن بالليل، خامساً: ما نزل من وحي القرآن وقت الصبح.

المطلب الثالث: مدة وحي القرآن

المطلب الرابع: مصدر وحي القرآن

المطلب الخامس: مجمل القول في المقارنة بين ما دلت عليه آثار المصنف وما يذكره المصنفون في علوم

القرآن في نوع الوحي.

ملخص الفصل الأول

المبحث الأول: تجميع الآثار وتخريجها

- أخرج عبد الرزاق عن الأسلمي، قال: أخبرني نوح بن أبي بلال، عن أبي سليمان الهذلي، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: ما من مولود يولد إلا بعث الله ملكا، فأخذ من الأرض ترابا فجعله على مقطع سرتة فكان فيه شفاؤه، وكان قبره في موضع أخذ التراب منه¹.

- أخرج عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر، قال: أخبرنا الزهري، قال: أخبرني عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصادقة، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح، ثم حُبب إليه الخلاء فكان يأتي حراء فيتحنث فيه، وهو التعبد الليالي ذوات العدد ويتزود لذلك، ثم يرجع إلى خديجة فيتزود لذلك، ثم يرجع إلى خديجة فيتزود لمثلها.. قال معمر، قال الزهري، وأخبرني أنس بن مالك رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم فرضت عليه الصلوات ليلة أسرى به خمسين، ثم نقصت إلى خمس، ثم نودي يا محمد ما يبذل القول لدي وإن لك بالخمس خمسين².

- أخرج عبد الرزاق عن يونس بن سليم الصنعاني، عن الزهري، عن عروة، عن عبد الرحمن بن عبد القاري، قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: كان إذا نزل على النبي صلى الله عليه وسلم الوحي سمع عند وجهه كدوي النحل، فنزل عليه فمكننا ساعة، فاستقبل القبلة ورفع يديه، وقال: اللهم زدنا ولا تنقصنا وأكرمنا ولا تهنا وأعطنا ولا

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب يدفن في التربة التي خلق منها، ح6533، 516/3. والأثر لم أجد له تخريجا بهذه الألفاظ(أقصد بالألفاظ أن الله يبعث الملك لم أجدها في كتب الحديث وكذا لم أجدها في الأحاديث التي في معناه). والآثار التي رويت في معناه يذكرها ابن الجوزي في الموضوعات. راجع: الموضوعات، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، ط1، الناشر: المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، 1388هـ/1968م، 328/1-329. والأثر الذي أخرجه عبد الرزاق يذكره السيوطي في اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعية وكذلك الأحاديث التي في معناه. راجع اللآلئ المصنوعة، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1417هـ/1996م، 286/1. والأثر ضعيف الإسناد يرويه عبد الرزاق عن إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي وهو متروك كذبه الإمام أحمد ويحيى بن سعيد القطان ويحيى بن معين وتركه ابن المبارك والنسائي. راجع الكامل في ضعفاء الرجال، أحمد الجرجاني، تحقيق: يحيى مختار عزراوي، الناشر: دار الفكر، 1409هـ/1988م، 218/1. ونقل النبال بمعجم الرجال، أبو إسحاق الحويني، جمعه ورتبه: أبو عمرو أحمد بن عطية الوكيل، ط1، الناشر: دار ابن عباس، مصر، 1433هـ/2012م، 125/1-127.

² _ الأثر بطوله في مصنف عبد الرزاق، باب ما جاء في حفر زمزم وقد دخل في الحج، ح9719، 321/5. والأثر متفق عليه رواه البخاري في صحيحه، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ح3، 7/1. وباب أول ما بدئ به الرسول صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة، ح6982، 29/9. وأخرجه مسلم في صحيحه، باب بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ح252، 139/1.

تحرمتنا وآثرنا ولا تؤثر علينا وارض عنا. ثم قال: أنزل علي عشر آيات من أقامهن دخل الجنة، ثم قرأ علينا قد أفلح المؤمنون حتى ختم العشر¹.

- أخرج عبد الرزاق قال: الزهري، في حديثه عن ابن المسيب.. فنأدى النبي ﷺ جبريل.. وخرج النبي ﷺ فمر بمجالس بينه وبين بني قريظة، فقال: هل مر بكم من أحد. فقالوا: نعم، مر علينا دحية الكلبي على بغلة شهباء، تحته قطيفة ديباج²..

- أخرج عبد الرزاق عن شيخ من أهل خراسان يقال له أبو عبد الله، قال: حدثني سليمان بن يسار، عن كعب أنه سئل عن بيت المقدس فيخبر بما فيه من الفضل، فقال: رجل من أهل الشام يا أبا عباس إنك تكثر ذكر بيت المقدس ولا تكثر ذكر هذا البيت، فقال له كعب: والذي نفس كعب بيده ما خلق الله على ظهر الأرض بيتا أفضل من هذا البيت، إن له لسانا وشفقتين وإنهما لينطقان، وإن له لقلبا يعقل به.. قال

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح6038، 383/3. والأثر ضعيف أخرجه الترمذي وقال حدثنا محمد بن أبان حدثنا عبد الرزاق عن يونس بن سليم عن يونس بن يزيد عن الزهري بهذا الإسناد نحوه بمعناه. قال أبو عيسى هذا أصح من الحديث الأول سمعت إسحاق بن منصور يقول روى أحمد بن حنبل و علي بن المديني و إسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق عن يونس بن سليم عن يونس بن يزيد عن الزهري هذا الحديث. قال أبو عيسى ومن سمع من عبد الرزاق قديما فإنهم إنما يذكرون فيه عن يونس بن يزيد وبعضهم لا يذكر فيه عن يونس بن يزيد ومن ذكر فيه يونس بن يزيد فهو أصح وكان عبد الرزاق ربما ذكر في هذا الحديث يونس بن يزيد وربما لم يذكره وإذا لم يذكر فيه يونس فهو مرسل، سنن الترمذي، تحقيق: محمد أحمد شاكر وآخرون، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، باب سورة المؤمنون، ح3173، 326/5. وأخرجه النسائي في السنن الكبرى وقال: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، لَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ غَيْرَ يُؤْنَسُ بْنِ سَلِيمٍ وَيُونُسُ بْنُ سَلِيمٍ لَا نَعْرِفُهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. سنن النسائي، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي وأشرف عليه: شعيب الأرنؤوط، ط1، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، 1421هـ / 2001م، باب رفع اليدين في الدعاء، ح1443، 170/2. وأخرجه الإمام أحمد في المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، ط2، الناشر: مؤسسة الرسالة، 1420هـ / 1999م، ح223، 350/1-351. قال الألباني الحديث ضعيف وهو منكر. راجع: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة، محمد ناصر الدين الألباني، ط1، الناشر: دار المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1412هـ / 1992م، ح1242، 394/3.

² - الأثر بطوله في مصنف عبد الرزاق، باب وقعة الأحزاب وبني قريظة، ح9737، 367/5. والأثر أخرجه الحاكم النيسابوري عن عائشة وقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ. فَإِنَّهُمَا قَدْ احْتَجَّا بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعُمَرِيِّ فِي الشَّوَاهِدِ، وَمُ يُحَرِّجَاهُ» وقال الذهبي: على شرط البخاري ومسلم. المستدرک، كتاب المغازي والسرايا، ح4332، 37/3. وأخرجه البيهقي من طريق عائشة. راجع: دلائل النبوة للبيهقي، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1405 هـ، باب مرجع النبي ﷺ الأحزاب، 10/4. وأخرجه أبو نعيم من طريق عائشة. راجع دلائل النبوة لأبي نعيم الأصفهاني، تحقيق: محمد رواس قلعه جي وعبد البر عباس، ط2، الناشر: دار النفائس، بيروت، 1406هـ / 1986م، ح436، 504/1. وقال ابن كثير: ولهذا الحديث طرق جيدة عن عائشة وغيرها. البداية والنهاية لابن كثير، الناشر: دار الفكر، 1407هـ / 1986م، 118/4. وأخرجه البخاري ومسلم من طريق ابن عمر وليست فيه زيادة مرور جبريل عليه السلام في صورة دحية الكلبي ﷺ على بغلته. راجع صحيح البخاري، باب صلاة الطالب والمطلوب راكبا وإيماء، ح946، 15/2. صحيح مسلم، باب المبادرة بالغزو، ح1391/3، 1770.

كعب: والذي نفسي بيده إن الكعبة اشتكت إلى ربها فقالت: يا رب قل زواري وقل عوادتي، فأوحى الله تعالى إليها أني منزل عليك توراة حديثة وعبادا متتهجدين .. يحنون إليك حنين الحمامة إلى بيضتها، ويدفون إليك دفوف النسور، من طاف بك سبعا كان له عدل رقبة محررة، وما من حالق يخلق عند هذا البيت إلا كان له بكل شعرة نورا يوم القيامة¹.

- أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج، قال أبو سعيد سقط من كتابي، قال: أخبرنا بن طاووس، عن أبيه، قال: عند أبي كتاب فيه ذكر من العقول جاء به الوحي إلى النبي ﷺ أنه ما قضى به النبي ﷺ من عقل أو صدقة فإنه جاء به الوحي. قال: ففي ذلك الكتاب وهو عن النبي ﷺ قتل العمدة دية الخطأ الحجر والعصا والسوط ما لم يحمل سلاحا².

- أخرج عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري، قال: أخبرني سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن حديث عائشة زوج النبي ﷺ... قالت: فوالله ما رام رسول الله ﷺ مجلسه ولا خرج من أهل البيت أحد حتى أنزل الله علي نبيه ﷺ، فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء عند الوحي، حتى أنه ليتحدر منه مثل الجمان في اليوم الشات من ثقل الوحي الذي أنزل عليه. قالت: فلما سري عن رسول الله ﷺ، سري عنه وهو يضحك، وكان أول كلمة تكلم بها أن قال: أبشري يا

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب فضل الحج، ح 8828، 13/5. والأثر ضعيف جدا وهو منكر الحديث. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، تحقيق: محمد السعيد بسبوني زغلول، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1410هـ، ح 4001، 440/3. وأخرجه أبو نعيم في الخلية. راجع: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم الأصفهاني، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، طبعة 1409هـ، 195/8. الشيخ أبو عبد الرحمن عصام الدين الصابطي: ضعيف جداً. في إسناده مجهول يقال له أبو عبد الله شيخ من أهل خرسان لا ندرى من هو؟ ثم هو موقوف على كعب وفيه نكارة لا تحفى. جامع الأحاديث القدسية قسم الضعيف والموضوع، عصام الدين الصابطي، ص 14. وراجع: ذخيرة الحفاظ، محمد بن طاهر المقدسي، تحقيق: عبد الرحمن الفيرواني، الناشر: دار السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1416هـ/ 1996م، ح 3320، 1503/3.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب شبه العمدة، ح 17201، 279/9. الأثر مرسل لأن طاوس من التابعين وهو لم يلق النبي ﷺ والسند الذي أخرجه عبد الرزاق لم يذكر فيه من أين أخذ طاوس الكتاب الذي هو عن رسول الله ﷺ. والأثر أخرجه الدارقطني في السنن، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون (حسن عبد المنعم شلي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم)، ط1، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، 1424هـ / 2004م، كتاب الحدود والديات وغيره، ح 3142، 84/4. وأخرجه المتقي الهندي في كنز العمال في سنن الأفعال والأفعال، تحقيق: بكرى حياي وصفوة السقا، ط5، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، 1401هـ/ 1981م، باب الديات، ح 40404، 131/15. وذكره السيوطي في مراسيل طاوس في جامع الأحاديث، تحقيق: علي جمعة، باب مراسيل طاوس، ح 44290، 57/41. وتتبع الباحثة نوال بنت حامد بن سلمان اللهيبي سند هذا الأثر فقالت: لإسناد حسن رجاله ثقات، وهو مرسل. زوائد سنن الدارقطني على الكتب الستة، نوال بنت حامد بن سلمان اللهيبي، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه، إشراف: د. جلال الدين بن إسماعيل عوجة، قسم الكتاب والسنة، كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 1418هـ / 1420هـ، 374/1.

عائشة، أما والله قد أبرك الله، فقالت لي أُمي: قومي إليه. فقلت: لا والله لا أقوم إليه، ولا أحمد إلا الله، هو الذي أنزل براءتي. قالت: فأنزل الله تبارك وتعالى: إن الذين جاؤوا بالإفك عصبة منكم. عشر آيات. فأنزل الله هذه الآيات في براءتي...¹

قلت: هذه الآثار المخرجة كلها تفيد أقسام الوحي أقساما كثيرة باعتبارات شتى، لكن قبل ذلك أعرف الوحي لغة واصطلاحاً ثم أشرع في تبين أقسام الوحي كما سيأتي في الدراسة التحليلية، ثم أخصص قسماً منه بالتفصيل والبيان وهو وحي القراءان.

وأنبه: أن علم الوحي كان معروفاً في العهد الأول، سماه بذلك النبي ﷺ وصحابته الكرام رضي الله عنهم.

عبد القادر للعطوم الإسلامية

¹ _ الأثر بطوله في مصنف عبد الرزاق، باب حديث الإفك، ح 9748، 410/5. والأثر متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه، باب حديث الإفك، ح 4141، 116/5. وباب لولا إذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيراً، ح 4750، 101/6. وأخرجه مسلم في صحيحه، باب في حديث الإفك وقبول توبة القاذف، ح 2770، 2129/4.

دراسة الآثار المخرجة

المبحث الثاني: تعريف الوحي وأقسامه

المطلب الأول: مفهوم الوحي

أولاً الوحي في اللغة: الواو والحاء والحرف المعتل: أصل يدل على إلقاء علم في إخفاء أو غيره إلى غيرك¹.
والوحي في اللغة يطلق ويراد به عدة معاني، منها:
- الكتابة: يقال وَحَى إليه الكلام يَحِيه وَحِيًا وَأَوْحَى وَوَحَى أي كتب²، والكتابة.. وحي بالمعنى المصدرى³،
والفعل وحي يحي والحي الكتاب، والجمع الوحي⁴...
- الحركة: استَوْحَى الشيء: حَرَّكَه ودعاه ليرسله، وأوحى إليه: بعثه⁵.
- الإلهام والكلام الحَقِيُّ⁶ وكل ما ألقىته إلى غيرك ليعلمه⁷ بالإشارة أو الإيماء: قال أبو إسحق⁸: "وأصل الوحي في اللغة كلها إعلام في خفاء ولذلك صار الإلهام يسمى وحيًا"⁹. وقال الأزهري¹⁰: "وكذلك الإشارة والإيماء.."

¹ _ معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، تحقيق: عبد السلام مُجَدِّ هَاؤُون، الناشر: اتحاد الكتاب العرب، الطبعة: 1423هـ/2002م، 70/6.

² _ مختار الصحاح، مُجَدِّ الرازي، تحقيق: محمود خاطر، الناشر: مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، طبعة جديدة 1415هـ/1995م، 740/1.

³ _ كتاب الكليات، أبو البقاء الكفومي، تحقيق: عدنان درويش ومُجَدِّ المصري، دار النشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، 1419هـ/1998م، 1480/1.

⁴ _ شرح المعلقات السبع: معلقة لبيد بن ربيعة، الحسين الزوزني، ط1، الناشر: دار احياء التراث العربي، 1423هـ/2002م، ص172.

⁵ _ المحكم والمحيط الأعظم، ابن سيده المرسي، تحقيق: عبد الحميد الهنداوي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م، 37/4.

⁶ _ تاج العروس من جواهر القاموس، مرتضى الزبيدي، تحقيق مجموعة من المحققين، الناشر دار الهداية، 173/40.

⁷ _ المعجم الوسيط، ابراهيم مصطفى وآخرون (أحمد الزيات وحامد عبد القادر ومُجَدِّ النجار)، تحقيق مجمع اللغة العربية، الناشر دار الدعوة، 1019/2.

⁸ _ هو: الشيخ أبو إسحق إبراهيم بن السري بن سهّل الزجاج النحوي، كان يخرط الزجاج ثم مال إلى النحو فلزم الميرد وأخذ الأدب عن ثعلب أيضاً. وأخذ عنه أبو علي الفارسي. له معاني القرآن، والفَرَقُ، وكتاب الأمالي، وغير ذلك. توفي ببغداد في جمادى الآخرة سنة عشر وثلاث مائة وقيل ست عشرة وقد أناف على ثمانين سنة. راجع ترجمته في: "طبقات النحويين واللغويين" (111) و"نزهة الألباء" (244) و"وفيات الأعيان" (49/1).

⁹ _ معاني القرآن وإعرابه، أبو إسحق الزجاج، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، ط1، الناشر: عالم الكتب بيروت، 1408هـ/1988م، 133/4.

¹⁰ _ هو: مُجَدِّ بن أحمد بن الأزهر الهروي أبو منصور الأزهري النحوي اللغوي الشافعي، ذو فضل وثقة ودراية وورع، صنف «التهذيب في اللغة» في أكثر من عشر مجلدات، وله تصنيف في غرائب الألفاظ التي تستعملها الفقهاء من اللغة المتعلقة بالفقه. توفي سنة سبعين وثلاث

يسمى وحيًا¹.

- الصوت: من الوحا جمع وحاة وهي: الصّوت والجلبة² قال ابن منظور³: "والوحي والوحي مثل الوحي الصوت يكون في الناس وغيرهم. وحاة الرعد هو صوته الممدود الخفي. وخص ابن الأعرابي⁴ مرة بالوحاة صوت الطائر"⁵.

- السرعة: الوحي والوحي بالمد والقصر، وحية بمعنى سريعة، والقتل بالسيف أوحى أي أسرع⁶. قال ابن منظور: "والوحي العجلة يقولون الوحي الوحي والوحاء الوحاء يعني البدار البدار والوحاء الوحاء يعني الإسراع فيمدونهما ويقصرونهما إذا جمعا بينهما فإذا أفردوه مدوه ولم يقصروه"⁷.

مما سبق أقدم بين يديك معاني الوحي في اللغة في الكلمات الآتية: الخفاء، الحركة، السرعة، الصوت، الإعلام، الإلهام، الإفهام الإرسال، الإشارة أو الإيماء، الكتابة. وكل هذه الكلمات سيكون لها وقعها فيما بعد في التعريف الاصطلاحي للوحي والذي سيكون مداره حول هذه الكلمات لا خارجا عنها.

مائة. راجع ترجمته في: «وفيات الأعيان» (4/ 334)، و «سير أعلام النبلاء» (16/ 315).

¹ _ تهذيب اللغة، الأزهرى، تحقيق: مُجد عوض مرعب، ط1، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2001م، 193/5.

² _ المخصص، ابن سيده، تحقيق: خليل إبراهيم جفال، ط1، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1417هـ/ 1996م، 450/4.

³ _ هو: مُجد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، الإمام اللغوي الحجة. أشهر كتبه لسان العرب، وله أيضا مختار الأغاني، ومختصر مفردات ابن البيطار، نثار الأزهار في الليل والنهار، سرور النفس بمدارك الحواس الخمس. توفي بمصر سنة إحدى عشرة وسبعمائة، وعمي في آخر عمره. راجع ترجمته في: «ذيل العبر» للذهبي (ص 62)، و «معجم الشيوخ» (2/ 288)، و «فوات الوفيات» (4/ 39).

⁴ _ هو: مُجد بن زياد، المعروف بابن الأعرابي، أبو عبد الله، علامة باللغة. من أهل الكوفة. كان أحول. له تصانيف كثيرة منها: النوادر، تفسير الأمثال، شعر الأخطل، معاني الشعر، وأبيات المعاني توفي بسامراء سنة إحدى وثلاثين ومائتين. راجع ترجمته في: "سير أعلام النبلاء" (10/ 687) و"مراتب النحويين" (149) و"تاريخ بغداد" (5/ 282).

⁵ _ لسان العرب، ابن منظور، ط1، الناشر: دار صادر، بيروت، 379/15.

⁶ _ المغرب في ترتيب المغرب، ابن الطرز، ط1، تحقيق: محمود فاخوري و عبد الحميد مختار، الناشر: مكتبة أسامة بن زيد، حلب، 1979م، 345/2.

⁷ _ لسان العرب، ابن منظور، 379/15.

ووردت لفظة الوحي باشتقاقها في القرءان الكريم ومعناها يختلف باختلاف الموضوع الذي وردت، فمن معانيها¹: - الإلهام الفطري للإنسان: كالوحي إلى أم موسى. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ فَاذَا حَمَّكَ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِي الْيَمِّ وَلَا تَخَافِي وَلَا تَحْزَنِي إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكَ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿١٠﴾﴾

ال إلهام الغريزي للحيوان: كالوحي إلى النحل. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَىٰ النَّحْلِ أَنْ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴿٦٨﴾﴾

- الإشارة السريعة على سبيل الرمز والإيحاء: كإيحاء زكريا فيما حكاه القرآن عنه. قَالَ تَعَالَى: ﴿فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴿١١﴾﴾ مريم.

- وسوسة الشيطان وتزيينه الشر في نفس الإنسان. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيُوحِيَ إِلَيْكُمُ الْأَيَاتِ لِيُجَدِّدَ لَكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴿١٦١﴾﴾

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٣﴾﴾

- ما يُلقيه الله إلى ملائكته من أمر ليفعلوه. قَالَ تَعَالَى: ﴿إِذْ يُوحَىٰ رَبُّكَ إِلَىٰ الْمَلَائِكَةِ أَنِي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا سَأَلْتِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَأَصْرَبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَأَصْرَبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ﴿١٤﴾﴾

الأن فال. - وحي الله تعالى إلى جماد ونحوه كقوله تعالى: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا ﴿١﴾ وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا ﴿٢﴾ وَقَالَ الْإِنْسَانُ مَا لَهَا ﴿٣﴾ يَوْمَئِذٍ نُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا ﴿٤﴾﴾

¹ نقلت المعاني اللغوية للوحي آتية الذكر من كتاب مباحث في علوم القرءان لمناع القطان، ط3، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، 1421هـ/2000م، ص28-29. وأضفت إليها المعنى الأخير (الوحي بالرسالة) وقد ذكره كل من ابن قتيبة وابن الجوزي بمعنى الإرسال. وللتفصيل في هذه المعاني راجع: تأويل مشكل القرءان، ابن قتيبة، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت، ص267. ونزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر، ابن الجوزي، ط1، تحقيق: محمد عبد الكريم كاظم الراضي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، 1404هـ - 1984م، ص621-622. وفصل في المعاني اللغوية للوحي من المتأخرين محمد رشيد رضا فأحسن القول. راجع: الوحي المحمدي، محمد رشيد رضا، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1426هـ/2005م، ص25-27.

- الوحي بالرسالة إلى المصطفين من البشر وذلك وفق كفيات سأعرضها لاحقا في أقسام الوحي.
 قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا ۗ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴿١٦٥﴾ ۗ إِنَّ سَاءَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ۗ ﴾

ثانيا : تعريف الوحي في الاصطلاح

تتقارب تعريفات العلماء للوحي في المعنى العام وتختلف باختلاف الألفاظ بين موجز ومسهب، فمن تعريف الوحي الموجزة قولهم: "الوحي هو إعلام الله تعالى لمن اصطفاه من عباده بطريق خفية سريعة"¹.
 الوحي هو "ما أنزله تعالى على أنبيائه وعرفهم به من أنباء الغيب والشرائع والحكم"².
 الوحي هو "إعلام الله لني من أنبيائه بكيفية معينة، بنبوته وما يتبعها من أوامر ونواهي وأخبار"³.
 الوحي هو "إعلام الله تعالى من يصطفيه من عباده ما أراد من هداية بطريقة خفية سريعة"⁴.
 ومن التعاريف المسهبة للوحي "هو أن يعلم الله تعالى من اصطفاه من عباده كل ما أراد إطلاع عليه من ألوان الهداية والعلم ولكن بطريقة سرية خفية غير معتادة للبشر"⁵.

قلت: وهذه التعاريف خاصة بنوع واحد من أنواع الوحي فقط وتعميمها على كل ما يصدق عليه لفظ الوحي غير صالح، فأتفق مع هذه التعريفات بكون الوحي إعلاما من الله تعالى، وأخالف تحديدهم للموحي إليه من قولهم من اصطفاه الله تعالى من عباده أو أنبيائه لأن في ذلك حصرا لقسم واحد من أقسام الوحي (سأفردا لاحقا بالبيان)، فالموحي إليه قد يكون ملكا أو نبيا أو غيرهما والوحي إلى الأنبياء يكون بواسطة أو بغير واسطة، وأرى أن هذه التعريفات تصدق إلا على الوحي إلى الأنبياء بغير واسطة فقط، وأخالف أيضا قولهم بطريقة خفية سريعة لأن فيها إقصاء لطرق الوحي الأخرى منها مثلا الطريقة الجليلة في تمثل الملك رجلا يخاطب الرسول فيسمعه الحضور.

¹ _ علوم القرآن الكريم، نور الدين عتر، ط1، الناشر: مطبعة الصباح، دمشق، 1414هـ / 1993م، ص15.

² _ الوحي الحمدي، رشيد رضا، ص25.

³ _ المحرر في علوم القرآن، مساعد بن سليمان الطيار، ط2، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي، المملكة العربية السعودية، 1429هـ / 2008م، ص62-63.

⁴ _ مباحث في علوم القرآن، مناع القطان، ص29.

⁵ _ مناهل العرفان في علوم القرآن، عبد العظيم الزرقاني، ط3، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركائه، 63/1.

أعرف الوحي بصورة أشمل على ما سبق فأقول إن الوحي هو إعلام الله تعالى لمن اصطفاه من خلقه (من بشر وملائكة وغيرهما من المخلوقات مما أخبر به النبي ﷺ) ما أراد سبحانه أن يُعلم به (من نبوت وأوامر ونواهي) بطريقة معلومة أو غير معلومة (أي خفية سريعة) بواسطة أو بغير واسطة.

وفي أقسام الوحي كما سيأتي شرح وبيان لهذا التعريف إن كان فيه خفاء أو قصور في التعبير عن المراد.

ثالثا: أهم المسائل التي يذكرها المصنفون في علوم القرآن في نوع الوحي

يبدأ المصنفون لعلوم القرآن في نوع الوحي بتعريفه، وعادة ما يقتصرون على المفهوم اللغوي للوحي فقط إلا إن كان من تصنيف المتأخرين فهم يجتهدون في تحديد المعنى الاصطلاحي للوحي، وقد أفرد صاحب الزيادة والإحسان في نوع مستقل هو النوع الثاني وسماه علم وحي القرآن وحقيقة الوحي¹.

بعد مفهوم الوحي يأتي الحديث على ذكر أنواعه وكيفياته، وأنواعه إما بغير واسطة كالتكليم الإلهي مباشرة أو من وراء حجاب، أو بواسطة ملائكة على هيئات مختلفة، وقد أفرد أيضا في نوع مستقل في الزيادة والإحسان وهو النوع الثالث الموسوم بعلم أنواع الوحي². وكيفية إنزال الوحي تأتي أولا بذكر كيفية تلقي جبريل عليه السلام الوحي، وثانيا في كيفية تلقي النبي ﷺ الوحي، وقد أفرد السيوطي استقلالا في النوع السادس عشر وسماه كيفية إنزاله³، وقبله الزركشي في النوع الثاني عشر: في كيفية إنزاله⁴.

¹ - الزيادة والإحسان في علوم القرآن، ابن عقيلة المكي، 110/1.

² - المصدر نفسه، 118/1.

³ - الإتيان في علوم القرآن، السيوطي، 146/1. وأما ابن عقيلة المكي فقد فصل في الزيادة والإحسان وقسم كيفية إنزال الوحي إلى نوعين مستقلين هما النوع الخامس علم صفة حال النبي ﷺ حين ينزل عليه الوحي، 133/1. والنوع السابع علم نزول القرآن من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا، 151/1.

⁴ - البرهان في علوم القرآن، الزركشي، 228/1.

المطلب الثاني : أقسام الوحي

أقسام الوحي باعتبارين اثنين حسبما جمعته من آثار من مصنف عبد الرزاق وما دلت عليه:

أولا أقسام الوحي باعتبار الموحى إليه: وينقسم إلى ثلاثة أقسام

الأول وحي الله إلى ملائكته: ورد في القرآن الكريم ذكر هذا القسم من الوحي صراحة فقال تعالى: ﴿إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنْي مَعَكُمْ فَثَبَّتُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا سَأَلْتِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرَّعْبَ فَأَصْرَبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاصْرَبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾¹ الآية قال.

وورد في المصنف أن الله يوحى إلى ملائكته بالمأمورات فيفعلون ما يؤمرون¹، من ذلك مثلا: كما أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: ما من مولود يولد إلا بعث الله ملكا، فأخذ من الأرض ترابا فجعله على مقطع سرتة فكان فيه شفاؤه، وكان قبره في موضع أخذ التراب منه².

وجه الاستدلال بالأثر إن ثبت عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن الله يوحى إلى الملائكة بأخذ تراب من الأرض لما يولد المولود فيجعله على مقطع سرتة لحكمة من الله تعالى (إما بالشفاء له أو ذاك موضع دفنه). والأثار من هذا القسم (وحي الله إلى ملائكته) كثيرة جدا أخرجها عبد الرزاق. أكتفي بما ذكرت خشية الإطالة. وأما عن كيفية وحي الله تعالى لملائكته وهيئة ذلك وصورته فالله أعلم بذلك.

والذي يهمنا في هذا المقام هو كيف أوحى الله تعالى بالقرآن الكريم إلى جبريل عليه السلام ؟ (سيأتي بيان ذلك في المبحث الموالي وحي القرآن).

¹ - ومثال ذلك كما أخرج عبد الرزاق في الحديث الصحيح عن الثوري عن الأعمش عن زيد بن وهب قال أخبرنا بن مسعود قال أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق أن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين ليلة ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يعث الله الملك بأربع كلمات فيقول اكتب أجله وعمله وشقي أو سعيد وأن الرجل يعمل بعمل أهل الجنة حتى يكون وما بينه وبين الجنة إلا ذراع فيغلب عليه الكتاب الذي سبق فيختم له بعمل أهل النار وأن الرجل يعمل بعمل أهل النار حتى يكون وما بينه وبينها إلا ذراع فيغلب عليه الكتاب الذي سبق فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخل الجنة. مصنف عبد الرزاق، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط3، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، 1403هـ، باب القدر، ح20093، 123/11. والحديث متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، شرح وتعليق: مصطفى ديب البغا، ط1، الناشر: دار طوق النجاة، 1422هـ، باب ذكر الملائكة ح3208، 111/4. وباب خلق آدم صلوات الله عليه وذريته ح3332، 133/4. وباب في القدر ح6594، 122/8. وأخرجه مسلم في صحيحه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه، ح2643، 2036/4. وجه الاستدلال بالحديث أن الله يوحى إلى الملائكة فيأمرهم بكتب رزق وأجل وعمل العباد.

² - مصنف عبد الرزاق، باب يدفن في التربة التي خلق منها، ح6533، 516/3. والأثر سبق تخريجه.

القسم الثاني وحي الله إلى رسله من البشر : وهو على ضربين بواسطة أو بغير واسطة. قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَائِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بآذنيه مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَىٰ حَكِيمٍ مُّبِينٌ ﴾ [شورى].

أولا الوحي بغير واسطة: ويكون على حالتين. أولهما الرؤيا الصالحة في النوم. أخرج عبد الرزاق بسنده عن عائشة رضي الله عنها: قالت أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصادقة، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح، ثم حُب إليه الخلاء فكان يأتي حراء فيتحنث فيه وهو التعبد الليالي ذوات العدد، ويتزود لذلك ثم يرجع إلى خديجة، فيتزود لذلك ثم يرجع إلى خديجة فيتزود لمثلها..¹

يُستفاد من حديث عائشة رضي الله عنها أول ما نزل من الوحي (سيأتي بيانه في المبحث الموالي وحي القرآن).

قلت: والرؤيا الصالحة تكون للأنبياء ولغيرهم من الناس فما الفرق بينهما؟

أخرج عبد الرزاق بسنده عن عبيد بن عمير رضي الله عنه قال: إبتمر النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كيف يجعلون شيئا إذا أرادوا جمع الصلاة اجتمعوا لها، فائتمروا بالناقوس، قال فبينما عمر بن الخطاب يريد أن يشتري خشبتين للناقوس إذ رأى في المنام أن لا تجعلوا الناقوس بل أذنوا بالصلاة، قال فذهب عمر إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليخبره بالذي رأى، وقد جاء النبي صلى الله عليه وسلم الوحي بذلك، فما راع عمر إلا بلال يؤذن، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: قد سبقك بذلك الوحي حين أخبره بذلك عمر.²

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب ما جاء في حفر زمزم وقد دخل في الحج، ح9719، 321/5. والأثر سبق تحريجه.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب بدء الأذان، ح1775، 456/1. وسند عبد الرزاق عن ابن جريج، عن عطاء، قال: سمعت عبيد بن عمير. والأثر أخرجه أبو داود في المراسيل راجع المراسيل لأبي داود، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط1، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، 1408هـ، باب ما جاء في الأذان، ح20، 81/1. وأخرج أبو داود وابن ماجه والترمذي والدارمي ما في معناه من طريق عبد الله بن زيد رضي الله عنه. راجع سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية صيدا، بيروت، باب كيف الأذان، ح499، 135/1. وسنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار الفكر، بيروت، باب بدء الأذان، ح706، 232/1. وسنن الدارمي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي، ط1، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، 1407هـ، باب في بدء الأذان، ح1187، 286/1. وصحها الألباني في المشكاة. راجع مشكاة المصابيح للثيريزي، تحقيق: ناصر الدين الألباني، ط3، الناشر المكتب الإسلامي، بيروت، 1405هـ/ 1985م، 144/1. وأصل الأثر في الصحيحين بهذه الألفاظ: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحنثون الصلاة ليس ينادى لها، فتكلموا يوما في ذلك، فقال بعضهم: اتخذوا ناقوسا مثل ناقوس النصرى، وقال بعضهم: بل بوقا مثل قرن اليهود، فقال عمر: أولا تبعثون رجلا ينادي بالصلاة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا بلال قم فناد بالصلاة» واللفظ للبخاري، باب بدء الأذان، ح604، 124/1، وراجع صحيح مسلم، باب بدء الأذان، ح377، 285/1.

فرق هذا الأثر الذي أخرجه عبد الرزاق بين الرؤيا الصالحة للأنبياء والرؤيا الصالحة لغيرهم فخص الوحي بالأنبياء فقط، قال ابن عباس رضي الله عنهما رؤيا الأنبياء وحي¹. وما سوى النبي فما يراه من رؤيا صالحة يسمى المبشرات² أو الإلهام³.

فإن رأى النبي رؤيا صالحة تحولت إلى وحي وجب تصديقه لقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَبْنَئُ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى⁴ قَالَ يَتَأْتٍ أَفْعَلٌ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّادِرِينَ⁵﴾ الصافات. فسيدنا إبراهيم عليه السلام فعل ما أمر به في المنام فصدق الرؤيا؛ وهي بذلك أصبحت وحيا من الله تعالى لنبيه وهو ملزم باتباع ما يوحى إليه.

وغير النبي لا يلزم اتباع ما يراه في المنام. وفي الأثر الذي أخرجه عبد الرزاق أنفا صدق النبي صلى الله عليه وسلم الوحي فأذن للصلاة، ولو لم يوح إليه ما كان له صلى الله عليه وسلم ليتبع ما رآه عمر رضي الله عنه في المنام، والرؤيا الصالحة لغير الأنبياء في المنام لا يبطل بسببها سنة ثبتت ولا يثبت بها سنة لم تثبت وهذا بإجماع العلماء⁴.
والقصد من هذا التفصيل أن هذه المرتبة (الرؤيا الصادقة) لا يدخل منها في القسم الثاني من أقسام الوحي (قسم وحي الله إلى رسله من البشر) إلا رؤيا الأنبياء.
ويستفاد من الأثر كذلك أن كل ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم وما نهي عنه في الدين طريقه الوحي، ومن ذلك أمره صلى الله عليه وسلم الأذان للصلاة.

¹ _ صحيح البخاري، باب التخفيف في الوضوء، ح138، 39/1.

² _ روى البخاري بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لم يبق من النبوة إلا المبشرات» قالوا: وما المبشرات؟ قال: «الرؤيا الصالحة» باب المبشرات، ح6990، 31/9.

³ _ الإلهام قيل هو الإصابة بغير نبوة كما أصاب سيدنا عمر رضي الله عنه في الأذان، وقيل المحدث هو الملهم بالصواب الذي يُلقى على فيه، وقيل غير ذلك. قال النبي صلى الله عليه وسلم لقد كان فيما قبلكم من الأمم محدثون، فإن يك في أمتي أحد، فإنه عمر، وفي لفظ: «لقد كان فيمن كان قبلكم من بني إسرائيل رجال، يكلمون من غير أن يكونوا أنبياء، فإن يكن من أمتي منهم أحد فعمر» قال ابن عباس رضي الله عنهما: «من نبي ولا محدث». صحيح البخاري، باب مناقب عمر بن الخطاب بن أبي حفص القرشي رضي الله عنه ح3689، 5/12.

⁴ _ قال النووي: "وكذا قال أصحابنا وغيرهم فنقلوا الإتفاق على أنه لا يُعَيَّرُ بِسَبَبِ مَا يَرَاهُ النَّائِمُ مَا تَقَرَّرَ فِي الشَّرْحِ" المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، النووي، ط2، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1392هـ، 115/1. وقال أيضا مفصلا إجماع العلماء بالمثل الآتي: "لو كانت ليلة الثلاثين من شعبان ولم ير الناس الهلال فرأى إنسان النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقال له الليلة أول رمضان لم يصح الصوم بهذا المنام لا لصاحب المنام ولا لغيره". المجموع شرح المهذب، النووي، الناشر: دار الفكر، 281/6.

ثانيا الكلام الإلهي من وراء حجاب: وذلك يقظة لا في المنام كما أخبر الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ

يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَائِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بآيَاتِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَىٰ حَكِيمٍ ﴿٥١﴾

الشورى. وكما ثبت لسيدنا موسى عليه السلام ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ﴿١٦٦﴾﴾^١ ان شاء.

وورد في المصنف تكليم الله تعالى لسيدنا محمد ﷺ ليلة الإسراء والمعراج دون واسطة، فقد أخرج عبد الرزاق

بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن: النبي ﷺ فرضت عليه الصلوات ليلة أسرى به خمسين ثم نقصت إلى

خمس، ثم نودي يا محمد ما بيدل القول لدي وإن لك بالخمس خمسين¹ ..

تنبیه: اختلف السلف في رؤية النبي ﷺ لربه ليلة الإسراء والمعراج بين منكر ومثبت، وفي مختصر القول

أنبه إلى أن إنكار أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها رؤية النبي ﷺ لربه عز وجل² لا يضر مع قولنا أنه كلمه بلا

واسطة، فنفي الرؤية لا يقتضي ولا يستلزم منه نفي التكليم، خاصة وأن الأحاديث الصحيحة³ تثبت تكليم

الله تعالى للنبي ﷺ وأن هذا التكليم من وراء حجاب. قال الإمام الطبري⁴ في معنى ذلك: "من وراء

حجاب هو أن يكلمه بحيث يسمع كلامه ولا يراه"⁵.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب ما جاء في حفر زمزم، ح 9719، 321/5. والأثر سبق تخريجه.

² _ أخرج الإمام مسلم في صحيحه بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت: ثلاث من تكلم بواجدةٍ منهنَّ فقد أعظم على الله الفرية، قالت: من زعم أن محمداً ﷺ رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية.. باب معنى قوله عز وجل ولقد رآه بالأفق المبين، ح 287، 159/1.

³ _ روى البخاري في صحيحه أن النبي ﷺ قال سألت ربي حتى استحيت ولكني أرضى وأسلم. باب المعراج، ح 3887، 52/5. وروى

مسلم أن الله عز وجل قال للنبي ﷺ يا محمد إن خمس صلوات كل يوم وليلة لكل صلاة عشرة، فذلك خمسون صلاة .. فقال رسول الله ﷺ فقلت قد رجعت إلى ربي حتى استحيت منه. باب الإسراء، ح 162، 145/1. قال ابن حجر رحمه الله هذا من أقوى ما استدلل به على

أن الله تعالى كلم نبيه محمداً ﷺ ليلة الإسراء بغير واسطة. فتح الباري لابن حجر، رقمه محمد فؤاد عبد الباقي وضححه محمد محب الدين الخطيب وعلق عليه عبد العزيز بن باز، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ، 216/7.

⁴ _ هو: أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن غالب. إمام المفسرين. ولد بطبرستان سنة أربعة وعشرين ومائتين، له جامع البيان عن تأويل

آي القرآن المشهور بتفسير الطبري. وهو أول تفسير كامل وصل إلينا، أفاد منه كل من جاء بعده، وله أيضاً تاريخ الأمم والملوك، وتهديب الآثار وغير ذلك. توفي في بغداد سنة عشرة وثلاثمائة. راجع ترجمته في: فهرست ابن النديم: 326. وفيات الأعيان: 191/4. ميزان

الاعتدال: 498/3. البداية والنهاية: 145/11-147.

⁵ _ جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط1، الناشر: مؤسسة الرسالة، 1420هـ/ 2000م،

558/21. ويمكن أن يكون حجاب النور كما ورد في صحيح مسلم، باب في قوله عليه السلام: إن الله لا ينام، وفي قوله: حجاب النور،

ح 179، 162/1.

ثانياً وحي الله إلى رسله من البشر بواسطة الملك، ويكون على حالات :

الأولى : أن يأتي الملك إلى الرسول مثل الصوت القوي أو صلصلة الجرس كما ثبت في الصحيحين¹، وأخرج عبد الرزاق: بسنده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: كان إذا نزل على النبي صلى الله عليه وسلم الوحي سمع عند وجهه كدوي النحل فنزل عليه، فمكثنا ساعة فاستقبل القبلة ورفع يديه وقال " اللهم زدنا ولا تنقصنا وأكرمنا ولا تهنا وأعطنا ولا تحرمنا وآثرنا ولا تؤثر علينا وارض عنا، ثم قال: أنزل علي عشر آيات من أقامهن دخل الجنة، ثم قرأ علينا قد أفلح المؤمنون حتى ختم العشر².

الثانية : أن يتمثل الملك بصورة رجل ويكلم الرسول كما ثبت للنبي صلى الله عليه وسلم من حديث جبريل المشهور³، وأخرج عبد الرزاق في مصنفه تمثل جبريل عليه السلام في صورة دحية الكلبي رضي الله عنه، قال عبد الرزاق: قال الزهري في حديثه عن ابن المسيب.. فنادى النبي صلى الله عليه وسلم جبريل.. وخرج النبي صلى الله عليه وسلم فمر بمجالس بينه وبين بني قريظة، فقال: هل مر بكم من أحد، فقالوا: نعم مر علينا دحية الكلبي على بغلة شهباء تحته قطيفة ديباج، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ليس ذلك، ولكنه جبريل⁴..

الثالثة : أن يأتي الملك إلى الرسول في هيئته الملكية، وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم جاءه جبريل عليه السلام بالوحي في هيئته الملكية ففزع منه النبي صلى الله عليه وسلم كما أخرجه عبد الرزاق، بسنده عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحي فقال: في حديثه بينا أنا أمشي سمعت صوتاً من السماء، فرفعت رأسي فإذا الذي جاءني بجاء جالسا على كرسي بين السماء والأرض، فجلست منه رعباً، ثم رجعت، فقلت: زملوني زملوني، ودثروني⁵..

يُستفاد من الأثر حال النبي صلى الله عليه وسلم عند نزول الوحي عليه (سأفصل في ذلك لاحقاً).

¹ _ راجع صحيح البخاري، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ح2، 6/1. وباب ذكر الملائكة، ح3215، 4/112. وصحيح مسلم، باب عرق النبي صلى الله عليه وسلم في البرد وحين يأتيه الوحي، ح2333، 4/1816.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح6038، 3/383. والأثر سبق تخريجه.

³ _ راجع الحديث في صحيح مسلم، باب معرفة الإيمان والإسلام والقدر، ح8، 1/36.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب وقعة الأحزاب وبني قريظة، ح9737، 5/367. والأثر سبق تخريجه.

⁵ _ الحديث هو تكملة لأثر عائشة رضي الله عنها في قولها أول ما بدئ به الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم، يورد عبد الرزاق هذا الحديث عقب أثر عائشة رضي الله عنها في مصنفه، باب ما جاء في حفر زمزم، ح9719، 5/321. والأثر سبق تخريجه.

قلت: ما هيئة الرسول ﷺ حينما جاءه جبريل عليه السلام بالوحي وهو في صورته الملكية؟ وكيف أوحى جبريل عليه السلام بالقرءان إلى النبي ﷺ وبأي قسم من أقسام الوحي التي مرّت عليك؟ (سيأتي جواب ذلك بالشرح والبيان في المبحث الموالي وحي القرءان).

القسم الثالث من أقسام الوحي: وحي الله إلى غير الملائكة والبشر من جماد ونحوه، كوحيه تعالى إلى الكعبة كما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن كعب أنه سئل عن بيت المقدس فيخبر بما فيه من الفضل، فقال: رجل من أهل الشام يا أبا عباس إنك تكثر ذكر بيت المقدس ولا تكثر ذكر هذا البيت، فقال له كعب والذي نفس كعب بيده ما خلق الله على ظهر الأرض بيتا أفضل من هذا البيت، إن له لسانا وشفتين وإنهما لينطقان، وإن له لقلبا يعقل به.. قال كعب: والذي نفسي بيده إن الكعبة اشتكت إلى ربها فقالت: يا رب قل زواري وقل عوادي، فأوحى الله تعالى إليها أني منزل عليك توراة حديثة، وعبادا متهجدين.. يحنون إليك حنين الحمامة إلى بيضتها، ويدفون إليك دفوف النسور، من طاف بك سبعا كان له عدل رقبة محررة، وما من حالق يخلق عند هذا البيت إلا كان له بكل شعرة نورا يوم القيامة¹.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب فضل الحج، ح8828، 13/5. والأثر سبق تخريجه.

ثانيا أقسام الوحي باعتبار ما أوحى إلى محمد ﷺ وهما قسمان (قرآن وسنة)¹:

أولا القرآن: أنزل الله تعالى القرآن كاملا وحيا إلى النبي ﷺ، ومن ذلك مثلا هذه الآيات كما أخرج عبد الرزاق بسنده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: كان إذا نزل على النبي ﷺ الوحي سمع عند وجهه كدوي النحل، فنزل عليه، فمكثنا ساعة، فاستقبل القبلة ورفع يديه وقال: اللهم زدنا ولا تنقصنا وأكرمنا ولا تهنا وأعطنا ولا تحرمنا وآثرنا ولا تؤثر علينا وارض عنا، ثم قال: أنزل علي عشر آيات من أقامهن دخل الجنة، ثم قرأ علينا قد أفلح المؤمنون حتى ختم العشر². والآثار من هذا القسم كثيرة في المصنف سأورد بعضها منها في فصول البحث.

ثانيا السنة: والسنة أيضا وحي من الله تعالى وقد سبق أن أمره ﷺ الأذان للصلاة كان بطريق الوحي كما أخرج عبد الرزاق بسنده عن عبيد بن عمير رضي الله عنه قال: إيتى النبي ﷺ وأصحابه كيف يجعلون شيئا إذا أرادوا جمع الصلاة اجتمعوا لها، فائتمروا بالناقوس. قال فبينما عمر بن الخطاب يريد أن يشتري خشبتين للناقوس إذ رأى في المنام أن لا تجعلوا الناقوس بل أذنوا بالصلاة، قال: فذهب عمر إلى النبي ﷺ ليخبره بالذي رأى وقد جاء النبي ﷺ الوحي بذلك، فما راع عمر إلا بلال يؤذن. فقال النبي ﷺ: قد سبقك بذلك الوحي حين أخبره بذلك عمر³.

وأخرج عبد الرزاق بسنده عن بن طاووس، عن أبيه، قال: عند أبي كتاب فيه ذكر من العقول جاء به الوحي إلى النبي ﷺ، أنه ما قضى به النبي ﷺ من عقل أو صدقة فإنه جاء به الوحي، قال ففي ذلك الكتاب وهو عن النبي ﷺ قتل العمدة دية الخطأ الحجر والعصا والسوط ما لم يحمل سلاحا⁴.

¹ - لم أذكر الحديث القدسي لأن موضوع الرسالة هو آثار المصنف المتعلقة بعلوم القرآن، والآثار فيها المرفوع والموقوف والمقطوع، والمرفوع ما يضيفه الصحابي إلى النبي ﷺ حكما أو تصريحا، وأما الحديث القدسي فهو ما يضيفه النبي ﷺ إلى ربه عز وجل، فلا يدخل ضمن الأثر، وكذا خلو مصنف عبد الرزاق من الأحاديث القدسية.

² - مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح6038، 3/383. والأثر سبق تحريجه.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب بدء الأذان، ح1775، 1/456. والأثر سبق تحريجه.

⁴ - مصنف عبد الرزاق، باب شبه العمدة، ح17201، 9/279. وسند عبد الرزاق عن ابن جريج، قال أبو سعيد، قال أخبرنا ابن طاوس عن أبيه. والأثر مرسل لأن طاوس من التابعين وهو لم يلق النبي ﷺ والسند الذي أخرج عبد الرزاق لم يذكر فيه من أين أخذ طاوس الكتاب الذي هو عن رسول الله ﷺ. والأثر أخرجه الدارقطني في السنن، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون (حسن عبد المنعم شلي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم)، ط1، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، 1424هـ / 2004م، كتاب الحدود والديات وغيره، ح3142، 84/4. وأخرجه المتقي الهندي في كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، تحقيق: بكرى حياني وصفوة السقا، ط5، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، 1401هـ/1981م، باب الديات، ح40404، 15/131. وذكره السيوطي في مراسيل طاوس في جامع الأحاديث، تحقيق:

ما يستفاد من الأثرين: أن الأثر الأول راويه عمر بن الخطاب رضي الله عنه أتى فيه بألفاظ الوحي كما هي فقال: قد أفلح المؤمنون حتى ختم العشر، ولم يأت بالمعنى من العشر الأول لسورة المؤمنين. وأما الأثر الثاني ابن طاموس يروي من كتاب أبيه بالمعنى بدليل قوله: "ما قضى النبي صلى الله عليه وسلم من عقل أو صدقة.." ثم قال: "وفي ذلك الكتاب قتل العمدة ديته.." ثم إن ابن طاموس قال: الكتاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل عن الله وقد قال سابقاً: "كتاب جاء به الوحي إلى النبي صلى الله عليه وسلم.. ولو كان ما في كتاب أبيه قرأنا ما جاز له أن يرويه بالمعنى لعلمه أنه وحي السنة وأن النبي صلى الله عليه وسلم عبّر عن الوحي السنة بألفاظه فدل على جواز روايتها بالمعنى¹ مما هو معلوم عند السلف الذين كانوا يفرقون بين وحي القرآن ووحى السنة². وأن وحي القرآن وجب الإتيان بألفاظه لأنه وقع بها التحدي والإعجاز، وبتلاوة ألفاظ القرآن يتعبد المرء وعليها يثاب. قال السيوطي³: "كما ورد أن جبريل كان ينزل بالسنة كما ينزل بالقرآن. ومن هنا جاز رواية السنة بالمعنى لأن جبريل أداه بالمعنى ولم تجز القراءة بالمعنى لأن جبريل أداه باللفظ ولم يبح له إيجاهه بالمعنى والسر في ذلك أن المقصود منه التعبد بلفظه والإعجاز به فلا يقدر أحد أن يأتي بلفظ يقوم مقامه. وأن تحت كل حرف منه معاني لا يحاط بها كثرة فلا يقدر أحد أن يأتي بدله بما يشتمل عليه والتخفيف على الأمة حيث جعل المنزل إليهم على قسمين: قسم يروونه بلفظه الموحى به وقسم يروونه بالمعنى، ولو جعل كله مما يروى باللفظ لشق أو بالمعنى لم يؤمن التبديل والتحريف فتأمل⁴."

علي جمعة، باب مراسيل طاموس، ح44290، 57/41. وتتبع الباحثة نوال بنت حامد بن سلمان اللهيبي سند هذا الأثر فقالت: فالإسناد حسن رجاله ثقات، وهو مرسل. زوائد سنن الدارقطني على الكتب الستة، نوال بنت حامد بن سلمان اللهيبي، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه، إشراف: د. جلال الدين بن إسماعيل عجوة، قسم الكتاب والسنة، كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 1418هـ/1420هـ، 374/1.

¹ - راجع شروط رواية السنة بالمعنى في مقدمة ابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر، سوريا، 1406هـ / 1986م، ص213-235.

² - راجع الفرق بين القرآن والحديث القدسي والحديث النبوي في مباحث في علوم القرآن لمناع القطان، ص22-25.

³ - هو: عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن أبي بكر بن الهمام الجلال الأسيوطي، نسبة إلى أسيوط في صعيد مصر. علامة في الحديث والتفسير واللغة والتاريخ والأدب والفقهاء. له الجامع الكبير، الإتيقان في علوم القرآن، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، تنوير الحوالك في شرح موطأ الإمام مالك، طبقات الحفاظ.. وغيرها توفي بالقاهرة سنة إحدى عشرة وتسعمائة. راجع ترجمته في: حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة للسيوطي 1/335. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع للسخاوي 4/35. مقدمة بغية الوعاة للسيوطي 9/1.

⁴ - الإتيقان في علوم القرآن، السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1394هـ/1974م، 159-160.

قلت: في عصور متأخرة لم يفرق قوم بين هذين القسمين فنسبوا ألفاظ القرآن إلى النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينسبوها إلى الله تعالى. ما مدى صحة ما يذهبون إليه؟ (سأجيب على ذلك في المبحث الموالي وحي القرآن).

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الثالث : وحي القرآن

بعدما قسمت الوحي إلى أقسام عدة خصصت واحدا منها بالدراسة في هذا المبحث نظرا لأهميته وهو وحي القرآن، وقد حاولت الاختصار قدر الإمكان، والاختصار على المسائل المهمة التي ورد ذكرها في المبحث الأول.

المطلب الأول : كيفية وحي القرآن

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم... قالت: فوالله ما رام رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسه ولا خرج من أهل البيت أحد حتى أنزل الله علي نبيه صلى الله عليه وسلم، فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء عند الوحي، حتى أنه ليتحدر منه مثل الجمان في اليوم الشات من ثقل الوحي الذي أنزل عليه. قالت: فلما سري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، سري عنه وهو يضحك، وكان أول كلمة تكلم بها أن قال: أبشري يا عائشة، أما والله قد أبرأك الله، فقالت لي أُمي: قومي إليه. فقلت: لا والله لا أقوم إليه، ولا أحمد إلا الله، هو الذي أنزل براءتي. قالت: فأنزل الله تبارك وتعالى: إن الذين جاؤوا بالإفك عصبة منكم. عشر آيات. فأنزل الله هذه الآيات في براءتي...¹

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: كان إذا نزل على النبي صلى الله عليه وسلم الوحي سمع عند وجهه كدوي النحل فنزل عليه، فمكثنا ساعة، فاستقبل القبلة ورفع يديه، وقال: اللهم زدنا ولا تنقصنا وأكرمنا ولا تهنا وأعطنا ولا تحرمنا وآثرنا ولا تؤثر علينا وارض عنا. ثم قال: أنزل علي عشر آيات من أقامهن دخل الجنة، ثم قرأ: علينا قد أفلح المؤمنون. حتى ختم العشر.²

دل الأثران على حالة النبي صلى الله عليه وسلم عند نزول الوحي عليه، وكيفية ذلك وطريقه أن جبريل عليه السلام تلقى الوحي من الله تعالى ثم بلغه للنبي صلى الله عليه وسلم.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب حديث الإفك، ح9748، 410/5. والأثر سبق تخريجه.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح6038، 383/3. والأثر سبق تخريجه.

أولا كيفية تلقي جبريل عليه السلام الوحي من الله تعالى: تتبع آثار المصنف فلم أجد دليلا صريحا في بيان كيفية أخذ جبريل عليه السلام الوحي من الله تعالى، وما قيل في ذلك فهو باجتهاد العلماء¹.

¹- ورد في مصنفات علوم القرآن في كيفية تلقي جبريل عليه السلام الوحي أربعة أقوال هي: -الأول: أن الله تعالى ألهم كلامه جبريل وهو في السماء وهو عال من المكان وعلمه قراءته. (هذا القول ورد ذكره في البرهان في علوم القرآن، الزركشي، 1/229. والإتقان للسيوطي، 156/1. ومعتزك الأقران في إعجاز القرآن للسيوطي، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1408هـ / 1988م، 2/262. وهذا القول نسبه السيوطي في إتقانه إلى الأصفهاني).

-الثاني: أن يتلقفه الملك من الله تعالى تلقفا روحانيا. (هذا القول نسبه السيوطي إلى الطيبي. راجع الإتقان للسيوطي، 1/157).

-الثالث: يحفظه من اللوح المحفوظ فينزل به إلى الرسول ويلقيه عليه. (ينسبه السيوطي إلى الطيبي. راجع الإتقان، 1/157).

-الرابع: جبريل عليه السلام تلقى الوحي في بيت العزة من الحفظة نجمته عليه وهو نجمه على النبي ﷺ. (هذا القول ذكره الماوردي في النكت والعيون، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 6/311).

وهذه الأقوال كلها لا يوجد لها دليل صريح يؤيدها وبعضها مخالف لما ورد في القرآن وما صح عن النبي ﷺ وهما القولان الثالث والرابع، فقد ثبت أن جبريل عليه السلام تلقى الوحي من الله تعالى في سورة الشعراء: ٢٩١ - ٤٩١ ومن السنة الأثر في مصنف عبد الرزاق، باب ما جاء في حفر زمزم، ح9719، 5/321.

وفي تضعيف القولين الأخيرين راجع: مجموع الفتاوى، ابن تيمية، تحقيق: أنور الباز وعامر الجزار، ط3، الناشر: دار الوفاء، 1426هـ / 2005م، 12/519-520. وأحكام القرآن، ابن العربي المالكي، خرج أحاديثه وعلق عليه: محمد عبد القادر عطا، ط3، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1424هـ / 2003م، 4/427.

وأما القولان الأولان فهما في كيفية تلقي جبريل عليه السلام الوحي من الله تعالى، وذلك إما أن الله تعالى ألهم جبريل عليه السلام، أو جبريل عليه السلام تلقفه من الله تعالى روحانيا. فالصواب أن جبريل عليه السلام تلقى الوحي من الله تعالى وما قيل فوق ذلك في كيفية تلقي الوحي فهو باجتهاد العلماء ولم أجد دليلا صريحا في المصنف يبين كيفية أخذ جبريل عليه السلام الوحي من الله تعالى، وجمهور أهل السنة يقولون سمعه من الله تعالى لفظا ومعنى. راجع مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 12/521.

ثانياً كيفية تلقي النبي ﷺ الوحي: يذكر العلماء في ذلك ثلاثة طرق. الأول: ما نزل عليه ﷺ في المنام ومثلوا له بسورة الكوثر¹، وقد وجه الرافعي² هذا الطريق واصفاً له ببرحاء الوحي عند الإغفاءة لا أن النبي ﷺ نام نوماً، وهو توجيه شديد مقبول وتابعه على ذلك السيوطي. قال الرافعي: "فهم فاهمون من الحديث أن السورة نزلت في تلك الإغفاءة وقالوا: من الوحي ما كان يأتيه في النوم لأن رؤيا الأنبياء وحي. وهذا صحيح لكن الأشبه أن يقال: إن القرآن كله نزل في اليقظة وكأنه خطر له في النوم سورة الكوثر المنزلة في اليقظة أو عرض عليه الكوثر الذي وردت فيه السورة فقرأها عليهم وفسرها لهم. وورد في بعض الروايات أنه أغمي عليه وقد يحمل ذلك على الحالة التي كانت تعتريه عند نزول الوحي ويقال لها: برحاء الوحي"³.

الطريق الثاني ما نزل عليه ﷺ من الله تعالى مباشرة دون واسطة ليلة أسري به⁴ وقد سبق ذكره للأثر الذي أخرجه صاحب المصنف⁵ وأن التكليم في ذلك بين الله تعالى ومحمد ﷺ ليس فيه ما يدل على أنه أوحى إليه

¹ _ روى مسلم في صحيحه بسنده عن أنس رضي الله عنه قال: بينا رسول الله ﷺ ذات يوم بين أظهرنا إذ أغفى إغفاءة ثم رفع رأسه متبسماً، فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله قال: «أنزلت علي أنفا سورة» فقرأ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ {إنا أعطيناك الكوثر. فصل لربك وانحر. إن شانئك هو الأبر} . باب حجة من قال بالبسمة آية من أول كل سورة سوى براءة، ح 400، 300/1.

² _ هو: عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافعي القزويني: مفسر، محدث، مؤرخ، فقيه من كبار الشافعية. له كتب عديدة منها "التدوين في ذكره أخبار قزوين"، "الإيجاز في أخطار الحجاز"، "الحرر"، "فتح العزيز في شرح الوجيز للغزالي"، "شرح مسند الشافعي"، "الأمالي الشارحة لمفردات الفاتحة". توفي بقزوين سنة ثلاث وعشرين وستمائة. راجع ترجمته في: طبقات المفسرين للداودي 335/1، وطبقات السبكي 281/8، وطبقات الشافعية للأسنوي 108، وطبقات المفسرين للسيوطي 21.

³ _ نقلنا من الإتقان للسيوطي، 88-89. وقال السيوطي: الذي قاله الرافعي في غاية الاتجاه وهو الذي كنت أميل إليه.

⁴ _ هذا الطريق وجدت السيوطي في إتقانه في نوع الأرضي والسماوي يمثل له بخواتيم سورة البقرة. الإتقان 90/1. وقد تتبع في الصحيحين فلم أجد ما يدل على أن النبي ﷺ تلقى الوحي ليلة أسري به مباشرة بلا واسطة إلا قول الراوي: قال: "فأعطي رسول الله ﷺ ثلاثاً: أعطيت الصلوات الخمس، وأعطيت خواتيم سورة البقرة، وغفر لمن لم يشرك بالله من أمته شيئاً، المقحّمات" صحيح مسلم، باب في ذكر سدرة المنتهى، ح 173، 157/1. وقول الراوي أعطيت الصلوات الخمس قد ورد من طريق آخر أن النبي ﷺ سأل ربه التخفيف في الصلاة فأعطي ذلك. وهذا لا يدل على أن النبي ﷺ أنزل عليه قراءة من الله بلا واسطة بشأن الصلوات الخمس، ونفس ما قيل عن أنه أعطيت الصلوات الخمس يقال أنه أعطيت خواتيم سورة البقرة، فظاهر الكلام الذي كان بين الله تعالى ورسوله ﷺ بلا واسطة ليلة أسري به مما ليس قرأنا والله أعلم.

⁵ _ والأثر هو كما أخرجه عبد الرزاق قال معمر قال الزهري وأخبرني أنس بن مالك أن النبي ﷺ فرضت عليه الصلوات ليلة أسري به خمسين ثم نقصت إلى خمس ثم نودي يا محمد ما يبذل القول لدي وإن لك بالخمس خمسين.. مصنف عبد الرزاق، باب ما جاء في حفر زمزم، ح 9719، 321/5. والأثر سبق تخريجه.

قروانا. قال ابن تيمية¹ رحمه الله في تضعيف هذا الطريق: "ولم يقل أحد من السلف أن النبي ﷺ سمعه من الله وإنما قال ذلك بعض المتأخرين"².

الطريق الثالث أن النبي ﷺ تلقى وحي القرآن كله من الله تعالى بواسطة جبريل عليه السلام. وفي كيفية ذلك نقل السيوطي طريقين "أحدهما: أن النبي ﷺ انخلع من صورة البشرية إلى صورة الملكية وأخذه من جبريل. والثاني: أن الملك انخلع إلى البشرية حتى يأخذه الرسول منه"³.

قلت: والطريق الأول أصالة لا يعتد به؛ لأنه اجتهاد مفسر قال برأيه في مجال الأمور الغيبية ولا دليل صريح صحيح يؤيد ما قاله، والطريق الثاني صحيح يمكن حصوله⁴ لكن لم يثبت أن القرآن نزل من هذا الطريق أبدا. وحاصل الأمر أن وحي القرآن من كلا الطريقين مردود. إذن بأي قسم من أقسام الوحي نزل القرآن وبأي صورة من صورته وما كيفية ذلك؟

قلت: يذكر صاحب المصنف طريقين لوحي القرآن لمحمد ﷺ. أرى أنهما الأصح لنزول القرآن كاملا. والله أعلم. **الطريق الأول**: أن يأتي الملك في صورته الملكية إلى الرسول ﷺ والرسول ﷺ في برحاء الوحي. - أخرج عبد الرزاق بسنده عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ وهو يحدث عن فترة الوحي، فقال في حديثه: بينا أنا أمشي سمعت صوتا من السماء فرفعت رأسي فإذا الذي جاءني بحراء جالسا على كرسي بين السماء والأرض، فجلست منه رعبا، ثم رجعت، فقلت: زملوني زملوني، ودثروني. فأنزل الله تعالى: يا أيها المدثر إلى والرجز فاهجر⁵..

¹ - هو: أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن عبد الله بن أبي القاسم الخضر النميري الحارني الدمشقي الحنبلي، أبو العباس، تقي الدين ابن تيمية، شيخ الإسلام. ولد في حران سنة إحدى وستين وستمائة وتحول به أبوه إلى دمشق فنبغ واشتهر. واعتقل بها سنة 720 وأطلق، ثم أعيد، ومات معتقلا بقلعة دمشق، فخرجت دمشق كلها في جنازته سنة ثمان وعشرين وسبعمائة. وتوفي تاركا أكثر من مائتي مجلد جلها في مجموع الفتاوى. راجع ترجمته في: «فوات الوفيات» (35 / 1)، و«النجوم الزاهرة» (9 / 271).

² - مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 298/12.

³ - نقلهما السيوطي عن الأصفهاني في الإتقان، 156/1. وبر ابن عقيلة القول الثاني بحادثة شق الصدر فقال: "بخلافه هو ﷺ فإنه في حال سماع الوحي يصير روحا نورانيا فيسمع من جميع أنحاء جسده كما هو شأن الأرواح؛ ولهذا شق عن صدره مرارا وأخرجت منه العلقة البشرية فصارت له القدرة على التلقي عن الحق. الزيادة والإحسان، ابن عقيلة المكي، 111/1. وهذا مخالف للصواب فما أدرانا أن النبي ﷺ انخلع من هيئته البشرية إلى الهيئة الملكية ما لم يثبت فيه نقل صريح.

⁴ - من ذلك مثلا حديث جبريل المشهور. راجع صحيح مسلم، باب معرفة الإيمان والإسلام والقدرة، ح 8، 36/1.

⁵ - مصنف عبد الرزاق، باب ما جاء في حفر زمزم، ح 9719، 321/5. والأثر سبق تخريجه.

وهذا الطريق لا نقول فيه أنه ﷺ انخلع من صورته البشرية إلى الصورة الملكية؛ لأن هذا من الأمور الغيبية فلا نعلم نحن برحاء الوحي إلا بالتوقف على النص الثابت الصريح ونرد العلم في ذلك إلى المولى عز وجل. - أخرج عبد الرزاق بسنده عن عائشة رضي الله عنهما زوج النبي ﷺ... قالت: فوالله ما رام رسول الله ﷺ مجلسه ولا خرج من أهل البيت أحد حتى أنزل الله علي نبيه ﷺ، فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء عند الوحي، حتى أنه ليتحدر منه مثل الجمان في اليوم الشتات من ثقل الوحي الذي أنزل عليه. قالت: فلما سري عن رسول الله ﷺ، سري عنه وهو يضحك، وكان أول كلمة تكلم بها أن قال: أبشري يا عائشة، أما والله قد أبرأك الله. فقالت لي أُمي: قومي إليه. فقلت: لا والله لا أقوم إليه، ولا أحمد إلا الله، هو الذي أنزل براءتي. قالت: فأنزل الله تبارك وتعالى إن الذين جاؤوا بالإفك عصبة منكم، عشر آيات، فأنزل الله هذه الآيات في براءتي...¹

دلالة الأثر: أن عائشة رضي الله عنها أعلم الناس بطريق الوحي لزوجها ﷺ، وقد قالت في طريقه: أن النبي ﷺ في برحاء الوحي. فنقول مثل قولها.

الطريق الثاني: أن يأتي الملك بالوحي في صورة وكيفية نجعلها والرسول ﷺ في برحاء الوحي فيسمع عند وجهه صوت كدوي النحل. كما أخرج عبد الرزاق بسنده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: كان إذا نزل على النبي ﷺ الوحي سمع عند وجهه كدوي النحل فنزل عليه، فمكثنا ساعة، فاستقبل القبلة ورفع يديه، وقال: اللهم زدنا ولا تنقصنا وأكرمنا ولا تهنا وأعطنا ولا تحرمنا وآثرنا ولا تؤثر علينا وارض عنا. ثم قال: أنزل علي عشر آيات من أقامهن دخل الجنة، ثم قرأ علينا: قد أفلح المؤمنون حتى ختم العشر².

وهذا الطريق نقول فيه أن الملك أتى إلى الرسول ﷺ في صورة وكيفية نجعلها، فلا نقول أن الملك انخلع من صورته الملكية إلى الصورة البشرية؛ لأنه لم يثبت ذلك.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب حديث الإفك، ح9748، 410/5. والأثر سبق تخريجه.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح6038، 383/3. والأثر سبق تخريجه.

المطلب الثاني: خصائص من وحي القرآن

أولاً: أول ما نزل من الوحي، هو فواتح سورة العلق. فقد أخرج عبد الرزاق بسنده عن عائشة رضي الله عنها، قالت: أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصادقة، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح، ثم حُبب إليه الخلاء فكان يأتي حراء فيتحنث فيه، وهو التعب الليلي ذوات العدد ويتزود لذلك، ثم يرجع إلى خديجة فيتزود لذلك، ثم يرجع إلى خديجة فيتزود لمثلها، فحين ما جاءه الحق وهو في غار حراء، فجاءه الملك فيه، فقال له: اقرأ. يقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ، فقال: رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت: ما أنا بقارئ، فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد، ثم أرسلني، فقال: اقرأ. فقلت: ما أنا بقارئ، فأخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد، ثم أرسلني. فقال: اقرأ بسم ربك الذي خلق حتى بلغ ما لم يعلم¹..

ومنهم من قال خلافه، سورة المدثر².

أو سورة الفاتحة³.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب ما جاء في حفر زمزم، ح 9719، 321/5. والأثر سبق تخريجه.

² - استناداً إلى ما أخرجه الشيخان عن أبي سلمة قال سألت جابر بن عبد الله أي القرآن أنزل أول؟ فقال: يا أيها المدثر. فقلت: أنبتت أنه: اقرأ باسم ربك الذي خلق. فقال: لا أخبرك إلا بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "جاورت في حراء، فلما قضيت جواري هبطت، فاستبطنت الوادي فنوديت فنظرت أمامي وخلفي، وعن يميني وعن شمالي، فإذا هو جالس على كرسي بين السماء والأرض، فأتيت خديجة فقلت: دثروني، وصبوا علي ماء بارداً، وأنزل علي: يا أيها المدثر قم فأنذر وربك فكبر. صحيح البخاري، باب قوله وربك فكبر، ح 4924، 162/6. وصحيح مسلم، باب بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ح 161، 144/1. وأخرج عبد الرزاق قال معمر قال الزهري فأخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحي فقال في حديثه بينا أنا أمشي سمعت صوتاً من السماء فرفعت رأسي فإذا الذي جاءني بحراء جالسا على كرسي بين السماء والأرض فجتنت منه رعباً ثم رجعت فقلت زملوني زملوني ودثروني فأنزل الله تعالى يا أيها المدثر إلى والرجز فاهجر. مصنف عبد الرزاق، باب ما جاء في حفر زمزم، ح 9719، 321/5. وقد سبق تخريجه.

³ - مستند هذا القول هو مما أخرجه البيهقي في الدلائل قال: "أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال: حدثنا أحمد بن عبد الجبار قال: حدثنا يونس بن بكير عن يونس بن عمرو، عن أبيه، عن أبي مسرة عمرو بن شرحبيل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لخديجة: «إني إذا خلوت وحدي سمعت نداء وقد والله خشيت أن يكون هذا أمراً» فقالت: معاذ الله، ما كان الله ليفعل بك، فوالله إنك لتؤدي الأمانة، وتصل الرحم، وتصدق الحديث، فلما دخل أبو بكر، وليس رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكرت خديجة حديثه له وقالت: يا عتيق اذهب مع محمد إلى ورقة، فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ أبو بكر بيده، فقال: انطلق بنا إلى ورقة، فقال: ومن أخبرك؟ قال: خديجة، فانطلقا إليه، فقصا عليه، فقال: "إذا خلوت وحدي سمعت نداء خلفي: يا محمد، يا محمد، فانطلق هاربا في الأرض" فقال: لا تفعل، فإذا أتاك فائتحت حتى تسمع ما يقول، ثم اتيتي فأخبرني، فلما خلا ناداه يا محمد قل: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. الحمد لله رب العالمين حتى بلغ ولا الضالين. قل: لا إله إلا الله، فأتى ورقة فذكر ذلك له، فقال له ورقة: أبشر، ثم أبشر، فأنا أشهد أنك الذي بشر به ابن مريم، وأنتك على مثل ناموس موسى، وأنتك نبي مرسل، وأنتك سوف تؤمر بالجهاد بعد يومك هذا، ولئن أدركني ذلك لأجاهدن معك، فلما توفي ورقة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لقد رأيت القس في الجنة عليه ثياب الحرير، لأنه آمن بي وصدقني» يعني ورقة. وهذا منقطع، فإن كان محفوظاً فيحتمل

قلت: والذي عليه أكثر المحققين هو القول الأول في أول ما نزل من القرءان وهو فواتح سورة العلق. كما رجحه السيوطي، فقال: "اختلف في أول ما نزل من القرآن على أقوال: أحدها وهو الصحيح: اقرأ باسم ربك"¹.

وتوجيه القول الثاني² يكون بأمر منها:

- أن سورة المدثر نزلت بتمامها قبل نزول تمام اقرأ.

- أن أولية سورة المدثر خاصة بما بعد فترة الوحي لا أولية مطلقة وذلك ما يفيد صراحة الحديث الذي أخرجه عبد الرزاق بسنده عن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله ﷺ وهو يحدث عن فترة الوحي فقال في حديثه بينما أنا أمشي... فأنزل الله تعالى يا أيها المدثر³..

- أن أول ما نزل للنبوة اقرأ باسم ربك، وأول ما نزل للرسالة يا أيها المدثر⁴.

وما يدل على أن اقرأ باسم ربك أول ما نزل مطلقاً هو قول النبي ﷺ فإذا الملك الذي جاءني بحراء... فأنزل الله المدثر⁵. فيه دلالة على أن الملك جاءه من قبل وأنزل عليه اقرأ، وأن هذه ليست أول مرة يأتيه فيها لينزل عليه المدثر.

وأما عن القول الثالث أن سورة الفاتحة أول ما نزل فقد قال البيهقي⁶ راوي الحديث: "فهذا منقطع، فإن كان محفوظاً فيحتمل أن يكون خبراً عن نزولها بعد ما نزلت عليه اقرأ باسم ربك، ويا أيها المدثر، والله أعلم"⁷.

أن يكون خبراً عن نزولها بعد ما نزلت عليه اقرأ باسم ربك، ويا أيها المدثر، والله أعلم. دلائل النبوة، أبو بكر البيهقي، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1408هـ / 1988م، باب أول سورة نزلت من القرءان، 158/2.

¹ _ الإتيان، السيوطي، 91/1.

² _ راجع توجيه العلماء للقول الثاني من البرهان للزركشي، 208/1. والإتيان للسيوطي، 93/1.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب ما جاء في حفر زمزم، ح9719، 321/5. والأثر سبق تخريجه.

⁴ _ قال مُجَدِّد بن عبد الوهاب رحمه الله: مُجَدِّد نبيُّ باقراً وأرسل بالمدثر. الأصول الثلاثة وأدلتها، مُجَدِّد بن عبد الوهاب، ط1، دار الإمام مالك، الجزائر، 1426هـ / 2005م، ص29.

⁵ _ مصنف عبد الرزاق، باب ما جاء في حفر زمزم، ح9719، 321/5. والأثر سبق تخريجه.

⁶ _ هو: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجدي البيهقي، ولد سنة أربع وثمانين وثلاثمائة في شعبان في بيهق، له الأسماء والصفات، والسنن الكبير، والسنن والآثار، وشعب الإيمان، ودلائل النبوة، والسنن الصغير. توفي بنيسابور في جمادى الأولى سنة ثمان وخمسين وأربعمائة، عن أربع وسبعين سنة. راجع ترجمته في: سير أعلام النبلاء (11/184-186)، وطبقات الشافعية الكبرى (8/4)، ووفيات الأعيان (1/24-25)، والأنساب (1/111).

⁷ _ دلائل النبوة، البيهقي، باب أول سورة نزلت من القرءان، 158/2.

ثانيا: أول ما نزل من وحي القرآن في القتال، قوله تعالى: ﴿أَذِّنْ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنفُسِهِمْ ظُلْمًا وَإِنِ اتَّخَذُوا آلِيَهُمْ لِيُرْسِلُوا إِلَيْكَ الْمُرْسَلِينَ قُلْ اللَّهُ يُمِرُّ بِالْإِيمَانِ أَتَأْمُرُونَ بِالْكُفْرِ بِلِلَّهِ وَقَوْلِهِ وَتَأْمُرُونَ بِاللَّيْئِطِ وَالْمُنَافِقِينَ قُلْ اللَّهُ يُبْغِضُ الْمُؤْمِنِينَ أَتَمُرُونَ بِالْمُؤْمِنِينَ أَتَمُرُونَ بِالَّذِينَ هُمْ أَذَىٰ عَلَىٰ الْإِيمَانِ أَتَمُرُونَ بِالَّذِينَ هُمْ أَذَىٰ عَلَىٰ الْإِيمَانِ أَتَمُرُونَ بِالَّذِينَ هُمْ أَذَىٰ عَلَىٰ الْإِيمَانِ﴾¹.

ثالثا: ما نزل من وحي القرآن في الشنء²، قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لِّكُم لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ مَّا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّىٰ كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾ لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴿١٢﴾ لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَٰئِكَ عِندَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴿١٣﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا

¹ - الأثر بطوله في مصنف عبد الرزاق، باب من هاجر إلى الحبشة، ح9743، 391/5. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري، قال: أخبرني عروة بن الزبير. والأثر أخرجه البيهقي في السنن الصغرى، راجع: المنة الكبرى شرح وتخريج السنن الصغرى، تحقيق: محمد ضياء الرحمن الأعظمي، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1422هـ / 2001م، كتاب السير، ح3516، 445/7. والأثر يرويه عروة عن عائشة رضي الله عنها قال عنه ابن حجر إسناده صحيح. فتح الباري، 280/7. ورواه الترمذي من طريق ابن عباس وقال هذا حديث حسن وقال الشيخ الألباني: صحيح الإسناد، سنن الترمذي، سورة الحج، ح3171، 325/5. ورواه النسائي في السنن وقال الشيخ الألباني: صحيح الإسناد، سنن النسائي، باب وجوب الجهاد، ح3085، 2/6. ورواه البيهقي في السنن الكبرى، باب مبتدأ الإذن بالقتال، ح18196، 10/9. وابن حبان في صحيحه، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط2، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، 1414هـ / 1993م، باب فرض الجهاد، ح4710، 8/11. وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم. ورواه الإمام أحمد في المسند، ح1865، 358/3. ورواه الحاكم في المستدرک وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وقال الذهبي: على شرط البخاري ومسلم، كتاب الجهاد، ح2376، 76/2.

² - وما نزل من الوحي في الصيف قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ أَمَرُوا هَلَاكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حِظِّ الْأُنثِيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَن تَضَلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٣٦﴾﴾^١ سناء. أخرج عبد الرزاق: عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاووس أن عمر أمر حفصة أن تسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكلاله فأمهله حتى إذا لبس ثيابه فسألته فأملها عليها في كتف فقال عمر أمرك بهذا ما أظنه أن يفهمها أو لم تكفه آية الصيف، فأنت بما عمر فقرأها فلما قرأ بين الله لكم أن تضلوا، قال اللهم من بينت له فلم تبين لي. مصنف عبد الرزاق، باب الكلاله، ح19194، 305/10. الأثر رواه الإمام مسلم بهذه الألفاظ: أن عمر بن الخطاب، خطب يوم جمعة، فذكر نبي الله صلى الله عليه وسلم، وذكر أبا بكر، ثم قال: إني لا أدع بعدي شيئا أهم عندي من الكلاله، ما راجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما راجعته في الكلاله، وما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيه، حتى طعن بإصبعه في صدري، وقال: «يا عمر، ألا تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء، باب ميراث الكلاله، ح1617، 1236/3.

أَفْضَلُكُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَنٌ عَظِيمٌ ﴿١٦﴾ يَعِظُكُمْ اللَّهُ أَنْ تَعُدُّوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾ وَبَيَّنُّوا لَكُمْ آيَاتِ اللَّهِ وَعَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٨﴾ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿٢٠﴾ ﴿ال نور﴾. كما أخرج عبد الرزاق بسنده عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم: .. قالت: فوالله ما رام رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسه ولا خرج من أهل البيت أحد حتى أنزل الله علي نبيه صلى الله عليه وسلم، فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء عند الوحي، حتى أنه ليتحدر منه مثل الجمان في اليوم الشات من ثقل الوحي الذي أنزل عليه. قالت: فلما سري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سري عنه وهو يضحك، وكان أول كلمة تكلم بها أن قال: أبشري يا عائشة، أما والله قد أبرأك الله. فقالت لي أُمي: قومي إليه. فقلت: لا والله، لا أقوم إليه، ولا أحمد إلا الله هو الذي أنزل براءتي. قالت: فأنزل الله تبارك وتعالى إن الذين جاؤوا بالإفك عصابة منكم عشر آيات¹ ..

رابعاً: ما نزل من وحي القرآن بالليل، قوله تعالى: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١٣٧﴾ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿١٣٨﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴿١٣٩﴾﴾ ﴿ال نورة﴾.

أخرج عبد الرزاق بسنده عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه رضي الله عنه، قال: لم أتخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة غزاها حتى كانت غزوة تبوك تخلفت .. قال: وكانت توبتنا نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم ثلث الليل .. قال: قلت يا نبي الله أمر من عند الله أم من عندك؟ قال: بل من عند الله. ثم تلا عليهم: لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار حتى بلغ التواب الرحيم. قال وفيما أنزلت أيضاً: اتقوا الله وكونوا مع الصادقين² ..

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب حديث الإفك، ح9748، 410/5. والأثر سبق تخريجه.

² _ الأثر بطوله في مصنف عبد الرزاق، باب حديث الثلاثة الذين خلفوا، ح9744، 397/5. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري، قال أخبرني عبد الرحمن بن كعب، عن أبيه. والأثر متفق عليه أخرج البخاري في صحيحه، باب وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى إذا ضاقت

خامسا: ما نزل من وحي القرآن وقت الصبح، قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ آل عمران.

أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم قام في صلاة الفجر حين رفع رأسه من الركوع قال: ربنا ولك الحمد. في الركعة الآخرة قال: اللهم العن فلانا وفلانا. دعا على ناس من المنافقين. قال: فأنزل الله ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون.¹

سادسا: ما نزل من وحي القرآن على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في مسير، سورة الفلق وسورة الناس: أخرج عبد الرزاق بسنده عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه، قال: بينما أسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزل عليه آيات لم أسمع مثلهن ولم أر مثلهن المعوذتين.²

المطلب الثالث: مدة وحي القرآن

يذكر العلماء في مدة وحي القرآن ثلاثة أقوال³ على حسب الخلاف في مدة إقامته بمكة بعد البعثة⁴.

القول الأول: عشرون سنة، ويستند إلى الأدلة الآتية التي أخرجها عبد الرزاق:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن عمرو بن دينار، قال: سألت عروة بن الزبير كم أقام النبي صلى الله عليه وسلم بمكة. قال: عشر سنين. قال قلت: فإن ابن عباس قال بضع عشرة. قال كذب، إنما أخذه من قول الشاعر. قال عمرو بن دينار: فمقت عروة حين كذبه.⁵

عليهم الأرض بما رحبت، ح4677، 70/6. وأخرجه مسلم في صحيحه، باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه، ح2769، 2120/4.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب الرجل يدعو ويسمي في دعائه، ح4027، 455/2. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر. والأثر أخرجه البخاري في صحيحه، باب ليس لك من الأمر شيء، ح4069، 99/5.

² - مصنف عبد الرزاق، باب المعوذات، ح6039، 384/3. والأثر سبق تخريجه

³ - راجع الأقوال في البرهان للزركشي، 228/1. والإتقان للسيوطي، 146/1. والزيادة والإحسان لابن عقيلة المكي، 152/1.

⁴ - الخلاف في مدة الوحي قائم على حسب مدة إقامته بمكة بعد البعثة؛ لأن مدة إقامته في المدينة عشر سنوات بلا خلاف؛ وذلك من خلال ما سأذكره من آثار كلها كان الخلاف فيها في مدة إقامته بمكة بعد البعثة كما سيأتي.

⁵ - مصنف عبد الرزاق، باب عمر النبي صلى الله عليه وسلم وعمر بعض أصحابه، ح6787، 599/3. وسند عبد الرزاق عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار. والأثر أخرجه مسلم في صحيحه، باب كم أقام النبي صلى الله عليه وسلم بمكة والمدينة، ح2350، 1825/4.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل ولا بالقصير، ولا بالجعد ولا بالسبط، ولا بالأدم ولا بالأبيض، أنزل عليه الوحي وهو بن أربعين، وأقام بمكة عشرة وبالمدينة عشرة، وقبض وهو بن ستين سنة، ولم يكن في رأسه ولا في لحيته عشرون شعرة بيضاء¹.
- أخرج عبد الرزاق بسنده عن الشعبي، قال: وكل ميكائيل برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بن أربعين، ثلاث سنين يعلم أسباب النبوة، فلما كان ابن ثلاث وأربعين وكل به جبرائيل، فنزل عليه بالقرآن بمكة عشر سنين وبالمدينة عشر سنين، ثم توفي وهو بن ثلاث وستين، وتوفي عمر وهو بن ثلاث وستين².
- أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن المسيب، قال: توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو بن ثلاث وستين سنة، وأنزل عليه القرآن من ذلك بمكة عشرا وبالمدينة عشرا. قال عبد الرزاق: وعن ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن ابن المسيب مثله. قال: ومات أبو بكر مثله³.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب عمر النبي صلى الله عليه وسلم وعمر بعض أصحابه، ح6786، 599/3. وسند عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن أنس بن مالك. والأثر متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه، باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم، ح3548، 187/4. وباب الجعد، ح5900، 161/7. وأخرجه مسلم في صحيحه، باب في صفة النبي صلى الله عليه وسلم، ومبعثه، وسنه، ح2347، 1824/4.

² - مصنف عبد الرزاق، باب عمر النبي صلى الله عليه وسلم وعمر بعض أصحابه، ح6785، 599/3. وسند عبد الرزاق عن إسماعيل بن عبد الله، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي. والأثر أخرجه البيهقي في دلائل النبوة، ح440، 1/2. قال السيوطي: أخرجه أحمد بن حنبل ويعقوب بن سفيان في تاريخيهما عن الشعبي. الخصائص الكبرى، السيوطي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1405هـ / 1985م، ص156. وقال ابن كثير: "قال الامام أحمد: حدثنا محمد بن أبي عدي، عن داود بن أبي هند، عن عامر الشعبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نزلت عليه النبوة وهو ابن أربعين سنة، فقرن بنبوته إسماعيل ثلاث سنين، فكان يعلمه الكلمة والشيء، ولم ينزل القرآن، فلما مضت ثلاث سنين قرن بنبوته جبريل فنزل القرآن على لسانه عشرين سنة عشرا بمكة وعشرا بالمدينة. فمات وهو ابن ثلاث وستين سنة. فهذا إسناد صحيح إلى الشعبي. البداية والنهاية، ابن كثير، تحقيق: علي شيري، ط1، الناشر: دار إحياء التراث العربي، 1408هـ / 1988م، 8-7/3. وقال محمد بن يوسف الصالحى: رواه الإمام أحمد في تاريخه بسند صحيح عن عامر الشعبي. سبل الهدى والرشاد، محمد بن يوسف الصالحى (ت942هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1414هـ / 1993م، 230/2.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب عمر النبي صلى الله عليه وسلم وعمر بعض أصحابه، ح6782 و6783، 598/3. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة، عن ابن المسيب. والأثر أخرجه البيهقي في الدلائل من طريق يحيى بن سعيد عن ابن المسيب وهي الطريق الثانية التي أخرجها عبد الرزاق ح6783. وقال البيهقي: وإنما أراد والله أعلم ما قاله عامر الشعبي مفسرا. دلائل النبوة، البيهقي، ح439، 1/2. وقال ابن كثير بعدما ذكر الأثر الذي يرويه الشعبي وحكم عليه بصحة الإسناد: "وهكذا روى يحيى بن سعيد وسعيد بن المسيب". البداية والنهاية، ابن كثير، 8/3. قلت والأثر الذي أخرجه عبد الرزاق عن الشعبي وعن ابن المسيب شاهد للحديث الصحيح الذي أخرجه عن أنس رضي الله عنه وعن عروة أيضا.

القول الثاني: مدة الوحي ثلاث وعشرون سنة، ودليله كما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: نزل الوحي على النبي صلى الله عليه وسلم وهو بن أربعين، وأقام بمكة ثلاث عشرة وبالمدينة عشرا، وتوفي بن ثلاث وستين¹.

القول الثالث: مدة الوحي خمس وعشرون، ودليله كما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن عكرمة قال: مكث النبي صلى الله عليه وسلم بمكة خمس عشرة سنة، منها أربع أو خمس يدعو إلى الإسلام سرا وهو خائف حتى بعث الله على الرجال الذين أنزل فيهم إنا كفيناك المستهزئين الذين جعلوا القرآن عضين، والعضين بلسان قريش السحر يقال للساحرة عاضهة، فأمر بعداوتهم فقال فاصدع بما تؤمر وأعرض عن المشركين، ثم أمر بالخروج إلى المدينة فقدم في ثمان ليال خلون من شهر ربيع الأول. ثم كانت وقعة بدر ففيهم أنزل الله وإذ يعدكم الله إحدى الطائفتين، وفيهم نزلت سيهزم الجمع، وفيهم نزلت حتى إذا أخذنا مترفيهم بالعذاب، وفيهم نزلت ليقطع طرفا من الذين كفروا، وفيهم نزلت ليس لك من الأمر شيء، أراد الله القوم وأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم العير، وفيهم نزلت ألم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفرا الآية، وفيهم نزلت ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم الآية، وفيهم نزلت قد كان لكم آية في فتنتين التقتا في شأن العير، والركب أسفل منكم أخذوا أسفل الوادي. هذا كله في أهل بدر وكانت قبل بدر بشهرين سرية يوم قتل الحضرمي، ثم كانت أحد ثم يوم الأحزاب بعد أحد بستين ثم كانت الحديبية وهو يوم الشجرة فصالحهم النبي صلى الله عليه وسلم على أن يعتمر في عام قابل في هذا الشهر ففيها أنزلت الشهر الحرام بالشهر الحرام فشهرا عام الأول بشهر العام الثاني فكانت والحرمات قصاص، ثم كانت الفتح بعد العمرة ففيها نزلت حتى إذا فتحنا عليهم بابا ذا عذاب شديد إذا هم فيه مبلسون وذلك أن نبي الله صلى الله عليه وسلم غزاهم ولم يكونوا أعدوا له أهبة القتال، ولقد قتل من قريش أربعة رهط ومن حلفائهم من بني بكر خمسين أو زيادة، وفيهم نزلت لما دخلوا في دين الله وهو الذي أنشأ لكم السمع والأبصار، ثم خرج إلى حنين بعد عشرين ليلة، ثم إلى الطائف، ثم رجع إلى المدينة، ثم أمر أبا بكر

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب عمر النبي صلى الله عليه وسلم وعمر بعض أصحابه، ح 6784، 598/3. وسند عبد الرزاق عن إسماعيل بن عبد الله، عن هشام بن حسان، عن بن سيرين، عن ابن عباس. والأثر متفق عليه على ابن عباس رضي الله عنه أخرجه البخاري في صحيحه، باب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، ح 4464، 15/6. وأخرجه مسلم في صحيحه، باب كم أقام النبي صلى الله عليه وسلم بمكة والمدينة، ح 2351، 1826/4.

على الحج، ثم حج الرسول ﷺ العام المقبل، ثم ودع الناس، ثم رجع فتوفي في ليلتين خلتا من شهر ربيع، ولما رجع أبو بكر من الحج، غزا رسول الله ﷺ تبوكاً¹.

قلت: والذي عليه أكثر المحققين² هو القول الثاني. "له من العمر ثلاث وستون سنة، منها أربعون قبل النبوة، وثلاث وعشرون نبياً ورسولاً"³.

وما قيل بخلافه في مدة الوحي (عشرون سنة، أو خمس وعشرون سنة) لا يقتضي التعارض علماً أنه بعد نبوته ﷺ لم ينزل عليه الوحي مباشرة، فأول ما بدئ به من الوحي الرؤيا الصادقة كما أخرج عبد الرزاق بسنده عن عائشة رضي الله عنها، قالت: أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقة.. (الأثر)⁴.

وقد مكث النبي ﷺ مدة يرى الرؤيا في المنام فتتحقق في الواقع قبل أن ينزل عليه الوحي⁵، ثم بعد هذه المدة نزل عليه الوحي، وخلال نزول الوحي عليه فتر مرات عديدة كما أخرج ذلك عبد الرزاق بسنده عن عائشة رضي الله عنها، قالت: .. وفتر الوحي فترة حتى حزن رسول الله ﷺ فيما بلغنا حزنا بدا منه أشد حزنا غدا منه

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب وقعة بني النضير، ح 9734، 361/5. وسند عبد الرزاق عن معمر، قال: أخبرني من سمع عكرمة. والأثر مرسل بروه عكرمة من التابعين وهو لم يلق النبي ﷺ، يذكره الإمام أحمد بن حنبل في العلل. راجع العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، ط2، الناشر: دار الخاني، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1422هـ / 2001م، ح 3801، 590/2. وأخرج الإمام مسلم ما في معناه بهذه الألفاظ عن عباس رضي الله عنه «أمسك أربعين، بعث لها خمس عشرة بمكة يأمن ويخاف، وعشر من مهاجرة إلى المدينة» وروى أيضاً «أقام رسول الله ﷺ بمكة خمس عشرة سنة، يسمع الصوت ويرى الضوء سبع سنين، ولا يرى شيئاً وثمان سنين يوحى إليه، وأقام بالمدينة عشراً». صحيح مسلم، باب كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة، ح 2353، 1827/4.

² _ من المحققين: الحافظ بن حجر في فتح الباري، 570/6. والنووي في شرح مسلم، 99/15. والحافظ بن كثير في البداية والنهاية، 257/5.

³ _ الأصول الثلاثة، محمد بن عبد الوهاب، ص 29. وهو: الشيخ محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي النجدى مجدد النهضة الدينية الإصلاحية في جزيرة العرب. ولد سنة خمسة عشر ومائة وألف. له منها (كتاب التوحيد) ورسالة (كشف الشبهات). توفي شيخ الإسلام في (الدرعية) سنة ست ومائتين وألف. راجع ترجمته في: الأعلام، 257/6. ومن مشاهير المجددين في الإسلام (ابن تيمية) ومحمد بن عبد الوهاب)، صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، نشر: وزارة الأوقاف السعودية، ص 9.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب ما جاء في حفر زمزم، ح 9719، 321/5. والأثر سبق تخريجه.

⁵ _ قدر المباركفوري هذه المدة بستة أشهر واثنا عشر يوماً فقال: "ولما تكامل له أربعون سنة (وهي رأس الكمال، وقيل ولها تبعث الرسل) بدأت آثار النبوة تتلوح وتتلعم له من وراء آفاق الحياة، وتلك الآثار هي الرؤيا، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح، حتى مضت على ذلك ستة أشهر، ومدة النبوة ثلاث وعشرون سنة، فهذه الرؤيا جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة. فلما كان رمضان من السنة الثالثة من عزلته ﷺ بجزء شاء الله أن يفيض من رحمته على أهل الأرض، فأكرمه بالنبوة، وأنزل إليه جبريل بآيات من القرآن. وبعد النظر والتأمل في القرائن والدلائل يمكن لنا أن نحدد ذلك اليوم بأنه كان يوم الاثنين لإحدى وعشرين مضت من شهر رمضان ليلاً، ويوافق العاشر أغسطس سنة عشرة وستمائة للميلاد، وكان عمره ﷺ إذ ذاك بالضبط أربعين سنة قمرية، وستة أشهر، واثنا عشر يوماً، وذلك نحو تسعة وثلاثين سنة شمسية وثلاثة أشهر واثنا عشر يوماً". الرحيق المختوم، المباركفوري، ط1، دار الهلال، بيروت، ص 55-56.

مرارا كي يتردى من رؤوس شواهد الجبال، فلما ارتقى بذروة جبل تبنى له جبريل عليه السلام. فقال: يا مُحَمَّد يا رسول الله حقا، فيسكن لذلك جأشه وتقر نفسه فرجع، فإذا طال عليه فترة الوحي عاد لمثل ذلك فإذا رقى بذروة جبل تبنى له جبريل عليه السلام فقال له مثل ذلك. وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحي.. (الأثر)¹. وفي فترة الوحي لا يوجد قول واحد يحدد مقدار فترة الوحي². ثم انقطع الوحي قبيل وفاته صلى الله عليه وسلم بمدة³.

وحاصل الأمر أن ما قيل في مدة الوحي من أقوال تتقارب فيما بينها ولا تتعارض تعارضا شديدا، ويمكن الجمع بينها بإلغاء الكسر وحذفه⁴؛ لأنه بإنقاص الأيام ابتداء بعد نبوته صلى الله عليه وسلم قبل نزول الوحي عليه، ثم فترة الوحي مرات، ثم انقطاع الوحي عليه صلى الله عليه وسلم إلى وفاته أصبحت الأقوال في مدة الوحي كلها تتقارب ولا تتعارض، والله أعلم⁵. وخاصة وأن هذه الأيام المختلف فيها (مدة الرؤيا الصادقة، مقدار فترة الوحي،

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب ما جاء في حفر زمزم، ح9719، 321/5. والأثر سبق تخريجه.

² _ قال ابن عقيلة المكي حاكيا الخلاف في مقدار فترة الوحي: "واختلفوا في مقدار فترة الوحي فقال السهيلي جاء في بعض الأحاديث المسندة أنها كانت سنتين ونصف، ويخشد فيه ما ذكره ابن عباس رضي الله عنه في تفسيره أنها كانت أربعين يوما، وفي تفسير ابن الجوزي ومعاني الزجاج والفراء خمسة عشر يوما، وفي تفسير مقاتل ثلاثة أيام. الزيادة والإحسان، ابن عقيلة المكي، 196/1.

³ _ باعتبار أن آخر آية نزلت هي قوله تعالى واتفقوا يوما ترجعون فيه إلى الله. أورد السيوطي قولين في تاريخ نزولها الأول قاله الفريابي في تفسيره: حدثنا سفيان عن الكلبي عن ابن صالح عن ابن عباس قال: آخر آية نزلت: واتفقوا يوما ترجعون فيه إلى الله الآية، وكان بين نزولها وبين موت النبي صلى الله عليه وسلم أحد وثمانون يوما. والثاني أخرجه ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير قال آخر ما نزل من القرآن كله: واتفقوا يوما ترجعون فيه إلى الله الآية، وعاش النبي صلى الله عليه وسلم بعد نزول هذه الآية تسع ليال ثم مات ليلة الاثنين لليلتين خلتا من ربيع الأول. الإتيان، السيوطي، 101/1-102.

⁴ - قال الحافظ بن حجر نقلا عن الإسماعيلي: "لا بد أن يكون الصحيح أحدهما، وجمع غيره بإلغاء الكسر". فتح الباري، ابن حجر، 570/6. وقال النووي: "اتفق العلماء على أن أصح الروايات ثلاث وستون.. ورواية ستين اقتصر فيها على العقود وترك الكسر". شرح مسلم، النووي، 99/15. وقال الحافظ ابن كثير: "وهذا لا ينافي ما تقدم عن أنس رضي الله عنه لأن العرب كثيرا ما تحذف الكسر". البداية والنهاية، ابن كثير، 257/5.

⁵ _ قال فهد الرومي: وعلى هذا يظهر أن القول: إن مدة النزول عشرون عامًا أو ثلاثة وعشرون عامًا، كالقول الواحد، وهو الصواب والله أعلم. دراسات في علوم القرآن، فهد الرومي، ط12، 1424هـ / 2003م، ص207.

وقد جمع فهد الرومي بين الأقوال في مدة الوحي مستندا بتوجيه ابن حجر رحمه الله حيث قال: ويمكن أن يجمع بينه وبين المشهور بوجه آخر وهو أنه بعث على رأس الأربعين فكانت مدة وحي المنام ستة أشهر إلى أن نزل عليه الملك في شهر رمضان من غير فترة، ثم فتر الوحي، ثم تواتر وتتابع فكانت مدة تواتره وتتابعه بمكة عشر سنين من غير فترة" فتح الباري، ابن حجر، 620/8.

وقال الزرقاني: "يذكر بعض محققي التشريع الإسلامي أن مدة مقامه بمكة اثنتا عشرة سنة وخمسة أشهر وثلاثة عشر يوما من السابع عشر رمضان سنة واحد وأربعين من مولده الشريف إلى أول ربيع الأول سنة أربع وخمسين منه. أما مدة إقامته في المدينة بعد الهجرة فهي تسع سنوات وتسعة أشهر وتسعة أيام من أول ربيع الأول سنة أربعة وخمسين من مولده إلى تاسع ذي الحجة سنة ثلاث وستين منه. ويوافق ذلك سنة عشر من الهجرة. وهذا التحقيق قريب من القول بأن مدة إقامته في مكة ثلاث عشرة سنة وفي المدينة عشر سنين وأن مدة الوحي

والأيام من انقطاع الوحي عليه إلى وفاته ﷺ) لا يوجد لها قول فصل يحصرها إلا باجتهاد العلماء، وقد أوصلهم اجتهادهم إلى ثلاثة أقوال نقصانا وزيادة في مدة انقطاع الوحي وعدمه كما مرت آنفا.

المطلب الرابع: مصدر وحي القرآن

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن عائشة رضي الله عنهما زوج النبي ﷺ قالت: ..وقد لبث شهرا لا يوحى إليه.. وأنا والله حينئذ أعلم أنني بريئة، وأن الله مبرئي براءتي ولكن الله ما كنت أظن أن ينزل في شأني وحي يتلى، ولشأني كان أحقر في نفسي من أن يتكلم الله في بأمر.. قالت فوالله ما رام رسول الله ﷺ مجلسه ولا خرج من أهل البيت أحد حتى أنزل الله علي نبيه ﷺ، فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء عند الوحي، حتى أنه ليتحدر منه مثل الجمال في اليوم الشات من ثقل الوحي الذي أنزل عليه، قالت: فلما سري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، سري عنه وهو يضحك، وكان أول كلمة تكلم بها أن قال: أبشري يا عائشة، أما والله قد أبرأك الله. فقالت لي أُمي: قومي إليه، فقلت: لا والله لا أقوم إليه، ولا أحمد إلا الله، هو الذي أنزل براءتي. قالت: فأنزل الله تبارك وتعالى إن الذين جاؤوا بالإفك عصبة منكم، عشر آيات¹.

بالإضافة إلى كل الآثار التي سبق تخريجها مبتدأ البحث، كلها دلالة صريحة في مصدر الوحي وهو الله تعالى، وبالمعقول لو كان القرآن من عند محمد ﷺ ما كان ليؤجل في براءة أهله وما كان لينتظر شهرا كاملا والمنافقون يطعنون في عرضه وشرف أهله ﷺ.

ومسألة مصدر وحي القرآن محسومة عند المتقدمين الذين لم ينسبوا وحي القرآن لغير الله تعالى، وهي كذلك محسومة عند المتأخرين المتجردين المنصفين سليمي الفطرة. وأما من نسب الوحي لغير الله تعالى فهو

بالقرآن ثلاثة وعشرون عاما. لكن هذا التحقيق لا يزال في حاجة إلى تحقيقات ثلاثة ذلك لأنه أهمل من حسابه باكورة الوحي إليه صلى الله عليه وسلم عن طريق الرؤيا الصادقة ستة أشهر". مناهل العرفان، 51/1.

قلت: والقول الأول عشرون سنة يساوي القول الثاني ثلاثة وعشرون؛ لأنه بإنقاص مدة الوحي بالرؤيا الصالحة ستة أشهر ثم انقاص مقدار فترة الوحي سنتان ونصف تساوي القول الأول مع الثاني عشرون سنة. قال السهيلي "جاء في بعض الروايات المسندة أن مدة الفترة سنتان ونصف، وفي رواية أخرى أن مدة الرؤيا ستة أشهر، فمن قال مكث عشر سنين حذف مدة الرؤيا والفترة ومن قال ثلاث عشرة أضافهما". فتح الباري، ابن حجر، 27/1.

والقول الثاني يساوي القول الثالث والأول؛ لأن في الأثر الذي أخرجه عبد الرزاق قيذا وهو أن الدعوة السرية للإسلام في مكة مقدارها أربع أو خمس سنوات فقد أخرج عبد الرزاق عن معمر قال أخبرني من سمع عكرمة يقول مكث النبي ﷺ بمكة خمس عشرة سنة منها أربع أو خمس يدعو إلى الإسلام سرا وهو خائف.. (الأثر سبق تخريجه). فبإنقاص أقصى المدة السرية خمس سنوات من المرحلة المكية صارت عشرا وبإضافة عشر سنوات أخرى للمرحلة المدنية أصبح المجموع عشرون سنة، ويتجلى بذلك أن لا تعارض بين الأقوال الثلاثة.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب حديث الإفك، ح9748، 410/5. والأثر سبق تخريجه.

إما حاقد كـبعض المستشرقين أو جاهل لدينه خاضع للتبعية الحضارية للغرب كالحداثيين. وكلا من فكر الحداثة والاستشراق يسلب القرآن قداسته وينسبونه إلى البشر وينكرون وحي الله تعالى إلى نبيه مُحَمَّد ﷺ بالقرآن.

وفكر الحداثة أخطر، فالمستشرقون وإن قالوا أن القرآن من تأليف مُحَمَّد ﷺ انطلاقاً من موهبته وثقافته¹، فإن الحداثة المعاصرة تذهب إلى أنه كلام المسلمين حين جمعه في مصحف². في حين أن الله تعالى في القرآن الكريم أجاب بما يشفي ويكفي عن كل ما يدعيه هؤلاء وهؤلاء³، وقد خصصت لها بحثاً في الرد

¹ قال جورج سيل في ترجمته للقرآن الكريم: "أما أن مُحَمَّدًا كان، في الحقيقة، مؤلف القرآن المخترع الرئيسي له، فأمرٌ لا يقبل الجدل". نقلاً من: المستشرقون والإسلام، إبراهيم اللبّان، مجلّة الأزهر، القاهرة، 1390هـ/1970م، ص 44. وقال واط: "الوحي لم يكن من عند الله، ولكنه كان من الخيال المبدع. وكانت الأفكار مختزنة في اللاوعي عند مُحَمَّد، وهي أفكارٌ حصَّلتها من المحيط الاجتماعي الذي عاش فيه قبل البعثة". نقلاً من: المنصفون للإسلام في الغرب، رجب البنا، دار المعارف، القاهرة، 2005م، ص 79. وقال سنكلير تسدل: "إذا اتفق المسلمون على أن القرآن من تأليف مُحَمَّد وكتب الوحي، وليس كما يقولون إنه أملاه عليه جبرائيل لكانت حجبتهم أقوى". ميزان الحق، سنكلير، مطبعة النيل المسيحية، مصر، 1923م، ص 372. وغيرهم خلق كثير ردّدوا الكلام نفسه لو أذكّرتهم كلهم يخرج البحث عن مقصوده.

² هذا الفكر المعاصر منتشر في الشابكة وجدته عند فيلسوف مغربي ينقله عن شيوخه، وقد رضي بهذا الفكر خلق كثير أمثاله فما كان مني إلا أتي خصصت جزءاً من وقتي لأنقد فيه هذا الفكر في بحث سمّيته بنظرة تقويمية في منظور الحداثيين لجمع القرآن الحداثة والقرآن لسعيد ناشيد نموذجاً. ومما جاء فيه:

قال سعيد ناشيد: "الوحي الإلهي الذي ألهم الرسول، ويمثل المادة الخام، ولا نعرفه إلا عبر التأويل المحمدي. والقرآن المحمدي الذي هو نتاج تأويل الرسول لإشارات الوحي الإلهي، وهو بدوره لا نعرفه إلا من خلال التأويل المصحفي. والمصحف العثماني، ويمثل الصياغة النصية الرسمية للقرآن المحمدي، الذي هو بدوره أيضاً تأويل للوحي.. وهذا يكفي لكي نقول إن نسخ المصحف العثماني التي صارت بين أيدينا نصوص بشرية تاريخية تراثية وأرضية، بكل ما تعنيه الكلمات من دلالات. والأصح أن نقول إن الوحي الإلهي بعد أن صيره الرسول عليه السلام قرآناً مُجَدِّدًا، ثم صيره المسلمون مصحفاً عثمانياً، صار نصاً بشرياً بلغة البشر وعلى قدر أفهامهم. وهي ثمرة اجتهاد تاريخي أنجزه المسلمون على مدى سنوات طويلة". الحداثة والقرآن، سعيد ناشيد، ط1، دار الطليعة، بيروت، 2015م، ص 10، 22.

³ قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلَّمَهُمْ قَوْلَهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجِبِّي وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ ﴿١٣٢﴾ إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ لَا يَهْدِيهِمْ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٣٣﴾ إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴿١٣٤﴾﴾ ﴿١٣٥﴾ وَالْحَقُّ ﴿١٣٦﴾ قُلْ لَّيْنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴿١٣٧﴾﴾ ﴿١٣٨﴾ الْإِسْرَاءُ ﴿١٣٩﴾ ﴿١٤٠﴾ وَإِنَّهُ لَفِي زُبُرِ الْأَوَّلِينَ ﴿١٤١﴾ ﴿١٤٢﴾ أَوَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ آيَةٌ أَنْ يَعْلَمَهُ عُلَمَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴿١٤٣﴾﴾ ﴿١٤٤﴾﴾ الشُّعْرَاءُ.

عن هذه الشبهة شاركت به في ملتقى دولي سابقاً¹.

وفي مصنف عبد الرزاق ما يكشف زيف المدعين ويدحض حجة المشككين ويقوي إيمان المترددين، فقد أخرج عبد الرزاق بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت: .. وفتّر الوحي فترة حتى حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا حزنا بدا منه أشد حزناً، غدا منه مراراً كي يتردى من رؤوس شواهد الجبال، فلما ارتقى بذروة جبل تبدى له جبريل عليه السلام. فقال: يا مُحمَّد يا رسول الله حقاً، فيسكن لذلك جأشه وتقر نفسه، فرجع. فإذا طالت عليه فترة الوحي عاد لمثل ذلك، فإذا رقى بذروة جبل تبدى له جبريل عليه السلام. فقال له مثل ذلك..²

قلت ولو كان القرآن من عند مُحمَّد صلى الله عليه وسلم ما كان لينقطع عنه الوحي أصلاً، وما كان ليحزن حزناً شديداً يريد الانتحار عند فترة الوحي.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن عروة بن الزبير، قال: كانت أم عمير بن سعيد عند الجلاس بن سويد، فقال الجلاس في غزوة تبوك: إن كان ما يقول مُحمَّد حقاً فلنحن شر من الحمير. فسمعها عمير فقال والله إني لأخشى إن لم أرفعها إلى النبي صلى الله عليه وسلم أن ينزل القرآن فيه، وأن أخلط بخطيئته ولنعم الأب هو لي، فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم فدعا الجلاس فعرفه وهم يترحلون، فتحالفا فجاء الوحي إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فسكتوا فلم يتحرك أحد وكذلك كانوا يفعلون لا يتحركون إذا نزل الوحي، فرفع عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يملفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر.. حتى إن يتوبوا. فقال الجلاس: استتب لي ربي، فإني أتوب إلى الله، وأشهد، لقد صدق، وما نقموا ألا أن أغناهم الله ورسوله. قال عروة كان مولى للجلاس قتل في بني عمرو بن عوف فأبى بنو عمرو أن يعقلوه، فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم جعل عقله على بني عمرو بن عوف، قال عروة فما زال عمير منها بعلياء حتى مات، يعني كثر ماله وارتفع على الناس، أي بالمال فهو الثعلي. قال ابن جريج وأخبرت عن ابن سيرين، قال: فما سمع عمير من الجلاس شيئاً يكرهه بعدها³.

¹ - البحث متوفر على الشابكة عنوانه: نظرة تقويمية في منظور الحدائين لجمع لقرءان الحدائنة والقرءان لسعيد ناشيد نموذجاً، يوسف بوقطوشة، أشرف عليه د. رضوان لخشين الملتقى الدولي الثالث للقرءات الحدائنة المعاصرة، الوادي الجزائر، 2018م.

² - مصنف عبد الرزاق، باب ما جاء في حفر زمزم، ح9719، 321/5. والأثر سبق تخريجه.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب قسامة الخطأ، ح18303، 46/10. وسند عبد الرزاق عن ابن جريج، عن هشام بن عروة، عن أبيه. والأثر أخرجه البيهقي في الدلائل، حديث كعب بن مالك وصاحبيه رضي الله عنهم، 282/5. وروى الإمام أحمد في المسند ما في معناه من طريق ابن عباس، وقال أحمد شاكر إسناده صحيح. مسند الإمام أحمد، ح2147، 543/2. ح2407، 99/3. ح3277، 396/3. وقال ابن كثير: إسناده جيد ولم يخرجوه. تفسير ابن كثير، تحقيق: مُحمَّد حسين شمس الدين، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1419هـ، 82/8. ورواه الحاكم في المستدرک من طريق ابن عباس وقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه». المستدرک للحاكم،

قلت: ولو لم يكن يوحى للنبي ﷺ ما كان ليعرف حديث جلاس، ولقد صدق جلاس بالوحي فطلب مغفرة الله تعالى من رسول الله ﷺ.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب الناس فقال: لقد أتى علي زمان ونحن نرى أن أحدا لا يتعلم كتاب الله تعالى الا وهو يريد به الله، حتى إذا كان ها هنا بأخرة، ظننت أن ناسا يتعلمون القرآن وهم يريدون به الناس وما عندهم، فأريدوا الله بأعمالكم وقراءتكم، فإنما كنا نعرفكم ورسول الله صلى الله عليه وسلم فينا، والوحي ينزل وينبئنا من أخباركم، وأما اليوم فإنما أعرّفكم بأقوالكم، من أعلن لنا خيرا ظننا به خيرا وأحببناه عليه، ومن أعلن لنا شرا ظننا به شرا وأبغضناه عليه، سرائركم فيما بينكم وبين الله¹.

قلت: وعمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول والوحي ينزل وينبئنا من أخباركم، فلو لم يكن يوحى للنبي ﷺ ما كان ليعلم النبي ﷺ ولا أصحابه رضوان الله عليهم باطن الأعمال ونوايا القلوب، وما كان له ﷺ ليميز المنافق من المخلص، فلما علم كل ذلك كان طريقه الوحي.

والأثار في المصنف كثيرة لها دلالتها القاطعة على أن مصدر وحي القرءان هو الله تعالى. أكتفي بما ذكرت خشية الإطالة والخروج عن المقصود. قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ (الأنعام: ١١٣) **إلى سناء.**

ح3795، 2/524. وقال الهيثمي: رواه أحمد والبزار ورجال الجميع رجال للصحيح. مجمع الزوائد، الهيثمي، الناشر: دار الفكر، بيروت، 1412 هـ، ح11408، 7/260.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرءان وفضله، ح6036، 3/383. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن سعيد الجريري، أن عمر بن الخطاب خطب الناس. والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث، وإسناده كلهم ثقات. سعيد بن إياس الجريري أبو مسعود: ثقة. راجع إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، علاء الدين مغلطي بن قليج بن عبد الله، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد وأبو محمد أسامة بن إبراهيم، ط1، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، 1422هـ/2001م، 5/261. ومعجم الجرح والتعديل لرجال السنن الكبرى، ط1، نجم عبد الرحمن خلف، الناشر: دارُ الراجعية للنشر والتوزيع، 1409هـ/1989م، ص64.

المطلب الخامس: مجمل القول في المقارنة بين ما دلت عليه آثار المصنف وما يذكره المصنفون في علوم

القرآن في نوع الوحي:

أولا التسمية: تسمية هذا النوع من أنواع علوم القرآن بنوع الوحي كما عند المصنفين هو نفسه الذي ورد في الآثار بهذا اللفظ: "الوحي".

ثانيا حقيقة الوحي: ينقسم المصنفون في علوم القرآن في تحديد مفهوم الوحي قسمين، الأول: وهم أغلب التصنيفات المتقدمة في علوم القرآن، وطريقتهم في ذلك الاقتصار على تحديد المفهوم اللغوي للوحي فقط بتتبع الآيات القرآنية والآثار الحديثية التي ورد فيها لفظ الوحي، وتحديد مدلوله كل حسب موضعه في سياق الآية أو الأثر.

والقسم الثاني: وهم المتأخرون في تصنيفاتهم المعاصرة يذكرون المعنى اللغوي للوحي ثم يجتهدون في تحديد معناه الاصطلاحي كما هو جلي وملاحظ عند ذكرهم لمفهوم الوحي في الاصطلاح، فكل التعريفات التي أوردتها هي تعريفات المتأخرين ولم أجد تعريفا لمفهوم الوحي في الاصطلاح من طبقة التابعين إلى طبقة عبد الرزاق بن همام، أو من طبقة عبد الرزاق إلى أوائل التصنيف في علوم القرآن. لكن تتبعي لآثار المصنف عبر الصحابة عليهم السلام عن حقيقة الوحي بقولهم: "النبي صلى الله عليه وسلم من البرحاء عند الوحي". والصحابة عليهم السلام أعلم الناس بحقيقته؛ لأنهم عايشوا الوحي وعاصروه وعرفوا ظروفه وملابساته، فما هو البرحاء¹ ؟

ثالثا: أقسام الوحي التي يذكرها المصنفون في علوم القرآن هي نفسها التي دلت عليها آثار المصنف، وهي وحي الله تعالى إلى ملائكته أو رسله أو غيرهما، بواسطة أو بغير واسطة.

رابعا: وحي الله تعالى إلى محمد صلى الله عليه وسلم يقسمه المصنفون في علوم القرآن ويفرقون فيه بين القرآن والحديث النبوي والحديث القدسي، أما آثار المصنف فكلها أتت بلفظ الوحي دون تمييز بين قرآن وحديث؛ لعلم الصحابة عليهم السلام به بدهاء، وكلما ابتعد الناس عن زمن النبوة دعت الحاجة للتفرقة بين القرآن والحديث، ومن هنا دخل الفكر الحديث المخالف لعقيدة المسلمين المشكك في قداسة القرآن ولألفاظ الوحي ومعانيه، إما فكرا استشراقيا أو حداثيا كما سبقت الإشارة إليه، وقبله الفكر الاعتزالي القائل بخلق ألفاظ الوحي والمعاني، أو فكرا أشعريا قائلًا بالكلام النفسي، ونحوها من المذاهب والأفكار.. وكلها خارجة عن مفهوم السلف

¹ - البرحاء في معاجم اللغة هو الأمر المدهش أو الأمر الثقيل مصداقا لقوله تعالى: إنا سنلقي عليك قولًا ثقيلا. (الآية 5 من سورة المزمل)

للوحي وحقيقته كما دلت عليه آثار المصنف، وخاصة أن الوحي من المسائل الغيبية فلا بد فيها من التقيد بالنص الصحيح الصريح.

خامسا: في كيفية تلقي جبريل عليه السلام الوحي يجتهد المصنفون في علوم القرآن في ذكر الكيفيات في ذلك، ولم أجد ما يؤيد أقوالهم من آثار في المصنف.

وأما كيفية تلقي النبي ﷺ الوحي فأقوالهم تستند إلى الآثار إلا قولاً واحداً مردوداً لا يوجد له مستند في مصنف عبد الرزاق، وهو أن النبي ﷺ انخلع من صورته البشرية إلى هيئة ملكية ليتلقى الوحي.

سادسا: في خصائص من وحي القرآن ما دلت عليه آثار المصنف هي نفسها التي يذكرها المصنفون في علوم القرآن في أول وآخر ما نزل وأوائل مخصوصة؛ لأن مستندهم في ذلك النقل (الآثار) دون غيره.

سابعا: في مدة الوحي يجتهد المصنفون في علوم القرآن في توجيه الآثار التي تخالف بعضها بعضاً في المدة، بالجمع بينها وإلا فالترجيح، والراجح ما أثر عن ابن عباس رضي الله عنهما وهو ثلاث وعشرون سنة.

ثامنا: في مصدر وحي القرآن كل المصنفين لعلوم القرآن يقرون بمصدرية الوحي وهو الله عز وجل، وهو نفسه الذي تدل عليه صراحة كل آثار المصنف، إلا من شذّ فنسب مصدر الوحي إلى غير الله تعالى فلا يقاس عليه، وقوله منكر مردود عليه؛ لمخالفته النقل الصريح والعقل السليم وإجماع الأمة.

خاتماً: في هذا النوع من أنواع علوم القرآن نوع الوحي عادة لا يكون في آثار السلف ما هو جديد عما هو مقرر عند أهل علوم القرآن، بل كل ما فيه تقريباً تأكيد لما هو معروف من مسائل الوحي.

ملخص الفصل الأول

الوحي في مفهومه لم أجد حدا له في الآثار التي أخرجها عبد الرزاق عن السلف؛ لمعاينته إياه ومعرفتهم به بداهة، إلا قولهم أن النبي ﷺ في البرحاء، وهو الأمر الشديد والثقيل وصفا لحالة الوحي. وأما تعاريف المتأخرين للوحي فهي غير جامعة لأقسامه وهي لاعتبارين اثنين، باعتبار الموحى إليه: وحي الله تعالى إلى ملائكته، ووحى الله تعالى إلى رسله من البشر بغير واسطة كالرؤيا الصالحة أو الكلام الإلهي من وراء حجاب أو بواسطة الملك كالصوت القوي أو على هيئته الملكية أو هيئة بشر، ووحى الله تعالى إلى غير الملائكة ورسله من البشر من جماد ونحوه، وباعتبار ما أوحى إلى محمد ﷺ: القرآن والسنة.

وتتبع الآثار في كيفية وحي القرآن في تلقي جبريل عليه السلام من الله تعالى فلم أجد أثرا صريحا في تبيان ذلك، وكيفية تلقي النبي ﷺ من جبريل عليه السلام يصف السلف فيه حالة الوحي، وأن النبي ﷺ في البرحاء ويُسمع عند وجهه كدوي النحل وجبريل عليه السلام في حالته الملكية حين ظهر له صلى الله عليه وسلم وتبدى له ما بين السماء والأرض، وما عداه مما يذكره المصنفون في علوم القرآن من كيفيات أخرى لا يُسلم له لأنه من الأمور الغيبية. وفي مدة وحي القرآن جمعت بين الآثار الثلاثة التي أخرجها عبد الرزاق عن الصحابة رضي الله عنهم، وهي الأول: خمس وعشرون سنة باحتساب الدعوة السرية أربع أو خمس سنوات والجهرية عشرون سنة، والثاني: ثلاث وعشرون باحتساب مدة الرؤيا الصالحة وفتور الوحي ثم انقطاعه في آخر الأمر، والثالث: عشرون سنة بإلغاء الكسر، وبذلك لا تتعارض الآثار الثلاثة، والله أعلم.

الفصل الثاني: أسباب النزول

المبحث الأول : أسباب النزول رواية وفيه مرويات أسباب النزول في السور الآتية: سورة البقرة، سورة آل عمران، سورة النساء، سورة المائدة، سورة الأنعام، سورة الأعراف، سورة الأنفال، سورة التوبة، سورة هود، سورة المؤمنون، سورة النور، سورة الفرقان، سورة الأحزاب، سورة يس، سورة الصافات، سورة الفتح، سورة المجادلة، سورة الحشر، سورة الممتحنة، سورة الجمعة، سورة المزمل، سورة النصر.

المبحث الثاني أسباب النزول دراية

تمهيد عناية العلماء بأسباب النزول

المطلب الأول: حقيقة سبب النزول

أولاً: تعريف أسباب النزول لغة واصطلاحاً وبتركيبه الإضافي، ثانياً: أهم المسائل التي يذكرها المصنفون في علوم القرآن في نوع أسباب النزول.

المطلب الثاني: ما دلت عليه آثار المصنف من علوم القرآن في نوع أسباب النزول

أولاً: صورة سبب النزول، ثانياً: فوائد العلم بسبب النزول، ثالثاً: قواعد في أسباب النزول.

المطلب الثالث: مجمل القول في المقارنة بين ما دلت عليه آثار المصنف وما يذكره المفسرون والمصنفون في علوم القرآن في نوع أسباب النزول.

ملخص الفصل الثاني

المبحث الأول : أسباب النزول رواية

قسمت هذا الفصل قسمين: أسباب النزول دراية، وأسباب النزول رواية. فالدراية يُقصد بها الجانب النظري لأسباب النزول كما سيأتيك بيانه، ولم أعمد فيه إلى كل مسائله بالذكر والبيان بل ما يتناسب فقط مع الآثار التي جمعتها من المصنف، وهكذا جرت طريقي في كل أنواع علوم القراءان. ثم إن بعض المسائل مبسطة في كتب الأصول ضربت صفحا عنها. وأسباب النزول رواية جريت فيها على طريقة المتقدمين في الترتيب مع ما يتوفر فقط من آثار في مصنف عبد الرزاق كآلاتي:

سورة البقرة

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ وَعَلَى الَّذِينَ يَبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٨١﴾ فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٨٢﴾﴾ ال بقرة.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن الثوري في قوله: {فمن بدله بعد ما سمعه} قال: "بلغنا أن الرجل إذا أوصى لم يغير وصيته حتى نزلت {فمن خاف من موص جنفا أو إثما فأصلح بينهم فلا إثم عليه} [البقرة: 182] فرده إلى الحق"¹.

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿الطَّلُقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَنٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَاءٍ آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٢٩﴾﴾ ال بقرة.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن الثوري، عن بعض الفقهاء قال: "كان الرجل في الجاهلية يطلق امرأته ما شاء لا تكون عليها عدة، فتزوج من مكانها إن شاءت، فجاء رجل من أشجع إلى النبي ﷺ، فقال: "يا رسول الله، إنه طلق امرأته وأنا أخشى أن تزوج فيكون الولد لغيري، فأنزل الله: {الطلاق مرتان} [البقرة: 229]"².

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب الحيف في الوصية والضرار ووصية الرجل لأم ولده وإعطاؤها، ح 16457، 88/9. والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث، وفي سنده سفيان الثوري وهو ثقة. وقد روي بصيغة بلغنا.

² - مصنف عبد الرزاق، باب الطلاق مرتان، ح 11092، 337/6. والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث وفي سنده سفيان الثوري وهو ثقة وقد رواه عن بعض الفقهاء إلى رسول الله ﷺ وهو مرسل وفي سنده جهالة عدد من الرواة.

وأخرج عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة قال: " لم يكن للطلاق في الجاهلية وقت متى شاء راجعها في العدة فهي امرأته، حتى سن الله الطلاق ثلاثاً، فقال: {الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان} [البقرة: 229] الثالثة¹.

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [آل عمران: 238].

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن الثوري، عن منصور، عن مجاهد قال: كانوا يتكلمون في الصلاة، ويعلم الرجل أخاه، حتى نزلت هذه الآية: {وقوموا لله قانتين} [البقرة: 238] فقطعوا الكلام قال: " القنوت: هو السكوت، والقنوت: الطاعة"².

سورة آل عمران

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: 238].

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق قال أخبرنا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، أنه سمع النبي ﷺ قام في صلاة الفجر حين رفع رأسه من الركوع قال: «ربنا ولك الحمد» في الركعة الآخرة قال: «اللهم العن فلانا وفلاناً»، دعا على ناس من المنافقين قال: فأنزل الله: {ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون} [آل عمران: 238]³.

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ

عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: 238].

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب الطلاق مرتان، ح11093، 338/6. والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث وهو مقطوع عن قتادة بن دعامة السدوسي، وفي سنده معمر بن راشد وهما من الثقات المعروفين.

² - مصنف عبد الرزاق، باب الكلام في الصلاة، ح3574، 331/2. والأثر مقطوع عن مجاهد بن جبر وهو مرسل أخرجه البيهقي في الشعب، ح2883، 506/4. وقد اتفق البخاري ومسلم على روايته من طريق أخرى موصولة. فقد أخرج البخاري قال حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا عيسى هو ابن يونس عن إسماعيل، عن الحارث بن شبيل، عن أبي عمرو الشيباني، قال: قال لي زيد بن أرقم: إن كنا لتكلم في الصلاة على عهد النبي ﷺ يكلم أحدنا صاحبه بحاجته، حتى نزلت: {حافظوا على الصلوات، والصلاة الوسطى، وقوموا لله قانتين} [البقرة: 238] «فأمرنا بالسكوت». باب ما ينهى عنه من الكلام في الصلاة، ح1200، 62/2. وباب وقوموا لله قانتين، ح4534، 30/6. وأخرجه مسلم في صحيحه، باب تحريم الكلام في الصلاة، ونسخ ما كان من إباحته، ح539، 383/1.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب الرجل يدعو ويسمي في دعائه، ح4027، 445/2. والأثر أخرجه البخاري في صحيحه، باب ليس لك من الأمر شيء، ح4069، 99/5. وح4559، 38/6. وح7346، 106/9.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري في حديثه: فلما دخل رسول الله ﷺ المسجد، دعا المسلمين لطلب الكفار، فاستجابوا فطلبوهم عامة يومهم، ثم رجع بهم رسول الله ﷺ فأنزل الله {الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح} [آل عمران: 172] الآية ". ولقد أخبرنا عبد الرزاق: أن وجه رسول الله ﷺ ضرب يومئذ بالسيف سبعين ضربة، وقاه الله شرها كلها¹.

سورة النساء

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبِّبَاتُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٢٣﴾﴾ النساء.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: {وحلائل أبنائكم} [النساء: 23]، الرجل ينكح المرأة لا يراها حتى يطلقها، أتحل لأبيه؟ قال: هي مرسله {وحلائل أبنائكم} الذين من أصلابكم} [النساء: 23] قال: نرى ونتحدث، والله أعلم أنها نزلت في محمد ﷺ لما نكح امرأة زيد، قال المشركون بمكة في ذلك، فأنزلت {وحلائل أبنائكم} الذين من أصلابكم} [النساء: 23]².

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب وقعة أحد، ح9736، 366/5. والأثر لم أجد له تخریجا في كتب الحديث وهو مرسل عن ابن شهاب الزهري، وفي سنده معمر بن راشد وهما ثقات. وأخرج النسائي سببا آخر لنزول الآية من طريق موصول قال أخبرنا محمد بن منصور، عن سفيان، عن عمرو، عن عكرمة، قال: قال ابن عباس: لما انصرف المشركون عن أحد وبلغوا الروحاء، قالوا: لا نُحْمِلُ قتلتموه، ولا الكواعب أردقم، وبئس ما صنعتم ارجعوا، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فندب الناس فانتدبوا حتى بلغوا حمراء الأسد وبئر أبي عنبه، فأنزل الله تعالى: {الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح} [آل عمران: 172]. ح11017، 55/10.

² - مصنف عبد الرزاق، باب وحلائل أبنائكم، ح10837، 280/6. والأثر لم أجد له تخریجا في كتب الحديث وهو مقطوع عن عطاء. وما في معناه أخرج البيهقي عن أبي سعيد قال: حدثنا أبو العباس قال: أخبرنا الربيع قال: قال الشافعي: فهل تعلم فيما أنزلت: {وحلائل أبنائكم} الذين من أصلابكم} [النساء: 23]، قيل: الله أعلم فيما أنزلها، فأما معنى ما سمعت متفرقا فجمعته، فإن رسول الله ﷺ أراد نكاح ابنة جحش فكانت عند زيد بن حارثة، وكان النبي ﷺ تنبه فأمر الله أن يدعى الأعداء لأبائهم، فقال: {وما جعل أدياءكم أبناءكم} [الأحزاب: 4] إلى قوله: {ومواليكم} [الأحزاب: 5]، وقال الله لنبيه ﷺ: {فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها لكي لا يكون على المؤمنين حرج في أزواج أدعيائهم} [الأحزاب: 37]، فأشبهه والله أعلم أن يكون قوله: {وحلائل أبنائكم} الذين من أصلابكم} [النساء: 23] دون أدعيائكم الذين تسموهم أبناءكم، ولا يكون الرضاع من هذا في شيء. معرفة السنن والآثار، البيهقي، باب ما يحرم من نكاح الحرائر وما يحل منه، ح13808، 97/10.

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾ النساء.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج، عن عبد العزيز بن عمر، عن عمر بن عبد العزيز قال: " والاعتداء الذي ذكر الله أن الرجل يأخذ العقل أو يقتص أو يقضي السلطان فيما بين الجراح والمجروح أو يعدو بعضهم بعد أن يستوعب حقه، فمن فعل ذلك فقد اعتدى، والحكم فيه إلى السلطان بالذي يرى فيه من العقوبة ولو عفي عنه. لم يكن لأحد من طلبة الحق أن يعفو عنه بعد اعتدائه إلا بإذن السلطان. وعلى تلك المنزلة كل شيء من هذا النحو، فإنه بلغنا أن هذا الأمر الذي أنزل الله فيه {فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول} [النساء: 59] الآية. وما كان من جرح فوق الأدنى ودون الأقصى فهو يرى فيه بحساب الدية"¹.

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِذْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا أَعْدَاؤُكُمْ مُّبِينًا ﴿١١٧﴾﴾ وَإِذَا كُنْتُمْ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذَى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرَضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿١١٨﴾﴾ النساء.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن معمر، عن أيوب، عن مجاهد قال: صلى النبي ﷺ بأصحابه صلاة الظهر قبل أن ينزل صلاة الخوف قال: فتلهف المشركون أن لا يكونوا حملوا عليه، قال: فقال رجل: فإن لهم صلاة قبل مغربان الشمس هي أحب إليهم من أنفسهم فقالوا: لو صلوا بعد حملنا عليهم، فأرصدوا ذلك، فنزلت صلاة الخوف، فصلى بهم رسول الله ﷺ صلاة الخوف بصلاة العصر.²

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب القتل بعد أخذ الدية، ح 18204، 16/10. والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث وهو مقطوع عن عمر بن عبد العزيز، وقد روي بصيغة بلغنا.

² - مصنف عبد الرزاق، باب كيف تكون صلاة الليل والنهار وكيف كانت الصلاة قبل صلاة الخوف، ح 4234، 502/2. والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث وهو مرسل عن مجاهد بن جبر.

وأخرج عبد الرزاق عن ابن جريج قال: قال مجاهد في قوله: {إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا} [النساء: 101]: "نزلت يوم كان النبي ﷺ بعسفان والمشركون بضجنان، فتوافقوا، فصلى النبي ﷺ بأصحابه صلاة الظهر أربعاً، ركوعهم وسجودهم وقيامهم واحد معاً جميعاً، فهم بهم المشركون أن يغيروا على أمتعتهم ويقاتلوهم، فأنزل الله تعالى عليه {فلتقم طائفة} [النساء: 102]، فصلى النبي ﷺ العصر، وصف أصحابه صفين، وكبر بهم جميعاً، فسجد الأولون بسجوده، والآخرون قيام لم يسجدوا، حتى قام النبي صلى الله عليه وسلم والصف الأول، ثم كبر بهم وركعوا جميعاً، فتقدموا الصف الآخر، واستأخروا الصف الأول، فتعاقبوا السجود كما فعلوا أول مرة، وقضى النبي ﷺ صلاة العصر ركعتين"¹.

وأخرج عبد الرزاق عن الثوري، عن منصور، عن مجاهد، عن أبي عياش الزرقى قال: كنا مع رسول الله ﷺ بعسفان قال: فاستقبلنا المشركون عليهم خالد بن الوليد، وهم بيننا وبين القبلة، فصلى النبي ﷺ الظهر فقالوا: قد كانوا على حال لو أصبنا غرتهم فقالوا: تأتي عليهم الآن صلاة هي أحب إليهم من أبنائهم وأنفسهم قال: فنزل جبريل بهذه الآيات بين الظهر والعصر {وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة} [النساء: 102] قال: "فحضرت الصلاة، فأمرهم رسول الله ﷺ، فأخذوا السلاح، فصفنا خلفه صفين قال: ثم ركع فركعنا جميعاً قال: ثم رفع فرفعنا جميعاً، ثم سجد النبي ﷺ بالصف الذي يليه قال: والآخرون قيام يجرسونهم، فلما سجدوا وقاموا، جلس الآخرون فسجدوا في مكانهم، ثم تقدم هؤلاء إلى مصاف هؤلاء، وجاء هؤلاء إلى مصاف هؤلاء فركعوا جميعاً، ثم رفع فرفعوا جميعاً، ثم سجد النبي ﷺ بالصف الذي يليه والآخرون قيام يجرسونهم، فلما جلسوا جلس الآخرون فسجدوا، ثم سلم عليهم، ثم انصرف". قال: «فصلاها رسول الله ﷺ مرتين، مرة بعسفان، ومرة في أرض بني سليم»².

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب صلاة الخوف، ح4236، 504/2. والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث وهو مرسل عن مجاهد بن جبر.
² - مصنف عبد الرزاق، باب صلاة الخوف، ح4237، 504/2. والأثر أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، باب أخذ السلاح في صلاة الخوف، ح6229، 254/3. وأخرجه الطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق، ح5139، 213/5. وأخرجه الدارقطني في السنن من طريق عبد الرزاق، باب صفة صلاة الخوف وأقسامها، ح8، 59/2. وأخرجه أحمد في المسند من طريق عبد الرزاق، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى أبي داود والنسائي. منصور: هو ابن المعتمر، ومجاهد: هو ابن جبر المكي. مسند الإمام أحمد، ح16580، 120/27.

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٢٨].

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق، عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: الرجل يخطب المرأة، وعنده امرأة فيخطبها على أن لك يوما، ولفلانة يومين عند الخطبة قبل النكاح قال: جائز ذلك قبل النكاح، وبعد أن اصطلحا على ذلك، قلت: أي ذلك نزلت {وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا} [النساء: 128]؟ قال: «نعم»، قلت: أصنع ذلك النبي ﷺ ببعض نسائه؟ قال: «نعم» قال: قلت: ما {وأحضرت الأنفس الشح} [النساء: 128] قال: «في النفقة زعموا أن تلك المرأة سودة»¹.

وأخرج عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري قال: أخبرني ابن المسيب، وسليمان بن يسار، أن رافع بن خديج، كان تحته امرأة قد خلا من سنه، فتزوج عليها شابة، وآثر البكر عليها، فأبى امرأته الأولى أن تقر على ذلك، فطلقها تطليقة حتى إذا بقي من أجلها يسير قال: «إن شئت راجعتك، وصبرت على الأثرة، وإن شئت تركتك حتى يخلو أجلك»، فقالت: بل راجعني وأصبر على الأثرة، فراجعها، وآثر عليها فلم تصبر على الأثرة، فطلقها أخرى، وآثر عليها الشابة قال: " فذلك الصلح الذي بلغنا أنزل الله فيه {وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا} [النساء: 128] " ².

سورة المائدة

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب الرجل يتزوج المرأة على أن لك يوما ولفلانة يومين، ح 10651، 237/6. والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث وهو مرسل عن عطاء.

² - مصنف عبد الرزاق، باب الرجل يتزوج المرأة على أن لك يوما ولفلانة يومين، ح 10653، 238/6. والأثر أخرجه الحاكم من طريق عبد الرزاق وقال «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه». وقال الذهبي: على شرط البخاري ومسلم. المستدرک، الحاكم، ح 3205، 338/2.

بُوجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِّنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِّنْ حَرَجٍ وَلَئِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦١﴾ المادة.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أن عمار بن ياسر، كان يحدث أنه كان مع النبي ﷺ في سفر ومعه عائشة، فهلك عقدها فاحتبس الناس في ابتغائه حتى أصبحوا وليس معهم ماء، فنزل التيمم، قال عمار: " فقاموا فمسحوا فضربوا بأيديهم فمسحوا بها وجوههم، ثم عادوا فضربوا بأيديهم ثانية، فمسحوا بها أيديهم إلى الإبطين - أو قال: إلى المناكب - " ¹.
وأخرج عبد الرزاق عن مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة قالت: " خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء - أو بذات الجيش - انقطع عقدي قال: فأقام النبي ﷺ على التماسه، وأقام الناس معه وليس معهم ماء، فأتى الناس إلى أبي بكر فقالوا: ألا ترى إلى ما صنعت عائشة، أقامت بالنبي ﷺ وبالناس وليس معهم ماء " قالت: " فجاء أبو بكر والنبي ﷺ، واضع رأسه على فخذي قال: حبست النبي ﷺ، والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فعاتبني أبو بكر، وقال لي ما شاء الله أن يقول، وجعل يطعني بيده في خاصرتي فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنام على فخذي حتى أصبح على غير ماء، فأنزل الله آية التيمم {فتيمموا} [النساء: 43]. فقال أسيد بن حضير: ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر قال: فبعثنا البعير التي كنت عليه فوجدنا العقد تحته ².

وأخرج عبد الرزاق، عن معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أو غيره قال: «سقط عقد لعائشة فأرسل النبي ﷺ، معشرا يبتغونه، فأدركهم الصبح وليس معهم ماء، فصلوا بغير طهور فشكوا ذلك إلى النبي ﷺ، فنزل التيمم». قال معمر: وأخبرني أيوب قال: مر أبو بكر بعائشة فقال: «حبست الناس وعينيتهم». قال

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب كم التيمم من ضربة، ح 827، 312/1. والأثر أخرجه الإمام أحمد في المسند من طريق عبد الرزاق وقال شعيب الأرنؤوط: " حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبيد الله بن عبد الله بن عتبة لم يدرك عمارة، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد". مسند الإمام أحمد، ح 18891، 187/31.

² - مصنف عبد الرزاق، باب بدء التيمم، ح 880، 228/1. والأثر متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التيمم وقول الله تعالى فلم تجدوا ماءً فتيمموا صعيدا طيبا، ح 334، 74/1. وباب قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً»، ح 3672، 7/5. وباب قوله فلم تجدوا ماءً فتيمموا صعيدا طيبا، ح 4607، 50/6. وباب من أدب أهله أو غيره دون السلطان، ح 6844، 173/8. وأخرجه مسلم في صحيحه، باب التيمم، ح 367، 279/1.

معمر: وقال هشام، عن أبيه، وقاله أيوب أيضا. قال: فلما نزل التيمم سر بذلك أبو بكر وقال: «ما علمتك لمباركة ما نزل بك أمر تكريهه إلا جعل الله - تبارك وتعالى - للمسلمين فيه خيرا»¹.

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ المائدة.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة، عن أنس بن مالك: أن نفرا من عكل وعرينة تكلموا في الإسلام فأتوا النبي ﷺ: فأخبروه أنهم كانوا أهل ضرع، ولم يكونوا أهل ريف فاجتووا المدينة، وشكوا حماها " فأمر لهم النبي ﷺ: بدود وأمر لهم براع وأمرهم أن يخرجوا من المدينة فيشربوا من ألبانها وأبوالها « فانطلقوا حتى إذا كانوا بناحية الحرة كفروا بعد إسلامهم، وقتلوا راعي النبي ﷺ، وساقوا الذود» فبلغ ذلك النبي ﷺ فبعث الطلب في طلبهم فأتي بهم فسمل أعينهم، وقطع أيديهم وأرجلهم وتركوا بناحية الحرة يقضون حجارتها حتى ماتوا ". قال قتادة: " بلغنا أن هذه الآية أنزلت فيهم: {إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله} [المائدة: 33] الآية كلها"².

وأخرج عبد الرزاق عن إبراهيم، عن صالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة قال: «قدم على النبي ﷺ رجال من بني فزارة قد ماتوا هزلا فأمر بهم النبي ﷺ إلى لقاحه يشربوا منها حتى صحوا ثم غدوا على لقاحه فسرقوها فطلبوا فأتي بهم النبي ﷺ فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم» قال أبو هريرة: " فنزلت فيهم هذه الآية: {إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله} [المائدة: 33] قال: فتزك النبي ﷺ سمل الأعين بعد"³.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب بدء التيمم، ح 879، 227/1. والأثر أخرجه الطبراني في المعجم الكبير من طريق عبد الرزاق، باب قصة التيمم وأنه نزل بسبب عائشة، ح 19084، 49/23.

² - مصنف عبد الرزاق، باب المحاربة، ح 18538، 106/10. والأثر أخرجه البيهقي في السنن الكبرى من طريق عبد الرزاق، وقال شعيب الأرنؤوط: "إسناده صحيح على شرط الشيخين". مسند الإمام أحمد، ح 12668، 104/20. وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، باب قطاع الطريق، ح 17308، 490/8. وأخرجه أبو يعلى الموصلي في المسند من طريق عبد الرزاق وقال حسين سليم أسد: إسناده صحيح. مسند أبو يعلى، ح 3044، 384/5. قال الألباني: إسناده صحيح، لكن بين البخاري في إحدى رواياته أن هذا من رواية قتادة قال: بلغنا . . . فالزيادة الثانية مرسلة". إرواء الغليل، الألباني، 195/1.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب المحاربة، ح 18541، 107/10. وفي الصحيحين متفق عليه من طريق أنس بن مالك، صحيح البخاري، باب إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله، ح 4610، 52/6. وباب المحاربين من أهل الكفر والردة، ح 6802، 162/8. وفي صحيح مسلم، باب حكم المحاربين المرتدين، ح 1671، 1296/3.

وأخرج عبد الرزاق عن إبراهيم، عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية في المحارب: {إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله} [المائدة: 33] «إذا عدا فقطع الطريق فقتل وأخذ المال صلب وإن قتل ولم يأخذ مالا قتل وإن أخذ المال، ولم يقتل قطع من خلاف فإن هرب وأعجزهم فذلك نفيه»¹. والظاهر أن الأثر عن ابن عباس رضي الله عنه يحمل على التفسير لا سبب النزول، والله أعلم.

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْمَوْا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَأَخْشَوْنَ اللَّهَ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴿١٠٠﴾﴾^١

المائدة.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري قال: أخبرني رجل، من مزينة، ونحن عند ابن المسيب، عن أبي هريرة قال: أول مرجوم رجمه رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليهود زني، رجل منهم وامرأة، فتشاور علماءهم قبل أن يرفعوا أمرهما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال بعضهم لبعض: إن هذا النبي بعث بتخفيف، وقد علمنا أن الرجم فرض في التوراة، فانطلقوا بنا نسأل هذا النبي صلى الله عليه وسلم، عن أمر صاحبينا اللذين زنيا بعدما أحصنا، فإن أفتانا بفتيا دون الرجم قبلنا وأخذنا بتخفيف، واحتججنا بها عند الله حين نلقاه وقلنا: قبلنا فتيا نبي من أنبيائك، وإن أمرنا بالرجم عصيناه، فقد عصينا الله فيما كتب علينا، أن الرجم في التوراة، فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد في أصحابه فقالوا: يا أبا القاسم، كيف ترى في رجل منهم وامرأة زنيا بعدما أحصنا؟ فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يرجع إليهما شيئا، وقام معه رجال من المسلمين حتى أتوا بيت مدراس اليهود وهم يتدارسون التوراة، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على الباب فقال: «يا معشر اليهود، أنشدكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى ما تجدون في التوراة على من زنى إذا أحصن؟» قالوا: يحمم ويجه. قالوا: والتحميم: أن يحمل الزانيان على حمار ويقابل أفقيتهما ويطاف بهما. قال: وسكت حبرهم وهو فتى شاب، فلما رآه النبي صلى الله عليه وسلم أظ فقال حبرهم: اللهم إذ نشدتنا فإننا نجد في التوراة الرجم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فما أول ما ارتخصتم أمر الله؟» قالوا: زنى رجل منا ذو قرابة، من ملك من ملوكنا فسجنه، وأخر عنه الرجم، ثم

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب المحاربة، ح18544، 108/10. والأثر أخرجه البيهقي في السنن الكبرى من طريق عبد الرزاق، باب قطع الطريق، ح17776، 283/8. وأخرجه الدارقطني في السنن من طريق عبد الرزاق، كتاب الحدود والديات وغيره، ح3266، 162/4. قال الألباني: لم أره هكذا. إرواء الغليل، الألباني، ح2440، 92/8.

زنى بعده آخر في أسرة من الناس، فأراد الملك رجمه فحال قومه - أو قال: فقام قوم دونه - فقالوا: لا والله، لا يرمم صاحبنا حتى تجيء بصاحبك، فترجمه فأصلحوا هذه العقوبة بينهم. فقال النبي ﷺ: «فإني أحكم بما في التوراة»، فأمر بهما النبي ﷺ فرجما قال الزهري: فأخبرني سالم، عن ابن عمر قال: " لقد رأيتهما حين أمر النبي ﷺ برجمهما، فلما جاء رأيته يجافي بيده عنها؛ ليقبها الحجارة، فبلغنا أن هذه الآية أنزلت فيه: {إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا} [المائدة: 44] وكان النبي ﷺ منهم" ¹.

سورة الأنعام

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿* وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّاتَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأنعام: 141].

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرنا أبو بكر بن عبد الله، عن عمرو بن سليم، وعن غيره، عن ابن المسيب، أنه قال: {وآتوا حقه يوم حصاده} [الأنعام: 141] قال: «الصدقة المفروضة»، قال سعيد: وقوله: {ولا تسرفوا} [الأنعام: 141] قال: «لا تمنعوا الصدقة فتعصوا» قال ابن جريج: وقال آخرون: «جد معاذ بن جبل نخله فلم يزل يتصدق من ثمره حتى لم يبق منها شيء»، فنزلت: {ولا تسرفوا} [الأنعام: 141] ².

سورة الاعراف

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: 206]. راف.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب الرجم والإحصان، ح13330، 315/7. والأثر أخرجه أبو داود في السنن من طريق عبد الرزاق وقال الألباني ضعيف، سنن أبي داود، باب في رجم اليهوديين، ح4452، 265/4.

² - مصنف عبد الرزاق، باب وآتوا حقه يوم حصاده، ح7267، 145/4. والإثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث، وفي سنده انقطاع وجهالة رواة وقد روي بصيغة وقال آخرون.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج، عن عطاء قال: " بلغني أن المسلمين كانوا يتكلمون في الصلاة كما يتكلم اليهود والنصارى، حتى نزلت: {وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا} [الأعراف: 204]"¹.

سورة الأنفال

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١﴾﴾ [الأنفال: 1].

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن الثوري، عن محمد بن السائب، عن أبي صالح، عن ابن عباس قال: لما كان يوم بدر، قال رسول الله ﷺ: «من قتل قتيلًا فله كذا، وكذا» فقتلوا سبعين، وأسروا سبعين، فجاء أبو اليسر بن عمرو بأسيرين فقال: يا رسول الله، إنك وعدتنا من قتل قتيلًا فله كذا، ومن أسر أسيرًا فله كذا، فقد جئت بأسيرين، فقام سعد بن عبادة فقال: يا رسول الله، إنه لم تمنعنا زهادة في الآخرة، ولا جبن عن العدو، ولكننا قمنا هذا المقام خشية أن يقطعك المشركون، وإنك إن تعط هؤلاء لم يبق لأصحابك شيء، قال: فجعل هؤلاء يقولون، وهؤلاء يقولون فنزلت: {يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم} [الأنفال: 1]².

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿* وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّلَاقِ ﴿٤٦﴾ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤٧﴾﴾ [الأنفال: 46-47].

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن الثوري، عن محمد بن السائب، عن أبي صالح، عن ابن عباس قال: لما كان يوم بدر، قال رسول الله ﷺ: «من قتل قتيلًا فله كذا، وكذا» فقتلوا سبعين، وأسروا سبعين، فجاء أبو

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب الرجل يدعو ويسمي في دعائه، ح4044، 450/2. والأثر مرسل وقد روي بصيغة بلغني. وقد رواه البيهقي في السنن الكبرى من طريق أخرى موصولة عن أبي هريرة، وقال: وهكذا قال معاوية بن قرة. باب من قال يترك المأموم القراءة، ح3002، 155/2. وأخرجه سعيد بن منصور في السنن عن معاوية بن قرة. وقال سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد: سنده صحيح إلى معاوية. التفسير من سنن سعيد بن منصور، ح979، 182/5. وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف عن أبي هريرة، ح8380، 225/2.

² - مصنف عبد الرزاق، باب ذكر الخمس وسهم ذي القربى، ح9483، 239/5. والأثر أخرجه البيهقي في السنن الكبرى باختلاف في ألفاظه، باب بيان مصرف الغنيمة، ح13094، 293/6. وباب الوجه الثالث من النفل، ح13197، 315/6. وأخرجه أبو داود من طريق عكرمة عن ابن عباس، وقال الألباني صحيح، سنن أبي داود، باب في النفل، ح2739، 29/3.

اليسر بن عمرو بأسيرين فقال: يا رسول الله، إنك وعدتنا من قتل قتيلا فله كذا، ومن أسر أسيرا فله كذا، فقد جئت بأسيرين، فقام سعد بن عبادة فقال: يا رسول الله، إنه لم تمنعنا زهادة في الآخرة، ولا جبن عن العدو، ولكننا قمنا هذا المقام خشية أن يقطعك المشركون، وإنك إن تعط هؤلاء لم يبق لأصحابك شيء، قال: فجعل هؤلاء يقولون، وهؤلاء يقولون فنزلت: {يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم} [الأنفال: 1] قال: فسلموا الغنيمة إلى رسول الله ﷺ قال: ثم نزلت: {واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسها} [الأنفال: 41]¹.

سورة التوبة

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعَجَبْتَكُمْ كَثُرَتْ كُفْرًا فَامَّا تَعْنَى عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاعَتْ عَلَيْكُمْ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴿٥٥﴾﴾ التوبة.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن معمر، عن عثمان الجزري، عن مقسم قال معمر: وكان يقال لعثمان الجزري المشاهد عن مقسم مولى ابن عباس قال: لما كانت المدة التي كانت بين رسول الله ﷺ وبين قريش زمن الحديبية وكانت سنين ذكر أنها كانت حرب بين بني بكر وهم حلفاء قريش، وبين خزاعة وهم حلفاء رسول الله ﷺ فأعانت قريش حلفاءه على خزاعة فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «والذي نفسي بيده لأمنعهم مما أمنع منه نفسي وأهل بيتي» وأخذ في الجهاز إليهم ... قال معمر: قال الزهري ثم رجع رسول الله ﷺ بمن معه من قريش . وهي كنانة . ومن أسلم يوم الفتح قبل حنين، وحنين واد في قبل الطائف ذو مياه، وبه من المشركين يومئذ عجز هوازن ومعهم ثقيف، ورأس المشركين يومئذ مالك بن عوف النضري، فاقتتلوا بحنين، فنصر الله نبيه ﷺ والمسلمين، وكان يوما شديدا على الناس، فأنزل الله: {لقد نصركم الله في مواطن كثيرة ويوم حنين} [التوبة: 25] الآية. قال معمر قال الزهري: وكان رسول الله ﷺ يتألفهم فلذلك بعث خالد بن الوليد يومئذ².

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب ذكر الخمس وسهم ذي القربى، ح9483، 239/5. والأثر سبق تخريجه.

² - الحديث بطوله في مصنف عبد الرزاق، باب غزوة الفتح، ح9739، 394/5. الشاهد من الأثر أخرجه أبو عوانة في المسند، ط1، الناشر دار المعرفة، بيروت، 1419هـ/ 1998م. 360/4. وابن وهب في الجامع في الحديث، تحقيق: مصطفى حسن حسين محمد أبو الخير، ط1، الناشر: دار ابن الجوزي - الرياض المملكة العربية السعودية، 1416هـ/ 1995م، ح581، ص671.

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ

يَسْخَطُونَ﴾ (٥٨) التوبة.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخدري قال: بينا رسول الله ﷺ يقسم قسما إذ جاءه ابن ذي الخويصرة التميمي فقال: اعدل يا رسول الله. فقال: «ويلك ومن يعدل إذا لم أعدل؟» فقال عمر بن الخطاب: يا رسول الله ائذن لي فيه فأضرب عنقه. فقال النبي ﷺ: " دعه فإن له أصحابا يحقر أحداكم صلواته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فينظر في قذذه فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر في نضيه فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر في رصافه فلا يوجد فيه شيء قد سبق الفرث والدم، آيتهم رجل أسود في إحدى يديه - أو قال ثدييه - مثل ثدي المرأة - أو مثل البضعة - تدردر، يخرجون على حين فترة من الناس، فنزلت فيهم: {ومنهم من يلمزك في الصدقات} [التوبة: 58] الآية. قال أبو سعيد: «أشهد أني سمعت هذا من رسول الله ﷺ وأشهد أن عليا رضي الله عنه حين قتلهم وأنا معه، جيء بالرجل على النعت الذي نعت رسول الله ﷺ»¹.

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَهُمْ بِمَا لَمْ يَنَالُوا وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنْ يَتُوبُوا يَكُ خَيْرًا لَهُمْ وَإِنْ يَتَوَلَّوْا يَعدَّبْهُمْ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ (٧٦) التوبة.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: كانت أم عمير بن سعيد عند الجلاس بن سويد فقال الجلاس في غزوة تبوك: إن كان ما يقول مُجَّد حقا فلنحن شر من الحمير، فسمعها عمير فقال: والله إني لأخشى إن لم أرفعها إلى النبي ﷺ أن ينزل القرآن فيه، وأن أخلط بخطيئته، ولنعم الأب هو لي، فأخبر النبي ﷺ: " فدعا الجلاس فعرفه وهم يترحلون فتحالفا، فجاء الوحي إلى النبي ﷺ فسكتوا فلم يتحرك أحد، وكذلك كانوا يفعلون لا يتحركون إذا نزل الوحي، فرفع عن النبي ﷺ فقال: {يخلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر} [التوبة: 74] - حتى - {فإن يتوبوا} [التوبة: 74]. فقال

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب ما جاء في الحرورية، ح18649، 146/10. والأثر أخرجه الإمام أحمد من طريق عبد الرزاق. وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد، والزهري: هو مُجَّد بن مسلم بن عبيد الله. مسند الإمام أحمد، ح11537، 94/18. وأخرجه البخاري في صحيحه، باب من ترك قتال الخوارج للتألف، ح6933، 17/9. وأخرجه النسائي في السنن، باب قوله تعالى ومنهم من يلمزك في الصدقات، ح11156، 115/10.

الجلاس: استتب لي ربي، فإني أتوب إلى الله وأشهد لقد صدق {وما نقموا إلا أن أغناهم الله ورسوله} [التوبة: 74]. قال عروة: كان مولى للجلاس قتل في بني عمرو بن عوف فأبى بنو عمرو أن يعقلوه «فلما قدم النبي ﷺ جعل عقله على بني عمرو بن عوف» قال عروة: "فما زال عمير منها بعلياء حتى مات - يعني كثر ماله وارتفع على الناس أي: بالمال فهو التعلي " قال ابن جريج: وأخبرت عن ابن سيرين قال: «فما سمع عمير من الجلjas شيئاً يكرهه بعدها»¹.

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿١١٣﴾ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴿١١٤﴾﴾ الآية.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج قال: حدثت عن مسروق بن الأجدع، عن ابن مسعود قال: خرج رسول الله ﷺ يوماً فخرجنا معه حتى انتهينا إلى المقابر، فأمرنا فجلسنا، ثم تخطينا القبور حتى انتهينا إلى قبر منها، فجلس إليه فناجاه طويلاً، ثم ارتفع نحيب رسول الله ﷺ باكياً، فبكينا لبكائه، ثم إن النبي ﷺ أقبل فلقبه عمر بن الخطاب فقال: ما الذي أبكاك يا رسول الله؟ قال: «لقد أبكنا وأفرعنا»، فأخذ بيد عمر، ثم أوماً إلينا فأتيناها، فقال: «أفرعكم بكائي؟» فقلنا: نعم يا رسول الله قال: " فإن القبر الذي رأيتموني عنده قبر أمي آمنة بنت وهب وإني استأذنت ربي في زيارتها فأذن لي، ثم استأذنته في الاستغفار لها فلم يأذن لي، وأنزل {ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين} [التوبة: 113] الآية، {وما كان استغفار إبراهيم لأبيه} [التوبة: 114] فأخذني ما يأخذ الولد للوالد من الرأفة، فذلك أبكاني، ألا إني نهيتمكم عن ثلاث: عن زيارة القبور، وعن أكل لحوم الأضاحي فوق ثلاث ليسعكم، وعن نبيذ الأوعية، فزوروها فإنها تزهد في الدنيا وتذكر الآخرة، وكلوا لحوم الأضاحي، وأنفقوا منها ما شئتم، فإنما نهيتمكم إذا الخير قليل، وتوسعة على الناس، ألا وإن الوعاء لا يحرم شيئاً، كل مسكر حرام"².

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب قسامة الخطأ، ح18308، 45/10. والأثر سبق تخريجه.

² - مصنف عبد الرزاق، باب في زيارة القبور، ح6714، 572/3. والأثر أخرجه ابن حبان وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف، ابن جريج: مدلس وقد عنعن. صحيح ابن حبان، ح981، 261/3. وأخرجه الحاكم وقال: «صحيح على شرطهما ولم يخرجاه هكذا بهذه السياقة» إنما أخرج مسلم حديث يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة فيه مختصراً. وقال الذهبي: أيوب بن هانيء ضعفه ابن معين. المستدرک، الحاكم، ح3292، 366/2. وقال الألباني في السلسلة الضعيفة: ضعيف. ح5131، 133/11.

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٧﴾ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿١١٨﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴿١١٩﴾﴾

ال آية.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري قال: أخبرني عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه قال: " لم أتخلف عن النبي ﷺ في غزاة غزاها حتى كانت غزوة تبوك .. قال كعب: فلما طال علي البلاء اقتحمت على أبي قتادة حائطه، وهو ابن عمي فسلمت عليه فلم يرد علي .. ثم اقتحمت الحائط خارجا حتى إذا مضت خمسون ليلة من حين نهي النبي ﷺ عن كلامنا، صليت على ظهر بيت لنا صلاة الفجر، ثم جلست وأنا في المنزلة التي قال الله: { ضاقت عليهم الأرض بما رحبت وضاقت عليهم أنفسهم } [التوبة: 118] إذ سمعت نداء من ذروة سلع أن أبشر يا كعب بن مالك فخررت ساجدا، وعرفت أن الله قد جاءنا بالفرح، ثم جاء رجل يركض على فرس، يبشرني فكان الصوت أسرع من فرسه، فأعطيته ثوبي بشارة ولبس ثوبين آخرين قال: وكانت توبتنا نزلت على النبي ﷺ ثلث الليل .. فانطلقت إلى النبي ﷺ، فإذا هو جالس في المسجد وحوله المسلمون وهو يستنير كاستنارة القمر، وكان إذا سر بالأمر استنار، فجئت فجلست بين يديه فقال: «أبشر يا كعب بن مالك بخير يوم أتى عليك منذ ولدتك أمك» قال: قلت يا نبي الله أمر من عند الله أم من عندك؟ قال: «بل من عند الله» ثم تلا عليهم: { لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار } [التوبة: 117] حتى بلغ { التواب الرحيم } قال: وفينا أنزلت أيضا { اتقوا الله وكونوا مع الصادقين } [التوبة: 119] . قال الزهري: فهذا ما انتهى إلينا من حديث كعب بن مالك¹.

¹ - الأثر بطوله في مصنف عبد الرزاق، باب حديث الثلاثة الذين خلفوا، ح-9744، 397/5. والأثر سبق تخريجه.

سورة هود

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنْ أَيْلٍ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبَنَّ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾ ﴿١١٤﴾ هود.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق قال: أخبرنا إسرائيل بن يونس، عن سماك بن حرب، أنه سمع إبراهيم، يحدث، عن علقمة، والأسود، عن عبد الله بن مسعود قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله إني أخذت امرأة في البستان، ففعلت بها كل شيء غير أبي لم أجامعها، قبلتها ولزمتها ولم أفعل غير ذلك، فافعل بي ما شئت. قال: فلم يقل له رسول الله ﷺ شيئا: فذهب الرجل، فقال عمر: لقد ستر الله عليه لو ستر على نفسه، فأتبعه رسول الله ﷺ بصره، ثم قال: «ردوه علي»، فردوه، فقرأ عليه: {أقم الصلاة طريقي النهار} [هود: 114]، حتى بلغ {للذاكرين} [هود: 114] قال: فقال معاذ بن جبل أله وحده يا نبي الله أم للناس كافة؟ قال: «بل للناس كافة»¹.

وأخرج عبد الرزاق عن معمر، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، - أحسبه - عن ابن مسعود قال: قبل رجل امرأة فجاء عمر بن الخطاب، فذكر له أنه كان يسأله عن كفارته؟ فقال عمر: أمعزبة هي؟ فقال: نعم. فقال عمر: لا أدري يقال: جاء الرجل أبا بكر فذكر له أيضا، فرد عليه كما رد عليه، فجاء النبي ﷺ يسأله، فقال: «أمعزبة هي؟» قال: نعم قال: فصمت عنه، فأنزل الله عز وجل: {أقم الصلاة طريقي النهار} [هود: 114] إلى {للذاكرين} [هود: 114]².

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب التعدي في الحرمات العظام، ح13829، 445/7. والأثر رواه البيهقي في السنن الكبرى، باب من أصاب ذنبا دون الحد، ح17540، 214/8. والطبراني في الكبير، ح10504، 207/10. وح10582، 230/10. ورواه الترمذي في السنن وقال: "هذا حديث حسن صحيح، وهكذا روى إسرائيل عن سماك عن إبراهيم عن علقمة و الأسود عن عبد الله عن النبي ﷺ نحوه. وروى سفيان الثوري عن سماك عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله عن النبي ﷺ مثله، ورواية هؤلاء أصح من رواية الثوري. وروى شعبة عن سماك بن حرب عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله عن النبي ﷺ نحوه. حدثنا محمد بن يحيى النيسابوري حدثنا محمد بن يوسف عن سفيان عن الأعمش و سماك عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله عن النبي ﷺ نحوه بمعناه. حدثنا محمود بن غيلان حدثنا الفضل بن موسى عن سفيان عن سماك عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ نحوه بمعناه. ولم يذكر فيه الأعمش، وقد روى سليمان التيمي هذا الحديث عن أبي عثمان النهدي عن ابن مسعود عن النبي ﷺ. وقال الألباني: صحيح. سنن الترمذي، ح3112، 289/5. وأخرجه مسلم في صحيحه، باب قوله تعالى إن الحسنات يذهبن السيئات، ح2763، 2116/4.

² - مصنف عبد الرزاق، باب التعدي في الحرمات العظام، ح13830، 446/7. والأثر أخرجه البيهقي وقال: رواه البخاري في الصحيح عن مسدد وأخرجه مسلم عن أبي كامل وغيره عن يزيد. السنن الكبرى للبيهقي، باب من أصاب ذنبا دون الحد، ح17539، 249/8. وأخرجه الطبراني في الكبير، ح10582، 230/10. ورواه ابن ماجه في السنن، باب ماء في أن الصلاة كفارة، ح1398، 447/1.

سورة المؤمنون

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾ ﴿٢﴾ المؤمنون.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين قال: "كان النبي ﷺ يرفع رأسه إلى السماء وهو يصلي حتى أنزل الله: {الذين هم في صلاتهم خاشعون} [المؤمنون: 2] - أو غيرها، فإن لم تكن تلك فلا أدري ما هي - فضرب برأسه"¹.

سورة النور

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَدُوا أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾ ﴿٦﴾ وَالْخَمْسَةَ أَنْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٧﴾ وَيَدْرُؤُاْ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٨﴾ وَالْخَمْسَةَ أَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٩﴾ النور.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن معمر، عن أيوب، عن عكرمة قال: لما نزلت: {الذين يرمون أزواجهم} [النور: 6] الآية. قال سعد بن عباد: إني أطلع الآن، تفخذها رجل فنظرت حتى أدمت، فإن ذهبت أجمع الشهداء، ثم أجمعهم حتى يقضي حاجته، وإن حدثتكم بما رأيت ضربتم ظهري ثمانين. فقال النبي ﷺ للأنصار: «ألا تسمعون إلى ما قال سيدكم؟» قالوا: يا نبي الله، لا تلمه فإنه ليس فينا أحد أشد غيره منه، والله ما تزوج امرأة قط إلا بكرا، ولا طلق امرأة قط فاستطاع أحد منا أن يتزوجها. فقال النبي ﷺ: «لا، إلا البينة التي ذكر الله». قال: فابتلي ابن عم له، وهو هلال بن أمية، فجاء فأخبر النبي ﷺ أنه

ورواه الترمذي وقال: هذا حديث حسن صحيح. وقال الشيخ الألباني: صحيح. سنن الترمذي، ح 3114، 291/5. وأخرجه عبد الرزاق من طريق أخرى عن محمد بن مسلم، عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة، أن رجلا من أصحاب النبي ﷺ ذكر امرأة وهو جالس مع النبي ﷺ، فاستأذنه لحاجة، فأذن له، فذهب في طلبها، فلم يجدها، فأقبل الرجل يريد أن يبشر النبي ﷺ بالمطر، فوجد المرأة جالسة على غدير فدفع في صدرها، فجلس بين رجلها، فصار ذكره مثل الهدبة، فقام نادما، فأتى النبي ﷺ، فأخبره بما صنع، فقال له النبي ﷺ: «استغفر ربك وصل أربع ركعات»، ثم قرأ النبي ﷺ: {أقم الصلاة طربي النهار} [هود: 114] ". باب التعدي في الحرمات العظام، ح 13831، 446/7.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب رفع الرجل بصره في السماء، ح 3262، 254/2. وقال ابن سيرين «كان النبي ﷺ يرفع بصره إلى السماء فأمر بالخشوع، فرفع بصره نحو مسجده» والأثر مرسل عن ابن سيرين، وقد أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، وقال: وروى ذلك عن أبي زيد: سعيد بن أوس عن ابن عون عن ابن سيرين عن أبي هريرة موصولا والصحيح هو المرسل. سنن البيهقي، باب لا يجاوز بصره موضع سجوده، ح 3680، 283/2. ورواه أبو داود في المراسيل، باب في القراءة، ح 45، ص 96. وأخرجه الحاكم موصولا إلى أبي هريرة وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين لولا خلاف فيه على محمد فقد قيل عنه مرسلا ولم يخرجاه». وقال الذهبي: الصحيح مرسل. المستدرک للحاكم، ح 3483، 426/2. وقال الألباني: ضعيف. إرواء الغليل، ح 354، 71/2.

أدرك على امرأته رجلا فأنزل الله عز وجل: {والذين يرمون أزواجهم} [النور: 6] الآية، إلى {الصادقين} [النور: 6]. فلما شهد أربع مرات، قال النبي ﷺ: «قفوه فإنها واجبة»، ثم قال له: «إن كنت كاذبا فتب». قال: لا والله، إني لصادق. ثم مضى على الخامسة، ثم شهدت أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين، ثم قال النبي ﷺ: «قفوها فإنها واجبة» ثم قال لها: «إن كنت كاذبة فتوبي»، فسكتت ساعة ثم قالت: لا أفصح قومي سائر اليوم، ثم مضت على الخامسة. فقال النبي ﷺ: «إن جاءت به كذا، وجاءت به كذا فهو لفلان»، فجاءت به على المكروه من ذلك. قال معمر: فبلغني أن النبي ﷺ قال: «لولا ما أنزل الله فيه كان لي فيه أمر»¹.

وأخرج عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني ابن شهاب، عن الملاعنة، وعن السنة فيها على حديث سهل بن سعد أخي بني ساعدة أن رجلا، من الأنصار جاء النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، رأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا فيقتله فتقتلونه أم كيف يفعل؟ فأنزل الله عز وجل في شأنه ما ذكر في القرآن من أمر المتلاعنين، فقال رسول الله ﷺ: «قد قضى الله فيك وفي امرأتك». قال: فتلاعنا في المسجد وأنا حاضر قال: فلما فرغا قال: كذبت عليها يا رسول الله إن أمسكتها فطلقها ثلاثا قبل أن يأمره النبي صلى الله عليه وسلم حين فرغا من التلاعن ففارقها عند النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: «ذلك التفريق بين كل متلاعنين» وكانت حاملا فأنكره فكان ابنها يدعى لأمه².

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لِّكُم لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ مَّا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ١١ لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب لا يجتمع المتلاعنان أبدا، ح12444، 113/7. والأثر أخرجه البخاري في صحيحه من طريق عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما، باب ويدراً عنها العذاب ان تشهد أربع شهادات، ح4747، 100/6. وأخرجه ابو داود في السنن، وقال الألباني: صحيح. سنن أبي داود، باب في اللعان، ح2254، 276/2. وأخرجه ابن ماجه في السنن، وقال الألباني: صحيح. سنن ابن ماجه، باب اللعان، ح2067، 668/1. وأخرجه الترمذي في السنن وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث هشام بن حسان وهكذا روى عباد بن منصور هذا الحديث عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ ورواه أيوب عن عكرمة مرسلًا ولم يذكر فيه عن ابن عباس. وقال الشيخ الألباني: صحيح. سنن الترمذي، ح3179، 331/5.

² - مصنف عبد الرزاق، باب لا يجتمع المتلاعنان أبدا، ح12446، 115/7. الأثر متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه من طريق عبد الرزاق، باب القضاء واللعان في المسجد بين الرجال، ح423، 92/1. وباب التلاعن في المسجد، ح5309، 54/7. وباب من قضى ولاعن في المسجد، ح7166، 68/9. وأخرجه مسلم في صحيحه من طريق عبد الرزاق، باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها، ح1492، 1130/2.

وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴿١٢﴾ لَوْلَا جَاءَ وَعَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴿١٣﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٤﴾ إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ ﴿١٦﴾ يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾ وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٨﴾ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿٢٠﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَمَا زَكَّى مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَئِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢١﴾ وَلَا يَأْتِلُ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِيَعْفُوا وَيَلِصَفُوا أَلا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢٢﴾ ﴿ال نور﴾

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري قال: أخبرني سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، وعلقمة بن وقاص، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها أهل الإفك ما قالوا، قال: فبرأها الله وكلهم حدثني بطائفة من حديثها، وبعضهم كان أوعى لحديثها من بعض، وأثبت اقتصاصا، وقد وعيت عن كل واحد منهم الحديث الذي حدثني، وبعض حديثهم يصدق بعضا، ذكروا أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يخرج سفرا أقرع بين نسائه، قالت عائشة: فأقرع بيننا في غزاة غزاهما، فخرج فيها سهمي فخرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك بعد ما أنزل الله علينا الحجاب.. فإذا عقد لي من جزع ظفار قد انقطع فالتمست عقدي، فحبسني ابتغاؤه، وأقبل الرهط الذين كانوا يرحلون بي فحملوا الهودج فرحلوه علي بعيري الذي كنت أركب، وهم يحسبون أبي فيه.. ووجدت عقدي بهما بعدما استمر الجيش، فجئت منازلهم وليس بها داع ولا مجيب، وظننت أن القوم سيفقدوني فيرجعون إلي، فبينما أنا جالسة في منزلي غلبتني عيناى فنمت حتى أصبحت، وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم الذكواني قد عرس من وراء الجيش فادلج فأصبح عندي، فرأى سواد إنسان نائم فأتاني فعرفني حين رأني وقد كان رأني قبل أن يضرب علي الحجاب، فما استيقظت إلا

باسترجاعه، حين عرفني فخرمت وجهي بجلباي، ووالله ما كلمني كلمة غير استرجاعه حتى أناخ راحلته فوطئ على يديها فركبتها، فانطلق يقود بي الراحلة حتى أتينا الجيش بعدما نزلوا موغرين في نحر الظهر فهلك من هلك في شأني، وكان الذي تولى كبره عبد الله بن أبي ابن سلول، فقدمت المدينة فتشكيت حين قدمتها شهرا، والناس يخوضون في قول أهل الإفك، ولا أشعر بشيء من ذلك وهو يرييني في وجعي، أني لا أعرف من رسول الله ﷺ اللطف الذي كنت أرى منه حين أشتكي، إنما يدخل رسول الله ﷺ فيسلم ويقول: «كيف تيكم؟».. قالت: ولم يجلس عندي منذ ما قيل وقد لبث شهرا لا يوحى إليه قالت: فتشهد رسول الله ﷺ حين جلس، ثم قال: «أما بعد يا عائشة فإنه قد بلغني عنك كذا وكذا فإن كنت بريئة فسيبرئك الله، وإن كنت ألممت بذنب فاستغفري الله وتوبي إليه، فإن العبد إذا اعترف بذنبه، ثم تاب تاب الله عليه».. قالت: فوالله ما رام رسول الله ﷺ مجلسه ولا خرج من أهل البيت أحد حتى أنزل الله على نبيه ﷺ، فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء عند الوحي حتى أنه ليتحدر منه مثل الجمان في اليوم الشات من ثقل الوحي الذي أنزل عليه قالت: فلما سري عن رسول الله ﷺ سري عنه وهو يضحك، وكان أول كلمة تكلم بها أن قال: «أبشري يا عائشة أما والله قد أبرأك الله». فقالت لي أُمي: قومي إليه، فقلت: لا والله لا أقوم إليه، ولا أحمد إلا الله هو الذي أنزل براءتي قالت: فأنزل الله تبارك وتعالى: {إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم} عشر آيات، فأنزل الله هذه الآيات في براءتي قالت: فقال أبو بكر: . وكان ينفق على مسطح لقربته منه وفقره . والله لا أنفق عليه شيئا أبدا بعد الذي قال لعائشة، فأنزل الله: {ولا يأتل أولو الفضل منكم والسعة} إلى قوله: {ألا تحبون أن يغفر الله لكم} [النور: 22]. قال الزهري: «فهذا ما انتهى إلينا من أمر هؤلاء الرهط»¹.

سورة الفرقان

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا ﴿٢٧﴾ يَا لَيْتَنِي لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا ﴿٢٨﴾ لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا ﴿٢٩﴾﴾ الفرقان.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن معمر، عن عثمان الجزري، عن مقسم مولى ابن عباس، قال معمر: وحدثني الزهري ببعضه قال: إن ابن أبي معيط وأبي بن خلف الجمحي التقيا فقال عقبة بن أبي معيط لأبي

¹ - الأثر بطوله في مصنف عبد الرزاق، باب حديث الإفك، ح-9748، 410/5. والأثر سبق تخريجه.

بن خلف وكانا خليلين في الجاهلية، وكان أبي بن خلف أتى النبي ﷺ، فعرض عليه الإسلام، فلما سمع ذلك عقبه قال: لا أرضى عنك حتى تأتي مُجَدًّا فتتفل في وجهه، وتشتمه وتكذبه قال: فلم يسلمه الله على ذلك، فلما كان يوم بدر أسر عقبه بن أبي معيط في الأسارى، فأمر النبي ﷺ علي بن أبي طالب أن يقتله فقال عقبه: يا مُجَدُّ من بين هؤلاء أقتل؟ قال: «نعم» قال: لم؟ قال: «بكفرك وفجورك وعتوك على الله ورسوله» قال معمر: وقال مقسم.. فقام إليه علي بن أبي طالب فضرب عنقه. وأما أبي بن خلف، فقال: والله لأقتلن مُجَدًّا، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «بل أنا أقتله إن شاء الله» قال: فانطلق رجل ممن سمع ذلك من النبي ﷺ إلى أبي بن خلف فقيل: إنه لما قيل لمحمد ﷺ ما قلت؟ قال: «بل أنا أقتله إن شاء الله» فأفزع ذلك، وقال أنشدك بالله أسمعته يقول ذلك؟ قال: نعم فوقع في نفسه لأنهم لم يسمعوا رسول الله ﷺ يقول قولاً إلا كان حقاً، فلما كان يوم أحد خرج ابن خلف مع المشركين فجعل يلتمس غفلة النبي ﷺ ليحمل عليه، فيحول رجل من المسلمين بينه وبين النبي ﷺ، فلما رأى ذلك رسول الله ﷺ قال لأصحابه: «خلوا عنه» فأخذ الحربة فجزله بها يقول: رماه بها.. فلم يخرج منه كبير دم، واحتقن الدم في جوفه، فجعل يخور كما يخور الثور، فأقبل أصحابه حتى احتملوه وهو يخور وقالوا: ما هذا فوالله ما بك إلا خدش، فقال: " والله لو لم يصبني إلا بريقه لقتلني، أليس قد قال: أنا أقتله إن شاء الله، والله لو كان الذي بي بأهل ذي المجاز لقتلهم. قال: فما لبث إلا يوماً أو نحو ذلك حتى مات إلى النار، فأنزل الله فيه: {ويوم يعض الظالم على يديه} [الفرقان: 27] إلى قوله: {الشيطان للإنسان خذولاً} [الفرقان: 29]¹.

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان].

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب وقعة هذيل بالرجيع والرجيع موضع، ح 9731، 355/5. والأثر أخرجه ابن الأثير في جامع الأصول من أحاديث الرسول. وقال أيمن صالح شعبان: "علقه الواحدي في أسباب النزول (683)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (68/5) وزاد نسبه لا بن المنذر وابن مردويه عن ابن عباس، وقد أخرجه بمعناه ابن جرير (6/19) من رواية حجاج بن محمد المصيصي عن ابن جريج عن عطاء الخراساني عن ابن عباس وحجاج ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته وابن جريج ثقة فاضل لكنه كان بدلس ويرسل، وعطاء الخراساني صدوق يهيم كثيرا". جامع الأصول لابن الأثير، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، ط1، الناشر: مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، 1389هـ/ 1969م، ح 736، 284/2. قال الألباني: "أخرجه ابن مردويه وأبو نعيم في (الدلائل) بسند صحيح من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس كما في (الدر المنثور) (5 / 68)". صحيح السيرة النبوية، الألباني، ط1، الناشر: المكتبة الإسلامية - عمان - الأردن، ص 205.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق قال أخبرنا معمر، عن منصور، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله بن مسعود قال: قلت: يا رسول الله أو قاله غيري أي الذنوب أعظم عند الله؟ قال أن تجعل له ندا وهو خلقك، قال: ثم أي؟ قال: ثم أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك، قال: ثم أي؟ قال: ثم أن تزاني حليلة جارك. قال: فأنزل الله تصديق ذلك في كتابه والذين لا يدعون مع الله إلها آخر الآية¹.

سورة الأحزاب

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ وَمَا جَعَلَ أَرْوَاجَكُمْ أَلْسِنَى تَظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكَ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ﴿٤﴾﴾^١ الأحزاب.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: {وحلائل أبنائكم} [النساء: 23]، الرجل ينكح المرأة لا يراها حتى يطلقها، أتجل لأبيه؟ قال: هي مرسله {وحلائل أبنائكم} الذين من أصلابكم} [النساء: 23] قال: نرى ونتحدث، والله أعلم أنها نزلت في محمد ﷺ لما نكح امرأة زيد، قال المشركون بمكة في ذلك، فأنزلت {وحلائل أبنائكم} الذين من أصلابكم} [النساء: 23]، وأنزلت: {وما جعل أديعاءكم أبناءكم} [الأحزاب: 4]².

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٥﴾﴾^٢ الأزاب.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة وكان بدريا، وكان قد تبني سالما الذي يقال له: سالم مولى أبي حذيفة، كما تبني النبي ﷺ زيدا، وأنكح أبو حذيفة سالما وهو يرى أنه ابنه ابنة أخيه فاطمة بنت الوليد بن عتبة، وهي من المهاجرات الأول، وهي يومئذ من أفضل أيامي قريش، فلما أنزل الله عز وجل ذلك ما أنزل: {ادعوهم لآبائهم}

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب من قتل نفسه ومن قتل نفسا، ح 19719، 464/10. والأثر متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه، باب قتل الولد خشية أن يأكل معه، ح 6001، 8/8. وباب قول الله تعالى: {ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم}، ح 6861، 2/9. وباب قول الله تعالى: يأتيها الرسول بلغ ما أنزل إليك، ح 7532، 155/9. وأخرجه مسلم في صحيحه باب كون الشرك أقبح الذنوب، ح 86، 91/1.

² - مصنف عبد الرزاق، باب وحلائل أبنائكم، ح 10837، 280/6. والأثر سبق تخريجه.

[الأحزاب: 5] الآية. رد كل واحد من أولئك إلى أبيه، فإن لم يعلم أبوه رد إلى مواليه، فجاءت سهلة بنت سهيل وهي امرأة أبي حذيفة وهي من بني عامر بن لؤي، فقالت: يا رسول الله، كنا نرى أن سالما ولد، وكان يدخل علي، وأنا فضل، وليس لنا إلا بيت واحد فماذا ترى؟ - قال الزهري: فقال لها فيما بلغنا والله أعلم -: «أرضعيه خمس رضعات، فتحرم بلبنها»، وكانت تراه ابنا من الرضاعة، فأخذت بذلك عائشة، فيمن كانت تريد أن يدخل عليها من الرجال، فكانت تأمر أم كلثوم ابنة أبي بكر، وبنات أخيها يرضعن لها من أحبت أن يدخل عليها من الرجال، وأبي سائر أزواج النبي ﷺ أن يدخل عليهن بتلك الرضاعة قلن: والله ما نرى الذي أمر النبي ﷺ به سهلة إلا رخصة في رضاعة سالم وحده¹.

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ

عَلِيمًا ﴿١٢﴾ الأَحْزَاب.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: {وحلائل أبنائكم} [النساء: 23]، الرجل ينكح المرأة لا يراها حتى يطلقها، أتجل لأبيه؟ قال: هي مرسله {وحلائل أبنائكم} الذين من أصلابكم} [النساء: 23] قال: نرى ونتحدث، والله أعلم أنها نزلت في محمد ﷺ لما نكح امرأة زيد، قال المشركون بمكة في ذلك، فأنزلت {وحلائل أبنائكم} الذين من أصلابكم} [النساء: 23]، وأنزلت: {وما جعل أديعاءكم أبناءكم} [الأحزاب: 4]، ونزلت {ما كان محمد ﷺ أباً أحد من رجالكم} [الأحزاب: 40]².

سورة يس

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا نَحْنُ حُنِّي الْمَوْتَى وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ

مُبِينٍ ﴿١٢﴾ يس.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب رضاع الكبير، ح13886، 459/7. وح13837، 460/7. والأثر أخرجه الطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق، ح6392، 60/7. وأخرجه أبو داود وقال الألباني صحيح. سنن أبي داود، باب فيمن حرم به، ح2061، 223/2. وأخرجه البخاري، ح4000، 81/5. وباب الأكفاء في الدين، ح5088، 7/7. وأخرجه أحمد من طريق عبد الرزاق، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين، ابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وقد صرح بالتحديث، فانتفتت شبهة تدليسه. مسند الإمام أحمد، ح25650، 435/42. وأخرجه عبد الرزاق من طريق أخرى عن ابن جريج قال: وزعم ابن شهاب: أن عمر بن الخطاب، قال على المنبر: «والذي نفس عمر بيده، لأمنع فروج ذوات الأحساب إلا من ذوي الأحساب، فإن الأعراب إذا كان الجذب فلا نكاح لهم»، وذكر لهم شيئا، ونكح بلال فاطمة ابنة عتبة بن ربيعة، ونكح بعدها ابنة عتبة بن الوليد بن ربيعة خالة من الأنصار، فتبناه أبو حذيفة كما تبني النبي ﷺ زيدا، حتى نزلت: {ادعوهم لأبائهم} [الأحزاب: 5] الآية. باب الأكفاء، ح10331، 154/6.

² - مصنف عبد الرزاق، باب وحلائل أبنائكم، ح10837، 280/6. والأثر سبق تخريجه.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن الثوري، عن طريف، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: شكت بنو سلمة إلى رسول الله ﷺ بعد منازلهم في المسجد فأنزل الله {نكتب ما قدموا وآثارهم} [يس: 12] فقال النبي ﷺ: «عليكم منازلكم فإنما تكتب آثاركم»¹.

سورة الصافات

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُونَ ﴿١٥٥﴾ وَإِنَّا لَنَحْنُ الْمُسَبِّحُونَ ﴿١٥٦﴾﴾ الصافات.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج قال: حدثت " أنهم كانوا لا يصفون حتى نزلت: {وإننا نحن الصافون وإننا نحن المسبحون} [الصافات: 166]"².

سورة الفتح

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَعَدَّكُمْ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَذِهِ وَكَفَّ أَيْدِيَ النَّاسِ عَنْكُمْ وَلِتَكُونَ ءَايَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ وَيَهْدِيَكُمْ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿٢٠﴾﴾ الفتح.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري قال: لما انصرف رسول الله ﷺ حتى أتى المدينة فغزا خيبر من الحديبية، فأنزل الله عليه {وعدكم الله مغانم كثيرة تأخذونها فعجل لكم هذه} [الفتح: 20] إلى {ويهديكم صراطا مستقيما} [الفتح: 20] فلما فتحت خيبر جعلها لمن غزا معه الحديبية، وباع تحت الشجرة ممن كان غائبا وشاهدا، من أجل أن الله كان وعدهم إياها، وخمس رسول الله ﷺ خيبر، ثم قسم سائرها مغانم بين من شهدها من المسلمين، ومن غاب عنها من أهل الحديبية. ولم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا لأصحابه عمال يعملون خيبر، ولا يزرعونها. قال الزهري: فأخبرني سعيد بن المسيب أن رسول الله ﷺ دعا يهود خيبر، وكانوا خرجوا على أن يسيروا منها، فدفعت إليهم خيبر على أن يعملوها على النصف فيؤدونه إلى رسول الله ﷺ وإلى أصحابه، وقال لهم رسول الله ﷺ: «أفركم على ذلك ما أفركم الله» فكان رسول الله ﷺ يبعث إليهم عبد الله بن رواحة الأنصاري، فيحرص عليهم النخل حين يطيب أول

¹ - مصنف عبد الرزق، باب شهود الجماعة، ح 1982، 517/1. والأثر أخرجه أبو يعلى الموصلي في المسند وقال: حسين سليم أسد: إسناده صحيح. مسند أبو يعلى الموصلي، ح 2157، 115/4. وأخرجه الترمذي وقال: قال هذا حديث حسن غريب من حديث الثوري وأبو سفيان هو طريف السعدي. وقال الألباني: صحيح. سنن الترمذي، ح 3226، 363/5.

² - مصنف عبد الرزاق، باب الصفوف، ح 2423، 43/2. والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث وهو مرسل عن ابن جريج وفي سننه انقطاع. والصحيح: ما في السماء الدنيا موضع قدم إلا عليه ملك ساجد أو قائم فذلك قول الملائكة: { وما منا إلا له مقام معلوم وإننا نحن الصافون وإننا نحن المسبحون }. السلسلة الصحيحة للألباني، ح 1059، 49/3.

شيء من تمرها، قبل أن يؤكل منه شيء، ثم يخير اليهود يأخذونها بذلك الخرص أم يدفعونها بذلك الخرص؟¹...

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴿٢٤﴾ هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْهَدَىٰ مَعَكُوفًا أَنْ يَبْلُغَ مَجَلَّةً ۚ وَأُولَٰئِكَ رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُّؤْمِنَاتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُنَّ أَنْ تَطَّوَّهُنَّ فَتُصِيبَكُمْ مِنْهُنَّ مَعْرَةٌ بِغَيْرِ عَلَمٍ لِّدُخُلِ اللَّهِ فِي رَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ لَو تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿٢٥﴾ إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَىٰ وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴿٢٦﴾﴾ الفج.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن معمر قال: أخبرني الزهري: قال: أخبرني عروة بن الزبير، عن المسور بن مخزومة، ومروان بن الحكم، صدق كل واحد منهما صاحبه . قالوا: خرج رسول الله ﷺ زمن الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه حتى إذا كانوا بذي الحليفة قلد رسول الله ﷺ الهدى وأشعره، وأحرم بالعمرة، وبعث بين يديه عينا له من خزاعة يخبره عن قريش، وسار رسول الله ﷺ حتى إذا كانوا بغدير الأشطاط قريبا من عسفان أتاه عينه الخزاعي فقال: إني قد تركت كعب بن لؤي، وعامر بن لؤي قد جمعوا لك الأحابيش وجمعوا لك جموعا وهم مقاتلون وصادوك عن البيت... قال الزهري: قال عمر: فعلت لذلك أعمالا. قال: فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله ﷺ لأصحابه: «قوموا فانحروا، ثم احلقوا» قال فوالله ما قام منهم رجل، حتى قال ذلك ثلاث مرات قال: فلما لم يبق منهم أحد، قام فدخل على أم سلمة فذكر لها ما لقي من الناس فقالت أم سلمة: يا نبي الله أتحب ذلك أخرج، ثم لا تكلم أحدا منهم حتى تنحر بدنك، وتدعو حالقك فيحلقك، فقام، فخرج، فلم يكلم أحدا منهم حتى فعل ذلك، نحر بدنه، ودعا حالقه فحلقه، فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا، وجعل بعضهم يحلق بعضا، حتى كاد يقتل بعضهم بعضا غما.

¹ - الأثر بطوله في مصنف عبد الرزاق، باب وقعة خيبر، ح9738، 372/5. والأثر مرسل عن ابن شهاب الزهري وقد رواه الطحاوي في شرح مشكل الآثار، وقال: وقد روي ذلك عن أبي هريرة رضي الله عنه. ح2910، 352/7. ورواه البيهقي في السنن الكبرى، باب المدد يلحق بالمسلمين، ح13305، 334/6. ورواه أبو داود في المراسيل، باب في الجهاد، ح276، ص222.

ثم جاءه نسوة مؤمنات فأنزل الله: { يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات } [المتحنة: 10] حتى بلغ { بعصم الكوافر } [المتحنة: 10] ..

ثم رجع النبي ﷺ إلى المدينة فجاءه أبو بصير، رجل من قريش وهو مسلم، فأرسلوا في طلبه رجلين فقالوا: العهد الذي جعلت لنا فدفعه إلى الرجلين فخرجا حتى إذا بلغا به ذا الحليفة، فنزلوا يأكلون من تمر لهم، فقال أبو بصير لأحد الرجلين: والله إني لأرى سيفك هذا يا فلان جيدا، فاستله الآخر فقال: أجل والله إنه لجيد، لقد جربت به ثم جربت فقال أبو بصير: أرني أنظر إليه فأمكنه منه، فضربه به حتى برد وفر الآخر حتى أتى المدينة فدخل المسجد يعدو، فقال رسول الله ﷺ حين رآه: «لقد رأى هذا ذعرا» فلما انتهى إلى النبي ﷺ قال: قتل والله صاحبي، وإني لمقتول، فجاء أبو بصير فقال: يا نبي الله قد والله أوفى الله ذمتك، قد رددتني إليهم، ثم أنجاني الله منهم، فقال النبي ﷺ: «ويل امه مسعر حرب لو كان له أحد»، فلما سمع ذلك عرف أنه سيرده إليهم، فخرج حتى أتى سيف البحر قال: وينفلت منهم أبو جندل بن سيهل فلحق بأبي بصير، حتى اجتمعت منهم عصابة قال: فوالله ما يسمعون بغير خرجت لقريش إلى الشام إلا اعترضوا لهم فقتلوه، وأخذوا أموالهم، فأرسلت قريش إلى النبي ﷺ تناشده الله والرحم إلا أرسل إليهم، فمن أتاه فهو آمن فأرسل النبي ﷺ إليهم، فأنزل الله { هو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم } [الفتح: 24] حتى بلغ { حمية الجاهلية } [الفتح: 26] وكانت حميتهم أنهم لم يقروا أنه نبي الله، ولم يقروا بيسم الله الرحمن الرحيم، وحالوا بينه وبين البيت¹.

سورة المجادلة

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّ ذَلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٣﴾ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّ فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَاِطْعَامُ سِتِّينَ مَسْكِينًا ذَلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤﴾﴾ المجادلة.

¹ - الأثر بطوله في مصنف عبد الرزاق، باب غزوة الحديبية، ح 9720، 330/5. والأثر أخرجه البيهقي في السنن الكبرى من طريق عبد الرزاق، وقال: "رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن عبد الرزاق". باب المهادنة على النظر، ح 19280، 218/9. وأخرجه الطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق، ح 16770، 9/20. وأخرجه ابن حبان في صحيحه، وقال شعيب الأرنؤوط: حديث صحيح. باب الموادعة والمهادنة، ح 4872، 216/11. وأخرجه البخاري في صحيحه من طريق عبد الرزاق، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، ح 2731، 193/3. وأخرجه أحمد في مسنده، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين إلا بعض فقرات منه ساقها بإسناد فيه انقطاع أو إرسال. مسند الإمام أحمد، ح 18928، 243/31.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه قال: «كان طلاق أهل الجاهلية الظهار، وظاهر رجل في الإسلام، وهو يريد الطلاق، فأنزل الله فيه الكفارة»¹.

سورة الحشر

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا وَظَنُّوا أَنَّهُمْ مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ مِنَ اللَّهِ فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ ﴿٢﴾ وَلَوْلَا أَنْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَلَاءَ لَعَذَّبَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابُ النَّارِ ﴿٣﴾ ۝ الْحَشْرِ.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري في حديثه، عن عروة: " ثم كانت غزوة بني النضير، وهم طائفة من اليهود على رأس ستة أشهر من وقعة بدر، وكانت منازلهم ونخلهم بناحية من المدينة، فحاصرهم رسول الله ﷺ، حتى نزلوا على الجلاء وعلى أن لهم ما أقلت الإبل من الأمتعة والأموال إلا الحلقة . يعني السلاح . فأنزل الله فيهم: {سبح لله ما في السموات وما في الأرض وهو العزيز الحكيم، هو الذي أخرج الذين كفروا من أهل الكتاب من ديارهم لأول الحشر} فقاتلهم النبي ﷺ، حتى صالحهم على الجلاء فأجلاهم إلى الشام، فكانوا من سبط لم يصبهم جلاء فيما خلا، وكان الله قد كتب عليهم الجلاء، ولولا ذلك لعذبهم في الدنيا بالقتل والسب، وأما قوله {لأول الحشر} [الحشر: 2] فكان جلاؤهم ذلك أول حشر في الدنيا إلى الشام"².

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب كيف الظهار، ح11479، 422/6. والاثر لم أجد له تخریجا في كتب الحديث، وفي سننه معمر بن راشد وطاوس بن كيسان وهما ثقات. وما في معناه أخرج أبو داود قال حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد، عن هشام بن عروة، «أن جميلة كانت تحت أوس بن الصامت، وكان رجلا به لم، فكان إذا اشتد لمه ظاهر من امرأته، فأنزل الله تعالى فيه كفارة الظهار». قال الألباني: صحيح. سنن أبي داود، باب في الظهار، ح2219، 267/2.

² - مصنف عبد الرزاق، باب وقعة بني النضير، ح9732، 357/5. والاثر رواه الحاكم وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه». وقال الذهبي: على شرط البخاري ومسلم. المستدرک للحاکم، ح3797، 525/2. وأخرجه عبد الرزاق مطولا عن معمر، عن الزهري قال: وأخبرني عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ: " أن كفار قريش كتبوا إلى عبد الله بن أبي ابن السلول، ومن كان يعبد الأوثان من الأوس والخزرج، ورسول الله ﷺ يومئذ بالمدينة، قبل وقعة بدر يقولون: إنكم آويتم صاحبنا، وإنكم أكثر أهل المدينة عددا، وإنا نقسم بالله لتقتلنه، أو لتخرجنه، أو لنستعين عليكم العرب، ثم لنسيرن إليكم بأجمعنا حتى نقتل مقاتلتكم، ونستبيح نساءكم، فلما بلغ ذلك ابن أبي ومن معه من عبدة الأوثان تراسلوا فاجتمعوا، وأرسلوا، وأجمعوا لقتال النبي ﷺ وأصحابه، فلما بلغ ذلك النبي ﷺ، فلقبهم في جماعة فقال: «لقد بلغ وعيد قريش منكم المبالغ، ما كانت لتكيدكم بأكثر مما تريدون أن تكيدوا به أنفسكم، فأنتم هؤلاء تريدون أن تقتلوا أبناءكم وإخوانكم» فلما سمعوا ذلك من النبي ﷺ تفرقوا، فبلغ ذلك كفار قريش، وكانت وقعة بدر فكتبت

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَىٰ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ﴾ ﴿٥﴾

الحشر.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج قال: قال لي عطاء: قد قال: { ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة } [الحشر: 5] وقاله عمرو بن دينار قال ابن جريج: وقال مجاهد: { من لينة } [الحشر: 5]: " النخلة، نهي بعض المهاجرين بعضا عن قطع النخل، وقالوا: إنما هي في مغامم المسلمين، فنزل القرآن بتصديق من نهي عن قطعها، وتحليل من قطعها عن الإثم، وإنما قطعها وتركها بإذنه "1.

كفار قريش بعد وقعة بدر إلى اليهود: إنكم أهل الحلقة والحصون، وإنكم لتقاتلن صاحبنا، أو لنفعلن كذا وكذا، ولا يحول بيننا وبين خدم نسائكم شيء، . وهو الخلاخل . فلما بلغ كتابهم اليهود أجمعت بنو النضير على الغدر، فأرسلت إلى النبي ﷺ أخرج إلينا في ثلاثين رجلا من أصحابك، ولنخرج في ثلاثين حبرا حتى نلتقي في مكان كذا نصف بيننا وبينكم، فيسمعوا منك، فإن صدقوك وآمنوا بك، أما كلنا، فخرج النبي ﷺ في ثلاثين من أصحابه، وخرج إليه ثلاثون حبرا من اليهود حتى إذا برزوا في براز من الأرض، قال بعض اليهود لبعض: كيف تخلصون إليه، ومعه ثلاثون رجلا من أصحابه كلهم يجب أن يموت قبله، فأرسلوا إليه: كيف تفهم ونفهم ونحن ستون رجلا؟ أخرج في ثلاثة من أصحابك، ويخرج إليك ثلاثة من علمائنا، فليسمعوا منك، فإن آمنوا بك أما كلنا، وصدقناك فخرج النبي ﷺ في ثلاثة نفر من أصحابه، واشتملوا على الخناجر، وأرادوا الفتك برسول الله ﷺ، فأرسلت امرأة ناصحة من بني النضير إلى بني أخيها، وهو رجل مسلم من الأنصار فأخبرته خبر ما أرادت بنو النضير من الغدر برسول الله ﷺ، فأقبل أخوها سريعا، حتى أدرك النبي ﷺ فساره بخبرهم، قبل أن يصل النبي ﷺ إليهم، فرجع النبي ﷺ، فلما كان من الغد، غدا عليهم رسول الله ﷺ بالكثائب فحاصروهم، وقال لهم: «إنكم لا تأمنون عندي إلا بعهد تعاهدوني عليه»، فأبوا أن يعطوه عهدا، فقاتلهم يومهم ذلك هو والمسلمون، ثم غدا الغد على بني قريظة بالخيل والكثائب، وترك بني النضير ودعاهم إلى أن يعاهدوه، فعاهدوه، فانصرف عنهم وغدا إلى بني النضير بالكثائب، فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء، وعلى أن لهم ما أقلت الإبل إلا الحلقة . والحلقة: السلاح، فجاءت بنو النضير واحتملوا ما أقلت إبل من أمتعتهم وأبواب بيوتهم وخشبها، فكانوا يخربون بيوتهم، فيهدمونها فيحملون ما وافقهم من خشبها، وكان جلاؤهم ذلك أول حشر الناس إلى الشام وكان بنو النضير من سبط من أسباط بني إسرائيل، لم يصبهم جلاء منذ كتب الله على بني إسرائيل الجلاء، فلذلك أجلهم رسول الله ﷺ فلولا ما كتب الله عليهم من الجلاء لعذبهم في الدنيا كما عذبت بنو قريظة، فأنزل الله: { سبح لله ما في السموات وما في الأرض وهو العزيز الحكيم } حتى بلغ { والله على كل شيء قدير } [البقرة: 284] وكانت نخل بني النضير لرسول الله ﷺ خاصة فأعطاها الله إياها وخصه بها، فقال: { ما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب } [الحشر: 6] يقول: بغير قتال قال فأعطى النبي ﷺ أكثرها للمهاجرين وقسمها بينهم، ولرجلين من الأنصار كانا ذوي حاجة، لم يقسم لرجل من الأنصار غيرها، وبقي منها صدقة رسول الله ﷺ في يد بني فاطمة". باب وقعة بني النضير، ح9733، 358/5.

1- مصنف عبد الرزاق، باب عقر الشجر بأرض العدو، ح9374، 198/5. والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث وهو مرسل عن مجاهد بن جبر. والمتفق عليه روي من وجه آخر، فقد أخرج البخاري في صحيحه عن آدم، حدثنا الليث، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: «حرق رسول الله ﷺ نخل بني النضير وقطع، وهي البويرة» فنزلت: { ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله } [الحشر: 5]. باب حديث بني النضير، ح4031، 88/5. وباب قوله ما قطعتم من لينة، ح4884، 147/6. وأخرجه مسلم في صحيحه، باب جواز قطع أشجار الكفار وتحريقها، ح1746، 1365/3.

سورة الممتحنة

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مِهْجَرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَأَهُنَّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَءَانُوهُمْ مَا أَنْفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكُوفَرِ وَتَسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلَيْسَ لَكُمْ أَنْفَقُوا ذَلِكَ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٢﴾ الممتحنة.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن معمر قال: أخبرني الزهري: قال: أخبرني عروة بن الزبير، عن المسور بن مخزومة، ومروان بن الحكم، . صدق كل واحد منهما صاحبه . قالوا: خرج رسول الله ﷺ زمن الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه ... قال الزهري: قال عمر: فعملت لذلك أعمالا. قال: فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله ﷺ لأصحابه: «قوموا فانحروا، ثم احلقوا» قال فوالله ما قام منهم رجل، حتى قال ذلك ثلاث مرات قال: فلما لم يبق منهم أحد، قام فدخل على أم سلمة فذكر لها ما لقي من الناس فقالت أم سلمة: يا نبي الله أتحب ذلك أخرج، ثم لا تكلم أحدا منهم حتى تنحر بدنك، وتدعو حالقك فيحلقك، فقام، فخرج، فلم يكلم أحدا منهم حتى فعل ذلك، نحر بدنه، ودعا حالقه فحلقه، فلما رأوا ذلك قاموا فانحروا، وجعل بعضهم يخلق بعضا، حتى كاد يقتل بعضهم بعضا. ثم جاءه نسوة مؤمنات فأنزل الله: {يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات} [الممتحنة: 10] حتى بلغ {بعصم الكوافر} [الممتحنة: 10] فطلق عمر يومئذ امرأتين كانتا له في الشرك، فتزوج أحدهما معاوية بن أبي سفيان، والأخرى صفوان بن أمية. ثم رجع النبي ﷺ إلى المدينة¹...

سورة الجمعة

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٩﴾ الجمعة.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين قال: " جمع أهل المدينة قبل أن يقدم رسول الله ﷺ وقبل أن تنزل الجمعة وهم الذين سموها الجمعة، فقالت الأنصار لليهود: يوم يجتمعون فيه كل سبعة أيام، وللنصارى أيضا مثل ذلك، فهلم فلنجعل يوما نجتمع ونذكر الله ونصلي ونشكره فيه، أو

¹ - الأثر بطوله في مصنف عبد الرزاق، باب غزوة الحديبية، ح 9720، 330/5. والأثر سبق تخريجه.

كما قالوا: فقالوا: يوم السبت لليهود، ويوم الأحد للنصارى، فاجعلوه يوم العروبة، وكانوا يسمون يوم الجمعة يوم العروبة، فاجتمعوا إلى أسعد بن زرارة فصلى بهم، يومئذ وذكرهم فسموه الجمعة، حتى اجتمعوا إليه، فذبح أسعد بن زرارة لهم شاة فتغدوا وتعشوا من شاة واحدة، وذلك لقتلهم "، فأنزل الله في ذلك بعد ذلك: { إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله } [الجمعة: 9]¹.

سورة المزمل

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ۝۱ قُمْ فَأَنْذِرْ ۝۲ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ۝۳ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ۝۴ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ۝۵﴾ المدثر.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق قال معمر: قال الزهري: فأخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن، عن جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ وهو يحدث عن فترة الوحي فقال في حديثه: " بينا أنا أمشي سمعت صوتا من السماء فرفعت رأسي، فإذا الذي جاءني بحراء جالسا على كرسي بين السماء والأرض، فجئنت منه رعبا، ثم رجعت فقلت: «زملوني زملوني، ودثروني» فأنزل الله تعالى {يا أيها المدثر} إلى {والرجز فاهجر} [المدثر: 5] قبل أن تفرض الصلاة، وهي الأوثان²...

سورة النصر

الآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ۝۱ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ۝۲﴾

فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ۝۳﴾ النصر.

سبب النزول: أخرج عبد الرزاق عن معمر، عن عثمان الجزري، عن مقسم قال معمر: وكان يقال لعثمان الجزري المشاهد عن مقسم مولى ابن عباس قال: لما كانت المدة التي كانت بين رسول الله ﷺ وبين قريش زمن الحديبية وكانت سنين ذكر أنها كانت حرب بين بني بكر وهم حلفاء قريش، وبين خزاعة وهم حلفاء رسول الله ﷺ فأعانت قريش حلفاءه على خزاعة فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «والذي نفسي بيده لأمنعهم مما أمنع منه نفسي وأهل بيتي» ... قال الزهري: فبعث رسول الله ﷺ خالد بن الوليد فقاتل بمن معه صفوف قريش بأسفل مكة حتى هزمهم الله، ثم أمر رسول الله ﷺ، فرفع عنهم، فدخلوا في الدين،

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب أول من جمع، ح5144، 159/3. والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث، وهو مرسل عن ابن سيرين.

² - الأثر بطوله في مصنف عبد الرزاق، باب ماء في حفر زمزم، ح9719، 321/5. والأثر سبق تحريجه.

فأنزل الله {إذا جاء نصر الله والفتح} [النصر: 1] حتى ختمها¹.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب غزوة الفتح، ح 9739، 374/5. والأثر سبق تخريجه.

دراسة الآثار المخرجة

المبحث الثاني : أسباب النزول دراية

تمهيد:

عناية العلماء بأسباب النزول

علم أسباب النزول علم عظيم النفع جليل الفائدة، تنوعت مظاهر العناية به، فمن العلماء من أفرده استقلالاً، ومنهم من أدرجه في نوع من أنواع علوم القرآن، ومنهم من فسر القرآن صاباً جل اهتمامه بسبب النزول معتنياً به، ومنهم من خرج الحديث ولم يستثن من ذلك سبب النزول فأكثر فيه. وأول من ألفت في أسباب النزول ميمون بن مهران رحمه الله تعالى¹ كتاباً مستقلاً في أسباب النزول رواية وسماه تفصيل لأسباب التنزيل²، وكتابه هذا غير متوفر، وكذا ما كتبه علي بن المديني³، وابن فطيس⁴.

¹ - هو ميمون بن مهران أبو أيوب الرقي، عالم أهل الجزيرة، أعتقته امرأة بالكوفة فنشأ بها واستوطن الجزيرة. روى عن عائشة وأبي هريرة وابن عباس وابن عمر وطائفة، قال النسائي: ثقة. توفي ميمون سنة سبع عشرة ومائة وكان من أبناء الثمانين رحمه الله تعالى. راجع ترجمته في: «طبقات ابن سعد» (9/ 483)، و«تهديب الكمال» (29/ 210)، و«سير أعلام النبلاء» (5/ 71)، و«النجوم الزاهرة» (1/ 277)، و«شذرات الذهب» (2/ 81).

² - كتاب ميمون (تفصيل لأسباب التنزيل) مخطوط كما أفاد بذلك الباحث عبد الحكيم مُجَدُّ أنيس في مقدمته لكتاب العجائب في بيان الأسباب، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد الحكيم مُجَدُّ أنيس، الناشر: دار ابن الجوزي، 80/1.

³ - هو: أبو الحسن علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي مولاهم المديني ثم البصري صاحب التصانيف: ولد سنة إحدى وستين ومائة. سمع أباه وحامد بن زيد وهشيم بن عيينة وطبقتهم. وعنه الذهلي والبخاري وأبو داود وإسماعيل القاضي وأبو يعلى والبغوي. توفي بسامرا في ذي القعدة سنة أربع وثلاثين ومائتين.. راجع ترجمته في: تهديب الكمال: 2/ 978. تاريخ البخاري الكبير: 6/ 284. الجرح والتعديل: 6/ 1064. الثقات: 8/ 469. سير الأعلام: 11/ 41.

⁴ - هو: أبو عبد الله عبد الرحمن بن مُجَدُّ بن فطيس بن واصل المغافقي، الأندلسي الألبيري. ولد سنة تسع وعشرين ومائتين، وكان بصيراً بفقهاء مالک وصارت الرحلة إليه من البلاد، صنف "كتاب الروع والأهوال"، و"كتاب الدعاء" قال ابن الفرضي: كان ضابطاً نبيلاً صدوقاً، وتوفي في شوال سنة تسع عشرة وثلاثمائة. راجع ترجمته في: سير أعلام النبلاء: 15/ 79، تاريخ علماء الأندلس: 2/ 40، الديباج المذهب: 246 - 247، طبقات الحفاظ: 334 - 335.

ثم أتى بعدها الواحدي¹ فألف أسباب النزول، وهو أول كتاب مطبوع في أسباب النزول رواية مرتب على سور القرآن، وفيه من المحاسن ما فيه، وعليه من المآخذ ما تداركها عليه العلماء بعده كابن حجر والسيوطي في مؤلفات مستقلة في أسباب النزول².

ثم بعد ذلك تنوعت طريقة التأليف فيه، فوضع العلماء الضوابط العلمية لسبب النزول قبولاً ورداً (وتسمى أسباب النزول دراية) وتوسعوا في تفريعاته ومسائله، تناولوه بالبحث والبيان في علوم شتى، كعلم مصطلح الحديث أو علم أصول الفقه كما عمد الشاطبي في الموافقات³، أو علم أصول التفسير وعلوم القرآن كنوع من أنواعه كما في الإتيان أو البرهان⁴.

واعتنى المفسرون بأسباب النزول، وعدوه (العلم بسبب النزول) من شروط المفسر، وأيضاً تخريج المحدثين لسبب النزول في مصنفاتهم الحديثية، سواء كان سبب النزول خادماً لموضوع الفقه أو العقيدة أو تفسير كلام الله تعالى، من ذلك مصنف عبد الرزاق تضمن مرويات أسباب النزول، غير مرتبة، مفرقة على أبواب المصنف، قمت بجمعها وترتيبها على سور القرآن كما مر قريباً في المبحث الأول - أسباب النزول رواية -.

¹ - هو: علي بن أحمد بن محمد بن علي أبو الحسن الواحدي النيسابوري،. صنف التفاسير الثلاثة البسيط والوسيط والوجيز، وأسباب النزول، والمغازي، والإعراب عن الإعراب، وشرح الأسماء الحسنی. توفي في جمادى الآخرة سنة ثمان وستين وأربعمئة للهجرة. راجع ترجمته في: «الكامل في التاريخ» (8/ 258)، و«وفيات الأعيان» (3/ 303)، و«سير أعلام النبلاء» (18/ 339)، و«طبقات الشافعية الكبرى» (5/ 240).

² - الكتابان هما العجائب في بيان الأسباب لابن حجر، 200/1. ولباب النقول في أسباب النزول للسيوطي. ضبطه وصححه: أحمد عبد الشافي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ص 6.

³ - راجع الموافقات، الشاطبي، أسباب النزول: 1/ 44، 3/ 296، 4/ 146. أهمية معرفة أسباب النزول: 1/ 478-4/ 146، 147، 148، 152، 153. الجهل بأسباب التنزيل موقع في الشبه والإشكالات: 4/ 146. نزول القرآن وقضاياها: 4/ 266. ثم يذكر أسباب نزول عدد من الآيات في المواضع الآتية: 3/ 514، 4/ 37، 5/ 375، 3/ 354، 2/ 388-390، 2/ 423، 4/ 24، 3/ 520، 1/ 417، 2/ 421. أسباب النزول والتخصيص: 4/ 40.

⁴ - راجع الإتيان للسيوطي، النوع التاسع: معرفة سبب النزول، 1/ 107-126. والبرهان للزركشي، النوع الأول: معرفة أسباب النزول، 1/ 22-34.

المطلب الأول : حقيقة سبب النزول

أولا تعريف أسباب النزول لغة واصطلاحا

سبب النزول مركب بالإضافة يتكون من مفردتين، الأولى سبب والثانية النزول.

السبب في اللغة: السبب: الحبل وكل ما يتوصل به إلى غيره، واعتلاق قرابة¹. ولا يُسَمَّى الحبلُ سَبَبًا حتى يكون أحد طرفيه مُعَلَّقًا بالسَّقْفِ أو نَحْوِهِ². قال ابن منظور: "والسبب كل شيء يتوصل به إلى غيره، وفي نسخة كل شيء يتوصل به إلى شيء غيره وقد تسبب إليه. والجمع أسباب، وكل شيء يتوصل به إلى الشيء فهو سبب، وجعلت فلانا لي سببا إلى فلان في حاجتي وودجا أي وصلة وذريعة"³. وقوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يَظُنُّ أَنْ لَنْ يَنْصُرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ لِيَقْطَعْ فَلْيَنْظُرْ هَلْ يُدْهِبَنَّ كَيْدَهُ وَمَا يَعِظُ ۝١٥﴾ الـ هـج. أي فليمت غيظا أي فليمدد حبلًا في سقفه، {ثم ليقطع} أي ليمد الحبل حتى ينقطع فيموت محتنقا⁴. وقال الأزهري: "وتسبب مال الفيء أخذ من هذا لأن المسبب عليه المال جعل سببا لوصول المال إلى من وجب له من أهل الفيء"⁵.

قال الرغب: "في قوله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَلْيَرْتَقُوا فِي الْأَسْبَابِ ۝١٠﴾ ص، والإشارة بالمعنى إلى نحو قوله: ﴿أَمْ لَهُمْ سُلْمٌ يَسْتَمِعُونَ فِيهِ فَلْيَأْتِ مُسْتَمِعُهُمْ بِسُلْطَنٍ مُبِينٍ ۝٣٨﴾ الـ طـور. وسمي كل ما يتوصل به إلى شيء سببا، قال تعالى: ﴿إِنَّا مَكَّنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ وَءَاتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا ۝٨٤﴾ فَاتَّبَعَ سَبَبًا ۝٨٥﴾ الـ هـهـ، ومعناه: أن الله تعالى آتاه من كل شيء معرفة، وذريعة يتوصل بها، فأتبع واحدا من تلك الأسباب، وعلى ذلك قوله تعالى: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَهْمَنُ ابْنُ لِي صَرِيحًا لَعَلِّي أَبْلُغُ الْأَسْبَابِ ۝٣٦﴾ أَسْبَابِ السَّمَوَاتِ فَاطَّلَعَ إِلَى إِلَهِ مُوسَى وَإِنِّي لِأَظُنُّهُ كَذِبًا ۝﴾ غافر، أي: لعلي أعرف الذرائع والأسباب

¹ - راجع الصحاح للجوهري، 1/145. لسان العرب لابن منظور، 1/458.

² - المجموع المغيب في غريب القرآن والحديث، مُجد الأصهباني المدني، تحقيق: عبد الكريم العزباوي، ط1، الناشر: جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، 1408هـ/1988م، 2/46.

³ - لسان العرب، ابن منظور، 1/455.

⁴ - تاج العروس من جواهر القاموس، مرتضى الزبيدي، 3/37.

⁵ - تهذيب اللغة، الأزهري، 12/220.

الحادثة في السماء، فأتوصل بها إلى معرفة ما يدعيه موسى¹. و{أسباب السماوات}: أبوابها². وقوله تعالى: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوُا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾³ ال آية. وتقطعت بهم الأسباب "أي الوصل والمواد"³.

مما سبق معاني السبب كما يذكره أصحاب المعاجم ترجع إما على الصلة والعلاقة أو على كل ما يتوصل به إلى غيره كالحبل والمال والمعرفة والذريعة والباب...

والسبب في الاصطلاح في مصنفات علوم القرآن والتفاسير قليل الورد ولم أجد له ذكراً وبيانا مقارنة بعلم أصول الفقه، وهو عندهم عبارة عما يكون طريقاً للوصول إلى الحكم غير مؤثر فيه⁴. وقيل: "ما يكون طريقاً إلى الشيء من غير أن يضاف إليه وجود ولا وجود، والسبب ما يكون وجود الشيء موقوفاً عليه، كالوقت للصلاة، أو ما يلزم من عدمه العدم، ومن وجوده الوجود بالنظر إلى ذاته، كالزوال مثلاً، فإن الشرع وضعه سبباً لوجود الظهر"⁵.

النزول في اللغة: النون والزاي واللام كلمة صحيحة تدل على هبوط شيء ووقوعه⁶. وقال ابن منظور: "النزول الحلول، وقد نزلهم ونزل عليهم ونزل بهم ينزل نزولاً ومنزلاً"⁷. ونقل الأزهري في قوله تعالى: ﴿الْحَسْبُ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ يَتَّخِذُوا عِبَادِي مِنْ دُونِي أَوْلِيَاءَ إِنَّا أَعْتَدْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ نُزُلًا﴾⁸ ال آية. قول الزجاج: يعني منزلاً. وقال في قوله تعالى: ﴿لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نُزُلًا

¹ - المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، ص 391.

² - تحفة الأريب بما في القرآن من الغريب، أبو حيان الأندلسي، تحقيق: سمير المجذوب، ط 1، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت لبنان، 1403هـ / 1983م، ص 154.

³ - مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، جمال الدين الكجراتي، ط 3، الناشر: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، 1387هـ / 1967م، 9/3.

⁴ - التعريفات الفقهية، محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، ط 1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1424هـ / 2003م، ص 110. كتاب التعريفات، الجرجاني، ضبطه وصححه جماعة من العلماء، ط 1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1403هـ / 1983م، ص 117.

⁵ - الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، الكفوي، تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، ص 504.

⁶ - معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، 417/5.

⁷ - لسان العرب، ابن منظور، 656/11.

مَنْ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ ﴿١٩٨﴾ آل عمران. قال " نزلا " مصدر مؤكد لقوله: خالد بن زيد؛ لأن خلودهم فيها إنزالهم فيها وأنزال القوم: أرزاقهم. وقول الليث: النزول: ما يهيا للضيف إذا نزل¹. وفي الحديث ينزل كل ليلة على سماء الدنيا²، النزول والصعود والحركات من صفات الأجسام والله يتعالى عن ذلك³.

قال الجوهري: " وأنزله غيره واستنزله بمعنى ونزله تنزيلاً. والتنزيل أيضاً: الترتيب. والتنزل: النزول في مهلة"⁴. - والفرق بين التنزيل والإنزال أن التنزيل: تدريجي، والإنزال دفعي⁵. قال الفيروزآبادي: " بين الإنزال والتنزيل في وصف القرآن والملائكة، أن التنزيل يختص بالموضع الذي يشير إلى إنزاله متفرقا، ومرة بعد أخرى، والإنزال عام ﴿لَوْلَا نَزَّلَتْ سُورَةٌ فَإِذَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ مُحْكَمَةٌ﴾ محمد: 02. فإنما ذكر في الأول (نزل) وفي الثاني (أنزل)، تنبيها أن المنافقين يقترحون أن ينزل شيء فشيء من الحث على القتال؛ ليتولوه. وإذا أمروا بذلك دفعة واحدة تحاشوا عنه، فلم يفعلوه، فهم يقترحون الكثير، ولا يفون منه بالقليل. ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ أَلْقَدَرِ ﴿١﴾﴾ القدر. إنما خص بلفظ الإنزال، لأن القرآن نزل دفعة إلى السماء الدنيا، ثم نزل نجما نجما. وقوله: ﴿لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ العنكبوت. دون نزلنا تنبيها أن لو حولناه تارة واحدة ما (حولناكم مرارا) إذا لرأيتته خاشعا"⁶.

ثانيا أسباب النزول في الاصطلاح: بحث في مصنفات المتقدمين عن تعريف جامع لأسباب النزول فلم أوفق في إيجاد شيء يذكر⁷ سوى قول السيوطي عن سبب النزول أنه ما نزلت الآية أيام وقوعه⁸، ويخرج بذلك الأخبار عن الوقائع الماضية.

¹ - تهذيب اللغة، الأزهرى، 364/4.

² - الحديث متفق عليه رواه البخاري في صحيحه، باب الدعاء في الصلاة من آخر الليل، ح 1145، 53/2. وأخرجه مسلم في صحيحه، باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل، ح 758، 521/1.

³ - مجمع بحار الأنوار، الكجراتي، 687/4. والنهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، 42/5.

⁴ - الصحاح، الجوهري، 1829/5.

⁵ - تاج العروس، الزبيدي، 479/30.

⁶ - بصائر ذوي التمييز، الفيروزآبادي، 49/2.

⁷ - والسبب في ذلك إما وضوح اصطلاحهم في سبب النزول بلا خلاف فيه، أو عنايتهم بعد الآيات التي نزلت على سبب وإهمالهم للدراسات النظرية، وقد صنّفوا في ذلك مصنفات.

⁸ - لباب النقول في أسباب النزول، السيوطي، ص 13.

وأما مصنفات المتأخرين فاهتمت بالجانب النظري لأسباب النزول، وتقاربت تعريفاتهم له¹، وكلها تحوم حول معنى واحد من موسع له ومضيق، من أن سبب النزول: ما نزلت الآية أو الآيات في شأنه أيام وقوعه بيانا لحكمه إذا كان حادثة أو نحوها، أو جوابا عنه إذا كان سؤالا موجها إلى النبي ﷺ². وأسباب النزول بهذا المسمى لا يُخرجها عن حقيقتها من أنها مناسبات لا أسباب حقيقية، وإن سميت أسبابا فهي على طريق التجوز³.

فما نزلت الآيات بشأنه قيد يخرج بذلك ما نزل ابتداءً.

وأيام وقوعه قيد يخرج بذلك أخبار الوقائع الماضية والأخبار اللاحقة كعلم الغيب.

علاقة المعنى اللغوي لسبب النزول بمعناه الاصطلاحي: سبب النزول في مفهومه الاصطلاحي عند المفسرين والمصنفين لعلوم القرآن يقصدون به ما يذكره أصحاب المعاجم من أن السبب هو الصلة والعلاقة، أي أن نزول الآية أو الآيات صلتها هو تلك الحادثة وعلاقتها بها، وإن كان المعنى الثاني للسبب وهو ما يتوصل به إلى غيره فقد استعير السبب إلى الحادثة التي من أجلها نزلت آية أو آيات من القرآن؛ "لأنه يتوصل به إلى تفسير الآية، والوقوف على قصتها وإزالة الإشكال عنها"⁴.

وأما ما يذكره الأصوليون من أن السبب يلزم من وجوده وجود الحكم ومن عدمه العدم فذلك لا ينطبق على السبب في علوم القرآن وهو مخالف لمفهومه عندهم، فلا يلزم من وجود السبب (حادثة أو سؤال للنبي ﷺ) نزول آية أو آيات بشأنه، كما لا يلزم انعدام السبب انعدام نزول الآية أو الآيات مثل الآيات التي نزلت ابتداءً كخير دليل.

¹ - عرفه الزرقاني بأنه ما نزلت الآية أو الآيات متحدثة عنه أن مبينة لحكمه أيام وقوعه. مناهل العرفان، الزرقاني، 106/1. وعرفه مناع القطان بأنه ما نزل قرآن بشأنه وقت وقوعه كحادثة أو سؤال. مباحث في علوم القرآن، مناع القطان، ص78. وعرفه بكر إسماعيل بأنه ما نزلت الآية أو الآيات متحدثة عنه أو مبينة لحكمه أيام وقوعه. دراسات في علوم القرآن، بكر إسماعيل، ص152. وعرفه فهيد الرومي بأنه ما نزل قرآن بشأنه وقت وقوعه كحادثة تقع حين نزول القرآن الكريم فتتزل آية أو آيات من القرآن تبين الحكم فيها أو كسؤال يوجه إلى الرسول ﷺ - فتتزل آية أو آيات من القرآن الكريم وفيها الإجابة عليه. دراسات في علوم القرآن، فهيد الرومي، 136-137.

² - نقلته من الموسوعة القرآنية المتخصصة، مجموعة من الأساتذة والعلماء المتخصصين، الناشر: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، مصر، 1423هـ / 2002م، 29/1.

³ - راجع: التفسير ورجاله، الفاضل بن عاشور، ط2، مجمع البحوث الإسلامية، مصر، 1417هـ / 1997م، ص15.

⁴ - أسباب النزول وأثرها في تفسير القرآن الكريم، عبد الله بن إبراهيم الوهبي، مجلة البحوث الإسلامية، العدد38، ص179.

ثانيا: أهم المسائل التي يذكرها المصنفون في علوم القرآن في نوع أسباب النزول

غالبا ما يبدأ المصنفون في علوم القرآن نوع أسباب النزول دراية بفوائد العلم به¹، يعددونها بأمثلة بذكر السبب وما يستفاد منه، ثم ذكر قواعده أبرزها عموم اللفظ وخصوص السبب².

وفي ذكر سبب النزول للآية قد تتعدد الأسباب فيجتهد المفسرون والمصنفون في علوم القرآن من ذكر أوجه الجمع بينها، وإلا فالترجيح، أو القول بتكرر النزول، وعكسه فقد يتعدد النازل والسبب واحد، وقد أفرده السيوطي في النوع الحادي عشر ما تكرر نزوله، وكذا في النوع الخامس والعشرين مفردا في الزيادة والإحسان³.

وقريب من ذلك أو فرع منه قد يتأخر النزول عن الحكم أو يكون سابقا له، وفيه أمثلة، وقد أفرده السيوطي في النوع الثاني عشر ما تأخر حكمه عن نزوله وما تأخر نزوله عن حكمه، ومثله مفردا في النوع السادس والعشرين في الزيادة والإحسان⁴.

¹ - مثل البرهان للزركشي، 22/1. والإتقان للسيوطي، 107/1. والزيادة والإحسان لابن عقيلة، 292/1.

² - تقريبا كل المصنفات في علوم القرآن يذكرون هذه القاعدة، بل لا يكاد يخلو مصنف من تبينها.

³ - راجع الإتقان للسيوطي، 130/1. والزيادة والإحسان لابن عقيلة النوع الخامس والعشرون علم ما تكرر نزوله، 328/1.

⁴ - راجع الإتقان للسيوطي، 132/1. والزيادة والإحسان لابن عقيلة، 331/1.

المطلب الثاني: ما دلت عليه آثار المصنف من علوم القرآن في نوع أسباب النزول

أولا صورة سبب النزول

صورة سبب النزول مرت عليك في المبحث الأول في مرويات أسباب النزول، وهي كما علمت صورته متعددة كوقوع سؤال للنبي ﷺ أو حادثة تحتاج إلى تبيان الحكم الشرعي فيها، وفي ذلك إما يرويها صاحب الحادثة بنفسه، أو يرويها من دونه ممن حضرها، أو ينقل الحادثة عن صاحبها أو عن حضرها، أو ما يثيره المشركون أو أهل الكتاب أو المنافقون من محدثات فينزل القرآن يبين الحق من ذلك.. ونحوها كثير من صور سبب النزول، آثرت تمثيل ما أوردته في التعريف الإصلاحي لسبب النزول بمثالين، من أن سبب النزول إما بيان لحكم حادثة أو جواب لسؤال.

فالأول كما أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي عياش الزرقني رضي الله عنه، قال: كنا مع رسول الله ﷺ بعسفان قال: فاستقبلنا المشركون عليهم خالد بن الوليد، وهم بيننا وبين القبلة، فصلى النبي ﷺ الظهر فقالوا: قد كانوا على حال لو أصبنا غرتهم فقالوا: تأتي عليهم الآن صلاة هي أحب إليهم من أبنائهم وأنفسهم قال: فنزل جبريل بهذه الآيات بين الظهر والعصر {وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة} [النساء: 102] قال: " فحضرت الصلاة، فأمرهم رسول الله ﷺ، فأخذوا السلاح، فصفنا خلفه صفين قال: ثم ركع فركعنا جميعا قال: ثم رفع فرفعنا جميعا، ثم سجد النبي ﷺ بالصف الذي يليه قال: والآخرون قيام يحرسونهم، فلما سجدوا وقاموا، جلس الآخرون فسجدوا في مكانهم، ثم تقدم هؤلاء إلى مصاف هؤلاء، وجاء هؤلاء إلى مصاف هؤلاء فركعوا جميعا، ثم رفع فرفعوا جميعا، ثم سجد النبي ﷺ بالصف الذي يليه والآخرون قيام يحرسونهم، فلما جلسوا جلس الآخرون فسجدوا، ثم سلم عليهم، ثم انصرف ". قال: «فصلاها رسول الله ﷺ مرتين، مرة بعسفان، ومرة في أرض بني سليم»¹.

والثاني جواب لسؤال وذلك كما أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه، قال: كنت عند رسول الله ﷺ فنزلت هذه الآية: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تَبَدَّلَكُمْ تَسْؤُكُمْ (المائدة 101). قالوا فنحن نسأله..².

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب صلاة الخوف، ح4237، 504/2. والأثر سبق تخريجه.

² - الأثر بطوله في مصنف عبد الرزاق، باب في المتحابين في الله، ح20324، 201/11. والأثر سبق تخريجه، ويحمل على التفسير لا على سبب النزول. والأثر يورده السيوطي في بيان معنى الآية في الدر المنثور في التفسير بالمأثور، دار الفكر بيروت، 209/3.

ثانيا فوائده العلم بسبب النزول

من جملة ما يستفاد منه من مرويات أسباب النزول كما مرت قريبا في المبحث الأول ما يأتي:

- بيان المعنى وتوضيحه، ورفع الإشكال واللبس عن الآية. ومثاله: قال تعالى ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: 115]. ظاهره يدل على جواز الصلاة إلى أي جهة كانت، وهو مخالف لما ثبت عن النبي ﷺ. لكن إذا علم سبب نزولها وأنها في نافلة السفر خاصة زال الإشكال وارتفع اللبس¹. أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: أجماعكم بذلك ثبت بالصلاة على الدابة مدبرا عن القبلة؟ قال: «نعم»، ثم قال عند ذلك: {ولله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه الله} [البقرة: 115]. قال ابن جريج: «ذكر ذلك ليحيى بن جعدة فكاد ينكر، ثم انطلق فإذا هو مستفاض بالمدينة، فرجع إلينا وهو يعرف ذلك»². وأخرج عبد الرزاق بسنده عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: «كان رسول الله ﷺ يصلي على راحلته تطوعا حيث توجهت به، فإذا أراد أن يصلي المكتوبة نزل عن راحلته واستقبل القبلة»³.

- معرفة ظروف وملابسات الآية وتعيين مبهمها، ومثاله معرفة ظروف تشريع حكم اللعان وفيمن نزلت آياته. فقد أخرج عبد بسنده عن عكرمة قال: لما نزلت: {الذين يرمون أزواجهم} [النور: 6] الآية. قال سعد بن عباد: إني أطلع الآن، تفخذها رجل فظرت حتى أدمنت، فإن ذهبت أجمع الشهداء، ثم أجمعهم حتى يقضي حاجته، وإن حدثتكم بما رأيت ضربتم ظهري ثمانين. فقال النبي ﷺ: «ألا تسمعون إلى ما قال سيدكم؟» قالوا: يا نبي الله، لا تلمه فإنه ليس فينا أحد أشد غيره منه، والله ما تزوج امرأة قط إلا بكرا، ولا طلق امرأة قط فاستطاع أحد منا أن يتزوجها. فقال النبي ﷺ: «لا، إلا البينة التي ذكر الله». قال: فابتلي ابن عم له، وهو هلال بن أمية، فجاء فأخبر النبي ﷺ أنه أدرك على امرأته رجلا فأنزل الله عز وجل: {والذين يرمون أزواجهم} [النور: 6] الآية، إلى {الصادقين} [النور: 6]. فلما شهد أربع مرات،

¹ راجع في تفصيل هذه الفائدة والفائدة التي تليها مدخل لدراسة أسباب النزول، علي شوقي حسن علي السفير، مجلة الأندلس للعلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 17، المجلد 17، مارس 2018م، ص 147-152.

² مصنف عبد الرزاق، باب صلاة التطوع على الدابة، ح 4530، 577/2. والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث.

³ مصنف عبد الرزاق، باب صلاة التطوع على الدابة، ح 4516، 575/2. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن جابر. والأثر أخرجه الإمام أحمد في مسنده من طريق عبد الرزاق. وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد. مسند الإمام أحمد، ح 15038، 284/23.

قال النبي ﷺ: «قفوه فإنها واجبة»، ثم قال له: «إن كنت كاذبا فتب». قال: لا والله، إني لصادق. ثم مضى على الخامسة، ثم شهدت أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين، ثم قال النبي ﷺ: «قفوها فإنها واجبة» ثم قال لها: «إن كنت كاذبة فتوبي»، فسكتت ساعة ثم قالت: لا أفصح قومي سائر اليوم، ثم مضت على الخامسة. فقال النبي ﷺ: «إن جاءت به كذا، وجاءت به كذا فهو لفلان»، فجاءت به على المكروه من ذلك. قال معمر: فبلغني أن النبي ﷺ قال: «لولا ما أنزل الله فيه كان لي فيه أمر»¹.

- بيان عناية الله تعالى بعباده في تفريج كرباتهم وإزالة غمومهم²، ومثال ذلك آية التيمم. فقد أخرج عبد الرزاق بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت: " خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء - أو بذات الجيش - انقطع عقدي قال: فأقام النبي ﷺ على التماسه، وأقام الناس معه وليس معهم ماء، فأتى الناس إلى أبي بكر فقالوا: ألا ترى إلى ما صنعت عائشة، أقامت بالنبي ﷺ وبالناس وليس معهم ماء " قالت: " فجاء أبو بكر والنبي ﷺ، واطع رأسه على فخذي قال: حبست النبي ﷺ، والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فعاتبني أبو بكر، وقال لي ما شاء الله أن يقول، وجعل يطعنني بيده في خاصرتي فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله ﷺ، فنام على فخذي حتى أصبح على غير ماء، فأنزل الله آية التيمم {تيمموا} [النساء: 43]. فقال أسيد بن حضير: ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر قال: فبعثنا البعير التي كنت عليه فوجدنا العقد تحته³.

قلت: وهذا الأثر يمثل به المصنفون في علوم القرآن بما تأخر نزوله عن حكمه، وذلك أن السورة أو الآية مدنية وفرضت الصلاة بشرطها (وهو الوضوء أو التيمم) بمكة⁴.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب لا يجتمع المتلاعنان أبدا، ح12444، 113/7. والأثر سبق تخريجه.

² - هذه الفائدة يذكرها ابن عثيمين رحمه الله في أصول في التفسير، حققه قسم التحقيق بالمكتبة الإسلامية، ط1، عين الشمس الشرقية المملكة العربية السعودية، 1422هـ/ 2001م، ص12.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب بدء التيمم، ح880، 228/1. والأثر سبق تخريجه.

⁴ - راجع الإتيان للسيوطي، 133/1. والزيادة والإحسان لابن عقيلة، 336/1.

ثالثاً قواعد في أسباب النزول

- أولاً: عموم اللفظ وخصوص السبب، وفيها دحض لانحراف الحاقدين الذين برروه بالخصوص: - أخرج عبد الرزاق بسنده عن مالك بن أوس بن الحدثان، قال: قرأ عمر إنما الصدقات للفقراء - وحتى بلغ - عليم حكيم. ثم قال: هذه لهؤلاء، ثم قرأ واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله خمسه - حتى بلغ - وابن السبيل. ثم قال: هذه لهؤلاء، ثم قرأ ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى - حتى بلغ - والذين جاؤوا من بعدهم. ثم قال: هذه استوعبت المسلمين عامة¹.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده أن عمر بن عبد العزيز كتب إليه في رجل قذف ابنه أن اجلده إلا أن يعفو ابنه عنه. قال: فظننت أنها للأب خاصة. فكتبت إليه أنها للناس عامة².

عموم اللفظ وخصوص السبب قاعدة خلافية بسطها الأصوليون وغيرهم بالشرح والبيان في مؤلفاتهم، وهي متشعبة ترتبط بقواعد أخرى³ آثرت عدم الاستطراد فيها، وفحواها أن الآية تحمل على عمومها إلا ما دل الدليل على التخصيص فيخصص به، كتخصيص النبي ﷺ بالزواج من بعض زوجاته أو كتخصيص الأتقى بأبي بكر رضي الله عنه⁴.. ونحو ذلك. وكالتخصيص في الأثر الأول الذي أخرجه عبد الرزاق بسنده عن مالك بن أوس بن الحدثان قال: قرأ عمر إنما الصدقات للفقراء - وحتى بلغ - عليم حكيم. ثم قال: هذه لهؤلاء، ثم قرأ واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله خمسه - حتى بلغ - وابن السبيل. ثم قال: هذه لهؤلاء، ثم قرأ ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى - حتى بلغ - والذين جاؤوا من بعدهم. ثم قال: هذه استوعبت المسلمين عامة⁵.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب الديوان، ح-20040، 101/11. والأثر سبق تحريجه.

² - مصنف عبد الرزاق، باب الأب يفترى على ابنه، ح-13817، 442/7. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن إسماعيل بن أمية، قال: أخبرني رزيق والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث.

³ - منها أن كل سبب نزل على صورة معينة فإنه لا يجري العموم فيه في غير صورة السبب؛ لأن اللفظ نزل مقيدا بما، فيدخل فيه من فعل مثل ذلك الفعل؛ كفضية الفدية لمن حلق رأسه بسبب أذى أثناء إحرامه. وصورة السبب أول ما يدخل في عموم معنى الآية؛ كترك النفقة في آية: {ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة}. وإذا احتملت الآية معنى آخر غير مناقض للسبب جاز التفسير به، وصار السبب مثالا من أمثلة العموم؛ كإدخال صور أخرى غير ترك النفقة من صور الإلقاء باليد إلى التهلكة في آية {ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة}. المحرر، الطيار، ص140. وقد غلب على ظني أن هذه العلاقة التي ذكرها الطيار لم يسبقه أحد إليها، والله أعلم.

⁴ - راجع الإلتقان، السيوطي، 112/1.

⁵ - مصنف عبد الرزاق، باب الديوان، ح-20040، 101/11. والأثر سبق تحريجه.

واتفق المفسرون وأكثر الأصوليين على تعدية حكم الآية التي نزلت في سبب إلى غيرها، ومثلوا له بآية اللعان التي نزلت في شأن هلال بن أمية والحكم يتعدى غيره¹. فقد أخرج عبد الرزاق بسنده عن سهل بن سعد أخي بني ساعدة أن رجلا من الأنصار جاء النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا فيقتله فتقتلونه أم كيف يفعل؟ فأنزل الله عز وجل في شأنه ما ذكر في القرآن من أمر المتلاعنين². وأخرج عبد الرزاق بسنده عن سعد بن عبادة قال: فابتلي هلال بن أمية، فجاء فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنه أدرك على امرأته رجلا فأنزل الله عز وجل والذين يرمون أزواجهم الآية إلى الصادقين³. قال ابن تيمية: "وقد يجيء كثيرا من هذا الباب قولهم هذه الآية نزلت في كذا لا سيما إن كان المذكور شخصا؛ كأسباب النزول المذكورة في التفسير كقولهم إن آية الظهر نزلت في امرأة أوس بن الصامت، وإن آية اللعان نزلت في عويمر العجلاني أو هلال بن أمية، وأن آية الكلاله نزلت في جابر بن عبد الله. وأن قوله: ﴿وَأَن أَحْكَمَ بَيْنَهُمَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾ المائدة. نزلت في بني قريظة والنضير، وأن قوله: ﴿وَمَن يُؤَلِّمِهِمُ يُؤَلِّمُهُمُ دُبْرَهُ﴾ الأنفال. نزلت في بدر، وأن قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَدَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾ المائدة. نزلت في قضية تميم الداري وعدي بن بداء، وقول أبي أيوب إن قوله: ﴿وَلَا تَقْفُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ البقرة. نزلت فينا معشر الأنصار، ونظائر هذا كثير مما يذكرون أنه نزل في قوم من المشركين بمكة أو في قوم من أهل الكتاب اليهود والنصارى أو في قوم من المؤمنين. فالذين قالوا ذلك لم يقصدوا أن حكم الآية مختص بأولئك الأعيان دون غيرهم؛ فإن هذا لا يقوله مسلم ولا عاقل على الإطلاق. والناس وإن تنازعوا في اللفظ العام الوارد على سبب هل يختص بسببه أم لا؟ فلم يقل أحد من علماء المسلمين أن عمومات الكتاب والسنة تختص بالشخص المعين، وإنما غاية ما يقال إنها تختص بنوع ذلك الشخص فيعم ما يشبهه ولا يكون العموم فيها بحسب اللفظ. والآية التي لها سبب معين إن كانت أمرا ونهيا فهي متناولة لذلك

¹ قال السيوطي: والأصح عندنا الأول وقد نزلت آيات في أسباب واتفقوا على تعديتها إلى غير أسبابها كنزول آية الظهر في سلمة بن صخر وآية اللعان في شأن هلال بن أمية وحد القذف في رمة عائشة ثم تعدى إلى غيرهم. الإتيان، السيوطي، 110/1.

² مصنف عبد الرزاق، باب لا يجتمع المتلاعنان أبدا، ح12446، 115/7. وسند عبد الرزاق عن ابن جريج، قال أخري بن ابن شهاب عن سهل بن سعد. والأثر متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه من طريق عبد الرزاق، باب القضاء واللعان في المسجد بين الرجال، ح423، 92/1. وباب التلاعن في المسجد، ح5309، 54/7. وباب من قضى ولاعن في المسجد، ح7166، 68/9. وأخرجه مسلم في صحيحه من طريق عبد الرزاق، باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها، ح1492، 1130/2.

³ مصنف عبد الرزاق، باب لا يجتمع المتلاعنان أبدا، ح12444، 114/7. والأثر سبق تخريجه.

الشخص وغيره ممن كان بمنزله، وإن كانت خبراً بمدح أو ذم فهي متناولة لذلك الشخص وغيره ممن كان بمنزله أيضاً" ¹.

والأدلة من المصنف على اعتبار عموم اللفظ لا خصوص سببه ما أخرج عبد الرزاق بسنده أن عمر بن عبد العزيز كتب إليه في رجل قذف ابنه أن اجلده إلا أن يعفو ابنه عنه. قال: فظننت أنها للأب خاصة. فكتبت إليه أنها للناس عامة ².

وأخرج عبد الرزاق بسنده عن مالك بن أوس بن الحدثان، قال: قرأ عمر إنما الصدقات للفقراء - وحتى بلغ - عليم حكيم. ثم قال: هذه لهؤلاء، ثم قرأ واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه - حتى بلغ - وابن السبيل. ثم قال: هذه لهؤلاء، ثم قرأ ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى - حتى بلغ - والذين جاؤوا من بعدهم، ثم قال: هذه استوعبت المسلمين عامة ³.

وأخرج عبد الرزاق بسنده عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إني أخذت امرأة في البستان ففعلت بها كل شيء غير أني لم أجامعها، قبلتها ولزمتها ولم أفعل غير ذلك، فافعل بي ما شئت. قال: فلم يقل له رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً. فذهب الرجل، فقال عمر: لقد ستر الله عليه لو ستر على نفسه. فأتبعه رسول الله صلى الله عليه وسلم بصره ثم قال: ردوه علي، فردوه فقراً عليه: أقم الصلاة طربي النهار حتى بلغ للذاكرين. قال فقال له معاذ بن جبل: أله وحده يا نبي الله أم للناس كافة؟ قال: بل للناس كافة ⁴.

¹ - مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 338/13 - 339. قال عبد الرحمن بن ناصر السعدي: "العبرة بعموم الألفاظ لا بخصوص الأسباب، وهذه القاعدة نافعة جداً، بمراعاتها يحصل للعبد خير كثير وعلم غزير، وبإهاها وعدم ملاحظتها يفوته علم كثير، ويقع الغلط والارتباك الخطير. وهذا الأصل اتفق عليه المحققون من أهل الأصول وغيرهم، فمتى راعيت القاعدة حق الرعاية وعرفت أن ما قاله المفسرون من أسباب النزول إنما هو على سبيل المثال لتوضيح الألفاظ، وليست معاني الألفاظ والآيات مقصورةً عليها". القواعد الحسان لتفسير القرآن، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ط1، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض المملكة العربية السعودية، 1420هـ/ 1999م، 11/1.

² - مصنف عبد الرزاق، باب الأب يفترى على ابنه، ح13817، 442/7. والأثر لم أجد له تحريجاً في كتب الحديث.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب الديوان، ح20040، 101/11. والأثر سبق تحريجه.

⁴ - مصنف عبد الرزاق، باب التعدي في الحرمات العظام، ح13829، 445/7. وسند عبد الرزاق عن إسرائيل بن يونس، عن سماك بن حرب، أنه سمع إبراهيم يحدث عن علقمة والأسود، عن عبد الله بن مسعود. والأثر رواه البيهقي في السنن الكبرى، باب من أصاب ذنبا دون الحد، ح17540، 214/8. والطبراني في الكبير، ح10504، 207/10. وح10582، 230/10. ورواه الترمذي في السنن وقال: "هذا حديث حسن صحيح، وهكذا روى إسرائيل عن سماك عن إبراهيم عن علقمة و الأسود عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه. وروى سفيان الثوري عن سماك عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله، ورواية هؤلاء أصح من رواية الثوري. وروى شعبة عن سماك بن حرب عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه. حدثنا محمد بن يحيى النيسابوري حدثنا محمد بن يوسف عن

- **ثانياً:** صيغة سبب النزول عبارة: فأنزل الله، أو فنزلت. إذ أن كلمة النزول قرينة قوية في إرادة ذكر سبب النزول إذا اقترنت بعد فاء السببية، ومثل ذلك صيغتي: قد أنزل، وحتى نزل. وإذا خلت العبارة منها (أنزلت في كذا أو نزلت في كذا) فاحتمالها لسبب النزول المباشر أقل مما هي عليه من العبارة الأولى. والعبارتين معا ليستا أصلاً يحكم به لإرادة سبب النزول، إذ يمكن بهما إرادة التفسير والله أعلم¹.

وقد اعتمدت على العبارة الصريحة فقط على أنها سبب لنزول الآيات كما مر في المبحث الأول أسباب النزول رواية. وقد قال ابن تيمية: "وقد تنازع العلماء في قول صاحب نزلت هذه الآية في كذا هل يجري مجرى المسند كما يذكر السبب الذي أنزلت لأجله أو يجري مجرى التفسير منه الذي ليس بمسند؟ فالبخاري يدخله في المسند وغيره لا يدخله في المسند، وأكثر المساند على هذا الاصطلاح كمسند أحمد وغيره؛ بخلاف ما إذا ذكر سبباً نزلت عقبه فإنهم كلهم يدخلون مثل هذا في المسند"².

- **ثالثاً:** قد يكون للآية الواحدة أسباباً عدة للنزول ترجح الأسباب بتقديم الصريح على غيره ثم الصحيح على الضعيف، أو بتقديم السبب الموافق للفظ الآية على غيره، أو بتقديم قول صاحب القصة على غيره، أو بتقديم قول الشاهد للسبب على الغائب عنه، أو بترجيح دلالة السياق القرآني، أو بدلالة الوقائع التاريخية³. فإن تعذر الترجيح يُجمع بين الأسباب، وتعدد السبب والنازل واحد مثاله من المصنف سبب

سفيان عن الأعمش و سماك عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله عن النبي ﷺ نحوه بمعناه. حدثنا محمود بن غيلان حدثنا الفضل بن موسى عن سفيان عن سماك عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ نحوه بمعناه. ولم يذكر فيه الأعمش، وقد روى سليمان التيمي هذا الحديث عن أبي عثمان النهدي عن ابن مسعود عن النبي ﷺ. وقال الألباني: صحيح. سنن الترمذي، ح3112، 289/5. وأخرجه مسلم في صحيحه، باب قوله تعالى إن الحسنات يذهبن السيئات، ح2763، 2116/4.

¹ - راجع الآثار المخرجة في مبتدأ الفصل وستجد سطراً تحت هذه العبارات. قال الطيار: "عبارة (فأنزل الله، فنزلت) أدخل في السببية من عبارة (نزلت في كذا، أنزلت في كذا)؛ إذ غالب ما يرد بهذه الصيغة يدخل في سبب النزول المباشر بخلاف عبارة (نزلت في كذا، أنزلت في كذا). ومن قرأ في آثار السلف ظهر له أنهم قد يتوسعون في إطلاق عبارات النزول، ولا يريدون بها بيان سبب النزول، وإنما يريدون معنى لآخر؛ كالتفسير وغيره، ومن أمثلة ذلك ما رواه الطبري في قوله تعالى: {وادخلوا الباب سجداً وقولوا حطة} [البقرة: 58]، فعن أبي الكنود عن عبد الله: «{وادخلوا الباب سجداً وقولوا حطة} قالوا: حنطة حمراء فيها شعيرة فأنزل الله: {فبدل الذين ظلموا قولاً غير الذي قيل لهم}». فقوله: «فأنزل الله» لا يعني سبب النزول كما هو ظاهر من الأثر؛ لأنه لا يصح حمل هذه العبارة على إرادة سبب النزول المباشر، والله أعلم". الحرر، الطيار، ص129.

² - مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 340/13.

³ - راجع كل هذه القواعد بالتفصيل والمثال في الحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة دراسة الأسباب رواية ودراية، خالد بن سليمان المزيني، ط1، الناشر: دار ابن الجوزي، الدمام - المملكة العربية السعودية، 1427هـ/ 2006م، ضوابط الترجيح في أسباب النزول، 160/1 - 196.

نزول حكم اللعان - وقد سبق ذكره - ووجه الجمع بين السببين هو قرب الزمن¹. وإن تعذر الجمع يحمل على تكرار النزول والأصل عدم تكرره²، ولم أجد في المصنف ما تكرر نزوله.

وعكسه قد يتعدد النازل والسبب واحد، ومثاله من المصنف كما أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: {وحلائل أبنائكم} [النساء: 23]، الرجل ينكح المرأة لا يراها حتى يطلقها، أتخل لأبيه؟ قال: هي مرسله {وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم} [النساء: 23] قال: نرى ونتحدث، والله أعلم أنها نزلت في مُحَمَّدٍ ﷺ لما نكح امرأة زيد، قال المشركون بمكة في ذلك، فأُنزلت {وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم} [النساء: 23]، وأُنزلت: {وما جعل أديعاءكم أبناءكم} [الأحزاب: 4]، ونزلت {ما كان مُحَمَّدٌ أباً أحد من رجالكم} [الأحزاب: 40]³.

- رابعاً: قد يكون النزول سابقاً على الحكم مثل قوله تعالى ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى﴾ [الأعلى]. أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج قال: "قلت لعطاء: رأيت قوله {قد أفلح من تزكى} [الأعلى: 14] للفطر؟ قال: «هي في الصدقة كلها»⁴. وسورة الأعلى مكية ولم يكن بمكة عيد ولا زكاة ولا صوم⁵.

وعكسه قد يكون الحكم سابقاً للنزول كآية التيمم⁶ في سورة المائدة وهي مدنية، والنبي صلى الله عليه وسلم صلى بمكة ثلاث سنين.

¹ - قال الزرقاني: "فهاتان الروايتان صحيحتان ولا مرجح لإحدهما على الأخرى، ومن السهل أن نأخذ بكلتيهما لقرب زمانيهما على اعتبار أن أول من سأل هو هلال بن أمية ثم ففاه عويمر قبل إجابته فسأل بواسطة عاصم مرة وب نفسه مرة أخرى، فأُنزل الله الآية إجابة للحادثين معا. ولا ريب أن إعمال الروايتين بهذا الجمع أولى من إعمال إحدهما وإهمال الأخرى؛ إذ لا مانع يمنع الأخذ بهما على ذلك الوجه. ثم لا جائز أن نردهما معا لأنهما صحيحتان ولا تعارض بينهما. ولا جائز أيضاً أن نأخذ بواحدة ونرد الأخرى لأن ذلك ترجيح بلا مرجح. فتعين المصير إلى أن نأخذ بهما معا. وإليه جنح النووي وسبقه إليه الخطيب فقال: لعلهما اتفق لهما ذلك في وقت واحد". مناهل العرفان، الزرقاني، 119/1.

² - راجع هذه القاعدة بينه إليها مساعد الطيار في المحرر ص 144.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب وحلائل أبنائكم، ح 10837، 280/6. والأثر سبق تخريجه.

⁴ - مصنف عبد الرزاق، باب هل يؤديها اهل البادية، ح 5796، 321/3. والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث. قال ابن حجر: "من طريق حيدة أن قوله تعالى (قد أفلح من تزكى و ذكر اسم ربه فصلى) نزلت في صلاة العيد و زكاة الفطر. إسناده حسن". روضة المحدثين، ابن حجر، ح 1343، 68/4.

⁵ - راجع الإقتان، السيوطي، 132/1.

⁶ - سبب نزول الآية كما أخرج عبد الرزاق عن مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقدي. قال: فأقام النبي ﷺ على التماسه، وأقام الناس معه وليس معهم ماء. فأتى الناس إلى أبي بكر فقالوا: ألا ترى إلى ما صنعت عائشة أقامت بالنبي ﷺ وبالناس وليس معهم ماء. قالت: فجاء أبو بكر والنبي ﷺ واضع رأسه على فخذي. قال: حبست النبي ﷺ والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء، فعاتبني أبو بكر وقال: لي ما شاء الله أن يقول،

- خامسا: قد تنزل سورة بتمامها كسورة المرسلات. فقد أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار فنزلت عليه والمرسلات عرفا، فأخذتها من فيه وإن فاه لرطب بها، فما أدري أبها تختم فبأي حديث بعده يؤمنون أو وإذا قيل لهم اركعوا لا يركعون¹.
وقد تنزل آية أو آيات فقط لسبب أو لغير سبب، ومثاله أوائل سورة العلق. أخرج عبد الرزاق بسنده عن عائشة رضي الله عنها، قالت: أول ما بدىء به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصادقة.. فجاءه الملك.. فقال اقرأ بسم ربك الذي خلق حتى بلغ ما لم يعلم..².
هذه الفائدة أفردها السيوطي في إتقانه كنوع من أنواع علوم القرآن سماه ما نزل مفرقا وما نزل جمعا³.

وجعل يطعني بيده في خاصرتي فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم فنام على فخذي حتى أصبح على غير ماء. فأنزل الله آية التيمم. مصنف عبد الرزاق، باب بدء التيمم، ح880، 228/1. والحديث سبق تخريجه.
¹ - مصنف عبد الرزاق، باب ما يقتل في الحرم وما يكره قتله، ح8389، 445/4. وسند عبد الرزاق عن ابن عيينة، قال أخبرني عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش، عن ابن مسعود. والأثر أخرجه الطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق، ح10174، 118/10. ورواه ابن حبان في صحيحه. وقال الأرنؤوط: "إسناده حسن". صحيح ابن حبان، باب الفقر والزهد والقناعة، ح707، 483/2. ورواه أبو يعلى في المسند. وقال حسين سليم أسد: "إسناده حسن". مسند أبو يعلى، ح4970، 383/8. ورواه أحمد في المسند وقال شعيب الأرنؤوط: "صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم -وهو ابن أبي النجود-، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وزر: هو ابن حبيش الأسدي". مسند الإمام أحمد، ح3574، 46/6.
² - مصنف عبد الرزاق، باب ما جاء في حفر زمزم وقد دخل في الحج، ح7919، 321/5. والأثر سبق تخريجه.
³ - راجع الإتيان، السيوطي، 136/1 - 137.

المطلب الثالث: مجمل القول في المقارنة بين ما دلت عليه آثار المصنف وما يذكره المفسرون والمصنفون

في علوم القرآن في نوع أسباب النزول:

أولا التسمية: لم ترد في الآثار التي جمعها من المصنف تسمية هذا النوع من أنواع علوم القرآن بهذا الاسم (أسباب النزول)؛ مما يدل على أن تسميته اصطلاح حادث وضعه المفسرون والمصنفون في علوم القرآن، لكن موضوعه هو نفسه الموضوع الذي جاءت به دلالة آثار المصنف.

ثانيا استعمال المفسرين والمصنفين في علوم القرآن للمرويات التي أخرجها عبد الرزاق في أسباب النزول واستفادتهم منها:

الرواية الأولى من سورة البقرة يذكرها السيوطي في تفسيره مسندة إلى عبد الرزاق¹، ويعتمد عليها بسند عبد الرزاق أيضا عبد القادر بدران في توجيه المعنى في تفسيره². والرواية الثانية يذكرها السيوطي في تفسيره مسندة إلى عبد الرزاق³. والرواية الثالثة لم أوفق في إيجاد من يعتمدها مسندة عن عبد الرزاق من المفسرين والمصنفين في علوم القرآن خاصة في نوع أسباب النزول كالواحدى وابن حجر والسيوطي. والرواية الرابعة يذكرها السيوطي في تفسيره مسندة إلى عبد الرزاق⁴، والرواية نفسها يذكرها ابن كثير والسمرقندي⁵ والشوكاني⁶ والقنوجي⁷... في تفاسيرهم بمعناها من طرق أخرى. قال ابن كثير: "رواه الجماعة سوى ابن ماجه به من طرق"⁸.

الرواية الأولى من سورة آل عمران يذكرها ابن كثير والسيوطي في تفسيرهما مسندة إلى عبد الرزاق⁹. والرواية الثانية يذكرها السيوطي¹⁰ في تفسيره مسندة إلى عبد الرزاق، ومثله القنوجي في تفسيره...

¹ - الدر المنثور في التفسير بالمأثور، جلال الدين السيوطي، دار الفكر، بيروت لبنان، 426/1.

² - جواهر الأفكار ومعادن الأسرار المستخرجة من كلام العزيز الجبار، عبد القادر بن أحمد بدران، تحقيق: زهير الشاويش، ط1، الناشر المكتب الإسلامي، بيروت لبنان، 1420هـ/1991م، ص489.

³ - الدر المنثور، السيوطي، 663/1.

⁴ - المصدر نفسه، 730/1.

⁵ - بحر العلوم، أبو الليث نصر السمرقندي، تحقيق: محمود مطرجي، الناشر: دار الفكر، بيروت لبنان، 183/1.

⁶ - فتح القدير، محمد الشوكاني، ط1، الناشر دار ابن كثير، دمشق سوريا، 1414هـ، 296-297.

⁷ - فتح البيان في مقاصد القرآن، محمد صديق خان القنوجي، مراجعة: عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، الناشر: المكتبة العصرية للطباعة والنشر، صيدا - بيروت، 1412هـ/1992م، 56/2.

⁸ - تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، 655/1.

⁹ - تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، 115/2. الدر المنثور، السيوطي، 312، 313/2.

¹⁰ - الدر المنثور، السيوطي، 385/2.

والهرري¹... قال القنوجي: "والروايات في هذا الباب كثيرة قد اشتملت عليها كتب التفسير والحديث"².
الرواية الأولى من سورة النساء لم أوفق في إيجاد من يعتمدها مسندة عن عبد الرزاق من المفسرين
والمصنفين في علوم القرآن خاصة في نوع أسباب النزول كالواحدي وابن حجر والسيوطي، ومثل ذلك
الرواية الثانية. والرواية الثالثة يذكرها ابن كثير والشوكاني والسيوطي... في تفاسيرهم مسندة إلى عبد الرزاق³،
والرواية نفسها يرويها الطبري في تفسيره عن روى عنه عبد الرزاق⁴. والرواية الرابعة يذكرها السيوطي في
تفسيره مسندة إلى عبد الرزاق⁵.

الرواية الأولى من سورة المائدة يرويها الطبري في تفسيره عن روى عنه عبد الرزاق⁶، ورواها عن الطبري
ابن كثير في تفسيره⁷، والرواية نفسها رواها الثعلبي في تفسيره مسندة إلى عبد الرزاق⁸، وأخرجها ابن حجر
في العجائب⁹. والرواية الثانية يذكرها السيوطي في تفسيره مسندة إلى عبد الرزاق¹⁰، والأثر أخرجه أصحاب
الصحاح والسنن وهو المعتمد في أغلب التفاسير الأثرية. والرواية الثالثة لم أوفق في إيجاد من يعتمدها مسندة
عن عبد الرزاق من المفسرين والمصنفين في علوم القرآن خاصة في نوع أسباب النزول كالواحدي وابن حجر
والسيوطي.

الرواية من سورة الأنعام يرويها ابن أبي حاتم في تفسيره من طريق عبد الرزاق¹¹، ويذكرها القرطبي في

¹ - تفسير حقائق الروح والريحان في رواي علوم القرآن، مُجَّد الأمين الهرري، تحقيق: هاشم مُجَّد علي بن حسين مهدي، ط1، الناشر: دار طوق النجاة، بيروت لبنان، 1421هـ/ 2001م، 264/5.

² - فتح البيان، القنوجي، 378/2.

³ - تفسير ابن كثير، 400/2. تفسير الشوكاني، 766/1. تفسير السيوطي، 665/2.

⁴ - تفسير الطبري، 133-126/9.

⁵ - الدر المنثور، السيوطي، 711/2.

⁶ - تفسير الطبري، 404/8.

⁷ - تفسير ابن كثير، 322/2.

⁸ - الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أحمد أبو إسحاق الثعلبي، تحقيق: أبو مُجَّد بن عاشور، ط1، الناشر دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان، 1422هـ/ 2002م، 360 / 10.

⁹ - العجائب، ابن حجر، 877 / 2.

¹⁰ - تفسير السيوطي، 67/3.

¹¹ - تفسير القرآن العظيم، ابن أبي حاتم، تحقيق: أسعد مُجَّد الطيب، ط3، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، المملكة العربية السعودية، 1419هـ، 1399/5.

تفسيره مسندة إلى عبد الرزاق¹، والرواية نفسها بألفاظها رواها أبو حيان في تفسيره عمّن روى عنه عبد الرزاق².

الرواية من سورة الأعراف يرويها الطبري والسيوطي في تفسيرهما من طريق عبد الرزاق³.

الرواية الأولى والثانية من سورة الأنفال يرويها ابن كثير والسيوطي في تفسيرهما من طريق عبد الرزاق⁴.

الرواية الأولى من سورة التوبة يرويها الثعلبي من طريق أخرى غير طريق عبد الرزاق بتقارب في الألفاظ⁵.

والرواية الثانية يرويها ابن أبي حاتم والسمرقندي في تفسيرهما من طريق عبد الرزاق⁶، والرواية صحيحة يرويها

جل المفسرين والمصنفين في أسباب النزول⁷. والرواية الثالثة يرويها السيوطي في تفسيره مسندة إلى عبد

الرزاق⁸، والرواية نفسها يذكرها الشوكاني غير مسندة في تفسيره⁹. والرواية الرابعة لم أوفق في إيجاد من

يعتمدها مسندة عن عبد الرزاق من المفسرين والمصنفين في علوم القرآن خاصة في نوع أسباب النزول

كالواحدي وابن حجر والسيوطي. والرواية الخامسة يرويها الواحدي¹⁰ والقرطبي¹¹ في تفسيرهما من طريق

عبد الرزاق.

الرواية من سورة هود يرويها الطبري في تفسيره من طريق عبد الرزاق، ورواها عن الطبري ابن كثير في

تفسيره¹².

الرواية من سورة المؤمنون لم أوفق في إيجاد من يعتمدها مسندة عن عبد الرزاق من المفسرين والمصنفين في

علوم القرآن خاصة في نوع أسباب النزول كالواحدي وابن حجر والسيوطي.

¹ - الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، 110/7.

² - البحر المحيط في التفسير، أبو حيان الأندلسي، تحقيق: صدقي محمد جميل، الناشر دار الفكر، بيروت لبنان، 1420، 670/4.

³ - تفسير الطبري، 349/13. تفسير السيوطي، 636/3.

⁴ - تفسير ابن كثير، 5/4. تفسير السيوطي، 6/4.

⁵ - تفسير الثعلبي، 26/5.

⁶ - تفسير ابن أبي حاتم، 1816/6. تفسير السمرقندي، 66/2.

⁷ - الصحيح المسند من أسباب النزول، مقبل الوداعي، ط4، الناشر مكتبة ابن تيمية، القاهرة مصر، 1408هـ/1987م، ص107.

⁸ - تفسير السيوطي، 241/4.

⁹ - تفسير الشوكاني، 556/2.

¹⁰ - الوسيط في تفسير القرآن المجيد، علي أبو الحسن الواحدي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، ط1، دار الكتب العلمية،

بيروت لبنان، 1415هـ/1994م، 530/2.

¹¹ - تفسير القرطبي، 277/8.

¹² - تفسير الطبري، 517/15. تفسير ابن كثير، 306/4.

الرواية الأولى من سورة النور يذكرها البغوي والثعلبي في تفسيرهما عن روى عنه عبد الرزاق¹. والرواية الثانية يرويها ابن كثير والسيوطي في تفسيرهما من طريق عبد الرزاق²، ويرويها الطبري في تفسيره عن معمر شيخ عبد الرزاق³.

الرواية الأولى من سورة الفرقان نفسها يذكرها الخازن في تفسيره غير مسندة⁴. والرواية الثانية يرويها جل المفسرين عن روى له عبد الرزاق لصحة الرواية كالطبري، ابن أبي حاتم، الثعلبي، ابن كثير، الخازن، القرطبي وابن عطية⁵...

الرواية الأولى من سورة الأحزاب لم أوفق في إيجاد من يعتمد عليها مسندة عن عبد الرزاق من المفسرين والمصنفين في علوم القرآن خاصة في نوع أسباب النزول كالواحدي وابن حجر والسيوطي، وهي نفسها الرواية الثالثة. والرواية الثانية يذكرها السيوطي في تفسيره مسندة إلى عبد الرزاق⁶.

الرواية من سورة يس يرويها الواحدي في تفسيره عن روى عنه عبد الرزاق⁷، ويذكرها الزحيلي في تفسيره منسوبة إلى عبد الرزاق⁸. وينسبها له كذلك المصنفون في أسباب النزول⁹.

الرواية من سورة الصافات يرويها السيوطي في تفسيره مسندة إلى عبد الرزاق¹⁰.

¹ - تفسير البغوي، 6/14. تفسير الثعلبي، 19/68.

² - تفسير ابن كثير، 6/19. تفسير السيوطي، 6/140.

³ - تفسير الطبري، 19/120.

⁴ - لباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين أبو الحسن الخازن، تحقيق محمد علي شاهين، ط1، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1415، 3/312.

⁵ - تفسير الطبري، 19/304. تفسير الثعلبي، 3/294. تفسير ابن كثير، 1/194. تفسير ابن أبي حاتم، 3/929. تفسير الخازن، 1/514. تفسير القرطبي، 13/74. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن عطية، تحقيق عبد السلام عبد الشافي، ط1، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1422هـ، 4/220.

⁶ - تفسير السيوطي، 6/563.

⁷ - تفسير الواحدي، 3/511. أسباب النزول، الواحدي، ص275.

⁸ - التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، وهبة بن مصطفى الزحيلي، ط2، الناشر دار الفكر المعاصر، دمشق سوريا، 1418هـ، 22/293.

⁹ - أسباب نزول القرآن، الواحدي، تحقيق: عصام بن عبد المحين الحميدان، ط2، الناشر دار الإصلاح، الدمام المملكة العربية السعودية، 1412هـ / 1992م، ص364. أسباب نزول القرآن، الواحدي، تحقيق: كمال بسيوني زغلول، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1411هـ، ص379.

¹⁰ - تفسير السيوطي، 7/136.

الرواية الأولى من سورة الفتح لم أوفق في إيجاد من يعتمد عليها مسندة عن عبد الرزاق من المفسرين والمصنفين في علوم القرآن خاصة في نوع أسباب النزول كالواحدى وابن حجر والسيوطي. ومثلها الرواية الثانية لطولها وهي في كتب التفسير عمن روى عنه عبد الرزاق كتفسير الثعلبي، الخازن، القرطبي، السرمقندي، البغوي، النيسابوري وأسباب النزول للواحدى¹. وهي نفسها الرواية في سورة الممتحنة وسورة النصر.

الرواية من سورة المجادلة يرويها السيوطي في تفسيره مسندة إلى عبد الرزاق².

الرواية الأولى من سورة الحشر يرويها السيوطي في تفسيره مسندة إلى عبد الرزاق وهي رواية مرسل³، ووصلها من طريق أخرى الخازن في تفسيره، ويذكرها موصولة كذلك الشوكاني والقنوجي⁴. والرواية الثانية يذكرها السرمقندي في تفسيره عمن روى عنه عبد الرزاق⁵.

الرواية من سورة الممتحنة يرويها السيوطي في تفسيره مسندة إلى عبد الرزاق⁶.

الرواية من سورة الجمعة يرويها الثعلبي والسيوطي في تفسيرهما مسندة إلى عبد الرزاق⁷.

الرواية من سورة المزمل يرويها الثعلبي وابن كثير والسيوطي في تفاسيرهم مسندة إلى عبد الرزاق، ويرويها الواحدى كذلك بسند عبد الرزاق في أسباب النزول⁸.

الرواية من سورة النصر يرويها المظهري في تفسيره مسندة إلى عبد الرزاق⁹.

ثالثاً: الروايات التي أخرجها عبد الرزاق في مصنفه في أسباب النزول منها الصحيح ومنها دون ذلك؛ إما لإرساله أو انقطاعه عند التابعين، ولم يكن من شرط عبد الرزاق الصحة في تخريج أحاديث المصنف إلا أنها اعتمدت لدى المفسرين في أسباب النزول كما مر قريباً.

¹ - تفسير الثعلبي، 54/9. تفسير الخازن، 203/6. تفسير القرطبي، 281/16. تفسير السرمقندي، 302/3. تفسير البغوي، 319/7. غرائب القرآن و رغائب الفرقان، نظام الدين الحسن النيسابوري، تحقيق زكريا عميرات، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1416هـ، 143/6-146. وأسباب النزول للواحدى، ص256.

² - تفسير السيوطي، 76/8.

³ - تفسير السيوطي، 89/8.

⁴ - تفسير الخازن، 208. وتفسير القنوجي، 38/14، تفسير الشوكاني، 237/5.

⁵ - تفسير السرمقندي، 404/3.

⁶ - تفسير السيوطي، 531/7.

⁷ - تفسير الثعلبي، 309/9. تفسير السيوطي، 159/8.

⁸ - تفسير الثعلبي، 242/10. تفسير السيوطي، 561/8. تفسير ابن كثير، 436/8. أسباب النزول للواحدى، ص15، 12.

⁹ - التفسير المظهري، مُجدّد ثناء الله المظهري، تحقيق: غلام نبي التونسي، الناشر المكتبة الرشدية، باكستان، 1412هـ، 356/10.

رابعاً: معنى سبب النزول المتعارف عليه لدى المفسرين والمصنفين في علوم القرآن لا ينعكس على السبب المتعارف عليه لدى الأصوليين، وأول من أطلق تسمية هذا النوع من أنواع علوم القرآن بـ "سبب النزول" إن صح الخبر هو ميمون بن مهران في مطلع القرن الثاني، وتتابع من أتى بعده على اصطلاحه ولا مشاحة في ذلك، ولو سماه ظروفًا ومناسبات لكان أجود تنزيلاً على تسمية الشيء بمسماه.

خامساً: الروايات التي جمعتها من مصنف عبد الرزاق أعطتنا صوراً متعددة - عن كيفية وقوع الحادثة أو السؤال الموجه للنبي ﷺ - في سبب النزول، وهو ما عممه وأجمله المصنفون في علوم القرآن كالزركشي والسيوطي ومن نحا نحوهم.

سادساً: المصنفون في علوم القرآن حينما يذكرون فوائد العلم بسبب النزول لا يقصدون به الحصر، وإلا فإن المرويات التي جمعتها من المصنف فيها فوائد جمة تفوق ما ذكر في مصنفات علوم القرآن.

سابعاً: جمعت من مصنف عبد الرزاق آثار تؤيد قاعدة العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وهو مذهب العديد من العلماء، وإن كان الخلاف فيه غير عسير، فلم يختلفوا في تعميم ما يشبهه، بل بالدليل الموجب للتعميم، وهو ما أجاد وأفاد في تبينه وتفصيله المصنفون في علوم القرآن خاصة منهم المعاصرين.

ثامناً: يذكر بعض المصنفين في علوم القرآن خاصة المعاصرين منهم كالزرقاني ومناع القطان صيغاً لسبب النزول، منها قولهم: "قال الراوي سبب نزول هذه الآية كذا"، وعندما جمعت وتتبع آثار المصنف في سبب النزول لم أجد ولا أثراً واحداً يحمل هذه الصيغة التي يذكرونها، والغريب أنهم لا يذكرون مثلاً مسنداً عنها؛ لذا وجب التثبت فيها قبل إدراجها من بين الصيغ لأسباب النزول.

تاسعاً: عند حالة تعدد الأسباب للآية الواحدة يقرر أغلب المصنفين في علوم القرآن بتكرار النزول، وعند تتبعي لمرويات وآثار المصنف لم أجد ما تكرر نزوله؛ لذا وجب التثبت في المرويات التي يذكرها المصنفون في علوم القرآن ويعتمدها على أنها مما تكرر نزوله قبل الحكم عليها بتكرار النزول.

ختاماً: في هذا النوع من أنواع علوم القرآن "نوع سبب النزول" يتم التعويل فيه على الرواية والنقل أكثر منه على الدراية والاجتهاد، والعمدة في ذلك قول الصحابي فيه، فإن ثبت فهو الأصل ولا ينظر إلى ما عداه، وإلا فقول التابعي ممن هو من أهل الاجتهاد والنظر.

ملخص الفصل الثاني: أسباب النزول

وبدأت فيه بجمع مرويات أسباب النزول من المصنف لآيات القرآن الكريم متبعا لترتيب التوفيقي لها، ومرويات المصنف في سبب النزول فيها الصحيح والضعيف وقد تناقلها المفسرون في تفاسيرهم، الطبري و الثعلبي وابن كثير والسيوطي كثيرا... ولم أجد ولا أثرا واحدا فيه لفظ (سبب النزول)، فيكون من الخطأ جعلها من الصيغ الصريحة.

خلو الآثار من لفظ سبب النزول لا يُفهم منه استحداث هذا النوع من علوم القرآن بل العمدة فيه ما أثر عن الصحابة رضي الله عنهم من مرويات في ذلك، وقد بين المتأخرون المقصد من سبب النزول أنه مناسبات للنزول لا أسباب حقيقية؛ لاختلاف مفهوم السبب بين الأصوليين وعلوم القرآن بدليل الآيات التي نزلت ابتداء، وعددها أكثر من الآيات التي نزلت على سبب خاص ثم عُمم على ما يشبهه. وهي قاعدة عموم اللفظ وخصوص السبب شرحتها بإيجاز ممثلا لها بآثار من مصنف عبد الرزاق، وأوجزت كذلك في شرح قواعد أخرى كصيغ سبب النزول، وتعدد السبب والنازل واحد، وتعدد النازل والسبب واحد، والنزول سابق للحكم، والحكم سابق للنزول. مُبديا رأبي في ذلك حسبما جمعته ومثلت له لهذه القواعد بآثار من المصنف، كل ذلك قدر المستطاع.

العلوم الإسلامية

الفصل الثالث: المكي والمدني

المبحث الأول: تجميع الآثار وتخريجها

المبحث الثاني تعريف المكي والمدني وأهميته وأهم مسائله عند أهل علوم القرآن

أولاً: تعريف المكي والمدني وفيه

أولاً: باعتبار المخاطب، ثانياً: باعتبار المكان، ثالثاً: باعتبار الزمان.

ثانياً: أهمية العلم بالمكي والمدني

ثالثاً: أهم المسائل التي يذكرها المصنفون في علوم القرآن في نوع المكي والمدني

المبحث الثالث: خصائص القرآن المكي والمدني وما يلحق به

المطلب الأول: خصائص القرآن المكي والمدني

المطلب الثاني: ما يلحق بالمكي والمدني

أولاً: المستثنى من المكي والمدني وفيه المستثنى من سورة إبراهيم المؤمنون وسورة القمر، ثانياً: ما يلحق بالمكي والمدني.

المطلب الثالث: مجمل القول في المقارنة بين ما دلت عليه آثار المصنف وما يذكره المصنفون في علوم القرآن

في نوع المكي والمدني

ملخص الفصل الثالث

المبحث الأول: تجميع الآثار وتخريجها

- أخرج عبد الرزاق عن الثوري، عن منصور، عن مجاهد، عن أبي عياش الزرقى قال: كنا مع رسول الله ﷺ بعسفان قال: فاستقبلنا المشركون عليهم خالد بن الوليد، وهم بيننا وبين القبلة، فصلى النبي ﷺ الظهر فقالوا: قد كانوا على حال لو أصبنا غرتهم فقالوا: تأتي عليهم الآن صلاة هي أحب إليهم من أبنائهم وأنفسهم قال: فنزل جبريل بهذه الآيات بين الظهر والعصر {وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة} [النساء: 102]¹.

- أخرج عبد الرزاق عمن، سمع عكرمة يحدث قال: «سجد النبي ﷺ في المفصل إذ كان بمكة» يقول: «ثم لم يسجد بعد»².

- أخرج عبد الرزاق عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير قال: " أول امرأة تزوجها رسول الله ﷺ: خديجة، ثم تزوج سودة بنت زمعة، ثم نكح عائشة بمكة، وبنى بها بالمدينة، ونكح بالمدينة زينب بنت خزيمة الهلالية، ثم نكح أم سلمة، ثم نكح جويرية بنت الحارث، وكانت مما أفاء الله عليه، ثم نكح ميمونة بنت الحارث، وهي التي وهبت نفسها للنبي ﷺ، ثم نكح صفية بنت حيي وهي مما أفاء الله عليه يوم خيبر، ثم نكح زينب بنت جحش، وكانت امرأة زيد بن حارثة³.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن يوسف بن ماهك قال: إني عند عائشة إذ جاءها عراقي فقال: أي الكفن خير؟ فقالت: «ويحك، وما يضرك؟» قال: يا أم المؤمنين فأرني مصحفك لعلني أولف القرآن عليه فإننا نقرأه غير مؤلف. قالت: "وما يضرك أیه قرأت قبل، إنما أنزل منه سورة من المفصل فيها ذكر الجنة والنار، حتى إذا تاب الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام، ولو نزل أول شيء لا تشربوا الخمر لقالوا: لا ندع الخمر أبدا، ولو نزل لا تقربوا النساء لقالوا: لا ندع أبدا، لقد نزل بمكة - وإني لجارية ألعب على محمد صلى الله عليه وسلم - الساعة أدهى وأمر، وما نزلت سورة البقرة إلا وأنا عنده⁴.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب صلاة الخوف، ح 4237، 504/2. والأثر سبق تخريجه.

² - مصنف عبد الرزاق، باب كم في القرآن من سجدة، ح 5904، 343/3. والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث وهو مرسل عن عكرمة وفيه انقطاع.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب نساء النبي ﷺ، ح 13997، 489/7. والأثر أخرجه الطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق، ح 18940، 446/22. وفي كنز العمال، ح 37736، 689/13. وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، ح 37188، 141/14.

⁴ - مصنف عبد الرزاق، باب إذا سمعت السجدة وأنت تصلي وفي كم يقرأ القرآن، ح 5943، 352/3. وسند عبد الرزاق عن ابن جريج، عن يوسف بن ماهك. والأثر أخرجه البيهقي في الشعب من طريق عبد الرزاق، ح 2108، 7/4. وأخرجه البخاري في صحيحه، باب

- أخرج عبد الرزاق عن إسماعيل بن عبد الله، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن ابن عباس قال: «نزل الوحي على النبي ﷺ وهو ابن أربعين، وأقام بمكة ثلاث عشرة، وبالمدينة عشرا، وتوفي ابن ثلاث وستين»¹.

- أخرج عبد الرزاق عن معمر قال: أخبرني من سمع عكرمة يقول: " مكث النبي ﷺ بمكة خمس عشرة سنة، منها أربع أو خمس يدعو إلى الإسلام سرا، وهو خائف حتى بعث الله على الرجال الذين أنزل فيهم {إنا كفيناك المستهزئين} [الحجر: 95] {الذين جعلوا القرآن عضين} [الحجر: 91] والعضين بلسان قريش: السحر يقال للساحرة: عاضة. فأمر بعداوتهم فقال: «اصدع بما تؤمر وأعرض عن المشركين» ثم أمر بالخروج إلى المدينة، فقدم في ثمان ليال خلون من شهر ربيع الأول، ثم كانت وقعة بدر، ففيهم أنزل الله: {وإذ يعدكم الله إحدى الطائفتين} [الأنفال: 7] وفيهم نزلت {سيهزم الجمع} [القمر: 45]. وفيهم نزلت {حتى إذا أخذنا مترفيهم بالعذاب} [المؤمنون: 64] وفيهم نزلت {ليقطع طرفا من الذين كفروا} [آل عمران: 127]، وفيهم نزلت {ليس لك من الأمر شيء} [آل عمران: 128] أراد الله القوم، وأراد رسول الله ﷺ العير، وفيهم نزلت {ألم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفرا} [إبراهيم: 28] الآية، وفيهم نزلت {ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم} [البقرة: 243] الآية، وفيهم نزلت {قد كان لكم آية في فتنتين التقتا} [آل عمران: 13] في شأن العير {والركب أسفل منكم} [الأنفال: 42] أخذوا أسفل الوادي، هذا كله في أهل بدر، وكانت قبل بدر بشهرين سرية، يوم قتل الحضرمي، ثم كانت أحد، ثم يوم الأحزاب بعد أحد بسنتين، ثم كانت الحديبية، وهو يوم الشجرة، فصالحهم النبي ﷺ على أن يعتمر في عام قابل في هذا الشهر، ففيها أنزلت {الشهر الحرام بالشهر الحرام} [البقرة: 194] فشهر عام الأول بشهر العام الثاني فكانت {الحرمات قصاص} [البقرة: 194] ثم كانت الفتح بعد العمرة، ففيها نزلت: {حتى إذا فتحنا عليهم بابا ذا عذاب شديد إذا هم فيه مبلسون} [المؤمنون: 77] وذلك أن نبي الله ﷺ غزاهم، ولم يكونوا أعدوا له أهبة القتال، ولقد قتل من قريش أربعة رهط، ومن حلفائهم من بني بكر خمسين أو زيادة، وفيهم نزلت لما دخلوا في دين الله {هو الذي أنشأ لكم السمع والأبصار} [المؤمنون: 78]، ثم خرج إلى حنين بعد عشرين ليلة، ثم إلى الطائف، ثم رجع إلى المدينة، ثم أمر أبا بكر على الحج ثم حج رسول الله صلى الله

تأليف القرءان، ح4993، 6/185. وأخرجه النسائي في السنن الكبرى، باب كيف نزل القرءان، ح7933، 7/246. وباب قوله تعالى والساعة أدهى وأمر، ح11494، 10/283.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب عمر النبي ﷺ وعمر بعض أصحابه، ح6784، 3/598. والأثر سبق تحريجه.

عليه وسلم العام المقبل، ثم ودع الناس، ثم رجع فتوفي في ليلتين خلتا من شهر ربيع، ولما رجع أبو بكر من الحج غزا رسول الله ﷺ تبوك¹.

قلت: هذه الآثار المخرجة فيها بيان للآيات والسور المكية أو المدنية، وكذا تلميح عن تعريف المكي والمدني وبعضها من خصائصهما للتمييز والتفريق بينهما، ولا سبيل لذلك إلا بقول الصحابي أصالة.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب وقعة بني النضير، ح9734، 361/5. والأثر سبق تخرجه.

دراسة الآثار المخرجة

بدأت أولاً بتعريف المكي والمدني من خلال ما دلت عليه الآثار ووجهته، ثم انتقلت إلى بيان الخصائص وفي ذلك تكلم الحاقدون، فوجب تبين اتجاههم وزور ادعائهم بقدر المستطاع اختصاراً وإجمالاً.

المبحث الثاني: تعريف المكي والمدني وأهميته وأهم مسائله عند أهل علوم القرآن

أولاً: تعريف المكي والمدني

يعرف العلماء المكي والمدني على اعتبارات ثلاثة.

أولاً باعتبار المخاطب: ما كان خطاباً لأهل مكة فهو مكي، وما كان خطاباً لأهل المدينة فهو مدني¹. وخطاب أهل مكة يكون بـ: يا أيها الناس، وخطاب أهل المدينة يا أيها الذين آمنوا، وينسب هذا القول إلى ابن مسعود رضي الله عنه في قوله: "كل شيء في القرآن يا أيها الناس أنزل بمكة، وكل شيء في القرآن يا أيها الذين آمنوا أنزل بالمدينة"². ومن المعاصرين من عده ضابطاً لا تعريفاً للمكي والمدني³.

الملاحظ على هذا التعريف أو الضابط أنه غير جامع ولا مانع، وإن صح فهو من باب التغليب، ويؤخذ عليه عدة ماخذ منها: أن ثمة سور مدنية ورد فيها خطاب يا أيها الناس، مثل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ ال بقره. وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ ال نساء. وفي المقابل سور مكية ورد فيها خطاب يا أيها الذين آمنوا⁴: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَرْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ ال حج.

¹ - الإتيان، السيوطي، 38/1.

² - الأثر مرسل عن علقمة في مصنف ابن أبي شيبة 251/10، والفضائل لأبي عبيد 202/2، والفضائل لابن الضريس ص79، ومسند البزار 336/4، والمستدرک للحاكم 18/3، ودلائل النبوة للبيهقي 144/7.

³ - قال مساعد الطبار: "ويلاحظ أن بعض من كتب في المكي والمدني جعل من هذا الضابط (الخطابي) اصطلاحاً ثالثاً أضافه إلى الاصطلاح المكاني والزمني. وجعل هذا الضابط قولاً ثالثاً في تعريف المكي والمدني ضعيف جداً، بل لا يتصور القول به؛ لأنه لا يتصور أن يخفى على أحد من أهل العلم أن أكثر السور - فضلاً عن الآيات - لا يوجد فيها الخطاب بمذنبين الخطابين، والله أعلم". المحرر في علوم القرآن، مساعد الطيار، ص113.

⁴ - راجع تفصيل هذه الملاحظة في مناهل العرفان للزرقاني، 194/1.

ويؤخذ على التعريف أيضا أن كثيرا من السور تخلو من خطاب أهل مكة أو خطاب أهل المدينة، كالمعوذتين والإخلاص والكوثر والعاديات والعصر والهمزة والقدر.. كلها مكية تخلو من خطاب يا أيها الناس. وفي مقابل ذلك سور مدنية كالنصر والزلزلة والإنسان والرحمن¹.. تخلو من خطاب يا أيها الذين آمنوا.

ويؤخذ على التعريف أيضا أن ثمة خطابات أخرى لا يحصرها خطاب أهل مكة أو خطاب أهل المدينة، فالقرءان يخاطب مثلا النبي ﷺ وهو الذي عاش في مكة وفي المدينة. قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾ المائدة. وقال أيضا: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ ﴿٧٧﴾ المائدة. وقال أيضا: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾ طلاق. وقال أيضا: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَرْوَاحٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ﴿١﴾ التحريم.

والقرءان أيضا يخاطب الجن. قال تعالى: ﴿يَمَعْشَرَ الْجِنِّ قَدِ اسْتَكْرَرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ﴾ 821. وقال أيضا: ﴿يَمَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي﴾ الأزعام: 031. وقال أيضا: ﴿يَمَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانْفُذُوا لَا تَنْفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ﴾ ﴿٣٣﴾ الرحمن.

والقرءان يخاطب النساء أيضا، قال تعالى: ﴿يَدْنِسَاءَ النَّبِيِّ مَنِ يَاْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ يُضَعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ ﴿٣٠﴾ الأناج. وقال أيضا: ﴿يَدْنِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنْ أَتَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ ﴿٣٢﴾ الأناج. زاب.

والقرءان يخاطب الإنسان بصفة عامة. قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا عَرَاكَ رَبِّكَ أَلَّا تُكْبِرُ﴾ ﴿٦﴾ الأناج. فقال. وقال أيضا: ﴿يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدًّا فَامْلُكْ بِهِ﴾ ﴿٦﴾ الأناج. شقاق.

¹ - راجع السور المكية والمدنية من الإتقان للسيوطي في النوع الأول في معرفة المكي والمدني، 39/1-45.

وكذا خطاب بني آدم في قوله تعالى: ﴿يَبْنَىءَ آدَمَ حُدُوءَ زَيْنَتِكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ (الأء راف.

فعلى حسب هذا التعريف أين يمكن إدراج كل هذه الأنواع للخطابات هل في المكي أو المدني ؟
ثانياً باعتبار المكان: ما نزل من القرءان في مكة فهو مكي، وما نزل منه في المدينة فهو مدني، وأضاف السيوطي: "ويدخل في مكة ضواحيها كالمنزل بمنى وعرفات والحديبية وفي المدينة ضواحيها كالمنزل بيدر وأحد وسلع"¹.

الملاحظ على هذا التعريف أنه أيضاً غير جامع ولا مانع، ويؤخذ عليه ما نزل بغير مكة والمدينة، كآية التيمم التي نزلت في سفر. أخرج عبد الرزاق بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت: "خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء - أو بذات الجيش - انقطع عقدي قال: فأقام النبي صلى الله عليه وسلم على التماسه، وأقام الناس معه وليس معهم ماء، فأتى الناس إلى أبي بكر فقالوا: ألا ترى إلى ما صنعت عائشة، أقامت بالنبي صلى الله عليه وسلم وبالناس وليس معهم ماء" قالت: "فجاء أبو بكر والنبي صلى الله عليه وسلم، وأضع رأسه على فخذي قال: حبست النبي صلى الله عليه وسلم، والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فعاتبني أبو بكر، وقال لي ما شاء الله أن يقول، وجعل يطعني بيده في خاصرتي فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنام على فخذي حتى أصبح على غير ماء، فأنزل الله آية التيمم {تيمموا} [النساء: 43]"².

وآيات صلاة الخوف نزلت بعسفان. أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي عياش الزرقى رضي الله عنه قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعسفان قال: فاستقبلنا المشركون عليهم خالد بن الوليد، وهم بيننا وبين القبلة، فصلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر فقالوا: قد كانوا على حال لو أصبنا غرتهم فقالوا: تأتي عليهم الآن صلاة هي أحب إليهم من آبائهم وأنفسهم قال: فنزل جبريل بهذه الآيات بين الظهر والعصر {وإذا كنت فيهم فأقم لهم الصلاة} [النساء: 102]"³.

وآية الكلاله نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في مسير. أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن سيرين قال: "نزلت {قل الله يفتيكم في الكلاله} [النساء: 176] والنبي صلى الله عليه وسلم في مسير له، وإلى جنبه حذيفة بن اليمان، فبلغها

¹ - الإتنان، السيوطي، 38/1.

² - مصنف عبد الرزاق، باب بدء التيمم، ح 880، 228/1. والأثر سبق تخريجه.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب صلاة الخوف، ح 4237، 504/2. والأثر سبق تخريجه.

النبي ﷺ حذيفة " وبلغها حذيفة عمر بن الخطاب وهو يسير خلف حذيفة، فلما استخلف عمر سأل حذيفة عنها ورجا أن يكون عنده تفسيرها¹.

ونحو ذلك آيات كثيرة، منها ما نزل في تبوك²، ومنها ما نزل في بيت المقدس³، وما نزل بالحديبية⁴، ومنها ما كان في السماء⁵، ومنها ما نزل تحت الأرض كسورة المرسلات كما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غار فنزلت عليه والمرسلات عرفا، فأخذتها من فيه، وإن فاه لرتب بها فما أدري أهما تحتم فبأي حديث بعده يؤمنون أو وإذا قيل لهم اركعوا لا يركعون، قال: وأفلتت حية في جحر، فقال: «وقيتم شرها، ووقيت شركم»⁶.

ثالثا باعتبار الزمان: ما نزل قبل الهجرة فهو مكي، وما نزل من القرءان بعد الهجرة فهو مدني⁷.

وهو التعريف المشهور، جامع لكل الآيات المكية والمدنية، إذ أن الوحي كله نزل على النبي ﷺ مفرقا طيلة ثلاث وعشرين سنة، ثلاث عشرة سنة بمكة وعشر سنوات بالمدينة على الراجح من الأقوال كما سبق بيانه في مبحث الوحي. أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن عباس قال: «نزل الوحي على النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن أربعين، وأقام بمكة ثلاث عشرة، وبالمدينة عشرا، وتوفي ابن ثلاث وستين»⁸. فإقامته صلى الله عليه وسلم بمكة ونزول الوحي عليه في تلك الفترة هو القرءان المكي، وهجرته ﷺ إلى المدينة ونزول الوحي عليه في تلك الفترة هو القرءان المدني، ولو تخللت الفترة أسفارا إلى أي مكان بلا استثناء سواء إلى

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب الكلاله، ح19193، 304/10. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين. والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث، وهو مرسل عن ابن سيرين، وهو في كنز العمال، ح30692، 80/11.

² - منها سورة المنافقون، وقوله: {لو كان عرضا قريبا} الآيات، ومنها: {وإن كادوا ليستفزونك من الأرض ليخرجوك منها}، ومنها: {ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب}، و{وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون} نزلت في غزوة تبوك. راجع الإتيان، السيوطي، 73/1 - 80.

³ - قال السيوطي: "ومنها: {واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا} الآية، قال ابن حبيب: نزلت في بيت المقدس ليلة الإسراء". الإتيان، السيوطي، 78/1.

⁴ - منها: سورة الفتح، ومنها {وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها}، ومنها {فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه}، ومنها آية الامتحان: {يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن}. راجع الإتيان، السيوطي، 73/1 - 80.

⁵ - منها الآيتان من آخر سورة البقرة نزلت ليلة المعراج، ونزلت: {آمن الرسول} إلى آخرها بقاب قوسين. راجع الإتيان، السيوطي، 90/1.

⁶ - مصنف عبد الرزق، باب ما يقتل في الحرم وما يكره قتله، ح8389، 444/4. والأثر سبق تحريجه.

⁷ - راجع الإتيان، السيوطي، 37/1. و: مناهل العرفان، الزرقاني، 194/1. و: القرءان ونصوصه، عدنان زرزور، ط1، منشورات جامعة دمشق، سوريا، 1400هـ، ص127.

⁸ - مصنف عبد الرزاق، باب عمر النبي ﷺ وعمر بعض أصحابه، ح6784، 598/3. والأثر سبق تحريجه.

مكة أم المدينة، وهو الذي عليه أهل التحقيق. قال يحيى بن سلام البصري¹: ما نزل بمكة وما نزل بطريق المدينة قبل أن يبلغ النبي ﷺ المدينة فهو من المكي، وما أنزل على النبي ﷺ في أسفاره بعد ما قدم المدينة فهو من المدني².

ثانياً: أهمية العلم بالمكي والمدني

تتجلى أهمية معرفة المكي والمدني في الأحكام خاصة والتي تعارض بعضها بعضاً، فينسخ المتأخر منها المتقدم، وإذا علمنا بالمكي والمدني فالمكي لا يكون أبداً ناسخاً للمدني. قال أبو جعفر النحاس: "وإنما يذكر ما نزل بمكة والمدينة؛ لأن فيه أعظم الفائدة في النسخ والمنسوخ؛ لأن الآية إذا كانت مكية وكان فيها حكم وكان في غيرها مما نزل بالمدينة حكم غيره علم أن المدنية نسخت المكية"³.
ومن أهميته كذلك أن للقرآن المكي مجموعة من الخصائص سواء من حيث الأسلوب أم من حيث المضمون، وللقرآن المدني كذلك -سيأتيك بيانها في المبحث الموالي- تساعد هذه الخصائص في فهم قضية التدرج في التشريع واستيعاب مراحل الدعوة⁴.

¹ - هو: يحيى بن سلام بن أبي ثعلبة أبو زكريا البصري: ولد سنة أربع وعشرين ومائة، له اختيار في القراءة من طريق الآثار، سكن إفريقية دهرًا، وسمعوا منه كتابه في " تفسير القرآن "، وكتابه " الجامع ". وكان ثقة ثبتاً عالماً بالكتاب والسنة، وله معرفة باللغة العربية. توفي بمصر بعد رجوعه من الحج في صفر سنة مائتين. راجع ترجمته في: «ميزان الاعتدال»: (4/ 380) و «لسان الميزان»: (8/ 447).

² - البيان في عدّ آي القرآن، أبو عمرو الداني، تحقيق: غانم قدوري الحمد، ط1، الناشر: مركز المخطوطات والتراث - الكويت، 1414هـ/ 1994م، ص132. قال الزرقاني: "المكي ما نزل قبل هجرته ﷺ إلى المدينة وإن كان نزوله بغير مكة والمدني ما نزل بعد هذه الهجرة وإن كان نزوله بمكة. وهذا التقسيم كما ترى لوحظ فيه زمن النزول وهو تقسيم صحيح سليم لأنه ضابط حاصر ومطرّد لا يختلف بخلاف سابقه ولذلك اعتمده العلماء واشتهر بينهم". مناهل العرفان، الزرقاني، 194/1.

³ - النسخ والمنسوخ، النحاس، ص649.

⁴ - قال مناع القطان في فوائد العلم بالمكي والمدني: "تذوق أساليب القرآن والاستفادة منها في أسلوب الدعوة إلى الله، فإن لكل مقام مقالاً، ومراعاة مقتضى الحال من أخص معاني البلاغة، وخصائص أسلوب المكي في القرآن والمدني منه تعطي الدارس منهجاً لطرائق الخطاب في الدعوة إلى الله بما يلائم نفسية المخاطب، ويمتلك عليه لُبّه ومشاعره، ويعالج فيه دخيلته بالحكمة البالغة، ولكل مرحلة من مراحل الدعوة موضوعاتها وأساليب الخطاب فيها، كما يختلف الخطاب باختلاف أنماط الناس ومعتقداتهم وأحوال بيئاتهم، ويبدو هذا واضحاً جلياً بأساليب القرآن المختلفة في مخاطبة المؤمنين والمشركين والمنافقين وأهل الكتاب". مباحث في علوم القرآن، مناع القطان، ص59.

وعدّ مُجّد فاروق النبهان من فوائده أيضاً: "فهم النصوص القرآنية عن طريق معرفة تاريخ القرآن، والظروف التي أدت إلى نزول الآيات، واستنتاج منهج الدعوة الإسلامية في الخطاب والإقناع". المدخل إلى علوم القرآن، فاروق النبهان، ص94.

وقال أبو شهبه "إن المكي والمدني يعين على معرفة تاريخ التشريع والوقوف على سنة الله الحكيمة في تشريعه؛ وهي التدرج في التشريعات بتقديم الأصول على الفروع والإجمال على التفصيل وقد أثمرت هذه السياسة التشريعية ثمرتها وعادت على الدعوة الإسلامية بالقبول والإذعان والانتشار". المدخل لدراسة القرآن الكريم، مُجّد أبو شهبه، ص219.

علم المكي والمدني من العلوم الأساسية التي وجب على المفسر معرفتها والإلمام بها، ولا وجه له بحق في الاستغناء عنها. قال أبو القاسم الحسن بن مُجَدِّد بن حبيب النيسابوري¹: "من أشرف علوم القرآن علم نزوله، وجهاته، وترتيب ما نزل بمكة والمدنية، وما نزل بمكة وحكمه مدني، وما نزل بالمدينة وحكمه مكي، وما نزل بمكة في أهل المدينة، وما نزل بالمدينة في أهل مكة، وما يشبه نزول المكي في المدني، وما يشبه نزول المدني في المكي، وما نزل بالجحفة، وما نزل ببيت المقدس، وما نزل بالطائف، وما نزل بالحديبية، وما نزل ليلا، وما نزل نهارا، وما نزل مشيعا، وما نزل مفردا، والآيات المدنيات في السور المكية، والآيات المكيات في السور المدنية، وما حمل من مكة إلى المدينة، وما حمل من المدينة إلى مكة، وما حمل من المدينة إلى أرض الحبشة، وما نزل مجملا، وما نزل مفسرا، وما اختلفوا فيه فقال بعضهم مدني وبعضهم مكي. فهذه خمسة وعشرون وجها من لم يعرفها ويميز بينها لم يحل له أن يتكلم في كتاب الله تعالى"².

ثالثا: أهم المسائل التي يذكرها المصنفون في علوم القرآن في نوع المكي والمدني

المصنفون في علوم القرآن والمفسرون يحددون ما قيل في الآية أو السورة مكية أو مدنية، مع ما قيل من خلاف في ذلك وتبيين الآيات المستثنيات من السور، وكذا ما قيل في تعريف المكي والمدني وضابط كل منهما للتفريق بينهما، أي مميزات وخصائص كل من المكي والمدني مع فوائده وأهمية العلم به. وهو النوع الأول عند السيوطي بدأه بمن أفرده بالتأليف استقلالاً ثم ذكر فوائده، بعدها يذكر اصطلاحات الناس فيه مع توجيهها ونقدها، وقد أبدع السيوطي في عرضه فلم يبدأ بتعريفه مباشرة. ثم يذكر السور المكية والمدنية والمختلف فيها، والمستثنى من الآيات منها، ويسند الأقوال في ذلك إلى قائلها. ويختتم نوعه الأول بالضوابط في المكي والمدني وهي أغلبية، فيوجهها إما ما نزل بمكة وحكمه مدني

¹ - هو: الحسن بن مُجَدِّد بن حبيب بن أيوب أبو القاسم النيسابوري، الواعظ، المفسر. وصنف في القراءات والتفسير والآداب. وهو صاحب عقلاء المجانين. توفي في ذي الحجة سنة ست واربعمائة. راجع ترجمته في: سير أعلام النبلاء (17/ 237)، تاريخ الإسلام (9/ 105)، طبقات المفسرين (45)، الوافي بالوفيات (12/ 149).

² - نقلا من الإتقان للسيوطي، 36/1.

أو ما نزل بالمدينة وحكمه مكي، أو ما يشبه تنزيل المدني في السور المكية، وما يشبه تنزيل مكة في السور المدنية، أو ما نزل بأمكنة أخرى غير مكة والمدينة، وما حمل من مكة إلى المدينة، وما حمل من المدينة إلى مكة، وما حمل إلى غيرهما.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الثالث : خصائص القرآن المكي والمدني وما يلحق به

المطلب الأول : خصائص القرآن المكي والمدني

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن عكرمة يحدث، قال: «سجد النبي ﷺ في المفصل إذ كان بمكة» يقول: «ثم لم يسجد بعد»¹.

دل الأثر أن القرآن المكي فيه سور المفصل، ومن خصائصه أن فيه سجديات التلاوة في السور الآتية النجم والانشقاق والعلق، وسيأتيك مزيد من البيان والتفصيل في مبحث سجود القرآن. والقرآن المدني فيه تفصيل الأحكام الشرعية²، مثل أحكام الزواج (أحكام الصداق والولي.. وغيرها)، وإبطال التبني وغيرها مما يُستفاد من نكاحه ﷺ من بعض أزواجه، ودليل ذلك ورد في سورة الأحزاب وكما أخرجه عبد الرزاق في مصنفه بسنده عن يحيى بن أبي كثير قال: " أول امرأة تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم: خديجة، ثم تزوج سودة بنت زمعة، ثم نكح عائشة بمكة، وبنى بها بالمدينة، ونكح بالمدينة زينب بنت خزيمة الهلالية، ثم نكح أم سلمة، ثم نكح جويرة بنت الحارث، وكانت مما أفاء الله عليه، ثم نكح ميمونة بنت الحارث، وهي التي وهبت نفسها للنبي ﷺ، ثم نكح صفية بنت حيي وهي مما أفاء الله عليه يوم خيبر، ثم نكح زينب بنت جحش، وكانت امرأة زيد بن حارثة³.

ومن خصائص القرآن المكي أنه فيه ذكر الجنة والنار، فالجنة وعدها الله تعالى من صدق نبوة محمد صلى الله عليه وسلم واتبع تعاليم الإسلام (التوحيد وترك الشرك ونحو ذلك)، وأما القرآن المدني ففيه ذكر الحلال والحرام وهذا راجع لتفصيل الأحكام الشرعية، والدليل من المصنف:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن يوسف بن ماهك قال: إني عند عائشة إذ جاءها عراقي فقال: أي الكفن خير؟ فقالت: «ويحك، وما يضرك؟» قال: يا أم المؤمنين فأرني مصحفك لعلني أولف القرآن عليه فإننا نقرأه غير مؤلف. قالت: " وما يضرك أيه قرأت قبل، إنما أنزل منه سورة من المفصل فيها ذكر الجنة والنار، حتى إذا تاب الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام، ولو نزل أول شيء لا تشربوا الخمر لقالوا: لا ندع الخمر

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب كم في القرآن من سجدة، ح5904، 343/3. والأثر سبق تخريجه.

² - للتفصيل راجع: مكي القرآن ومدنيه، محمد الهادي كريدان، ط1، الناشر: المنشأة العامة للنشر والتوزيع، طرابلس ليبيا، 1984م، ص306-307. و: محاضرات في علوم القرآن، غانم قدوري الحمد، الناشر: دار عمار، عمان الأردن، 1423هـ، ص78.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب نساء النبي ﷺ، ح13997، 489/7. والأثر سبق تخريجه.

أبدأ، ولو نزل لا تقربوا النساء لقالوا: لا ندع أبدا، لقد نزل بمكة. وإني لجارية ألعب على محمد صلى الله عليه وسلم. الساعة أدهى وأمر، وما نزلت سورة البقرة إلا وأنا عنده¹.

دل الأثر أن مضمون القرآن المكي وفيه ذكر الجنة والنار والساعة يغاير مضمون القرآن المدني وفيه ذكر الحلال والحرام كقرب النساء وشرب الخمر (المكي عقيدة² والمدني تشريع³)، واتخذ من ذلك جماعة من الحاقدين مسلكا للطعن في الوحي⁴، وقالوا بتأثر النبي ﷺ بالبيئتين المكية والمدنية⁵، فأفاد الأحكام

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب إذا سمعت السجدة وأنت تصلي وفي كم يقرأ القرآن، ح5943، 3/352. وسند عبد الرزاق عن ابن جريج، عن يوسف بن ماهك. والأثر أخرجه البيهقي في الشعب من طريق عبد الرزاق، ح2108، 4/7. وأخرجه البخاري في صحيحه، باب تأليف القرآن، ح4993، 6/185. وأخرجه النسائي في السنن الكبرى، باب كيف نزل القرآن، ح7933، 7/246. وباب قوله تعالى والساعة أدهى وأمر، ح11494، 10/283.

² - قال فاروق النبهان: "من حيث الموضوع: حث الآيات المكية على تصحيح العقيدة، ونبد الشرك، والإيمان بالله وحده، والإيمان بالبعث، ومن الطبيعي أن يقتزن ذلك بالتنديد بالعادات التي كانت سائدة في العصر الجاهلي من وأد البنات وعبادة الأصنام وظلم القوي للضعيف. ولم تكن المرحلة المكية مهياً لوضع أسس نظام إسلامي، لغياب مكونات ذلك المجتمع، وكان لا بد من توسيع دائرة الدعوة، لكي ينصب الاهتمام أولاً على إصلاح العقيدة، عن طريق المقارنة بين الإيمان والكفر، واستخدام العقل البشري كأداة للتمييز والترجيح، ولهذا استعمل القرآن الكلمات المعبرة عن ثقة الدعوة الإسلامية بالعقل والعقلاء، والاحتكام إلى أهل البصيرة لتسليط الضوء على الصراع التاريخي بين الحق والباطل، والإيمان والكفر، والتوحيد والشرك، والفضيلة والرذيلة". المدخل إلى علوم القرآن، محمد فاروق النبهان، 1/96.

³ - قال النبهان: "تمييز الآيات المدنية بخصائص تجسد واقع المجتمع الإسلامي الذي يواجه تحديات خارجية تستهدف كيانه ووجوده، وتحديات داخلية تستهدف تنظيم شئونه على قواعد ثابتة تحقق الانسجام بين مبادئ الإسلام وواقع المجتمع الإسلامي. وكان من الضروري أن ينصرف الاهتمام إلى وضع أسس ذلك المجتمع، إذ لا يمكن لأي خطاب أن يتجاهل طبيعة المخاطب وهوموم ومشاغله وقضاياها، وجاءت الآيات المدنية معبرة عن قضايا المسلمين، منظمة شئوهم، مرشدة لهم لكي يختاروا الطريق السليم في التعامل لإرساء الحجر الأساسي في بناء المجتمع الإسلامي، منظمة أحكام الجهاد والمال والحكم والأسرة والعقوبات.. واختلف أسلوب الخطاب القرآني، واختلفت موضوعاته، وتوجه الخطاب إلى أهل المدينة من مؤمنين ومنافقين ويهود". المدخل إلى علوم القرآن، محمد فاروق النبهان، ص98-99.

⁴ - راجع الاستشراق والمستشرقون ما لهم وما عليهم، مصطفى السباعي، ط2، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت لبنان، 1397هـ، ص22. نبوة محمد في الفكر الاستشراقي المعاصر، لخضر شايب، ط1، الناشر: مكتبة لعيكان، الرياض المملكة العربية السعودية، 1422هـ، ص220-257. وآراء المستشرقين حول القرآن الكريم وتفسيره دراسة ونقد، عمر إبراهيم رضوان، ط1، الناشر: دار طيبة، الرياض المملكة العربية السعودية، ص239.

⁵ - راجع نبوة محمد في الفكر الاستشراقي المعاصر، لخضر شايب، ص304. و: تاريخ الشعوب الإسلامية، بروكلمان، ترجمة: نبيه فارس ومنير البعلبكي، ط7، الناشر: دار العلم للملايين، بيروت لبنان، 1977م، ص37. وقضايا قرآنية في الموسوعة البريطانية، فضل حسن عباس، ط1، دار البشير، عمان، ص43. وكتاب القرآن، المستشرق بلاشير، ترجمة: رضا سعادة، ط1، الناشر: دار الكتاب اللبناني، بيروت لبنان، 1974م، ص81.

والتشريعات التي كانت في المدينة من اليهود، وهو ما كان يفتقده في مكة التي كان أهلها جهلة أميين¹. والجواب على ذلك من وجوه: فقولهم أن البيئة المكية أهلها جهلة يرده الآيات التي تخاطب العقل، مثل قوله تعالى في الآيات المكية: ﴿قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٤﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٨٥﴾ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿٨٦﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٨٧﴾ قُلْ مَنْ يَدِينُهُ مَلَكَوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٨﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ ﴿٨٩﴾ بَلْ آتَيْنَاهُم بِالْحَقِّ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿٩٠﴾ مَا أَخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ ﴿٩١﴾ ۝ مؤهون.

وقوله تعالى: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ ﴿٣٥﴾ أَمْ خَلَقُوا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بَلْ لَا يُوقِنُونَ ﴿٣٦﴾ أَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَيْكَ أَمْ هُمُ الْمُصِيطِرُونَ ﴿٣٧﴾ أَمْ لَهُمْ سُلَّمٌ يَسْتَمِعُونَ فِيهِ فَلْيَأْتِ مُسْتَمِعُهُمْ بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ ﴿٣٨﴾ أَمْ لَهُ أَلْبَنَةٌ وَلَكُمُ الْبَنُونَ ﴿٣٩﴾ أَمْ تَسْأَلُهُمْ أَجْرًا فَهُمْ مِنْ مَّعْرَمٍ مُثْقَلُونَ ﴿٤٠﴾ أَمْ عِنْدَهُمُ الْغَيْبُ فَهُمْ يَكْتُمُونَ ﴿٤١﴾ أَمْ يُرِيدُونَ كَيْدًا فَالَّذِينَ كَفَرُوا هُمُ الْمَكِيدُونَ ﴿٤٢﴾ أَمْ لَهُمْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٤٣﴾ ۝ ۝ طور.

وأما الخطاب الذي كان في المدينة فهو تشنيع على أفعال اليهود القبيحة لا مدحهم. مثل قوله تعالى: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخِرِينَ لَمْ يَأْتُوكُمْ بِحَرْفٍ مِنَ الْكَلِمِ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٥١﴾ ۝ المائدة. وقال أيضا: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥٥﴾ ۝ الجمعة.

وأما قولهم بتأثر النبي ﷺ بالبيئة المدنية لذا جاء القراءان المدني مضمونه مغايرا للقراءان المكي فالجواب على ذلك هو أن لكل مرحلة طابعا يميزها، فأهل مكة كفار لا يؤمنون باليوم الآخر مشركون بالله مكذبون بالنبي محمد ﷺ لذا تضمن القراءان المكي ما يناسب هذه الحالة، بينما أهل المدينة أغلبهم مؤمنون من

¹ - راجع: العقيدة والشريعة في الإسلام، جولد زيهري، ترجمة: محمد يوسف، الناشر: دار الرائد العربي، بيروت لبنان، ص 17. و: آراء المستشرقين حول القراءان الكريم وتفسيره دراسة ونقد، عمر إبراهيم رضوان، 335/1.

مهاجرين وأنصار يحتاجون تفاصيل أحكام الدين فتضمن الخطاب المدني ما يناسب حالهم، وقد وضّحت ذلك أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها كما أخرجه عبد الرزاق في قولها: إنما أنزل منه سورة من المفصل فيها ذكر الجنة والنار، حتى إذا تاب الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام، ولو نزل أول شيء لا تشربوا الخمر لقالوا: لا ندع الخمر أبداً، ولو نزل لا تقربوا النساء لقالوا: لا ندع أبداً، لقد نزل بمكة - وإني لجارية ألعب على محمد صلى الله عليه وآله . الساعة أدهى وأمر، وما نزلت سورة البقرة إلا وأنا عنده¹.

وأما قولهم أن النبي صلى الله عليه وآله أفاد من اليهود في الأحكام والتشريعات فيرده الآيات المدنية في ذم اليهود الذين حرفوا كتابهم التوراة كما أخبر الله عز وجل: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَيْسَ تَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ ﴿٧٦﴾﴾^٢ ال بقرة. ويرده أيضا نهي النبي صلى الله عليه وآله عن سؤالهم ونقل أخبارهم؛ وقد كان حريصا على مخالفتهم في كل شيء². فقد أخرج عبد الرزاق بسنده أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مر برجل يقرأ كتابا سمعه ساعة، فاستحسنه فقال للرجل: أكتتب من هذا الكتاب؟ قال: نعم، فاشتري أديما لنفسه، ثم جاء به إليه فنسخه في بطنه وظهره، ثم أتى به النبي صلى الله عليه وآله، فجعل يقرأه عليه، وجعل وجه رسول الله صلى الله عليه وآله يتلون، فضرب رجل من الأنصار بيده الكتاب، وقال: ثكلتك أمك يا ابن الخطاب، ألا ترى إلى وجه رسول الله صلى الله عليه وآله منذ اليوم وأنت تقرأ هذا الكتاب؟ فقال النبي صلى الله عليه وآله عند ذلك: «إنما بعثت فاتحا وخاتما، وأعطيت جوامع الكلم وفواتحه، واختصر لي الحديث اختصارا، فلا يهلكنكم المتهوكون»³.

وأما قولهم تأثر النبي صلى الله عليه وآله بالبيئة المكية لذا جاء القرآن المدني معارضا للقرآن المكي، فلم لا يأتون بمثله إن كان متعارضا وقد تحدى به البلغاء، وبلغوا في فن البلاغة والفصاحة شأوا لا نظير له ولا يُقارن بهؤلاء

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب إذا سمعت السجدة وأنت تصلي وفي كم يقرأ القرآن، ح5943، 3/352. والأثر سبق تخريجه.

² - أخرج مسلم في صحيحه قال حدثني زهير بن حرب، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا ثابت، عن أنس أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة فيهم لم يؤاكلوها، ولم يجامعوهن في البيوت فسأل أصحاب النبي صلى الله عليه وآله النبي صلى الله عليه وآله فأنزل الله تعالى ﴿ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض﴾ [البقرة: 222] إلى آخر الآية، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: «اصنعوا كل شيء إلا النكاح» فبلغ ذلك اليهود، فقالوا: ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئا إلا خالفنا فيه. باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سورها والاتكاء في حجرها وقرأة القرآن فيه، ح302، 1/246.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب مسألة أهل الكتاب، ح10163، 6/112. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة. والأثر أخرجه البيهقي في الشعب من طريق عبد الرزاق، ح4837، 7/171. والأثر في المراسيل لأبي داود، باب ما جاء في العلم، ح455، ص321. قال الألباني في الجامع الصغير وزياداته: عن أبي قلابة مرسلا. ح4865، ص487.

الأعاجم ولا بغيرهم، ولم يقولوا بتفاهة كهاته وكانوا أحرص الناس على رده. قال تعالى: ﴿قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ
 الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴿٨٨﴾
 الإسراء. وقال أيضا: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوْرٍ مِّثْلِهِ مَفْتَرِيَاتٍ وَاَدْعُوا مَنْ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ
 دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٣﴾ فَالَّذِي يَسْتَجِيبُ الْكُفْرَ فَعَلِمُوا أَنَّمَا أَنْزَلَ بِعَلَمِ اللَّهِ وَأَنَّ لِلَّهِ الْإِلَهَ الْوَاحِدَ فَهَلْ أَنْتُمْ
 مُّسْلِمُونَ ﴿١٤﴾ هود. وقال أيضا: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُوْرَةٍ مِّثْلِهِ وَاَدْعُوا
 شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٢٣﴾ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ
 وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴿٢٤﴾ ال بقره. وقال أيضا: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِسُوْرَةٍ مِّثْلِهِ وَاَدْعُوا
 مَنْ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٣٨﴾ ي هني. وقال أيضا: ﴿فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِّثْلِهِ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ ﴿٣٤﴾
 ال طور.

القادر للعلوم الإسلامية

المطلب الثاني : ما يلحق بالمكي والمدني

أولا المستثنى من المكي والمدني: تعقب السيوطي في إتقانه الآيات المدنية المستثناة من السور المكية وكذا الآيات المكية المستثناة من السور المدنية، وفي هذا المقام لم أجد إلا أثرا واحدا فقط من مصنف عبد الرزاق في المستثنيات للبيان وهو الآتي:

سورة المؤمنون مكية كما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن عبد الله بن السائب رضي الله عنه قال: «صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح بمكة فاستفتح سورة المؤمنون¹.

يستثنى من سورة المؤمنون² المكية هذه الآيات المدنية: وهي قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَخَذْنَا مُتْرَفِيهِم بِالْعَذَابِ إِذَا هُمْ يَجْرُونَ﴾ ٦٦ ﴿٦٦﴾ **ال مؤمنون**. وقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا ذَا عَذَابٍ شَدِيدٍ إِذَا هُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ﴾ ٧٧ ﴿٧٧﴾ **ال مؤمنون**. وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾ ٧٨ ﴿٧٨﴾ **ال مؤمنون**.

سورة القمر مكية ويستثنى³ منها قوله تعالى: ﴿سَيَهْزِمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ﴾ ٥٥ ﴿٥٥﴾ **ال قمر**.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب كيف القراءة في الصلاة وهل يقرأ ببعض السور، ح2667، 102/2. وباب القراءة في صلاة الصبح، ح2707، 112/2. وسند عبد الرزاق عن ابن جريج قال: سمعت مجد بن عباد بن جعفر يقول: أخبرني أبو سلمة بن سفیان، وعبد الله بن عمرو بن عبد القارئ، وعبد الله بن المسيب العبادي، عن عبد الله بن السائب. والأثر أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، وقال: كذلك رواه مسلم في الصحيح عن هارون الجمال عن حجاج بن مجد، وقال البخاري: يذكر عن عبد الله بن السائب بهذا. باب الاقتصار على قراءة بعض السورة، ح2559، 59/2. وباب قدر القراءة في صلاة الصبح، ح4184، 389/2. ورواه أبو داود في السنن من طريق عبد الرزاق. وقال اللباني: صحيح. سنن أبي داود، باب الصلاة في النعل، ح649، 246/1. وأخرجه الإمام أحمد في مسنده من طريق عبد الرزاق. وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم. مسند الإمام أحمد، ح15395، 116/24. وأخرجه مسلم في صحيحه من طريق عبد الرزاق، باب القراءة في الصبح، ح455، 336/1.

² - قال السيوطي: المؤمنون: استثني منها: {حتى إذا أخذنا مترفيهم} إلى قوله: {مبلسون}. الاتقان، السيوطي، 61/1. وهي كذلك في كتب التفسير أن هذه الآيات مدنية نزلت يوم بدر. راجع تفسير الطبري، 60/19. وسند الطبري في ذلك موصولا عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه. وسند عبد الرزاق مقطوع عن عكرمة.

³ - قال السيوطي: القمر: استثني منها: {سيهزم الجمع} الآية. الاتقان، السيوطي، 65/1.

سورة إبراهيم مكية¹ ويستثنى منها قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنَجْتَنِبُكَ يَا رَبِّ الْعَزْمَ وَالْجَبْنَ وَالْمُجْرِمِينَ﴾ [إبراهيم: 1].

والدليل من المصنف على المستثنيات من الآيات مما ذكرت:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن عكرمة قال: "مكث النبي ﷺ بمكة خمس عشرة سنة، منها أربع أو خمس يدعو إلى الإسلام سرا، وهو خائف حتى بعث الله على الرجال الذين أنزل فيهم {إنا كفيناك المستهزئين} [الحجر: 95] {الذين جعلوا القرآن عضين} [الحجر: 91] والعضين بلسان قريش: السحر يقال للساحرة: عاضته. فأمر بعداوتهم فقال: «اصدع بما تؤمر وأعرض عن المشركين» ثم أمر بالخروج إلى المدينة، فقدم في ثمان ليال خلون من شهر ربيع الأول، ثم كانت وقعة بدر، وفيهم أنزل الله: {وإذ يعدكم الله إحدى الطائفتين} [الأنفال: 7] وفيهم نزلت {سيهزم الجمع} [القمر: 45]. وفيهم نزلت {حتى إذا أخذنا مترفيهم بالعذاب} [المؤمنون: 64] وفيهم نزلت {ليقطع طرفا من الذين كفروا} [آل عمران: 127]، وفيهم نزلت {ليس لك من الأمر شيء} [آل عمران: 128] أراد الله القوم، وأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم العير، وفيهم نزلت {ألم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفرا} [إبراهيم: 28] الآية، وفيهم نزلت {ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم} [البقرة: 243] الآية، وفيهم نزلت {قد كان لكم آية في فتنتين التقتا} [آل عمران: 13] في شأن العير {والركب أسفل منكم} [الأنفال: 42] أخذوا أسفل الوادي، هذا كله في أهل بدر، وكانت قبل بدر بشهرين سرية، يوم قتل الحضرمي، ثم كانت أحد، ثم يوم الأحزاب بعد أحد بسنتين، ثم كانت الحديبية، وهو يوم الشجرة، فصالحهم النبي ﷺ على أن يعتمر في عام قابل في هذا الشهر، ففيها أنزلت {الشهر الحرام بالشهر الحرام} [البقرة: 194] فشهر عام الأول بشهر العام الثاني فكانت {الحرمات قصاص} [البقرة: 194] ثم كانت الفتح بعد العمرة، ففيها نزلت: {حتى إذا فتحنا عليهم بابا ذا عذاب شديد إذا هم فيه مبلسون} [المؤمنون: 77] وذلك أن نبي الله ﷺ غزاهم، ولم يكونوا أعدوا له أهبة القتال، ولقد قتل من قريش أربعة رهط، ومن حلفائهم من بني بكر خمسين أو زيادة، وفيهم نزلت لما دخلوا في دين الله {هو الذي أنشأ لكم السمع والأبصار} [المؤمنون: 78]، ثم خرج إلى حنين بعد عشرين ليلة، ثم إلى الطائف، ثم رجع إلى المدينة، ثم أمر أبا بكر على الحج ثم حج رسول الله صلى الله عليه وسلم

¹ - قال السيوطي: أخرج أبو الشيخ عن قتادة قال سورة إبراهيم مكية غير آيتين مدنيتين: {ألم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفرا} إلى: {ويئس القرار}. الانتقان، السيوطي: 59/1.

عليه وسلم العام المقبل، ثم ودع الناس، ثم رجع فتوفي في ليلتين خلتا من شهر ربيع، ولما رجع أبو بكر من الحج غزا رسول الله ﷺ تبوك¹.

ثانيا ما يلحق بالمكي والمدني أيضا ما حمل من مكة إلى المدينة²، وما حمل من المدينة إلى مكة³، وما حمل إلى الحبشة⁴، وما حمل إلى أرض الروم. ومثاله قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ آل عمران.

وتفصيل ذلك من المصنف كما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: حدثني أبو سفيان، من فيه إلى في قال: انطلقت في المدة التي كانت بيننا وبين رسول الله ﷺ قال: فبيننا أنا بالشام إذ جيء بكتاب من رسول الله ﷺ إلى هرقل.. فقرأه، فإذا فيه (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم، سلام على من اتبع الهدى، أما بعد فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم، وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين، وإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين و) يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله { إلى قوله {اشهدوا بأنا مسلمون} [آل عمران: 64]⁵.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب وقعة بني النضير، ح9734، 361/5. والأثر سبق تخريجه.

² - مثاله سورة يوسف والإخلاص وسبح. راجع الإتيان، السيوطي، 71/1.

³ - قال السيوطي: "ومثال ما حمل من المدينة إلى مكة: {يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه} وآية الربا وصدور براءة وقوله: {إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم} الآيات". الإتيان، السيوطي، 71/1.

⁴ - مثاله سورة مريم. راجع: الإتيان، السيوطي، 72/1.

⁵ - مصنف عبد الرزاق، باب غزوة الحديبية، ح9724، 343/5. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود. والأثر متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه من طريق عبد الرزاق، باب قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم، ح4553، 35/6. وأخرجه مسلم من طريق عبد الرزاق، باب كتاب النبي ﷺ، ح1773، 1393/3. وأخرجه الطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق، ح7285، 14/8. وأخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق عبد الرزاق، ح6554، 492/14.

المطلب الثالث: مجمل القول في المقارنة بين ما دلت عليه آثار المصنف وما يذكره المصنفون في علوم

القرءان في نوع المكي والمدني

أولا التسمية: وردت تسمية هذا النوع في الآثار التي أخرجها عبد الرزاق باسمه كسورة أو آية كذا نزلت في مكة أو المدينة، واصطلح المصنفون في علوم القرءان من ذلك تسمية هذا النوع من أنواع علوم القرءان بالمكي والمدني.

ثانيا: الآثار التي أخرجها عبد الرزاق في مصنفه والتي يخبر فيها السلف (الصحابة والتابعون) بمكان نزول الآية أو السورة مكة أو المدينة، كذلك يخبرون بإمكانة أخرى نزلت فيها الآية أو السورة غير مكة والمدينة، ومن باب التغليب بعض المصنفات في علوم القرءان تعتمد التقسيم الثنائي مكّي ومدني فقط دون الأمكنة الأخرى، فلم يسلم اصطلاحهم من النقد، وهو ما لم يقصده السلف من ذلك.

ثالثا: وردت في بعض الآثار عن السلف تسمية للقرءان المكي أو المدني باعتبار المخاطب، والذي يظهر أنه ضابط أغلبي لا كلي يحصر كل آيات القرءان، فتوهم أغلب المصنفين في علوم القرءان وعدوه تعريفا للقرءان المكي والمدني وتكلفوا في نقده وردة.

رابعا: المفسرون والمصنفون في علوم القرءان أهل النظر يقصدون بالمكي والمدني هجرة النبي صلى الله عليه وسلم، فما كان قبلها فهو المكي وما كان بعدها فهو المدني، لكن تعبير السلف الصحابة والتابعين كما ورد في الآثار يقصدون به المكان، ما نزل في مكة أو المدينة، وهم بذلك بداهة يعرفون تاريخ نزولها قبل الهجرة أو بعدها فيخبرون بمكان النزول لمزيد العلم والتثبت، ولا تعارض في ذلك بين مذهب السلف (اعتبار المكان مع علمهم بالتاريخ) مع مذهب الخلف (اعتبار الزمان مع علمهم بالمكان الذي أخبر عنه السلف).

خامسا: الغاية أو الحاجة من العلم بالمكي والمدني عند المفسرين والمصنفين في علوم القرءان للكشف عن أمور ومسائل مرتبطة بأنواع أخرى لعلوم القرءان، كجمع القرءان وترتيبه، علم المصحف والسور والآي، علم الناسخ والمنسوخ، علم أسباب النزول وعلم التفسير ونحوها. والغاية عند السلف من العلم بالمكي والمدني يتجلى في تبيان خصائص ومميزات آيات القرءان الكريم.

سادسا: دلت الآثار التي جمعتها من مصنف عبد الرزاق أن القرءان المكي فيه ذكر الجنة والنار والقرءان المدني فيه ذكر الحلال والحرام، وهو ما يعبر عنه المصنفون في علوم القرءان أن القرءان المكي جاء لتقرير عقيدة التوحيد ومحاربة الشرك وعادات الجاهلية، بينما القرءان المدني فهو غالبا في تفصيل الأحكام

والتشريعات لبناء المجتمع الإسلامي وصلاحه، وهذه القاعدة أغلبية غير مطردة فيها مراعاة لحال المخاطب وما يحتاج إليه.

سابعاً: المصنفون في علوم القرآن يعتمدون على الآثار لتقرير الآيات والسور مكية أو مدنية وكذلك المستثنى منها، والعمدة في ذلك النقل أكثر منه على العقل، وإن سماه بعض المصنفين في علوم القرآن طريق سماعي وآخر قياسي فهو تجوز، لأن القياسي يعتمد الضوابط لتحديد المكي والمدني وهي المرويات في ذلك. **ختاماً:** علم المكي والمدني فيه برهان عن قداسة القرآن وعلو شأنه؛ بمراعاته حال المخاطب والتدرج في الخطاب وسلامته من التعارض، وفيه من الإعجاز والتناسق ومناسبة آياته مع بعضها وسوره كذلك المكية منها والمدنية سيان.

ملخص الفصل الثالث:

المكي والمدني حده باعتبار زمن نزول الآيات قبل الهجرة أو بعدها لا يتعارض مع مكان النزول؛ لأن تعبير السلف عن نزول الآية في مكان كذا مكة أو المدينة أو دونهما وهم في ذلك الوقت أو الزمن أي قبل الهجرة أو بعدها يعلمون الآيات التي نزلت قبل الهجرة والآيات التي نزلت بعد الهجرة ويعلمون الآيات التي نزلت في مكة والتي نزلت في المدينة أو دونهما، فتجدهم يصرحون بالمكان فقط دون الزمان، ولا يصح حمل تصريحهم على حد وتعريف للمكي والمدني كما توهم بعض المتأخرين الذين صنفوا في علوم القرآن. جمعت من مصنف عبد الرزاق بعض الآثار الدالة على خصائص القرآن المكي وخصائص القرآن المدني، وإن اختلفت هذه الخصائص بين المكي والمدني فهو للتدرج في التشريع بمراعاة حال المخاطب إعجازاً، ليس كما يفتره الحاقدون المستشرقون والحدائيون، ولم ولن يبينوا لنا ولا وجهها واحداً في تعارضه يستدلون به.

العمدة في تبيان الآيات المكية والمدنية وكذلك المستثناة منها هو ما يؤثر عن السلف، ولم أجد شيئاً كثيراً في المصنف (ثلاث سور فقط)، إلا أن المصنفين في علوم القرآن يحاولون حصر كل الآيات والسور بطريقتين. الأولى: سماعي، وفيه كل الآيات التي وردت بشأنها آثار تبين مكيها من مدنيها. والثاني: قياسي، وهي الآيات التي لم تخصصها الآثار يقيسون عليها نظائرها في أسلوبها ومضمونها مما وردت بشأنها آثار ويلحقونها بها باعتمادهم ضوابط أغلبية لا تطرد اجتهاداً منهم، واجتهادهم غير معصوم، والقياس لا يفهم منه الاجتهاد المطلق لأنه يعتمد على مرويات السلف وهي الضوابط الأغلبية.

الجامعة الأميرية
العلوم الإسلامية

الباب الثاني: علوم القرآن المتعلقة بتدوينه، وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: علم السور.

الفصل الثاني: المصحف.

الفصل الثالث: سجود القرآن.

الفصل الأول: علم السور

المبحث الأول: تجميع الآثار وتخريجها

دراسة الآثار المخرجة: تمهيد وفيه:

أولاً: تعريف السورة لغة، ثانياً: تعريف السورة اصطلاحاً، ثالثاً: أهم المسائل المذكورة عند أهل علوم القرآن

المبحث الثاني عدد سور القرآن وأقسامها وترتيبها وما جاء في عد آياتها

المطلب الأول: عدد سور القرآن

المطلب الثاني: أقسام السور

أولاً: السور الطوال، ثانياً: السور المتون، ثالثاً: السور المثاني، رابعاً: سور المفصل.

المطلب الثالث: ترتيب السور

المطلب الرابع: ترتيب آيات السور

المطلب الخامس: ما جاء في عد أي السور

أولاً: مقدمة في علم العد، ثانياً: ما جاء في عدد آيات بعض السور.

المبحث الثالث: أسماء السور وما جاء في فضائلها

المطلب الأول: أسماء سور القرآن

أولاً: أسماء سور القرآن باعتبار المسمي لها، ثانياً: باعتبار عدد أسمائها، ثالثاً: أسماء باعتبار ما ذكر فيها.

المطلب الثاني: ما ورد في فضائل سور القرآن

أولاً: فضائل آيات وسور القرآن إجمالاً، ثانياً: فضائل آيات وسور القرآن تفصيلاً.

المطلب الثالث: مجمل القول في المقارنة بين ما دلت عليه آثار المصنف وما يذكره المصنفون في علوم القرآن

في نوع السور

ملخص الفصل الأول

المبحث الأول: تجميع الآثار وتخريجها

- أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج، قال: قال لعطاء إن نسيتها ببيِّم الله الرَّحْمَنُ الرَّحِيمِ في المكتوبة أعود إلى الصلاة أو أسجد سجدي السهو، قال: أي لعمرى إنا لنسقط من القرآن فنكثر، قال له إنسان: وبراءة، قال: نعم إنما هي والأنفال واحدة، وألا أدع أن أقرأها ببيِّم الله الرَّحْمَنُ الرَّحِيمِ¹.

- أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج، قال أخبرني عبد الكريم، عن رجل قال أخبرني بعض أهل النبي صلى الله عليه وسلم أنه بات معه فقام النبي ﷺ من الليل ففرض حاجته، ثم جاء القرية فاستكب ماء فغسل كفيه ثلاثاً، ثم تمضمض وتوضأ، فقرأ بالسبع الطوال في ركعة واحدة².

- أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج، قال حدثني عبد الكريم، عن سعيد، وكان أبوه غلاماً لحذيفة بن اليمان، فأخبره عن حذيفة بن اليمان أنه مر بالنبي ﷺ ليلة وهو يصلي في المسجد في المدينة. قال: فقامت أصلي وراءه يخيل إلي أنه لا يعلم، فاستفتح سورة البقرة، فقلت: إذا جاء مائة آية ركع، فجاءها فلم يركع، فقلت: إذا جاء مائتي آية ركع، فجاءها فلم يركع، فإذا ختمها ركع فختم فلم يركع، فلما ختم قال: اللهم لك الحمد اللهم لك الحمد وترأ، ثم افتتح آل عمران، فقلت إن ختمها ركع، فختمها ولم يركع، وقال اللهم لك الحمد ثلاث مرات، ثم افتتح سورة المائدة، فقلت: إذا ختم ركع فختمها فرقع فسمعته يقول سبحان

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب قراءة ببيِّم الله الرَّحْمَنُ الرَّحِيمِ، ح2616، 91/2. والأثر لم أجد له تخريجه في كتب الحديث، وما في معناه من أن الأنفال وبراءة سورة واحدة روى ابن حبان في صحيحه وقال شعيب الأرنؤوط: "راوي الحديث سعيد الفارسي في عداد المجهولين، فكيف يصح حديثه؟! وقال العلامة أحمد شاكر: فلا علينا إذا قلنا: إنه حديث لا أصل له تطبيقاً للقواعد الصحيحة التي لا خلاف فيها بين أئمة الحديث". وقال الألباني: "منكر الحديث". الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ابن حبان البستي، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، بالتعليقات الحسان للألباني، ط1، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، 1408هـ/ 1988م، باب ذكر ما كان يأمر النبي ﷺ يكتبه القرآن عند نزول الآية بعد الآية، ح43، 231/1.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب قراءة السور في الركعة، ح2843، 147/2. قلت والأثر في سنده جهالة أكثر من راو وهو منقطع عند عبد الكريم. وما في معناه من أن النبي ﷺ صلى بالسبع الطوال وروى الإمام أحمد في مسنده. ح23300، 331/8. وروى الحاكم في مستدركه أيضاً ما يفيد أن النبي ﷺ قرأ بالسبع الطوال وقال هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه. ح1157، 451/1. وقال الهيثمي رجاله ثقات. مجمع الزائد، باب صلاة سيدنا رسول الله ﷺ ح3649، 557/2. وقال الألباني: حديث ضعيف. السلسلة الضعيفة، محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض، ح3995، 497/8. وأخرج عبد الرزاق آثاراً عن من قرأ السبع الطوال في ركعة غير النبي ﷺ وهو عثمان رضي الله عنه مما لم أجد لها تخريجاً وهي: ح2845، 148/2. وباب كم الوتر، ح4654، 24/3.

ربي العظيم ويرجع شفتيه فأعلم أنه يقول غير ذلك، ثم سجد فسمعتة يقول سبحان ربي الأعلى ويرجع شفتيه فأعلم أنه يقول غير ذلك فلا أفهم غيره، ثم افتتح سورة الأنعام فتركته وذهبت¹.

- أخرج عبد الرزاق عن الثوري، عن علي بن زيد بن جدعان، عن الحسن وغيره، قال: كتب عمر إلى أبي موسى أن اقرأ في المغرب بقصار المفصل، وفي العشاء بوسط المفصل، وفي الصبح بطوال المفصل².

قلت: هذه الآثار المخرجة تفيد تقسيم سور القرآن من حيث الطول والقصر، وفيها من الإشارات ما يدل على وقفية ترتيبها وفيها أيضاً ما يدل على خلافه باجتهاد الصحابة رضي الله عنهم في ترتيبها، وورد في الآثار أيضاً أسماء أخرى للسور على ما عرفت به؛ لذا قسمت الفصل قسمين، الأول في ترتيب السور، والثاني في أسماء السور، لكن قبل الخوض في دلالات الآثار في الدراسة التحليلية أعرف السورة وآتي على مسائل تتبعها متفرعة عنها تتعلق بالآيات.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب قراءة السور في الركعة، ح2842، 146/2. والأثر أخرجه مسلم في صحيحه من طريق صلة بن زفر عن حذيفة وفيه صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم وليس فيه قوله صلى الله عليه وسلم تركته وذهبت، باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل، ح772، 536/1. وأخرجه النسائي وقال الألباني حديث صحيح، السنن الكبرى، باب تسوية القيام والركوع والقيام بعد الركوع، ح1664، 225/3.

² - مصنف عبد الرزاق، باب ما يقرأ في الصلاة، ح2672، 104/2. وقال الترمذي: "وروي عن عمر أنه كتب إلى أبي موسى أن اقرأ في المغرب بقصار المفصل، وروي عن أبي بكر الصديق أنه قرأ في المغرب بقصار المفصل. قال وعلى هذا العمل عند أهل العلم. وبه يقول ابن المبارك وأحمد وإسحق. وقال الشافعي وذكر عن مالك أنه كره أن يقرأ في صلاة المغرب بالسور الطوال نحو الطور والمرسلات قال الشافعي لا أكره ذلك بل أستحب أن يقرأ بهذه السور في صلاة المغرب. سنن الترمذي، باب القراءة في المغرب، ح112/2. قال الزيلعي: غريب بهذا اللفظ. نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الأملعي في تخريج الزيلعي، الزيلعي، قدم للكتاب: محمد يوسف البنوري، صححه ووضع الحاشية: عبد العزيز الديوبندي الفنجانى إلى كتاب الحج ثم أكملها محمد يوسف الكاملفوري، تحقيق: محمد عوامة، ط1، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر، بيروت لبنان، 1418هـ/1997م، 5/2. والأثر أخرجه البيهقي في السنن الكبرى. باب وقت المغرب، ح1729، 544/1. قال ابن حجر: "حديث عمر أنه كتب إلى أبي موسى الأشعري أن اقرأ في الفجر والظهر بطوال المفصل وفي العصر والعشاء بأوساط المفصل وفي المغرب بقصار المفصل عبد الرزاق بإسناد ضعيف منقطع به.. " الدراية في تخريج أحاديث الهداية، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: السيد عبد الله هاشم البماني المدني، الناشر: دار المعرفة، بيروت، ح196، 162/1

دراسة الآثار المخرجة

تمهيد:

أولاً: تعريف السورة لغة

السورة يُفهم منها معان عدة، أشهرها:

- السورة من سور البناء قال ابن منظور: "السور جمع سورة مثل بسرة وبسر وهي كل منزلة من البناء، ومنه سورة القرآن لأنها منزلة بعد منزلة مقطوعة عن الأخرى والجمع سور بفتح الواو"¹.
- السورة المنزلة الرفيعة: نقل الراغب² قول الشاعر: ألم تر أن الله أعطاك سورة* ترى كل ملك دونها يتذبذب³. والسورة الشرف والفضل والرفعة، قيل: وبه سميت سورة القرآن؛ لإجلاله ورفعته⁴.
- السورة: العلامة⁵.

مما سبق: المعاني الثلاثة للسورة التي أوردتها لا تخالف ولا تُغايِر بعضها بعضاً، فالسور من البناء فيه معنى الرفعة والمنزلة العالية، وفي كليهما معنى العلامة للدلالة على شيء نفيس يُعرف بعلامة. وكل ذلك من معاني السورة.

ثانياً: تعريف السورة في الاصطلاح

عُرِّفت السورة بتعريفات عديدة⁶، أسهلها وأشملها أن السورة جملة أو قطعة من القرآن مسماة باسم

¹ _ لسان العرب، ابن منظور، 384/4.

² _ هو: الحسين بن مُجَّد بن الفضل، أبو القاسم الأصفهاني، المعروف بالراغب، أديب من الحكماء العلماء. من كتبه: محاضرات الأدباء، الأخلاق، المفردات في غريب القرآن، حلّ متشابهات القرآن، تحقيق البيان وأفانين البلاغة.. توفي سنة اثنين وخمسمائة. راجع ترجمته في: "الوافي بالوفيات" (45 / 13)، و"بغية الوعاة" (297 / 2) وسماه فيه: (الفضل بن مُجَّد)، "روضات الجنات" (249)، و"كشف الظنون" (36 / 1).

³ _ المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، ط1، الناشر: دار القلم، دمشق، 1412هـ، ص434.

⁴ _ تاج العروس، مرتضى الزبيدي، 99/12.

⁵ _ راجع: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، أحمد بن مُجَّد بن علي المقرئ الفيومي، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت، 294/1. وتاج العروس، مرتضى الزبيدي، 99/12. والمعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون، 462/1.

⁶ _ تعريفات العلماء للسورة تقريبا متقاربة في المعاني باختلاف الألفاظ والزيادات. عرفها الجعبري فقال: "حد السورة قرآن يشتمل على آي ذي فاتحة وخاتمة وأقلها ثلاث آيات". نقلا من الإتيان، السيوطي، 186/1. وعرفها الزمزمي فقال: "السورة الطائفة المترجمة ثلاث آي أقلها سمة". نقلا من شرح منظومة الزمزمي في علوم القرآن للشَّيخ عبد الكريم بن عبد الله الخضير، ص38. وزاد السيوطي قيذا في هذا التعريف فقال: "السورة الطائفة المترجمة توقيفا". وقال في شرح التعريف: "المترجمة توقيفاً، الطائفة من القرآن، سورة طائفة، قطعة من القرآن

خاص بمطلع وخاتمة¹.

ثالثاً: أهم المسائل التي يذكرها المصنفون في علوم القرآن في نوع السور

تقريباً أهم المسائل المذكورة في مصنفات علوم القرآن بعد التعريف عدد سور القرآن وأسماءها وعدد آياتها مع بيان الاختلاف في ذلك، ثم يقسمون السور حسب طولها وقصرها إلى أقسام كالطوال والمفصل ونحوها، والذي يقود إلى مسألة ترتيبها توقيفية أم اجتهادية، وتتفرع عنه مسائل أخرى كمخالفة الترتيب ونحوها، وتقريباً هي المسائل نفسها دلت عليها آثار المصنف.

وقد فصل السيوطي هذا النوع (السور) وأفرد استقلالاً في إتيانها في النوع السابع عشر في معرفة أسمائها وأسماء سوره، والنوع التاسع عشر: في عدد سوره وآياته وكلماته وحروفه، والنوع الستون: في فواتح السور، والنوع الحادي والستون: في خواتم السور، والنوع الثاني والستون: في مناسبة الآيات والسور، وتكلم عن بعض مسائله في نوع جمع القرآن وترتيبه.

قد تطول فتعادل واحد على اثني عشر من القرآن، وقد تقصر فتكون في سطرين، هي طائفة مترجمة يعني لها عنوان ترجمة، الترجمة يراد بها العنوان، سورة الفاتحة، سورة البقرة، سورة آل عمران وهكذا، مترجمة بجزء منها، أو بشيء أو بلفظ ذكر فيها، سورة البقرة ترجمت بالبقرة التي ذكرت قصتها فيها". شرح مقدمة التفسير للسيوطي، شرح عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن حمد الخضير، 8/1.

ومن تعاريف المتأخرين أنقل إليك بعضاً منها: تعريف محمد بكر إسماعيل: "السورة طائفة من الآيات القرآنية لها بدء ونهاية". دراسات في علوم القرآن، محمد بكر إسماعيل، ط2، الناشر: دار المنار، 1419هـ/1999م، ص56. وعرفها محمد علي الحسن بتعريف ينطبق على الآية أيضاً فقال: "هي طائفة من القرآن منقطعة عما قبلها وما بعدها معروفة بالسمع". المنار في علوم القرآن مع مدخل في أصول التفسير ومصادره، محمد علي الحسن، قدم له: محمد عجاج الخطيب، ط1، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، 1421هـ/2000م، ص165-167. وعرفها عادل بن محمد فقال: "السورة هي قطعة من القرآن معينة بمبدأ ونهاية لا يتغيران، مسماة باسم مخصوص، تشتمل على ثلاث آيات فأكثر، في غرض تام ترتكز عليه معاني آياتها، ناشئ عن أسباب النزول أو مقتضيات ما تشتمل عليه من المعاني المتناسبة". مصابيح الدرر في تناسب آيات القرآن الكريم والسور، عادل بن محمد أبو العلاء، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة العدد 129 - السنة 37 - 1425هـ، ص24. وعرفها نور الدين عتر فقال: "السورة قرآن يشتمل على أي ذوات فاتحة وخاتمة، وأقلها ثلاث آيات". علوم القرآن الكريم، نور الدين محمد عتر الحلبي، ط1، الناشر: مطبعة الصباح، دمشق، 1414هـ/1993م، ص39.

¹ _ هذا التعريف استخلصته من شرح الحازمي لمنظومة التفسير. راجع الشرح بالتفصيل في شرح منظومة التفسير، أبو عبد الله أحمد بن عمر بن مساعد الحازمي، 8-5/4.

المبحث الثاني: عدد سور القرآن وأقسامها وترتيبها وما جاء في عد آياتها

المطلب الأول: عدد سور القرآن

الثابت المقطوع بتواتره في المصحف الذي جمعه عثمان رضي الله عنه أن عدد سور القرآن المجيد مائة وأربع عشرة سورة، إلا أنه في آثار يخرجها عبد الرزاق ما يوهم خلاف هذا العدد زيادة أو نقصانا.

أولا النقص: أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: لا أدع أبدا: {بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ} في مكتوبة ولا تطوع إلا ناسيا، لأم القرآن وللسورة التي أقرأها بعدها قال: «هي آية من القرآن»، قلت: فإنه بلغني أنها لم تنزل مع القرآن، وأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكتبها حتى نزل: {إنه من سليمان وإنه بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ} [النمل: 30]، فكتبها حينئذ قال: «ما بلغني ذلك، ما هي إلا آية القرآن» قال: وقال يحيى بن جعدة: " قد اختلس الشيطان من الأئمة آية {بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ}. قال ابن جريج لعطاء إن نسيتها في المكتوبة أعود إلى الصلاة أو أسجد سجدي السهو، قال: أي لعمرى إنا لنسقط من القرآن فنكثر، قال له إنسان: وبراءة، قال: نعم إنما هي والأنفال واحدة، وألا أدع أن أقرأها بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ¹.

قلت: وهذا القول² يجعل الأنفال وبراءة سورة واحدة فينتج المجموع مائة وثلاث عشرة سورة، والخلاف بينه وبين القول الصحيح (مائة وأربع عشرة سورة) لفظي؛ لأن عدم نزول براءة بالبسملة عدوها سورة مع الأنفال، والصحيح أنهما سورتان منفردتان، فالوحي نزل بسورة الأنفال ونزل بسورة براءة مثبتا كل سورة باسمها الخاص. قال السيوطي: "وشبهتهم اشتباه الطرفين وعدم البسملة ويرده تسمية النبي صلى الله عليه وسلم كلا منهما"³.

ثانيا الزيادة: أخرج عبد الرزاق بسنده عن عبيد بن عمير يأتى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في القنوت أنه كان يقول: اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات وألف بين قلوبهم وأصلح ذات بينهم وانصرهم على عدوك وعدوهم اللهم العن كفرة أهل الكتاب الذين يكذبون رسلك ويقاتلون أولياءك اللهم خالف بين كلمتهم وزلزل أقدامهم وأنزل بهم بأسك الذي لا ترده عن القوم المجرمين. بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ اللهم إنا نستعينك ونستغفرك ونثني عليك ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك. بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ اللهم إياك

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب قراءة بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، ح2616، 91/2. والأثر سبق تحريجه.

² _ هذا القول مروى عن أبي روق ومجاهد وسفيان. راجع البرهان للزركشي 251/1، والإتقان للسيوطي 225/1، الزيادة والاحسان لابن عقيلة 38/2، وعطاء كما أخرجه عبد الرزاق في المصنف.

³ _ الإتقان، السيوطي، 225/1.

نعبد ولك نصلي ونسجد وإليك نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخاف عذابك إن عذابك بالكفار ملحق. قال وسمعت عبيد بن عمير يقول: القنوت قبل الركعة الآخرة من الصبح، وذكر أنه بلغه أنهما سورتان من القرآن في مصحف بن مسعود، وأنه يوتر بهما كل ليلة، وذكر أنه يجهر بالقنوت في الصبح. قلت: فإنك تكره الاستغفار في المكتوبة، فهذا عمر قد استغفر. قال: قد فرغ هو في الدعاء في آخرها¹.

قلت: وهذا القول يزيد عن المتواتر (مائة وأربع عشرة سورة) بسورتين وقد دل الأثر أنهما في مصحف ابن مسعود رضي الله عنه وأنهما دعاء في القنوت، وهما مما لم يستقر في العرصة الأخيرة، وأمر عثمان رضي الله عنه بتحريقه فحرق بإجماع الصحابة رضي الله عنهم، وجائز أن يكون دعاء كتب بعد الحتمة والصحابة رضي الله عنهم يقرؤونه على أنه دعاء لا أنه قرءان³؛ بدليل أنهم كانوا يقننون به فلم تقم الحجة على أنه قرءان نزل، ولو كان كذلك لنقل بالتواتر⁴. قال صاحب أضواء البيان: "وسورة الخلع وسورة الحفد اللتان نسختا يسن عند المالكية القنوت بهما في صلاة الصبح، كما هو معروف"⁵.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب القنوت، ح4969، 111/3. وسند عبد الرزاق و عن بن جريج، قال أخبرني عطاء أنه سمع عبيد بن عمير يأثر عن عمر بن الخطاب في القنوت. والأثر أخرجه البيهقي في السنن الكبرى وقال وقد روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه صحيحاً موصولاً. ثم أخرجه عن سفيان من الطريق التي أخرجه عبد الرزاق، باب دعاء القنوت، ح3143، 298/2. وقال الألباني: حديث عبيد ابن عمير قال: صليت خلف عمر صلاة الغداة ففقت فيها بعد الركوع وقال في قنوته: "اللهم إنا نستعينك ونستغفرك ونثني عليك الخير كله ونشكرك ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك اللهم إياك نعبد ولك نصلي ونسجد وإليك نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخشى عذابك إن عذابك بالكفار ملحق" إلا أن الخزازي قال: "ونثني عليك ولا نكفرك ونخشى عذابك الجذ". وإسناده من الطريق الأولى صحيح وفي الطريق الأخرى ابن أبي ليلى: محمد بن عبد الرحمن وهو سبي الحفظ. إرواء الغليل، الألباني، 165/2. وأخرج عبد الرزاق آثاراً أخرى مفادها أن الخلع والحفد سورتان من القرآن. باب القنوت، ح4978، 114/3. ح4983، 116/3. ح4997، 121/3.

² _ قال السخاوي: "ما حكى عن أبي أنه زاد في مصحفه سورتين: إحداهما تسمى سورة الخلع، وهي: اللهم إنا نستعينك، ونستغفرك، ونثني عليك، ونؤمن بك ولا نكفرك، ونخلع، ونترك من يهجرك. وتسمى الثانية سورة الحمد، وهي: اللهم إياك نعبد، ولك نصلي، ونسجد، وإليك نسعى ونحفد، نرجو رحمتك، ونخشى عذابك، إن عذابك بالكفار ملحق. فهذا أيضاً مما أجمع المسلمون على خلافه". جمال القراء، السخاوي، ص94-95.

³ _ قال الزركشي: "وفي مصحف أبي ست عشرة وكان دعاء الاستفتاح والقنوت في آخره كالسورتين ولا دليل فيه لموافقتهم وهو دعاء كتب بعد الحتمة". البرهان، الزركشي، 251/1.

⁴ _ رد الباقلاني قول من قال أنهما كانتا سورتين ثم نسختا وقال هما دعاء لأن السامع لهما لأول وهلة لا يلتبس فيهما الإعجاز القرآني كالذي في سورة الفلق أو الناس أو غيرها من السور. راجع الانتصار للقرآن، الباقلاني، 274/1-277. وهذا الذي أميل إليه من أن الخلع والحفد ابتداء هما دعاء للقنوت لا غير.

⁵ - أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن المختار الشنقيطي، دط، الناشر: دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع، بيروت لبنان، 1415هـ/1995م، 413/2. وقال في موضع آخر: "ونسخ سورة الخلع وسورة الحفد تلاوة وحكما بالسنة المتواترة. وسورة الخلع

المطلب الثاني: أقسام السور

يقسم العلماء¹ سور القرآن أربعة أقسام: سور طوال وسور مئون وسور مثنائي وسور مفصل. أولاً السور الطوال: والطول بضم الطاء جمع طولى كالكبر جمع كبرى². وسميت السور طوالاً لطول آياتها وكثرتها، وعددها سبعة، كما أخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج، قال أخبرني عبد الكريم، عن رجل، قال: أخبرني بعض أهل النبي ﷺ أنه بات معه، فقام النبي ﷺ من الليل ففضى حاجته، ثم جاء القرية فاستكب ماء فغسل كفيه ثلاثاً، ثم تيمم وتوضأ، فقرأ بالسبع الطوال في ركعة واحدة³.

والسور الطوال السبعة هي: سورة البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والأنعام والأعراف والأنفال والتوبة سورة واحدة أو سورة يونس. وأخرج عبد الرزاق في بيانها ما يأتي:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أنه مر بالنبي ﷺ ليلة وهو يصلي في المسجد في المدينة. قال: فقممت أصلي وراءه يخيل إلي أنه لا يعلم، فاستفتح سورة البقرة، فقلت: إذا جاء مائة آية ركع، فجاءها فلم يركع. فقلت: إذا جاء مائتي آية ركع، فجاءها فلم يركع، فإذا ختمها ركع، فختم فلم يركع. فلما ختم قال: اللهم لك الحمد اللهم لك الحمد وترأ، ثم افتتح آل عمران، فقلت: إن ختمها ركع، فختمها ولم يركع، وقال اللهم لك الحمد ثلاث مرات، ثم افتتح سورة المائدة، فقلت: إذا ختم ركع، فختمها فركع فسمعتة يقول: سبحان ربي العظيم ويرجع شفثيه فأعلم أنه يقول غير ذلك، ثم سجد فسمعتة يقول سبحان ربي الأعلى ويرجع شفثيه فأعلم أنه يقول غير ذلك فلا أفهم غيره، ثم افتتح سورة الأنعام فتركته وذهبت⁴.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده أن مروان بن الحكم قال: قال لي زيد بن ثابت ما لك تقرأ في المغرب بقصار المفصل، وقد كان النبي ﷺ يقرأ في صلاة المغرب بطولي الطويلين. قال: قلت وما طولي الطويلين؟ قال: الأعراف، قال: قلت لابن أبي مليكة وما الطويلان؟ قال: فكأنه قال من قبل رأيه الأنعام والأعراف⁵.

وسورة الحفد: هما القنوت في الصبح عند المالكية. وقد أوضح صاحب (الدر المنثور) وغيره تحقيق أنهما كانتا سورتين من كتاب الله ثم نسختا". أضواء البيان، الشنقيطي، 451/2.

¹ راجع البرهان، الزركشي، 244/1. والإتقان، السيوطي، 220/1.

² البرهان، الزركشي، 244/1.

³ مصنف عبد الرزاق، باب قراءة السور في الركعة، ح2843، 147/2. والأثر سبق تخريجه.

⁴ مصنف عبد الرزاق، باب قراءة السور في الركعة، ح2842، 146/2. والأثر سبق تخريجه.

⁵ مصنف عبد الرزاق، باب القراءة في المغرب، ح2691، 107/2. وسند عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج، قال سمعت عبد الله بن أبي مليكة، يقول: أخبرني عروة بن الزبير أن مروان بن الحكم أخبره. والأثر أخرجه أبو داود في السنن وقال الألباني صحيح، باب قدر القراءة في

والسورة السابعة قيل يونس وقيل الأنفال وبراءة بعدها سورة واحدة؛ لأن المسلمين كانوا لا يعرفون انقضاء السور إلا بعد نزول البسمة. كما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن عمرو بن دينار أن سعيد بن جبير أخبره أن المؤمنين في عهد رسول الله ﷺ كانوا لا يعلمون انقضاء السورة حتى ينزل بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فإذا نزل بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ علموا أن قد نزلت السورة وانقضت الأخرى¹.

- وأخرج عبد الرزاق عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: لا أدع أبدا: {بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ} في مكتوبة ولا تطوع إلا ناسيا، لأم القرآن وللسورة التي أقرأها بعدها قال: «هي آية من القرآن»، قلت: فإنه بلغني أنها لم تنزل مع القرآن، وأن النبي ﷺ لم يكتبها حتى نزل: {إنه من سليمان وإنه بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ} [النمل: 30]، فكتبها حينئذ قال: «ما بلغني ذلك، ما هي إلا آية القرآن» قال: وقال يحيى بن جعدة: "قد اختلس الشيطان من الأئمة آية {بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ}. قال ابن جريج لعطاء إن نسيتها في المكتوبة أعود إلى الصلاة أو أسجد سجدي السهو، قال: أي لعمرى إنا لنسقط من القرآن فنكثر، قال له إنسان: وبراءة، قال: نعم إنما هي والأنفال واحدة، وألا أدع أن أقرأها بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ².

المغرب، ح 812، 298/1. ورواه الإمام أحمد في مسنده من طريق عبد الرزاق، ح 21646، 507/35. ورواه النسائي في السنن الكبرى، باب القراءة في المغرب بالمص، ح 1064، 17/2. ورواه البيهقي في السنن الكبرى وقال: رواه البخاري في الصحيح عن أبي عاصم النبيل. سنن البيهقي، باب من لم يضيّق القراءة فيها، ح 4207، 392/2. ورواية البخاري عن أبي عاصم النبيل كما أخرجه هي حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عروة بن الزبير، عن مروان بن الحكم، قال: قال لي زيد بن ثابت: «ما لك تقرأ في المغرب بقصار، وقد سمعت النبي ﷺ يقرأ بطولى الطويلين». صحيح البخاري، باب القراءة في المغرب، ح 764، 153/1.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب قراءة بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، ح 2617، 92/2. وسند عبد الرزاق عن ابن جريج، قال أخبرني عمرو بن دينار. والأثر أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، باب الدليل على أن ما جمعه مصاحف الصحابة ﷺ كله قرآن، ح 2378، 63/2. ورواه الحاكم في المستدرک وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ح 846، 356/1. وقال ابن الملقن وهو كما قال الحاكم. البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، ابن الملقن، تحقيق: مصطفى أبو الغيط و عبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، ط 1، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، 1425هـ/2004م، 561/3.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب قراءة بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، ح 2616، 91/2. والأثر سبق تخريجه.

ثانيا السور المئون: هي التي تلى السور الطوال، وسميت بذلك لأن كل سورة منها تزيد على مائة آية أو تقاربها¹.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن عبد الله بن بديل، قال: حدثني أبطن الناس بعبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه كان إذا زالت الشمس قام فركع أربع ركعات، فقرأ فيهن السورتين من المائتين، فإذا تجاوز المؤذنون شد عليه ثيابه، ثم خرج إلى الصلاة².

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن الشعبي، قال: كسفت الشمس والمغيرة بن شعبة على الكوفة، فقام فصلى بالناس، فكنت حيث لا أسمع فحزرت قدر سورة من المائتين، ثم ركع، ثم رفع فقراً، ثم ركع، ثم تجلت الشمس فركع وسجد، ثم قام في الثانية فقرا قراءة خفيفة، ثم ركع وسجد³.

ثالثا السور المئاني: هي التي تلى السور المئين، وسميت بذلك؛ لأنها تنتها أي كانت بعدها فهي لها ثوان والمئون لها أوائل. وقيل: هي السورة التي آيها أقل من مائة لأنها تثنى أكثر مما يثنى الطوال والمئون. وقيل: لثنية الأمثال فيها بالعبر والخبر. وقيل: هي السور التي تبيت فيها القصص. وقد تطلق على القرآن كله وعلى الفاتحة⁴. **قَالَ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي﴾ الزمر: 23 قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي﴾ الحجر: 78.**

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: ألا أهب لك ألا أمنحك ألا أحذوك ألا أوثرك ألا أأ.. حتى ظننت أنه سيقطع لي ماء البحرين. قال: تصلي أربع ركعات تقرأ أم القرآن في كل ركعة وسورة، ثم تقول الحمد لله وسبحان الله والله أكبر ولا إله إلا الله، فعدّها واحدة حتى تعد خمس عشرة مرة، ثم ترقع فتقولها عشرا وأنت راکع، ثم ترفع فتقولها عشرا وأنت رافع، ثم تسجد فتقولها عشرا وأنت ساجد، ثم ترفع فتقولها عشرا وأنت جالس، ثم تسجد فتقولها عشرا وأنت ساجد، ثم ترفع فتقولها

¹ _ راجع: البرهان، الزركشي، 244/1. الإتيان، السيوطي، 220/1.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب التطوع قبل الصلاة وبعدها، ح4825، 68/3. وسند عبد الرزاق عن يحيى بن العلاء، عن شعيب بن خالد، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن بديل، قال حدثني أبطن الناس بعبد الله بن مسعود. قلت والأثر فيه جهالة راو عن ابن مسعود رضي الله عنه. وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير من طريق عبد الرزاق، ح9445، 287/9. وقال الهيثمي فيه راو لم يسم. مجمع الزائد، باب فيما يصلى قبل الظهر وبعدها، ح3328، 468/2.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب الآيات، ح4939، 104/3. وسند عبد الرزاق عن إسماعيل بن عبد الله، قال: حدثني زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي. والأثر لم أجد له تخريجا في كتب الحديث وهو مقطوع عن الشعبي.

⁴ _ راجع البرهان، الزركشي، 245-244/1. الإتيان، السيوطي، 221-220/1.

عشرا وأنت جالس، فتلك خمس وسبعون وفي الثلاث الأواخر كذلك، فذلك ثلاث مائة مجموعة وإذا فرقتها كانت ألفا ومائتين، وكان يستحب أن يقرأ السورة التي بعد أم القرآن عشرين آية فصاعدا، تصنعهن في يومك أو ليلتك أو جمعتك أو في شهر أو في سنة أو في عمرك فلو كانت ذنوبك عدد نجوم السماء أو عدد القطر أو عدد رمل عالج أو عدد أيام الدهر لغفرها الله لك¹.

قلت: والسورة التي أخبر النبي ﷺ تكون بعشرين آية فصاعدا هي من سور المثاني؛ لأن الطوال والمئين آياتها تفوق العشرين آية بكثير، فدل ذلك أن السورة التي يقصدها النبي ﷺ ليست من الطوال ولا من المئين والتي عدد آياتها يفوق المائة، وليست كذلك من المفصل التي عدد آياتها لم يصل عشرين آية.

رابعا سور المفصل: هي التي تلي سور المثاني من قصار السور، وسميت بذلك لكثرة الفصول التي بين السور بالبسملة، وقيل لقلة المنسوخ منه².

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ كان يقرأ في سورة الفجر بآلم تنزِيل وسورة من المفصل، وربما قال هل أتى على الإنسان³.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب الصلاة التي تكفر، ح5004، 123/3. وسند عبد الرزاق عن داود بن قيس، عن إسماعيل بن رافع، عن جعفر بن أبي طالب. والأثر أخرجه الحاكم في المستدرک وقال: «هذا إسناد صحيح لا غبار عليه، ومما يستدل به على صحة هذا الحديث استعمال الأئمة من أتباع التابعين إلى عصرنا هذا إياه ومواظبتهم عليه وتعليمهم الناس، منهم عبد الله بن المبارك رحمة الله عليه». ح1196، 464/1. ورواه أبو داود عن ابن عباس وأن هذه الكلمات قالها النبي ﷺ للعباس بن عبد المطلب. قال الألباني صحيح، سنن أبي داود، باب صلاة التسييح، ح1299، 499/1. ورواه ابن ماجه في السنن بتعليق الألباني قائلا حديث صحيح، باب ما جاء في صلاة التسييح، ح1387، 433/1. ورواه الطبراني في المعجم الكبير، ح11622، 243/11.

² _ راجع: البرهان، الزركشي، 245/1. الإتيان، السيوطي، 221/1.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب القراءة في يوم الجمعة، ح5240، 182/3، وسند عبد الرزاق عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس. والأثر أخرجه الطبراني في المعجم الكبير من طريق عبد الرزاق، ح10922، 19/11. ورواه النسائي في السنن الكبرى من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس، وقال الألباني صحيح. باب القراءة في صبح يوم الجمعة، ح956، 159/2. ورواه الطبراني في المعجم الكبير من طريق أبي الأحوص عن عبد الله، ح10105، 100/10. ورواه أيضا من هذه الطريق في المعجم الاوسط، تحقيق: طارق بن عوض الله بن مُجَدِّد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين القاهرة، 1415هـ، ح6659، 374/6. ورواه أيضا في المعجم الصغير من هذه الطريق، الروض الداني (المعجم الصغير)، تحقيق: مُجَدِّد شكور محمود الحاج أمرير، ط1، الناشر: المكتب الإسلامي، دار عمار، عمان الأردن، 1405هـ/ 1985م، ح986، 178/2. وقال الهيتمي رواه الطبراني في الصغير ورجاله موثقون. مجمع الزوائد، الهيتمي، باب ما يقرأ فيهما، ح3022، 381/2.

- وأخرج بسنده أن ابن مسعود رضي الله عنه صلى بهم العشاء فقرأ بأربعين من الأنفال، ثم قرأ في الثانية بسورة من المفصل¹.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن نافع بن لبيبة، قال: قلت لابن عمر رضي الله عنه أو قال غيري إني قرأت المفصل في ركعة، قال أفعلتموها إن الله لو شاء أنزله جملة واحدة، فأعطوا كل سورة حظها من الركوع والسجود².

وسور المفصل آخرها سورة الناس وأولها اختلف فيه على اثني عشر قولاً³، وهو ثلاثة أقسام قصار ووسط وطوال، كما أخرجه صاحب المصنف بسنده عن الحسن وغيره، قال: كتب عمر رضي الله عنه إلى أبي موسى رضي الله عنه أن اقرأ في المغرب بقصار المفصل، وفي العشاء بوسط المفصل، وفي الصبح بطوال المفصل⁴.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب كيف القراءة في الصلاة، ح2668، 103/2. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد، أن بن مسعود. والأثر أخرجه الطبراني في المعجم الكبير من طريق عبد الرزاق، ح9327، 263/9. والأثر ذكره البخاري في صحيحه بلا إسناد، باب الجمع بين السورتين في الركعة، 154/1. وقال ابن حجر علقه البخاري بصيغة التمريض، ثم ذكر ابن حجر طرقاً أخرى لوصله. راجع تعليق التعليق على صحيح البخاري، ابن حجر، تحقيق: سعيد عبد الرحمن القرقي، ط1، الناشر: المكتب الإسلامي، دار عمار، عمان الأردن، 1405هـ، 313/2. وأخرجه عبد الرزاق من طريق أخرى عن معمر عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد قال صلى بنا بن مسعود صلاة العشاء الآخرة فاستفتح بسورة الأنفال حتى إذا بلغ ونعم المولى ونعم النصير ركع ثم قرأ في الركعة الثانية بسورة من المفصل. باب القراءة في العشاء، ح2701، 110/2. وباب كيف القراءة في الصلاة، ح2669، 103/2.

² - مصنف عبد الرزاق، باب قراءة السور في ركعة، ح2855، 149/2. وسند عبد الرزاق عن هشيم، عن يعلي بن عطاء، عن بن نافع بن لبيبة، قال: قلت لابن عمر. والأثر أخرجه سعيد بن منصور في السنن وقال سننه ضعيف. سنن سعيد بن منصور، تحقيق: سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، ط1، دار النشر: دار العيصي، الرياض، 1414هـ، 468/2. وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، تحقيق: محمد زهري النجار، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1399هـ، باب جمع السور في ركعة، ح1879، 345/1. وما في معناه روى النسائي في السنن الكبرى من طريق ابن مسعود بهذه الألفاظ قال أخبرنا إسماعيل بن مسعود قال: حدثنا خالد قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة قال: سمعت أبا وائل يقول: قال رجل عند عبد الله: قرأت المفصل في ركعة. قال: «هذا كهذا الشعر، لقد عرفت النظائر التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرن بينهما، فذكر عشرين سورة من المفصل سورتين سورتين في ركعة». باب قراءة سورتين في ركعة، ح1005، 175/2. وقال الألباني صحيح. صحيح وضعيف سنن النسائي، محمد ناصر الدين الألباني، مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية مصر، 149/3. ورواه الإمام أحمد في المسند وقال أحمد شاكر إسناده صحيح. ح3968، 102/4.

³ - وهذه الأقوال أنقلها من الإتقان كما هي دون تحقيق في عزوها ولا إسنادهها ودون ترجيح كذلك، خشية الإطالة والخروج عن المقصود. قال السيوطي: "واختلف في أوله على اثني عشر قولاً: أحدها: ق لحديث أوس. الثاني: الحجرات وصححه النووي. الثالث: القتال عزاه الماوردي للأكثرين. الرابع: الجاثية حكاها القاضي عياض. والخامس: الصفات. السادس: الصف. السابع: حكي الثلاثة ابن أبي الصيف اليميني في نكتته على التنبيه. الثامن: الفتح حكاها الكمال الذماري في شرح التنبيه. التاسع: الرحمن حكاها ابن السيد في أمياله على الموطأ. العاشر: الإنسان. الحادي عشر: سبح حكاها ابن الفرکاح في تعليقه عن المرزوقي. الثاني عشر: الضحى حكاها الخطابي ووجهه بأن القارئ يفصل بين هذه السور بالتكبير وعبارة الراغب في مفرداته المفصل من القرآن السبع الأخير". الإتقان، السيوطي، 121/1.

⁴ - مصنف عبد الرزاق، باب ما يقرأ في الصلاة، ح2672، 104/2. والأثر سبق تحريجه.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن مروان بن الحكم، قال: قال لي زيد بن ثابت رضي الله عنه: ما لك تقرأ في المغرب بقصار المفصل¹.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي عبد الله الصنابحي رضي الله عنه، أنه صلى وراء أبي بكر الصديق رضي الله عنه المغرب فقرأ في الركعتين الأوليين بأم القرآن وسورتين من قصار المفصل².

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه كان يقرأ في الفجر بعشر من أول المفصل في كل ركعة بسورة³.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن صل الظهر إذا زالت الشمس، والعصر والشمس بيضاء نقية قبل أن تدخلها صفرة، والمغرب إذا غربت الشمس، وآخر العشاء ما لم تنم، وصل الصبح والنجوم بادية مشتبكة، وقرأ فيها سورتين طويلتين من المفصل⁴.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب القراءة في المغرب، ح2691، 107/2. والأثر سبق تخريجه.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب القراءة في المغرب، ح2698، 109/2. وسند عبد الرزاق عن مالك، عن أبي عبيد مولى سليمان بن عبد الملك، أن عبادة بن نسي، أخبره أنه سمع القيس بن الحارث، يقول: أخبرني أبو عبد الله الصنابحي. والأثر أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، باب من استحبه قراءة السورة بعد الفاتحة في الأخيرين، ح2580، 64/2. وأخرجه الإمام مالك في الموطأ، رواية يحيى بن يحيى الليثي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، مصر، باب القراءة في المغرب والعشاء، ح173، 79/1. وقال النووي رواه الموطأ بإسناد صحيح. خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، النووي، حققه وخرجه أحاديثه: حسين إسماعيل الجمل، ط1، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، 1418هـ / 1997م، باب السورة في العشاء، ح1216، 387/1.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب القراءة في صلاة الصبح، ح2723، 116/2. وسند عبد الرزاق عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر. والأثر أخرجه الإمام مالك في الموطأ، رواية محمد بن الحسن، ط1، الناشر: دار القلم، دمشق، 1413هـ / 1991م، تحقيق: تقي الدين الندوي، باب القراءة في صلاة السفر، ح201، 302/1. وأخرجه الإمام الشافعي في مسنده من طريق الإمام مالك. مسند الشافعي رتبته على الأبواب الفقهية: محمد عابد السندي وعرف للكتاب وترجم للمؤلف: محمد زاهد بن الحسن الكوثري وتولى نشره وتصحيحه ومراجعة أصوله على نسختين مخطوطتين: السيد يوسف علي الزواوي الحسني، السيد عزت العطار الحسيني، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1370هـ / 1951م، الباب السادس في صفة الصلاة، ح238، 84/1. ورواه البيهقي في معرفة السنن والآثار من طريق الشافعي. باب صلاة الصبح، ح4811، 333/3. وقال النووي: صحيح رواه مالك في "الموطأ" عن نافع. خلاصة الأحكام في مهمات السنن والقواعد، النووي، باب جواز تكرير السورة في الصلاة الواحدة، ح1232، 390/1.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب المواقيت، ح2036، 536/1. وسند عبد الرزاق عن مالك، عن عمه أبي سهيل بن مالك، عن أبيه، أن عمر بن الخطاب. والأثر الإمام مالك في الموطأ رواية أبي مصعب الزهري، باب وقوت الصلاة، ح7، 6/1. وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، باب وقت المغرب، ح1802، 370/1. وفي معرفة السنن والآثار، ح2757، 286/2. والأثر في كنز العمال، وقال: "عب ش: وهو صحيح". فصل في أوقات الصلاة مجتمعة، ح21724، 31/8.

المطلب الثالث: ترتيب السور

اختلف في ترتيب سور القرآن بين توقيف¹ من النبي ﷺ، أو باجتهاد² الصحابة رضي الله عنهم، أو أن بعضه توقيفي وبعضه اجتهادي³، وهو متفرع من سابقه، من القولين الأولين التوقيف والاجتهاد⁴. استدل الفريق الأول بالسور التي ثبت أن النبي ﷺ رتبها للصحابة رضي الله عنهم. منها: سورة البقرة وآل عمران⁵، والسبع الطوال، وسور المفصل، وسور الحواميم، والمعوذتين...

¹ _ نقل الزركشي قول أبي جعفر النحاس: "المختار أن تأليف السور على هذا الترتيب من رسول الله ﷺ وروي ذلك عن علي بن أبي طالب". البرهان، الزركشي، 258/1.

وقال الكرمانى: "أول القرآن سُورَةُ الْفَاتِحَةِ ثُمَّ الْبَقْرَةُ ثُمَّ آلِ عِمْرَانَ عَلَى هَذَا التَّرْتِيبِ إِلَى سُورَةِ النَّاسِ وَهَكَذَا هُوَ عِنْدَ اللَّهِ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ وَهُوَ عَلَى هَذَا التَّرْتِيبِ كَانَ يَعْزُضُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كُلِّ سَنَةٍ أَيْ مَا كَانَ يَجْتَمِعُ عِنْدَهُ مِنْهُ وَعَرْضَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ فِي السَّنَةِ الَّتِي تَوَفَى فِيهَا مَرَّتَيْنِ". البرهان في توجيه متشابه القرآن لما فيه من الحجة والبيان (أسرار التكرار في القرآن)، الكرمانى، تحقيق: عبد القادر أحمد عطا، مراجعة وتعليق: أحمد عبد التواب عوض، الناشر: دار الفضيلة، ص68.

وقال البغوي: "الصحابة رضي الله عنهم جمعوا بين الدفتين القرآن الذي أنزله الله سبحانه وتعالى على رسوله ﷺ من غير أن زادوا فيه، أو نقصوا منه شيئاً.. على الترتيب الذي هو الآن في مصاحفنا، بتوقيف جبريل صلوات الله عليه وإياه على ذلك.. فثبت أن سعي الصحابة كان في جمعه في موضع واحد، لا في ترتيبه، فإن القرآن مكتوب في اللوح المحفوظ على الترتيب الذي هو في مصاحفنا". شرح السنة، البغوي، ط2، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، دمشق، 1403هـ - 1983م، 521/4-522.

وقال ابن الحصار: "ترتيب السور ووضع الآيات مواضعها إنما كان بالوحي كان رسول الله ﷺ يقول: "ضعوا آية كذا في موضع كذا" وقد حصل اليقين من النقل المتواتر بهذا الترتيب من تلاوة رسول الله ﷺ، ومما أجمع الصحابة على وضعه هكذا في المصحف". نقلاً من الإتيقان، السيوطي، 216/1.

² _ ينسبه السيوطي إلى جمهور العلماء، وذكر منهم الإمام مالك والقاضي الباقلاني، وأورد قول ابن فارس أن جمع القرآن على ضربين: أحدهما تأليف السور كتقديم السبع الطوال وتعقيبها بالمئين فهذا هو الذي تولته الصحابة وأما الجمع الآخر وهو جمع الآيات في السور فهو توقيفي تولاه النبي ﷺ". الإتيقان، السيوطي، 216/1.

³ _ قال الزركشي: "والقول الثالث: مال إليه القاضي أبو محمد بن عطية أن كثيراً من السور كان قد علم ترتيبها في حياته ﷺ كالسبع الطوال والحواميم والمفصل وأشاروا إلى أن ما سوى ذلك يمكن أن يكون فوض الأمر فيه إلى الأمة بعده، وقال أبو جعفر بن الزبير الآثار تشهد بأكثر مما نص عليه ابن عطية ويبقى منها قليل يمكن أن يجري فيه الخلاف". البرهان، الزركشي، 257/1-258.

⁴ _ قال مساعد الطيار: "وبعض العلماء يجعل الخلاف على ثلاثة أقوال: الأول: أنه بتوقيف من النبي ﷺ. الثاني: أن الترتيب باجتهاد الصحابة. الثالث: من يرى أن بعضه توقيفي وبعضه اجتهادي. وهي تؤول في النهاية إلى قولين: التوقيف والاجتهاد، ولكل قول وجه معتبر، وحظٌّ من النظر. والخلاف بين هذين القولين قويٌّ جداً". المحرر، مساعد الطيار، ص197.

⁵ _ أخرج عبد الرزاق قال أخبرنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ تعلموا القرآن فإنه شافع لأصحابه يوم القيامة، وتعلموا البقرة وآل عمران، تعلموا الزهراوين فإنهما يأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان أو غيايتان، أو كأنهما فرقان من طير صواف تحاجان عن صاحبهما، وتعلموا البقرة فإن تعلمها بركة وتركها حسرة ولا يطبقها البطلة يعني البطلة السحرة. (مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح5991، 3/365. والأثر أخرجه مسلم في صحيحه، باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة، ح804، 1/553. وقال الألباني صحيح عن أبي أمامة. الجامع الصغير وزيادته، الألباني، الناشر المكتب الإسلامي، ح2045،

والتزام السلف بذلك الترتيب مما أخرجه عبد الرزاق كالاتي:

- أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج، قال أخبرني عبد الكريم، عن رجل، قال: أخبرني بعض أهل النبي صلى الله عليه وسلم أنه بات معه فقام النبي ﷺ من الليل ففضى حاجته، ثم جاء القرية فاستكب ماء فغسل كفيه ثلاثاً، ثم تمضمض وتوضأ، فقرأ بالسبع الطوال في ركعة واحدة¹.
- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن مجاهد، قال: آل حم ديباح القرآن².
- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن نافع بن لبيبة، قال: قلت لابن عمر رضي الله عنهما أو قال غيري إني قرأت المفصل في ركعة، قال: أفعلتموها إن الله لو شاء أنزله جملة واحدة، فأعطوا كل سورة حظها من الركوع والسجود³.

ص205. قال الألباني: ورواه أحمد من طريق عبد الرزاق لكن وقع عندهما (أبو سلمة)، وزاد عبد الرزاق: (ابن عبد الرحمن) وكل ذلك خطأ. وعند مسلم أبو سلام. راجع سلسلة الأحاديث الصحيحة، الألباني، ط1، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، 1422هـ/2002م، ح3992، 1721/7).

وأخرج عبد الرزاق عن ابن جريج، قال أخبرني الوليد بن عبد الله بن أبي مغيث، أنه سمع أبا عبد الله بن بجيلة وكان مرضياً ينظر إليه ويؤدي إلى الحديث، فسمعتة يقول: صلى رجل من أصحاب النبي ﷺ مع النبي ﷺ فقرأ سورة البقرة، فقرأ فأحسن القراءة فيها وأبينها وأجملها، لا يمر بآية فيها ذكر الجنة إلا سأل عنها ولا بآية فيها ذكر النار إلا استعاذ عندها، حتى إذا ختمها ركع وقال سبحان رب الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة، ثم رفع رأسه فقال مثل ذلك حين رفع رأسه، ثم سجد فمكث ساعة يقول مثل ما مكث رافعاً رأسه من الركعة، ثم رفع رأسه فقام فقرأ آل عمران كمثل ذلك، ثم ختمها فصنع مثل ما صنع في الركوع والسجود، ورفع الرأس من الركوع والسجود يقول ذلك في كل ذلك كما صنع في الركعة الأولى، فقال له الرجل حين أصبح يا نبي الله أردت أن أصلي بصلاة فلم استطع قال إنكم لا تستطيعون ما أستطيع، إني أخشاكم لله. مصنف عبد الرزاق، باب القول في الركوع والسجود، ح2897، 160/2. والأثر أخرجه أبو داود في السنن من طريق عوف بن مالك الأشجعي وأنه هو من قام مع النبي ﷺ. وقال الألباني صحيح. سنن أبي داود، باب ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده، ح873، 325/1. ورواه البيهقي والسنن الكبرى، باب الوقوف عند آية الرحمة، ح3840، 310/2. وقال ابن حجر صحيح. روضة المحدثين، ابن حجر، ح4601، 146/10.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب قراءة السور في الركعة، ح2843، 147/2. والأثر سبق تخريجه.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح6031، 381/3. وسند عبد الرزاق عن ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد. والأثر أخرجه البيهقي في شعب الإيمان موقوفاً عن مجاهد عن ابن مسعود. باب ذكر سورة يس، ح2243، 100/4. وأخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه مقطوعاً عن مجاهد. الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبه، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ط1، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، 1409هـ، ح30283، 153/6. وأخرجه الحاكم في المستدرک موقوفاً عن ابن مسعود. وسكت عنه الذهبي في التلخيص. ح3634، 474/2. وقال الألباني: وأخرج الحاكم بإسناد صحيح عن عبد الله بن مسعود قال: ... فذكره موقوفاً عليه، وهذا هو الصواب. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، الألباني، ح3537، 32/8.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب قراءة السور في ركعة، ح2855، 149/2. والأثر سبق تخريجه.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن الحسن وغيره، قال: كتب عمر رضي الله عنه إلى أبي موسى رضي الله عنه أن اقرأ في المغرب بقصار المفصل، وفي العشاء بوسط المفصل، وفي الصبح بطوال المفصل¹.
- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه كان يقرأ في الفجر بعشر من أول المفصل في كل ركعة بسورة².
- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه، قال: بينما أسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزل عليه آيات لم أسمع مثلهن ولم أر مثلهن: المعوذتين³.
- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن زر بن حبيش، قال: سألت أبي بن كعب رضي الله عنه عن المعوذتين؟ فقال: سألت النبي صلى الله عليه وسلم عنهما، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: قيل لي فقلت. قال أبي: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنحن نقول⁴.
- واستدل الفريق الأول أيضا بتحزيب النبي صلى الله عليه وسلم⁵ وأصحابه رضي الله عنهم للقرآن؛ للدلالة على أن ترتيب السور توقيفي. فقد أخرج عبد الرزاق بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت: إني لأقرأ جزئي أو قالت جزبي، وإني

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب ما يقرأ في الصلاة، ح 2672، 104/2. والأثر سبق تخريجه.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب القراءة في صلاة الصبح، ح 2723، 116/2. والأثر سبق تخريجه.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب المعوذات، ح 6039، 384/3. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن سعد بن إبراهيم، عن رجل من جهينة، عن عقبة بن عامر الجهني. قلت والأثر فيه جهالة راو وقد وصله الإمام مسلم في صحيحه عن قيس بن أبي حازم، عن عقبة بن عامر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ألم تر آيات أنزلت الليلة لم ير مثلهن قط، قل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس». باب فضل قراءة المعوذتين، ح 814، 558/1. وأخرجه النسائي في السنن الكبرى. باب الفضل في قراءة المعوذتين، ح 954، 158/2. وقال الألباني صحيح. صحيح الجامع الصغير وزيادته، الألباني، ح 1499، 314/1.

⁴ - مصنف عبد الرزاق، باب المعوذات، ح 6040، 384/3. وسند عبد الرزاق عن معمر والثوري، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش، قال: سألت أبي بن كعب. والأثر أخرجه البخاري في صحيحه، باب قوله الله الصمد، ح 4976 وح 4977، 181/6.

⁵ - أخرج عبد الرزاق عن بن جريج قال أخبرني محمد بن عباد بن جعفر أن وفدا أتى النبي صلى الله عليه وسلم بمكة فسأله أن يخليهم لحاجتهم فقال إني فاتني الليلة جزئي من القرآن. (مصنف عبد الرزاق، باب تعاهد القرآن ونسيانه، ح 5983، 363/3. لم أجد له تخريجا في كتب الحديث وما في معناه روى أبو داود في حديث أوس بن حذيفة بهذه الألفاظ فلما كانت ليلة أبطأ عن الوقت الذي كان يأتينا فيه فقلنا لقد أبطأت عنا الليلة. قال إنه طرأ على جزئي من القرآن فكرهت أن أجيء حتى أمته. قال أوس سألت أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - كيف يجزبون القرآن قالوا ثلاث وخمس وسبع وتسع وإحدى عشرة وثلاث عشرة وحزب المفصل وحده. وقال الألباني ضعيف. باب تحزيب القرآن، ح 1395، 527/1. ورواه ابن ماجه في سننه. باب في كم يستحب بحتم القرآن، ح 1345، 427/1. وقال الألباني ضعيف. صحيح وضعيف الجامع الصغير، الألباني، ح 4882، 329/11).

لمضطجعه على السرير¹.

أما الفريق الثاني فاستدل باجتهاد الصحابة رضي الله عنهم في وضع الأنفال وبراءة مع السبع الطوال² وعدوها سورة واحدة؛ لأنهم كانوا لا يعرفون انقضاء السورة إلا بعد نزول البسمة. كما أخرج عبد الرزاق بسنده عن سعيد بن جبير، أن المؤمنين في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا لا يعلمون انقضاء السورة حتى ينزل **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ** فإذا نزل **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ** علموا أن قد نزلت السورة وانقضت الأخرى³.

وأخرج عبد الرزاق عن ابن جريج، قال: قال لعطاء إن نسيتهما في المكتوبة أعود إلى الصلاة أو أسجد سجدي السهو، قال أي لعمرى إنا لنسقط من القرآن فنكثر، قال: له إنسان وبراءة، قال: نعم إنما هي والأنفال واحدة، وألا أدع أن أقرأها **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**⁴.

واستدل الفريق الثاني أيضا باجتهاد الصحابة رضي الله عنهم في ترتيب السور في مصاحفهم كمصحف ابن مسعود رضي الله عنه ومصحف أبي رضي الله عنه⁵.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب القراءة على غير وضوء، ح 1322، 340/1. لم أجد له تحريجا في كتب الحديث وما في معناه روى الدارقطني في السنن فقال: ثنا يزيد ثنا محمد نا وكيع نا أفلح بن حميد عن القاسم بن محمد قال: كُنَّا نَأْتِي عَائِشَةَ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ فَأَتَيْنَاهَا يَوْمًا وَهِيَ تُصَلِّي فُقُلْنَا لَهَا: مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ؟ قَالَتْ: «نَمْتُ عَنْ جُرْئِي اللَّيْلَةَ فَلَمْ أَكُنْ لِأَدْعُهُ». سنن الدارقطني، حققه وضبطه نصه وعلق عليه: شعيب الارناؤوط وآخرون، ط1، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1424هـ / 2004م، باب النهي عن الصلاة بعد صلاة الفجر وبعد صلاة العصر، ح 966، 461/1.

² _ مستدلين بذلك على الأثر الذي أخرجه أبو داود. قال: "أخبرنا عمرو بن عون أخبرنا هشيم عن عوف عن يزيد الفارسي قال سمعت ابن عباس قال قلت لعثمان بن عفان ما حملكم أن عمدتم إلى براءة وهي من المثين وإلى الأنفال وهي من المثاني فجعلتموهما في السبع الطول ولم تكتبوا بينهما سطر (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) قال عثمان كان النبي صلى الله عليه وسلم - مما ينزل عليه الآيات فيدعو بعض من كان يكتب له ويقول له «ضع هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا». وتنزل عليه الآية والآيات فيقول مثل ذلك وكانت الأنفال من أول ما أنزل عليه بالمدينة وكانت براءة من آخر ما نزل من القرآن وكانت قصتها شبيهة بقصتها فظننت أنها منها فمن هناك وضعتهما في السبع الطول ولم أكتب بينهما سطر (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)". باب من جهر بها بالبسمة، ح 786، 287/1. ورواه الترمذي في السنن وقال: «هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من حديث عوف، عن يزيد الفارسي، عن ابن عباس» ويزيد الفارسي قد روى عن ابن عباس، غير حديث، ويقال هو: يزيد بن هرمز، ويزيد الرقاشي هو: يزيد بن أبان الرقاشي ولم يدرك ابن عباس إنما روى عن أنس بن مالك، وكلاهما من أهل البصرة، ويزيد الفارسي أقدم من يزيد الرقاشي". باب ومن سورة التوبة، ح 3086، 272/5. ورواه النسائي في السنن الكبرى، باب السورة التي يذكر فيها كذا، ح 7953، 253/7. قال الألباني ضعيف. إسناده ضعيف؛ يزيد الفارسي ضعفه البخاري والعسقلاني. ضعيف أبي داود، الألباني، ط1، دار النشر: مؤسسة غراس للنشر و التوزيع - الكويت، 1423هـ، باب من جهر بالبسمة، 306/1.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب قراءة **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**، ح 2617، 92/2. والأثر سبق تحريجه.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب قراءة **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**، ح 2616، 91/2. والأثر سبق تحريجه.

⁵ _ ترتيب مصحف أبي رضي الله عنه كما أخبر السيوطي عن ابن أشته هو: الحمد، البقرة، النساء، آل عمران، الأنعام، الأعراف، المائدة، يونس، الأنفال، براءة، هود، مريم، الشعراء، الحج، يوسف، الكهف، النحل، الأحزاب، بني إسرائيل، الزمر، طه، الأنبياء، النور، المؤمنون، سبأ،

قلت: والظاهر أن أدلة الفريق الأول أقوى لأمر. والله أعلم

الأمر الأول: إذا ثبت أن النبي ﷺ رتب السور الطوال وسور المفصل وسور الحواميم فهذا دليل على أنه رتب كل السور مما لم يصلنا خبره، فترتيب البعض دليل على ترتيب الكل وقد علمت أن هذا الترتيب مخالف للنزول¹.

الأمر الثاني: إن مخالفة الصحابة ﷺ في ترتيب سور مصاحفهم زالت بجمع عثمان رضي الله عنه القرآن في مصحف بإجماع الناس، وحرقت ما عداه من مصاحف الصحابة ﷺ واجتهاداتهم المخالفة له. وما يُقال عن اجتهاداتهم في ترتيب السور فجائز أن يكون ذلك قبل العرضة الأخيرة، وجائز أيضا أن يكون الصحابي سمع ترتيب بعض السور من النبي ﷺ ولم يسمع البعض الآخر، وغير ذلك من الاحتمالات. وقد سبق القول في بيان ذلك في مبحث الأحرف السبعة، وسيأتي مزيد من التفصيل والبيان في مبحث المصحف.

الأمر الثالث: ما قيل من اجتهاد الصحابة ﷺ في ترتيب الأنفال وبراءة لا يصح تعميم حكمه على جميع السور²، فإن كانت براءة والأنفال ترتيبهما اجتهادي إن صح ما يذهبون إليه فترتيب باقي السور توقيفي. قال البيهقي: "كان القرآن على عهد النبي ﷺ مرتبا سورة وآياته على هذا الترتيب إلا الأنفال وبراءة لحديث عثمان"³.

العنكبوت، المؤمن، الرعد، القصص، النمل، الصافات، ص، يس، الحجر، حمسق، الروم، الحديد، الفتح، القتال، الظهار، الملك، السجدة، نوح، الأحقاف، ق، الرحمن، الواقعة، الجن، النجم، سأل سائل، المزمل، المدثر، اقتربت، الدخان، لقمان، الجاثية، الطور، الذاريات، ن، الحاقة، الحشر، الممتحنة، المرسلات، عم يتساءلون، القيامة، إذا الشمس كورت، الطلاق، النازعات، التغابن، عبس، المطففين، إذا السماء انشقت، التين، اقرأ باسم ربك، الحجرات، المنافقون، الجمعة، لم تحرم، الفجر، لا أقسم بهذا البلد، والليل، إذا السماء انفطرت، والشمس وضحاها، والسماء والطارق، سبح، الغاشية، الصف، لم يكن، الضحى، ألم نشرح، القارعة، التكاثر، العصر، سورة الخلع، سورة الحفد، الهمة، إذا زلزلت، العاديات، الفيل، لإيلاف، رأيت، إنا أعطيناك، القدر، الكافرون، النصر، تبت، الصمد، الفلق، الناس.

وتأليف مصحف ابن مسعود ﷺ: مختلف عن مصحف أبي وعثمان ﷺ. الإتيان، السيوطي، 224-222/1.

¹ قال مساعد الطيار: "وفيما ثبت دلالة على ما بقي؛ إذ يبعد أن يرتب الرسول ﷺ بعضها ويترك بعضها بلا سبب واضح، فبيما ثبت دلالة على ما لم يذكر ترتيبه". المحرر، مساعد الطيار، ص198.

² قال الزرقاني: "ويمكن مناقشة دليلهم الثاني بأنه خاص بمحل وروده وهو سورة الأنفال والتوبة ويونس فلا يصح أن يصاغ منه حكم عام على القرآن كله". مناهل العرفان، الزرقاني، 354/1.

³ سبق تخريج حديث عثمان الذي عناه البيهقي والذي يفيد اجتهاد عثمان ﷺ في ترتيب براءة والأنفال، وقد حكم عليه الألباني بالضعف. وقول البيهقي نقلته من الإتيان للسيوطي وقال: "والذي ينشرح له الصدر ما ذهب إليه البيهقي وهو أن جميع السور ترتيبها توقيفي إلا براءة والأنفال". الإتيان، السيوطي، 218-218/1.

الأمر الرابع: حاول الزركشي¹ الجمع بين القولين وأن وارد الاختلاف راجع إلى اللفظ موجهها قول الفريق الثاني، جاعلا ترتيب السور لا يخرج عن قول واحد وهو التوقيف. فقال: "والخلاف يرجع إلى اللفظ لأن القائل بالثاني (يقصد القائل بالاجتهاد) يقول: إنه رمز إليهم بذلك لعلمهم بأسباب نزوله ومواقع كلماته، ولهذا قال الإمام مالك إنما ألفوا القرآن على ما كانوا يسمعون من النبي ﷺ مع قوله بأن ترتيب السور اجتهاد منهم، فالخلاف إلى أنه هل ذلك بتوقيف قولي أم بمجرد استناد فعلي وبحيث بقي لهم فيه مجال للنظر، فإن قيل فإذا كانوا قد سمعوه منه كما استقر عليه ترتيبه ففي ماذا عملوا الأفكار وأي مجال بقي لهم بعد هذا الاعتبار"².

الأمر الخامس: أن ترتيب السور مرتبط بنظم القرآن ومناسباته، فإذا اختل الترتيب فسد النظم وحُجبت المناسبة³.

¹ _ هو: مُجَّد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، أبو عبد الله، بدر الدين. عالم بفقهاء الشافعية والأصول. تركي الأصل، ولد بمصر سنة خمس وأربعين وسبعمائة. له (البحر المحيط)، (المنثور) ويعرف بقواعد الزركشي في أصول الفقه، و (التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح)، والبرهان في علوم القرآن. توفي بمصر سنة أربع وتسعين وسبعمائة. راجع ترجمته في: الدرر الكامنة (3/ 397)، وشذرات الذهب (6/ 335)، وطبقات المفسرين للدواودي (2/ 157)، والنجوم الزاهرة (12/ 134).

² _ البرهان، الزركشي، 257/1.

³ _ قال أبو بكر بن الأنباري: "أنزل الله القرآن كله إلى سماء الدنيا ثم فرق في بضع وعشرين فكانت السورة تنزل لأمر يحدث والآية جوابا لمستخبر ويقف جبريل النبي ﷺ على موضع السورة والآية فاتساق السور كاتساق الآيات والحروف كله عن النبي ﷺ فمن قدم سورة أو أخرها فقد أفسد نظم لآيات". نقلا من البرهان، الزركشي، 260/1.

وقال الباقلاني: "كذلك لم يُنكر أن يكون قوم من المنافقين والمدغليين للدين في صدر الإسلام قد قصدوا إلى تغيير القرآن وتقديم مؤخره، وإدخال ما ليس منه فيه، وإخراج بعض ما هو منه عنه، وأن يكون عثمان والجماعة قد ألغت ذلك وأبطلته، وأوضحت عن فساده، وقامت بالحق والواجب في حفظ القرآن ورسمه ونقله وضبط قراءته الثابتة التي أنزل عليه بيانا قُطع به العُدْرَ وأوجب الحجّة ونفى عنه تحريف الزائغين وكيد المبطلين، وأن يكون قد كان في كثرة تلك المصحف التي حرقها شيء كثير من هذا الباب، وإذا كان ذلك كذلك سقط ما تعلقتم به، فكذلك لا ننكر أن يحدث قوم في بعض الاعصار يقصدون إفساد نظم القرآن وتغييره وتحريفه". الانتصار، الباقلاني، 453/2.

وقال الزركشي: "الترتيب وضع السور في المصحف أسباب تطلع على أنه توقيفي صادر عن حكيم أحدها بحسب الحروف كما في الحواميم وثانيها لموافقة أول السورة لآخر ما قبلها كآخر الحمد في المعنى وأول البقرة وثالثها للوزن في اللفظ كآخر تبت وأول الإخلاص ورابعها لمشاهدة جملة السورة لجملة الأخرى مثل: (والضحى) و (ألم نشرح)". البرهان، الزركشي، 260/1.

مسألة: إذا كان ترتيب السور توقيفي فهل تحرم مخالفته، أو بعبارة أخرى: ما حكم مخالفة ترتيب السور؟
قلت: والحكم في هذه المسألة مبني على المسألة التي سبقتها (وهي أن ترتيب السور هل هو توقيفي أو اجتهادي). وفيها تفصيل: فأما مخالفة ترتيب السور في كتابة المصاحف فغير جائز لمخالفته الإجماع¹، والحمد لله في عصرنا هذا لم أر مصحفا مخالفا لترتيب السور. وسيأتي مزيد من التفصيل في مبحث المصحف.

وأما مخالفة ترتيب السور في التلاوة أو القراءة في الصلاة فلا بأس به ولا حرج في ذلك. ويؤيده ما ورد من مخالفة النبي ﷺ لترتيب السور في الصلاة والصحابة رضي الله عنهم كذلك.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أنه مر بالنبي ﷺ ليلة وهو يصلي في المسجد في المدينة، قال: فقامت أصلي وراءه يحيل إلي أنه لا يعلم، فاستفتح سورة البقرة، فقلت: إذا جاء مائة آية ركع فجاءها فلم يركع، فقلت: إذا جاء مائتي آية ركع فجاءها فلم يركع، فإذا ختمها ركع فختم فلم يركع، فلما ختم قال: اللهم لك الحمد اللهم لك الحمد وترأ، ثم افتتح آل عمران، فقلت إن ختمها ركع، فختمها ولم يركع، وقال اللهم لك الحمد ثلاث مرات، ثم افتتح سورة المائدة، فقلت إذا ختم ركع فختمها فركع، فسمعتة يقول سبحان ربي العظيم ويرجع شفثيه، فأعلم أنه يقول غير ذلك، ثم سجد فسمعتة يقول سبحان ربي الأعلى ويرجع شفثيه فأعلم أنه يقول غير ذلك فلا أفهم غيره، ثم افتتح سورة الأنعام فتركتة وذهبت².
والسورة التي خالف النبي ﷺ ترتيبها هي سورة النساء.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده أن عمر رضي الله عنه قرأ في صلاة الفجر بالكهف ويوسف، أو يوسف وهود. قال: فتردد في يوسف، فلما تردد، رجع إلى أول السورة فقرأ ثم مضى فيها كلها³.

وأما من قال بوقفية ترتيب السور فقد علل مخالفة النبي ﷺ لترتيب السور والصحابة رضي الله عنهم أنها وقعت قبل العرضة الأخيرة، وحكم بالكراهة على من يخالف الترتيب¹، وهو الظاهر والله أعلم؛ وذلك لما أخرجه عبد

¹ قال الزرقاني: "وسواء أكان ترتيب السور توقيفيا أم اجتهاديا فإنه ينبغي احترامه خصوصا في كتابة المصاحف لأنه عن إجماع الصحابة والإجماع حجة. ولأن خلافه يجر إلى الفتنة ودرء الفتنة وسد ذرائع الفساد واجب". مناهل العرفان، الزرقاني، 1/358.

² مصنف عبد الرزاق، باب قراءة السور في الركعة، 2842، 2/146. والأثر سبق تخريجه.

³ مصنف عبد الرزاق، باب القراءة في صلاة الصبح، ح2710، 2/113. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن أيوب، عن نافع، عن صفية بنت أبي عبيد، أن عمر. والأثر لم أجد له تخريجا في كتب الحديث. ويرويه البرهان فوري في كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، تحقيق: بكرى حيان وصفوة السقا، ط5، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، 1401هـ/1981م، ح22117، 8/108.

الرزاق بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: يا أيها الناس تعلموا القرآن فإن أحدكم لا يدري متى يخيل إليه، قال: فجاءه رجل فقال يا أبا عبد الرحمن رأيت رجلاً يقرأ القرآن منكوساً، قال ذلك منكوس القلب². قال النووي: "قال العلماء الاختيار أن يقرأ على ترتيب المصحف فيقرأ الفاتحة ثم البقرة ثم آل عمران ثم ما بعدها على الترتيب وسواء قرأ في الصلاة أو في غيرها حتى قال بعض أصحابنا إذا قرأ في الركعة الأولى سورة قل أعوذ برب الناس يقرأ في الثانية بعد الفاتحة من البقرة قال بعض أصحابنا ويستحب إذا قرأ سورة أن يقرأ بعدها التي تليها ودليل هذا أن ترتيب المصحف إنما جعل هكذا لحكمة فينبغي أن يحافظ عليها"³.

وأما مخالفة ترتيب السور في الكتابات ونحوها بغية الحفظ من الأيسر فالأصعب، فهو المعمول به وهو الأولى⁴. فقد أخرج عبد الرزاق بسنده أن عمر رضي الله عنه كان لا يأمر بنيه بتعليم القرآن، إن كان أحد منكم متعلماً فليتعلم من المفصل فإنه أيسر⁵.

¹ _ نقل النووي تفصيل القاضي عياض في المسألة فقال: "والذي نقوله إن ترتيب السور ليس بواجب في الكتابة ولا في الصلاة ولا في الدرس ولا في التلقين والتعليم وأنه لم يكن من النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك نص ولا حد تحرم مخالفته ولذلك اختلف ترتيب المصاحف قبل مصحف عثمان قال واستجاز النبي صلى الله عليه وسلم والأمة بعده في جميع الاعصار ترك ترتيب السور في الصلاة والدرس والتلقين قال وأما على قول من يقول من أهل العلم إن ذلك بتوقيف من النبي صلى الله عليه وسلم حدده لهم كما استقر في مصحف عثمان وإنما اختلف المصاحف قبل أن يبلغهم التوقيف والعرض الأخير فيتأول قرأته صلى الله عليه وسلم النساء أولاً ثم آل عمران هنا على أنه كان قبل التوقيف والترتيب وكانت هاتان السورتان هكذا في مصحف أبي قال ولا خلاف أنه يجوز للمصلي أن يقرأ في الركعة الثانية سورة قبل التي قرأها في الأولى وإنما يكره ذلك ي ركعة ولمن يتلو في غير صلاة قال وقد أباحه بعضهم وتأول نهي السلف عن قراءة القرآن منكوساً على من يقرأ من آخر السورة إلى أولها". المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، النووي، ط2، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1392هـ، 62/6.

وقال ابن قاسم العاصمي: "أما السور فقليل يكره وذلك كأن يقرأ (ألم نَشْرَحْ) ثم بعدها (والضحى) في ركعة أو ركعتين، لما روي عن ابن مسعود فيمن يقرأ القرآن منكوساً، قال: ذلك منكوس القلب". حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع، بن قاسم العاصمي الحنبلي، ط1، 1397 هـ، 36/2.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب ما يكره أن يصنع في المصاحف، ح7947، 323/4. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن ابن مسعود. والأثر رواه الطبراني في المعجم الكبير، ح8865، 170/9. ورواه البيهقي بصيغة التمرير في شعب الإيمان عن ابن مسعود رضي الله عنه. ح2110، 9/4. قال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله ثقات. باب فيمن يقرأ القرآن منكوساً، ح11686، 348/7.

³ _ التبيان في آداب حملة القرآن، النووي، حققه وعلق عليه: مُجَدِّدُ الحِجَارِ ط3، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، 1414 هـ / 1994م، ص98.

⁴ _ قال السيوطي: "ثم ظهرت لذلك حكمة في التعليم وتدريب الأطفال من السور القصار إلى ما فوقها تيسيراً من الله على عباده لحفظ كتابه". الإتيقان، السيوطي، 228/1.

وقال الزرقاني: "وأما تعليم الصبيان من آخر المصحف إلى أوله فحسن وليس هذا من الباب فإن ذلك قراءة متفاضلة في أيام متعددة على ما فيه من تسهيل الحفظ عليهم والله أعلم". مناهل العرفان، الزرقاني، 360/1.

⁵ _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح6030، 381/3. وسند عبد الرزاق عن ابن جريج، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عاصم بن عمر، أن عمر. والأثر لم أجد له تحريجاً في كتب الحديث. أخرجه المستغفري من طريق عبد الرزاق وقال أحمد بن فارس السليم

المطلب الرابع : ترتيب آيات السور

الآية هي الجملة أو القطعة من القرآن بطائفة من الكلمات متميزة بفاصلة مندرجة في سورة¹. وترتيب الآيات توقيفي بلا خلاف²، وإليك بعض الآثار مما أخرجه عبد الرزاق للدلالة على ذلك:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن عائشة رضي الله عنها إذ جاءها عراقي فقال أي الكفن خير. فقالت ويحك وما يضرك. قال يا أم المؤمنين فأرني مصحفك لعلني أولف القرآن عليه، فإننا نقرؤه غير مؤلف. قالت وما يضرك أيه قرأت قبل إنما أنزل منه سورة من المفصل فيها ذكر الجنة والنار حتى إذا تاب الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام، ولو نزل أول شيء لا تشربوا الخمر لقالوا لا ندع الخمر أبدا، ولو نزل لا تقربوا النساء لقالوا لا ندع أبدا. لقد نزل بمكة وإني لجارية ألعب على محمد ﷺ الساعة أدهى وأمر، وما نزلت سورة البقرة إلا وأنا عنده. قال فأخرجت له المصحف فأملت عليه آي السور³. قال البيهقي رحمه الله: "وأحسن ما يحتاج به في هذا الفصل أن يقال: هذا التأليف لكتاب الله عز وجل مأخوذ من جهة النبي ﷺ ولعله أخذه من جبريل عليه السلام، فالأولى بالقارئ أن يقرأه على التأليف المنقول المجمع عليه"⁴.

ومما يُستدل به أيضا الآيات التي بين النبي ﷺ للصحابة رضي الله عنهم موضعها من سورتها⁵. مما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه بات عند خالته ميمونة رضي الله عنها. قال: فاضطجعت في عرض الوسادة

حديث صحيح. فضائل القرآن، أبو العباس جعفر بن محمد المستغفري، تحقيق وتخرىج: أحمد بن فارس السلوم، ط1، دار ابن حزم، بيروت لبنان، 1427هـ/ 2006م، 610/2.

¹ _ هذا التعريف استخلصته من شرح الحازمي على منظومة التفسير، 11/4. وفي التعريف طائفة من الكلمات تُحمل على الغالب لقلة الآيات التي تتألف من كلمة واحدة. وقد أورد السيوطي عدة تعريفات للآية فقال: "عرفها الجعبري فقال: حد الآية قرآن مركب من جمل ولو تقديرا ذو مبدئ أو مقطع مندرج في سورة وأصلها العلامة. وقال غيره: الآية طائفة من القرآن منقطعة عما قبلها وما بعدها. وقيل: هي الواحدة من المعدودات في السور سميت به لأنها علامة على صدق من أتى بها وعلى عجز المتحدي بها. وقيل: لأنها علامة على علامة انقطاع ما قبلها من الكلام وانقطاعه مما بعدها". الإيتقان، السيوطي، 230/1.

² _ قال الزركشي: "وأما ما يتعلق بترتيبه فأما الآيات في كل سورة وضع البسمة أوائلها فترتيبها توقيفي بلا شك ولا خلاف فيه ولهذا لا يجوز تعكيسها". البرهان، الزركشي، 256/1.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب إذا سمعت السجدة وأنت تصلي وفي كم يقرأ القرآن، ح5943، 352/3. وسند عبد الرزاق عن ابن جريج، قال أخبرني يوسف بن ماهك، قال إني عند عائشة. والأثر أخرجه البخاري في صحيحه، باب تأليف القرآن، ح4993، 185/6. وأخرجه النسائي في السنن الكبرى، باب كيف نزل القرآن، ح7933، 246/7. وباب قوله تعالى والساعة أدهى وأمر، ح11494، 283/10. وأخرجه البيهقي في الشعب من طريق عبد الرزاق.

⁴ _ شعب الإيمان، البيهقي، ح2108، 7/4.

⁵ - أخرج عبد الرزاق عن الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن أبي مسعود الانصاري، قال: قال رسول الله ﷺ من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة كفتاه. (مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح6020، 377/3. والحديث متفق عليه

واضطجع النبي ﷺ وأهله في طولها، فبات حتى انتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل، ثم استيقظ النبي ﷺ فجلس فمسح النوم عن وجهه، ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران، ثم قام النبي ﷺ إلى شن معلقة، فتوضأ فأحسن الوضوء، ثم قام فصلى، فقمت فصنعت مثل ما صنع، ثم ذهبت إلى جنبه، فوضع يده على رأسي وأخذ بأذني يفتلها فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم أوتر ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن، ثم قام فصلى ركعتين خفيفتين، ثم خرج فصلى الصبح¹.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: كان إذا نزل على النبي ﷺ الوحي سمع عند وجهه كدوي النحل، فنزل عليه فمكثنا ساعة فاستقبل القبلة ورفع يديه وقال: اللهم زدنا ولا تنقصنا وأكرمنا ولا تهنا وأعطنا ولا تحرمنا وأثرنا ولا تؤثر علينا وارض عنا، ثم قال: أنزل علي عشر آيات من أقامهن دخل الجنة، ثم قرأ علينا قد أفلح المؤمنون حتى ختم العشر².

ومما يُستدل به أيضا السور التي كان النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم يقرؤونها كاملة بترتيب آياتها³. من ذلك مثلا ما أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ كان يقرأ في سورة الفجر بآلم تنزيل وسورة من المفصل، وربما قال هل أتى على الإنسان⁴.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده أن ابن مسعود رضي الله عنه صلى بهم العشاء فقرأ بأربعين من الأنفال ثم قرأ في الثانية بسورة من المفصل⁵.

والأثار من هذا الباب لا تحصى كثرة في المصنف.

أخرجه البخاري في صحيحه، باب فضل سورة البقرة، ح5009، 188/6. وأخرجه أيضا من طريق علقمة عن أبي مسعود. باب من لم ير بأسا أن يقول سورة البقرة، ح4050، 194/6، وباب في كم يقرأ القرآن، ح5051، 196/6. وأخرجه مسلم في صحيحه، باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة، ح807، 554/1. وأخرجه أيضا من طريق علقمة عن أبي مسعود. باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة، ح808، 555/1.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب الرجل يؤم الرجل، ح3866، 405/2. وباب صلاة النبي ﷺ من الليل ووتره، ح4708، 37/3. وسند عبد الرزاق قال أخبرنا مالك، عن مخزومة بن سليمان، عن كريب أن ابن عباس. والأثر متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه، باب قراءة القرآن بعد الحدث وغيره، ح183، 47/1. وباب ربنا إنك من تدخل النار فقد أخصيته، ح4571، 41/6. وباب ربنا إننا سمعنا مناديا ينادي للإيمان، ح4572، 42/6. وأخرجه مسلم في صحيحه، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، ح763، 526/1.

² - مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح6038، 383/3. والأثر سبق تحريجه.

³ - قال السيوطي: "ومن النصوص الدالة على ذلك إجمالا ما ثبت من قراءته لسور عديدة كسورة البقرة وآل عمران والنساء". الإتيان، السيوطي، 213/1. وقد سبق ذكر عدد من السور قرأها النبي ﷺ كاملة في أقسام السور من هذا المبحث فارجع إليه.

⁴ - مصنف عبد الرزاق، باب القراءة في يوم الجمعة، ح5240، 182/3. والأثر سبق تحريجه.

⁵ - مصنف عبد الرزاق، باب كيف القراءة في الصلاة، ح2668، 103/2. والأثر سبق تحريجه.

المطلب الخامس: ما جاء في عد آي السور

أولا مقدمة في علم العد

علم عد آي السور هو العلم بأعداد آيات سور القرآن وما اختلف في عدده منها معزوا لناقله¹. ونشأ علم العد مع نزول القرآن الكريم على النبي ﷺ، حيث كانت تنزل عليه الآيات فيبين لهم مبدئها وخاتمها بدليل معرفة الصحابة رضي الله عنهم لعدد الآيات في السور.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أنه مر بالنبي ﷺ ليلة وهو يصلي في المسجد في المدينة. قال: فقامت أصلي وراءه يخيل إلي أنه لا يعلم، فاستفتح سورة البقرة، فقلت إذا جاء مائة آية ركع فجاهها فلم يركع، فقلت إذا جاء مائتي آية ركع فجاءها فلم يركع، فإذا ختمها ركع فختم فلم يركع، فلما ختم قال اللهم لك الحمد اللهم لك الحمد وترا، ثم افتتح آل عمران فقلت إن ختمها ركع فختمها ولم يركع، وقال اللهم لك الحمد ثلاث مرات، ثم افتتح سورة المائدة فقلت إذا ختم ركع فختمها فركع، فسمعتة يقول سبحان ربي العظيم ويرجع شفثيه فأعلم أنه يقول غير ذلك، ثم سجد فسمعتة يقول سبحان ربي الأعلى ويرجع شفثيه فأعلم أنه يقول غير ذلك فلا أفهم غيره، ثم افتتح سورة الأنعام فتركتة وذهبت².

وقد بين النبي ﷺ مبدأ الآية وخاتمها؛ وذلك من عدة أدلة يذكرها عبد الرزاق في مصنفه. هذه بعض منها: - أخرج عبد الرزاق بسنده عن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال له ألا أهب لك ألا أمنحك ألا أحذوك ألا أوترك ألا ألا حتى ظننت أنه سيقطع لي ماء البحرين. قال تصلي أربع ركعات تقرأ أم القرآن في كل ركعة وسورة ثم تقول الحمد لله وسبحان الله والله أكبر ولا إله إلا الله فعدها واحدة، حتى تعد خمس عشرة مرة ثم ترقع فتقولها عشرا وأنت راعع، ثم ترفع فتقولها عشرا وأنت رافع، ثم تسجد فتقولها عشرا وأنت ساجد، ثم ترفع فتقولها عشرا وأنت جالس، ثم تسجد فتقولها عشرا وأنت ساجد، ثم ترفع فتقولها عشرا وأنت جالس، فتلك خمس وسبعون وفي الثلاث الأواخر كذلك، فذلك ثلاث مائة مجموعة وإذا فرقتها كانت ألفا ومائتين، وكان يستحب أن يقرأ السورة التي بعد أم القرآن عشرين آية فصاعدا

¹ - هذا التعريف نقلته من العدد المعتمد لأي القرآن الكريم في المصاحف المطبوعة لباسم حمدي حامد السيد، ندوة طباعة القرآن الكريم ونشره بين الواقع والمأمول، المملكة العربية السعودية، ص 1679.

² - مصنف عبد الرزاق، باب قراءة السور في الركعة، ح 2842، 146/2. والأثر سبق تحريجه.

تصنعهن في يومك أو ليلتك أو جمعتك أو في شهر أو في سنة أو في عمرك فلو كانت ذنوبك عدد نجوم السماء أو عدد القطر أو عدد رمل عاج أو عدد أيام الدهر لغفرها الله لك¹.
 وغيرها مما بينه النبي ﷺ من خواتيم آل عمران وفواتح الكهف والمؤمنون مما سبق تخريجه سابقا، مما يدل على أن مصدر علم العد هو النبي ﷺ، إذ لو لم يحدد النبي ﷺ بداية الآيات ونهايتها لما عُرفت بداية العشر الخواتم لآل عمران والبقرة ولما عرفت كذلك نهاية العشر الأول من الكهف والمؤمنون.
 والصحابة رضي الله عنهم أخذوا العد عن النبي ﷺ² ونقلوه لمن بعدهم³ حتى وصل إلينا بسند أهل العد. قال الداني: "وهذه الأعداد وإن كانت موقوفة على هؤلاء الأئمة فإن لها لا شك مادة تتصل بها وإن لم نعلمها من طريق الرواية والتوقيف كعلمنا بمادة الحروف والاختلاف إذ كان كل واحد منهم قد لقي غير واحد من الصحابة وشاهده وأخذ عنه وسمع منه أو لقي من لقي الصحابة مع أنهم لم يكونوا أهل رأي واختراع بل كانوا أهل تمسك واتباع"⁴.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب الصلاة التي تكفر، ح 5004، 123/3. والأثر سبق تخريجه.

² _ قال السيوطي في ذكر حد الآية: الصحيح أن الآية إنما تعلم بتوقيف من الشارع كعمرة السورة. قال: فالآية طائفة من حروف القرآن علم بالتوقيف انقطاعها". الإتيان، السيوطي، 230/1.

³ _ ومما يدل على ذلك ما أخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني الوليد بن عبد الله بن أبي مغيث أنه سمع أبا عبد الله بن بجيلة وكان مرضيا ينظر إليه ويؤدي إلى الحديث فسمعتة يقول صلى رجل من أصحاب النبي ﷺ مع النبي ﷺ فقرأ سورة البقرة فقرأ فأحسن القراءة فيها وأبينها وأجملها لا يمر بآية فيها ذكر الجنة إلا سأل عنها ولا بآية فيها ذكر النار إلا استعاذ عندها حتى إذا ختمها ركع وقال سبحان رب الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة .. سبق تخريجه.

وقد نقلت عائشة رضي الله عنها عدد آيات الإفك مما أخرجه عبد الرزاق قالت: فلما سري عن رسول الله ﷺ سري عنه وهو يضحك وكان أول كلمة تكلم بها أن قال أبشري يا عائشة أما والله قد أبرك الله فقالت لي أُمي قومي إليه فقلت لا والله لا أقوم إليه ولا أحمد إلا الله هو الذي أنزل براءتي قالت فأنزل الله تبارك وتعالى إن الذين جاؤوا بالإفك عصبة منكم عشر آيات فأنزل الله هذه الآيات في براءتي .. سبق تخريجه.
 ونقل عن ابن عباس رضي الله عنهما عند قراءته أنه يفسرها آية آية كما أخرجه عبد الرزاق عن بن عيينة عن أبي بكر الهذلي قال دخلت على الحسن وهو يصلي فذاكرت ابنه شيئا من القرآن فانفتل إلينا فقال ماذا تذاكران قال قلت طسم وحم قال فواتح يفتح بها القرآن قال قلت إن مولى بن عباس قال كذا وكذا قال فما إلا أن ذكر مولى بن عباس فقال إن بن عباس كان من الإسلام بمنزل إن بن عباس كان من القرآن بمنزل كان عمر يقول ذاكم فتى الكهول إن له لسانا سؤلا وقلبا عقولا كان يقوم على منبرنا هذا أحسبه قال عشية عرفة فقرأ سورة البقرة وسورة آل عمران يفسرها آية آية وكان مثجة بحرا غربا. باب فضل أيام العشر والتعريف في الأمصار، ح 8123، 376/4. والحديث أخرجه الطبراني من طريق عبد الرزاق في المعجم الكبير، ح 10642، 265/10. وقال الهيثمي أبو بكر الهذلي ضعيف. مجمع الزائد ومنبع الفوائد، الهيثمي، ح 15523، 277/9.

⁴ _ البيان في عدّ آي القرآن، أبو عمرو الداني، ط1، تحقيق: غانم قدوري الحمد، الناشر: مركز المخطوطات والتراث، الكويت، 1414هـ/1994م، ص 70. وقال في موضع آخر: "فيه دليل واضح وشاهد قاطع على أن ما بين أيدينا مما نقله إلينا علماءنا عن سلفنا من عدد الآي ورؤوس الفواصل والخموس والعشور وعدد جمل آي السور على اختلاف ذلك واتفاقه مسموع من رسول الله وأخذ عنه وأن

وعدد آيات القرآن الحكيم ستة آلاف ومائتا آية إجماعاً بإضافة عدد يسير من الآيات باختلاف¹، ويرجع اختلاف أهل العد إلى اختلاف الصحابة رضي الله عنهم فإليهم منتهى السند؛ وسبب ذلك هو أن النبي صلى الله عليه وسلم في بعض المواضع كان يصل الآية والآيتين والثلاث فمن الصحابة رضي الله عنهم من عد آيتين آية واحدة، وفي مواضع أخرى كان النبي صلى الله عليه وسلم يقف في الآية الواحدة مرتين وثلاث مرات فمن الصحابة رضي الله عنهم من عد الآية الواحدة آيتين. قال الزركشي: "واعلم أن سبب اختلاف العلماء في عد الآي والكلم والحروف أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقف على رءوس الآي للتوقيف فإذا علم محلها وصل للتمام فيحسب السامع أنها ليست فاصلة²."

الصحابة رضي الله عنهم هم الذين تلقوا ذلك منه كذلك تلقياً كتلقاهم منه حروف القرآن واختلاف القراءات سواء ثم أداه التابعون رحمة الله عليهم على نحو ذلك إلى الخلفين أداء فنقله عنهم أهل الأمصار وأدوه إلى الأمة وسلكوا في نقله وأدائه الطريق التي سلكوها في نقل الحروف وأدائها من التمسك بالتعليم بالسمع دون الاستنباط والاختراع ولذلك صار مضافاً إليهم ومرفوعاً عليهم دون غيرهم من أئمتهم كإضافة الحروف وتوقيفها سواء وهي إضافة تمسك ولزوم واتباع لا إضافة استنباط واختراع". البيان، الداني، ص 39.

¹ قال الداني: "أجمعوا على أن عدد آيات القرآن ستة آلاف آية ثم اختلفوا فيما زاد على ذلك فمنهم من لم يزد ومنهم من قال: ومائتا آية وأربع آيات وقيل: وأربع عشرة وقيل: وتسع عشرة وقيل: وخمس وعشرون وقيل: وست وثلاثون". نقلاً من الإتيقان، السيوطي، 232/1.

² البرهان، الزركشي، 251/1-252.

وعدد آيات القرآن الحكيم بالتفصيل يرويها الداني مسندة عن أهل العد وهي:

"عدد المدني الأول: قال محمد بن عيسى جميع عدد آي القرآن في المدني الأول ستة آلاف آية ومئتا آية وسبع عشرة آية وهو العدد الذي رواه أهل الكوفة عن أهل المدينة لم يسموا في ذلك أحداً بعينه يسندونه إليه.

عدد المدني الأخير قال محمد بن عيسى وجميع عدد آي القرآن في قول إسماعيل بن جعفر ستة آلاف آية ومئتا آية وأربع عشرة آية وهو الذي رواه إسماعيل عن ابن جهم عن شيبه وأبي جعفر وجميع آي القرآن في قول أبي جعفر للاختلاف الذي ذكرناه بينه وبين شيبه ستة آلاف ومئتان وعشر آيات.

عدد المكي قال الفضل وعدد آي القرآن في قول المكيين ستة آلاف آية ومئتان وتسع عشرة آية وفي قول أبي بن كعب ستة آلاف ومئتان وعشر آيات، وعن ابن عباس قال عدد آي القرآن ستة آلاف ومئتا آية وست عشرة آية.

عدد الكوفي قال محمد وجميع عدد آي القرآن في قول الكوفيين خاصة ستة آلاف ومئتا آية وثلاثون وست آيات وهو العدد الذي رواه سليم والكسائي عن حمزة وأسنده الكسائي إلى علي رضي الله عنه وذكر سليم أن حمزة قال هو عدد أبي عبد الرحمن السلمي.

عدد البصري قال محمد وجميع عدد آي القرآن في عدد البصريين ستة آلاف ومئتان وأربع آيات وهو العدد الذي عليه مصاحفهم حتى الآن. وعن عاصم المجحدري قال جميع آي القرآن في قول أهل البصرة ستة آلاف ومئتا آية وعشر آيات قال المعلی أو ست، وعن عاصم وابن سيرين قالوا القرآن ستة آلاف ومئتان وست عشرة آية. وعن راشد أبي محمد الحماني أنه كان ممن عرض للحجاج بن يوسف اسم عدد آي القرآن فوجده ستة آلاف ومئتين وأربع آيات مع فاتحة الكتاب.

عدد الشامي أشار يحيى بن الحارث الذماري عن عدد آي القرآن فأشار إلي بيده ستة آلاف ومئتان وست وعشرون بيده اليسار. أو خمس وعشرون آية نقص آية قال ابن ذكوان فظننت يحيى لم يعد (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)". البيان في عد آي القرآن، ص 79-82.

ثانيا ما جاء في عدد آيات بعض السور

سورة الفاتحة: آياتها سبعة باتفاق أهل العدد. أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج، قال أخبرني أبي، عن سعيد بن جبير أخبره، قال ولقد آتيناك سبعا من المثاني أم القرآن، وقرأتها على سعيد كما قرأتها عليك، ثم قال **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ** الآية السابعة، قال ابن عباس رضي الله عنهما: قد أخرجها الله لكم فما أخرجها لأحد قبلكم. قال عبد الرزاق قرأها علينا ابن جريج **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ** آية، الحمد لله رب العالمين آية، الرحمن الرحيم آية، مالك يوم الدين آية، إياك نعبد وإياك نستعين آية، اهدنا الصراط المستقيم آية، صراط الذين أنعمت عليهم إلى آخرها¹.

- وأخرج عبد الرزاق عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء أيجزي عني في كل ركعة إنا أعطيناك الكوثر ليس معها أم القرآن في المكتوبة؟ قال: لا، ولا سورة البقرة. قال ولقد آتيناك سبعا من المثاني، قال: هي السبع. قلت: فأين السابعة؟ قال **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**، وهو يوجب أم القرآن في كل ركعة².

ظاهر أحاديث المصنف تفيد أن البسملة آية، إلا أن فيها اختلافا³ بين أهل العدد، فمن لم يعدها آية عد محلها صراط الذين أنعمت عليهم⁴.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب قراءة **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**، ح 2609، 90/2. والأثر أخرجه الحاكم في المستدرک من طريق عبد الرزاق، ح 737/1، 2023. وأخرجه من طريق محمد بن بكر البرساني ح 2022، 737/1. وعبد الله بن المبارك ح 2021، 736/1. وحفص بن غياث ح 2024، 737/1. وعثمان بن عمر ح 2025، 737/1. وعبد المجيد بن عبد العزيز ح 2026، 738/1. محمد بن يعقوب عن الصغاني، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه» وقد رواه عبد الله بن المبارك، ومحمد بن بكر البرساني، وعبد الرزاق بن همام، وحفص بن غياث، وعثمان بن عمرو، وعبد المجيد بن عبد العزيز، عن ابن جريج بألفاظ مختلفة.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب من لم يقرأ بأمر القرآن وقرأ غيرها، ح 2629، 94/2. قال الحاكم وروي عن ابن جريج بألفاظ مختلفة. ح 2020، 736/1.

³ _ الاختلاف في حكم البسملة هل هي آية؟ ليس هذا موضع بسطه سيأتي في حينه. وأما عن سبب الاختلاف فيقول السيوطي: البسملة نزلت مع السورة في بعض الأحرف السبعة من قرأ بحرف نزلت فيه عدّها ومن قرأ بغير ذلك لم يعدّها. الإتيان، السيوطي، 239/1.

⁴ _ قال ابن الجوزي: "فاتحة الكتاب: سبع آيات بلا خلاف في جملتها، واختلفت في آيتين منها: فعّد الكوفيون والمكيون وجماعة من الصحابة والتابعين (**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**) آية، وتركوا (أنعمت عليهم). وعدّ الشاميون والبصريون (أنعمت عليهم) آية". فنون الأفتان في عيون علوم القرآن، الجوزي، ط 1، دار النشر: دار البشائر، بيروت لبنان، 1408هـ/ 1987م، ص 279.

سورة البقرة: وآياتها أكثر من مائتي آية كما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أنه مر بالنبي صلى الله عليه وسلم ليلة وهو يصلي في المسجد في المدينة. قال: فقامت أصلي وراءه يخيل إلي أنه لا يعلم فاستفتح سورة البقرة فقلت إذا جاء مائة آية ركع فجاءها فلم يركع، فقلت إذا جاء مائتي آية ركع فجاءها فلم يركع فإذا ختمها ركع¹.

وآيات سورة البقرة في العدد المدني والمكي والشامي مائتان وخمس وثمانون آية، وفي العدد الكوفي مائتان وست وثمانون آية، وفي العدد البصري مائتان وسبع وثمانون آية. والاختلاف في عد آياتها تفصيلاً مرده إحدى عشرة آية².

سورة الأحزاب عدد آياتها بضع وسبعون آية، كما أخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة، عن أبي النجود، عن زر بن حبيش قال: قال أبي بن كعب: «كأين تقرأون سورة الأحزاب؟» قال: قلت: بضعا وثمانين آية قال: " لقد كنا نقرأها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو سورة البقرة أو هي أكثر، ولقد كنا نقرأ فيها آية الرجم: «الشيخ والشيخة فارجهما ألبتة نكالا من الله والله عزيز حكيم».

وأخرج عبد الرزاق عن الثوري، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش، قال: قال لي أبي بن كعب كأين تقرأون سورة الأحزاب؟ قال: قلت إما ثلاثاً وسبعين وإما أربعاً وسبعين. قال أقط إن كانت لتقارب سورة البقرة أو لهي أطول منها، وإن كانت فيها آية الرجم، قال قلت أبا المنذر وما آية الرجم. قال إذا زنيا الشيخ والشيخة فارجهما ألبتة نكالا من الله والله عزيز حكيم³.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب قراءة السور في الركعة، ح2842، 146/2. والأثر سبق تحريجه.

² _ قال السخاوي: (الم) عددا أهل الكوفة. (ولهم عذاب أليم) انفرد بها الشامي. (مصلحون) أسقطها الشامي وحده. (إلا خائفين) أسقطها الجميع إلا البصري. (واتقون يا أولي الألباب) أسقطها المدني الأول. (في الآخرة من خلاق) أسقطها المدني الأخير. (ويسألونك ماذا ينفقون) عددا المدني الأول، والمكي. (لعلكم تتفكرون) عددا الكوفي والشامي والمدني الأخير. (قولا معروفا) للبصري وحده. (الحي القيوم) للمدني الأخير، والبصري، والمكي. (من الظلمات إلى النور) للمدني الأول. فالاختلاف في إحدى عشرة آية فهي في الكوفي مائتان وثمانون وست آيات، وخمس آيات في المدنيين والمكي والشامي، وسبع آيات في البصري". جمال القراء وكمال الإقراء، السخاوي، ص288-289.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب الرجم والإحصان، ح13363، 329/7. والأثر أخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق منصور عن عاصم، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ابن حبان البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط2، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، 1414هـ/1993م، باب الزنا وحده، ح4429، 274/10. وأخرجه الإمام أحمد في المسند، ح21206، 21207، 133/35-134. وأخرجه النسائي في السنن الكبرى، باب نسخ الجلد عن الثيب، ح7112، 408/6. قال الألباني: صحيح. التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان وتمييز سقيميه من صحيحه وشاذه من محفوظه، ابن حبان البستي، ترتيب: الأمير أبو الحسن علي بن بلبان بن عبد

قلت: ومنتهى سند الأثر نفسه (عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبيش عن أبي بن كعب) إلا أن الخلاف بينهما في العد يسير، وجائز أن يكون عدد الآيات كبير ثم نسخ منه ما شاء الله فاستقر العدد على ثلاث وسبعين، أو من روى عنه عبد الرزاق (معمر أو قتادة) توهم فروى عددا مخالفا لما رواه سفيان الثوري وهو المعتمد عند أهل العد.

وعدد آيات سورة الأحزاب حسبما رواه أهل العد هو ثلاث وسبعون آية بلا خلاف، وهو العدد الكوفي والبصري والشامي والمكي والمدني الأول والآخر¹.

عبد القادر للعطوم الإسلامية

الله وعلاء الدين الفارسي الحنفي، مؤلف التعليقات الحسان: مُجَد ناصر الدين الألباني، ط1، الناشر: دار با وزير للنشر والتوزيع، جدة المملكة العربية السعودية، 1424هـ/ 2003م، باب الزنى وحده، ح4412، 426/6.

¹ _ راجع جمال القراء، السخاوي، ص301. وفنون الأفنان، ابن الجوزي، ص300.

المبحث الثالث : أسماء السور وما جاء في فضائلها

المطلب الأول : أسماء سور القراء

ثبتت أسماء السور من الأحاديث والآثار عن النبي ﷺ وعن الصحابة رضي الله عنهم، وفي هذا المقام أقسم التسميات إلى أقسام كثيرة باعتبارات ثلاثة.

أولاً أسماء سور القراء باعتبار المسمي لها: وتنقسم التسميات إلى قسمين. الأول ما ثبت عن النبي ﷺ وأمثله: سورة البقرة سماها النبي ﷺ بهذا الاسم فقد أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي مسعود الانصاري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة كفتاه¹. وسماها النبي ﷺ كذلك سنام القراء²، وسماها مع آل عمران بالزهاوين³.

والثاني: ما ثبت عن الصحابة الكرام رضي الله عنهم، وأمثله: سورة الطلاق سماها عبد الله بن مسعود رضي الله عنه بسورة النساء القصرى، كما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: من شاء لاعنته أن هذه الآية التي في سورة النساء القصرى وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن نزلت بعد الآية التي في البقرة والذين

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القراء وفضله، ح 6020، 3/377. وسند عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن أبي مسعود الانصاري. والأثر سبق تحريجه.

² - أخرج عبد الرزاق عن ابن عيينة عن حكيم بن جبير عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ إن لكل شيء سناما وسنام القرآن سورة البقرة، وفيه آية سيده آية القرآن آية الكرسي لا تقرأ في بيت وفيه شيطان إلا خرج. (مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القراء وفضله، ح 6019، 3/376. والأثر أخرجه الترمذي في السنن وقال: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حكيم بن جبير وقد تكلم شعبة في حكيم بن جبير وضعفه». باب ما جاء في فضل سورة البقرة وآية الكرسي، ح 2878، 5/157. وقال الألباني ضعيف صحيح وضعيف سنن الترمذي، الألباني، 6/378. وقال المقدسي: "رواه حكيم بن جبير عن أبي صالح، عن أبي هريرة. وحكيم هذا متروك الحديث". ذخيرة الحفاظ، محمد بن طاهر المقدسي، تحقيق: عبد الرحمن الفيرواني، الناشر: دار السلف، 1416هـ/ 1996م، الرياض، ح 1968، 2/949. وأخرجه سعيد بن منصور في السنن وقال سنده ضعيف، 3/950. وأخرجه الحاكم في المستدرک، ح 2058، 1/748. ورواه الحاكم موقوفاً عن ابن مسعود قال: «هذا حديث صحيح الإسناد وقد روي مرفوعاً بمثل هذا الإسناد». ح 2060، 1/748. ورواه الطبراني في المعجم الكبير موقوفاً، ح 8644، 9/129. وقال الهيثمي: فيه عاصم بن بحدلة وهو ثقة وفيه ضعف وبقيّة رجاله رجال الصحيح. باب منه في فضل القراء ومن قرأه، ح 11634، 7/331).

³ - أخرج عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي أمامة قال قال رسول الله ﷺ تعلموا القرآن فإنه شافع لأصحابه يوم القيامة، وتعلموا البقرة وآل عمران تعلموا الزهاوين، فإنهما يأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان أو غيايتان، أو كأنهما فرقان من طير صواف تحاجان عن صاحبهما، وتعلموا البقرة فإن تعلمها بركة وتركها حسرة ولا يطيقها البطلة، يعني البطلة السحرة. مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القراء وفضله، ح 5991، 3/365.

يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن الآية. قال: وبلغه أن علياً قال هي آخر الأجلين، فقال ذلك¹.

ثانياً أسماء السور باعتبار عدد أسمائها. وقسمتها قسمين. الأول السور التي لها اسم واحد: وهو أكثر سور القرآن مثل سورة هود ويوسف والرعد والحج والنور والفرقان والعنكبوت والروم والأحزاب والذاريات والطور والنجم والحديد والجمعة والضحى. وقد تبعت في المصنف أسماء سور القرآن فوجدت أن هذه السور خاصة تسمى بهذه الأسماء فقط لا غير².

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب المطلقة يموت عنها زوجها وهي في عدتها، ح11714، 471/6. وسند عبد الرزاق عن معمر والثوري، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، قال: قال ابن مسعود. والأثر أخرجه الطبراني في المعجم الكبير من طريق عبد الرزاق. ح9641، 329/9. وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، باب عدة الحامل من الوفاة، ح15872، 430/7. وأخرجه أبو داود في السنن وقال الألباني صحيح، باب في عدة الحامل، ح2309، 262/2. وأخرجه ابن ماجه في السنن، باب الحامل المتوفى عنها زوجها، ح2030، 654/1. وما في معناه روى البخاري من طريق محمد بن الألفاظ: فقال: كنا عند عبد الله فقال: أتجعلون عليها التغليظ، ولا تجعلون عليها الرخصة، لنزلت سورة النساء القصوى بعد الطولى (وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن). صحيح البخاري، باب وأولت الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن، ح4910، 156/6. وروى عبد الرزاق من طرق أخرى في مصنفه. باب المطلقة يموت عنها زوجها وهي في عدتها، ح11715، 471/6، ح11716، 471/6. وحديث محمد بن سيرين الذي أخرجه عبد الرزاق هو عند البخاري بهذه الألفاظ: قال محمد بن سيرين: "جلست إلى مجلس فيه عظم من الأنصار، وفيهم عبد الرحمن بن أبي ليلى، فذكرت حديث عبد الله بن عتبة في شأن سبيعة بنت الحارث، فقال عبد الرحمن: ولكن عمه كان لا يقول ذلك، فقلت: إني لجريء إن كذبت على رجل في جانب الكوفة، ورفع صوته، قال: ثم خرجت فلقيت مالك بن عامر، أو مالك بن عوف قلت: كيف كان قول ابن مسعود في المتوفى عنها زوجها وهي حامل؟ فقال: قال ابن مسعود: "أتجعلون عليها التغليظ، ولا تجعلون لها الرخصة، لنزلت سورة النساء القصوى بعد الطولى". صحيح البخاري، باب والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً، ح4532، 30/6.

² _ تتبع الباحث آدم بما والباحثة منيرة الدوسري السور التي سميت باسم واحد فقط، فذكرنا السور نفسها التي ذكرتها وأضافنا سوراً أخرى، أذكر بين يديك الآثار التي وردت فيها تسمية هذه السور باسم واحد في مواضع شتى كما هي في المصنف بلا تخريج للإشارة فقط على ما قررته في المتن، وأذكرها في هامش البحث لكثرتها وأشير إلى موضعها فقط خشية الإطالة والخروج عن المقصود فأقول:

سورة هود: باب تعليم القرآن وفضله، ح5997، 368/3. باب القراءة في صلاة الصبح، ح2710، 113/2.
سورة يوسف. باب وقت الصبح، ح2169، 570/1. باب القراءة في العشاء، ح2703، 111/2. باب القراءة في صلاة الصبح، ح2709، 112/2، ح2710، 113/2، ح2715، 114/2، ح2716، 114/2، ح2724، 116/2، باب الريح، ح17041، 231/9. باب القراءة في صلاة الصبح، وباب كم في القرآن من سجدة، ح5882، 339/3.
سورة الرعد: باب كم في القرآن من سجدة، ح5859، 335/3، ح5860، 335/3.
سورة الحج: باب كم في القرآن من سجدة، ح5892، 342/3، ح5894، 342/3، ح5859، 335/3، ح5860، 335/3، ح5890، 341/3، ح5891، 341/3، ح5895، 342/3. باب القراءة في صلاة الصبح، ح2715، 114/2.
سورة النور: باب الحمام للنساء، ح1133، 295/1. باب غسل الخائض، ح1208، 314/1.
سورة الفرقان: باب على كم أنزل القرآن من حرف، ح20369، 218/11. باب كم في القرآن من سجدة، ح5859، 335/3، ح5860، 335/3.

ثانيا السور التي لها أكثر من اسم: ومنها سورة الفاتحة وتسمى بالسبع المثاني. أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج، قال أخبرني أبي، عن سعيد بن جبير أخبره، قال: ولقد آتيناك سبعاً من المثاني أم القرآن وقرأتها على سعيد كما قرأتها عليك ثم قال بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الآية السابعة. قال ابن عباس رضي الله عنهما: قد أخرجها الله لكم فما أخرجها لأحد قبلكم¹.

سورة العنكبوت: باب الآيات، ح4936، 103/3.

سورة الروم: باب القراءة في صلاة الصبح، ح2725، 216/2، ح2730، 117/2. باب الآيات، ح4936، 103/3.

سورة الأحزاب: باب الرحم والإحصان، ح13363، 329/7. وباب تعاهد القرآن ونسيانه، ح5990، 365/3.

سورة الذاريات: باب القراءة في الظهر، ح2685، 106/2.

سورة الطور: باب القراءة في المغرب، ح2692، 108/2، ح2693، 108/2. باب طواف الرجال والنساء معا، ح9021،

68/5.

سورة النجم: باب كم في القرآن من سجدة، ح5880، 339/3، ح5881، 339/3، ح5882، 339/3. ح5893،

342/3، ح5899، 343/3، ح5863، 336/3، ح5897، 342/3، وباب القراءة في صلاة الصبح، ح2724، 116/2،

وباب السجدة على من استمعها، ح5921، 348/3، ح5922، 348/3.

سورة الحديد: باب القراءة في صلاة الصبح، ح2722، 116/2.

سورة الجمعة: باب القراءة في يوم الجمعة، ح5236، 181/3، ح5231، 179/3، ح5232، 180/3، ح5233، 180/3،

ح5234، 180/3، ح5237، 181/3، ح5238، 181/3. باب السعي إلى الصلاة، ح5348، 207/3.

سورة الضحى: باب ما يقرأ في الصبح في السفر، ح2742، 120/2. باب قراءة السور في الركعة، ح2851، 149/2. باب تخفيف

الإمام، ح3725، 365/2.

لمراجعة هذه السور والسور الأخرى التي سميت باسم واحد فقط، طالع: أسماء القرآن الكريم وأسماء سوره وآياته، آدم بمبا، ط1، مركز

جمعة الماجد للثقافة والتراث، دبي الإمارات المتحدة، 1430هـ/ 2009م، ص51-68. وأسماء سور القرآن وفضائلها، منيرة محمد ناصر

الدوسري، رسالة ماجستير في التفسير وعلوم القرآن كلية الآداب للبنات بالدمام، تقديم فهد الرومي، ط1، دار ابن الجوزي، 1426هـ،

ص97-466.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب قراءة بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، ح2609، 90/2. والأثر سبق تخرجه. وأخرج أيضا ما في أن الفاتحة هي

السبع المثاني: أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء أجزى عني في كل ركعة إنا أعطيناك الكوثر ليس معها أم القرآن في المكتوبة

قال لا ولا سورة البقرة قال ولقد آتيناك سبعاً من المثاني قال هي السبع قلت فأين السابعة قال بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وهو يوجب أم القرآن

في كل ركعة. باب من لم يقرأ بأمر القرآن وقرأ غيرها. ح2629، 94/2. وأخرج عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن عبد الله بن عثمان بن

خثيم عن بن لبيبة قال جئت إلى أبي هريرة وهو جالس في المسجد الحرام قال قلت صفه لي قال كان رجلا آدم ذا ضفيرتين بعيد ما بين

المنكبين أقنع الثنتين قلت أخبرني عن أمر الامور نبع عن صلاتنا الذي لا بد لنا منها قال فمن أنت قال من قوم سروا بطاعتهم واشملوا بها

قال ممن أنت قلت من ثقيف قال فأين أنت من عمرو بن أوس قال قلت فرأيت كان عمرو ولكني جنتك أسالك قال أنقرا من القرآن شيئا

قلت نعم قال فقرأت له فاتحة الكتاب فقال هذه السبع المثاني التي يقول الله تعالى ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن. باب المواقيت،

ح2040، 537/1.

وتسمى سورة الفاتحة أيضا فاتحة الكتاب. أخرج عبد الرزاق بسنده أن الصنابحي رضي الله عنه، قال: صليت خلف أبي بكر رضي الله عنه المغرب، حيث يمس ثيابي ثيابه، فلما كان في الركعة الآخرة قرأ فاتحة الكتاب، ثم قرأ ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إلى الوهاب¹.

وتسمى سورة الفاتحة أيضا بأَمِ القِرَاءَانِ. أخرج عبد الرزاق بسنده عن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: وكان صلى الله عليه وسلم يستحب أن يقرأ السورة التي بعد أم القرآن عشرين آية فصاعدا تصنعهن في يومك أو ليلتك أو جمعتك أو في شهر أو في سنة أو في عمرك فلو كانت ذنوبك عدد نجوم السماء أو عدد القطر أو عدد رمل عاجل أو عدد أيام الدهر لغفرها الله لك².

وتسمى سورة الفاتحة أيضا بالحمد. أخرج عبد الرزاق عن ابن التيمي، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتنفس في الحمد ثلاث مرات³. وأخرج عبد الرزاق بسنده أن ابن عباس رضي الله عنه قرأ في الركعة الأولى في الكسوف الحمد والبقرة، وفي الثانية الحمد وآل عمران¹.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب القراءة في المغرب، ح 2699، 110/2. وسند عبد الرزاق عن إسماعيل بن عبد الله أبي الوليد، عن بن عون، عن رجاء بن حيوة، عن محمود بن ربيع، أن الصنابحي قال. والأثر أخرجه البيهقي في الشعب عن عبد الله بن عكيم، ح 834، 259/2. وفي كنز العمال، ح 22098، 105/8. وأخرج عبد الرزاق من الآثار ما يفيد أن من أسماء سورة الفاتحة فاتحة الكتاب إليك مواضعها: ح 2499، 63/2. وح 2628، 94/2. وح 2630، 95/2. وح 2659، 101/2. وح 2660، 101/2. وح 2661، 101/2. وح 2663، 101/2. وح 2671، 103/2. وح 2765، 127/2. وح 2766، 127/2. وح 2769، 129/2. وح 2773، 130/2. وح 2783، 132/2. وح 3855، 401/2. وح 4254، 512/2. وح 5705، 298/3. وح 6431، 491/3. وح 2591، 86/2. وح 2593، 87/2. وح 2594، 87/2. وح 2699، 110/2. وح 6427، 489/3.

² - مصنف عبد الرزاق، باب الصلاة التي تكفر، ح 5004، 123/3. والأثر سبق تخريجه. وأخرج عبد الرزاق من الآثار ما يفيد أن من أسماء سورة الفاتحة أم القِرَاءَانِ إليك مواضعها: ح 2622، 93/2. ح 2623، 93/2. ح 2624، 93/2. ح 2625، 93/2. ح 2626، 94/2. ح 2627، 94/2. ح 2630، 95/2. ح 2631، 95/2. ح 2653، 99/2. ح 2656، 100/2. ح 2664، 102/2. ح 2698، 109/2. ح 2727، 117/2. ح 2744، 121/2. ح 2745، 121/2. ح 2751، 123/2. ح 2762، 127/2. ح 2767، 128/2. ح 2768، 128/2. ح 2770، 129/2. ح 2786، 133/2. ح 2787، 133/2. ح 2788، 133/2. ح 2789، 134/2. ح 2790، 134/2. ح 2791، 134/2. ح 2793، 135/2. ح 2794، 135/2. ح 3823، 393/2. ح 3857، 402/2. ح 4793، 60/3. ح 6428، 489/3. ح 6429، 490/3. ح 6430، 490/3. ح 6437، 492/3. ح 2588، 86/2. ح 2590، 86/2. ح 2609، 90/2. ح 2613، 91/2. ح 2622، 93/2. ح 2629، 94/2. ح 2640، 96/2. ح 2641، 97/2. ح 2643، 97/2. ح 2665، 102/2. ح 2787، 133/2. ح 2789، 134/2. ح 2790، 134/2. ح 2792، 134/2. ح 2794، 135/2. ح 2853، 149/2. ح 3746، 372/2. ح 3856، 401/2. ح 17031، 229/9.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القِرَاءَانِ وفضله، ح 6037، 383/3. والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث.

وتسمى سورة الفاتحة أيضا الصلاة².

سورة البقرة وتسمى سنم القرءان³.

سورة آل عمران تسمى مع سورة البقرة بالزهاوين⁴.

سورة التوبة وتسمى براءة. أخرج عبد الرزاق عن بن جريج، قال: قال لعطاء إن نسيتها **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ** في المكتوبة أعود إلى الصلاة أو أسجد سجدي السهو، قال: أي لعمرى إنا لنسقط من القرآن فنكثر، قال له إنسان: وبراءة. قال: نعم، إنما هي والأنفال واحدة، وألا أدع أن أقرأها **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**⁵.

سورة الأعراف وتسمى **طولى الطوليين**. أخرج عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج، قال سمعت عبد الله بن أبي مليكة، يقول: أخبرني عروة بن الزبير، أن مروان بن الحكم أخبره، قال: قال لي زيد بن ثابت **ﷺ** ما لك

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب الآيات، ح4928، 101/3. وسند عبد الرزاق عن بكار، عن عبد الكريم أبي أمية، عن يعلى بن حكيم، عن سعيد بن جبير، أن ابن عباس. والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث.

² _ أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج عن العلاء بن عبد الرحمن أن أبا السائب مولى بني عبد الله بن هشام بن زهرة أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله **ﷺ** من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج، هي خداج غير تمام. قال أبو السائب أكون أحيانا وراء الإمام، فقال أبو السائب فغمز أبو هريرة ذراعي، فقال يا أعرابي اقرأ بما في نفسك فإني سمعت رسول الله **ﷺ** يقول قال الله قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي ما سأل. قال رسول الله **ﷺ** اقرأ يقوم العبد فيقول الحمد لله رب العالمين فيقول الله حمدني عبدي، ويقول العبد الرحمن الرحيم فيقول الله أثنى علي عبدي، ويقول العبد مالك يوم الدين فيقول الله مجدني عبدي، وقال هذه بيني وبين عبدي، فيقول العبد إياك نعبد وإياك نستعين فيقول الله أجزها لعبدي وله ما سأل، يقول عبدي أهدنا الصراط المستقيم إلى آخر السورة يقول الله هذا لعبدي وله ما سأل. (مصنف عبد الرزاق، باب القراءة خلف الإمام، ح2767، 128/2. والأثر أخرجه الإمام مسلم في صحيحه من طريق عبد الرزاق، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، ح395، 297/1. وأخرجه عبد الرزاق عن مالك عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب أنه سمع أبا السائب مولى بني زهرة يحدث أنه سمع أبا هريرة يقول (قال رسول الله **ﷺ** الحديث). باب القراءة خلف الإمام، ح2768، 128/2. وأخرجه الإمام مسلم عن قتيبة بن سعيد، عن مالك بن أنس. باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، ح395، 296/1).

³ _ أخرج عبد الرزاق عن بن عيينة عن حكيم بن جبير عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله **ﷺ** إن لكل شيء سنما وسنام القرآن سورة البقرة، وفيه آية سيده آية الكرسي لا تقرأ في بيت وفيه شيطان إلا خرج. مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرءان وفضله، ح6019، 376/3. والحديث سبق تحريجه.

⁴ _ أخرج عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي أمامة قال قال رسول الله **ﷺ** تعلموا القرآن فإنه شافع لأصحابه يوم القيامة، وتعلموا البقرة وآل عمران تعلموا الزهاوين فأنهما يأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان أو غيايتان أو كأنهما فرقان من طير صواف تحاجان عن صاحبهما، وتعلموا البقرة فإن تعلمها بركة وتركها حسرة ولا يطيقها البطلة. يعني البطلة السحرة. مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرءان وفضله، ح5991، 365/3. والحديث سبق تحريجه.

⁵ _ مصنف عبد الرزاق، باب قراءة **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**، ح2616، 91/2. والأثر سبق تحريجه.

تقرأ في المغرب بقصار المفصل، وقد كان النبي ﷺ يقرأ في صلاة المغرب بطولي الطويلين؟ قال: قلت وما طولي الطويلين؟ قال: الأعراف. قال: قلت لابن أبي مليكة: وما الطويلان؟ قال: فكأنه قال من قبل رأيه الأنعام والأعراف¹.

سورة الإسراء وتسمى بني إسرائيل. أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء هل بلغك من قول يقال في الركوع. قال لا. قلت فكيف تقول أنت، قال إذا لم أعجل ولم يكن معي شيء يشغلني فإني أقول قولاً إذا بلغته فهو ذلك أقول سبحانك وبحمدك لا إله إلا أنت ثلاث مرات سبحان ربنا إن كان وعد ربنا لمفعولاً ثلاثاً سبحان الله العظيم ثلاثاً سبحان الله وبحمده ثلاث مرات سبحان الملك القدوس ثلاث مرات سبحان قدوس رب الملائكة والروح سبقت رحمة ربي غضبه ثلاث مرات. قلت فهل بلغك أنه كان يقول شيئاً منهن في الركوع. قال لا، قلت فما تتبع في ذلك قال أما سبحانك وبحمدك لا إله إلا أنت فأخبرني ابن أبي مليكة عن عائشة رضي الله عنها قالت افتقدت النبي ﷺ ذات ليلة فظننت أنه ذهب إلى بعض نسائه فجلست ثم رجعت فإذا هو راکع وساجد يقول سبحانك وبحمدك لا إله إلا أنت. قالت قلت بأبي أنت وأمي إني لفي شأن وإنك لفي آخر. قال أما سبحان ربنا إن كان وعد ربنا لمفعولاً فأتبع بها التي في سورة بني إسرائيل، وأما سبحان الله العظيم وسبحان الله وبحمده فأعظم بهما الله، وأما سبحان الملك القدوس فبلغني عن عبيد بن عمير أنه قال ينزل الرب تبارك وتعالى شطر الليل الآخر في السماء فيقول من يسألني فأعطيه ومن يستغفرني فأغفر له، ويقول الملك سبحوا الملك القدوس حتى إذا كان الفجر صعد الرب فأتبع قول الملك سبحان الملك القدوس، وأما سبحان قدوس سبقت رحمة ربي غضبه فبلغني أن النبي صلى الله عليه وسلم لما أسري به كان كلما مر قسماً سلمت عليه الملائكة، حتى إذا جاء السماء السادسة قال له جبريل هذا ملك فسلم عليه، فبدره الملك فبدأه بالسلام فقال النبي ﷺ ودت لو أتي سلمت عليه قبل أن يسلم علي. فلما جاء السماء السابعة قال له جبريل إن الله عز وجل يصلي، فقال له النبي ﷺ أهو يصلي. قال نعم. قال وما صلواته قال يقول سبحان قدوس رب الملائكة والروح سبقت رحمتي غضبي، فأتبع ذلك قال قلت أقدم بعض ذلك قبل بعض، قال إن شئت².

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب القراءة في المغرب، ح 2691، 107/2. والأثر سبق تخريجه.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب القول في الركوع والسجود، ح 2898، 160/2. والأثر أخرجه مسلم في صحيحه من طريق عبد الرزاق إلى قوله وإنك لفي آخر. باب ما يقال في الركوع والسجود، ح 485، 351/1. وأخرجه النسائي في السنن الكبرى من طريق عبد الرزاق، باب الغيرة، ح 3962، 72/7. وقال الألباني صحيح. صحيح وضعيف سنن النسائي، مُجَدِّد ناصر الدين الألباني، الناشر: مركز نور الإسلام

سورة النمل وتسمى طس الوسطى. أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: سجود القرآن عشر الاعراف النحل والرعد وبني إسرائيل ومريم والحج والفرقان وطس الوسطى وآلم تنزيل وحم السجدة، فقلت ولم يكن ابن عباس يقول في ص سجدة. قال لا¹.

سورة السجدة وتسمى تنزيل السجدة. أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ يوم الجمعة في الفجر بتنزيل السجدة وهل أتى على الإنسان².

وتسمى سورة السجدة أيضا بالسجدة الصغرى. أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن طاووس، أن أباه كان لا يدع أن يقرأ في العشاء الآخرة بسورة السجدة الصغرى آلم تنزيل وتبارك الذي بيده الملك³.

وتسمى سورة السجدة أيضا بالمقسمة. أخرج عبد الرزاق بسنده عن عطاء أن رجلين فيما مضى كان يلزم أحدهما تبارك الذي بيده الملك فجادلت عنه حتى نجا، وأما صاحب السجدة الصغرى فانقسمت في قبره قسمين قسم عند راسه وقسم عند رجليه حتى نجا فسميت المقسمة⁴.

لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية، مصر، ح3962، 34/9. وأخرج عبد الرزاق من الآثار ما يفيد أن سورة الإسراء تسمى بني إسرائيل إليك مواضعها: ح2714، 114/2. ح5859، 335/3. ح5860، 335/3. ح5921، 348/3. ح5922، 348/3.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب كم في القرآن من سجدة، ح5859، 335/3. وسند عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس. والأثر أخرجه ابن المنذر في الأوسط من طريق عبد الرزاق. الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، تحقيق: أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، ط1، الناشر: دار طيبة، الرياض السعودية، 1405هـ/1985م، باب ذكر اختلاف أهل العلم في عدد سجود القرآن، ح2852، 267/5.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب القراءة في صلاة الصبح، ح2728، 117/1. وسند عبد الرزاق عن محمد، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. والأثر أخرجه أبو داود في السنن، باب ما يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة، ح1076، 417/1. وأخرجه ابن ماجه في السنن، باب القراءة في صلاة الفجر يوم الجمعة، ح821، 269/1. وأخرجه النسائي في السنن الكبرى من طريق مسلم عن سعيد بن جبير، باب القراءة في الصبح يوم الجمعة، ح956، 159/2. قال الألباني صحيح. صحيح وضعيف سنن النسائي، ح99/3. وصحيح وضعيف ابن ماجه، ح393/2. وأخرج عبد الرزاق من الآثار ما يفيد أن سورة السجدة تسمى أيضا تنزيل السجدة إليك مواضعها: ح2677، 105/2. ح2731، 118/2. ح5234، 180/3.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب القراءة في العشاء، ح2704، 111/2. وسند عبد الرزاق عن ابن جريج، قال: إبراهيم بن ميسرة، عن ابن طاووس، أن أباه. والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث. وأخرج عبد الرزاق ما في أن سورة السجدة تسمى أيضا بالسجدة الصغرى في الموضوع: ح6029، 381/3.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح6029، 381/3. وسند عبد الرزاق عن ابن جريج، قال أخبرني عطاء. والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث.

سورة يس وتسمى قلب القراءان. أخرج عبد الرزاق عن معمر، قال: سمعت رجلا يحدث أن لكل شيء قلبا وقلب القرآن يس، ومن قرأها فإنها تعدل القرآن أو قال تعدل قراءة القرآن كله، ومن قرأ قل يا أيها الكافرون فإنها تعدل ربع القرآن، وإذا زلزلت شطر القرآن¹.

سورة فصلت وتسمى **حم السجدة**. أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: سجود القرآن عشر الاعراف النحل والرعد وبني إسرائيل ومريم والحج والفرقان وطس الوسطى وآلم تنزيل وحم السجدة، فقلت ولم يكن ابن عباس يقول في ص سجدة، قال: لا².

سورة الطلاق وتسمى **النساء القصرى**. أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: من شاء لاعنته أن هذه الآية التي في **سورة النساء القصرى** وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن نزلت بعد الآية التي في البقرة والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن الآية. قال وبلغه أن عليا قال هي آخر الأجلين، فقال ذلك³.

سورة الملك وتسمى **المانعة**. أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: مات رجل فجاءته ملائكة العذاب فقعدوا عند رأسه، فقال: لا سبيل لكم عليه قد كان يقرأ لي سورة الملك، فجلسوا عند

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القراءان وفضله، ح6009، 372/3. قلت وسند الأثر فيه جهالة راو، وأخرجه الترمذي مرفوعا عن أنس وقال: "هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حميد بن عبد الرحمن وبالْبصرة لا يعرفون من حديث قتادة إلا من هذا الوجه و هارون أبو مُجَدِّد شيخ مجهول، حدثنا أبو موسى مُجَدِّد بن المثني حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي حدثنا قتيبة عن حميد بن عبد الرحمن بهذا. وفي الباب عن أبي بكر الصديق ولا يصح من قبل إسناده إسناده ضعيف". باب فضل يس، ح2887، 162/5. وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان من طريق قلابة وقال: "هذا نقل إلينا بهذا الإسناد من قول أبي قلابة وكان من كبار التابعين، ولا يقوله إن صح ذلك عنه إلا بلاغا". باب ذكر سورة يس، ح2239، 98/4. قال المناوي: "قوله: إن لكل شيء قلبا، وقلب القرآن (يس)، من قرأها يريد بها وجه الله غفر الله له، الحديث بطوله. قال الولي العراقي: رواه الثعلبي وابن مردويه من حديث أبي بن كعب، وهو موضوع. وروى الترمذي (الجملة الأولى) منه عن هارون أبي مُجَدِّد عن مقاتل بن حيان عن قتادة عن أنس، وقال: غريب. قال الحافظ ابن حجر: وهارون مجهول، وفي الباب عن أبي بكر، وأبي هريرة. فأما حديث أبي هريرة فأخرجه البزار وفيه (حميد المكي) مولى آل علقمة، وهو ضعيف. وحديث أبي بكر أخرجه الحكيم الترمذي من حديث أنس. قال الغزالي: إنما قال: قلب القرآن لأن الإيمان صحته؛ الاعتراف بالحشر والنشر، وهذا المعنى يقرر فيه بأبلغ وجه". الفتح السماوي بتخريج أحاديث القاضي البيضاوي، عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي المناوي، تحقيق: أحمد مجتبي، الناشر: دار العاصمة، الرياض، ح838، 951/3-953.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب كم في القراءان من سجدة، ح5859، 335/3. والأثر سبق تخريجه. وأخرج عبد الرزاق من الآثار ما يفيد أن سورة فصلت تسمى حم السجدة أيضا في المواضع الآتية: ح5860، 335/3. ح5863، 336/3.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب المطلقة يموت عنها زوجها وهي في عدتها، ح11714، 471/6. والأثر سبق تخريجه. وأخرج عبد الرزاق من الآثار ما يفيد أن الطلاق تسمى بالنساء القصرى في المواضع الآتية: ح11715، 471/6. ح11716، 471/6.

رجليه، فقال: لا سبيل لكم إنه كان يقوم علينا يقرأ سورة الملك، فجلسوا عند بطنه، فقال: لا سبيل لكم عليه إنه أوعى في سورة الملك فسميت المانعة¹.

سورة الفلق وسورة الناس يسميان **المعوذتان**. أخرج عبد الرزاق بسنده عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه، قال: بينما أسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزل عليه آيات لم أسمع مثلهن ولم أر مثلهن **المعوذتين**².
الاعتبار الثالث: أسماء السور باعتبار ما ذكر فيها. وقسمته ثلاثة أقسام.

الأول: تسمية السور لموضوع ذكر فيها: ومن ذلك: سورة البقرة: ورد فيها موضوع بقرة بني إسرائيل³ وذبحها فسميت السورة بها، وسورة النساء وردت فيها مواضيع تتعلق بالنساء من أحكام الزواج والطلاق والإرث وغيرها⁴.

وسورة الأنعام وردت فيها تفاصيل تتعلق بأحكام بهيمة الأنعام⁵، وسورة التوبة ورد فيها موضوع توبة النفر الثلاثة الذين خلفوا عن غزوة تبوك⁶، وسورة يوسف من أولها إلى آخرها تتحدث في موضوع واحد وقصة

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القراءة وفضله، ح 6024، 378/3. وسند عبد الرزاق قال أخبرنا معمر، عن أبي إسحاق، عن أبي الاحوص، عن ابن مسعود. وأخرجه عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبيش عن بن مسعود. وقال: وهي المانعة تمنع من عذاب القبر وهي في التوراة هذه سورة الملك ومن قرأها في ليلة فقد أكثر وأطيب. باب تعليم القراءة وفضله، ح 6025، 379/3. والأثر أخرجه الطبراني في المعجم الكبير من طريق عبد الرزاق، ح 8669، 131/9. وقال الهيثمي رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله ثقات. باب سورة تبارك، ح 11431، 270/7. ورواه النسائي في السنن الكبرى، باب الفضل في قراءة تبارك الذي بيده الملك، ح 10479، 262/9. ورواه البيهقي في شعب الإيمان، باب تخصيص سورة منها بالذكر، ح 2279، 125/4. ورواه الحاكم في المستدرک وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». وقال الذهبي: صحيح. المستدرک، الحاكم، ح 3839، 540/2. وقال الألباني حديث حسن. صحيح الترغيب والترهيب، محمد ناصر الدين الألباني، ط 5، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض، ح 1475، 91/2.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب المعوذات، ح 6039، 384/3. والأثر سبق تخريجه. وأخرج عبد الرزاق ما يفيد أن سورة الناس والفلق يسميان أيضا بالمعوذتين في الموضوع: ح 6040، 384/3.

³ _ وتفصيل هذا الموضوع ورد في مصنف عبد الرزاق: ح 8584، 489/4. ح 8583، 488/4. ولم أذكر تفصيل الموضوع لئلا يطول البحث.

⁴ _ وتفصيل هذه الموضوعات في مصنف عبد الرزاق: ح 14021، 496/7. ح 19008، 250/10. ح 13610، 395/7. ح 10808، 272/6.

⁵ _ وورد في المصنف ذكر لبعض هذه الأحكام والتفاصيل: ح 8708، 520/4. ح 8709، 521/4. ح 8727، 525/4. ح 8729، 525/4. ح 8769، 534/4. ح 8775، 536/4. ح 196، 64/1. ح 200، 65/1. ح 1599، 408/1. ح 7953، 327/4. ح 14375، 76/8.

⁶ _ وتفصيل هذا الموضوع في المصنف: باب حديث الثلاثة الذين خلفوا، ح 9744، 397/5. وباب من تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك، ح 9745، 405/5. ح 9746، 406/5.

واحدة بتفصيل الأحداث وبيان العبر¹، وسورة الكهف وردت فيها قصة الفتية المؤمنة أصحاب الكهف²، وسورة الحج ورد فيها تفصيل لبعض أحكام مناسك الحج³، وسورة الروم ورد فيها خبر الروم⁴، وسورة لقمان ورد فيها من أخبار لقمان الحكيم مع ابنه⁵، وسورة الأحزاب ورد فيها خبر غزوة الأحزاب⁶، وسورة الفتح ورد فيها خبر فتح مكة⁷، وسورة الجمعة وردت فيه أحكاما تخص صلاة الجمعة⁸، وسورة الطلاق ورد فيها أحكام الطلاق⁹.

القسم الثاني: تسمية السور لاسم ورد فيها بلا تفصيل كالذي في القسم السابق. ومن ذلك سورة آل عمران¹⁰، وسورة يونس¹¹.

¹ _ ورد في المصنف ذكر لبعض القصة: ح10166، 114/6. ح10389، 172/6.

² _ ورد تفصيل القصة في المصنف: باب حديث أصحاب الكهف، ح9752، 423/5.

³ _ ورد في المصنف ذكر لبعض هذه التفاصيل: ح9101، 97/5. ح8822، 12/5. ح3813، 390/2. ح9149، 127/5.

⁴ _ ورد في المصنف تفصيل القصة: باب قيام الروم، ح20812، 385/11. ح20813، 387/11. ح20814، 388/11.

ح20815، 388/11. ح20816، 388/11. ح19925، 66/11.

⁵ _ ورد في المصنف بعضا من أخباره: ح19539، 414/10. ح20135، 138/11. ح20623، 309/11. ح13105،

268/7، ح15307، 304/8.

⁶ _ ورد في المصنف تفصيل للغزوة: باب وقعة الاحزاب وبني قريضة، ح9737، 367/5.

⁷ _ ورد في المصنف تفصيل للغزوة: باب غزوة الفتح، ح9739، 374/5. ح9740، 379/5.

⁸ _ ورد في المصنف تفصيل لبعض الأحكام في المواضع الآتية: ح5223، 177/3. ح5105، 146/3. ح5144، 159/3.

ح5164، 165/3. ح5219، 177/3. ح5229، 179/3. ح5349، 207/3. ح5347، 207/3.

⁹ _ ورد في المصنف تفصيل لبعض الأحكام في المواضع الآتية: ح10936، 304/6. ح10960، 309/6. ح11100، 340/6.

ح11712، 470/6. ح11714، 471/6. ح11715، 471/6. ح11717، 472/6. ح12101، 40/7.

¹⁰ _ وردت التسمية في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ آل عمران.

¹¹ _ وردت التسمية في قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا كُنْتِ فَرِيضَةً ءَأَمَنْتِ فَنَفَعْنَا إِيْمَانَهُمَا إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّا ءَامَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ ءَعْدَابَ الْخِزْيِ فِي

الْحَيٰوةِ الدُّنْيَا وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَىٰ حِينٍ﴾ يونس.

وسورة الرعد¹، وسورة الإسراء²، وسورة الفرقان³، وسورة الشعراء⁴، وسورة العنكبوت⁵، وسورة فاطر⁶، وسورة غافر⁷، وسورة فصلت⁸، وسورة الزخرف⁹، وسورة الجاثية¹⁰، وسورة الحديد¹¹، وسورة الصف¹²، وسورة التغابن¹³، وسورة المعارج¹⁴، وسورة الماعون¹⁵، المسد¹⁶.

القسم الثالث: تسمية السور بفواتحها. ومن ذلك سورة المؤمنون وتسمى بفواتحها قد أفلح المؤمنون.

أخرج عبد الرزاق بسنده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: كان إذا نزل على النبي صلى الله عليه وسلم سمع عند وجهه كدوي النحل، فنزل عليه فمكثنا ساعة، فاستقبل القبلة ورفع يديه وقال اللهم زدنا ولا تنقصنا وأكرمنا ولا

¹ وردت التسمية في قوله تعالى: ﴿وَيَسِّخُ الرِّعْدَ بِحَمْدِهِ وَالْمَلَكِ الْمَكْتُومِ مِنْ خِيفَتِهِ وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ وَهُمْ يُجَادِلُونَ فِي اللَّهِ وَهُوَ شَدِيدُ الْمِحَالِ ﴿١٣﴾﴾ **ال ر ه**

² وردت التسمية في قوله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَرَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنَ السَّمَاءِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴿١٧﴾﴾ **إلا سراء.**

³ وردت التسمية في قوله تعالى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴿١﴾﴾ **ال فرقان.**

⁴ وردت التسمية في قوله تعالى: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴿٢٣﴾﴾ **الشع راء.**

⁵ وردت التسمية في قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنْكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بِئْتًا وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾﴾ **ع ن ب و ت.**

⁶ وردت التسمية في قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَكِ رُسُلًا أُولَئِكَ أَجْنَحُ مَشَى وَتِلْكَ أَرْبَعُ يَدٍ يُرِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ إِنْ أَرَادَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾﴾ **ف ا ط و.**

⁷ وردت التسمية في قوله تعالى: ﴿غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ ذِي الطَّوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِلَهَ الْمَصِيرِ ﴿٢﴾﴾ **غ ا ف ر.**

⁸ وردت التسمية في قوله تعالى: ﴿كِتَابٌ فَصَّلَتْ آيَاتُهُ وَقُرْآنًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٢٠﴾﴾ **ف ص ل ت.**

⁹ وردت التسمية في قوله تعالى: ﴿وَرُزِقُوا مِنْ كُلِّ دَلِيمَةٍ لَمَّا مَتَّعَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٢٥﴾﴾ **ال ز خ ف.**

¹⁰ وردت التسمية في قوله تعالى: ﴿وَتَرَى كُلَّ أُمَّةٍ جَانِبَهُ كُلِّ أُمَّةٍ تَدْعِي إِلَى كِتَابِهَا الْيَوْمَ تُحْزَنُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٢٨﴾﴾ **ال ج ا ث ي ة.**

¹¹ وردت التسمية في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْتَفَعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مِنْ بَصُرِهِ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٢٥﴾﴾ **ال ح د ي د.**

¹² وردت التسمية في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًا كَأَنَّهُمْ بُنْدٌ مَرْمُوسٌ ﴿١١﴾﴾ **ال ه ب.**

¹³ وردت التسمية في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ ذَلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَعَمَلْ صَالِحًا يَكْفُرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٠﴾﴾ **ال ت غ ل ن.**

¹⁴ وردت التسمية في قوله تعالى: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ ﴿١﴾ لِلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ ﴿٢﴾ مِنَ اللَّهِ ذِي الْمَعَارِجِ ﴿٣﴾﴾ **ال مع ا ر ج.**

¹⁵ وردت التسمية في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ ﴿٦﴾ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ ﴿٧﴾﴾ **ال م ا ع و ن.**

¹⁶ وردت التسمية في قوله تعالى: ﴿وَأَمْرًا لَهُ حَمَالَةَ الْخَطْبِ ﴿١﴾ فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍ ﴿٢﴾﴾ **ال م د.**

تتنا وأعطنا ولا تحرمنا وآثرنا ولا تؤثر علينا وارض عنا. ثم قال أنزل علي عشر آيات من أقامهن دخل الجنة، ثم قرأ علينا قد أفلح المؤمنون، حتى ختم العشر¹.

سورة السجدة وتسمى بفاتحتها الم تنزِيل. أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في سورة الفجر بالم تنزِيل وسورة من المفصل وربما قال هل أتى على الإنسان². وأخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ يوم الجمعة في الفجر بالم تنزِيل السجدة وبهل أتى على الإنسان. قال عبد الرزاق: وبه نأخذ³.

سورة الشورى وتسمى بفاتحتها حم عسق. أخرج عبد الرزاق بسنده عن جعفر بن محمد، أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ ذات ليلة حم عسق، فرددها مرارا حم عسق وهو في بيت ميمونة. فقال يا ميمونة أمعك حم عسق؟ قالت: نعم، قال فأقربينيها، فلقد أنسيت ما بين أولها وآخرها⁴.

سورة الفتح وتسمى بفاتحتها إنا فتحنا لك. أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي برزة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ في الصبح إنا فتحنا لك فتحا مبينا⁵.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح 6038، 383/3. والأثر سبق تخريجه.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب القراءة في يوم الجمعة، ح 5240، 182/3. والأثر سبق تخريجه.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب القراءة في يوم الجمعة، ح 5239، 181/3. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن سعد بن إبراهيم، عن الاعرج، عن أبي هريرة. والأثر متفق عليه. أخرجه البخاري في صحيحه، باب ما يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة، ح 891، 5/2. وباب سجدة تنزِيل السجدة، ح 1068، 40/2. وأخرجه مسلم في صحيحه، باب ما يقرأ في يوم الجمعة، ح 880، 599/2. وأخرج عبد الرزاق من الآثار ما يفيد أن سورة السجدة تسمى بفاتحتها في المواضع الآتية: ح 2678، 105/2. ح 2704، 111/2. ح 2705، 111/2. ح 5238، 181/3. ح 5863، 336/3. ح 5924، 348/3. ح 5859، 335/3.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب تعاهد القرآن ونسيانه، ح 5976، 361/3. وسند عبد الرزاق عن ابن جريج، قال أخبرني جعفر بن محمد. والأثر أخرجه الطبراني في المعجم الكبير عن جعفر بن محمد عن أبيه عن ميمونة، ح 20096، 28/24. وقال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح غير شيخ الطبراني محمد بن عبدوس. باب سورة حم عسق، ح 11323، 102/7.

⁵ _ مصنف عبد الرزاق، باب القراءة في صلاة الصبح، ح 2732، 118/2. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن أبي إسحاق، عن أبي برزة. والأثر لم أجد له تخريجا في كتب الحديث. وأخرج عبد الرزاق ما يفيد أن سورة الفتح تسمى بفاتحتها في: ح 2681، 106/2. ح 2696، 108/2.

سورة ق تسمى بفاتحتها ق، و**سورة القمر** تسمى بفاتحتها اقتربت الساعة. أخرج عبد الرزاق بسنده عن عبيد الله بن عتبة قال: خرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه في يوم عيد فسأل أبا واقد الليثي رضي الله عنه بأي شيء كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الصلاة يوم العيد؟ فقال: بقاف واقتربت¹.

سورة المنافقون وتسمى بفاتحتها إذا جاءك المنافقون. أخرج عبد الرزاق بسنده عن عبيد الله بن أبي رافع، قال: كان أبو هريرة رضي الله عنه يصلي بنا الجمعة فيقرأ بنا في الركعة الأولى بسورة الجمعة، وفي الركعة الثانية إذا جاءك المنافقون. قال عبيد الله فأدركت أبا هريرة حين انصرف فقلت يا أبا هريرة سمعتك تقرأ بسورتين كان علي بن أبي طالب يقرأ بهما بالكوفة. قال أبو هريرة إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ بهما، وبه يأخذ أبو بكر².

سورة الطلاق وتسمى بفاتحتها يا أيها النبي إذا طلقتم النساء. أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: نزلت سورة النساء القصوى يا أيها النبي إذا طلقتم النساء بعد الطولى التي في البقرة³.

سورة التحريم وتسمى بفاتحتها يا أيها النبي لم تحرم. أخرج عبد الرزاق بسنده عن قتادة، قال: أمر عدي بن أرطاة الحسن أن يصلي بالناس فقرأ في الفجر يا أيها النبي إذا طلقتم النساء ويا أيها النبي لم تحرم⁴.

سورة الملك وتسمى بفاتحتها تبارك الذي بيده الملك. أخرج عبد الرزاق بسنده عن عطاء، أن رجلين فيما مضى كان يلزم أحدهما تبارك الذي بيده الملك فجادلت عنه حتى نجا، وأما صاحب السجدة الصغرى فانقسمت في قبره قسمين، قسم عند راسه وقسم عند رجليه حتى نجا، فسميت المنقسمة⁵.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب القراءة في الصلاة يوم العيد، ح5703، 298/3. وسند عبد الرزاق عن مالك وابن عيينة، عن ضمرة بن سعيد، قال سمعت عبيد الله بن عتبة. والأثر أخرجه مسلم في صحيحه، باب ما يقرأ به في صلاة العيدين، ح891، 607/2. وأخرج عبد الرزاق من الآثار ما يفيد أن سورة القمر تسمى بفاتحتها في المواضع: ح4941، 104/3. ح5285، 193/3. ح5701، 297/3. ح5702، 297/3. ح2679، 105/2.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب القراءة في يوم الجمعة، ح5231، 179/3. وسند عبد الرزاق عن ابن جريج، قال حدثنا جعفر بن محمد، عن أبيه، عن عبيد الله بن أبي رافع. والأثر أخرجه مسلم في صحيحه، باب ما يقرأ في صلاة الجمعة، ح877، 597/2. وأخرج عبد الرزاق من الآثار ما يفيد أن سورة المنافقون تسمى بفاتحتها في: ح5232، 180/3. ح5233، 180/3. ح5234، 180/3.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب المطلقة يموت عنها زوجها وهي في عدتها، ح11716، 471/6. والأثر سبق تخريجه. وأخرج عبد الرزاق من الآثار ما يفيد أن سورة الطلاق تسمى بفاتحتها في: ح2726، 117/2. ح5237، 181/3.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب القراءة في صلاة الصبح، ح2726، 117/2. وسند عبد الرزاق عن الثوري ومعر، عن قتادة، قال: أمر عدي بن أرطاة الحسن. والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث وفي سننه سفيان الثوري ومعر بن راشد وقاتدة بن دعامة السدوسي والحسن البصري كلهم ثقات من التابعين والأنباع المعروفين.

⁵ _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القراءة وفضله، ح6029، 381/3. والأثر سبق تخريجه. وأخرج عبد الرزاق من الآثار ما يفيد أن سورة الملك تسمى بفاتحتها في المواضع: ح5238، 181/3. ح2704، 111/2. ح6035، 382/3.

سورة المزمل وتسمى بفاتحتها يا أيها المزمل. أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كنت في بيت ميمونة فقام النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل فقامت معه على يساره فأخذ بيدي فجعلني عن يمينه، ثم صلى ثلاث عشرة ركعة حتى حزرت قدر قيامه في كل ركعة قدر يا أيها المزمل¹.

سورة الإنسان وتسمى بفاتحتها هل أتى على الإنسان. أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ يوم الجمعة في الفجر بألم تنزيل السجدة وبهلهل أتى على الإنسان. قال عبد الرزاق: وبه نأخذ².

سورة النبأ وتسمى بفاتحتها عم يتساءلون. أخرج عبد الرزاق بسنده عن مورق، قال: صلينا مع ابن عمر رضي الله عنهما العصر، فقرأ بالمرسلات وعم يتساءلون³.

سورة التكويد وتسمى بفاتحتها إذا الشمس كورت⁴.

سورة الانفطار وتسمى بفاتحتها إذا السماء انفطرت. أخرج عبد الرزاق بسنده عن ثابت: كان أنس

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب صلاة النبي صلى الله عليه وسلم من الليل ووتره، ح4706، 36/3. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن ابن طاووس، عن عكرمة بن خالد، عن ابن عباس. والأثر أخرجه البيهقي في السنن الكبرى من طريق عبد الرزاق، باب عدد ركعات قيام النبي صلى الله عليه وسلم، ح4868، 8/3. وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير من طريق عبد الرزاق، ح11295، 11/132. وأبو داود في السنن من طريق عبد الرزاق، باب في صلاة الليل، ح1367، 1/518. والنسائي في السنن الكبرى من طريق عبد الرزاق، ح339، 1/236. وح1429، 2/165. وقال الألباني صحيح. صحيح أبي داود، مُجَّد ناصر الدين الألباني، ط1، الناشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، 1423هـ / 2002م، 5/106.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب القراءة في يوم الجمعة، ح5239، 3/181. والأثر سبق تخريجه. وأخرج عبد الرزاق من الآثار ما يفيد أن سورة الإنسان تسمى بفاتحتها في: ح5240، 3/182. ح2728، 2/117. ح2731، 2/118. ح5234، 3/180.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب القراءة في العصر، ح2689، 2/107. وسند عبد الرزاق عن جعفر بن سليمان، عن أبان، عن مورق، قال: صلينا مع بن عمر. والأثر لم أجد له تخريجاً في كتب الحديث.

⁴ - أخرج عبد الرزاق عن معمر، عن أبي إسحاق، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شيبني هود وأخواتها سورة الواقعة وسورة القيامة والمرسلات وإذا الشمس كورت وإذا السماء انشقت وإذا السماء انفطرت قال وأحسبه ذكر سورة هود. مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح5997، 3/368. والأثر أخرجه الطبراني في المعجم الكبير عن أبي إسحاق عن أبي جحيفة. ح18169، 22/123. وقال الهيثمي أخرجه الطبراني وفيه سعيد بن سلام العطار وهو كذاب. باب سورة هود، ح11075، 7/117. وأخرجه أبو يعلى في مسنده وقال حسين سليم أسد إنساده ضعيف. مسند أبي يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، ط1، الناشر: دار المأمون للتراث، دمشق، 1404هـ / 1984م، ح880، 2/184. وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير من طريق عقبه بن عامر، ح790، 17/268. وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح. باب سورة هود، ح11073، 7/117.

يُصلي بنا الظهر والعصر فرما أسمعا من قراءته إذا السماء انفطرت وسبح اسم ربك الأعلى¹.

سورة الانشقاق وتسمى بفاتحتها إذا السماء انشقت. أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال:

سجدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في إذا السماء انشقت وقرأ باسم ربك الذي خلق².

سورة البروج وتسمى بفاتحتها والسماء ذات البروج. أخرج عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة، قال: يقرأ

في الركعتين الأوليين من صلاة العصر إذا السماء انشقت والسماء ذات البروج³.

سورة الأعلى وتسمى بفاتحتها سبح اسم ربك الأعلى، وكذلك سورة الغاشية تسمى بهل أتاك حديث

الغاشية. أخرج عبد الرزاق بسنده عن النعمان بن بشير رضي الله عنه، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في يوم الجمعة

وفي العيدين بسبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية⁴.

سورة الشمس تسمى بفاتحتها والشمس وضحاها، وكذلك سورة الليل تسمى والليل إذا يغشى. أخرج

عبد الرزاق بسنده عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه، قال: كان يقرأ في ركعتي الاستسقاء والشمس وضحاها

والليل إذا يغشى⁵.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب القراءة في العصر، ح 2687، 107/2. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن ثابت: كان أنس. والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث، وفيه انقطاع لأن معمر لم يلق ثابتا رضي الله عنه وما وجدته هو رواية ثابت عن أنس رضي الله عنه في صلواته ما بين المغرب والعشاء.

² - مصنف عبد الرزاق، باب كم في القرآن من سجدة، ح 5887، 340/3. وسند عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري وابن جريج، عن أيوب، عن موسى، عن عطاء بن ميناء، عن أبي هريرة. والأثر أخرجه مسلم في صحيحه، باب سجود التلاوة، ح 578، 604/1. وأخرجه أيضا من طريق عبد الرحمن بن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه. وأخرج عبد الرزاق من الآثار ما يفيد أن سورة الانشقاق تسمى بفاتحتها في: ح 2688، 107/2. ح 5001، 122/3. ح 5284، 193/3. ح 5286، 194/3. ح 5883، 340/3. ح 5884، 340/3. ح 5885، 340/3. ح 5888، 341/3. ح 5896، 342/3. ح 5921، 348/3. ح 5922، 348/3. ح 5997، 368/3.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب القراءة في العصر، ح 2688، 107/2. والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث، وفي سنده معمر بن راشد من الأتباع وفتادة بن دعامة السدوسي من التابعين وهما ثقات معروفان.

⁴ - مصنف عبد الرزاق، باب القراءة في الصلاة يوم العيد، ح 5706، 298/3. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن إبراهيم بن المنتشر، عن أبيه، عن حبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير، والأثر أخرجه مسلم في صحيحه، باب ما يقرأ في صلاة الجمعة، ح 878، 598/2. وأخرج عبد الرزاق ما يفيد أن سورة الغاشية تسمى بفاتحتها في: ح 2022، 529/1. ح 2737، 119/2، ح 2741، 120/2. ح 4050، 451/2. ح 5235، 180/3. ح 5236، 181/3. ح 5705، 298/3.

⁵ - مصنف عبد الرزاق، باب الاستسقاء، ح 4900، 86/3. وسند عبد الرزاق عن رباح بن عبيد الله بن عمر، قال أخبرني يعقوب بن إبراهيم بن حنين، عن نافع، عن ابن عمر. والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث.

سورة العلق وتسمى بفاتحتها اقرأ باسم ربك. أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: سجدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في إذا السماء انشقت وقرأ باسم ربك الذي خلق¹.

سورة الزلزلة وتسمى بفاتحتها إذا زلزلت، وسورة الكافرون كذلك. أخرج عبد الرزاق عن معمر، قال: سمعت رجلاً يحدث أن لكل شيء قلباً، وقلب القرآن يس، ومن قرأها فإنها تعدل القرآن أو قال تعدل قراءة القرآن كله، ومن قرأ قل يا أيها الكافرون فإنها تعدل ربع القرآن وإذا زلزلت شطر القرآن².

سورة الفيل وتسمى بفاتحتها ألم تر كيف فعل ربك، وسورة القريش كذلك. أخرج عبد الرزاق بسنده عن المعرور بن سويد، قال كنت مع عمر رضي الله عنه بين مكة والمدينة فصلى بنا الفجر فقرأ ألم تر كيف فعل ربك وإيلاف قريش، ثم رأى أقواماً ينزلون فيصلون في مسجد فسأل عنهم، فقالوا مسجد صلى فيه النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إنما هلك من كان قبلكم أنهم أخذوا آثار أنبيائهم بيعاً، من مر بشيء من المساجد فحضرت الصلاة فليصل وإلا فليمض³.

سورة الكوثر وتسمى بفاتحتها إنا أعطيناك الكوثر. أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء أيجزى عني في كل ركعة إنا أعطيناك الكوثر ليس معها أم القرآن في المكتوبة. قال لا ولا سورة البقرة. قال ولقد آتيناك سبعا من المثاني. قال هي السبع. قلت فأين السابعة. قال بسم الله الرحمن الرحيم. وهو يوجب أم القرآن في كل ركعة⁴.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب كم في القرآن من سجدة، ح 5887، 340/3. والأثر سبق تخريجه. وأخرج عبد الرزاق من الآثار ما يفيد أن سورة العلق تسمى بفاتحتها في: ح 3725، 365/2، ح 5863، 336/3. ح 5897، 342/3. ح 5921، 348/3. ح 5922، 348/3.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح 6009، 372/3. والأثر سبق تخريجه. وأخرج عبد الرزاق من الآثار ما يفيد أن سورة الزلزلة تسمى بفاتحتها في: ح 2742، 116/2. ح 2738، 119/2. ح 2827، 143/2. ح 4699، 34/3. ح 5882، 339/3. ح 6008، 372/3.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب ما يقرأ في الصباح في السفر، ح 2734، 118/2. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن الأعمش، عن المعرور بن سويد. والأثر أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار، ح 5014، 544/12. وأخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبه، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ط1، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، 1409هـ، ح 7550، 151/2. قال الألباني: سنده صحيح على شرط الشيخين. موسوعة الألباني، شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، ط1، الناشر: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، صنعاء اليمن، 1431هـ / 2010م، 352/2.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب من لم يقرأ بأمر القرآن وقرأ غيرها، ح 2629، 94/2. والأثر سبق تخريجه. وأخرج عبد الرزاق من الآثار ما يفيد أن سورة الكوثر تسمى بفاتحتها في: ح 2740، 120/2. ح 3721، 364/2.

سورة الإخلاص وتسمى بفتحها قل هو الله أحد. أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي عبد الله الصنابحي رضي الله عنه، أنه صلى وراء أبي بكر الصديق رضي الله عنه المغرب فقرأ في الركعتين الأوليين بأمر القرآن وسورتين من قصار المفصل، ثم قام في الركعة الثالثة، قال فدنوت منه حتى إن ثيابي لتكاد أن تمس ثيابه فسمعتة قرأ بأمر القرآن وبهذه الآية ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا حتى الوهاب. قال أبو عبيد وأخبرني عبادة أنه كان عند عمر بن عبد العزيز في خلافته، فقال عمر لقيس: كيف أخبرتني عن أبي عبد الله؟ فحدثه، فقال عمر: ما تركناها منذ سمعناها، وإن كنت قبل ذلك لعلني غير ذلك. فقال رجل: وعلى أي شيء كان أمير المؤمنين قبل ذلك، قال: كنت أقرأ قل هو الله أحد¹.

سورة الفلق وسورة الناس تسميان أيضا بفواتحهما. أخرج عبد الرزاق بسنده عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الثلاث ركعات الأواخر في الأولى بسبح اسم ربك الأعلى، وفي الثانية قل يا أيها الكافرون، وفي الثالثة قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس².

المطلب الثاني: ما ورد في فضائل سور القرآن

أولا فضائل آيات وسور القرآن إجمالاً: جمعت من مصنف عبد الرزاق مجموعة من الفضائل، هذه بعض منها:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن الحسن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استمع إلى آية من كتاب الله كانت له حسنة مضاعفة ومن تعلم آية من كتاب الله كانت له نورا يوم القيامة³.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب القراءة في المغرب، ح2698، 109/2. والأثر سبق تخريجه. وأخرج عبد الرزاق من الآثار ما يفيد أن سورة الكوثر تسمى بفتحها في: ح2665، 102/2. ح2735، 119/2. ح2850، 148/2. ح2853، 149/2. ح4695، 32/3. ح4696، 33/3. ح4698، 33/3. ح4699، 34/3. ح4700، 34/3. ح4787، 59/3. ح4788، 59/3. ح4790، 59/3. ح4791، 59/3. ح4834، 70/3. ح4983، 116/3. ح5283، 193/3. ح5953، 354/3. ح6003، 371/3. ح6004، 371/3. ح6005، 371/3. ح6006، 371/3.

² - مصنف عبد الرزاق، باب ما يقرأ في الوتر وكيف التكبير فيه، ح4698، 33/3. وسند عبد الرزاق عن ابن جريج، قال: أخبرت عائشة أنّ. قلت والأثر في إسناده ساقط أكثر من راو. وقد أخرجه ابن حبان في صحيحه موصولاً إلى عائشة رضي الله عنها. وقال الألباني صحيح. وقال شعيب الأرنؤوط إسناده حسن. ح2432، 188/6. ورواه الحاكم موصولاً في المستدرک وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. وقال الذهبي: رواه ثقات عنه وهو على شرط البخاري ومسلم. ح1144، 447/1. وأخرج عبد الرزاق من الآثار ما يفيد أن سورتي الفلق والناس تسميان بفواتحهما في: ح4983، 116/3. ح19784، 20/11. ح20961، 444/11.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح6013، 373/3. قال محمد عمرو عبد اللطيف الشنقيطي: وإسناده واه، وأبان متروك. تكميل النفع بما لم يثبت به وقف ولا رفع، محمد عمرو عبد اللطيف، ط1، الناشر: مكتب التوعية الإسلامية لإحياء التراث العربي، الجيزة مصر، 1410هـ/1989م، ص112. وأخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء بن عباس، ح6012، 373/3. وأخرجه

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: لا حسد إلا على اثنتين رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل والنهار، ورجل آتاه الله مالا فهو ينفق منه يعني الصدقة وما أشبهها آناء الليل والنهار¹.
- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن عبد الرحمن بن سابط قال: قال رسول الله ﷺ البيت الذي يقرأ فيه القرآن يكثر خيره ويوسع على أهله ويحضره الملائكة ويهجره الشياطين، وإن البيت الذي لا يقرأ فيه يضيق على أهله ويقل خيره ويهجره الملائكة ويحضره الشياطين، وإن البيت الذي يقرأ فيه القرآن ويثور فيه يضيء لأهل السماء كما يضيء النجم الأرض. قال ثم قال رسول الله ﷺ بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بنور من الله يوم القيامة. قال معمر وسمعت رجلا من أهل المدينة يقول إن أهل السماء ليتراءون البيت الذي يقرأ فيه القرآن ويصلى فيه كما يتراءى أهل الدنيا الكوكب الذي في السماء².
- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة طعمها طيب وريحها طيب، ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة طعمها طيب ولا ريح لها، ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وليس له طعم، ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ريحها منتن وطعمها منتن³.
- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ الماهر بالقرآن مع السفارة الكرام البررة، والذي يقرأ وهو عليه شديد فله أجران اثنان⁴.

الدارمي في سننه من طريق عبد الرزاق، وقال حسين سليم أسد: إسناده ضعيف فيه عن عنة ابن جريج. ورزين بن عبد الله بن حميد مجهول. باب فضل من استمع إلى القرآن، ح3367، 536/2.

¹- مصنف عبد الرزاق، باب تعاهد القرآن ونسيانه، ح5974، 360/3. والحديث متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه، باب اغتباط صاحب القرآن، ح5025، 191/6. وأخرجه مسلم في صحيحه، باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه، ح815، 559/1.

²- مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح5999، 369/3. والحديث أخرجه البزار في مسنده من طريق أنس إلى قوله يقل خيره. وقال تفرد به أنس. ح6672، 205/13. وقال الهيثمي: رواه البزار وقال: لم يروه إلا أنس وفيه عمر بن نبهان وهو ضعيف. باب قراءة القرآن في البيت، ح11710، 355/7.

³- مصنف عبد الرزاق، باب مثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن، ح20933، 435/11. والحديث متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه، باب إثم من رأى بقراءة القرآن، ح5059، 197/6. وباب ذكر الطعام، ح5427، 77/7، وباب قراءة الفاجر والمنافق، ح7560، 162/9. وأخرجه مسلم في صحيحه، باب فضيلة حافظ القرآن، ح797، 549/1.

⁴- مصنف عبد الرزاق، باب الترتيل في القرآن، ح4194، 491/2. وباب تعليم القرآن وفضله، ح6016، 375/3. والحديث متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه، باب ويوم ينفخ في الصور فتاتون أفواجا، ح4937، 166/6. وأخرجه مسلم في صحيحه، باب فضل الماهر في القرآن، ح798، 549/1.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: لو قيل لأحدكم لو غدوت إلى القرية كان لك أربع قلائص، لبات يقول قد آن لي أن أغدو فلو أن أحدكم غدا فتعلم آية من كتاب الله لكانت خيرا له من أربع وأربع وأربع حتى عد شيئا كثيرا. قال أبو إسحاق: وأخبرني أبو عبيدة أن ابن مسعود إذا أصبح خرج اتاه الناس إلى داره فيقول على مكانكم، ثم يمر بالذين يقرئهم القرآن فيقول يا فلان بأي سورة أنت، فيخبرونه فيقول بأي آية، فيفتح عليه الآية التي تليها، ثم يقول: تعلمها فإنها خير لك مما بين السماء والأرض، قال فيظن الرجل أنها ليست في القرآن آية خير منها، ثم يمر بالآخر فيقول له مثل ذلك، حتى يقول لذلك كلهم¹.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أنه سمع خطبة عمر رحمه الله الآخرة حين جلس على منبر النبي صلى الله عليه وسلم وذلك الغد من يوم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فتشهد عمر وأبو بكر صامت لا يتكلم، ثم قال عمر أما بعد فإنني قلت مقالة وإنما لم تكن كما قلت وإني والله ما وجدت المقالة التي قلت في كتاب الله تعالى ولا في عهد عهده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكني كنت أرجو أن يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدبرنا (يريد بذلك حتى يكون آخرهم) فإن يك محمد قد مات فإن الله قد جعل بين أظهركم نورا تهتدون به هذا كتاب الله فاعتصموا به تهتدون لما هدى الله به محمدًا صلى الله عليه وسلم².

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن علي قال: أرسل يحيى بن أبي زكريا فأمر أن يحدث قومه بخمس كلمات وأن يضرب لهن أمثالا فأعجبته فأمسكهن لنفسه، فقيل لعيسى أئت يحيى فأمره فليبلغ الكلمات التي أمر بهن وإلا فتبلغهن أنت، فلما أتاه قال أنا أبلغهن فقال لقومه إن مثل الشرك بالله كمثل رجل اشترى عبدا من ماله فأحسن إليه وأعتقه وقال اذهب فانطلق فأصاب معروفا فجعل معروفا ونيله لرجل غير الذي أعتقه فذلك مثل الشرك بالله، والصلاة مثلها كمثل رجل أتى سلطانا مهيبا لا يرجو أن يمكنه من الكلام فأتاه فأمكنه يقول ما شاء فذلك مثل المصلي إذا كان في صلاة يعطيه الله من دعائه ما أحب، والزكاة مثلها كمثل رجل أخذه العدو فقال اقتلوه ما تنتظرون به فقال ما تصنعون بقتلي قال بل تنجمون علي نجوما

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح5992، 3/366. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن أبي إسحاق، قال ابن مسعود. والأثر أخرجه الطبراني في المعجم الكبير من طريق عبد الرزاق، ح8681، 9/135. وقال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبا إسحاق لم يسمع من ابن مسعود. باب فيمن تعلم القرآن وعلمه، ح11680، 7/346.

² - مصنف عبد الرزاق، باب بدء مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم، ح9756، 5/437. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري، قال أخبرني أنس بن مالك. والأثر أخرجه البخاري في صحيحه، باب الاستخلاف، ح7219، 9/81.

فأودي إليكم ثمن رقبتى فنجموا عليه نجوما كلما أدى نجما فك من رقه حتى عتق فكذلك الصدقة تكفر الخطايا، ومثل الصوم كمثل رجل شهد البأس فأخذ السلاح حتى رأى أنه لن يخلص إليه شيء فذلك مثل الصوم جنة من النار، والقرآن مثله كمثل قوم في حصن حصين لا يأتيهم العدو الا وجدهم حذرين كذلك مثل صاحب القرآن من الشيطان¹.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: من قرأ القرآن فله بكل آية عشر حسنات، لا أقول ألم عشر ولكن ألف ولام وميم ثلاثون حسنة².

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن يحيى بن أبي كثير رفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم، قال: سيقراً القرآن ثلاثة رجل يقرأه ابتغاء مرضات الله ورجاء ثوابه من الله فذلك ثوابه على الله، ورجل يقرأه رياء وسمعة ليأكل به في الدنيا فذلك عليه ولا له، ورجل يقرأه فلا يتجاوز قراءته أو قال مبقعته ترقوته³.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: إن القرآن شافع ومشفع، وما حل مصدق فمن جعله أمامه قاده إلى الجنة ومن جعله خلفه ساقه إلى النار⁴.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب تزيين المساجد والممر في المسجد، ح5141، 156/3. وسند عبد الرزاق معمر، عن أبي إسحاق، عن عمارة بن عبد، قال سمعت عليا. والأثر أخرجه الطبراني في الكبير عن الحارث الأشعري مرفوعا باختلاف في الألفاظ، ح3428، 286/3. وأخرجه ابن حبان في صحيحه وقال والحارث الأشعري هذا: هو أبو مالك الأشعري اسمه الحارث بن مالك من ساكني الشام. قال شعيب الأرنؤوط : إسناده صحيح. باب بدء الخلق، ح6233، 124/14. وأخرجه الحاكم في المستدرک وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. ح1534، 582/1. وقال الألباني صحيح. صحيح الجامع الصغير وزيادته، ح1724، 356/1.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح5993، 367/3. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن عبدالكريم الجزري، عن أبي عبيدة، عن ابن مسعود. والأثر أخرجه الطبراني في المعجم الكبير من طريق عبد الرزاق، ح8666، 130/9. وما في معناه في الصحيحين سأذكره لاحقا.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح6000، 370/3. وسند عبد الرزاق عن عمر بن راشد، عن يحيى بن أبي كثير رفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم، والأثر أخرجه الدارمي في سننه من طريق إياس بن عمر. وقال حسين سليم أسد : إسناده صحيح. باب فضل من قرأ القرآن، ح3329، 526/2. وأخرجه ابن المبارك في الزهد والرقائق من طريق أبي سعيد الخدري. الزهد والرقائق، ابن المبارك، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، باب في الرياء، 16/2. وأخرجه الشجري من طريق علي باختلاف في بعض ألفاظه في كل طريق والمعنى نفسه. ترتيب الأمالي الحميسية للشجري، رتبها: القاضي محيي الدين محمد بن أحمد القرشي العبشمي، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1422هـ/2001م، ح394، 103/1.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح6010، 372/3. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن أبي إسحاق وغيره، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال: قال عبد الله. والأثر أخرجه الطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق. ح8674، 132/9. ورواه الطبراني مرفوعا ح10472، 198/10. وقال الألباني ضعيف موقوف عن ابن مسعود. ضعيف الترغيب والترهيب، الألباني، ح32، 9/1. ورواه ابن حبان في صحيحه عن جابر مرفوعا وقال الألباني صحيح. التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان، الألباني، ح124، 224/1. قال ابن حبان: هذا خبر يوهم لفظه من جهل صناعة العلم أن القرآن مجعول مربوب وليس كذلك لكن لفظه منقول في كتبنا: إن العرب في لغتها

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن يحيى بن أبي كثير، قال: بلغنا أن القرآن يأتي يوم القيامة في صورة الشاحب المنافر فيقول لصاحبه تعرفني فيقول من أنت، فيقول أنا خليلك وأنا ضجيعك وأنا شفيقك وأنا الذي كنت اسهر ليلك وأنصب نهارك وأزول معك حيث ما زلت، كان كل تاجر قد أصاب من تجارته وأنا اليوم لك من وراء كل تاجر، فيعطى الملك يمينه والخلد بشماله ويوضع تاج الوقار على رأسه ويقال له أذهب في نعيم مقيم، ويكسى أبواه حلتين لم تقم بهما الدنيا، فيقولان أي هذا ولم نعمل له. فيقول بأخذ ابنكما القرآن، ثم يقال اقرا وارق، فمن كان يرتله فبحساب ذلك ومن كان يهذه فبحساب ذلك¹.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: إن هذا القرآن مآدبة الله فتعلموا من مآدبته ما استطعتم، إن هذا القرآن هو حبل الله الذي أمر به وهو النور المبين والشفاء النافع عصمة لمن اعتصم به ونجاة لمن تمسك به لا يعوج فيقوم ولا يزوغ فيشعب ولا تنقضي عجائبه ولا يخلق عن رد اتلوه، فإن الله يأجركم لكل حرف عشر حسنات، لم أقل لكم ألم ولكن ألف حرف ولام حرف وميم حرف².

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: من قرأ في ليلة بمائة آية لم يكتب من الغافلين، ومن قرأ بمائتي آية كتب له قنوت تلك الليلة، ومن قرأ بخمس مائة إلى ألف أصبح له قنطار من الاجر. قال فسئل ابن عمر رضي الله عنهما كم القنطار فقال سبعون ألفا³.

تطلق اسم الشيء على سببه كما تطلق اسم السبب على الشيء فلما كان العمل بالقرآن قاد صاحبه إلى الجنة أطلق اسم ذلك الشيء الذي هو العمل بالقرآن على سببه الذي هو القرآن لا أن القرآن يكون مخلوقا.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القراء وفضله، ح6014، 374/3. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير. والأثر أخرجه الطبراني في الأوسط مرفوعا. ح5764، 51/6. وقال الألباني صحيح. وقال: والحديث بتمامه من رواية يحيى بن أبي كثير بلاغا. أخرجه عبد الرزاق عن معمر عنه. فهو بلاغ صحيح. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، الألباني، ط1، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، 1422هـ / 2002م، ح2829، 6/794.

² - مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القراء وفضله، ح6017، 375/3. وسند عبد الرزاق عن ابن عيينة، عن إبراهيم الهجري، عن أبي الاحوص، عن عبد الله بن مسعود. والأثر أخرجه الطبراني في المعجم الكبير من طريق عبد الرزاق، ح8665، 9/130. وقال الهيثمي: وفيه مسلم بن إبراهيم الهجري وهو متروك. باب منه في فضل القراء ومن قرأه، ح11660، 7/340. ورواه الدارمي في السنن وقال قال حسين سليم أسد: إسناده ضعيف لضعف إبراهيم الهجري. باب فضل من قرأ القراء، ح3315، 2/523. ورواه البيهقي في شعب الإيمان مرفوعا وقال: أبو إسحاق هذا هو إبراهيم الهجري وكذلك رواه صالح بن عمر، ويحيى بن عثمان، عن إبراهيم مرفوعا ورواه جعفر بن عون، وإبراهيم بن طهمان، موقوفا على عبد الله بن مسعود. باب تعظيم القراء، ح1786، 3/333. ورواه الحاكم في المستدرک وقال «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بصالح بن عمر». ح2040، 1/741. وقال الألباني ضعيف. ضعيف الجامع الصغير وزيادته، الألباني، ح2024، ص294.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القراء وفضله، ح6028، 3/380. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن شهر بن حوشب، عن عطاء الخرساني، عن ابن عمر. والأثر أخرجه الدارمي في السنن من طرق محمد بن كعب القرظي عن ابن عمر إلى قوله من الغافلين. وقال حسين

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء وكتاب الله الذي أنزل عليكم بين أظهركم محض ولم يشب، فهو أحدث الأخبار بالله، وقد أخبركم الله عن أهل الكتاب أنهم كتبوا بأيديهم كتباً ثم قالوا هذا من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً فبدلوها وحرفوها عن مواضعها، أفما ينهاكم ما جاءكم من الله عن مسألتهم، فوالله ما رأينا أحداً منهم يسألكم عن الذي أنزل إليكم¹.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن عطاء، قال: بلغني أن المسلمين كانوا يتكلمون في الصلاة كما يتكلم اليهود والنصارى حتى نزلت وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا².

ثانياً فضائل آيات وسور القرآن تفصيلاً: ومن ذلك سورة الفاتحة خصها الله تعالى بأمة محمد صلى الله عليه وسلم ولم يعطها لأهل الكتب السابقة. أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج، قال أخبرني أبي، عن سعيد بن جبيرة أخبره، قال: ولقد آتيناك سبعة من المثاني أم القرآن، وقرأتها على سعيد كما قرأتها عليك. ثم قال بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الآية السابعة. قال ابن عباس رضي الله عنهما: قد أخرجها الله لكم فما أخرجها لأحد قبلكم³. ومن فضائل سورة الفاتحة أنها ركن من أركان الصلاة⁴.

سليم أسد: إسناده حسن. باب من قرأ بمائة آية، ح3449، 556/2. ورواه من طريق أبي الأحوص عن عبد الله. وقال حسين سليم أسد: إسناده صحيح. ح3453، 556/2.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب مسألة أهل الكتاب، ح10159، 110/6. وباب هل يسأل أهل الكتاب عن شيء، ح19215، 314/10. وباب حديث أهل الكتاب، ح20060، 110/11. وسند عبد الرزاق قال أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس. والأثر أخرجه البخاري في صحيحه، باب لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها، ح2685، 181/3. وباب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء»، ح7363، 111/9. وباب قول الله تعالى كل يوم هو في شأن، ح7522، 7523، 153/9.

² - مصنف عبد الرزاق، باب الرجل يدعو ويسمي في دعائه، ح4044، 450/2. وسند عبد الرزاق عن ابن جريج، عن عطاء، وهو مقطوع عنه ولم يلق الصحابة رضي الله عنهم. والأثر رواه البيهقي في السنن الكبرى من طريق أبي هريرة. وقال وفي رواية ابن عبدان قال: كانوا يتكلمون في الصلاة حتى نزلت هذه الآية. قال: وهكذا قال معاوية بن قرة. باب من قال يترك المأموم القراءة فيما جهر، ح2887، 222/2. وأخرجه سعيد بن منصور في التفسير من طريق معاوية بن قرة. وقال سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد: سنده صحيح إلى معاوية. التفسير من سنن سعيد بن منصور (محققاً)، دراسة وتحقيق: سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، ط1، الناشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع، 1417هـ/1997م، ح979، 182/5.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب قراءة بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، ح2609، 90/2. والأثر سبق تخريجه.

⁴ - أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج عن العلاء بن عبد الرحمن أن أبا السائب مولى بني عبد الله بن هشام بن زهرة أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج غير تمام. قال أبو السائب أكون أحياناً وراء الإمام فقال أبو السائب فغمز أبو هريرة ذراعي فقال يا أعرابي اقرأ بها في نفسك فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله قسمت الصلاة بيني وبين عبدتي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدتي ولعبدتي ما سألت. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ يقوم العبد فيقول الحمد لله رب العالمين فيقول الله حمدني عبدتي، ويقول العبد الرحمن الرحيم فيقول الله أثنى علي عبدتي، ويقول العبد مالك يوم الدين فيقول الله حمدني عبدتي، وقال هذه بيني وبين

ومن فضائل سورة البقرة أنها عصمة للبيوت من الشيطان. أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: إن هذا القرآن مآدبة الله فمن استطاع أن يتعلم منه شيئاً فليفعل فإن أصفر البيوت من الخير البيت الذي ليس فيه من كتاب الله تعالى شيء، وأن البيت الذي ليس فيه من كتاب الله شيء خرب كخراب البيت الذي لا عامر له وإن الشيطان يخرج من البيت يسمع سورة البقرة تقرأ فيه¹.

ومن فضائل سورة البقرة أن فيها آية هي سيدة القراءان².

ومن فضائل سورة البقرة أن فيها أعظم آية في كتاب الله³.

ومن فضائل سورة البقرة أن خواتيمها تكفي الإنسان من كل شيء هو بحاجة له⁴.

ومن فضائل سورة آل عمران أنها تشفع لصاحبها يوم القيامة⁵.

عبدى فيقول العبد إياك نعبد وإياك نستعين فيقول الله أجرها لعبدي وله ما سأل، يقول عبدى أهدنا الصراط المستقيم إلى آخر السورة يقول الله هذا لعبدي وله ما سأل. مصنف عبد الرزاق، باب القراءة خلف الإمام، ح 2767، 128/2. والأثر سبق تخريجه.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القراء وفضله، ح 5998، 368/3. والأثر سبق تخريجه.

² - أخرج عبد الرزاق عن ابن عيينة عن حكيم بن جبير عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ إن لكل شيء سناما وسنام القرآن سورة البقرة وفيه آية سيده أي القرآن آية الكرسي لا تقرأ في بيت وفيه شيطان إلا خرج. مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القراء وفضله، ح 6019، 376/3. والأثر سبق تخريجه.

³ - أخرج عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن سعيد الجريري عن أبي السليل عن عبد الله بن رباح عن أبي بن كعب أن النبي ﷺ قال أي آية في كتاب الله أعظم، فقال الله ورسوله أعلم يكررها مراراً، ثم قال أي آية الكرسي، فقال النبي ﷺ ليهنك العلم أبا المنذر والذي نفسي بيده أن لها للسانا وشفقتين تقدسان للملك عند ساق العرش. (مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القراء وفضله، ح 6001، 370/3. والأثر أخرجه الإمام أحمد في المسند من طريق عبد الرزاق، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم، وإتمام الراوي في إسناده عبد الله بن أحمد لا يضر، بيّنه في إسناده أبيه. سفيان: هو الثوري، وسعيد الجريري: هو ابن إياس، وأبو السليل: هو ضَرْبُ بن نُقَيْر. وعبيد الله القواريري: هو عبيد الله ابن عمر. ح 21278، 200/35. وأخرجه الحاكم من طريق أبي بن كعب وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. وقال الذهبي صحيح. ح 5326، 344/3. وقال الألباني صحيح. سلسلة الأحاديث الصحيحة، الألباني، ح 3410، 1207/7).

⁴ - أخرج عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن أبي مسعود الانصاري قال قال رسول الله ﷺ من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة كفتاه. مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القراء وفضله، ح 6020، 377/3. والأثر سبق تخريجه.

⁵ - أخرج قال أخبرنا معمر بن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي أمامة قال قال رسول الله ﷺ تعلموا القرآن فإنه شافع لأصحابه يوم القيامة وتعلموا البقرة وآل عمران تعلموا الزهراوين فإنهما يأتيان يوم القيامة كأتهما غمامتان أو غيايتان أو كأتهما فرقان من طير صواف تحاجان عن صاحبهما. مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القراء وفضله، ح 5991، 365/3. والأثر سبق تخريجه.

ومن فضائل سورة آل عمران أنها كنز الفقير لطلب الغنى. أخرج عبد الرزاق بسنده عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: نعم كنز الصعلوك سورة آل عمران يقوم من آخر الليل فيقوم بها قال، وقال عبد الله: من قرأ آل عمران فهو غني¹.

ومن فضائل سورة هود أنها شيبت النبي صلى الله عليه وسلم لما ذكر فيها من أهوال يوم القيامة. وكذا سورة الواقعة والقيامة والمرسلات والتكوير والانفطار والانشقاق².

ومن فضائل سورة النحل أن فيها أجمع آية في القرآن. أخرج عبد الرزاق بسنده عن مسروق وشثير بن شكل العبسي، قالوا: جلسنا في المسجد فثاب إليهما، فقال أحدهما لصاحبه: إنه لم يقدم إلينا الا أنا لنحدثهم فيما أن تحدثهم فأصدقك وإما أن أحدثهم وتصدقني، فقال أحدهما: سمعت عبد الله يقول أعظم آية في القرآن آية الكرسي قال الآخر صدقت، قال الآخر: سمعت عبد الله، يقول: أجمع آية في القرآن إن الله يأمر بالعدل والإحسان. قال: صدقت³.

ومن فضائل سورة الكهف أنها عصمة من الدجال. أخرج عبد الرزاق بسنده عن قتادة، قال: من قرأ عشر آيات من أول الكهف عصم من فتنة الدجال، ومن قرأ آخرها أو قال قرأها إلى آخرها كانت له نورا من قرنه إلى قدمه⁴.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح 6015، 375/3. وسند عبد الرزاق عن ابن عيينة، عن أصحابه، قال: قال عبد الله بن مسعود. قلت وفي سنده جهالة أكثر من راو. وقد أخرجه الدارمي في سننه بسنده موقوفا عن عبد الله. و قال حسين سليم أسد: إنساده صحيح وهو موقوف على عبد الله. ح 3398، 544/2. وأخرجه البيهقي في الشعب، ح 2377، 190/4.

² - أخرج عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شيبتي هود وأخواتها سورة الواقعة وسورة القيامة والمرسلات وإذا الشمس كورت وإذا السماء انشقت وإذا السماء انفطرت قال وأحسبه ذكر سورة هود. مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح 5997، 368/3. والأثر سبق تخريجه.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح 6002، 370/3. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن جابر وغيره، عن الشعبي، عن مسروق وشثير بن شكل العبسي. والأثر أخرجه الطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق، ح 8679، 133/9. وأخرجه البيهقي في الشعب، ح 2216، 83/4. وأخرجه الحاكم في المستدرک من طريق ابن المعتز عن الشعبي وقال «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه». وقال الذهبي: على شرط البخاري ومسلم. ح 3358، 388/2.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح 6022، 377/3. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة. والأثر أخرجه البيهقي في السنن الكبرى عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة اليعمرى عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقال: رواه مسلم في الصحيح عن أبي موسى عن معاذ. باب ما يؤمر به في ليلة، ح 6210، 249/3. وأخرجه أبو داود في السنن، باب خروج الدجال، ح 4325، 200/4. وأخرجه الترمذي في السنن. وقال: حدثنا محمد بن بشار حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة بهذا الإسناد نحوه قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح. باب فضل سورة الكهف، ح 2886، 162/5. وأخرجه النسائي في السنن الكبرى، ح 10721، 347/9. وقال الألباني صحيح. السلسلة الصحيحة، الألباني، ح 582، 81/2.

ومن فضائل سورة الحج أنها فضلت على سور القراء بسجديتين. أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: فضلت سورة الحج بسجديتين¹.

ومن فضائل سورة المؤمنون أنه من عمل بما أخبر الله في فاتحتها دخل الجنة. أخرج عبد الرزاق بسنده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: كان إذا نزل على النبي صلى الله عليه وسلم الوحي سمع عند وجهه كدوي النحل، فنزل عليه فمكثنا ساعة، فاستقبل القبلة ورفع يديه، وقال: اللهم زدنا ولا تنقصنا وأكرمنا ولا تهنا وأعطنا ولا تحرمنا وآثرنا ولا تؤثر علينا وارض عنا، ثم قال: أنزل علي عشر آيات من أقامهن دخل الجنة، ثم قرأ علينا قد أفلح المؤمنون حتى ختم العشر².

ومن فضائل سورة السجدة أنها منجية من عذاب القبر، وكذا سورة الملك. أخرج عبد الرزاق بسنده عن عطاء، أن رجلين فيما مضى كان يلزم أحدهما تبارك الذي بيده الملك فجادلت عنه حتى نجا، وأما صاحب السجدة الصغرى فانقسمت في قبره قسمين قسم عند راسه وقسم عند رجله حتى نجا، فسميت المنقسمة³.

ومن فضائلهما أيضا مضاعفة الأجر في قراءتهما. أخرج عبد الرزاق بسنده عن يحيى بن أبي كثير، قال: أمر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه أن يقرؤوا الم السجدة وتبارك الذي بيده الملك، فإنهما تعدل كل آية منهما سبعين آية من غيرهما، ومن قرأهما بعد العشاء الآخرة كانتا له مثلهما في ليلة القدر⁴.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب كم في القراء من سجدة، ح5894، 342/3. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن عاصم، عن أبي العالية، عن ابن عباس. والأثر أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، باب سجديتي سورة الحج، ح3736، 451/2. وأخرج عبد الرزاق أيضا ما في معناه عن معمر عن أيوب عن نافع أن عمر وبن عمر كانا يسجدان في الحج سجديتين قال وقال بن عمر لو سجدت فيها واحدة كانت السجدة الآخرة أحب إلي قال وقال بن عمر إن هذه السورة فضلت بسجديتين. ح5890، 341/3. والأثر أخرجه مالك في الموطأ رواية يحيى الليثي، وأن عمر هو صاحب القول. باب ما جاء في سجود القراء، ح841، 205/1. والأثر روي عن خالد بن معدان مرفوعا. وقال الألباني ضعيف. ضعيف الجامع الصغير وزياداته، الألباني، ح3983، ص580.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القراء وفضله، ح6038، 383/3. والأثر سبق تخريجه.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القراء وفضله، ح6029، 381/3. والأثر سبق تخريجه.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القراء وفضله، ح6035، 382/3. وسند عبد الرزاق عن معمر بن راشد، عن يحيى بن أبي كثير. قلت: والأثر مرسل لأن يحيى بن أبي كثير يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لم يلقه. وقد روى الدارمي ما في معناه، فقال: حدثنا عفان ثنا حماد بن سلمة أنا أبو الزبير عن عبد الله بن ضمرة عن كعب قال: من قرأ تنزيل السجدة وتبارك الذي بيده الملك كتب له سبعون حسنة وحط عنه بها سبعون سيئة ورفع له بها سبعون درجة قال حسين سليم أسد: إسناده صحيح وهو موقوف على كعب. باب في فضل سورة تنزيل السجدة وتبارك، ح3409، 546/2.

ومن فضائل سورة يس أن قراءتها تعدل قراءة القرآن كله. أخرج عبد الرزاق عن معمر، قال: سمعت رجلا يحدث أن لكل شيء قلبا، وقلب القرآن يس، ومن قرأها فإنها تعدل القرآن أو قال تعدل قراءة القرآن كله¹.

ومن فضائل سورة الزمر أن فيها آية هي أكبر آي القرآن فرجا. أخرج عبد الرزاق بسنده عن مسروق وشثير بن شكل العبسي، قالوا: جلسنا في المسجد فثاب إليهما، فقال أحدهما لصاحبه: إنه لم يقدم إلينا إلا أنا لنحدثهم فيما أن تحدثهم فأصدقك وإما أن أحدثهم وتصدقني، فقال أحدهما: سمعت عبد الله يقول أعظم آية في القرآن آية الكرسي، قال الآخر: صدقت، قال الآخر: سمعت عبد الله يقول أجمع آية في القرآن إن الله يأمر بالعدل والإحسان، قال: صدقت، وسمعت يقول: أشد آية في القرآن تفويضا من يتق الله يجعل له مخرجا، قال: قال صدقت، قال: وسمعت يقول أكبر آية في القرآن فرجا: يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم. قال: صدقت².

ومن فضائل سورة غافر وفصلت والشورى والذخرف والدخان والجنات والأحقاف أنهم ديباج القرآن. أخرج عبد الرزاق بسنده عن مجاهد، قال: آل حم ديباج القرآن³.

ومن فضائل سورة الطلاق أن فيها آية هي أشد آي القرآن تفويضا إلى الله. أخرج عبد الرزاق بسنده عن مسروق وشثير بن شكل العبسي، قالوا: جلسنا في المسجد فثاب إليهما، فقال أحدهما لصاحبه: إنه لم يقدم إلينا إلا أنا لنحدثهم فيما أن تحدثهم فأصدقك وإما أن أحدثهم وتصدقني، فقال أحدهما: سمعت عبد الله يقول: أعظم آية في القرآن آية الكرسي، قال الآخر: صدقت. قال الآخر: سمعت عبد الله يقول: أجمع آية في القرآن إن الله يأمر بالعدل والإحسان. قال: صدقت. وسمعت يقول أشد آية في القرآن تفويضا: من يتق الله يجعل له مخرجا. قال: قال صدقت⁴.

ومن فضائل سورة الزلزلة أن قراءتها تعدل قراءة شطر القرآن، وكذا سورة الكافرون قراءتها تعدل قراءة ربع القرآن. أخرج عبد الرزاق عن معمر، قال: سمعت رجلا يحدث أن لكل شيء قلبا، وقلب القرآن يس،

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح 6009، 372/3. والأثر سبق تخريجه.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح 6002، 370/3. والأثر سبق تخريجه.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح 6031، 381/3. والأثر سبق تخريجه.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح 6002، 370/3. والأثر سبق تخريجه.

ومن قرأها فإنها تعدل القرآن أو قال تعدل قراءة القرآن كله، ومن قرأ قل يا ايها الكافرون فإنها تعدل ربع القرآن، وإذا زلزلت شطر القرآن¹.

ومن فضائل سورة الإخلاص أن قراءتها تعدل قراءة ثلث القرآن².

ومن فضائل سورة الفلق والناس أنه لم يُسمع ولم يُر مثلهن قط. أخرج عبد الرزاق بسنده عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه، قال: بينما أسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزل عليه آيات لم أسمع مثلهن ولم أر مثلهن، المعوذتين³.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح6009، 372/3. والأثر سبق تخريجه.

² - أخرج عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون الأودي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن. (مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح6003، 371/3. والأثر أخرجه الإمام أحمد في المسند عن عمرو بن ميمون عن أب مسعود، ح17106، 330/28. وأخرجه أيضا عن عمرو بن ميمون عن أبي أيوب، ح23547، 527/38. وأخرجه مسلم من طريق أبي الدرداء، باب فضل قراءة قل هو الله أحد، ح811، 556/1. وأخرجه ابن ماجه من طريق أبي هريرة، باب تواب القرآن، ح3787، 1244/2. وأخرجه أيضا عن أنس، ح3788، 1244/2. وأخرجه الترمذي من طريق ابن عباس، باب إذا زلزلت، ح2894، 166/5. وأخرجه أيضا عن أبي هريرة. وقال هذا حديث حسن صحيح. باب سورة الإخلاص، ح2899، 168/5).

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب المعوذات، ح6039، 384/3. والأثر سبق تخريجه.

المطلب الثالث: مجمل القول في المقارنة بين ما دلت عليه آثار المصنف وما يذكره المصنفون في علوم

القرآن في نوع السور

أولا التسمية: وردت في الآثار التي جمعتها من مصنف عبد الرزاق تسمية هذا النوع باسمه كما في مصنفات علوم القرآن، (السورة) باسمها ووردت تسميات أخرى لبعض سور القرآن، وهو من صميم بحث المفسرين والحاجة إلى تبيانه، كذلك المصنفون في علوم القرآن اهتموا بهذا النوع واعدوا مسائله استنادا إلى الآثار الدالة عليها.

ثانيا: اجتهد المفسرون والمصنفون في علوم القرآن في وضع حد (تعريف) للسورة أو الآية بين موجز ومفصل استنادا إلى خصائصها، ولم يرد في الآثار التي جمعتها من المصنف تعريف لها؛ لعلم السلف بها بداهة ومعاينتهم إياها حصريا.

ثالثا: أجمع المسلمون على عدد سور القرآن (أربعة عشر ومائة سورة)، وما قيل بخلافه فهو يستند إلى آثار عن السلف أخرجها عبد الرزاق في مصنفه (سواء من عد سورتى الخلع والحفد من القرآن أو من جمع بين سورتى الأنفال وبراءة على أنهما سورة واحدة) في ذلك اجتهد المفسرون والمصنفون في علوم القرآن ووجهوا أقوال السلف وما يؤثر عنهم توجيهها سديدا في غاية الإحكام والإتقان دون مخالفتهم الإجماع.

رابعا: يعتمد المفسرون والمصنفون في علوم القرآن على المأثور عن السلف في تقسيم سور القرآن (طوال، مثنون، مثاني ومفصل) وكذلك أسماء السور، وهو نفسه تقريبا كما جمعته من مصنف عبد الرزاق وجدته في مصنفات علوم القرآن؛ لأن العمدة في ذلك النقل دون غيره.

خامسا: يورد المصنفون في علوم القرآن الاختلاف في ترتيب سور القرآن (بين التوقيف والاجتهاد)، ولم يرد في الآثار التي جمعتها من مصنف عبد الرزاق حسم للمسألة في نص صريح، بل الوارد في ذلك الجواز بمخالفة ترتيب سور القرآن سواء في القراءة في الصلاة أو التلاوة دون الصلاة وغيرها؛ بمستند فعل النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم.

سادسا: تقريبا أكثر مسائل علم السور ما ورد في الآثار هو نفسه الذي يعتمده المصنفون في علوم القرآن، كأسماء السور وعدد آياتها وترتيب الآيات وفضائلها، والفضائل أفردتها جماعة كأبي عبيد وابن الضريس والفريابي والنسائي وابن كثير وغيرهم، وهي كتب رواية.

ختاماً: مبحث السور من المباحث النفيسة التطبيقية ذات الصلة المباشرة بالقرءان الكريم وعلومه، وتطبيق مسأله أكثره يقع على المصحف الشريف وعلى كتب التفسير.

ملخص الفصل الأول:

علم السور بدأت فيه بعدد سور القرءان الحكيم، وجمعت فيه الآثار التي توهم مخالفة العدد التوقيفي إما زيادة أو نقصاناً، فالأول عد الأنفال وبراءة سورة واحدة، والثاني عد سورتي الخلع والحفد من القرءان، وقد أجبنا على ذلك أن الوحي مثل ما نزل بسورة الأنفال نزل بسورة براءة بتسميتهما ولو لم يكن بينهما بسملة، وكذلك لم يثبت بالتواتر أن الخلع والحفد من سور القرءان، والراجح أنهما دعاء قنوت والله أعلم. بعد إزالتي لموهم التعارض لسور القرءان الكريم جمعت الآثار التي تفيد تقسيم السور وهو التقسيم المعروف عند جميع العلماء، الطوال المتون المثاني والمفصل مع اختلاف يسير في بداية المفصل والسور السبع الطوال، ونتج عن هذه المسألة مسألة أخرى، فالآثار التي فيها عد وتسمية السور السبع الطوال مرتبة، تفرع عن ذلك سؤال، وهو: هل رتب النبي ﷺ كل سور القرءان الكريم أم هل هي باجتهاد الصحابة ﷺ في ترتيبها؟ والخلاف بين الطرفين قوي، عرضته بأدلته التي اعتمدها كل طرف ممثلاً له بآثار من المصنف، مبينا وجه كل استدلال معلقاً عليه، متبعاً في نهاية الأمر مذهب من قال بوقفية الترتيب حسب ما بدا لي من قوة الأدلة التي اعتمدت.

بعد ترتيب السور انتقلت إلى كل سورة منفردة فجمعت الآثار التي نصت على عد الآي، مع اختلاف أهل العد وسبب ذلك، ثم الآثار التي نصت على تسمية كل سورة، فقسمت التسميات على اعتبارات ثلاثة، باعتبار المسمي لها: النبي ﷺ أو الصحابة ﷺ، وباعتبار عدد أسمائها وهي التي لها اسم واحد أو أكثر من اسم، وباعتبار ما ذكر فيها من موضوع أو اسم أو لفاحتها.

ختمت علم السور بفضائل الآيات والسور والتي امتلأت بها كتب التفاسير، وقد بينت فيه درجة كل أثر صحة وضعفاً؛ حتى يستنير الناس ولا ينصاغون وراء كل فضيلة.

الفصل الثاني: المصحف

المبحث الأول: تجميع الآثار وتخريجها

دراسة الآثار المخرجة: تمهيد وفيه، أولا: أهم المسائل التي يذكرها المصنفون في علوم القرآن في نوع المصحف، ثانيا: تعريف المصحف لغة واصطلاحا، ثالثا: تسمية المصحف.

المبحث الثاني: كتابة المصحف في العهد الأول زمن النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم.

المطلب الأول: كتابة القرآن في عهد النبي ﷺ

المطلب الثاني: المصحف في عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه

المطلب الثالث: كتابة المصحف في عهد عثمان بن عفان رضي الله عنه

المبحث الثالث: كتابة المصحف في العهد اللاحق بعد عهد الصحابة رضي الله عنهم

المطلب الأول: نقط المصحف وشكله (علم الضبط)

أولا: تعريف ببعض مصطلحات الضبط، ثانيا: نشأة الضبط وأهميته، ثالثا: حكم ضبط المصحف.

المطلب الثاني: وقف المصحف وعد آياته

أولا: الوقف، ثانيا: علامات عد الآي في المصاحف.

المطلب الثالث: تجزئة المصحف

أولا: تعريفها، ثانيا: حكمها، ثالثا: كيفية تجزيب القرآن.

المبحث الرابع: أحكام خاصة بالمصحف

المطلب الأول: أحكام خاصة بالمصحف أولا: الطهارة لمس المصحف، ثانيا: بيع المصحف، ثالثا: السفر بالمصحف إلى أرض العدو، رابعا: الحلف بالمصحف، خامسا: تزيين المصحف، سادسا: رهن المصحف، سابعا: مصير المصحف.

المطلب الثاني: مجمل القول في المقارنة بين ما دلت عليه آثار المصنف وما يذكره المصنفون في علوم القرآن في نوع المصحف.

ملخص الفصل الثاني

المبحث الأول: تجميع الآثار وتخريجها

- أخرج عبد الرزاق قال معمر، قال الزهري: فكان أول إسلام عمر بعد ما أسلم قبله ناس كثير أن حدث أن أخته أم جميل ابنة الخطاب أسلمت، وإن عندها كتفا اكتسبتها من القرآن تقرأه سرا، وحدث أنها لا تأكل من الميتة التي يأكل منها عمر، فدخل عليها، فقال: ما الكنف الذي ذكر لي عندك تقرئين فيها ما يقول بن ابي كبشة، يريد رسول الله ﷺ، فقالت ما عندي كتف، فصكها أو قال فضربها عمر، ثم قام فالتمس الكنف في البيت حتى وجدها، فقال حين وجدها أما إني قد حدثت أنك لا تأكلين طعامي الذي أكل منه، ثم ضربها بالكنف فشجها شجتين، ثم خرج بالكنف حتى دعا قارئا فقرأ عليه وكان عمر لا يكتب، فلما قرئت عليه تحرك قلبه حين سمع القرآن¹.

- أخرج عبد الرزاق عن الثوري، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش، قال: قال لي أبي بن كعب كآين تقرؤون سورة الاحزاب؟ قال قلت إما ثلاثا وسبعين وإما أربعاً وسبعين، قال أقط إن كانت لتقارب سورة البقرة أو لهي أطول منها وإن كانت فيها آية الرجم. قال قلت ابا المنذر وما آية الرجم، قال إذا زنيا الشيخ والشيخة فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم. قال الثوري وبلغنا أن ناسا من أصحاب النبي ﷺ كانوا يقرؤون القرآن أصيبوا يوم مسيلمة فذهبت حروف من القرآن².

- أخرج عبد الرزاق قال أخبرنا معمر، عن الزهري، عن خارجة بن زيد، أن زيد بن ثابت، قال: لما كتبنا المصاحف فقدت آية كنت أسمعها من رسول الله ﷺ فوجدتها عند خزيمة بن ثابت من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه إلى تبديلا. قال وكان خزيمة يدعى ذا الشهادتين أجاز رسول الله ﷺ شهادته بشهادتين. قال الزهري وقتل يوم صفين³.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب ما جاء في حفر زمزم، ح9719، 321/5. والأثر سبق تخريجه.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب الرجم والإحصان، ح7، 329/13363. والأثر سبق تخريجه.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب شهادة خزيمة بن ثابت، ح15568، 367/8. وباب أصحاب النبي ﷺ، ح20416، 235/11. والأثر أخرجه أحمد في المسند من طريق عبد الرزاق، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين. ولم يرد الشك في هذه الرواية إلا عند المصنف، ورواه غيره من طريق خارجة دون شك. ح21652، 510/35. وأخرجه الطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق، ح3713، 82/4. وح4847، 129/5. وأخرجه البخاري في صحيحه، باب قول الله تعالى من المؤمنين رجال، ح2807، 19/4. وباب فمنهم من قضى نحبه، ح4784، 116/6.

- أخرج عبد الرزاق عن معمر، عن هشام بن عروة، قال: قرأت في مصحف عائشة رضي الله عنها حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين¹.

- أخرج عبد الرزاق عن عبد الله بن كثير، عن شعبة، قال: أخبرني محمد بن سيف أبو رجاء، قال: سألت الحسن عن المصحف أينقط بالعربية؟ قال: لا بأس به، أما بلغك كتاب عمر بن الخطاب كتب تفقهوا في الدين وأحسنوا عبارة الرؤيا وتعلموا العربية، قال: وسألت ابن سيرين، فقال: أخشى أن يزداد في الحروف، قال: وأخبرني منصور، قال: سألت الحسن وابن سيرين عنه، فقالا: لا بأس به².

- أخرج عبد الرزاق عن الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، قال: قالت عائشة إني لأقرأ جزئي أو قالت جزبي وإني لمضطجعه على السرير³.

- أخرج عبد الرزاق عن الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، قال: تنتظر أيام أقرائها، ثم تغتسل للظهر والعصر غسلا واحدا وتؤخر الظهر وتعجل العصر وتغتسل للمغرب والعشاء غسلا واحدا وتؤخر المغرب وتعجل العشاء وتغتسل للفجر، ولا تصوم، ولا يأتيها زوجها، ولا تمس المصحف⁴.

- أخرج عبد الرزاق عن الثوري، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن ابن مسعود، قال: يا أيها الناس تعلموا القرآن فإن أحدكم لا يدري متى يخيل إليه، قال: فجاءه رجل، فقال: يا أبا عبد الرحمن رأيت رجلا يقرأ

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب صلاة الوسطى، ح 2201، 578/1. والأثر أخرجه مسلم من طريق آخر وبألفاظ أخرى فقال: وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي، قال: قرأت على مالك، عن زيد بن أسلم، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي يونس، مولى عائشة، أنه قال: أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفا، وقالت: إذا بلغت هذه الآية فأذني حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى. فلما بلغت آذنتها فأملت علي: حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين"، قالت عائشة: سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم. باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، ح 629، 437/1. وأخرجه الترمذي في السنن وقال: وفي الباب عن حفصة. قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح. قال الشيخ الألباني: صحيح. باب سورة البقرة، ح 2982، 217/5.

² - مصنف عبد الرزاق، باب ما يكره أن يصنع في المصاحف، ح 7948، 323/4. والأثر أخرجه البيهقي في الشعب وقال: "قال الحلبي رحمه الله: ولأن النقطة ليست بمقروءة فيتوهم لأجلها ما ليس بقرآن قرآنا وإنما هي دلالات على هيئة المقروء فلا يضر إثباتها لمن يحتاج إليها، والله أعلم" قال البيهقي رضي الله عنه: "من كتب مصحفا فينبغي أن يحافظ على الهجاء التي كتبوا بها تلك المصاحف ولا يخالفهم فيها ولا يغير مما كتبوه شيئا فإنهم كانوا أكثر علما، وأصدق قلبا ولسانا، وأعظم أمانة منا فلا ينبغي لنا أن نظن بأنفسنا استدراكا عليهم ولا تسقطا لهم". 219/4. وأخرجه سعيد بن منصور في السنن. وقال سعد بن عبد الله آل حميد، سنده صحيح. 314/2.

³ - مصنف عبد لرزاق، باب القراءة على غير وضوء، ح 1322، 340/1. والأثر سبق تحريجه.

⁴ - مصنف عبد الرزاق، باب المستحاضة، ح 1172، 305/1. وباب المستحاضة هل يصيبها زوجها وهل تصلي، ح 1193، 311/1. والأثر أخرجه الدارمي في سننه. وقال الدارمي: إسناده صحيح. مسند الدارمي (سنن الدارمي)، تحقيق: حسين سليم أسد الدارمي، ط 1، الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، 1412هـ/2000م، ح 380، 611/1. وقال الألباني، وهذا إسناده صحيح على شرط الشيخين. صحيح أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني، ط 1، الناشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، 1423هـ/2002م، 92/2.

القرآن منكوسا؟ قال: ذلك منكوس القلب، قال: وأتى بمصحف قد زين وذهب، قال: فقال عبد الله إن أحسن ما زين به المصحف تلاوته بالحق¹.

قلت: هذه الآثار المخرجة أعطت صورة عن حال المصحف في الزمن الأول، ثم ما آل إليه من تغيير وتطور بعده زمن الصحابة رضي الله عنهم والتابعين، وفي الآثار أيضا دلالة لبعض الأحكام العامة المتعلقة بالمصحف؛ من أجل ذلك قسمت دراسة علم المصحف على ثلاثة، الأول: حال المصحف في العهد الأول، والثاني: حاله في العهد اللاحق، والأخير: خصصته لبعض الأحكام المتعلقة به.

دراسة الآثار المخرجة

تمهيد:

أولا: أهم المسائل التي يذكرها المصنفون في علوم القرآن في نوع المصحف

أفرد الزركشي والسيوطي وابن عقيلة في نوع "جمع القرآن وترتيبه" خاصة في نسخ عثمان رضي الله عنه الصحف التي جمعت زمن أبي بكر رضي الله عنه في مصاحف أرسلها إلى الأمصار، وتكملة ذلك في نوع "علم مرسوم الخط"، وفيه يذكرون قواعد الرسم مع أمثلتها، وقد أبدع السيوطي في هذا النوع بطريقة عرضه له، فأتبع آداب كتابة المصحف بعد قواعد الرسم وذكر فيه مسألة نقط المصحف وشكله، ثم ختمه بفوائد وفروع في أحكام تخص المصحف كبيعته وتزيينه وحرقة ومسه للمحدث ونحوها. وعلم المصحف علم جليل مسائله كبيرة النفع لا أتصور حصرها ولو بمجرد الذكر، أفرد بعضا منها الإمام الداني في مؤلفين استقلالاً، الأول المقنع في معرفة مرسوم مصاحف أهل الأمصار والثاني المحكم في نقط المصاحف، وما سأذكره في هذا المقام فقط ما يتناسب مع ما جمعته من آثار في مصنف عبد الرزاق.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب ما يكره أن يصنع في المصاحف، ح7947، 323/4. والأثر سبق تخريجه.

ثانيا: تعريف المصحف لغة واصطلاحاً

المصحف في اللغة: المُصَحَّف والمَصْحَف والمِصْحَف بالحركات الثلاث¹، من أَصْحَف بالضم أي: جعلت فيه الصُّحُف². والضم لغة قيس وهو الأصل، والكسر لغة حجاز وتميم³. قال الفراء⁴: "وقد استثقلت العرب الضمة في حروف فكسرت ميمها، وأصلها الضم من ذلك مُصْحَف. والجميع (الضم والفتح والكسر) لغات صحيحة"⁵. قال ثعلب⁶ عن لغة الفتح: لغة صحيحة فصيحة⁷. والمُصْحَف: الجامع للصُّحُف المكتوبة بين دفتين⁸، والجمع مصاحف، وغلب على ما كتب من القرآن⁹.

المصحف اصطلاحاً: هو اسم للكتاب الذي يجمع بين دفتيه القرآن الكريم، من أوله إلى آخره مرتب السور والآيات، على ما كان في الجمع الذي قام به عثمان بن عفان رضي الله عنه للقرآن الكريم¹⁰، فهو اسم للمداد والورق والجلد الذي يحوي القرآن كاملاً¹¹. فالقرآن كلام الله، والمصحف هو الصحف التي كتب فيها كلام الله¹².

¹ العباب الزاخر واللباب الفاخر، الحسن الصاغاني، تحقيق: مُجَدِّد آل ياسين، دار الرشيد للنشر، العراق، 1981م، ص339.

² القاموس المحيط، الفيروز ابادي، إشراف: مُجَدِّد نعيم العرقسوسي، ط8، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، 1426هـ 2005م، ص826.

³ المخصص، ابن سيده علي بن اسماعيل النحوي، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ج13 ص8.

⁴ الفراء: هو يحيى بن زياد بن عبد الله بن مروان الديلمي، إمام العربية، أبو زكرياء المعروف بالفراء، قيل له الفراء لأنه كان يفري الكلام، تأثر بالمعتزلة. تهمته بالتشيع باطلة. له عدة مؤلفات أشهرها: معاني القرآن.. توفي: 207هـ. راجع ترجمته في «تاريخ بغداد» (14/ 154)، و«الأنساب» (4/ 352)، و«المنتظم» (6/ 171)، و«معجم الأدباء» (7/ 239)، و«وفيات الأعيان» (6/ 176).

⁵ إصلاح المنطق، ابن السكيت، تحقيق: أحمد مُجَدِّد شاکر ومُجَدِّد عبد السلام هارون، دار المعارف، مصر، ص120.

⁶ ثعلب: هو أبو العباس أحمد بن يحيى بن يزيد الشيباني مولاهم البغدادي، العلامة المحدث، المعروف بثعلب، إمام الكوفيين في النحو واللغة، صاحب الفصيح، توفي: 291هـ، راجع ترجمته في: «الكامل في التاريخ» (6/ 542)، و«تاريخ الإسلام» (22/ 81)، و«العبر» (2/ 94)، و«مرآة الجنان» (2/ 218).

⁷ العباب الزاخر، الحسن الصاغاني، ص339.

⁸ لسان العرب، ابن منظور الإفريقي، دار صادر، بيروت لبنان، ج9 ص186.

⁹ - عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ، السمين الحلبي أحمد بن يوسف بن عبد الدائم، تحقيق: مُجَدِّد باسل عيون السود، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1417هـ 1996م، ص321.

¹⁰ نقلته من غير زيادات من المصاحف المنسوبة للصحابة والرد على الشبهات المثارة حولها عرض ودراسة، مُجَدِّد بن عبد الرحمن الطاسان، تقديم: إبراهيم بن سعيد الدوسري، ط1، دار التدمرية، الرياض المملكة العربية السعودية، 1433هـ 2012م، ص22.

¹¹ راجع التجريد لنفع العبيد، سليمان البجيرمي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة مصر، 1345هـ، 48/1. ودراسات في علوم

القرآن، فهد بن سليمان الرومي، ط14، مكتبة الملك فهد الوطنية، المملكة العربية السعودية، 1426هـ 2005م، ص30.

¹² - المحرر في علوم القرآن، مساعد بن سليمان الطيار، ص220.

ثالثا تسمية المصحف: كانت تسمية المصحف معروفة عند العرب قبل عصر الصحابة رضوان الله عليهم؛ بدليل ورودها في شعر امرئ القيس¹:

أتت حجج بعدي عليها فأصبحت كخط زبور في مصاحف رهبان².

وكانت تطلق على ما حوى كلاما مقدسا معظما من الكتب الدينية كالتوراة والإنجيل³. ثم انتشرت هذه الكلمة بكثرة خاصة في عصر الصحابة رضي الله عنهم، من خلال ما تقدم تخريجه من آثار في المصنف. ثم خُصص إطلاق التسمية، فأصبح لفظ المصحف علما على ما حوى بين دفتيه القراءان الكريم كاملا، مرتب السور والآيات، مجموعا في مكان واحد⁴. وهو ما حصل في الجمع الذي قام به عثمان رضي الله عنه، من رواية زيد بن ثابت رضي الله عنه قوله: "لما نسخنا الصحف في المصاحف"⁵.

وذاعت هذه التسمية -المصحف- وانتشرت بعد ذلك بمفهومها الخاص حتى يومنا هذا.

ذكر محمد بن عبد الرحمن الطاسان تفرقة بين المصحف والقراءان. منها: أنه لم يرد في القراءان هذا الاسم (المصحف)، ولم يأت في السنة إطلاق هذه الكلمة (المصحف) على القراءان الكريم في حديث صحيح. ومنها أيضا لو صح أن المصحف من أسماء القراءان للزم أن يقال: قراءان ابن مسعود، وقراءان أبي. ومنها أيضا أن الخبر والكاغد لا يكون قراءانا. راجع المصاحف المنسوبة للصحابة، الطاسان، ص 23-24. وإضافة إلى ما ذكر فحال المصحف اليوم تذكر فيه معلومات عن المطبعة في أوله، وتعريف بالمصحف في آخره، وهذا بالتأكيد ليس قراءانا.

¹ - هو: امرؤ القيس بن حجر بن الحارث الكندي. أشهر شعراء العرب. يماي الأصل، واختلف في اسمه، فقيل خندج وقيل مليكة وقيل عدي. مات في أنقرة. وقد جمع بعض ما ينسب إليه من الشعر في ديوان صغير. راجع ترجمته في "المؤتلف والمختلف" للآمدي (5) و"الاستيعاب" (104/1) و"مختصر تاريخ دمشق" لابن منظور (41/5) و"الوافي بالوفيات" (381/9).

² - ديوان امرئ القيس، امرؤ القيس، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، القاهرة مصر، 1958م، ص 120.

³ - المصاحف المنسوبة للصحابة، الطاسان، ص 25.

⁴ - المرجع نفسه، ص 28.

⁵ - صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب قوله: من المؤمنين رجال، رح 4784 ج 8 ص 518.

المبحث الثاني: كتابة المصحف في العهد الأول زمن النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم.

المطلب الأول: كتابة القرآن في عهد النبي ﷺ

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن الزهري، قال: فكان أول إسلام عمر بعد ما أسلم قبله ناس كثير أن حدث أن أخته أم جميل ابنة الخطاب أسلمت، وإن عندها كتفا اكتتبتها من القرآن تقرأه سرا، وحدث أنها لا تأكل من الميتة التي يأكل منها عمر، فدخل عليها، فقال: ما الكتف الذي ذكر لي عندك تقرئين فيها ما يقول بن ابي كبشة، يريد رسول الله ﷺ، فقالت ما عندي كتف، فصكها أو قال فضربها عمر، ثم قام فالتمس الكتف في البيت حتى وجدها، فقال حين وجدها أما إني قد حدثت أنك لا تأكلين طعامي الذي أكل منه، ثم ضربها بالكتف فشجها شجتين، ثم خرج بالكتف حتى دعا قارئاً فقرأ عليه، وكان عمر لا يكتب، فلما قرئت عليه تحرك قلبه حين سمع القرآن¹.

دل الأثر أن القرآن كان مكتوباً زمن النبي ﷺ مما تيسرت لهم فيه من وسائل، وأما عن الكتابة واللغة عموماً فإن الناس في جزيرة العرب كانوا على سليقتهم العربية وفطرتهم يجيدون الكلام بأعلى مراتب الفصاحة، وينظمون الأشعار في النوادي والأسواق، وكانت ظروف الحياة وقساوتها منعتهم من الكتابة وفنونها؛ لندرة الوسائل، والاعتماد على المشافهة والحفظ والتلقين أكثر منه على الكتابة. فقد أخرج عبد الرزاق بسنده عن طاوس، قال: سأل ابن عباس رجل من أهل نجران فأعجب ابن عباس حسن مسألته، فقال: الرجل اكتب لي، فقال ابن عباس: إنا لا نكتب العلم².

وكان القلائل من قريش ممن تعلموا الكتابة على حرب بن أمية³ يُشار إليهم بالبنان لقلتهم، والحال على ذلك في عهد النبوة. قَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب ما جاء في حفر زمزم، ح 9719، 321/5. والأثر سبق تخريجه.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب كتاب العلم، ح 20485، 258/11. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن بن طاووس، عن أبيه، قال: سأل ابن عباس. قلت وفي السند معمر بن راشد وابن طاوس وطاوس بن كيسان من الأتباع والتابعين المعروفين الثقات. وما في معنى الأثر روى البخاري ومسلم أن النبي ﷺ قال: «إنا أمة أمية، لا نكتب ولا نحسب. صحيح البخاري، باب قول النبي ﷺ لا نكتب ولا نحسب، ح 1913، 27/3. وأخرجه مسلم في صحيحه، باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال، ح 1080، 761/2.

³ _ قال أبو عمرو الداني: "وفي كتاب مُجَّد بن سحنون حدثنا أبو الحجاج واسمه سكن بن ثابت قال نا عبد الله بن فروخ عن عبد الرحمن بن زياد بن انعم المعافري عن أبيه زياد بن أنعم قال قلت لعبد الله بن عباس معاشر قريش هل كنتم تكتبون في الجاهلية بهذا الكتاب العربي تجمعون فيه ما أجمع وتفرون فيه ما افترق هجاء بالألف واللام والميم والشكل والقطع وما يكتب به اليوم قبل أن يبعث الله تعالى النبي ﷺ قال نعم قلت فمن علمكم الكتاب قال حرب بن أمية قلت فمن علم حرب بن أمية قال عبد الله بن جدعان قلت فمن علم عبد الله بن

أَلِكْتَبَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٥﴾ **الجمعة**. والنبي محمد ﷺ الذي بعثه الله للأمة
أمي كذلك، وما قيل من أنه ﷺ كان يكتب الكتب كما تشير إليه ظاهر النصوص التي أخرجها عبد
الرزاق¹ فهو محمول على أمره لمن يكتب له؛ بدليل قوله لعلي رضي الله عنه اكتب محمد بن عبد الله يوم الحديبية،
وكان لا يعرف موضعها، مما يدل على أميته ﷺ².

جدعان قال أهل الأنبار قلت فمن علم أهل الأنبار قال طارئ طراً عليهم من أرض اليمن من كندة قلت فمن علم الطارئ قال الجلجان بن
الموهم كان كاتب هود نبي الله ﷺ بالوحي عن الله عز وجل". المحكم في نقط المصاحف، أبو عمرو الداني، تحقيق: عزة حسن، ط2،
الناشر: دار الفكر، دمشق، 1407هـ، ص26.

¹ - أخرج عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن محمد بن إسحاق عن أبي جعفر قال كتب النبي ﷺ صدقة إلى فأتيت محمود بن لبيد فسألته
فقال كان عمر بن الخطاب يبيع مال يتيم عنده ثلاث سنين يعني ثمره. باب بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها، ح14331، 66/8. وأخرج
عبد الرزاق قال أخبرنا بن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول كتب النبي ﷺ على كل بطن عقوله ثم كتب أنه لا
يحل لمسلم أن يتوالى مولى رجل مسلم بغير إذنه قال أخبرني أنه لعن في صحيفته من فعل ذلك. باب إذا أذن لمولاه أن يتولى من شاء،
ح16154، 6/9. وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال لا قود على المسلم من كافر كتب النبي ﷺ في الكتاب الذي كتب بين
قريش والأنصار أن لا يقتل مؤمن بكافر قال معمر أخبرني الزهري. باب قود المسلم بالذمي، ح18502، 98/10. وأخرج عبد الرزاق عن
مالك عن عبد الله بن أبي بكر قال في الكتاب الذي كتب رسول الله ﷺ لعمر بن حزم لا يصلين أحدكم في الثوب الواحد إلا مخالفاً بين
طرفيه. باب ما يكفي الرجل من الثياب، ح1388، 375/1. وأخرج عبد الرزاق عن بن أبي يحيى عن أبي الحويرث قال كتب رسول الله
ﷺ إلى عمرو بن حزم حين وجهه إلى نجران أن أخر الفطر وذكر الناس وعجل الاضحى. باب خروج من مضى والخطبة وفي يده عصا،
ح5651، 286/3. وأخرج عبد الرزاق عن عبد الله بن محرز عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال كتب رسول الله ﷺ إلى أهل
اليمن أن يؤخذ من أهل العسل العصور. باب صدقة العسل، ح6972، 63/4. وأخرج عبد الرزاق عن الثوري عن قيس بن مسلم عن
الحسن بن محمد بن علي قال كتب رسول الله ﷺ إلى مجوس هجر يدعوهم إلى الإسلام فمن أسلم قبل منه الحق ومن أبي كتب عليه الجزية ولا
تؤكل لهم ذبيحة ولا تنكح منهم امرأة. باب أخذ الجزية من المجوس، ح10028، 69/6. وباب هل يقاتل أهل الشرك حتى يؤمنوا،
ح19256، 326/10. وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن أيوب قال كنت أسمع زماناً من الزمان أنهم كانوا يقولون خذوا منا ما أخذ النبي
ﷺ فكنت أعجب حين لم يقبلوا منهم ذلك حتى حدثني الزهري أن النبي ﷺ كتب كتاباً فيه هذه الفرائض فقبض النبي ﷺ قبل ان يكتب
إلى العمال فأخذ به أبو بكر وأمضاه بعده على ما كتب لا أعلمه إلا ذكر البقر أيضاً. باب البقر، ح6853، 25/4. وأخرج عبد الرزاق
عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن بن عباس قال لما احتضر رسول الله ﷺ وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب
ﷺ فقال النبي ﷺ هل أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده فقال عمر إن رسول الله ﷺ قد غلب عليه الوجد وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله
فاختلف أهل البيت واختصموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله ﷺ كتاباً لا تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر فلما
أكثروا اللغو والاختلاف عند رسول الله ﷺ قال رسول الله ﷺ قوموا قال عبد الله فكان بن عباس يقول إن الرزية كل الرزية ما حال بين
رسول الله ﷺ وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغظهم. باب بدء مرض رسول الله ﷺ، ح9757، 438/5.

² - أخرج عبد الرزاق عن عكرمة، بن عمار قال حدثنا أبو زميل الحنفي قال حدثنا عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال إن رسول الله صلى الله عليه
وسلم دعا قريشاً يوم الحديبية على أن يكتب بينه وبينهم كتاباً فقال اكتب هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله. فقالوا والله لو كنا نعلم أنك
رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله. فقال والله إني لرسول الله حقاً وإن كذبتموني اكتب يا علي محمد
بن عبد الله، فرسول الله ﷺ كان أفضل من علي رضي الله عنه أخرجت من هذه قالوا اللهم نعم، فرجع منهم عشرون ألفاً وبقي منهم أربعة آلاف
فقتلوا. (مصنف عبد الرزاق، باب ما جاء في الحرورية، ح18678، 157/10. والأثر أخرجه عبد الرزاق مطولاً وأخرجه البخاري في

واتخذ النبي ﷺ لنفسه كتاباً منهم من يكتب الكتب والرسائل إلى الملوك¹، ومنهم من يكتب الوحي خاصة، وكان النبي ﷺ يرشد الكتبة إلى ما يكتبون وقد مر عليك مبحث السور من أن ترتيب الآيات توقيفي مما يدل على أنه ﷺ يرشدهم إلى موضع الآية من السورة فأكتفي بما ذكرت هناك ولا داعي لإعادة ما تقرر سابقاً في هذا المقام.

والصحابة رضي الله عنهم يكتبون ما تيسر لهم الكتابة في ذلك من رقاع وأكتاف وعسب². كما أخرج عبد الرزاق بسنده عن الزهري، قال: أم جميل ابنة الخطاب أسلمت، وإن عندها كتفا اكتتبتها من القرآن تقرأه سرا³.

صحيحه من طريق عبد الرزاق، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، ح 2731، 193/3. وأخرجه أيضاً من طرق أخرى وبألفاظ مختلفة في باب كيف يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان، ح 2699، 184/3. وباب المصالحة على ثلاثة أيام أو وقت معلوم، ح 3184، 103/4. وهذه الرواية جاءت بهذه الألفاظ: قال: وكان لا يكتب، قال: فقال لعلي: «امح رسول الله» فقال علي: والله لا أمح أبداً، قال: «فأرنيه»، قال: فأراه إياه فمحاها النبي ﷺ بيده. وباب عمرة القضاء، ح 4251، 141/5. وأخرجه مسلم في صحيحه، ح 1783، 1410/3. وهي بهذه الألفاظ: فقال رسول الله ﷺ: «أرني مكانها»، فأراه مكانها فمحاها).

¹ _ ومن ذلك الكتاب الذي أرسله إلى هرقل وجاء فيه بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ من مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إلى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى أما بعد فإني أدعوك بدعاية الإسلام أسلم تسلم وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين وإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين ويأهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله إلى قوله فاشهدوا بأننا مسلمون. مصنف عبد الرزاق، ح 9724، 344/5. ح 9846، 13/6. وهذه الألفاظ هي في صحيح البخاري ح 7، 8/1، ح 2940، 45/4، ح 4553، 35/6. وصحيح مسلم، ح 1773، 1393/3.

² _ لم تكن وسائل الكتابة وأدواتها متوفرة وميسرة في عصر الصحابة رضي الله عنهم، فكانوا يستخدمون مجموعة من المواد حسب الرواية التي أخرجها البخاري في صحيحه (8/1908) في جملتها العسب، واللخاف، والرقاع والقضم والكرانيف.. حُطَّتْ حروف القرءان ووسمت بالخير على العظام، والحجارة، وسعف النخل، وجلود الحيوانات، وغيرها من المواد المختلفة. أذكرها بالتفصيل كالآتي:

العسب: جمع عسيب، وهو جريد النخل إذا نزع خوصها، وكذلك السعفة مما لا ينبت عليه الخوص، ويكتبون في الطرف العريض منه.

واللخاف: بكسر اللام وخاء معجمة خفيفة آخره فاء، جمع لخفة بفتح اللام وسكون الخاء، وهي الحجارة الرقاق، أو صفائح الحجارة. **والرقاع:** جمع رقعة، وقد تكون من جلد أو ورق أو كاغد.

والأكتاف: جمع كتف، والكتف والكتف عظم عريض خلف المنكب، يكون في أصل كتف الحيوان من الناس والدواب، وهو ما فوق العضد، كانوا إذا جف كتبوا عليه.

والقضم: جمع قضم، وهو الجلد الأبيض الذي يكتب فيه. وقيل هي الصفحة البيضاء، والقضم الرق الأبيض الذي يكتب فيه.

والكرانيف: جمع كرنافة بالقضم والكسر، وهي أصول الكرب تبقى في الجذع بعد قطع السعف، وأصول الكرب السعف الغلاظ العراض.

راجع لسان العرب 598/1، 488/12، النهاية في غريب الحديث والأثر 234/3، القاموس المحيط ص 1102، ص 933، ص 1485،

الفهرست ص 27، المصاحف 170/1، الإتيان 129/1، المصباح المنير ص 202.

³ _ مصنف عبد الرزق، باب ما جاء في حفر زمزم، ح 9719، 321/5. والأثر سبق تخريجه.

فالصحابة رضي الله عنهم منهم من كان يكتب بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم، ومنهم من كان يكتب لنفسه (وقد ورد في الأثر أن أم جميل عندها كتفا اكتتبتها من القرآن) ومن أجل ذلك اختلفت مصاحف الصحابة رضي الله عنهم، منها ما اشتملت على منسوخ ومنها ما اشتملت على بعض الأحرف دون بعض، علما أن النبي صلى الله عليه وسلم لما توفي كان القرآن كله مكتوبا في الرقاع والأكتاف ونحوها، غير مجموع في موضع واحد كمصحف، مشتمل على الأحرف السبعة التي نزل بها، ناسخا ما شاء الله منه حسب العرضة الأخيرة¹.

وفي هذه المرحلة كان التعويل من النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم على حفظ الوحي بالمشافهة أكثر منه على الكتابة²، فالنبي صلى الله عليه وسلم كان يحرك لسانه ليحفظ الوحي فأنزل الله تعالى: ﴿لَا تُحْرِكُ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾^{١٦} إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴿٧﴾ **القيامة**. فجمع القرآن كاملا على ظهر قلب، وكان يعارضه جبريل كل عام³، وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم الكثير ممن حفظ القرآن مشافهة بالتلقي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصبحوا فيما بعد يُعرفون بالقرءاء أو الحفظة⁴، وكان منهجهم في ذلك العلم والعمل جميعا. فقد أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي عبد الرحمن السلمي، قال: إذا كنا نتعلم العشر من القرآن لم نتعلم العشر التي بعدها حتى نتعلم حلالها وحرامها وأمرها ونهيها⁵.

¹ قال الزقاني: "وصفوة المقال أن القرآن كان مكتوبا كله على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وكانت كتابته ملحوظا فيها أن تشمل الأحرف السبعة التي نزل عليها غير أن بعض الصحابة كان قد كتب بعض منسوخ التلاوة وبعض ما هو ثابت بخبر الواحد وربما كتبه غير مرتب ولم يكن القرآن على ذلك العهد مجموعا في صحف ولا مصاحف عامة". مناهل العرفان، الزقاني، 1/248.

² قال ابن الجزري: ثم إن الاعتماد في نقل القرآن على حفظ القلوب والصدور لا على حفظ المصاحف والكتب، وهذه أشرف خصيصة من الله تعالى لهذه الأمة.. ولما خص الله تعالى بحفظه من شاء من أهله أقام له أئمة ثقات تجردوا لتصحيحه وبدلوا أنفسهم في إتقانه وتلقوه من النبي صلى الله عليه وسلم حرفا حرفا، لم يهملوا منه حركة ولا سكونا ولا إثباتا ولا حذفًا، ولا دخل عليهم في شيء منه شك ولا وهم، وكان منهم من حفظه كله، ومنهم من حفظ أكثره، ومنهم من حفظ بعضه، كل ذلك في زمن النبي صلى الله عليه وسلم. النشر في القراءات العشر، ابن الجزري، 1/6.

³ روى الإمام البخاري بسنده عن فاطمة رضي الله عنها قالت: أسر إلي النبي صلى الله عليه وسلم: «أن جبريل كان يعارضني بالقرآن كل سنة، وإنه عارضني العام مرتين، ولا أراه إلا حضر أجلي» باب كان جبريل يعرض القرآن على النبي صلى الله عليه وسلم، ح 4997، 6/186.

⁴ منهم معاذ بن جبل وعبادة بن الصامت وأبي بن كعب وأبو الدرداء وأبو أيوب الأنصاري من الأنصار، والخلفاء الأربعة وطلحة وسعد وابن مسعود وحذيفة وسالم وأبو هريرة وعبد الله بن السائب والعبادلة وعائشة وحفصة وأم سلمة من المهاجرين. وغيرهم خلق كثير. راجع الإتيقان، السيوطي، 1/248-249.

⁵ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح 6027، 3/380. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السلمي. والأثر أخرجه أحمد في المسند بهذه الألفاظ عن أبي عبد الرحمن قال: حدثنا من كان يقرئنا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، أنهم كانوا "يقرئون من رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر آيات"، فلا يأخذون في العشر الأخرى حتى يعلموا ما في هذه من العلم والعمل، قالوا: فعلمنا العلم والعمل، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده حسن من أجل عطاء: وهو ابن السائب. أبو عبد الرحمن: هو السلمي، واسمه عبد الله بن

المطلب الثاني: المصحف في عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن زر بن حبيش، قال: قال لي أبي بن كعب كأيّن تقرؤون سورة الاحزاب؟ قال، قلت: إما ثلاثا وسبعين وإما أربعاً وسبعين، قال أقط؟ إن كانت لتقارب سورة البقرة أو هي أطول منها وإن كانت فيها آية الرجم. قال، قلت: ابا المنذر وما آية الرجم؟ قال: إذا زنيا الشيخ والشيخة فارجمهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم. قال الثوري: وبلغنا أن ناسا من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم كانوا يقرؤون القرآن أصيبوا يوم مسيلمة فذهبت حروف من القرآن¹.

دل الأثر أنه في عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه وجد سبب لجمع القرآن وهو موت القراء في حروب الردة بين المسلمين وأتباع مسيلمة الذي ادعى النبوة، وصار يفتري على الجهال من الناس وذوي القلوب المريضة بما لم ينزل الله به من سلطان. فقد أخرج عبد الرزاق بسنده عن قيس بن أبي حازم، قال: جاء رجل إلى ابن مسعود، فقال: إني مررت بمسجد من مساجد بني حنيفة فسمعتهم يقرؤون شيئا لم ينزله الله: الطاحنات طحنا العاجنات عجنا الخابزات خبزا اللاققات لقمنا. قال: فقدم ابن مسعود بن النواحة أمامهم فقتله واستكثر البقية، فقال: لا أجزرهم اليوم الشيطان سيروهم إلى الشام حتى يرزقهم الله توبة أو يفنيهم الطاعون².

وقد حذر النبي صلى الله عليه وآله قبل موته من كذب مسيلمة وكيدته³، وبعد موت النبي صلى الله عليه وآله أصبحت مسؤولية الدفاع عن المسلمين من كذب مسيلمة وفعله تقع على عاتق الخليفة أبي بكر رضي الله عنه، وقد كان رضي الله عنه على قدر

حبيب، من كبار التابعين. مسند الإمام أحمد، ح23482، 466/38. وقال الهيثمي: رواه أحمد وفيه عطاء بن السائب اختلط في آخر عمره. باب السؤال عن الفقه، ح753، 404/1.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب الرجم والإحصان، ح7، 329/13363. والأثر سبق تخريجه.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب في الكفر بعد الإيمان، ح18708، 169/10. وسند عبد الرزاق عن ابن عيينة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، قال: جاء رجل إلى ابن مسعود. والأثر أخرجه الطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق، ح8975، 193/9. قال الهيثمي في المجمع: ورجاله رجال الصحيح. ح10577، 261/6.

³ - فقد أخرج عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن طلحة بن عبيد الله بن عوف عن أبي بكر قال أكثر الناس في مسيلمة قبل أن يقول رسول الله صلى الله عليه وآله فيه شيئا فقام رسول الله صلى الله عليه وآله خطيبا فقال أما بعد ففي شأن هذا الدجال الذي قد أكثرتم فيه وإنه كذاب من ثلاثين كذابا يخرجون بين يدي المسيح. (مصنف عبد الرزاق، باب الدجال، ح20823، 392/11. والحديث أخرجه الإمام أحمد في المسند من طريق عبد الرزاق وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف، رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن اختلف فيه على الزهري، فروي عنه كما هو هنا، وروي عنه بزيادة عياض بن مسافع بين طلحة ابن عبد الله وأبي بكر. ح20428، 72/34. وأخرجه الحاكم في المستدرک من طريق عبد الرزاق وقال: "قد احتج مسلم بطلحة بن عبد الله بن عوف وقد أعضل معمر وشعيب بن أبي حمزة هذا الإسناد، عن الزهري، فإن طلحة بن عبد الله لم يسمعه من أبي بكر إنما سمعه من عياض بن مسافع، عن أبي بكر هكذا، رواه يونس بن يزيد، وعقيل بن خالد، عن الزهري".

المسؤولية، فدارت معارك بينهما حامية الوطيس أشهرها وقعة اليمامة والتي كان شعار المسلمين فيها سورة البقرة تميزهم عن الدجلة الكذابين¹. فقد أخرج عبد الرزاق بسنده عن عروة، قال: كان شعار أصحاب النبي ﷺ يوم مسيلمة يا أصحاب سورة البقرة².

وانتهت المعركة لصالح المسلمين فسجد أبو بكر ﷺ شكرا لله، كما أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي عون، قال: سجد أبو بكر حين جاءه فتح اليمامة³. فانتصر المسلمون وكان من مخلفات نصرهم أن استشهد عدد من القراء منهم ثابت بن شماس وسالم مولى أبي حذيفة، وخلق كثير⁴. فخاف عمر بن

وقال الذهبي: لم يسمعه طلحة من أبي بكر. ح8624، 583/4. وقال الهيثمي في المجمع: رواه أحمد والطبراني وأحد أسانيد أحمد والطبراني رجاله رجال الصحيح. باب ما جاء في الكذابين الذين بين يدي الساعة، ح12482، 641/7. وأخرجه ابن حبان في صحيحه، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف. ح6652، 29/15. وقال الألباني: صحيح لغيره في قوله فإنه كذاب من ثلاثين كذابا يخرجون قبل الدجال. صحيح موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان، محمد ناصر الدين الألباني، ط1، الناشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض المملكة العربية السعودية، 1422هـ/2002م، باب ما جاء في الكذابين والدجال، ح1588، 233/2).

¹ - الغرض من منادتهم بأصحاب سورة البقرة كما أخبر بذلك الحافظ ابن كثير هو: "لينشطهم بذلك فجعلوا يقبلون من كل وجه، وكذلك يوم اليمامة مع أصحاب مسيلمة جعل الصحابة يفرون لكثافة حشر بني حنيفة فجعل المهاجرون والأنصار يتنادون يا أصحاب سورة البقرة، حتى فتح الله عليهم، رضي الله عن أصحاب رسول الله أجمعين". تفسير ابن كثير، 67/1.

² - مصنف عبد الرزاق، باب الشعار، ح9465، 232/5. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه. قلت وفي سنده معمر بن راشد وهشام بن عروة وعروة بن الزبير وهم من الأتباع والتابعين المعروفين الثقات. والأثر أخرجه بكر بن أبي شيبة في المصنف، باب الشعار، ح34257، 503/12. وباب حديث اليمامة ومن شهدها، ح34413، 550/12. وأخرجه سعيد بن منصور في السنن، باب جامع الشهادة، ح2908، 376/2.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب سجود الرجل شكرا، ح5963، 358/3. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن أبي سلمة، عن أبي عون. والأثر أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، باب سجود الشكر، ح4110، 371/2. وأخرجه بن أبي شيبة في المصنف، باب في سجدة الشكر، ح8413، 228/2. وباب ما قالوا في الفتح يأتي فيبشر به الوالي، ح32841، 449/6. وباب حديث اليمامة ومن شهدها، ح33727، 547/6. وقال الألباني ضعيف. إرواء الغليل، الألباني، ح475، 230/2.

⁴ - أخرج عبد الرزاق في مصنفه من الآثار في أسماء الصحابة ﷺ ممن استشهد يوم مسيلمة. فقال أخبرنا معمر عن أيوب عن بن سيرين أن سالما مولى أبي حذيفة أعتقته امرأة من الأنصار فلما قتل يوم اليمامة دفع ميراثه إلى الأنصارية التي أعتقته أو إلى ابنها. باب ميراث السائبة، ح16232، 28/9. وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن الزهري أن ثابت بن قيس بن شماس قال يا رسول الله لقد خشيت أن أكون هلكت تمهل الله المرء أن يحب أن يحمى بما لم يفعل وأجدني أحب أن أحمد ونهى الله عن الخيلاء وأجدني أحب الجمال ونهى الله أن نرفع أصواتنا فوق صوتك وأنا امرؤ جهير الصوت فقال النبي ﷺ يا ثابت أما ترضى أن تعيش حميدا وتقتل شهيدا وتدخل الجنة قال فعاش حميدا وقتل شهيدا يوم مسيلمة. باب أصحاب النبي ﷺ، ح20425، 239/11. وأخرج الرزاق عن الثوري عن ابن عيينة عن أبي إسحاق الشيباني عن عبيد بن أبي الجعد عن عبد الله بن شداد بن الهادي قال قتل سالم مولى أبي حذيفة يوم اليمامة وترك ميراثا فذهب ميراثه إلى عصابة امرأة من الأنصار يقال لها عمرة كانت قد أعتقته فقالوا إنه كان سائبة وأبوا أن يأخذوه فقال عمر أحبسوه على أمه حتى تستكمله أو تموت. باب ميراث السائبة، ح16237، 30/9.

الخطاب أن يذهب شيء من القراءان بذهاب حفظته. فقد أخرج عبد الرزاق عن الثوري، قال: وبلغنا أن ناسا من أصحاب النبي ﷺ كانوا يقرؤون القرآن أصيبوا يوم مسيلمة فذهبت حروف من القرآن¹.

قلت: والقراءان نزل على أحرف سبعة، وقوله ذهبت بعض الأحرف بموت القراء ظاهره أن هذه الأحرف مما نسخت ولم تستقر في العرضة الأخيرة بدلالة ما ذكر في الأثر من آية الرجم وهي منسوخة، وقوله ذهبت حروف من القراءان لا يضر؛ لأن الأحرف من الرخصة التي إن ذهب بعضها فالقراءان باق أصله (كالحروف التي اختلف فيها هشام وعمر في سورة الفرقان) سيأتي الكلام في ذلك بتفصيل في مبحث الأحرف السبعة.

من أجل ذلك طلب عمر رضي الله عنه من الخليفة أن يجمع ما كان مفرقا في عهد النبي ﷺ ويكتبه في موضع واحد (مصحف) تحقيقا لمصلحة المسلمين في الحفاظ على كتاب الله خوف ذهابه، فقبل الخليفة رأيه في آخر الأمر بعد أن تردد، وكلف زيد بن ثابت رضي الله عنه بهذا العمل؛ لأنه من كتاب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولشهوده العرضة الأخيرة². وقد كان من منهج زيد رضي الله عنه أن لا يكتب شيئا حتى يشهد عليه شاهدان على أن ذلك مما كتب بين يدي النبي ﷺ وعرض عليه عام وفاته لا أن يشهدا على مجرد الحفظ فإن عامة الصحابة رضي الله عنهم يحفظون القراءان كاملا بما فيهم زيد بن ثابت رضي الله عنه³.

وكان زيد بن ثابت رضي الله عنه قد كتب آيات القراءان كلها وفق هذا المنهج عدا آيات شهد لها شاهد واحد فقط وهي مما استقر في العرضة الأخيرة ومما يحفظه زيد رضي الله عنه، وكان الشاهد الذي شهد لها قد عدل النبي ﷺ شهادته بشهادة رجلين⁴ فدونها زيد رضي الله عنه ولم يخرج عن منهجه. فقد أخرج عبد الرزاق بسنده أن زيد بن

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب الرجم والإحصان، ح 329/13363،7. والأثر سبق تحريجه.

² _ راجع الرواية التي أخرجها البخاري في صحيحه ففيها مزيد من التفصيل، باب قوله لقد جاءكم رسول من أنفسكم، ح 4679، 71/6.

³ _ قال السيوطي: "أو المراد أنهما يشهدان على أن ذلك مما عرض على النبي ﷺ عام وفاته.. وقال: وهذا يدل على أن زيدا كان لا يكتفي لمجرد وجدانه مكتوبا حتى يشهد به من تلقاه سمعا مع كون زيد كان يحفظ فكان يفعل ذلك مبالغة في الاحتياط". الإتيان، السيوطي، 205/1 - 206.

⁴ _ أخرج عبد الرزاق من الآثار ما يفيد أن النبي ﷺ عدل شهادة خزيمه بشهادتين. فقال: قال أخبرنا بن جريح قال أخبرت أن النبي ﷺ ابتاع من أعرابي فرسا فقال النبي ﷺ ابتعته بكذا فقال الأعرابي بل بكذا فوجدهما خزيمه بن ثابت الأنصاري يختلفان في الثمن فشهد خزيمه للنبي ﷺ فقال له النبي ﷺ أحضرتنا فقال بل علمت أنك صادق لا تقول إلا حقا فجعل النبي ﷺ شهادته شهادة رجلين. باب شهادة خزيمه بن ثابت، ح 15565، 366/8. وأخرج عبد الرزاق قال أخبرني بن جريح قال أخبرني محمد بن عمارة عن خزيمه بن ثابت أن أعرابيا باع من النبي ﷺ فرسا أنثى ثم ذهب فراد على النبي ﷺ ثم جاحد أن يكون باعها فمر بهما خزيمه بن ثابت فسمع النبي ﷺ يقول قد ابتعتها منك فشهد على ذلك فلما ذهب الأعرابي قال له النبي ﷺ أحضرتنا قال لا ولكن لما سمعتك تقول قد باعك علمت أنه حق لا تقول إلا حقا قال فشهادتك شهادة رجلين. ح 15566، 366/8. والأثر في سنن النسائي، وقال الألباني صحيح، باب التسهيل في ترك

ثابت رضي الله عنه، قال: لما كتبنا المصاحف فقدت آية كنت أسمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدتها عند خزيمة بن ثابت من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه إلى تبديلاً. قال وكان خزيمة يدعى ذا الشهادتين أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادته بشهادتين. قال الزهري وقتل يوم صفين¹. قال الزركشي: "وقول زيد لم أجد لها إلا مع خزيمة ليس فيه إثبات القرآن بخبر الواحد لأن زيدا كان قد سمعها وعلم موضعها في سورة الأحزاب بتعليم النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك غيره من الصحابة ثم نسيها فلما سمع ذكره وتبعه للرجال كان للاستظهار لا لاستحداث العلم.. وثبت أن القرآن مجموعته محفوظ كله في صدور الرجال أيام حياة النبي صلى الله عليه وسلم"².

وأما ما لم يكتبه زيد رضي الله عنه فإنه لم يتفق مع منهجه كآية الرجم مثلاً أو ما هم به عمر رضي الله عنه أن يكتبه، فقد أخرج عبد الرزاق بسنده عن الحسن، قال: هم عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن يكتب في المصحف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب في الخمر ثمانين ووقت لأهل العراق ذات عرق³. والظاهر أنه ليس قرءانا كان يُتلى ولو كان كذلك لكان زيد رضي الله عنه افتقدها كما افتقد آية الأحزاب. فدل ذلك على أن زيد رضي الله عنه كتب القرآن في صحف، وكان المكتوب حسب العرضة الأخيرة ومما نزل على سبعة أحرف، ولم يكتب تفاسير الصحابة والآيات المنسوخة، وذلك بشهادة الرجال زيادة في الاحتياط والتثبت وفق منهج محكم دقيق⁴.

الإشهاد على البيع، ح 4647، 301/7. وأخرج عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري أو قتادة أو كليهما أن يهوديا جاء يتقاضى النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد قضيتك قال فجاء خزيمة الأنصاري فقال أنا أشهد أنه قد قضاك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما يدريك قال إني أصدقك بأعظم من ذلك أصدقك بخبر السماء فأجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادته بشهادة رجلين. باب شهادة خزيمة بن ثابت، ح 15567، 367/8. وباب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ح 20417، 236/11.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب شهادة خزيمة بن ثابت، ح 15568، 367/8. وباب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ح 20416، 235/11. والحديث سبق تخريجه.

² _ البرهان، الزركشي، 234/1.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب حد الخمر، ح 13548، 379/7. وسند عبد الرزاق عن ابن عيينة، عن عمرو بن عبيد، عن الحسن. قلت والسند فيه الحسن البصري من التابعين يروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو لم يلقه. والأثر رواه المتقي الهندي في كنز العمال، ح 13652، 472/5. ويذكره السيوطي في جامع الأحاديث الجامع الصغير وزوائده والجامع الكبير المسانيد والمراسيل، جمع وترتيب: عباس أحمد صقر وأحمد عبد الجواد، دار الفكر، بيروت، 1994م، 1414هـ، 427/2.

⁴ _ قال البغوي: "الصحابة رضي الله عنهم جمعوا بين الدفتين القرآن الذي أنزله الله سبحانه وتعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم من غير أن زادوا فيه، أو نقصوا منه شيئاً، والذي حملهم على جمعه ما جاء بيانه في الحديث، وهو أنه كان مفرقاً في العسب، واللخاف وصدور الرجال، فخافوا ذهاب بعضه بذهاب حفظته، ففزعوا فيه إلى خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ودعوه إلى جمعه، فرأى في ذلك رأيهم، فأمر بجمعه في موضع واحد، باتفاق من جميعهم، فكتبوه كما سمعوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير أن قدموا شيئاً أو أخروا، أو وضعوا له ترتيباً لم يأخذه من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلقي أصحابه، ويعلمهم ما ينزل عليه من القرآن على الترتيب الذي هو الآن في مصاحفنا، بتوقيف جبريل صلوات الله عليه وإياه على ذلك". شرح السنة، البغوي، 521/4-522.

مسألة: يستدل أصحاب الهوى من المستشرقين والشيعة بهذه الآثار التي ذكرت آنفاً من أن القراء لم يسلم من الزيادة أو النقصان. والأثر كما أخرجه عبد الرزاق بسنده زيد بن ثابت، قال: لما كتبنا المصاحف فقدت آية كنت أسمعها من رسول الله ﷺ فوجدتها عند خزيمة بن ثابت من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه إلى تبديلاً. قال وكان خزيمة يدعى ذا الشهادتين أجاز رسول الله ﷺ شهادته بشهادتين. قال الزهري وقتل يوم صفين¹.

وأخرج عبد الرزاق بسنده عن زر بن حبیش قال، قال: لي أبي بن كعب كآين تقرؤون سورة الاحزاب، قال قلت إما ثلاثا وسبعين وإما أربعاً وسبعين. قال أقط إن كانت لتقارب سورة البقرة أو لهي أطول منها، وإن كانت فيها آية الرجم. قال قلت ابا المنذر وما آية الرجم، قال إذا زنيا الشيخ والشيخة فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم. قال الثوري وبلغنا أن ناساً من أصحاب النبي ﷺ كانوا يقرؤون القرآن أصيبوا يوم مسيلمة فذهبت حروف من القرآن².

أما قول المستشرقين والشيعة³ ومن نحأ نحوهم بالنقص في القراء فسأتعرض له بالبيان والشرح في مبحث النسخ، وأما القول بالزيادة في القراء مستدلين بحديث زيد رضي الله عنه، ففي الحديث نفسه دلالة على نقص

وقال السيوطي: "فاتفق الصحابة على أن كتبوا ما تحققوا أنه قرآن مستقر في العرصة الأخيرة وتركوا ما سوى ذلك". الإتيقان، السيوطي، 177/1. وقال البغوي: "ويقال إن زيد بن ثابت شهد العرصة الأخيرة التي عرضها رسول الله ﷺ على جبريل، وهي التي بين فيها ما نسخ وما بقي. قال أبو عبد الرحمن السلمي: قرأ زيد بن ثابت على رسول الله ﷺ في العام الذي توفاه الله فيه مرتين، وإنما سميت هذه القراءة قراءة زيد بن ثابت، لأنه كتبها لرسول الله ﷺ، وقرأها عليه، وشهد العرصة الأخيرة، وكان يقرئ الناس بما حتى مات، ولذلك اعتمده أبو بكر وعمر في جمعه، وولاه عثمان كتابة المصاحف ﷺ أجمعين. شرح السنة، البغوي، 525/4-526.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب شهادة خزيمة بن ثابت، ح 15568، 367/8. وباب أصحاب النبي ﷺ، ح 20416، 235/11. والأثر سبق تخريجه.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب الرجم والإحصان، ح 329/13363،7. والأثر سبق تخريجه.

³ _ إليك بعضاً من أقوالهم: قال الشيخ المفيد: "إن الأخبار قد جاءت مستفيضة عن أئمة الهدى من آل محمد ﷺ باختلاف القرآن وما أحدثه بعض الظالمين فيه من الحذف والنقصان." اوائل المقالات، ص 91. وقال أبو الحسن العاملي: "اعلم أن الحق الذي لا محيص عنه بحسب الأخبار المتواترة الآتية وغيرها أن هذا القرآن الذي في أيدينا قد وقع فيه بعد رسول الله ﷺ شيء من التغييرات، وأسقط الذين جمعوه بعده كثيراً من الكلمات والآيات." المقدمة الثانية لتفسير مرآة الأنوار ومشكاة الاسرار ص 36 وطبعت هذه كمقدمه لتفسير البرهان للبحراني. وقال نعمه الله الجزائري: "إن تسليم تواتره عن الوحي الإلهي، وكون الكل قد نزل به الروح الأمين، يفضي الى طرح الأخبار المستفيضة، بل المتواترة، الدالة بصريحها على وقوع التحريف في القرآن كلاماً، ومادة، وإعراباً، مع أن أصحابنا قد طبقوا على صحتها والتصديق بها." الأنوار النعمانية 2/357. وقال محمد باقر المجلسي: "وكثير من الأخبار الصحيحة صريحة في نقص القرآن وتغييره وعندني أن الأخبار في هذا الباب متواترة معنى، وطرح جميعها يوجب رفع الاعتماد عن الأخبار رأساً، بل ظني أن الأخبار في هذا الباب لا يقصر عن أخبار الإمامة فكيف يثبتونها بالخبر؟ أي كيف يثبتون الإمامة بالخبر إذا طرحوا أخبار التحريف؟" مرآة العقول 12/525. وقال سلطان

قولهم. فقول زيد رضي الله عنه "فقدت آية" فيه دلالة واضحة على أنه كان يعرفها من قبل وقد قال كنت سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم، وهي مما استقر في العرضة الأخيرة وزيد رضي الله عنه حاضر في ذلك الموقف، وقد كان من منهجه أن يكتب إلا ما استقر في العرضة الأخيرة.

وقول زيد رضي الله عنه لم أجدها إلا مع خزيمة رضي الله عنه يقصد بذلك لم يجدها مكتوبة إلا عنده. قال ابن حجر: "قوله لم أجدها مع أحد غيره أي مكتوبة لما تقدم من أنه كان لا يكفي بالحفظ دون الكتابة ولا يلزم من عدم وجدانه إياها حينئذ أن لا تكون تواترت عند من لم يتلقها من النبي صلى الله عليه وسلم وإنما كان زيد يطلب التثبت عن تلقاها بغير واسطة ولعلمهم لما وجدها زيد عند أبي خزيمة تذكرها كما تذكرها زيد وفائدة التبع المبالغة في الاستظهار والوقوف عندما كتب بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم"¹. وقد كان من منهج زيد رضي الله عنه أن لا يكتب شيئا حتى يشهد عليه أنه مما كتب بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم عام وفاته، وقد شهد لهذه الآية خزيمة رضي الله عنه وقد ثبت أن شهادته تعدل شهادة رجلين كما مر قريبا².

وحاصل الأمر أنه من قال عن القراء أنه زيد فيه أو نقص منه متوهما في قول زيد رضي الله عنه وجدت آية مع خزيمة رضي الله عنه أو قول عمر آية الرجم ونحوها من الأقوال والتليسات لا تصدر إلا عن مريض القلب، وقد علمت أن جميع آيات القراء نقلت إلينا بالتواتر، وحتى ولو لم يكلف عمر رضي الله عنه زيد رضي الله عنه بإشهاد شاهدين لكان ذلك كافيا في جمع القراء؛ لبلوغ المجمع الذي يحفظ القراء مبلغ التواتر وبذلك كان الإشهاد بالمكتوب زيادة في التحري والتثبت³.

مُجَّد الخراساني: "اعلم أنه قد استفاضت الأخبار عن الأئمة الأطهار بوقوع الزيادة والنقيصة والتحريف والتغيير فيه بحيث لا يكاد يقع شك". تفسير بيان السعادة في مقامات العبادة، مؤسسة الأعلمي، ص 19. وقال أبو الحسن العاملي: "وعندي في وضوح صحة هذا القول تحريف القرآن وتغييره" بعد تتبع الأخبار وتفحص الآثار، بحيث يمكن الحكم بكونه من ضروريات مذهب التشيع وانه من أكبر مقاصد غضب الخلافة. المقدمة الثانية الفصل الرابع لتفسير مرآة الأنوار ومشكاة الأسرار. وغيرهم خلق كثير أكتفي بما ذكرت.

¹ فتح الباري، ابن حجر، 15/9.

² قال ابن حزم: "وأما افتقار زيد بن ثابت الآية فليس ذلك على ما ظنه أهل الجهل وإنما معناه أنه لم يجدها مكتوبة إلا عند ذلك الرجل". الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم، تحقيق: أحمد مُجَّد شاكر، وقدم له: إحسان عباس، الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت، 111/6.

³ قال بدر العيني: "قيل: كيف أحققها بالمصحف وشرط القرآن التواتر؟ وأجيب بأنه كانت مسموعة عندهم من فم رسول الله صلى الله عليه وسلم وسورتها وموضعها معلومة لهم ففقدوا كتابتها. قيل: لما كان القرآن متواترا فما هذا التبع والنظر في العسب؟ وأجيب للاستظهار، وقد كتبت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وليعلم هل فيها قراءة لغير قراءته من وجوهها أم لا قيل: شرط القرآن كونه متواترا فكيف أثبت فيه ما لم يجده مع أحد غيره؟ وأجيب: بأن معناه لم يجده مكتوبا عند غيره، وأيضا لا يلزم من عدم وجدانه أن لا يكون متواترا وأن لا يجد غيره، أو الحفاظ نسوفا ثم

المطلب الثالث: كتابة المصحف في عهد عثمان بن عفان رضي الله عنه

- أخرج عبد الرزاق، بسنده عن زيد بن ثابت رضي الله عنه، قال: لما كتبنا المصاحف فقدت آية كنت أسمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدتها عند خزيمة بن ثابت من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه إلى تبديلا. قال وكان خزيمة يدعى ذا الشهادتين أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادته بشهادتين. قال الزهري: وقتل يوم صفين¹.

دل الأثر على كتابة الصحابة رضي الله عنهم للقرآن الكريم زمن عثمان، وإن كان قد تقدم بعضا من دلالاته في منهج زيد رضي الله عنه في المطلب آنف الذكر، وما أضيفه في هذا المقام أنه في عهد عثمان بن عفان رضي الله عنه اختلف الناس في قراءة القرآن اختلافا يفضي إلى الشقاق والنزاع، وهذا بعد أن اتسعت الفتوحات وأهل كل مصر يقرؤون وفق حروف كثيرة للقرآن، فأشار حذيفة بن اليمان رضي الله عنه إلى الخليفة أن يجمع القرآن كي لا يختلف الناس فيه ويبتغى ما لا يحمد عقباه، فقبل الخليفة رضي الله عنه بذلك لما فيه من المصلحة، وأمر بنسخ مصاحف على وجه يطفى نار الفتنة يتبعه أهل الأمصار، وفعل ذلك أمام ما يبلغ حد التواتر مستعينا بمصحف أبي بكر رضي الله عنه، قاصرا على حرف قريش عند الاختلاف، وأمر بكل ما يخالف مصحفه أن يحرق². وهي مصاحف الصحابة كتبت قبل جمع عثمان رضي الله عنه، وقد ورد النقل عنها في مصنف عبد الرزاق:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن هشام بن عروة، قال: قرأت في مصحف عائشة رضي الله عنها حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين³.

دل الأثر أن مصحف عائشة رضي الله عنها يخالف مصحف عثمان رضي الله عنه بزيادة لفظ وصلاة العصر، وهي كذلك

تذكروها". عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، باب كاتب النبي صلى الله عليه وسلم، 19/20.

وقال الزرقاني: "أولا أن كلام زيد بن ثابت هذا لا يبطل التواتر. وبيان ذلك أن الآيتين ختام سورة التوبة لم تثبت قرآنيتهما بقول أبي خزيمه وحده. بل تثبت بأخبار كثيرة غامرة من الصحابة عن حفظهم في صدورهم وإن لم يكونوا كتبوه في أوراقهم.. غاية ما يدل عليه كلامه أنهما انفردا بذكرهما ابتداء ثم تذكر الصحابة ما ذكره وكان هؤلاء الصحابة جمعا يؤمن تواطؤهم على الكذب فدونت تلك الآيات في المصحف والمصحف بعد قيام هذا التواتر فيها". مناهل العرفان، الزرقاني، 285/1-286.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب شهادة خزيمه بن ثابت، ح15568، 367/8. وباب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ح20416، 235/11. والأثر سبق تخريجه.

² - راجع الرواية كاملة ففيها مزيد من التفصيل في صحيح البخاري، باب جمع القرآن، ح4987، 183/6.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب صلاة الوسطى، ح2201، 578/1. والأثر سبق تخريجه.

في مصحف حفصة¹ وأم سلمة²، وفي مصحف عثمان رضي الله عنه ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَىٰ وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَنِينًا﴾^(٣٣) الـ بقرة.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن بجالة التيمي، قال: وجد عمر بن الخطاب مصحفا في حجر غلام في المسجد فيه: الني أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو أبوهم، فقال: احككها يا غلام. فقال: والله لا أحكها، وهي في مصحف أبي بن كعب³. وهي في مصحف عثمان رضي الله عنه ﴿التَّيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ وَأُمَّهَاتُهُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَقُولُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا﴾^(٦) الأـ ذاب.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن ميمون بن مهران، قال: في حرف أبي أن الفداء تطليقة. قال معمر: فذكرت ذلك لأيوب، فأتينا رجلا عنده مصحف قديم لأبي خرج من ثقة فقرأنا فيه فإذا فيه: (إلا أن يظنا ألا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به لا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره)⁴. وهي في مصحف عثمان رضي الله عنه ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾^(٢٢٩) فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يَبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾^(٢٣٠) الـ بقرة.

¹ - أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني نافع أن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم دفعت مصحفا إلى مولى لها يكتبه وقالت إذا بلغت هذه الآية حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى فأذني فلما بلغها جاءها فكتبت بيدها حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين قال وسألت أم حميد بنت عبد الرحمن عائشة عن الصلاة الوسطى فقالت كنا نقرأها في العهد الأول على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين. باب صلاة الوسطى، ح 2202، 578/1.

² - أخرج عبد الرزاق عن داود بن قيس أنه سمع عبد الله بن رافع يقول أمرتني أم سلمة أن أكتب لها مصحفا وقالت إذا بلغت حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى فأخبرني فأخبرتها فقالت أكتب حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين. باب صلاة الوسطى، ح 2204، 579/1.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب قتل الساحر، ح 18748، 181/10. وسند عبد الرزاق عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، قال: سمعت بجالة التيمي. والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث وذكره في كنز العمال، ح 36763، 259/13. والأثر يذكره السيوطي من المراسيل في جامع الأحاديث، ح 31591، 10/29.

⁴ - مصنف عبد الرزاق، باب الفداء، ح 11763، 484/6. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن ثور، عن ميمون بن مهران. والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث.

والاختلاف في مصاحف الصحابة رضي الله عنهم عن مصحف عثمان رضي الله عنه كما أوردتها آنفاء، جائز أن تكون تفسيراً منهم كتب مع الآية، أو حرفاً لم يوافق العرضة الأخيرة فترك القراءة به مع الملا بإجماع؛ لدرء الفتنة، علماً أن مصحف حفصة رضي الله عنها مخالف لمصحف عثمان رضي الله عنه وهي التي كانت عندها صحف أبي بكر رضي الله عنه وأعطتها لعثمان رضي الله عنه لينسخ المصاحف. وأياً كان فإن الصحابة رضي الله عنهم أحرقوا مصاحفهم برضى من أنفسهم استجابة للمصلحة العامة¹.

والخليفة رضي الله عنه حين كتب المصحف ناسخاً من صحف أبي بكر رضي الله عنه اقتصر على حرف واحد على قول أهل العلم من المتقدمين² أو على ما يمتلئه الرسم من أحرف كما ذهب إليه طائفة من المتأخرين (كما سيأتيك بيانه في مبحث الأحرف السبعة)، وأياً كان فإن الخليفة رضي الله عنه ما أثبتته في المصاحف هو مرسوم الخط فقط مجرداً القراءان عن كل ما ليس منه، وقد تبعه فيما بعد ما زيد عن المرسوم من نقط وشكل وعلامات للضبط والوقف والآي والسجديات والتجزئة، فقد أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: جردوا القرآن، يقول لا تلبسوا به ما ليس منه³.

¹ قال السيوطي: "وأخرج ابن أبي داود بسند صحيح عن سويد بن غفلة قال: قال علي: لا تقولوا في عثمان إلا خيراً فوالله ما فعل الذي فعل في المصاحف إلا عن ملاء منا قال: ما تقولون في هذه القراءة؟ فقد بلغني أن بعضهم يقول: إن قراءتي خير من قراءتك وهذا يكاد يكون كقراقلنا: فما ترى؟ قال: أرى أن يجمع الناس على مصحف واحد فلا تكون فرقة ولا اختلاف قلنا: نعم ما رأيت". الإتيقان، السيوطي، 210/1-211.

² قال الزركشي: "والمشهور عند الناس أن جامع القرآن عثمان رضي الله عنه وليس كذلك إنما حمل عثمان الناس على القراءة بوجه واحد على اختيار وقع بينه وبين من شهدته من المهاجرين والأنصار لما خشى الفتنة عند اختلاف أهل العراق والشام في حروف القراءات والقرآن وأما قبل ذلك فقد كانت المصاحف بوجه من القراءات المطلقات على الحروف السبعة التي أنزل بها القرآن". البرهان، الزركشي، 239/1.

³ مصنف عبد الرزاق، باب ما يكره أن يصنع في المصاحف، ح 7944، 322/4. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الزعراء، قال: قال ابن مسعود. والأثر أخرجه الطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق، ح 9753، 353/9. وقال الهيثمي في المجموع: "رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير أبي الزعراء وقد وثقه ابن حبان وقال البخاري وغيره: لا يتابع في حديثه. وقد تقدم حديث أبي سعيد وغيره في كتابه العلم في معنى هذا". باب لا يخلط القراءان مع غيره، ح 11624، 328/7. وأخرجه البيهقي في الشعب، ح 2422، 218/4. قال ابن حجر: "حديث ابن مسعود جردوا القرآن ويروى جردوا المصحف ابن أبي شيبه من طريق إبراهيم عنه باللفظ الأول ومن وجه آخر موصول عنه بهذا وزاد لا تلتحقوا به ما ليس منه وأخرجه هكذا عبد الرزاق والطبراني من وجه آخر عن مسروق عن ابن عباس وقال أبو عبيد كان إبراهيم يذهب به إلى نقط المصاحف وأخرج الطبراني من وجه آخر عن مسروق عن ابن مسعود أنه كان يكره التعشير في المصحف وقال البيهقي أراد بقوله جردوا القرآن لا تخلطوا به غيره ويؤيده ما روينا فساق عن قرظ بن كعب قال لما خرجنا إلى العراق وخرج معنا عمر فقال لنا إنكم تأتون أهل قرية لهم دوي بالقرآن كدوي النحل فلا تشغلوهم بالأحاديث فصدوهم وجردوا القرآن وقال إبراهيم الحربي في غريب الحديث يحتمل قوله جردوا القرآن أمرين جردوه في التلاوة لا تخلطوا به غيره أو جردوه في الخط من النقط والتعشير". الدراية في تحريج أحاديث الهداية، ابن حجر العسقلاني، المحقق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، الناشر: دار المعرفة، بيروت، كتاب الكراهية، ح 971، 237/2. وما في معناه أخرج عبد الرزاق عن معمر بن عاصم بن أبي النجود أن عمر بن الخطاب كان إذا بعث عماله

ومرسوم الخط الذي أثبتته عثمان رضي الله عنه في المصاحف متفاوت في الحذف والإثبات، والنقص، والزيادة، والبدل، وغير ذلك.. خالية من النقط والشكل، محتملة لما اشتملت عليه من قراءات. كقوله تعالى: ففتبينوا، أو: ففتبتوا¹ (الحجرات 6). والقراءات القرآنية التي لا يحتملها الرسم الواحد تكتب في بعض المصاحف برسم يدل على قراءة، وفي بعضها برسم آخر يدل على القراءة الأخرى. نحو قوله تعالى: ووصى، وأوصى (البقرة 131). ولم يكتبوها برسمين معا في مصحف واحد خشية أن يتوهم أن اللفظ نزل مكررا بقراءة واحدة، وكذلك لم يكتبوا أحدهما في الأصل والثاني في الحاشية لئلا يتوهم أن الثاني تصحيح للأول².

ولما أتم الخليفة رضي الله عنه نسخ المصاحف أرسلها إلى الأمصار، فاختلف في عددها فقيل ستة مصاحف، وقيل ثمانية. والقول الأول- ستة مصاحف- ورد النقل عنها³.

شرط عليهم ألا تركبوا برذونا ولا تاكلوا نقيا ولا تلبسوا رقيقا ولا تغلقوا أبوابكم دون حوائج الناس فإن فعلتم شيئا من ذلك فقد حلت بكم العقوبة قال ثم شيعهم فإذا أراد أن يرجع قال إني لم أسلطكم على دماء المسلمين ولا على أعراضهم ولا على أموالهم ولكني بعثكم لتقيموا بهم الصلاة وتقسّموا فيئهم وتحكموا بينهم بالعدل فإن أشكل عليكم شيء فارفعوه إلي ألا فلا تضربوا العرب فتذلوها ولا تجمروها فتفتنوها ولا تعتلوا عليها فتحرموها جردوا القرآن وأقلوا الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلقوا وأنا شريككم. باب الإمام راع، ح20662، 324/11. وهو في المستدرك من طريق قرظة بن كعب، وقال الحاكم «هذا حديث صحيح الإسناد، له طرق تجمع ويذكر بها قرظة بن كعب الأنصاري صحابي سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن شرطنا في الصحابة أن لا نطويهم، وأما سائر رواته فقد احتجنا به». وقال الذهبي: صحيح وله طرق. ح347، 183/1.

¹ _ النشر، ابن الجزري، 251/2.

² _ راجع تفصيل ذلك في مقدمة شريفة كاشفة لما احتوت عليه من رسم الكلمات القرآنية وضبطها وعد الآي المنيفة، أبو عيد رضوان بن مُجَدِّد بن سليمان المخلاقي، ط1، الناشر: مكتبة الإمام البخاري، مصر، 1427هـ/2006م، ص68.

³ _ راجع الوسيلة إلى كشف العقيلة، أبو الحسن علم الدين علي بن مُجَدِّد السخاوي، تحقيق: مولاي مُجَدِّد الإدريسي الطاهري، ط2، مكتبة الرشد ناشرون، 1424هـ/2003م، ص17. ومقدمة في الرسم والضبط، المخلاقي، ص67. وقد عدّها الشاطبي بقوله: "وسار في نسخ منها مع المدني كوف، وشام وبصر تملأ البصر" وقيل مكة والبحرين مع اليمن ضاعت بها نسخ في نشرها قطرا". الوسيلة، السخاوي، ص17.

وأما المحافظ ابن كثير فقد عد بدل البحرين مصر. البداية والنهاية، ابن كثير، 217/7. والمصاحف الستة التي ورد النقل عنها هي: **المصحف الأول**: المدني العام يروي عنه نافع بن أبي نعيم. **والثاني**: المصحف الإمام الذي حبسه الخليفة لنفسه، ورد النقل عنه في المقنع. **والثالث**: المصحف المكي روى عنه أيوب المتوكل، ويحيى بن المبارك البيهقي، وأبو حاتم سهل بن مُجَدِّد، وخلف بن هشام البزار، وغيرهم. **والرابع**: المصحف الشامي ذكره علم الدين السخاوي، ورآه المحافظ ابن كثير، وابن الجزري. **والخامس**: المصحف الكوفي ورد النقل عنه في المقنع. **والسادس**: المصحف البصري ورد النقل عنه في المقنع. راجع: المقنع، الداني، تحقيق: مُجَدِّد الصادق قمحاوي، مكتبة الكليات الأزهرية، مصر، ص15-16، 39، 41، 66، 92، 107، 110، 112، 114. الوسيلة، السخاوي، ص27، 51، 57، 59، 60. البداية والنهاية، ابن كثير، 228/7 و31/8. النشر، ابن الجزري، 455/1.

وقد تتبع العلماء هجاء كل كلمة وردت في هذه المصاحف، ووصف صنيعهم أبو عبيد القاسم بن سلام ذلك بالسنن القائمة التي لا يجوز لأحد أن يتعدها¹، فروى الأئمة عن هذه المصاحف أصولاً وفروعاً بطريقة رسم هجاء الكلمات².

ومرويات الأئمة عن رسم المصاحف العثمانية القديمة اعتمدت عليها مصاحف العصر التي تطبع في ربوع العالم³، ومن أجل ذلك تجد في خاتمتها تعريفاً خاصاً بالمصحف في مصدر وطريقة أخذ رسمه وضبطه⁴. وجمهور العلماء يوجبون اتباع رسم المصاحف العثمانية مما رواه أئمة الرسم والضبط ولا يجيزون كتابتها بغير ذلك⁵؛ لما فيه من الفوائد العظيمة من الحفاظ على نص القرآن إلى لاحق العصور وآخر الأزمان.

¹ فضائل القرآن، القاسم بن سلام، 212/2.

² من بينهم صاحب الفضل والسبق الإمام الداني وتلميذه ابن نجاح. قال الخراز "ووضع الناس عليه كتباً كل يبين عنه كيف كتبها" "أجلها فاعلم كتاب المقنع فقد أتى فيه بنص مقنع". تنبيه العطشان على مورد الظمان في الرسم القرآني، أبو علي حسين بن علي الرجرجي الشوشاوي، تحقيق: محمد سالم حرشة، رسالة ماجستير قسم اللغة شعبة الدراسات الإسلامية، جامعة المرقب، الجمهورية الليبية، 2006م/2006م، ص 176-177.

³ قال حسين الرجرجي: "إذ لا حجة بالمصاحف الموجودة بين أيدينا اليوم. وإنما الحجة بالمصاحف القديمة التي كتبها الصحابة، وهي التي اطلع عليها أبو عمرو الداني، وأبو داود، وغيرهما من الشيوخ المقتدى بهم في هذا الشأن"

⁴ المصاحف التي تطبع في الجزائر في أغلبها تجد هذه العبارة في التعريف بالمصحف: "أخذ هجاؤه مما رواه علماء الرسم عن المصاحف التي بعث بها عثمان بن عفان رضي الله عنه إلى الأمصار. وقد رعي في ذلك مما نقله الشيخان أبو عمرو الداني، وأبو داود سليمان بن نجاح، مع ترجيح الثاني عند الاختلاف غالباً، على ما حققه الشيخ محمد الشريشي الشهير بالخراز في مورد الظمان، وما قرره شارحها ابن عاشر".

⁵ نقل شعبان إسماعيل حكم كتابة المصاحف بغير الرسم الإملائي من قرارات المجامع الفقهية الآتية: أولاً قرار مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف: بحث مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف في المؤتمر السادس المنعقد في الفترة من 30 من المحرم 1391هـ إلى 5 صفر 1391هـ ثانياً: قرار هيئة كبار العلماء بالملكة العربية السعودية: أصدرت هيئة كبار العلماء بالملكة العربية السعودية القرار رقم 71 بتاريخ 21/10/1399هـ ثالثاً: قرار المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة، قرار هيئة كبار العلماء بالرياض رقم "71" بتاريخ 21/10/1399هـ. وكلها لا تجيز طباعة المصحف على الرسم الإملائي، وترى ضرورة المحافظة على الرسم العثماني. رسم المصحف وضبطه بين التوقيف والاصطلاحات الحديثة، شعبان محمد إسماعيل، ط2، الناشر: دار السلام للطباعة والنشر، ص 81-86.

المبحث الثالث: كتابة المصحف في العهد اللاحق بعد عهد الصحابة رضي الله عنهم

المصاحف العثمانية التي أرسلت إلى الأمصار أرسلت بمرسوم الخط فقط، خالية أي علامة لحداثة عهدهم بالقرآن ونزوله، وسلامة لغتهم من اللحن وأفئدتهم من الهوى، واللذان ظهرا بعد عهدهم لدخول الأعاجم في الإسلام بصفاء نية أو حسدا وكيدا، فاستفحل اللحن فيهم، مما استدعى الأمر إحداث علامات لضبط المصحف من نقط وشكل ووقف وتجزئة وسجديات وعد للآيات لفوائد أبينها في مقامها.

المطلب الأول: نقط المصحف وشكله (علم الضبط)

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن محمد بن سيف أبو رجاء، قال: سألت الحسن عن المصحف أينقط بالعربية؟ قال: لا بأس به، أما بلغك كتاب عمر بن الخطاب كتب تفقهوا في الدين وأحسنوا عبارة الرؤيا وتعلموا العربية، قال: وسألت ابن سيرين، فقال: أخشى أن يزداد في الحروف، قال: وأخبرني منصور، قال: سألت الحسن وابن سيرين عنه، فقالا: لا بأس به¹.

دل الأثر على استحداث علامات النقط بعد عصر الصحابة رضي الله عنهم، ودل أيضا على حكمه. فما مفهوم النقط أو الشكل، وما حكمه؟

أولا تعريف ببعض مصطلحات الضبط: الضبط هو "العلامات المخصصة التي توضع على الحرف؛ للدلالة على حركته، أو حالته، أو حكمه.. كعلامة السكون، أو المد، أو التنوين، أو الشد"². والنقط استعمل في معنيين. الأول: النقط الذي يمثل الحركات القصيرة ويسمى نطق الإعراب. والثاني: إعجام الحروف في ذاتها لتمييز الحروف المتشابهة في الصورة كالباء والتاء والذال والذال، أو تقاربت كالفاء والقاف³.

والشكل هو علم يُعرف به ما يدل على ما يعرض للحرف من حركة وسكون وشد ومد ونحو ذلك،

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب ما يكره أن يصنع في المصاحف، ح7948، 323/4. والأثر سبق تخريجه.

² - أصول الضبط وكيفية على جهة الاختصار، أبو داود سليمان بن نجاح، تحقيق: أحمد شرشال، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة المملكة العربية السعودية، 1427هـ، ص7-9. وعرفه التنسي فقال: هو ما يرجع إلى بيان علامة الحركات والسكون والشد والمد والساقط والزائد. الطراز في شرح ضبط الخراز، أبو عبد الله محمد بن عبد الله التنسي، تحقيق: أحمد بن أحمد شرشال، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المملكة السعودية، 1420هـ، ص37.

³ - قال التنسي: الإعجام هو النقط الدال على ذات الحرف، وتمييز الحروف المتماثلة في الرسم من بعضها، بوضع نقط يمنع العجمة واللبس. الطراز، التنسي، ص38.

وموضوعه: هو العلامات الدالة على تلك العوارض، من حيث وضعها وتركها، وكيفية محلها ولونها¹.
 ويعلم مما تقدم: أن الضبط والشكل والنقط كلها تؤدي معنىً واحداً، وهو تقييد الكلمة بحيث لا تلتبس، ويتحدد المقصود منها، ولا يحتمل غير ذلك، وهو ما أشار إليه بعض أهل اللغة: أن الحروف تُضبط بقيد فلا يلتبس إعرابها².

ثانياً نشأة الضبط وأهميته:

يروى الداني في محكمه أن أول من نقط المصاحف نقط الحركات ووضعه هو أبي الأسود الدؤلي³ الذي سأله زياد أن يضع شيئاً يصلح به الناس كلامهم، ويعرفون به كتاب الله تعالى. فقال: "قد أجبته إلى ما سألت، ورأيت أن أبدأ بإعراب القرآن، فابعث إلى ثلاثين رجلاً. فاختر منهم أبو الأسود عشرة، ثم لم يزل يختار منهم حتى اختار رجلاً من عبد قيس. فقال: خذ المصحف وصبغاً يخالف لون المداد. فإذا فتحت شفتي فانقط واحدة من فوق الحرف، وإذا ضممتها فاجعل النقطة من جانب الحرف، وإذا كسرتهما فاجعل النقطة في أسفله، فإن اتبعت شيئاً من هذه الحركات غنة فانقط نقطتين"⁴...

والرواية⁵ هذه نصت على الحركات والتونين لا غير أنها من وضع الدؤلي. وأما الهمز والتشديد والروم والإشمام فينسبه الداني إلى الخليل بن أحمد⁶. ونقط الشكل جعل على الحرف الذي إذا لم يُشكل التيسر، وكذلك في أواخر الكلم⁷. وقد طورها الخليل ونقلها من النقط إلى الحركات المعروفة. وهو مأخوذ من صور

¹ راجع دليل الحيزان على مورد الظمان، المارغني، تحقيق الشيخ زكريا عميرات، ط1، 1995م، ص201. وسمير الطالبين للضباع، ط1، الناشر: شارع المشهد الحسيني، مصر، ص119.

² نقلاً من مذهب الضبط وأساسه في المصاحف المطبوعة، مُجد أسد الله، ندوة طباعة القرآن الكريم ونشره بين الواقع والمأمول، المملكة العربية السعودية، ص1561. وراجع الطراز، التنسي، ص37.

³ هو: ظالم بن عمرو بن سفيان بن جندل الدؤلي الكناني. واضع علم النحو. كان معدوداً من الفقهاء والأعيان والأمراء والشعراء، من التابعين. وهو -في أكثر الأقوال- أول من نقط المصحف. وله شعر في (ديوان) صغير، توفي سنة تسعة وستين بالبصرة. ولأبي أحمد عبد العزيز بن يحيى الجلودي، كتاب (أخبار أبي الأسود) ولفتحني عبد الفتاح الدجني (أبو الأسود الدؤلي ونشأة النحو العربي). راجع ترجمته في: «طبقات ابن سعد» (9/ 98)، و«طبقات فحول الشعراء» (1/ 12).

⁴ المحكم في نقط المصاحف، الداني، تحقيق: عزة حسن، ط2، الناشر: دار الفكر، دمشق، 1407هـ، ص3.

⁵ راجع الروايات الأخرى في: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أحمد بن محمد بن خلكان، تحقيق: محمد محيي الدين وعبد الحميد، مطبعة السعادة، القاهرة مصر، 1367هـ 1948م، 2/ 216-217. وإنباء الرواة على أنباء النحاة، علي بن يوسف القفطي، دار الكتب المصرية، القاهرة مصر، 1374هـ 1955م، 1/ 10.

⁶ المقنع، الداني، ص125. وكذلك السيوطي في إتقانه ينسب الهمز والتشديد والروم والإشمام إلى الفراهيدي، 4/ 184.

⁷ المحكم، الداني، ص6، 22.

الحروف فالضمة واو صغيرة الصورة في أعلى الحرف لثلاثا تلتبس بالواو المكتوبة والكسرة ياء تحت الحرف والفتحة ألف مبطوحة فوق الحرف¹.

وأما نقط الإعجام وهو النقط الذي يدل على ذوات الحروف، ويميز معجمها من مهملها. كالنقطة تحت الجيم ميزتها من الحاء، والنقطتان فوق التاء ميزتها من التاء²، وغيرها من الحروف المتشابهة في رسمها. وسببه: حدوث التصحيف في لغة العرب؛ وذلك لمخالطتهم لغير جنسهم³. وينسب وضع الإعجام إلى نصر بن عاصم الليثي⁴ ويحيى بن يعمر القيسي⁵ بطلب من والي العراق⁶.

ثالثا حكم ضبط المصحف: في بادئ الأمر كره العلماء ضبط المصحف، ورأوا إبقائه على مرسومه الذي ورثوه من الصحابة رضي الله عنهم حملا منهم على أمرهم بتجريد القرآن، والضبط ليس من القرآن فحملوه على الكراهة كما يدل ظاهر الآثار من المصنف:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن سيرين، أنه كان يكره أن يشكل المصحف أو يزداد فيه شيء⁷.
- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن إبراهيم، أنه كان يكره في المصحف النقط والتعشير، قال سفيان: أراه نقط العربية⁸.
- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: جردوا القرآن، يقول لا تلبسوا به ما ليس منه⁹.

¹ _ المحكم، الداني، ص7.

² _ راجع: معجم علوم القرآن، إبراهيم مجد الجرمي، ط1، دار القلم، دمشق سوريا، 1422هـ 2001م، ص294.

³ _ لسان العرب، ابن منظور، 474/2.

⁴ _ هو: نصر بن عاصم الليثي النحوي، المعروف بنصر الحروف، كان فقيها، عالما بالعربية، من فقهاء التابعين، وله "كتاب" في العربية. وهو أول من نقط المصاحف، وقيل: أخذ النحو عن يحيى بن يعمر العدواني، وأخذ عنه أبو عمرو بن العلاء. توفي سنة تسعة وثمانين بالبصرة. راجع ترجمته في طبقات النحويين واللغويين للزبيدي، 2-21. وإرشاد الأريب لياقوت، 7/210. والأعلاق النفيسة، 200. بغية الوعاة، 2/313. وتاريخ التراث العربي، 1/178.

⁵ _ هو: يحيى بن يعمر أبو سليمان العدواني، قرأ القرآن على أبي الأسود الدئلي. قيل: إنه كان أول من نقط المصاحف، وذلك قبل أن يوجد تشكيل الكتابة بمدة طويلة، وكان ذا لسان وفصاحة. توفي يحيى بن يعمر قبل التسعين. راجع ترجمته في: طبقات ابن سعد 7/368، تاريخ البخاري 8/311، طبقات الحفاظ للسيوطي ص30، شذرات الذهب 1/175.

⁶ _ راجع: المحكم، الداني، ص5-7. الإتقان، السيوطي، 4/184.

⁷ _ مصنف عبد الرزاق، باب ما يكره أن يصنع في المصاحف، ح7940، 4/321. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث.

⁸ _ مصنف عبد الرزاق، باب ما يكره أن يصنع في المصاحف، ح7941، 4/322. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن مغيرة، عن إبراهيم والأثر أخرجه البيهقي في الشعب، 4/219. وأخرجه سعيد بن منصور في سننه وقال سعد بن عبد الله آل حميد سنده ضعيف. 2/308.

⁹ _ مصنف عبد الرزاق، باب ما يكره أن يصنع في المصاحف، ح7944، 4/322. والأثر سبق تحريجه.

قلت: الظاهر مما أخرجه عبد الرزاق من ورود النهي عن إبراهيم النخعي ومُجَّد بن سيرين وفي رواية عن الحسن وقبلهما ابن مسعود رضي الله عنهما يحمل على تورعهم وخوفهم من أن يزيد الناس في القرآن ما ليس منه، وقد تقدم قول البيهقي في تبين المراد من قول ابن مسعود رضي الله عنهما جردوا القرآن باحتماله أمرين، الأول جردوه في التلاوة لا تخطوا به غيره، والثاني جردوه في الخط من النقط والتعشير. أو مقصده جردوه من منسوخ التلاوة وتفاسير الصحابة ونحوها؛ لأن النقط والشكل لم يكن في عصر الصحابة رضي الله عنهم.¹

وأما الحسن وابن سيرين فقد صدرت منهما الكراهة في بادئ الأمر تورعا منهما من فعل شيء لم يفعله أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وحرصا منهما على المحافظة على موروث الصحابة رضي الله عنهم في مرسوم الخط، ومخافة أن يخلط الناس بالقرآن مما ليس منه، فلما رأوا من استفحال اللحن في القرآن لخلوه من الضبط وقع الإذن منهما في آخر أمرهما². فقد أخرج عبد الرزاق بسنده عن شعبة، قال: أخبرني مُجَّد بن سيف أبو رجاء، قال: سألت الحسن عن المصحف أينقط بالعربية؟ قال: لا بأس به، أما بلغك كتاب عمر بن الخطاب كتب تفقهوا في الدين وأحسنوا عبارة الرؤيا وتعلموا العربية، قال: وسألت ابن سيرين، فقال: أخشى أن يزداد في الحروف، قال: وأخبرني منصور قال سألت الحسن وابن سيرين عنه، فقالا: لا بأس به³. قال النووي في حكم ضبط المصحف: "اتفق العلماء على استحباب كتابة المصاحف وتحسين كتابتها وتبيينها وإيضاحها وتحقق الخط دون مشقة، قال العلماء ويستحب نقط المصحف وشكله فإنه صيانة من اللحن فيه وتصحيفه، وأما كراهة الشعبي والنخعي النقط فإنما كراهاه في ذلك الزمان خوفا من التغيير فيه، وقد أمن ذلك اليوم فلا منع، ولا

¹ قال مساعد الطيار: "ظاهر هذه الروايات التي جاءت مفصلة أنه أراد أن لا يزداد في القراءة على ما في القرآن، وأن مجرد في التعليم ليربوا عليه الصغير، وليس مرادها ما ذهب إليه بعض العلماء، حيث ذهبوا بما إلى تجريد المصحف من النقط وغيره؛ لأن هذه الأشياء لم تكن موجودة في عصرهم فيقال: إنهم جردوها منه؛ لأن دخولها في المصاحف إنما جاء بعد عمر وابن مسعود رضي الله عنهما، فلا يصح أن يقال إنهم أرادوا هذا.. وتجريد القرآن؛ بمعنى: تجريد المصحف من الزيادات التي أحدثت بعد الصحابة إنما ظهر عند التابعين؛ لأن هذه الزيادات بدأت تظهر في جيلهم، فوقع الاختلاف بينهم في هذه الزيادات، فذهب قوم إلى القول بتجريد المصاحف من هذه الزيادات.. والمقصود من هذا أن تعلم أن المصحف الإمام كان خاليا مما سوى الرسم، وليس فيه شيء سوى ألفاظ القرآن، وأنه قد دخلت الزيادات في المصحف شيئا فشيئا، وصار العمل على جواز هذه الزيادات، حيث تلقتها الأمة بالقبول". المحرر، الطيار، ص 230.

² قال الزرقاني: "ولكن الزمان تغير - كما علمت - فاضطر المسلمون إلى إعجام المصحف وشكله لنفس ذلك السبب أي للمحافظة على أداء القرآن كما رسمه المصحف وخوفا من أن يؤدي تجرده من النقط والشكل إلى التغيير فيه. فمعتقون حينئذ أن يزول القول بكراهة دينك الإعجام والشكل ويحل محله القول بوجوب أو باستحباب الإعجام والشكل. لما هو مقرر من أن الحكم يدور مع علته وجودا وعدما". مناهل العرفان، الزرقاني، 409/1.

³ مصنف عبد الرزاق، باب ما يكره أن يصنع في المصاحف، ح 7948، 323/4. والأثر سبق تخريجه.

يتمتع من ذلك لكونه محدثاً فإنه من المحدثات الحسنة، فلم يمنع منه كنظائره مثل تصنيف العلم وبناء المدارس والرباطات وغير ذلك. والله أعلم¹.

المطلب الثاني: وقف المصحف وعد آياته

- أخرج عبد الرزاق عن ابن التيمي، عن أبيه، أن النبي ﷺ كان يتنفس في الحمد ثلاث مرات².

دل الأثر على توقف النبي ﷺ في سورة الفاتحة ثلاث مرات، فما هو الوقف وما علاقته بعد الآيات؟
أولاً الوقف: عرفه ابن الجزري³ فقال هو "عبارة عن قطع الصوت على الكلمة زمناً يتنفس فيه عادة بنية استئناف القراءة إما بما يلي الحرف الموقوف عليه، أو بما قبله لا بنية الإعراض، وتنبغي البسملة معه في فواتح السور. ويأتي في رءوس الآي وأواسطها، ولا يأتي في وسط كلمة، ولا فيما اتصل رسماً، ولا بد من التنفس معه"⁴.

¹ _ التبيان في آداب حملة القرآن، النووي، حققه وعلق عليه: مُجَدِّ الحجار، الطبعة الثالثة مريدة ومنقحة، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، 1414هـ/ 1994م، ص 189-190.

وقال أبو شهبه: "ولكن الحال قد تغيرت عما كان في العهد الأول: فاضطر المسلمون إلى نقطه وشكله للمحافظة على القرآن من اللحن والتغيير والتصحيح، وللتيسير على الحفاظ والقارئ، وبعد أن كانوا يكرهون ذلك صار واجباً أو مستحباً، لما هو مقرر في علم الأصول من أن الحكم يدور مع علته وجوداً وعدمًا". المدخل لدراسة القرآن الكريم، أبو شهبه، ص 384.

وقال مساعد الطيار: "كره بعض معاصري أبي الأسود نقط المصحف؛ ومن ذكر عنه ذلك الصحابي عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ومن التابعين إبراهيم النخعي وغيره، وكرهية ابن عمر لا تدل على وجود النقط قبل أبي الأسود كما توهم ذلك بعضهم وجعل هذا النقط معروفاً زمن الصحابة؛ لأن تاريخ وفاة أبي الأسود متقدمة على وفاة من نقل عنه كراهة النقط مما يشير إلى ظهوره في عصرهم على يد أبي الأسود، فوَقعت الكراهة منهم على عمله، والله أعلم. لكن هذه الكراهة قد زالت لما تحققت مصلحة هذا العمل، وصار الأمر إلى قبول هذا النوع من النقط في طبقتهم والطبقة التي جاءت بعدهم". المحرر، الطيار، ص 240.

وقال أحمد شكري: "ومع الوقت ضعف القول بحزمة النقط والمنع منه وقوي القول بجوازه أو باستحبابه أو بوجوبه، وأصبح استخدام علامات الضبط ضرورة ملحة وحاجة ماسة لعامة الناس وخاصتهم دفعا للالتباس ومنعاً للتحريف والخطأ". علامات الضبط في المصاحف بين الواقع والمأمول، أحمد شكري، ندوة طباعة القرآن الكريم ونشره، المملكة السعودية، ص 1493.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح 6037، 3/383. والأثر سبق تخريجه.

³ _ هو: شمس الدين أبو الخير مُجَدِّ بن مُجَدِّ بن علي بن يوسف الدمشقي الشافعي، ولد سنة إحدى وخمسين وسبعمائة في دمشق، له النشر في القراءات العشر، وغاية النهاية في طبقات القراء، والتمهيد في علم التجويد، ومنجد المقرئين، والدرة المضية في القراءات، وطيبة النشر في القراءات العشر، والمقدمة الجزرية، توفي في شيراز سنة ثلاث وثلاثين وثمانمائة. راجع ترجمته في: طبقات الحفاظ للسيوطي 3/85، ومفتاح السعادة 1/392، وغاية النهاية 2/247، والضوء اللامع 9/255-260.

⁴ _ النشر، ابن الجزري، 1/240. وعرفه الجعبري فقال: "هو قطع صوت القارئ على آخر الكلمة الوضعية زماناً". لطائف الإشارات لفنون القراءات، شهاب الدين القسطلاني، تحقيق وتعليق: الشيخ عامر السيد عثمان وعبد الصبور شاهين، طبع المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، نشر: لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، 1392هـ/ 1972م، 1/248. وعرفه الأشموني تعريفاً موجزاً فقال: "هو قطع الكلمة عما بعدها". منار الهدى في بيان الوقف والابتداء، الأشموني، تحقيق: عبد الرحيم الطرهوني، الناشر: دار الحديث، القاهرة، 2008م،

وعلامات الوقف في مصاحف المغاربة علامة واحدة (صه)¹، وهي محتملة للدلالة على كل أقسام الوقف المعروفة، عدا الوقف القبيح. وأما مصاحف المشاركة فعلامات الوقف فيها أكثر من علامة على حسب أنواع الوقوف².

وحكم وضع هذه العلامات في المصاحف لا يخلوا من حالتين. فالأولى إن كانت العلامة كلمة ذات معنى (نحو لا صلى قلى كما في مصاحف المشاركة) فقد تقدم حال السلف في النهي عن تجريد القراء ما ليس منه³، وقد علمت تخرج التابعين من نقط المصحف في بادئ الأمر. وقد عاب المغاربة هذه العلامات وكرهوها لما في ذلك من حظر لإدخال كلمة ذات معنى في سطور المصحف⁴.

والحالة الثانية إن كانت العلامة حرفاً توضع فوق الكلمة موضع الوقف، فالظاهر جوازها لما في ذلك من فوائد جلييلة على القارئ تعصمه من اللحن في القراءة، وتركها قد يوقعه لا محالة في الوقوف القبيحة المغيرة

23/1. ومن تعريفات المتأخرين عرفه الحصري فقال: "هو قطع الصوت عند آخر الكلمة القرآنية الحرف الموقوف عليه، إن صلح الابتداء به، أو بالحرف الموقوف عليه، أو بما قبله مما يصلح الابتداء به، ولا بد في الوقف من التنفس معه". أحكام قراءة القرآن، محمود خليل الحصري، طبع المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، ص198.

¹ - اقترح محمد سعيد شريفي وضع أول حرف من الكلمة (وهو ص) حتى لا يتم إدخال كلمة ذات معنى في وسط سطور المصحف. وقبلت اللجنة هذا الاقتراح. وجرى عليه العمل في مصاحف المغاربة بعد ذلك خاصة المصاحف الجزائرية منها. راجع: مسيرتي في الدراسة وكتابة المصاحف، محمد سعيد شريفي، مجلة البحوث والدراسات القرآنية، العدد السابع، السنة الرابعة، ص 291. ورأيت في اعتماد المصاحف على هذه العلامة مع ما فيها من إجمال: فأرى أنه من الحسن الإبقاء عليها؛ لاعتاد الناس عليها من جهة، ولأن كثرة علامات الوقف تترك القارئ وتغيره من جهة أخرى.

² - أغلب هذه العلامات مستخلصة من كتاب علل الوقوف للسجاوندي. ومصطلحاته ستة. وهي: -م للوقف اللازم، -ط المطلق، -ج الجائز، -ز المجوز لوجه بحرف، -ص المرخص لضرورة بحرف، -لا لا وقف عليه بحرف. وقد حصر السجاوندي -رحمه الله- كل نوع بتعريف، يحدده عن معنى ما سواه، مع توضيحه له بالأمثلة. معتمداً في ذلك على معنى الآية، أو إعرابها، أو القراءة فيها. راجع مقدمة التحقيق: علل الوقوف، أبو عبد الله محمد بن طيفور السجاوندي، تحقيق: محمد بن عبد الله بن محمد العيادي، ط2، مكتبة الرشد ناشرون، الرياض المملكة السعودية، 1427هـ 2006م، ص62. وأيضاً وقوف القراء وأثرها في التفسير، مساعد بن سليمان الطيار، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة المملكة السعودية، ص178.

وانتقد الإمام ابن الجزري -رحمه الله- طريقة السجاوندي؛ لإكثاره من اصطلاحات الوقف. فقال: "وقد اصطلح الأئمة لأنواع أقسام الوقف والابتداء أسماء، وأكثر في ذلك الشيخ أبو عبد الله محمد بن طيفور السجاوندي، وخرج في مواضع عن حد ما اصطلحه". النشر، ابن الجزري، 225/1.

³ - أخرج عبد الرزاق عن الثوري عن سلمة بن كهيل عن أبي الزعراء قال قال ابن مسعود جردوا القرآن يقول لا تلبسوا به ما ليس منه. سبق تخريجه.

⁴ - راجع مسيرتي في الدراسة وكتابة المصاحف، محمد سعيد شريفي، ص 291.

لمراد الله تعالى. فعلامات الوقف مثلها مثل علامات الضبط الأخرى التي سبق القول في جوازها مما أخرجه عبد الرزاق عن الحسن وابن سيرين¹.

والأخذ بعلامات الوقف هو الذي عليه العمل في المصاحف المتداولة مصاحف المشاركة والمغاربة، لما فيه من الفوائد المعتبرة في بيان مقاصد الكلام²، والتفريق بين المعاني³، والتي لها ارتباط بعلم التفسير⁴ وعلم النحو⁵ وعلم القراءات⁶.

¹ - أخرج عبد الرزاق بسنده عن محمد بن سيف، قال: سألت الحسن عن المصحف أئنيق بالعربية؟ فقال لا بأس به، وقال ابن سيرين أخشى أن يزداد في الحروف قال: وأخبرني منصور قال: سألت الحسن وابن سيرين عنه، فقالا: لا بأس به. مصنف عبد الرزاق، باب ما يكره أن يصنع في المصاحف، ح7948، 323/4. والأثر سبق تخريجه. قال أبو شهبه: "وأما كراهة الشعبي والنخعي النقط فإنما كرها ذلك في ذلك الزمان خوفا من التغيير فيه، وقد أمن ذلك اليوم، فلا منع، ولا يمنع من ذلك لكونه محدثا، فإنه من المحدثات الحسنة فلا يمنع منه كمنظاره، مثل تصنيف العلم وبناء المدارس والرباطات، وغير ذلك والله أعلم. والخطب في هذا ونحوه مثل التنبيه على الوقوف والسككات سهل ما دام الغرض هو التيسير والتسهيل على القارئ، وما دام الأمر بعيدا عن اللبس والتزيد والاختلاق وما دام الأمن متوفرا". المدخل لدراسة القرآن الكريم، أبو شهبه، ص384.

² - راجع: لطائف الإشارات لفنون القراءات، شهاب الدين القسطلاني، 255/1. و المكتفى في الوقف والابتداء، أبو عمرو الداني، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، ط1، الناشر: دار عمار للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 1422هـ / 2001م، ص4. والتمهيد في علم التجويد، ابن الجزري، تحقيق: علي حسين البواب، ط1، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض المملكة العربية السعودية، 1405هـ / 1985م، ص177. والمكتفى في الوقف والابتداء، أبو عمرو الداني، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، ط1، الناشر: دار عمار للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 1422هـ / 2001م، ص4.

³ - قال النحاس: "فقد صار في معرفة القطع والانتناف والتفريق بين المعاني، فينبغي لقارئ القرآن أن يتفهم ما يقرؤه، ويشغل قلبه به، ويتفقد القطع والانتناف، ويحرص على أن يفهم المستمعين في الصلاة وغيرها، وأن يكون وقفه عند كلام مستغن أو شبهه، وأن يكون ابتداءه حسنا، ولا يقف على الموتى في قوله تعالى: إنما يستجيب الذين يسمعون والموتى، ولا أمثاله؛ لأن الوقف ههنا قد أشرك بين السامعين والموتى، والموتى لا يسمعون ولا يستجيبون، وإنما أخبر عنهم أنهم يبعثون". القطع والانتناف، أبو جعفر النحاس، تحقيق: أحمد خطاب العمر، ط1، مطبعة العاني، 1398هـ 1978م. ص97.

⁴ - ومثاله في علم التفسير كما ذكره صاحب المحرر في تفسير قوله تعالى: وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آما به كل من عند ربنا، فمن فسر التأويل بما تؤول إليه حقائق القرآن فإنه يقف على لفظ الجلالة؛ لأن علم الحقائق مما يختص به الله، ومن ادعى علمه فقد كذب على الله. ومن فسر التأويل بالتفسير جاز له أن يصل لفظ الجلالة بما بعده ويقف على لفظ (العلم)؛ لأن الراسخين في العلم يعلمون تفسيره. وأنت تلحظ في هذا المقام كيف اختلف الوقف باختلاف التفسير، وأصل ذلك راجع إلى المعنى المراد بالتأويل، فالمعنى أولا، ثم يجيء الوقف تبعا للمعنى". المحرر، مساعد الطيار، ص253.

⁵ - ومثاله في علم النحو كما يقول النحاس: "هو أن الوقف يحتاج إلى معرفة النحو وتقديراته؛ ألا ترى أن من قال: ملة أبيكم إبراهيم منصوبة بمعنى كلمة، وأعمل فيها ما قبلها لم يقف على ما قبلها. ومن نصبها على الإغراء وقف على ما قبلها". القطع والانتناف، النحاس، ص95.

⁶ - ومثاله في علم القراءات من اختلاف الوقف باختلاف القراءات ما ذكره طاهر بن غلبون في الاختلاف في قراءة ثلاث عورات من قوله تعالى: يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن طوافون عليكم بعضكم على بعض

ثانياً علامات عد الآي في المصاحف: كانت المصاحف في العهد الأول عارية من علامات عد الآيات، ثم في وقت لاحق أُعمل فيها عد أهل الأمصار، الكوفة والبصرة والشام ومكة والمدينة. وقد سبق تفصيل ذلك في مقدمة في عد الآي في مبحث السور فلا حاجة لإعادة ما تقرر هناك.

فوائد إثبات علامات العد في المصاحف: أثبتت علامات العد في المصاحف لفوائد كثيرة. من ذلك أنها تُعلم القارئ بنهاية الآية وبداية الآية التالية لها، إذ لو لم تثبت في المصاحف ما كان يعلمه عامة الناس ولكان مقتصرًا على علم علماء الأمة فقط، وعد الآيات له مستند من فعل النبي ﷺ فقد كان يقف على رؤوس الآي والصحابة رضي الله عنهم كذلك.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي عبد الله بن بجيلة، قال: صلى رجل من أصحاب النبي ﷺ مع النبي ﷺ فقراً سورة البقرة فقراً فأحسن القراءة فيها وأبينها وأجملها، لا يمر بآية فيها ذكر الجنة إلا سأل عنها ولا بآية فيها ذكر النار إلا استعاذ عندها، حتى إذا ختمها¹.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي بكر الهذلي، قال دخلت على الحسن وهو يصلي، فذاكرت ابنه شيئاً من القرآن فانفتل إلينا، فقال: ماذا تذاكران. قال قلت طسم وحم قال فواتح يفتح بها القرآن. قال، قلت: إن مولى ابن عباس قال كذا وكذا. قال فما إلا أن ذكر مولى ابن عباس، فقال: إن ابن عباس كان من الإسلام بمنزل، إن ابن عباس كان من القرآن بمنزل، كان عمر يقول: ذاكم فتى الكهول إن له لساناً سؤلاً وقلبا عقولاً، كان يقوم على منبرنا هذا أحسبه قال عشية عرفة فيقرأ سورة البقرة وسورة آل عمران يفسرهما آية آية، وكان مثجة بجرا غرباً².

كذلك يبين الله لكم الآيات والله عليم حكيم. قال: وقرأ أبو بكر وحمة والكسائي (ثلاث عورات) بنصب الثاء، ورفعها الباقون. فمن نصب لم يتدئ به؛ لأنه بدل من قوله: يأيتها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن طوافون عليكم بعضكم على بعض كذلك يبين الله لكم الآيات والله عليم حكيم التقدير: ليستأذنكم هؤلاء لأوقات ثلاث عورات، فلذلك لا يجوز أن يقطع منه. ومن رفع جاز له الابتداء به لأنه مستأنف، وذلك أنه يوقعه على إضمار مبتدأ؛ تقديره: هذه ثلاث عورات، أو يرفعه بالابتداء، والخبر في قوله لكم". التذكرة في القراءات، طاهر بن عبد المنعم بن غلبون، تحقيق: عبد الفتاح بحيري إبراهيم، ط2، نشر: الزهراء للإعلام العربي، 1411هـ/ 1991م، 571/2. والأمثلة هذه يذكرها مساعد الطيار في المحرر، ص253-254.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب القول في الركوع والسجود، ح2897، 160/2. والأثر سبق تحريجه.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب فضل أيام العشر والتعريف في الأمصار، ح8123، 376/4. وسند عبد الرزاق عن ابن عيينة، عن أبي بكر الهذلي. والأثر أخرجه الطبراني في الكبير كم طريق عبد الرزاق، ح10642، 265/10. وأخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق عبد الرزاق، ح318/1. قال الهيثمي في المجمع: وأبو بكر الهذلي ضعيف. باب جامع فيما جاء في علمه وما سأل عنه، ح15523، 277/9.

ويترتب على معرفة عد الآيات أحكام كثيرة، خاصة الأحكام الفقهية منها. ومن ذلك أنه من حلف بالقرآن فله بكل آية يمين. أخرج عبد الرزاق عن الثوري، عن ليث، عن مجاهد، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم من حلف بسورة من القرآن فعليه بكل آية يمين صبر فمن شاء بره ومن شاء فجره¹. ومن الأحكام في الصلاة أنه من جهل سورة الفاتحة وقرأ عوضها قرأنا لا يعيد صلاته، وقد قيد العلماء هذا القرءان عوض الفاتحة سبع آيات². أخرج عبد الرزاق عن معمر، قال: أخبرني من سأل الحسن عن رجل قرأ في صلاته كلها بقرآن ولم يقرأ بأمر القرآن أو قال بفاتحة الكتاب، قال: لا يعيد، قد قرأ قرآنا³. ومن الأحكام أيضا اعتبار العدد في قراءة الليل. أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: من قرأ في ليلة بمائة آية لم يكتب من الغافلين، ومن قرأ بمئتي آية كتب له قنوت تلك الليلة، ومن قرأ بخمسة مائة إلى ألف أصبح له قنطار من الاجر. قال: فسئل بن عمر كم القنطار، فقال: سبعون ألفا⁴. ومن ذلك أيضا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاته آيات كاملة ولم يثبت عنه أنه قرأ بنصف آية⁵، وقد سبق تخريج الآثار الدالة على ذلك من المصنف فلا حاجة لتكريرها.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب الحلف بالقرآن والحكم فيه، ح15948، 473/8. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن ليث، عن مجاهد. قلت والأثر مرسل لأن مجاهد بن جبر من التابعين حدث عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يلقه. قال ابن حجر: وهذا الإسناد على إرساله، فإسناده ضعيف، ليث هو ابن أبي سليم ضعيف وقد اختلط. المطالب العالمة بزوائد المسانيد الثمانية، ابن حجر العسقلاني، تنسيق: سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري، ط1، الناشر: دار الغيث للنشر والتوزيع، 1420هـ/2000م، باب الأيمان والنذور، 559/8. وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى من طريق الحسن، باب ما جاء في الحلف بصفات الله، ح20392، 43/10. وأخرجه أيضا من طريق ابن مسعود وقال: فقول عبد الله بن مسعود رضى الله عنه مع الحديث المرسل فيه دليل على أن الحلف بالقرآن يكون يمينا في الجملة ثم التغليظ في الكفارة متروك بالإجماع. ح20394 و20396، 43/10. وأخرجه سعيد بن منصور في سننه وقال سعد بن عبد الله آل حميد كله سننه صحيح. ح438/2. وأخرجه بن أبي شيبه من طريق عبد الله، ح12362، 410/3. وقال زكريا قادر: صحيح. ما صح من آثار الصحابة في الفقه، زكريا بن غلام قادر الباكستاني، ط1، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1421هـ / 2000م، باب الحلف بالقرآن، 1130/3.

² _ قال السيوطي: "يترتب على معرفة الآي وعددها وفواصلها أحكام فقهية: منها: اعتبارها فيمن جهل الفاتحة فإنه يجب عليه بدلها سبع آيات". الإقتان، السيوطي، 240/1.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب من لم يقرأ بأمر القرآن وقرأ غيرها، ح2630، 95/2. والأثر لم أجد له تخريجا في كتب الحديث، وفي سننه جهالة راو، وبقية الرواة المذكورين في السند معمر والحسن من الأتباع والتابعين المعروفين الثقات.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرءان وفضله، ح6028، 380/3. والأثر سبق تخريجه.

⁵ _ قال الزعفراني: "العدد ليس بعلم وإنما اشتغل به بعضهم ليروج به سوقه. قال: وليس كذلك ففيه من الفوائد معرفة الوقف ولأن الإجماع انعقد على أن الصلاة لا تصح بنصف آية". نقلا من الإقتان، السيوطي، 241/1.

ومن ذلك أيضا ما يترتب من الثواب لمن استمع إلى آية كاملة أو تعلمها أو قرأها¹. كما أخرج عبد الرزاق بسنده عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: إن هذا القرآن مأدبة الله فتعلموا من مأدبته ما استطعتم، إن هذا القرآن هو جبل الله الذي أمر به وهو النور المبين والشفاء النافع عصمة لمن اعتصم به ونجاة لمن تمسك به لا يعوج فيقوم ولا يزوغ فيشعب ولا تنقضي عجائبه ولا يخلق عن رد اتلوه فإن الله يأجركم لكل حرف عشر حسنات، لم أقل لكم ألم، ولكن ألف حرف ولام حرف وميم حرف². وغير ذلك من فوائد عد الآيات التي يُحتاج إثبات علاماتها في المصاحف، أكتفي بما ذكرت خشية الإطالة، وإلا ففيه من الفوائد في النسخ والإعجاز والقراءات.

المطلب الثالث: تجزئة المصحف

- أخرج عبد الرزاق عن الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، قال: قالت عائشة إني لأقرأ جزئي أو قالت جزبي وإني لمضطجعه على السرير³.
أولا تعريفها: تجزئة المصحف أو تجزيه هي تقسيم القرآن إلى أجزاء. ومستنده من فعل الصحابة رضي الله عنهم الذين كانوا يجزبون القرآن ويقسمونه أحزابا، يختمون في كل يوم حزبا من هذه الأحزاب⁴.
وتجزئة القرآن ليست هي تجزئة المصحف؛ لأن تجزئة القرآن ثابتة بفعل الصحابة رضي الله عنهم الذين كانوا يقرؤونه أجزاء وأحزابا، وأما تجزئة المصحف فهو وضع علامات عليه تدل على تقسيمه إلى أجزاء وأحزاب، ولم تثبت عن الصحابة رضي الله عنهم بل الثابت عنهم كراهتها كما سيأتي في حكمها.

¹ - أخرج عبد الرزاق عن معمر عن أبان عن أنس أو عن الحسن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استمع إلى آية من كتاب الله كانت له حسنة مضاعفة، ومن تعلم آية من كتاب الله كانت له نورا يوم القيامة. (مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح6013، 373/3. والأثر سبق تخريجه).

² - مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح6017، 375/3. والأثر سبق تخريجه.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب القراءة على غير وضوء، ح1322، 340/1. والأثر سبق تخريجه.

⁴ - نقلا من علامات التحزيب في المصاحف المطبوعة، أميرة عبد الرحمن علي عمار، ندوة طباعة القرآن الكريم ونشره بين الواقع والمأمول، المملكة العربية السعودية، ص1768. وراجع: كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه (حاشية السندي على سنن ابن ماجه)، نور الدين السندي، الناشر: دار الجيل، بيروت، 406/1. وعون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد شمس الحق العظيم آبادي، ط2، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ، 190/4.

ثانياً حكمها: وردت آثار صريحة في الكراهة عن تجزئة المصحف. ومن ذلك:

- ما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن إبراهيم، أنه كان يكره في المصحف النقط والتعشير، قال: سفيان أراه نقط العربية¹.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن مجاهد، قال: كان يكره أن يجعل في المصحف الطيب والتعشير².

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن مسروق أن ابن مسعود رضي الله عنه كان يكره التعشير في المصحف³.
والتعشير أن يجعل على كل عشر آيات من القرآن العظيم علامة⁴.

قلت: وهذا النهي الذي صدر عن الصحابة والتابعين كان القصد من ورائه تجريد القراء مما ليس منه، وقد سبق القول فيه بتفصيل في نقط المصحف وشكله. وأضيف في هذا المقام توضيحاً وهو إن كان من ورد عنه النهي لا حاجة له بتجزئة المصحف فإن من أتى بعده ظهرت له المصلحة في تحزيب القراء من تسهيل قراءته وحفظه أو القيام به وختمه. وقد وردت الرخصة بنقط المصحف وشكله بعد النهي لمصلحة حفظ القراء من اللحن الذي سلم منه الصحابة رضي الله عنهم، والحال مثله يقال فيمن أتى بعدهم وجزأ المصحف للتيسير على الناس ورفع المشقة. قال شيخنا زاده⁵: "ويكره تعشير المصحف ونقطه لقول ابن مسعود رضي الله عنه جردوا المصاحف إلا للعجم الذي لا يحفظ القرآن ولا يقدر على القراءة إلا بالنقط، فإنه أي النقط حسن خصوصاً في هذا الزمان فالمروي مخصوص بزمانهم كانوا يتلقونه عن النبي صلى الله عليه وسلم كما أنزل، وكانت القراءة سهلاً عليهم لكونهم أهلاً، فيرون النقط مخلاً لحفظ الأعراب والتعشير مخلاً لحفظ الآي، ولا كذلك

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب ما يكره أن يصنع في المصاحف، ح7941، 322/4. والأثر سبق تخريجه.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب ما يكره أن يصنع في المصاحف، ح7943، 322/4. وقد سبق دراسة سنده وفيه ليث، وهو ابن أبي سليم ضعيف وقد اختلط. المطالب العالمة بزوائد المسانيد الثمانية، ابن حجر العسقلاني، 559/8.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب ما يكره أن يصنع في المصاحف، ح7942، 322/4. وسند عبد الرزاق عن أبي بكر بن عياش، عن أبي حصين، عن يحيى بن وثاب، عن مسروق أن بن مسعود. والأثر أخرجه البيهقي في الشعب، ح2423، 218/4. وابن أبي شيبة في المصنف، ح8623، 497/2. وح30868، 548/10.

⁴ _ جمع الأثر في شرح ملتقى الأبحر، شيخنا زاده، تحقيق خرح آياته وأحاديثه خليل عمران المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1419هـ/1998م، 223/4.

⁵ _ هو: عبد الرحمن بن محمد بن سليمان، المعروف بشيخنا زاده ويقال له الداماد: فقيه حنفي، من أهل كليوبولي (بتركيا) من قضاة الجيش. له مؤلفات أشهرها (جمع الأثر في شرح ملتقى الأبحر) مجلدان، وقد فرغ من تأليفه ببلدة أدرنه، وكتاب في العقيدة سماه (نظم الفرائد) في مسائل الخلاف بين الماتريدية والأشعرية. توفي سنة ثمان وسبعين وألف. راجع ترجمته في: وكشف الظنون، ص1815. وهديّة العارفين، 1/549. ومعجم المطبوعات، ص1170. والأعلام، 332/3.

العجمي وعلى هذا لا بأس بكتب أسامي السور وعد الآي فهو وإن محدثا فمستحسن، وكم من شيء يختلف باختلاف الزمان والمكان"¹.

وقد نص الإمام الداني على جواز تجزئة المصحف بدليل الإجماع². والتجزئة لها مستند من فعل النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم فقد ورد أنهم كانوا يحزبون ويجزؤون في قراءة تم القرآن.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن محمد بن عباد بن جعفر، أن وفدا أتى النبي ﷺ بمكة فسألوه أن يخليهم لحاجتهم، فقال: إني فاتني الليلة جزئي من القرآن³.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي موسى، قال: لما بعث النبي ﷺ معاذ بن جبل وأبا موسى الأشعري إلى اليمن، فقال: لهما يسرا ولا تعسرا ولا تفتقا وتطاوعا. قال أبو موسى إن شرابا يصنع بأرضنا من العسل يقال البتع ومن الشعير يقال له المزر. فقال له النبي ﷺ كل مسكر حرام. قال معاذ لأبي موسى كيف تقرأ القرآن. قال أقرؤه في صلاتي وعلى راحلتي ومضطجعا وقاعدا أتفوقه تفوقا. قال معاذ لكفي أنام ثم أقوم فأقرأه يعني جزأه فاحتسب نومتي كما احتسب قومتي. فكأن معاذ بن جبل فضل عليه⁴.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن عائشة رضي الله عنها، قالت: إني لأقرأ جزئي أو قالت حزبي وإني لمضطجعه على السرير⁵.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: من نام عن حزبه أو قال عن جزئه من الليل فقرأه فيما بين صلاة الفجر إلى صلاة الظهر فكأنما قرأه من الليل⁶.

¹ _ مجمع الأثر في شرح ملتقى الأبحر، شيخي زاده، 223/4 - 224.

² _ قال الإمام الداني: "والناس في جميع أمصار المسلمين من لدن التابعين إلى وقتنا هذا على الترخّص في ذلك في الأمهات وغيرها ولا يرون بأسا برسم فاتح السور وعدد آيها ورسم الخموس والعشور في مواضعها والخطأ مرتفع عن إجماعهم". النقط، أبو عمرو الداني، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ص130.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب تعاهد القرآن ونسيانه، ح5983، 3/363. والأثر سبق تخريجه.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب إذا سمعت السجدة وأنت تصلي وفي كم يقرأ القرآن، ح5959، 3/356. وسند عبد الرزاق عن رجل، عن شعبة، عن سعيد بن أبي بردة، قال: وقد ذكر معمر بعضه عن سعيد بن أبي بردة، قال: سمعت أبي يحدث عن أبي موسى. قلت: وفي سنده جهالة راو وهو شيخ عبد الرزاق. والأثر أخرجه البخاري في صحيحه عن مسلم عن شعبة، باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع، ح4344، 5/162. وأخرجه من طريق أبي عوانة، ح4341، 5/161.

⁵ _ مصنف عبد الرزاق، باب القراءة على غير وضوء، ح1322، 1/340. والأثر سبق تخريجه.

⁶ _ مصنف عبد الرزاق، باب من فاته شيء من الليل متى يقضيه، ح4748، 3/50. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عبد القارئ، أن عمر بن الخطاب. والأثر أخرجه مسلم في صحيحه مرفوعا عن عمر بن الخطاب، باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه، ح747، 1/515.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، قال: جمعت القرآن فقرأته في ليلة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني أفرق أن يطول عليك الزمان وأن تمل أقرأ به في شهر. قال: قلت يا رسول الله دعني أستمع من قوتي ومن شبابي. قال أقرأه في عشرين قال أي رسول الله دعني أستمع من قوتي وشبابي. قال أقرأه في عشرة قال أي رسول الله دعني أستمع من قوتي ومن شبابي. قال أقرأه في سبع قلت أي رسول الله دعني أستمع من قوتي فأبى¹.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي بن كعب رضي الله عنه، قال: إنا لنقرأ - أو إني لأقرؤه - في ثمان².

- وأخرج عبد الرزاق بسنده أن عبد الله بن عمرو سأل النبي صلى الله عليه وسلم في كم يقرأ القرآن، فقال في شهر. فقال إني أطيق أكثر من ذلك. فذكر مثل حديث سماك حتى انتهى إلى ثلاث. قال النبي صلى الله عليه وسلم من قرأه فيما دون ثلاث لم يفهمه. قال معمر: وبلغني أنه من قرأ القرآن في شهر فلم يسرع ولم يبط، ومن قرأه في عشرين فهو كالجواد المضمّر³.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب إذا سمعت السجدة وأنت تصلي وفي كم يقرأ القرآن، ح5956، 335/3. وسند عبد الرزاق عن ابن جريج، قال سمعت بن أبي مليكة يحدث عن يحيى بن حكيم بن صفوان، عن عبد الله بن عمرو بن العاص. والأثر أخرجه الإمام أحمد في المسند من طريق همام، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين. ح6546، 104/11. وأخرجه أبو داود في السنن، باب في كم يقرأ القرآن، ح1392، 527/1. وقال الألباني صحيح. السلسلة الصحيحة، الألباني، ح1513، 87/4. والحديث في صحيح البخاري بهذه الألفاظ: قال حدثني إسحاق، أخبرنا عبد الله بن موسى، عن شيبان، عن يحيى، عن محمد بن عبد الرحمن، مولى بني زهرة، عن أبي سلمة، قال: وأحسبني، قال: سمعت أنا من أبي سلمة، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «اقرأ القرآن في شهر» قلت: إني أجد قوة حتى قال: «فاقرأه في سبع ولا تزد على ذلك». باب في كم يقرأ القرآن، ح5054، 196/6. وأخرج عبد الرزاق ما في معناه من طريق آخر. باب إذا سمعت السجدة وأنت تصلي وفي كم يقرأ القرآن، ح5957، 356/3.

² - مصنف عبد الرزاق، باب إذا سمعت السجدة وأنت تصلي وفي كم يقرأ القرآن، ح5949، 354/3. وسند عبد الرزاق عن معمر والثوري، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، قال: سمعت أبي بن كعب. والأثر أخرجه البيهقي في الشعب من طريق يعلى بن عبيد، ح1987، 483/3. وأخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه، ح8664، 501/2. وأخرجه سعيد بن منصور. وقال سعد بن عبد الله آل حميد: سنده ضعيف، ورجاله ثقات، وقد توبع، لكن الحديث منقطع بين أبي المهلب وأبي. التفسير من سنن سعيد بن منصور، دراسة وتحقيق: سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، ط1، الناشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع، 1417هـ/1997م، ح155، 457/2.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب إذا سمعت السجدة وأنت تصلي وفي كم يقرأ القرآن، ح5958، 356/3. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة أن عبد الله بن عمرو. والأثر أخرجه الإمام أحمد في المسند من طريق همام، ح6535، 92/11. وح6810، 414/11. ومن طريق شعبة ح6841، 431/11. وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين في كلي طرقه. وأخرجه الطبراني في الكبير، ح14503، 588/13. ورواه الترمذي في سننه بصيغة التمریض، ح2946، 196/5. وقال الألباني: وهو ثابت صحيح عنه صلى الله عليه وسلم. السلسلة الصحيحة، الألباني، ح2466، 465/5.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: لا تقرأوا القرآن في أقل من ثلاث إقرأوه في سبع، ويحافظ الرجل يوماً وليلاً على جزئه¹.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن زيد بن ثابت رضي الله عنه، أنه سُئِلَ عن الرجل يقرأ القرآن في سبع، فقال: حسن، ولأن أقرأه في خمس عشرة أو عشرين أحب إلي أقف فيه وأتدبر².

دلت الآثار على أن الصحابة رضي الله عنهم يجزؤون أو يجزئون قراءتهم القرآن في ثلاثة أجزاء وفي سبعة وفي ثمانية وفي عشرة وفي خمسة عشر وفي عشرين وفي ثلاثين جزءاً أي يقرؤونه في شهر. وأما تجزئته إلى أقل من ثلاثة أجزاء فعاوبه؛ لأنه لا يؤدي إلى فهم معانيه. كما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: من قرأ القرآن في أقل من ثلاث فهو راجز³.

والحق أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص. فقد أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن سيرين، أن عثمان كان يقرأ القرآن في ركعة يجيي بها ليلة، قال عبد الرزاق وذكره هشام عن ابن سيرين مثله⁴. قال النووي: "والاختيار أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص فمن كان يظهر له بدقيق الفكر لطائف ومعارف فليقتصر على قدر ما يحصل له كمال فهم ما يقرؤه، وكذا من كان مشغولاً بنشر العلم أو غيره من مهمات الدين

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب إذا سمعت السجدة وأنت تصلي وفي كم يقرأ القرآن، ح5948، 353/3. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن الاعمش، عن عمارة بن عمير، عن أبي الأحوص، قال: قال عبد الله. والأثر أخرجه الطبراني في الكبير، ح8726، 143/9. وقال الهيثمي في الجمع: رجاله رجال الصحيح. ح3621، 549/2. وقال الألباني صحيح. السلسلة الصحيحة، الألباني، ح2466، 600/5.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب إذا سمعت السجدة وأنت تصلي وفي كم يقرأ القرآن، ح5951، 354/3. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن يحيى بن سعيد، عن رجل من الأنصار، عن أبيه، قال: سألت زيد بن ثابت. والأثر لم أجد له تحريجاً في كتب الحديث، وسنده جهالة أكثر من راو، وما ذكر في بقية سنده سفيان الثوري ويحيى بن سعيد من الأتباع والتابعين المعروفين الثقات.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب إذا سمعت السجدة وانت تصلي وفي كم يقرأ القرآن، ح5946، 353/3. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود. والأثر أخرجه الطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق، ح8720، 142/9. وأخرجه من طرق أخرى: ح8721، 142/9. وح8722، 142/9. وح8724، 142/9. وقال الهيثمي في الجمع: رجاله رجال الصحيح. ح3623، 550/2. وما في معناه أخرجه عبد الرزاق عن هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن أبي العالية أن معاذ بن جبل كره أن يقرأ القرآن في أقل من ثلاث. ح5950، 354/3.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب سمعت السجدة وأنت تصلي وفي كم يقرأ القرآن، ح5952، 354/3. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن رجل، عن ابن سيرين، قلت وفي سنده جهالة راو. والأثر رواه الترمذي في سننه بصيغة التمریض. ح2946، 196/5. وقال الألباني: "أحسن الامام الترمذي برواية هذا الخبر والذي بعده بصيغة التضعيف. لان الركعة مهما طال لا يمكن أن يقرأ فيها القرآن الكريم كاملاً. فضلاً عما في ذلك من مخالفة لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. في الركوع والسجود والقيام، وحاشا لسيدنا عثمان أن يفعل مثل ذلك. أنه قرأ القرآن في ركعة". ضعيف سنن الترمذي، محمد ناصر الدين الألباني، أشرف على طباعته والتعليق عليه: زهير الشاويش، ط1، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، 1411هـ/1991م، ص357.

ومصالح المسلمين العامة فليقتصر على قدر لا يحصل بسببه إخلال بما هو مرصد له، وإن لم يكن من هؤلاء المذكورين فليستكثر ما أمكنه من غير خروج إلى حد الملل والهزيمة، وقد كره جماعة من المتقدمين الختم في يوم وليلة¹.

ثالثاً كيفية تحزيب القرآن: كان الصحابة رضي الله عنهم يجزئون القرآن حسب السور، ثلاثة أجزاء وسبعة وعشرة، وأكثرهم كانوا متفقين على سبعة أجزاء كما مر قريباً. وتفصيله كالاتي: ثلاث سور: البقرة وآل عمران والنساء. وخمس سور: المائدة، والأنعام، والأعراف، والأنفال، والتوبة. وسبع سور: يونس، وهود، ويوسف، والرعد، وإبراهيم، والحجر، والنحل. وتسع سور: الإسراء، والكهف، ومريم، وطه، والأنبياء، والحج، والمؤمنون، والنور، والفرقان. وإحدى عشرة سورة: الشعراء، والنمل، والقصص، والعنكبوت، والروم، ولقمان، والسجدة، والأحزاب، وسبأ، وفاطر، ويس. وثلاث عشرة سورة: الصافات، وص، والزمر، وغافر، وفصلت، والشورى، والزخرف، والدخان، والجاثية، والأحقاف، ومحمد، والفتح، والحجرات. والمفصل، من سورة ق إلى آخر القرآن².

ثم بعد ذلك ظهرت تجزئة أخرى تعتمد على عدد حروف القرآن، وفيه قد يقع موضع الجزء في وسط السورة أو في آخرها. وهو المعمول به في المصاحف المتداولة³. وأخبر ابن تيمية عن هذه التجزئة أنها وجدت

¹ _ التبيين في آداب حملة القرآن، النووي، ص 61. وقال الترمذي: "وقال بعض أهل العلم لا يقرأ القرآن في أقل من ثلاث للحديث الذي روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ورخص فيه بعض أهل العلم. والترتيل في القراءة أحب إليهم". سنن الترمذي، 5/196.

وقال ابن تيمية: "وأما رواية من روى: {من قرأ القرآن في أقل من ثلاث لم يفقه} فلا تنافي رواية التسييع فإن هذا ليس أمراً لعبد الله بن عمرو ولا فيه أنه جعل قراءته في ثلاث دائماً سنة مشروعة وإنما فيه الإخبار بأن من قرأه في أقل من ثلاث لم يفقه ومفهومه مفهوم العدد وهو مفهوم صحيح أن من قرأه في ثلاث فصاعداً فحكمه نقيض ذلك والتناقض يكون بالمخالفة ولو من بعض الوجوه. فإذا كان من يقرأه في ثلاث أحياناً قد يفقهه حصل مقصود الحديث ولا يلزم إذا شرع فعل ذلك أحياناً لبعض الناس أن يكون المداومة على ذلك مستحبة؛ ولهذا لم يعلم في الصحابة على عهده من داوم على ذلك أعني على قراءته دائماً فيما دون السبع". مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 13/407.

² _ هذا التفصيل نقلته من المخر في علوم القرآن، الطيار، ص 249.

³ _ قال ابن تيمية: "فإنه قد علم أن أول ما جزئ القرآن بالحروف تجزئة ثمانية وعشرين وثلاثين وستين. هذه التي تكون رءوس الأجزاء والأحزاب في أثناء السورة وأثناء القصة ونحو ذلك كان في زمن الحجاج وما بعده وروي أن الحجاج أمر بذلك. ومن العراق فشا ذلك ولم يكن أهل المدينة يعرفون ذلك. وإذا كانت التجزئة بالحروف محدثة من عهد الحجاج بالعراق فمعلوم أن الصحابة قبل ذلك على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وبعده كان لهم تحزيب آخر". مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 13/409.

زمن الحجاج بأمر منه، وتجزئة الصحابة ﷺ أفضل منها¹، وهي لا تخلوا كما يظهر لي من فوائد عديدة، والمقصد منها (التجزئة المحدثه) مساعدة الطلبة في الكتابيب على الحفظ والمراجعة، وتذلل لهم المشقة والصعوبات، وقد علمت أن الصحابة ﷺ كانوا يتعلمون عشر آيات فالعشرة التي تليها، وكان إذا تم فيهم أحد سورة البقرة وآل عمران جد فيهم. كما أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي عبد الرحمن السلمي، قال: إذا كنا نتعلم العشر من القرآن لم نتعلم العشر التي بعدها حتى نتعلم حلالها وحرامها وأمرها ونهيها².

¹ قال ابن تيمية: "وهذا الذي كان عليه الصحابة هو الأحسن؛ لوجوه:

"أحدها" أن هذه التحزيبات المحدثه تتضمن دائما الوقوف على بعض الكلام المتصل بما بعده حتى يتضمن الوقف على المعطوف دون المعطوف عليه فيحصل القارئ في اليوم الثاني مبتدئا بمعطوف.

"الثاني" أن النبي ﷺ كانت عاداته الغالبة وعادة أصحابه أن يقرأ في الصلاة بسورة كاملة.. ولما قرأ ﷺ بسورة المؤمنين في الفجر أدركته سعة فركع في أثنائها. وقال: إني لأدخل في الصلاة وأنا أريد أن أطيلها فأسمع بكاء الصبي فأخفف لما أعلم من وجد أمه به. وأما القراءة بأواخر السور وأواسطها فلم يكن غالبا عليهم؛ ولهذا يتورع في كراهة ذلك، وفيه النزاع المشهور في مذهب أحمد وغيره ومن أعدل الأقوال قول من قال يكره اعتياد ذلك دون فعله أحيانا؛ لئلا يخرج عما مضت به السنة. وعادة السلف من الصحابة والتابعين. وإذا كان كذلك فمعلوم أن هذا التحزيب والتجزئة فيه مخالفة السنة أعظم مما في قراءة آخر السورة ووسطها في الصلاة وبكل حال فلا ريب أن التجزئة والتحزيب الموافق لما كان هو الغالب على تلاوتهم أحسن. والمقصود أن التحزيب بالسورة التامة أولى من التحزيب بالتجزئة.

"الثالث" أن التجزئة المحدثه لا سبيل فيها إلى التسوية بين حروف الأجزاء؛ وذلك لأن الحروف في النطق تخالف الحروف في الخط في الزيادة والنقصان يزيد كل منهما على الآخر من وجه دون وجه وتختلف الحروف من وجه.

"الرابع" أن النطق بالحروف ينقسم إلى ترتيب وغير ترتيب ومقادير المدات والأصوات من القراء غير منضبطة وقد يكون في أحد الحزبين من حروف المد أكثر مما في الآخر فلا يمكن مراعاة التسوية في النطق ومراعاة مجرد الخط لا فائدة فيه؛ فإن ذلك لا يوجب تسوية زمان القراءة.

وإذا كان تحزيبه بالحروف إنما هو تقريب لا تحديد كان ذلك من جنس تجزئته بالسور هو أيضا تقريب فإن بعض الأسباع قد يكون أكثر من بعض في الحروف وفي ذلك من المصلحة العظيمة بقراءة الكلام المتصل بعضه ببعض والافتتاح بما فتح الله به السورة والاختتام بما ختم به وتكميل المقصود من كل سورة ما ليس في ذلك التحزيب. وفيه أيضا من زوال المفاسد الذي في ذلك التحزيب ما تقدم التنبيه على بعضها فصار راجحا بهذا الاعتبار". مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 409/13 - 414.

² - مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القراء وفضله، ح 6027، 3/380. والأثر سبق تخريجه.

1 والتجزئة المحدثة في المصاحف المتداولة هي مجزئة على ثلاثين جزءاً مستندة من قول النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بن العاص رضي الله عنه أقرأه في شهر أو قال في ثلاثين¹. على معدل حزبين في كل جزء، باختلاف يسير بين مصاحف المشاركة ومصاحف المغاربة من تقسيم الحزب الواحد إلى أربعة أرباع أو ثمانية أثمان، باختلاف يسير في تحديد مواضع بعض منها².

وأثبت في المصاحف في العهد اللاحق علامات السجدة، وأجبت أن أفرده استقلالاً في الباب الثاني تحت عنوان سجود القرآن.

¹ مصنف عبد الرزاق، باب إذا سمعت السجدة وأنت تصلي وفي كم يقرأ القرآن، ح5958، 3/356. والأثر سبق تخرجه.
² أكثر المصاحف المتداولة اعتمدت في طريقة تجزئتها على ما قرره الصفاقسي في غيث النفع، وتجدها مصرحة بذلك في نشرة التعريف بالمصحف. وصاحب كتاب غيث النفع يذكر حكم كل ربع مفرداً، ويشير إلى نهاية كل ربع. معتمداً على المتفق عليه، أو المشهور. قائلاً: "وأذكر حكم كل ربع بانفراده؛ لأنه أعون للنظر، وأقرب للسلامة من الوقوع في الخطأ. وأشار إلى انتهائه بذكر آخر كلمة منه، مع ذكر حكم الوقف عليها، وبيان هل هي من الفواصل أم لا، والفاصلة آخر كلمة من الآية.. وقد وقع للناس في تعيين أوائل الأحزاب والأنصاف والأرباع خلاف. ولا أمشي إلا على المتفق عليه، أو المشهور، مع ذكر غيره. تتميماً للفائدة". غيث النفع في القراءات السبع، أبو الحسن علي بن سالم الصفاقسي، رسالة دكتوراه من إعداد: سالم بن غرم الله بن محمد الزهراني، جامعة أم القرى، قسم الدراسات العليا الكتاب والسنة، المملكة السعودية، 1426هـ، 1/159-160.

والاختلاف في تعيين بعض مواضع الأجزاء والأحزاب: مثاله. آخر الجزء الثالث، وأول الجزء الرابع أكثر مصاحف المغاربة التي برواية ورش عند قوله تعالى ناصرين لن تنالوا: عمران 91-92. وفي أكثر مصاحف المشاركة التي برواية حفص آخر الجزء الثالث، وأول الجزء الرابع عند قوله تعالى عليم كل الطعام: آل عمران 92-93. اتباعاً لطريقة الصفاقسي في غيث النفع 2/485. وترتب عن ذلك اختلاف في تعيين موضع الحزب: فعلى الطريقة الأولى رأس الحزب عند قوله تعالى لن تنالوا: آل عمران 92. وعلى الطريقة الثانية رأس الحزب عند قوله تعالى كل الطعام: آل عمران 93.

والاختلاف في تعيين بعض مواضع الأنصاف: مثاله في سورة الدخان، في أغلب مصاحف المغاربة التي برواية ورش موضع النصف عند قوله تعالى كم تركوا: الدخان 25. وأما أكثر مصاحف المشاركة التي برواية حفص فموضع النصف عند قوله ولقد فتنا: الدخان 17. اتباعاً لطريقة الصفاقسي في غيث النفع 3/1117.

والاختلاف في تعيين بعض مواضع الأرباع: مثاله في سورة الكهف، في أكثر مصاحف المغاربة التي برواية ورش موضع الربع عند قوله تعالى وإذ قلنا للملائكة: الكهف 50. وأما أكثر مصاحف المشاركة التي برواية حفص فموضع الربع عند قوله تعالى ما أشهدتهم: الكهف 51. اتباعاً لطريقة الصفاقسي في غيث النفع 2/822.

والملاحظ على ذلك عدم الدقة في تحديد موضع الثمن في أكثر مصاحف المغاربة التي برواية ورش. ففي بعض الحالات يكون موضع أول الثمن في وسط الآية لا في رأسها. مثاله: في سورة الأحزاب موضع الثمن عند قوله تعالى فلما قضى زيد: الأحزاب 37. وهي ليست برأس آية.

وللتفصيل في مسائل التجزئة راجع: المصاحف، ابن أبي داود، المصدر السابق، ص118-122. وفنون الأفتان في عجائب علوم القرآن، ابن الجوزي، تحقيق: رشيد العبيدي، مطبعة المجمع العلمي العراقي، بغداد، 1408هـ 1988م، ص107-129. وجمال القراء وكمال الإقراء، علم الدين السخاوي، تحقيق: علي حسين البواب، مكتبة التراث، مكة المكرمة، 1408هـ، ج1 ص124-129. وقد ذكر الباحث غانم قدوري الحمد فوائد جلية في الباب، بعنوان: تحزيب القرآن في المصادر والمراجع. راجع: أبحاث في علوم القرآن، غانم قدوري الحمد، ط1، دار عمار للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 1426هـ 2006م، ص128-160.

وقد خصصت كل هذه المباحث في علم المصحف (رسمه، ضبطه، وقفه، تجزئته، عدآياته، سجدياته) وأسقطتها على واقع المصاحف الجزائرية في دراسة أو مقال عنوانته: المصحف الشريف في الجزائر تاريخ وواقع وآفاق¹.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

¹ - المقال (المصحف الشريف في الجزائر تاريخ وواقع وآفاق، يوسف بوقطوشة، أشرف عليه د. رضوان لخشين) نشرته مجلة المعيار التابعة لجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة الجزائر، مجلد 24، العدد 51، السنة 2020.

المبحث الرابع: أحكام خاصة بالمصحف

أولا الطهارة لمس المصحف: اشترط الجمهور الطهارة لمس المصحف لقول النبي ﷺ لا يمسه القرآن إلا طاهر، وكرهوا ذلك على الحائض والجنب¹. وأدلته من المصنف: - أخرج عبد الرزاق بسنده عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، قال: في كتاب النبي ﷺ لعمر بن حزم لا يمسه القرآن إلا على طهر².
- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن إبراهيم، قال: تنتظر أيام أقرائها ثم تغتسل للظهر والعصر غسلا واحدا وتؤخر الظهر وتعجل العصر، وتغتسل للمغرب والعشاء غسلا واحدا تؤخر المغرب وتعجل العشاء، وتغتسل للفجر، ولا تصوم، ولا يأتيها زوجها، ولا تمس المصحف³.
- وأخرج عبد الرزاق عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء أيمس الجنب والحائض المصحف، وهو في خبائه؟ قال: لا، قلت: فبين أيديهما وبين أخبئته ثوب، قال: لا، ولا الخباء أكف من الثوب، قلت: فغير المتوضئ وهو في خبائه، قال: نعم لا يضره، قلت: فيأخذه مطبقا، قال: نعم⁴.

¹ - قال ابن عبد البر: "وأجمع فقهاء الأمصار الذين تدور عليهم الفتوى وعلى أصحابهم بأن المصحف لا يمسه إلا الطاهر وهو قول مالك والشافعي وأبي حنيفة وأصحابهم والثوري والأوزاعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبي ثور وأبي عبيد وهؤلاء أئمة الرأي والحديث في أعصارهم، وروي ذلك عن سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن عمر وطاوس والحسن والشعبي والقاسم بن محمد وعطاء وهؤلاء من أئمة التابعين بالمدينة ومكة واليمن والكوفة والبصرة. قال إسحاق بن راهويه لا يقرأ أحد في المصحف إلا وهو متوضئ وليس ذلك لقول الله عز وجل (لا يمسه إلا المطهرون) الواقعة 79. ولكن لقول رسول الله ﷺ لا يمسه القرآن إلا طاهر وهذا كقول مالك ومعنى ما في الموطأ، وقال الشافعي والأوزاعي وأبو ثور وأحمد لا يمسه المصحف الجنب ولا الحائض ولا غير المتوضئ". الاستذكار، ابن عبد البر، 472/2.

² - مصنف عبد الرزاق، باب مس المصحف والدراهم التي فيها القرآن، ح 1328، 341/1. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه. والأثر أخرجه البيهقي في الشعب من طريق الزهري، ح 1935، 446/3. وفي السنن الكبرى من طريق سالم، باب نهي المحدث عن مس المصحف، ح 417، 88/1. وهو في المعجم الصغير للطبراني، ح 1162، 277/2. وقال الهيثمي في الجمع: رواه الطبراني في الصغير والكبير ورجاله موثوقون. باب في مس القرآن، ح 1512، 616/1. وهو في الموطأ من رواية الليثي. باب الأمر بالوضوء لمن مس القرآن، ح 469، 199/1. وقال ابن حجر: رَوَاهُ مَالِكٌ مُرْسَلًا وَوَصَلَهُ النَّسَائِيُّ وَابْنُ جِبَّانَ، وَهُوَ مَعْلُومٌ. بلوغ المرام من أدلة الأحكام، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، ط 1، الناشر: دار القيس للنشر والتوزيع، الرياض المملكة العربية السعودية، 1435هـ/2014م، ح 77، ص 72. وقال أبو داود: رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ، مُسْنَدًا وَلَا يَصِحُّ. المراسيل لأبي داود، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط 1، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، 1408هـ، ح 93، ص 122. وقال الألباني صحيح عن ابن عمر. صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته، الألباني، ح 13738، ص 1374.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب المستحاضة، ح 1172، 305/1. والأثر سبق تخريجه.

⁴ - مصنف عبد الرزاق، باب مس المصحف والدراهم التي فيها القرآن، ح 1332، 342/1. والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث.

ومن العلماء من ألحق منتقض الوضوء بالحائض والجنب واشتروا له الطهارة لمس المصحف¹.

- فقد أخرج عبد الرزاق بسنده عن مجاهد، أنّ بعض بني سعد بن أبي وقاص أخبره، قال: كنت أمسك على سعد بن أبي وقاص مرة المصحف وهو يستذكر إلى أن حكى ذكرى فحككته، فلما رأني أدخل يدي هنالك، قال: أمسسته؟ قلت: نعم، قال: قم فتوضأ².

- وأخرج عبد الرزاق عن ابن جريج، عن عطاء، قال: لا يمس المصحف مفضيا إليه غير متوضئ، قلت: فبين أيديهما وبين أحببته ثوب، قال: ولا الحباء أكف من الثوب³.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن الشعبي وطاووس والقاسم بن محمد: كرهوا أن يمس المصحف وهو على غير وضوء⁴.

¹ _ عد منهم ابن عبد البر: إسحاق بن راهويه ومالك والشافعي والأوزاعي وأبو ثور وأحمد. راجع الاستذكار، ابن عبد البر، 472/2.
² _ مصنف عبد الرزاق، باب الوضوء من مس الذكر، ح414، 114/1. وسند عبد الرزاق عن ابن جريج، عن الحسن بن مسلم، أن مجاهداً. والأثر أخرجه مالك في الموطأ من رواية الليثي، باب الوضوء من مس الفرج، ح90، 42/1. وأخرجه عنه البيهقي في السنن الكبرى، باب نهي المحدث عن مس المصحف، ح418، 88/1. وباب الوضوء من مس الذكر، ح643، 131/1. وقال أئمن صالح شعبان إنساده صحيح. جامع الأصول في أحاديث الرسول، ابن الأثير، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، ط1، الناشر: مكتبة دار البيان، 1392هـ / 1972م، ح5234، 209/7. وقال الألباني صحيح. إرواء الغليل، الألباني، ح123، 161/1. وأخرج عبد الرزاق من طريق آخر عن معمر بن عيينة عن إبراهيم بن أبي حرة عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص قال كنت أعرض على أبي أمسك المصحف وهو يقرأه فحكى ذكرى فأدخلت يدي فحككته فإذا أنا قد مسست ذكرى فذكرت ذلك له قال قم فتوضأ ففعلت. ح415، 114/1.
³ _ مصنف عبد الرزاق، باب مس المصحف والدرهم التي فيها القرآن، ح1333، 342/1. قال سعد بن عبد الله آل حميد: وهذا سند صحيح، وابن جريج اسمه عبد الملك بن عبد العزيز، وهو ثقة، وأما تديسه فلا يضّر هنا؛ لأنه هو السائل لعطاء. التفسير من سنن سعيد بن منصور، 346/2.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب مس المصحف والدرهم التي فيها القرآن، ح1334، 343/1. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن جابر، عن الشعبي وطاووس والقاسم. قال سعد بن عبد الله آل حميد: وسنده ضعيف جداً. جابر هو ابن يزيد بن الحارث الجعفي، أبو عبد الله الكوفي، روى عن الشعبي وطاووس والقاسم بن محمد بن أبي بكرٍ وأبي الضحى وعكرمة وعطاء وغيرهم، روى عن شعبة والثوري وإسرائيل ومسعر ومعمر وغيرهم، وكانت وفاته سنة سبع وعشرين ومائة، وقيل: سنة ثمان وعشرين، وقيل: سنة اثنتين وثلاثين ومائة، وهو مختلف فيه. التفسير من سنن سعيد بن منصور، 346/2.

ومن العلماء من بالغ في الطهارة فكره مس الدراهم والدنانير التي فيها القرءان على غير وضوء¹.
- فقد أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج، عن عطاء، قال: أحب أن لا تمس الدراهم والدنانير إلا على وضوء، ولكن لا بد للناس من مسها جبلوا على ذلك؟ قال ابن جريج: وكره عطاء ان تمس الحائض والجنب الدنانير والدراهم².

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن إبراهيم، قال: لا يمس الدراهم التي فيها ذكر الله إلا على وضوء³.
وخالف الظاهرية فلم يشترطوا الطهارة لمس المصحف⁴، ويؤيد ذلك ما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن الحسن، قال: لا بأس أن يأخذ المصحف غير المتوضئ فيصعد من مكان إلى مكان⁵.

قلت: والأخذ بقول الجمهور أحوط وأسلم⁶ وإن لم يشترطوا الطهارة شرطا جازما وتكن الحرمة فيه صريحة، وإن لم يأت الوعيد على ترك الطهارة لمس المصحف؛ لأن المصحف يحوي كلام الله تعالى والطهارة لمس

¹ قال ابن عبد البر: وقد كره جماعة من علماء التابعين مس الدراهم التي فيها ذكر الله على غير وضوء منهم القاسم بن محمد والشعبي وعطاء فهؤلاء لا شك أشد كراهة أن يمس المصحف غير المتوضئ. الاستذكار، ابن عبد البر، 472/2.

² مصنف عبد الرزاق، باب مس المصحف والدراهم التي فيها القرءان، ح1335، 343/1. والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث وقد سبق دراسة سنده فابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز، وهو ثقة، وأما تدليسه فلا يضّر هنا؛ لأنه هو السائل لعطاء.

³ مصنف عبد الرزاق، باب مس المصحف والدراهم التي فيها القرءان، ح1338، 344/1. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن حماد، عن إبراهيم. والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث وفي سنده سفيان الثوري وحماد بن زيد وإبراهيم النخعي من التابعين والأبواب المعروفة الثقات. وما في معناه أخرج عبد الرزاق عن هشام بن حسان قال أرسلني بن سيرين أسأل القاسم بن محمد عن الدراهم التي فيها ذكر الله أيتاع بما الناس وفيها الكتاب وسألته فقال لا بأس بالكتاب يتبايعون بالذهب والفضة لو ذهب بالكتاب في رقعة ما أعطوك شيئا ولكن لا تمس الدراهم التي فيها ذكر الله إلا على وضوء. ح1337، 343/1.

⁴ قال ابن عبد البر: "قال داود لا بأس أن يمس المصحف والدنانير والدراهم التي فيها اسم الله الجنب والحائض". ثم قال: "وأن الجمهور عليه وهم لا يجوز عليهم تحريف تأويل ولا تلقي ما لا يصح بقبول وبما عليه الجمهور في ذلك أقول وبالله التوفيق". الاستذكار، ابن عبد البر، 473/2.

⁵ مصنف عبد الرزاق، باب مس المصحف والدراهم التي فيها القرءان، ح1330، 342/1. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن سمع الحسن، والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث. وفي سنده جهالة راو، وما ذكر اسمه كمعمر بن راشد والحسن البصري فهما من التابعين والأبواب المعروفة الثقات. وما في معناه أخرج عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال لا تمس الدراهم التي فيها القرآن إلا على وضوء وقال معمر وكان الحسن وقتادة لا يريان به بأسا يقولون جبلوا على ذلك. ح1336، 343/1. وأخرج عبد الرزاق عن شيخ من أهل مكة قال سمعت سفيان العصفري يقول رأيت سعيد بن جبير بال ثم غسل وجهه ثم أخذ المصحف فقرأ فيه قال أبو بكر وسمعت من مروان بن معاوية الفزاري. ح1346، 345/1.

⁶ قلت أسلم وأحوط لأن ما ذكره الجمهور من أدلة كانت صريحة في الدلالة على الحكم، وسلمت من النقص والاعتراض، وتلقته الأمة بالقبول وعليه عمل أصحاب المذاهب. قال الشنقيطي: "ويجزم على المحدث مس المصحف، وهو القرآن فلا يجوز له مسه، ولا حمله، ولا فتحه دليل ذلك ظاهر القرآن على أحد القولين في تفسير قوله تعالى: {لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ} وإن كان الصحيح أن المراد به: اللوح المحفوظ، وأنه لا يمسه إلا الملائكة لكي ينفي الله جل وعلا تسلط الشياطين على الوحي كما قال تعالى: {وَمَا تَنَزَّلَتْ بِهِ الشَّيَاطِينُ} * وَمَا

المصحف مظهر من مظاهر تقديس كلام الله تعالى، وليس من التعظيم مس المصحف بيد حلها حدث¹، فينبغي استحضر الطهارة لمس المصحف على كل حال إلا لمن كان له عذر يحتمله العقل².

يَنْبَغِي لَهُمْ وَمَا يَسْتَطِيعُونَ} فالآية الصحيح أنها محمولة على اللوح المحفوظ؛ لكن فيها وجه عند أهل العلم بحملها على المصحف، وعليه فاستدلوا به على حرمة مس المحدث للقرآن.

أما الدليل الثاني: فحديث عمرو بن حزم، وهو حديث تلقته الأمة بالقبول وفيه: أن لا يمس القرآن إلا طاهر وقوله: إلا طاهر أي متوضئ، فدل على اشتراط الطهارة لمس المصحف.

الدليل الثالث: ما روى مالك في الموطأ: عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه كان ابنه يقرأ عليه القرآن، والمصحف بين يديه، قال ابنه: فَتَحَكَّكَتُ فَقَالَ لِي أَبِي: (لَعَلَّكَ لَمَسْتَ أَيْ: لَمَسْتَ ذَكَرَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: قِمْ فَتَوَضَّأْ) فدل على أنه كان معهوداً ومعهداً عند الصحابة رضي الله عنهم أن مس المصحف لا يكون إلا للمتوضئ؛ لأنه كان يقرأ، والمصحف بين يديه، فهذا يدل على أن هدي الصحابة رضي الله عنهم، والسلف الصالح الأمر بالوضوء لمس الصحف. شرح زاد المستقنع في اختصار المنع (كتاب الطهارة)، محمد بن محمد المختار الشنقيطي، ط1، الناشر: الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، الإدارة العامة لمراجعة المطبوعات الدينية، الرياض المملكة العربية السعودية، 1428هـ/ 2007م، ص262-264.

وقال السيوطي: مذهبننا ومذهب جمهور العلماء تحريم مس المصحف للمحدث، سواء كان أصغر أم أكبر لقوله تعالى: {لا يمسه إلا المطهرون} وحديث الترمذي وغيره لا يمس القرآن إلا طاهر. الإقنانه، السيوطي، 191/4. ومسألة حكم الطهارة لمس المصحف تراجع في كتب الفقه: المغني لابن قدامة، ط1، الناشر: دار الفكر، بيروت، 1405هـ، 168/1. والمجموع شرح المذهب للنووي، 67/2. ونيل الأوطار للشوكاني، تحقيق: عصام الدين الصباطي، ط1، الناشر: دار الحديث، مصر، 1413هـ/ 1993م، 259/1.

¹ قال الكاساني: "ولأن تعظيم القرآن واجب، وليس من التعظيم مس المصحف بيد حلها حدث". بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الكاساني، ط2، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1406هـ/ 1986م، 33/1.

² سئل ابن تيمية: هل يجوز مس المصحف بغير وضوء أم لا؟ فأجاب: مذهب الأئمة الأربعة أنه لا يمس المصحف إلا طاهر كما قال في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم: {أن لا يمس القرآن إلا طاهر}. قال الإمام أحمد: لا شك أن النبي صلى الله عليه وسلم كتبه له وهو أيضاً قول سلمان الفارسي وعبد الله بن عمر وغيرهما. ولا يعلم لهما من الصحابة مخالف. وسئل: عن الإنسان إذا كان على غير طهر وحمل المصحف بأكمامه ليقرأ به ويرفعه من مكان إلى مكان هل يكره ذلك؟. فأجاب: وأما إذا حمل الإنسان المصحف بكمه فلا بأس ولكن لا يمسه بيديه. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 266/21-267.

ومن الفتاوى المعاصرة سئل ابن باز رحمه الله ما حكم مس المصحف بدون وضوء أو نقله من مكان لآخر، وما الحكم في القراءة على الصورة التي ذكرت. فأجاب: لا يجوز للمسلم مس المصحف وهو على غير وضوء عند جمهور أهل العلم وهو الذي عليه الأئمة الأربعة رضي الله عنهم وهو الذي كان يفتي به أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام. مجموع فتاوى ابن باز، أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعر، من موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، المملكة العربية السعودية، 383/4.

ثانياً بيع المصحف: اختلفت أقوال العلماء في حكم بيع المصحف على ثلاثة كالاتي: القول الأول يكره بيع المصحف، وهو مذهب الشافعي¹ وأحمد²، ويؤيد هذا المذهب:

- ما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن أبي الضحى، قال: قدم رجل بمصاحف يبيعها، فسألت ثلاثة لا آلو مسروقا وشريحا وعبد الله بن يزيد الخطمي فكلهم كرهه، وقالوا: لا نرى أن تأخذ لكتاب الله تعالى ثمنا³.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن سعيد بن جبير، قال: سمعت ابن عمر وددت أني قد رأيت في الذين يتاعون المصاحف أيدي تقطع⁴.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن عبد الله بن شقيق العقيلي، قال: كان أصحاب محمد ﷺ يشددون في بيع المصاحف، ويكرهون الأرش على الغلمان في التعليم⁵.

¹ - هو: هو محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع، ولد بغزة سنة خمسين ومائة، تلمذ على الإمام مالك في المدينة. ألف الرسالة والأم ودبوانا في الشعر ومسندا في الحديث. توفي الشافعي رحمة الله عليه في رجب سنة أربع ومائتين وهو ابن أربع وخمسين سنة. راجع ترجمة الشافعي في حلية الأولياء 63/9، والفهرست ص: 263، وتذكرة الحفاظ ص: 361.

قال النووي مصرحا بمذهب الشافعي في حكم بيع المصحف: "والصحيح من المذهب أن بيعه مكروه وهو نص الشافعي في كتاب اختلاف علي وابن مسعود". المجموع، النووي، 252/9. وقال في موضع آخر: "وفي كراهة بيعه وجهان لأصحابنا أصحهما وهو نص الشافعي". التبيان، النووي، ص 197.

² - نقل ابن قدامة مذهب الإمام أحمد فقال: "قال أحمد لا أعلم في بيع المصحف رخصة، ورخص في شرائه وقال: هو أهون، وذلك لأن ابن عمر وابن عباس وأبا موسى كرهوا بيعه، ولأنه يشتمل على كلام الله تعالى، فيجب صيانتة عن الابتذال، والشراء أسهل، لأنه استنقاذ له فلم يكره كشراء الأسير. وقال أبو الخطاب: يجوز بيعها مع الكراهة". الكافي في فقه الإمام أحمد، ابن قدامة، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1414هـ/1994م، 6/2.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب بيع المصاحف، ح 14520، 111/8. وسند عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة، قال أبو حصين، عن أبي الضحى. والأثر أخرجه سعيد بن منصور عن سفيان، وقال سعد بن عبد الله آل حميد: سنده صحيح. 366/2.

⁴ - مصنف عبد الرزاق، باب بيع المصاحف، ح 14525، 112/8. وسند عبد الرزاق قال أخبرنا إسرائيل، عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير. وأخرجه أيضا مقطوعا عن سعيد بن جبير، ح 14524، 112/8. وأخرجه من طريق آخر قال أنا إسرائيل عن جابر قال سمعت سالم بن عبد الله ومر بالذين يبيعون المصاحف فقال بئس التجارة هذه فقال رجل ما تقول أصلحك الله قال سمعت بن عمر يقوله. ح 14529، 114/8. والأثر أخرجه البيهقي في السنن الكبرى عن سالم عن ابن عمر، باب ما جاء في كراهية بيع المصحف، ح 11393، 16/6. وأخرجه سعيد بن منصور في السنن، وقال سعد بن عبد الله آل حميد سنده ضعيف. 385/2. وما في معناه أخرجه عبد الرزاق قال أخبرنا معمر قال سألت الزهري عن بيع المصاحف فكرهه ثم قال أجز الناس عليه وكانوا لا يفعلونه. ح 14516، 110/8. وأخرج عبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال سئل أشترى مصحفا قال لا. ح 14523، 112/8. وأخرج عبد الرزاق قال الثوري وأخبرني الأعمش عن إبراهيم أنه كره كتابها بالأجر. ح 14531، 114/8.

⁵ - مصنف عبد الرزاق، باب الأجر على تعليم الغلمان وقسمة الأموال، ح 14534، 115/8. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن سعيد الجريري، عن عبد الله بن شقيق العقيلي. والأثر أخرجه سعيد بن منصور في السنن من طريق خالد بن عبد الله، وقال سعد بن عبد الله آل حميد: سنده صحيح. 350/2.

القول الثاني: جواز بيع المصحف وجعلوا مقابله يقع على الورق والعمل، وهو مذهب الإمام مالك وينسب إلى الجمهور¹. ويؤيد هذا المذهب ما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن الشعبي، قال: إنما يشتري ورقه وعمله، وقاله خالد عن الحسن².

القول الثالث: جواز شرائها دون بيعها، وهو قول الإمام أحمد³، وصححه النووي⁴، ورجحه السيوطي⁵. ويؤيد هذا المذهب ما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: في بيع المصاحف اشتراها ولا تبعها. قال، وقال ذلك ابن جريج عن عطاء، أنه سمع بن عباس يقوله⁶.

¹ _ قال الشنقيطي: "المصحف اختلف في بيعه، فمذهب الحنابلة على التحريم، وهذا من مفردات مذهب الحنابلة، والجمهور على جوازه، وإن كان الشافعية يكرهون بيعه". شرح زاد المستقنع، الشنقيطي، 144/8.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب بيع المصاحف، ح 14527، 113/8. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن داود، عن الشعبي. والأثر أخرجه سعيد بن منصور من طريق هشيم عن داود، ومن طريق إسماعيل بن زكريا عن داود، وقال سعد بن عبد الله آل حميد: أما الأول فسنده صحيح، وأما الثاني فسنده حسن لذاته، وصحيح لغيره. ح 117 وح 118. 377/2. وما في معناه أخرجه عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن مطر الوراق قال رخص في بيع المصاحف حبران الحسن والشعبي، ح 14526، 113/8. وأخرج عبد الرزاق قال أخبرنا جعفر بن سليمان عن مالك بن دينار قال دخل علي جابر بن زيد وأنا أكتب مصحفا فقال نعم العمل عملك هذا الكسب الطيب تنقل كتاب الله من ورقة إلى ورقة قال مالك وسألت عنه الحسن والشعبي فلم يريا به بأسا. ح 14528، 113/8. وأخرج عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن بن أبي ليلى عن أخيه عيسى أن عبد الرحمن بن أبي ليلى كتب له نصراني من أهل الحيرة مصحفا بسبعين درهما. ح 14530، 114/8.

وجه الشنقيطي أدلة الجمهور وانتصر لمذهبه قائلا: "واستدل الجمهور بالأصل والأدلة الدالة على جواز البيع، وأما ما أثار عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: (وددت أن الأيدي تقطع في بيع المصاحف)، فإن ابن عمر رضي الله عنهما كان شديد الورع، ولذلك كان يشدد في المسائل، حتى قال أبو جعفر المنصور مما يحكى في موطأ مالك أنه قال له: (اجتنب رخص ابن عباس وتشديدات ابن عمر). فكان ابن عمر رضي الله عنهما يشدد على نفسه وكذلك في فتواه؛ لأنه كان يأخذ بالعزائم، وهذا من ورعه وصلاحه وتقواه، وهناك مسائل معينة انفرد بها، ومنها هذه المسألة، وهي مسألة تحريم بيع المصحف. لكن الجمهور خرجوا ذلك فقالوا: يحتتمل أن ابن عمر قصد من هذا من يقصد بيع الآيات، ولا يكون قصده انتشار المصحف لنفع المسلمين، ولا قصده بيعه لرواجه، وأخذ الأجر في الآخرة، إنما مطعمه أو مراده أو مقصوده هو المال، ولا شك أن في هذا خوفاً على الإنسان إذا وصل إلى هذه الدرجة". شرح زاد المستقنع، الشنقيطي، 144/8.

³ _ قال أحمد: لا أعلم في بيع المصحف رخصة، ورخص في شرائه وقال: هو أهون. نقلا من الكافي في فقه الإمام أحمد، ابن قدامة، 6/2.

⁴ _ قال النووي: "وقيل يكره البيع دون الشراء هذا تفصيل مذهبا وروى الشافعي والبيهقي بإسناده الصحيح عن ابن مسعود أنه كره شري المصحف وبيعه قال الشافعي ولا يقول أبو حنيفة وأصحابه بهذا بل لا يرون بأسا ببيعه وشرائه قال ومن الناس من لا يرى بأسا بالشراء قال الشافعي ونحن نكره بيعها". المجموع، النووي، 252/9.

⁵ _ قال السيوطي: "وقد حصل من ذلك ثلاثة أقوال للسلف، ثالثها كراهة البيع دون الشراء وهو أصح الأوجه عندنا، كما صححه في شرح المذهب". الإتيقان، السيوطي، 188/4.

⁶ _ مصنف عبد الرزاق، باب بيع المصاحف، ح 14521، 112/8. وسند عبد الرزاق قال أخبرنا عبد الملك، بن أبي سليمان، عن عطاء، عن ابن عباس. وقال عبد الرزاق أخبرنا عبد القدوس بن حبيب عن نافع عن بن عمر مثله. ح 14522، 112/8. والأثر أخرجه سعيد بن منصور من طريق ليث، وقال سعد بن عبد الله آل حميد: ضعيف لضعف الليث بن أبي سليم، لكنه صحيح من طرق أخرى. ثم

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن المسيب، قال: في بيع المصاحف ابتعه ولا تبعه¹.

قلت: والذي عليه اليوم الناس من العمل أنهم يبيعون ويشترون المصاحف خدمة للقراء الكريم ونشره، وإن أخذوا مقابله ثمنا فيكون ذلك في الورق والطبع وكل جهد مبذول، وفي طباعته خير ومصلحة². وقد رأيت في بلدي عددا من المحسنين يشتررون المصاحف ويضعونها في الكتاتيب والمساجد خدمة في سبيل القراء والدين، ولقد زرت عددا من المطابع فرأيتهم يتنافسون في طباعة المصحف بأجود الخطوط وأبهي الحلل والورق الرفيع والغلاف الجيد³، ولم أر ولا مطبعة واحدة في بلدي حُصصت لطبع المصاحف حتى نحكم عليها أنها تتجر بالقراء⁴. زيادة على ذلك أحيطك علما أنه إذا كان الناس في الزمن الأول لم تتوفر لهم الإمكانيات لإخراج المصحف بأيسر الطرق وخافوا عليه وكرهوا بيعه لأسباب، فإن الناس في هذا الزمن توفرت فيهم الأسباب لبيع المصحف؛ لما شهدته العالم من تقدم ورقي بظهور المطابع وتطويرها وتفتح الشعوب على كل الثقافات، وغير ذلك من الأسباب الباعثة لطبع المصحف ونشره في كل الأقطار

ذكر له طرقا كثيرة منها طريق عبد الرزاق وقال: وسند عبد الرزاق صحيح. التفسير من سنن سعيد بن منصور، 380/2. وأخرجه أيضا مقطوعا عن سعيد بن جبير، وقال سعد بن عبد الله آل حميد سنده صحيح. سنن سعيد بن منصور، 380/2.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب بيع المصاحف، ح14517، 110/8. وسند عبد الرزاق قال أخبرنا معمر، عن قتادة، عن ابن المسيب. والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث. وفي سنده معمر بن راشد وقاتدة بن دعامة السدوسي وسعيد بن المسيب وكلهم من التابعين والأتباع الثقات.

² _ قال الجديع: "إذ لو صحَّ أصل المنع لذهبت به على الناس مصالح عظيمة، فذلك مما يقلُّ به انتشار المصحف، كما أنا إذا تركنا كلَّ أحد إلى اختياره في كتابة المصاحف لعجز أكثر الناس، كما أنه سيكتبه من يحسن ومن لا يحسن، بخلاف أن تختصَّ به طائفة تحسن كتابته وطباعته ومراجعته وتغليفه، فتجعله بين أيدي الناس ميسور الأخذ، محكم الصنعة، سليما من التحريف، مضبوطا واضحا في خطه وإخراجه. وما عللَّ به ابن عباس والشَّعبيُّ هو الذي ينبغي أن تكون عليه نية البائع، وهو أن ما يستفيدة من أجر ولو بربح؛ يكون على معاناته في الكتابة والإعداد". المقدمات الأساسية في علوم القراء، عبد الله الجديع، ط1، الناشر: مركز البحوث الإسلامية ليدز، بريطانيا، 1422هـ/2001م، ص561-562.

³ _ درست ذلك بتفصيل في مقال: المصحف الشريف في الجزائر تاريخ وواقع وآفاق، أشرف عليه د. رضوان لحشين، نشر مجلة المعيار، قسنطينة الجزائر، المجلد 24، العدد 51، السنة 2020.

⁴ _ قال النبهان: "والأصل في القرآن أنه لا يجوز أن يعتبر سلعة من السلع التجارية، لأن ذلك مما يفقده قداسته في النفوس، ويخضعه لما تخضع له السلع التجارية من أنواع الغش والتدليس، فإذا كان البيع والشراء لا يعبر عن هذه المعاني، فليس هناك ما يمنع من خدمة القرآن، عن طريق الطباعة والنشر، ومن يفعل ذلك بنية خدمة القرآن وتيسير أمر توزيعه، فهو مأجور ومثاب على فعله، ومثل هذه الأمور تحكمتها مقاصد وغايات، فما يرفضه العقل ويتناقى مع الفضيلة فهو حرام على وجه التأكيد، وما يرتضيه العقل ويقره العرف ولا يتناقى مع الفضيلة فهو جائز ومباح". المدخل إلى علوم القرآن الكريم، مُجدَّ فاروق النبهان، ط1، الناشر: دار عالم القرآن، حلب، 1426هـ/2005م، ص172-173.

والبقاع، وما يتبعه من تفسير وكتب للحديث نشرا للدين الإسلامي، بشرط أن تأمن الفتنة من أن ينتهك حرمة العدو.

ثالثا السفر بالمصحف إلى أرض العدو: ورد النهي بالسفر إلى أرض العدو بالمصحف لعله انتهاك حرمة، - وذلك كما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو مخافة أن يناله العدو¹. قال ابن عبد البر²: "وأجمع الفقهاء أن لا يسافر بالقرآن إلى أرض العدو³. ومعلوم أن من تنزیه القرآن وتعظيمه إبعاده عن الأقدار والنجاسات وفي كونه عند أهل الكفر تعريض له لذلك وإهانة له وكلهم أنجاس لا يغتسلون من جنابة ولا يعافون ميتة"⁴.

وأما إذا لم توجد علة انتهاك حرمة المصحف فيجوز المسافرة به لما في ذلك من تحصيل للمنافع والمصالح. قال البخاري⁵: "وقد سافر النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه في أرض العدو وهم يعلمون القرآن"⁶. وقال النووي عند شرحه لهذا الحديث: "فيه النهي عن المسافرة بالمصحف إلى أرض الكفار للعلّة المذكورة في الحديث وهي خوف أن ينالوه فينتهكوا حرمة، فإن أمنت هذه العلة بأن يدخل في جيش المسلمين الظاهرين عليهم فلا

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب حمل السلاح والقرآن إلى أرض العدو، ح9410، 212/5. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر. والأثر متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه من طريق مالك بن أنس، باب السفر بالمصاحف إلى أرض العدو، ح2990، 56/4. وأخرجه مسلم في صحيحه، باب النهي أن يسافر بالمصحف إلى أرض العدو، ح1869، 1490/3. وأخرجه من طريق الليث، ح1869، 1491/3.

² _ هو: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي المالكي، أبو عمر. من كبار حفاظ الحديث، ولد بقرطبة سنة ثمان وستين وثلاثمائة. من كتبه "الدرر في اختصار المغازي والسير"، و"الاستيعاب"، و"جامع بيان العلم وفضله"، و"المدخل"، و"التمهيد" و"الاستدكار"، توفي بشاطبة سنة ثلاث وستين وأربعمائة. راجع ترجمته في: وفيات الاعيان 7/ 66، كشف الظنون 1/ 12، هدية العارفين 2/ 550، الرسالة المستطرفة ص: 15.

³ _ التمهيد، ابن عبد البر، 254/15.

⁴ _ الاستدكار، ابن عبد البر، 22/5.

⁵ _ هو: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، الحافظ لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، صاحب (الجامع الصحيح) (التاريخ)، و(الضعفاء)، و(خلق أفعال العباد)، و(الأدب المفرد). ولد في بخارى سنة أربع وتسعين ومائة، توفي بخرنك بقرى سمرقند سنة ست وخمسين ومائتين. راجع ترجمته في: تهذيب الكمال: 1168، جامع الأصول 1/ 186، العبر 2/ 12، تذكرة الحفاظ 2/ 555، الوافي بالوفيات 2/ 206، 209.

⁶ _ صحيح البخاري، باب السفر بالمصاحف إلى أرض العدو، 56/4.

كراهة ولا منع منه حينئذ لعدم العلة، هذا هو الصحيح وبه قال أبو حنيفة¹ والبخاري وآخرون². وقال الزركشي: "وقيل كثر الغزاة وأمن استيلاؤهم عليه لم يمنع"³.

قلت: وهذا الحديث خاص فيما إذا كان بين المسلمين وغيرهم من حروب، وأما في هذا الزمن وخاصة مع إمضاء ميثاق معاهدات السلم بين الدول والشعوب فإنه ليس بقدر أي كان مكانته انتهاك حرمة المصحف والذي يعتبر من واجبات غير المسلمين في بلادهم المحافظة على قداسة الأديان وعدم المساس بها، وأما ذلك أنه قد شيدت في بلاد الكفار مساجد للمسلمين لإقامة الصلاة ونحو ذلك من مظاهر السلم. وفي الحديث قيد النبي ﷺ الأرض بأرض العدو لا أرض السلم⁴. وقد علمت أن النبي ﷺ كتب كتابا بعثه إلى أرض الكفر فيه آيات من القرآن من أجل جلب مصلحة من نشر الدين في أرضهم. فقد أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن: رسول الله ﷺ كتب إلى هرقل: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى. أما بعد فإني أدعوك بدعاية الإسلام أسلم تسلم وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين وإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين. ويأهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله إلى قوله فاشهدوا بأنا مسلمون⁵.

¹ - هو: أبو حنيفة، النعمان بن ثابت بن زوطي بن ماة، مولى تيم الله بن ثعلبة، كان خزازاً يبيع الخبز. ولد سنة ثمانين. وتوفي سنة 150، راجع ترجمته في: الكامل في التاريخ 5 / 585، 549، وفيات الأعيان 5 / 415 - 423، تهذيب الكمال 1414، 1417.

² - المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، النووي، ط2، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1392هـ، 13/13.

³ - البرهان، الزركشي، 478/1.

⁴ - قال الجديع: والتعبير بلفظ (العدو) كالقيد، إذ ليس كل كافر معادياً للمسلمين، كما قال تعالى في آية كفارة القتل: فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحريه ربة مؤمنة وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة إلى أهله وتحريم ربة مؤمنة النساء: 92. ففرق الله تعالى بين صنفين من الكفار: العدو المحارب، والمسلم الذي بين المسلمين وبينه عهد وميثاق، ولم يسمه عدواً مع كفره، لأجل الميثاق. والذي يتصور منه الاعتداء على القرآن إنما هو الكافر الحربي، لا من بينه وبين المسلمين عهد. وعليه: فحمل المصحف إلى أرض الحرب هو المراد بالحديث، أما إلى أرض عهود ومواثيق يكون المسلم آمناً فيها على القرآن وعلى دينه، فلا حرج من أن يكون معه فيها مصحفه، كما يقتضيه واقع الناس في زماننا". المقدمات الأساسية في علوم القرآن، الجديع، ص555-556.

⁵ - مصنف عبد الرزاق، باب غزوة الحديبية، ح9724، 344/5. والأثر سبق تخريجه. ومن فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث والإفتاء: أن حمل المسلم المصحف - القرآن - إلى بلاد الكفار من المسائل التي اختلف الفقهاء في حكمها، فقال جماعة منهم بجواز حمله إلى بلادهم، وقال آخرون بمنع ذلك لنهي النبي ﷺ عن السفر به إلى بلادهم خشية أن يمتنوه أو يحرفوه أو يشبهوا على المسلمين فيه، روى البخاري ومسلم عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ نهي أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو { وروى مسلم أيضاً عن عبد البر بن عمر - رضي الله عنهما - عن رسول الله ﷺ أنه كان ينهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو مخافة أن يناله العدو، وقال ﷺ: { لا تسافروا بالقرآن فإني لا آمن أن يناله العدو } . وقال آخرون: يجوز حمله إلى بلادهم للبلاغ وإقامة الحجّة عليهم، وللتحفظ والتفهم لأحكامه عند الحاجة إذا كان للمسلمين قوة أو سلطان أو ما يقوم مقامهما من العهود والمواثيق ونحو ذلك مما يكفل حفظه ويرجى معه

رابعاً الحلف بالمصحف: ورد النهي خاصة من التابعين عن الحلف بالمصحف.

- أخرج عبد الرزاق عن الثوري، قال: لا يستحلف بالمصحف من أدى شيئاً قبل منه وهم مؤتمنون على زكاتهم كما يؤتمنون على صلاتهم، قال: عبد الرزاق وكتب رجاء بن روح إلى الثوري هل يستحلف الناس على زكاتهم بالمصحف؟ فكتب إليه بهذا، وكان الثوري بمكة.

- وأخرج عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة، قال: لا يستحلف أحد بالمصحف. وقال عبد الرزاق: وكان معمر يكره أن يستحلف أحد بالمصحف.

- وأخرج عبد الرزاق قال أخبرنا معمر، عن قتادة، قال: يكره أن يحلف إنسان بعق أو طلاق وأن يحلف إلا بالله، وكره أن يحلف بالمصحف¹.

قلت: والنهي الذي ورد عن التابعين حملاً منهم على أصل الحلف بأن لا يكون الحلف إلا بالله، وقد وردت أحاديث كثيرة في المصنف عن الأصل في الحلف وأنه لا يكون إلا بالله وعقد لها باباً سماه: باب الأيمان ولا يحلف إلا بالله². والمصحف كما مر في التعريف به أنه يطلق ويراد به المداد والورق، أو يراد به كلام الله تعالى. فإن كان الأول فهو غير جائز باتفاق؛ لأنه حلف بغير الله، وقد أخرج عبد الرزاق أنه من

التمكين من الانتفاع به في البلاغ والحفظ والدراسة، ويؤيد ذلك ما ورد في آخر حديث النهي عن السفر به إلى بلادهم من التعليل. وهذا الأخير هو الأرجح؛ لحصول المصلحة مع انتفاء المفسدة التي خشيتها النبي صلى الله عليه وسلم. نقلاً من علوم القراءان عند ابن عبد البر، محمد بن عبد الله جابر القحطاني، رسالة ماجستير من قسم القراءان وعلومه كلية أصول الدين بالرياض، 1419هـ، ص 309. وقد أحال إلى مصدر الفتوى: فتوى رقم [2358] نقلاً عن كتاب فتاوى كبار العلماء حول القرآن الكريم، إعداد وترتيب أبو أنس علي بن حسن أبو لوز ص 75، 76.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب هل يستحلف المسلمون على زكاتهم، ح 7281، وح 7282، وح 7283. 150/4. وباب الأيمان ولا يحلف إلا بالله، ح 15932، 469/8. وهذه الآثار لم أجد لها تحريجا في كتب الحديث. وفي سندها سفيان الثوري ومعمر بن راشد وفتادة بن دعامة السدوسي وهم من التابعين والاتباع المعروفين الثقات.

² - وما أخرجه عبد الرزاق في هذا الباب: عن معمر عن أيوب عن بن سيرين قال قال رسول الله ﷺ لا تحلفوا إلا بالله فمن حلف بالله فليصدق. ح 15921، 466/8. وأخرج عبد الرزاق عن بن جريج قال أخبرني عبد الكريم بن أبي المخارق أن الوليد بن مالك بن عبد القيس أخبره أن محمد بن قيس مولى سهل بن حنيف أخبره أن سهل بن حنيف أخبره أن رسول الله ﷺ قال له أنت رسولي إلى أهل مكة قل إن رسول الله ﷺ أرسلني يقرأ السلام عليكم ويأمركم بثلاث لا تحلفوا بغير الله وإذا تحلّيتم فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ولا تستنجوا بعظم ولا بعة. ح 15920، 466/8. وأخرج عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر عن عمر قال لحقني النبي ﷺ وأنا في ركب وأنا أحلف واقول وأبي فقال النبي ﷺ إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليسكت. ح 15923، 467/8. وأخرج عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن أبيه والأعمش ومنصور عن سعد بن عبيدة عن بن عمر قال كان عمر يحلف وأبي فنهاه رسول الله ﷺ وقال من حلف بشيء من دون الله فقد أشرك أو قال ألا هو مشرك. ح 15926، 467/8. وراجع بقية أحاديث الباب هذه أهم ما ذكر هناك. 469-466/8.

حلف بغير الله فقد أشرك. وإن كان الثاني فهو جائز لجواز الحلف بالله وبأسمائه وبصفاته¹. من أجل ذلك كان من يحلف بالمصحف ينظر في مقصده هل المداد والورق أم كلام الله الذي يحويه؛ لذلك كره التابعون الحلف بالمصحف.

وأما الحلف بالقرآن فجائز وجهها واحد²؛ لأنه ليس كالحلف بالمصحف لعدم تطرق الاحتمال فيه والشك في قصد الحالف. وخالفت الفرق جمهور أهل السنة فقالوا بخلق القرآن، وهم لا يجوزون الحلف بالمصحف على كل حال سواء قصد الحالف الورق والمداد أم قصد القرآن الذي يحويه³.

¹ - وذلك كما حلف الله تعالى فقال وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي فحلف بالصفات فدل على جواز الحلف بها. والقرآن كلام الله وهو صفة من صفاته فيجوز الحلف به. راجع ألفاظ الحلف بالصفات كما أخرجها البخاري في صحيحه، باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم. ح 7510، 146/9.

² - عقد عبد الرزاق في مصنفه بابا سماه باب الحلف بالقرآن والحكم فيه. ومما جاء فيه: كما أخرج عبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن إبراهيم عن ابن مسعود قال قال من كفر بحرف من القرآن فقد كفر به أجمع ومن حلف بالقرآن فعليه بكل آية منه يمين. ح 15946، 472/8. وأخرج عبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن أبي كنف أن ابن مسعود مر برجل وهو يقول وسورة البقرة فقال أتراه مكفرا أما إن عليه بكل آية منها يمين. ح 15947، 472/8. وأخرج عبد الرزاق عن الثوري عن ليث عن مجاهد قال قال النبي ﷺ من حلف بسورة من القرآن فعليه بكل آية يمين صبر فمن شاء بره ومن شاء فجره. ح 14948، 473/8. وأخرج عبد الرزاق عن معمر قال أخبرني من سمع الحسن يقول من حلف بسورة من القرآن فعليه بكل آية منها يمين صبر. ح 14949، 473/8. وأخرج عبد الرزاق عن بن جريج قال أخبرت عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن بن مسعود أنه سمع رجلا يقول وسورة البقرة يحلف بها فقال أما إن عليه بكل حرف منها يمين. ح 15950، 473/8. وكل هذه الآثار دلت على جواز الحلف بالقرآن لأنه يترتب عليه كفارة.

³ - سئل محمد بن عثيمين: عن حكم حلف بالمصحف؟ فأجاب قائلا: هذا السؤال ينبغي أن نبسط الجواب فيه وذلك أن القسم بالشيء يدل على تعظيم ذلك المقسم به تعظيما خاصا لدى المقسم، ولهذا لا يجوز لأحد أن يحلف إلا بالله تعالى بأحد أسمائه، أو بصفة من صفاته مثل أن يقول: والله لأفعلن، ورب الكعبة لأفعلن، وعزة الله لأفعلن، وما أشبه ذلك من صفات الله تعالى. والمصحف يتضمن كلام الله، وكلام الله تعالى من صفاته وهو صفة ذاتية فعلية؛ لأنه بالنظر إلى أصله وأن الله لم يزل ولا يزال موصوفاً به؛ لأن الكلام كمال فهو من هذه الناحية من صفات الله الذاتية؛ إذ لم يزل ولا يزال متكلماً فعلاً لما يريد، وبالنظر إلى آحاده يكون من الصفات الفعلية؛ لأنه يتكلم متى شاء قال الله تعالى: {إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون} فقرن القول بالإرادة وهو دليل على أن كلام الله يتعلق بإرادته ومشيئته سبحانه وتعالى والنصوص في هذا متضاربة كثيرة وأن كلام الله تحدث آحاده حسب ما تقتضيه حكمته، وبهذا نعرف بطلان قول من يقول: إن كلام الله أزلي، ولا يمكن أن يكون تابعا لمشيئته، وأنه هو المعنى القائم بنفسه، وليس هو الشيء المسموع الذي يسمعه من يكلمه الله عز وجل فإن هذا قول باطل حقيقته أن قائله جعل كلام الله المسموع مخلوقاً. فإذا كان المصحف يتضمن كلام الله، وكلام الله تعالى من صفاته فإنه يجوز الحلف بالمصحف بأن يقول الإنسان: والمصحف ويقصد ما فيه من كلام الله عز وجل وقد نص على ذلك فقهاء الحنابلة -رحمهم الله- "مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، الطبعة الأخيرة، الناشر: دار الوطن، 1413هـ، 213/2-214.

خامسا تزيين المصحف: تزيين المصحف من ذهب وفضة ونحوهما للعلماء فيها قولان.

الأول: وهو مذهب عدد من علماء الحنابلة¹ والذي يقتضي الكراهة في تزيين المصحف لما ورد من آثار أخرجها عبد الرزاق في النهي عن ذلك. ومنها:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: يا أيها الناس تعلموا القرآن فإن أحدكم لا يدري متى يخیل إليه، قال: فجاءه رجل فقال يا أبا عبد الرحمن رأيت رجلا يقرأ القرآن منكوسا؟ قال: ذلك منكوس القلب، قال: وأتى بمصحف قد زين وذهب، قال: فقال عبد الله إن أحسن ما زين به المصحف تلاوته بالحق².

والثاني: الجواز لعله إكرام المصحف وتعظيمه، وهو مذهب الكثير من علماء المالكية³..

¹ قال صاحب زاد المستقنع: "ويحرم أيضا كتب القرآن بحيث يهان، وكره مد رجل إليه واستدباره وتخطيه وتحليلته بذهب أو فضة، وتحرم تحلية كتب العلم". الروض المربع شرح زاد المستقنع، منصور بن إدريس البهوتي الحنبلي، خرج أحاديثه: عبد القدوس مجد نذير، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ص 39. وقال ابن قدامة: "ولا يجوز تحلية المصاحف ولا المحاريب". الشرح الكبير، ابن قدامة المقدسي، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي وعبد الفتاح مجد الحلو، ط 1، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة جمهورية مصر العربية، 1415هـ/1995م، 29/7. وراجع المغني، لابن قدامة، 608/2. وقال صاحب منتهى الإرادات: "ويحرم مس مصحف بعضو متنجس وسفر به لدار حرب، وتوسده وكتب علم فيها قرآن وكتبه بحيث يهان وكره مد رجل إليه واستدباره وتخطيه وتحليلته بذهب أو فضة وبياح تطيبه وتقبيله وكتابة آيتين فأقل إلى كفار". حاشية ابن القائل على منتهى الإرادات، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط 1، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، 1419هـ/1999م، 76/1-77. وسماها الإمام البقاعي بدعة وأدرج تحتها الأحاديث الدالة على النهي. راجع عنوان بدعة تزيين المصحف في: مَصَاعِدُ النَّظَرِ لِلإِشْرَافِ عَلَى مَقَاصِدِ البَيِّنَاتِ (المَقْصِدُ الأَسْمَى فِي مُطَابَقَةِ اسْمِ كُلِّ سُورَةٍ لِلْمُسَمَّى)، البقاعي، ط 1، دار النشر: مكتبة المعارف، الرياض، 1408هـ/1987م، 448/1.

² مصنف عبد الرزاق، باب ما يكره أن يصنع في المصاحف، ح 7947، 323/4، والأثر سبق تخريجه.

³ قال أبو عبد الله المواق المالكي: "أجاز كثيرة موهبة بالذهب وفيها الفواصل، كذلك وفيها شهادات شيوخ شيوخنا، وكذلك رأيت شيوخنا يفعلون قال: واتبعناهم نحن اقتداء بهم وبالقياس على تحلية المصحف إذ هي من اتباع كتب المصحف وتعظيمه". التاج والإكليل لمختصر خليل، أبو عبد الله المواق المالكي، ط 1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1416هـ/1994م، 186/1. وقال ابن جزى الكلبي: "ويجوز تحلية المصحف بالذهب والفضة". القوانين الفقهية، ابن جزى الكلبي، ص 69. وقال العدوي: "وكذا يجوز تحليلته بالذهب بأن يجعل ذلك على الجلد من خارج فلا يكتب بذلك". حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، تحقيق: يوسف الشيخ مجد البقاعي، الناشر: دار الفكر، بيروت، 1414هـ / 1994م، 450/2. وقال أبو الحسن المالكي: "وكذلك حكي الاتفاق على تحلية المصحف بالفضة تعظيما له". كفاية الطالب الرباني لرسالة أبي زيد القيرواني، أبو الحسن المالكي، تحقيق: يوسف الشيخ مجد البقاعي، الناشر: دار الفكر، بيروت، 1412هـ، 587/2. وقال مجد بن رشد: "في تحلية المصاحف قال وسئل عن الحلية للمصحف، فقال لا بأس به وإنه لحسن، إن عندي مصحفا لجدي كتبه إذ كتب عثمان المصاحف، عليه حلية كبيرة من فضة، كذلك كان ما زدت فيها شيئا. وقال: ظاهر الرواية إجازة تحلية المصحف بالذهب والفضة؛ لأنه سأله عن تحلية المصحف عموما فقال لا بأس به". البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، مجد بن أحمد بن رشد، تحقيق: مجد حجي وآخرون، ط 2، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت لبنان، 1408هـ/1988م، 257/18. وقال "ولا اختلاف أحفظه في إجازة تحلية المصحف بالفضة، وأما تحليلته بالذهب فأجيز وكره، وظاهر ما

والحنفية¹، والشافعية²، ورجحه السيوطي³.

قلت: ومن قال بكرامة تزيين المصحف فهو لعله الانتقاص من مكانته وخوف امتهانه، ومن قال بجواز تزيينه فهو لعله إكرامه وتعظيمه لشأنه. وبهذا أصبح الجمع بين القولين ممكنا وصار لدينا قول واحد وهو

في الموطأ إجازته، وقد أقام إجازة ذلك بعض العلماء من حديث فرض الصلاة قوله فيه: «فزل جبريل ففرج صدري ثم غسله بماء زمزم، ثم جاء بطست من ذهب مملئى حكمة وإيمانا فأفرغه في صدري ثم أطبقه»، والمعنى في إقامة ذلك منه خفي وقد بيته في موضعه، وبالله التوفيق". البيان والتحصيل، مُجَد بن رشد، 35/17.

¹ قال ابن نجيم الحنفي: "ويجوز تحلية المصحف لما فيه من تعظيمه كما في نقش المسجد وزينته". البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ابن نجيم المصري، ط2، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، 231/8. وقال الزيلعي: "وعلى هذا تحلية المصحف بالذهب والفضة لا بأس به". تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشُّلِّي، فخر الدين الزيلعي الحنفي، ط1، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية بولاق، القاهرة، 1313هـ، 168/1. وقال أيضا: "يجوز تحلية المصحف لما فيها من تعظيمه كما في نقش المسجد". تبيين الحقائق، الزيلعي، 30/6. وقال مُجَد الرازي: "ويباح تحلية المصحف ونقش المسجد وزخرفته بماء الذهب من غير مال الوقف". تحفة الملوك مُجَد بن أبي بكر الحنفي، تحقيق: عبد الله نذير أحمد، ط1، الناشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت، 1417هـ، ص236. وقال بدر الدين العيني: "ويباح تحلية المصحف لما فيها من تعظيمه". منحة السلوك في شرح تحفة الملوك، بدر الدين العيني، تحقيق: أحمد عبد الرزاق الكبيسي، ط1، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، 1428هـ / 2007م، ص418. وقال علاء الحصكفي: "وجاز تحلية المصحف لما فيه من تعظيمه". الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار، علاء الدين الحصكفي الحنفي، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1423هـ / 2002م، ص660.

² قال الخطيب الشربيني: "ويجوز تحلية المصحف بفضة للرجل والمرأة ويجوز لها فقط بذهب". الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، الخطيب الشربيني الشافعي، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، الناشر: دار الفكر، بيروت، 222/1. وقال الغمراوي: "والأصح جواز تحلية المصحف بفضة للرجل والمرأة ومقابل الأصح لا يجوز، وكذا يجوز للمرأة تحلية المصحف بذهب في الأصح ومقابلة يجوز لهما وقيل يتمتع عليهما. وأما الكتب غير المصحف فيحرم تحليتها على المشهور". السراج الوهاج على متن المنهاج، مُجَد الزهري الغمراوي الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، ص125. وقال الراجعي: "هل يجوز تحلية المصحف بالفضة؟ فيه وجهان: أحدهما: كالأواني. وأظهرهما: نعم". العزيز شرح الوجيز (الشرح الكبير)، أبو القاسم الراجعي القزويني، تحقيق: علي مُجَد عوض وعادل أحمد عبد الموجود، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1417هـ / 1997م، 102/3. وقال النووي: "وفي تحلية المصحف بالفضة قولان حكاهما جماعة وجهين أحدهما الجواز وهو نص الشافعي في القديم وفي حرمله وغيره من الجديد إكراما للمصحف. والثاني التحريم وهو نصه في سير الواقدي من الجديد. وفي تحليته بالذهب أربعة أوجه الأصح عند الأكثرين جوازه في مصحف المرأة وتحريمه في مصحف الرجل، والثاني جوازه مطلقا، والثالث تحريمه مطلقا، والرابع تجوز حلية نفس المصحف دون غلافه المنفصل عنه وهو ضعيف، وأما تحلية سائر الكتب بذهب أو فضة فحرام بالاتفاق". المجموع، النووي، 445/4. وقال الغزالي: "تحلية المصحف بالفضة فيه وجهان ووجه التجويز حمله على الإكرام وفي الذهب ثلاثة أوجه في الثالث يفرق بين الرجال والنساء فأما غير المصحف من الكتب لم يجوز تحليتها بفضة ولا ذهب كما لا يجوز تحلية الدواة والسيرير والمقلمة". الوسيط في المذهب، أبو حامد الغزالي، تحقيق: أحمد محمود إبراهيم ومُجَد تامر، ط1، الناشر: دار السلام، القاهرة، 1417هـ، 479/2. وقال الشاشي القفال: "وحكى بعضهم في تحلية المصحف بالذهب وجهين وذكر أن أحدهما أنه يجوز إعظاما للقرآن". حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء، الشاشي القفال، تحقيق: ياسين أحمد إبراهيم درادكة، ط1، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، 1980م، 84/3.

³ قال السيوطي: "يجوز تحليته بالفضة إكراما له على الصحيح". الإقناع، السيوطي، 189/4.

تعظيم المصحف. فإن كان بتزيينه فهو كذلك، وإن كان بتجريده من التحلية فهو كذلك، وهو ما تحدده الظروف، ويختلف حكمه باختلاف الزمان والمكان¹.

وفي زماننا هذا مصاحفنا كلها تطبع على الورق وتكتب على الحبر وتغلف بالكاغذ، ولم أر ولم أسمع عن أي مصحف محلي بالذهب أو الفضة. علما أي قمت بوصف المصاحف الجزائرية في مقال المصحف الشريف في الجزائر تاريخ وواقع وآفاق.

سادسا رهن المصحف: رهن المصحف مسألة متفرعة عن بيع المصحف، والاختلاف فيها متشابه في ذلك الموضوع وهو على قولين. الأول الكراهة وهو مذهب الكثير من علماء الحنابلة²، ويؤيد هذا القول ما أخرجه

¹ قال النبهان: "والأمر كما يبدو تحدده الظروف، فكل أمر مبالغ فيه من حيث التحلية فهو مكروه، والتجارة في المصاحف مكروهة، ما لم تكن النية في ذلك خدمة المصحف الشريف. والواضح أن تعدد الروايات والأحكام في الأمر الواحد يشير إلى الرغبة في صيانة القرآن عن كل ما يسيء إليه، سواء كانت تلك الإساءة شكلية كالمبالغة في التحلية والتزيين، أو كانت مما يسيء إلى مكانة القرآن". المدخل إلى علوم القرآن، مُجد فاروق النبهان، ص173.

ومن مصاحف المغاربة التي عرفت تحليتها بالذهب في القرون الماضية في عهد الدولة العلوية هو مصحف عقبة بن نافع حيث يقول الناصري واصفا هذا المصحف في ترجمة السلطان عبد الله العلوي: "وجه السلطان المولى عبد الله مع الركب ثلاثة وعشرين مصحفا، بين كبير وصغير. كلها محلاة بالذهب، منبثة بالدر والياقوت، ومن جملتها المصحف الكبير، الذي كان الملوك يتوارثونه. وهو مصحف عقبة بن نافع الفهري.. إلى أن بلغ إلى السلطان المولى عبد الله العلوي". الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، أبو العباس أحمد بن خالد الناصري، تحقيق: جعفر الناصري ومُجد الناصري، دار الكتاب، الدار البيضاء المغرب، 159/7. وبعده في زمن أبي زيد القيرواني ورد وصف لمصحف مكتوب بالذهب مغشى بالحرير. ورد في التاج والاكليل: "ورأيت ختيمة بجامعة القيروان أدركت زمن الشيخ ابن أبي زيد فمن بعده محبسة للقراءة مكتوبة كلها بالذهب مغشاة بالحرير في نحو ثلاثين جزءا، ولا تجتمع هذه القرون على ضلالة". التاج والاكليل، أبو عبد الله المواق، 186/1.

² قال المرادوي: "جواز رهن المصحف، إذا قلنا يجوز بيعه لمسلم. وهو إحدى الروايتين. نص عليه. صححه في الرعاية الكبرى. قال في الفروع: ويصح في عين يجوز بيعها. قال المصنف، والشارح: والخلاف هنا مبني على جواز بيعه. والرواية الثانية: لا يصح: نقله الجماعة عن الإمام أحمد - رحمه الله - . وجزم به ابن عبدوس في تذكرته. وهو ظاهر ما قدمه في الرعاية الصغرى، والحاويين، فإنهما ذكرا حكم رهن العبد المسلم لكافر. وقدموا عدم الصحة. وقالوا: وكذا المصحف إن جاز بيعه. وأطلقهما في الفائق. وقال في الرعاية الكبرى: وإن صححنا بيع مصحف من مسلم: صح رهنه منه على الأصح. فظاهرهم: أن لنا رواية بعدم صحة رهنه وإن صححنا بيعه". الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علاء الدين المرادوي الحنبلي، ط2، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، 146/5. وقال ابن قدامة: "ولا يصح رهن المصحف، في إحدى الروايتين. نقل جماعة عنه: لا أرخص في رهن المصحف، وذلك لأن المقصود من الرهن استيفاء الدين من ثمنه، ولا يحصل ذلك إلا ببيعه، وبيعه غير جائز". الشرح الكبير، ابن قدامة، 381/12. وقال أيضا: "وفي رهن المصحف، روايتان، كبيعه. وإن رهنه أو رهن كتب الحديث، أو عبداً مسلماً لكافر، لم يصح؛ لأنه لا يصح بيعه له، ويحتمل أن يصح إذا شرط كونه في يد مسلم، وبيعه الحاكم إذا امتنع مالكه؛ لأن الرهن لا ينقل الملك إلى الكافر، بخلاف البيع، ولا يجوز رهن المنافع؛ لأنها تملك إلى حلول الحق. ولو رهنه أجرة داره شهراً، لم يصح؛ لأنه مجهول. ولو رهن المكاتب من يعتق عليه، لم يصح؛ لأنه لا يملك بيعه". الكافي في فقه الإمام أحمد، ابن قدامة، 81/2. وقال أيضا: "وفي رهن المصحف روايتان؛ إحداهما، لا يصح رهنه. نقل الجماعة عنه: أرخص في رهن المصحف. وذلك لأن المقصود من الرهن استيفاء الدين من ثمنه، ولا يحصل ذلك إلا ببيعه، وبيعه غير جائز. والثانية، يصح رهنه. فإنه قال: إذا رهن مصحفا لا يقرأ فيه إلا

عبد الرزاق قال أخبرنا معمر، عن قتادة: كره أن يرهن المصحف، فإن فعل فلا بأس أن يقرأ فيه¹.
والثاني جواز رهن المصحف، وهو مذهب الكثير من علماء المالكية²، والحنفية³،..

بإذنه. فظاهر هذا صحة رهنه. وهو قول مالك، والشافعي، وأبي ثور، وأصحاب الرأي، بناء على أنه يصح بيعه فصح رهنه، كغيره". المغني، ابن قدامة، 258/4. وقال برهان الدين: "لأن القصد من الرهن استيفاء الدين من ثمنه عند التعذر، وما لا يجوز بيعه لا يمكن فيه ذلك، وهو شامل لصور أم الولد، والوقف، والعين المرهونة، فإن قال للمرتهن: زدني مالا يكون الذي عندك رهنا به وبالدين الأول لم يجوز، وكذا رهن المصحف". المبدع في شرح المقنع، ابن مفلح برهان الدين، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1418هـ / 1997م، 206/4. وقال البعلي: "إلا المصحف فلا يصح رهنه ولو لمسلم ولو قلنا يصح بيعه، نقل الجماعة عن الإمام أحمد قال: لا أرخص في رهن المصحف لأنه وسيلة إلى بيعه وهو محرم". كشف المخدرات والرياض المزهرة لشرح أخصر المختصرات، عبد الرحمن البعلي الحلوتي الحنبلي، تحقيق: محمد بن ناصر العجمي، ط1، الناشر: دار البشائر الإسلامية، لبنان بيروت، 1423هـ / 2002م، 418/1. وقال ابن الفراء: "في رهن المصحف. نقل حرب وجعفر بن محمد ويعقوب ابن بختان وابن مشيش بعضهم يقول: لا أرخص في رهن المصحف، وبعضهم يقول: أكرهه، فظاهر هذا أنه لا يصح رهنه وهو قياس المذهب، لأنه يمنع من بيعه، والقصد من الرهن وثيقة بالحق حتى أن امتنع من الإيفاء بيع في الدين، فإذا لم يجوز بيعه لم يصح رهنه. ونقل مهنا وعبد الله وابن إبراهيم إذا رهن عنده مصحفاً فلا يقرأ فيه إلا بإذن، فظاهر هذا جواز رهنه، ووجهه أن المنع من بيعه مختلف فيه وكثير من الفقهاء يجيزونه ونحن نمنع منه ويجوز أن يرفع إلى حاكم يرى بيعه فإذا ليس يقطع على منع البيع". المسائل الفقهية من كتاب الروايتين والوجهين، القاضي أبو يعلى ابن الفراء، تحقيق: عبد الكريم بن محمد اللاحم، ط1، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض، 1405هـ / 1985م، 371/1 - 372.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب ما يحل للمرتهن من الرهن، ح15074، 246/8. والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث، وفي سنده معمر بن راشد وقاتدة بن دعامة السدوسي وهما من التابعين والأتباع المعرفين الثقات.

² _ قال محمد بن رشد: "الثاني أن لا يمتنع إثبات يد الراهن على المرتهن عليه كالمصحف ومالك يجيز رهن المصحف". بداية المجتهد و نهاية المقتصد، محمد بن رشد، ط4، الناشر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، 1395هـ / 1975م، 272/2. ونقل الخطاب الرعيني عن الشيخ أبو الحسن الصغير في كتاب الرهن في شرح قوله ويجوز رهن المصحف. تحرير الكلام في مسائل الالتزام، الخطاب الرعيني المالكي، تحقيق: عبد السلام محمد الشريف، ط1، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت لبنان، 1404هـ / 1984م، ص121. وقال ابن بزيعة: "أجاز مالك رهن المصحف ومنعه الشافعي". روضة المستبين في شرح كتاب التلقين، ابن بزيعة، تحقيق: عبد اللطيف زكاغ، ط1، الناشر: دار ابن حزم، 1431هـ / 2010م، 1087/2. ونقل ابن عليش عن أبي الحسن قوله: ويجوز رهن المصحف. فتح العلي المالكي في الفتوى على مذهب الإمام مالك، أبو عبد الله المالكي، الناشر: دار المعرفة، 238/1.

³ _ قال أبو بكر الحدادي: "فإن درعه عليه الصلاة والسلام كان معدا للجهاد فيكون دليلا لنا على جواز رهن المصحف بخلاف ما يقوله المتكشفة أن ما يكون معدا للطاعة لا يجوز رهنه؛ لأنه في صورة حسبه عن الطاعة". الجوهرة النيرة على مختصر القدوري، أبو بكر الحدادي، ط1، الناشر: المطبعة الخيرية، 1322هـ، 226/1. وقال السرخسي: "إن درعه صلوات الله عليه كان معدا للجهاد به فيكون دليلا على جواز رهن المصحف بخلاف ما يقوله الشيعة أن ما يكون للطاعة لا يجوز رهنه لأنه في صورة حسبه عن الطاعة وفيه دليل أن الرهن جائز في الحضر والسفر جميعا". المبسوط، السرخسي، تحقيق: خليل محي الدين الميس، ط1، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، 1421هـ / 2000م، 114/21. وقال غانم البغدادي: "رهن المصحف جائز عندنا خلافا لأحمد من درر البحار". مجمع الضمانات في مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، غانم بن محمد البغدادي الحنفي، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، ص101. وقال علي حيدر: "أولا رهن كل مال متقوم جائز سواء كان ذلك المال معدا للطاعة أو لم يكن؛ لأن الدرع الذي رهنه النبي كان معدا للجهاد لذلك يدل الحديث الشريف على جواز رهن المصحف، ولا يقال بقول بعض المتعسفين الذين يقولون بعدم جواز رهن الأشياء المعدة

والشافعية¹.

قلت: وهذه المسألة متفرعة عن بيع المصحف، فإن جاز بيعه جاز رهنه وقد تقدم الكلام في بيع المصحف، وإن كان في رهن المصحف منفعة ومصلحة مجلوبة لخدمة للقرءان الكريم فرهنه أولى، وإن عدت المصلحة فلا حق في رهنه والواجب اجتناب ذلك. ومن نظري لم تتبين لي أي مصلحة في رهن المصحف تترتب على القرءان الكريم خدمة أو تعظيماً. والله أعلم.

سابعا مصير المصحف: ورد في الأثر الذي أخرجه عبد الرزاق أن المصحف في آخر الزمن ينتزعه الله من الناس فلا يبقى منه شيء، وسبب ذلك إعراض الناس عن العمل بما جاء فيه.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: إن أول ما تفقدون من دينكم الامانة، وإن آخر ما يبقى من دينكم الصلاة، وليصلين القوم الذي لا دين لهم، ولينتزعن القرآن من بين أظهركم. قالوا يا أبا عبد

للطاعة". درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، علي حيدر خواجه أمين أفندي، تعريب: فهمي الحسيني، ط1، الناشر: دار الجيل، 1411هـ / 1991م، 62/2.

¹ - قال الشافعي: "ولو رهن العبد لم نفسخه، ولكننا نكرهه؛ لما وصفنا، ولو قال قائل أخذ الراهن بافتكاكه حتى يوفى المرتحن المشترك حقه متطوعاً أو يصير في يديه بما يجوز له ارتهانه فإن لم يتراضيا فسخت البيع كان مذهبا فأما ما سواهم فلا بأس برهنه من المشتركين فإن رهن المصحف قلنا إن رضيت أن ترد المصحف ويكون حقه عليه فذلك لك أو تتراضيان على ما سوى المصحف مما يجوز أن يكون في يديك، وإن لم تتراضيا فسختنا البيع بينكما؛ لأن القرآن أعظم من أن يترك في يدي مشرك يقدر على إخراجه من يديه، وقد نعى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يمسه من المسلمين إلا طاهر ونهى أن يسافر به إلى بلاد العدو". الأم، الشافعي، الناشر: دار المعرفة، بيروت، 1410هـ/ 1990م، 197/3. وقال النووي: "أما المصحف فقد روى عن أحمد روايتان، الأولى لا أرخص في رهن المصحف. والثانية إذا رهن مصحفا لا يقرأ فيه إلا بإذنه، ومن هنا كان لمذهبه قولان. أما أصحابنا فقد جعلوا في رهن المصحف وكتب الفقه والحديث والعبد المسلم من الكافر طريقين. قال أبو إسحاق والقاضي أبو حامد فيه قولان أحدهما لا يصح، والثاني يصح، ويوضع ذلك على يد مسلم كقولهم في البيع وقال أبو علي في الإفصاح: يصح الرهن قولاً واحداً ويوضع على يد مسلم، لأن الكافر لا يملك الرهن بخلاف البيع". المجموع، النووي، 215/13. وقال الشيرازي: "وفي جواز رهن المصحف وكتب الأحاديث والعبد المسلم عند الكافر طريقان: قال أبو إسحاق والقاضي أبو حامد: فيه قولان كالبيع أحدهما يبطل والثاني يصح ويجبر على تركه في يد مسلم وقال أبو علي الطبري في الإفصاح يصح الرهن قولاً واحداً ويجبر على تركه في يد مسلم ويفارق البيع بأن البيع ينتقل فيه إلى الكافر وفي الرهن المرهون باق على ملك المسلم". المهذب في فقه الإمام الشافعي، أبو إسحاق الشيرازي، الناشر: دار الكتب العلمية، 94/2. وقال الغزالي: "القبض ركن في الرهن وفيه مسألتان أحدهما رهن المصحف والعبد المسلم من الكافر فهو مرتب على البيع وأولى بالصحة لأن إثبات اليد أهون من إثبات الملك". الوسيط، الغزالي، 470/3. وقال ابن المحاملي: "ويجوز رهن شئتين ولا يجوز بيعهما: أحدهما: رهن المصحف من الكافر، وكذلك العبد المسلم". اللباب في الفقه الشافعي، أبو الحسن ابن المحاملي الشافعي، تحقيق: عبد الكريم بن صنيبتان العمري، ط1، الناشر: دار البخارى، المدينة المنورة المملكة العربية السعودية، 1416هـ، ص259.

الرحمن ألسنا نقرأ القرآن وقد أثبتناه في مصاحفنا؟ قال: يسرى عليه ليلاً فيذهب به من أجواف الرجال فلا يبقى منه شيء¹.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: لينتزع هذا القرآن من بين أظهركم، قال: قلت يا أبا عبد الرحمن كيف ينتزع وقد أثبتناه في صدورنا وأثبتناه في مصاحفنا؟ قال: يسرى عليه في ليلة فلا يبقى في قلب عبد منه، ولا مصحف منه شيء، ويصبح الناس فقراء كالبهائم، ثم قرأ عبد الله: ولئن شئنا لنذهبن بالذي أوحينا إليك ثم لا تجد لك به علينا وكيلاً².

وأورد ابن تيمية في تعريف القراءة أنه كلام الله منزل غير مخلوق منه بدأ وإليه يعود³. وقد شرح ابن عثيمين قوله (وإليه يعود) بمعنيين:

أحدهما: أنه تعود صفة الكلام بالقرآن إليه بمعنى أن أحدا لا يوصف بأنه تكلم به غير الله، لأنه هو المتكلم به، والكلام صفة للمتكلم.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب تعاهد القراءة ونسيانه، ح 5981، 363/3. وسند عبد الرزاق عن إسرائيل، عن عبد العزيز بن رفيع، عن شداد بن معقل، قال سمعت ابن مسعود. والأثر أخرجه الطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق، ح 8719، 141/9. وأخرجه من طرق أخرى في: ح 8718، 141/9. وح 9582، 311/9. وح 9775، 353/9. وح 7198، 295/7. وقال الهيثمي في المجمع: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير شداد بن معقل وهو ثقة. ح 12465، 634/7. وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، ح 13071، 289/6. وأخرجه في الشعب، ح 1869، 399/3. وقال "هذا موقوف، فروي أيضا عن حذيفة، فروي من وجه آخر مرفوعاً". ح 4891، 214/7. وأخرجه سعيد بن منصور في السنن من طريق سفيان، وقال سعد بن عبد الله آل حميد سنده ضعيف. ح 335/2. وأخرجه الحاكم في المستدرک من طريق سفيان، وقال الذهبي صحيح. ح 8538، 549/4. وقال الألباني: صحيح بشواهده الكثيرة. السلسلة الصحيحة، الألباني، ح 1739، 319/4.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب تعاهد القراءة ونسيانه، ح 5980، 362/3. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن أبيه، عن المسيب بن رافع، عن شداد بن معقل، قال: الثوري وحدثني عبد العزيز بن رفيع، عن شداد، أن ابن مسعود. والأثر أخرجه الطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق، ح 8717، 141/9. وقال الهيثمي في المجمع: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير شداد بن معقل وهو ثقة. ح 12465، 634/7. وقال الألباني: صحيح بشواهده الكثيرة. السلسلة الصحيحة، الألباني، ح 1739، 319/4.

³ _ العقيدة الواسطية، ابن تيمية، تعليق: عبد العزيز بن باز، ط 1، الناشر: دار الآثار، القاهرة، 1426هـ/ 2005م، ص 51. ثم فصل ما قاله في موضع الآخر بقوله: "نازع بعضهم في كونه" منه بدأ وإليه يعود " وطلبوا تفسير ذلك. فقلت: أما هذا القول: فهو المأثور الثابت عن السلف مثل ما نقله عمرو بن دينار قال: " أدركت الناس منذ سبعين سنة يقولون: الله الخالق وما سواه مخلوق، إلا القرآن فإنه كلام الله غير مخلوق منه بدأ وإليه يعود ". وقد جمع غير واحد ما في ذلك من الآثار عن النبي والصحابة والتابعين كالحافظ أبي الفضل بن ناصر والحافظ أبي عبد الله المقدسي وأما معناه: فإن قولهم: منه بدأ. أي هو المتكلم به وهو الذي أنزله من لدنه ليس هو كما تقول الجهمية: أنه خلق في الهوى أو غيره أو بدأ من عند غيره. وأما إليه يعود: فإنه يسري به في آخر الزمان من المصاحف والصدور فلا يبقى في الصدور منه كلمة ولا في المصاحف منه حرف ووافق على ذلك غالب الحاضرين وسكت المنازعون". مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 174/3 - 175.

الثاني: أنه يرفع إلى الله تعالى كما جاء في بعض الآثار أنه يسري به من المصاحف والصدور وذلك إنما يقع -والله أعلم- حين يعرض الناس عن العمل بالقرآن إعراضاً كلياً فيرفع عنهم تكريماً له، والله المستعان¹.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

¹ _ مجموع فتاوى ورسائل العثيمين، 64/4. وقال في موضع آخر: "ومعنى منه بدأ أن الله تكلم به ابتداءً، ومعنى إليه يعود أنه يرجع إلى الله في آخر الزمان حينما يرفع من المصاحف والصدور، وتكريماً له إذا اتخذته الناس هزواً ولهاً". مجموع فتاوى ابن عثيمين، 285/4.

المطلب الثاني: مجمل القول في المقارنة بين ما دلت عليه آثار المصنف وما يذكره المصنفون في علوم القرآن في نوع المصحف.

أولا التسمية: وردت في الآثار التي أخرجها عبد الرزاق في مصنفه تسمية هذا النوع باسمه (المصحف) مثل ما هو مذكور في مصنفات علوم القرآن، والتسمية هذه (المصحف) يكثر دوراتها واستعمالها خاصة في آثار التابعين ومن دونهم مقارنة بالآثار المرفوعة.

ثانيا: استقرت تسمية المصحف على مسماه، وأثبت الناس اصطلاح المصحف على الجمع الذي قام به عثمان رضي الله عنه ونسخه صحف القرآن التي جمعها أبو بكر رضي الله عنه في مصاحف أرسلها إلى الأمصار، عرفت بالمصاحف العثمانية.

ثالثا: حال المصحف قبل استقرار اصطلاحه ككتابة النبي صلى الله عليه وسلم القرآن وجمع أبي بكر رضي الله عنه يفرد المصنفون في علوم القرآن في نوع خاص تسميته علم جمع القرآن وترتيبه، ويعتمدون في تقرير مسأله (مثل وسائل الكتابة، أسباب الجمع وأهدافه، منهج الجمع ومزاياه، الفرق بين جمع أبي بكر وجمع عثمان رضي الله عنه .. ونحوها) على المنقول دون غيره. إلا أن عبد الرزاق في مصنفه لم يخرج الرواية في سبب جمع عثمان رضي الله عنه القرآن (اختلاف الناس في القراءة في غزوة أرمنية وأذربيجان) وهي العمدة في الباب ولا غنى عنها في مصنفات علوم القرآن؛ والسبب في ذلك أن عبد الرزاق لم تتوافق ترجمات مصنفه للأبواب مع الرواية التي لا تخفى عنه؛ لأن موضوعه ومقصده من مصنفه الفقه دون التاريخ والتفسير.

رابعا: وردت في بعض الآثار التي جمعتها من مصنف عبد الرزاق قراءات في بعض مصاحف الصحابة رضي الله عنهم تخالف القراءة المتواترة وهو ما يسميه بعض المصنفين في علوم القرآن القراءات التفسيرية أو تفاسير الصحابة، ولا يستند قولهم إلى دليل نقلي، والأحسن منه من قال أنها منسوخة التلاوة أو من الأحرف التي تركت القراءة بها بعد جمع عثمان رضي الله عنه، وكلها احتمالات في مصنفات علوم القرآن لم أجد ما يؤيد أيًا منها من آثار في مصنف عبد الرزاق.

خامسا: يعدد المصنفون في علوم القرآن في نوع مرسوم الخط قواعد الرسم العثماني، ولم أجد في مصنف عبد الرزاق أي قاعدة منه.

سادسا: تطور حال المصحف في عهد التابعين وبعدهم فأحدث فيه النقط والشكل وعلامات لعد الآيات والتجزئة والوقوف ونحوها، والحكم في ذلك قد ورد في الآثار التي أخرجها عبد الرزاق بين الجواز والنهي، وقد فصل فيه المصنفون في علوم القرآن فجمعوا بين الحكمين بتغير الحال والزمن.

سابعا: يُدع المصنفون في علوم القرآن كالسيوطي ومن نحا نحوه بإمامهم مسائل العلم، فيضيفون ما تعلق بالمصحف من أحكام كبيعه وتزيينه ومسه للمحدث ونحوها، وإن كانت هذه المسائل ألصق بالفقه وأصوله أكثر منه بالقرآن وعلومه.

ختاما: نوع المصحف مسأله متنوعه كثيرة، فوائدها جليلة فريدة، من أكد البحوث ولبها في علوم القرآن، من المباحث الأصيلة الأثرية المتطلبة كل الجهد في الاستقصاء في الروايات، والمزيد من التحري والتثبت، والدقة في إصدار المعلومات والأحكام.

القادر للعلوم الإسلامية

ملخص الفصل الثاني:

علم المصحف جمعت فيه الآثار الدالة على كتابة القرآن في عهد النبي ﷺ والتي لم ترد فيها تسمية المصحف لم يسمها النبي ﷺ ولا صحابته ﷺ كذلك، لأن القرآن كُتب على وسائل شتى مما توفر لهم آنذاك، وفي عهد أبي بكر الصديق ﷺ جمع ما كتب في عهد النبي ﷺ في موضع واحد، وقد بينت الأسباب الباعثة على جمعه ومنهجه في ذلك حسبما دلت عليه الآثار من المصنف، وفي عهد عثمان بن عفان ﷺ استقر اصطلاح المصحف على نسخ الصحف التي جمعها أبو بكر الصديق ﷺ إلى مصاحف مفرقا بينها وبين مصاحف بعض الصحابة ﷺ من حيث مخالفة بعضها بعضا في القراءة.

في عهد التابعين احتيج إلى إحداث علامات على المصاحف المنسوخة كرهها التابعون بادئ الأمر حملا منهم أمر الصحابة ﷺ بتجريد القرآن ما ليس منه، إلى أن زالت أسباب الكراهة ووقع ما يوجب إحداث علامات الضبط، ثم باقى العلامات للوقف وعد الآي والتجزئة، وقد جمعت بين الآثار المتعارضة في ذلك بتغير الحال والحاجة.

بعد جمع القرآن ونسخه في مصحف مع زيادة لواحقه (العلامات التي أُثبتت فيه) ختمت بالأحكام الفقهية المتعلقة به جمعتها من مصنف عبد الرزاق، وهي حكم الطهارة لمسه، حكم بيعه أو رهنه أو تزيينه، حكم الحلف به وحكم السفر به، موضحا في ذلك آراء المذاهب الأربعة مؤيدا للمذهب المالكي مقارنة بما ذُكر في مصنفات علوم القرآن البرهان والإتقان ففيها اعتماد المذهب الشافعي في الأحكام المتعلقة بالمصحف.

الفصل الثالث: سجود القرآن

المبحث الأول: تجميع الآثار وتخريجها

المبحث الثاني ما دلت عليه آثار المصنف في عدد سجود القرآن

المطلب الأول: تعريف سجدة التلاوة وفضلها

أولا: تعريفها في اللغة والاصطلاح، ثانيا: فضائل سجدة التلاوة.

المطلب الثاني: عدد سجود التلاوة في المصاحف

أولا: مصاحف المغاربة، ثانيا: مصاحف المشاركة.

المبحث الثالث: أحكام خاصة بسجدة التلاوة

أولا: حكمها، ثانيا: حكم وضع علامة السجدة موضعها في المصاحف، ثالثا: الطهارة لسجدة التلاوة، رابعا: التكبير والتسليم لسجود التلاوة، خامسا: سجود التلاوة أوقات النهي، سادسا: كيفية سجود التلاوة.

ملخص الفصل الثالث

القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الأول: تجميع الآثار وتخريجها

- أخرج عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج، قال أخبرنا عكرمة بن خالد، أن سعيد بن جبير أخبره، أنه سمع ابن عباس وابن عمر يعدان كم في القرآن من سجدة، فقالا: الاعراف والرعد والنحل وبني إسرائيل ومريم والحج أولها والفرقان وطس وآلم تنزل وص وحم السجدة، إحدى عشرة¹.
- أخرج عبد الرزاق عن معمر والثوري، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي، وذكره الثوري عن عاصم أيضا، عن زر بن حبيش، عن علي، قال: العزائم أربع الم تنزيل وحم السجدة والنجم واقرا باسم ربك الاعلى الذي خلق. قال عبد الرزاق: وأنا أسجد في العزائم كلها، يعني العزائم عزم عليك أن تسجد فيها. قال أبو بكر: وأنا أسجد فيها وفي جميع السجود إذا كنت وحدي².
- أخرج عبد الرزاق عن معمر، عن بن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: ليس في المفصل سجدة³.
- أخرج عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج، قال أخبرنا أبو بكر بن أبي مليكة، عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي، عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير، أنه حضر عمر بن الخطاب يوم الجمعة قرا على المنبر سورة النحل حتى إذا جاء السجدة نزل فسجد وسجد الناس معه، حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأها حتى إذا جاء السجدة، قال: يا ايها الناس إنما نمر بالسجدة فمن سجد فقد اصاب واحسن ومن لم يسجد فلا إثم عليه. قال ولم يسجد عمر. قال ابن جريج: وزادني نافع عن ابن عمر انه قال لم يفرض السجود علينا الا أن نشاء⁴.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب كم في القرآن من سجدة، ح5860، 335/3. والأثر سبق تخريجه. وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن أبي جمرة الضبعي قال سمعت بن عباس يقول في القرآن إحدى عشرة سجدة فعدهن كما ذكره بن جريج عن عكرمة عن سعيد بن جبير. باب كم في القرآن من سجدة، ح5861، 335/3.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب كم في القرآن من سجدة، ح5863، 336/3. والأثر أخرجه ابن المنذر في الأوسط من طريق عبد الرزاق. وقال: وكان سفيان الثوري والشافعي وإسحاق وأبو ثور وأصحاب الراي يرون السجود. 262/5.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب كم في القرآن من سجدة، ح5900، 343/3. وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن أبي جمرة الضبعي عن بن عباس مثله. ح5901، 343/3. وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن أنس والحسن يقولان ليس في المفصل سجدة. ح5902، 343/3. وأخرج عبد الرزاق عن بن جريج عن عطاء مثله. ح5903، 343/3. والأثر أخرجه البيهقي في السنن الكبرى عن ابن عباس. باب من قال في القرآن إحدى عشرة سجدة، ح3862، 313/2. وفي معرفة السنن الآثار من طريق أبي. باب سجود القرآن، ح4400، 235/3. ورواه ابن المنذر في الأوسط من طريق عبد الرزاق. 263/5. وقال الترمذي في السنن: وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ويغرمهم ليس في المفصل سجدة. وهو قول مالك بن أنس. باب السجدة في النجم، 464/2.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب كم في القرآن من سجدة، ح5889، 341/3. والأثر سبق تخريجه. وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه أن عمر قرا على المنبر سورة فيها سجدة ثم نزل فسجد وسجد الناس معه فقرا في الجمعة التي تليها تلك السورة فلما

- أخرج عبد الرزاق عن الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، قال: إذا سمعت السجدة وأنت على غير وضوء فتيّم ثم اسجد¹.

- أخرج عبد الرزاق قال أخبرنا معمر، عن قتادة، عن بن سيرين وأبي قلابة: كانا إذا قرأنا بالسجدة يكبران إذا سجدا ويسلمان إذا فرغنا².

قلت: هذه الآثار المخرجة تفيد عدد سجود القراء، وفي بعض الآثار ما يخالف بعضها في عد بعض المواضع وهو ما فصلت فيه الكلام في المبحث الأول تحت عنوان سجود القراء، ودلت الآثار كذلك على بعض الأحكام المتعلقة بسجود القراء أفردته استقلالا في المبحث الثاني. وعلم سجود القراء من العلوم التي كانت معروفة في العهد الأول، سماها الصحابة عليهم السلام بهذا الاسم.

دراسة الآثار المخرجة

المبحث الأول : ما دلت عليه آثار المصنف في عدد سجود القراء

المصنفون في علوم القراء لم يفرّدوا هذا النوع استقلالا، ولم يرد له ذكر إلا نادرا في مواضع متفرقة في نوع المكي والمدني وجمع القراء وترتيبه، بخلاف المفسرين فإنهم يأتون على كل آيات القراء الحكيم ويتعرضون لمواضع سجود التلاوة، فيسطون القول فيه بذكر الخلاف في حكمها وعددها وما يتبعها من مسائل، خاصة التفاسير الفقهية أحكام القراء عند ابن العربي والقرطبي والكنيا الهراسي والجصاص...

بلغ قريبا من السجدة تحيا الناس للسجود فقال إنها ليست علينا إلا أن نشاء فقرأها ولم يسجد. باب كم في القراء من سجدة، ح5912، 346/3.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب هل تقضي السجدة، ح5935، 350/3. قلت: والأثر مقطوع عن إبراهيم النخعي، وقد رواه ابن المنذر في الأوسط. 284/5.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب التسليم في السجدة، ح5930، 349/3. قلت والأثر مقطوع عن ابن سيرين وأبي قلابة، وفي سنده معمر بن راشد البصري وقتادة بن دعامة السدوسي وهما ثقات وقد سبق القول في ذلك. والأثر أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف. باب التسليم في السجدة إذا قرأها الرجل، ح4201، 1/2. وما في معناه ما يفيد التكبير والتسليم في سجدة التلاوة أخرج عبد الرزاق عن الثوري عن الحكم بن عتيبة عن الأحوص أنه كان يسلم في السجدة. باب التسليم في السجدة، ح5931، 350/3. وأخرج عبد الرزاق عن الثوري عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن قال كان يقرأ بنا ونحن متوجهون إلى بني سليم إلى غير القبلة فيمر بالسجدة فيوميء إيماء ثم يسلم. ح5932، 350/3.

المطلب الأول : تعريف سجدة التلاوة وفضلها.

أولاً تعريفها في اللغة والاصطلاح: سجدة التلاوة مركب إضافي يتكون من مفردتين السجدة والتلاوة. أولاً السجدة: السين والجيم والبدال أصل واحد مطرد يدل على تطامن وذل. يقال سجد، إذا تطامن. وكل ما ذل فقد سجد¹. وسجد خضع، وسجد انتصب. والاسم السجدة بالكسر². وسجد يسجد سجوداً وضع جبهته بالأرض³. ولا خضوع أعظم منه⁴. ومواقع السجود من الإنسان الجبهة والأنف واليدان والركبتان والرجلان⁵. والمسجد بالفتح: جبهة الرجل حيث يصيبه نَدْبُ السجود⁶.

ويكون السجود على جهة الخضوع والتواضع كقوله عز وجل ﴿الْمُرْتَاتِ اللَّهُ يَسْجُدُ لَهُ وَمَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالْدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن مُّكْرِمٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ﴿١٨﴾﴾ الحج. ويكون السجود بمعنى التحية في قوله عز وجل ﴿وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا﴾ يوسف: 100 وخرؤا له سجداً سجود تحية لا عبادة⁷. وسجد إذا جاءه أمر يسر به خر ساجداً سجود الشكر عند ما يسر به⁸. والسجدة إما سجدة الصلاة أو التلاوة أو الشكر. وأما غير الثلاثة من السجودات كعادة بعض الناس فلا يجوز على الأصح⁹.

¹ _ معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، 133/3.

² _ تاج العروس، الزبيدي، 172/8.

³ _ لسان العرب، ابن منظور، 204/3.

⁴ _ النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود مُجَد الطناحي، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت، 1399هـ/1979م، 342/2.

⁵ _ لسان العرب، ابن منظور، 204/3.

⁶ _ الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط4، الناشر: دار العلم للملايين، بيروت، 1407هـ/1987م، 485/2.

⁷ _ لسان العرب، ابن منظور، 204/3. وراجع: الزاهر في معاني كلمات الناس، أبو بكر مُجَد بن القاسم الأنباري، الناشر مؤسسة الرسالة، بيروت، 1412هـ/1992م، 46/1.

⁸ _ تهذيب اللغة، الأزهرى، 456/3.

⁹ _ مجمع بحار الأنوار، الكجراتي، 470/5.

ثانياً التلاوة: تلوته أتلوه وتلوت عنه تلووا. وتلوته تلووا تبعته. وتلوت القرآن تلاوة قرأته، وعم به بعضهم كل كلام¹. يقال أتليت حقي عنده أبقيت منه بقية، وأتليتته أحلته، وتليت له تلية من حقه وتلاوة أي بقيت له بقية² أي أتتبعه لأستوفيه³. وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَٰئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْخٰسِرُونَ ﴿١١﴾﴾^{١١} بقرة. يتلونه حق تلاوته أي يقرءونه حق قراءته. وسمى القارئ تالياً؛ لأنه يتبع ما يقرؤه. والتالي: التابع. وقد تلاه يتلوه: إذا تبعه⁴.

ثالثاً سجدة التلاوة: هي سجود القرآن؛ ولا تكون عند مجرد قراءة كلمة أو اثنتين، بل لتلاوة آية من القرآن أو أكثر، والمطلوب من السجود إيجاد ماهيته، وهي سجدة واحدة. دل على مشروعيتها الكتاب والسنة والإجماع، قال الله تعالى: ﴿فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠﴾ وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ لَا يَسْجُدُونَ ﴿١١﴾﴾^{١١} الاز شقاق⁵. وفي المبحث الثاني تفصيل لكيفيتها وحكمها.

ثانياً فضائل سجدة التلاوة: جمعت من مصنف عبد الرزاق من الآثار ما فيها دلالة على فضائل سجدة التلاوة وهي:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن سيرين، قال: سئلت عائشة عن سجود القرآن؟ فقالت: حق لله تؤدونه أو تطوع تطوعونه، فما من مسلم يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة أو حط عنه بها خطيئة له أو جمعها له كليهما⁶. وقال عبد الرزاق عن يحيى بن العلاء، عن زيد مثله⁷.

¹ _ لسان العرب، ابن منظور، 102/14.

² _ مجمع بحار الأنوار، الكجراتي، 269/1.

³ _ المجموع المغيث، مُجد الأصبهاني، 238/1.

⁴ _ الغريبين في القرآن والحديث، أبو عبيد أحمد بن مُجد الهروي، تحقيق ودراسة: أحمد فريد المزيدي، قدم له وراجعته: فتحي حجازي، ط1، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، المملكة العربية السعودية، 1419هـ / 1999م، 259/1.

⁵ _ راجع: الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، أحمد بن غنيم بن سالم النفراوي، تحقيق: رضا فرحات، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية، 607/2.

⁶ _ مصنف عبد الرزاق، باب السجدة على من استمعها، ح5915، 346/3. وسند عبد الرزاق و عن مُجد بن عمار وغير واحد، عن عاصم، عن ابن سيرين، قال: سئلت عائشة. والأثر أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، باب من لم ير وجوب سجدة التلاوة، ح3918، 322/2. وابن أبي شيبة في المصنف. باب الرجل يرفع رأسه قبل الإمام من قال يعود فيسجد، ح4629، 402/1. والأثر روي مرفوعاً من طرق أخرى سأوردها في المتن.

⁷ _ مصنف عبد الرزاق، باب السجدة على من استمعها، ح5916، 347/3.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن الأحنف بن قيس، قال: دخلت بيت المقدس فوجدت فيه رجلا كثير السجود فوجدت في نفسي من ذلك، فلما انصرف قلت أتدري أعلى شفع انصرفت أم على وتر. قال إن أك لا أدري فإن الله يدري، ثم قال أخبرني حيي أبو القاسم ثم بكاء، ثم قال أخبرني حيي أبو القاسم ثم بكاء، ثم قال أخبرني حيي أبو القاسم عليه السلام أنه ما من عبد يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة وكتب له بها حسنة. قال: قلت أخبرني من أنت رحمك الله. قال: أبو ذر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: فتقاصرت إلي نفسي¹.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن خالد بن ابى طلحة بن معدان، قال: قلت لثوبان حدثني بحديث لعل الله ينفعي به، قال قلت له ذلك ثلاثا. فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يسجد لله سجدة الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة².

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب السهو في سجدي السهو في التطوع، ح3561، 327/2. وسند عبد الرزاق عن الأوزاعي، قال أخبرني هارون بن رثاب، عن الأحنف بن قيس. والأثر أخرجه أحمد في المسند من طريق عبد الرزاق. وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هارون بن رثاب، فمن رجال مسلم. ح21452، 35/358. وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، باب من أجاز أن يصلي بلا عقد عدد، ح4764، 2/489. ورواه في كنز العمال، ح19010، 7/307. وأخرجه البزار في مسنده عن الفريابي عن الأوزاعي عن ابن رثاب عن الأحنف. وقال: وَهَذَا الْكَلَامُ لَا نَعْلَمُهُ يُرْوَى عَنْ أَبِي ذَرٍّ بِأَحْسَنَ مِنْ هَذَا الْإِسْنَادِ. ح3903، 9/345. وقال الألباني صحيح رواه أحمد. إرواء الغليل، الألباني، 2/209. وأخرجه عبد الرزاق عن الأوزاعي عن هارون عن الأحنف بن قيس عن ابى ذر قال أخبرني حيي أبو القاسم ثم بكاء قالها ثلاثا وهو يبكي ثم قال الثالثة أخبرني حيي أبو القاسم ما من عبد يسجد لله سجدة الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة وكتب له بها حسنة. باب فضل التطوع، ح4847، 3/73.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب السجدة على من استمعها، ح5917، 3/347. وسند عبد الرزاق قال أخبرنا الأوزاعي، عن الوليد بن هشام، عن خالد بن ابى طلحة بن معدان. وأخرجه عبد الرزاق بجهالة راو قبل ثوبان في باب فضل التطوع، ح4846، 3/73. والأثر أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، باب الترغيب في الإكثار من الصلاة، ح4748، 2/485. وابن ماجه في السنن، باب ما جاء في كثرة السجود، ح1423، 1/457. والترمذي في السنن، باب كثرة الركوع والسجود وفضله، ح388، 2/230. وأخرج الترمذي "قال معدان نا طلحة فلقيت أبا الدرداء فسألته عما سألت عنه ثوبان ؟ فقال : عليك بالسجود فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ما بين عبد يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة. قال الترمذي : وفي الباب عن أبي هريرة وأبي أمامة و أبي فاطمة. وقال أبو عيسى : حديث ثوبان و أبي الدرداء في كثرة الركوع والسجود: حديث حسن صحيح. ح389، 2/231. وأخرجه النسائي في السنن، باب ثواب من سجد لله عز وجل سجدة، ح1139، 2/228. وأخرجه ابن حبان في صحيحه. وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح. باب فضل الصلوات الخمس، ح1735، 5/27. وأخرجه أحمد في المسند. وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم. ح22411، 37/94. وقال الألباني: صحيح عن ثوبان. الجامع الصغير وزاداته، الألباني، ح10679، ص1068. والتعليقات الحسان على صحيح ابن حبان، الألباني، ح1732، 3/266.

المطلب الثاني : عدد سجود التلاوة في المصاحف

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن سعيد بن جبير، أنه سمع ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهما يعدان كم في القرآن من سجدة، فقالا: الاعراف والرعد والنحل وبني إسرائيل ومريم والحج أولها والفرقان وطس وآلم تنزل وص وحم السجدة، إحدى عشرة¹.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن علي رضي الله عنه، قال: العزائم أربع لم تنزل وحم السجدة والنجم واقرا باسم ربك الاعلى الذي خلق. قال عبد الرزاق: وأنا أسجد في العزائم كلها، يعني العزائم عزم عليك أن تسجد فيها. قال أبوبكر: وأنا أسجد فيها وفي جميع السجود إذا كنت وحدي².

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: ليس في المفصل سجدة³.

دلت الآثار على اختلاف عدد سجود القرءان وهو ملحوظ في مصاحف المشاركة والمغاربة في عدد السجود باختلاف المذاهب، وهي في جملتها لا تزيد عن خمس عشرة سجدة ولا تقل عن عشرة. قال ابن حزم⁴: "واتفقوا انه ليس في القرآن أكثر من خمس عشرة سجدة. واتفقوا منها على عشر، واختلفوا في التي في ص وفي الآخرة التي في الحج وفي الثلاث اللواتي في المفصل، واتفقوا على أن التي في حم والم من عزائمها"⁵. وسيأتي تفصيل ذلك.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب كم في القرءان من سجدة، ح 5860، 335/3. والأثر سبق تخريجه. وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن أبي جمرة الضبعي قال سمعت بن عباس يقول في القرآن إحدى عشرة سجدة فعدهن كما ذكره بن جريج عن عكرمة عن سعيد بن جبير. باب كم في القرءان من سجدة، ح 5861، 335/3.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب كم في القرءان من سجدة، ح 5863، 336/3. والأثر سبق تخريجه.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب كم في القرءان من سجدة، ح 5900، 343/3. والأثر سبق تخريجه.

⁴ _ هو أبو محمد علي ابن أحمد بن سعيد بن حزم بن غالب الظاهري، ولد بقرطبة في سنة أربع وثمانين وثلاث مئة. أداه اجتهاده إلى القول بنفي القياس، والاختصاص بظاهر النص وعموم الكتاب والحديث، له الفصل في الملل والأهواء والنحل، المحلى، جمهرة الأنساب، التقريب لحد المنطق، مراتب العلوم، الأحكام لأصول الأحكام، طوق الحمامة. توفي سنة ست وخمسين وأربعمائة. راجع ترجمته في: «وفيات الأعيان» (325 / 3)، «سير أعلام النبلاء» (184 / 18)، «نفح الطيب» (77 / 2).

⁵ _ مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات، ابن حزم الظاهري، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ص 31-32.

أولا مصاحف المغاربة: أثبتت فيها إحدى عشرة سجدة، منها عشرة متفق، وواحدة فيها خلاف. تبعا لمذهب الإمام مالك. قال ابن عبد البر: "واختلفوا في جملة سجود القرآن. ذهب مالك وأصحابه إلى أنها إحدى عشرة سجدة ليس في المفصل منها شيء"¹. والمواضع العشرة المتفق عليها هي: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيُسَبِّحُونَهُ وَهُوَ يَسْجُدُونَ﴾ (٣٦) الأعراف. ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وظلالهم بالغدو والآصال﴾ (١٥) آل عمران. ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ وَالْمَلَائِكَةِ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ (٢٦) يخافون ربهم من فوقهم ويفعلون ما يؤمرون﴾ (٥٠) آل عمران. ﴿قُلْ ءَامِنُوا بِهِ أَوْ لَا تُؤْمِنُوا إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْآذِقَانِ سُجَّدًا ﴿٧٧﴾ وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعَدَ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا ﴿٧٨﴾ وَيَخِرُّونَ لِلْآذِقَانِ يَبْكَونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشوعًا ﴿٧٩﴾﴾ (١٦) الإسراء. ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَةِ ءَادَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِنْ ذُرِّيَةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا ﴿٥٨﴾﴾ (٥٨) مريم. ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُّكْرِمٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ﴿١٨﴾﴾ (١٨) الحج. ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ أَنَسْجُدُ لِمَا تَأْمُرُنَا وَزَادَهُمْ نُفُورًا ﴿٦٠﴾﴾ (٦٠) الفرقان. ﴿أَلَا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبَاءَ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ ﴿٥٩﴾ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿٦٠﴾﴾ (٦٠) آل عمران. ﴿إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِءَايَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿١٥﴾﴾ (١٥) آل سجد. ﴿وَمِنْ ءَايَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿٣٧﴾ فَإِنِ اسْتَكْبَرُوا فَالَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ يُسَبِّحُونَ لَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُمْ لَا يَسْأَمُونَ ﴿٣٨﴾﴾ (٣٨) فصلت.

¹ _ الاستنكار، ابن عبد البر، 507/2. وقال ابن عبد البر بعد ذلك: هذا تحصيل مذهب مالك عند أصحابه في سجود القرءان.

التمهيد، ابن عبد البر، 131/19.

وهذه السجودات المتفق عليها اختلف في موضع اثنين منها. الأولى سجدة النمل: في مصاحف المغاربة موضع السجدة عند رأس الآية ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾¹ اتباعاً لمذهب الإمام مالك¹ وأحمد².

وخالف بعض الشافعية³ أن موضع السجود عند نهاية قوله تعالى ﴿الَّذِينَ يَخْرُجُ الْخَبَاءَ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ﴾⁴

والثانية سجدة فصلت في مصاحف المغاربة موضع السجدة عند رأس الآية ﴿إِنِ اسْتَكْبَرُوا فَالَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ يُسَبِّحُونَ لَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾⁵ اتباعاً لمذهب الجمهور⁴. ويؤيد مذهبهم:

- ما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن مجاهد، أن ابن عباس رضي الله عنهما: كان يسجد في الآخرة من حم وهم لا يسأمون⁵.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن شهر بن حوشب، أن ابن عباس رضي الله عنهما قال لرجل سجد في الأولى إن كنتم إياه تعبدون عجلت⁶.

وخالف أكثر المالكية⁷ أن موضع السجود عند نهاية قوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَلِيلٌ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾⁷. ويؤيد

¹ راجع: المنتقى شرح موطأ الإمام مالك، أبو الوليد الباجي، ط1، مطبعة السعادة، مصر، 1341هـ، 352/1.

² راجع: المغني، ابن قدامة، 649/1.

³ راجع: المجموع، النووي، 60/4.

⁴ راجع: المغني، ابن قدامة، 649/1. الجمهور من قول ابن قدامة هم: الحنفية، وبعض المالكية، والإمام الشافعي، والإمام أحمد في رواية عنه...

⁵ مصنف عبد الرزاق، باب كم في القرآن من سجدة، ح5874، 338/3. وسند عبد الرزاق عن سعيد الزبيدي، عن فطر، عن مجاهد. والأثر موقوف عن ابن عباس رضي الله عنهما وقد رواه ابن المنذر في الأوسط من طريق عبد الرزاق. 270/5.

⁶ مصنف عبد الرزاق، باب كم في القرآن من سجدة، ح5875، 338/3. وسند عبد الرزاق قال أخبرنا معمر، عن قتادة، عن شهر بن حوشب، والأثر لم أجد له تحريماً في كتب الحديث. وما في معناه أخرجه عبد الرزاق عن الثوري عن بن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس أنه كان يسجد في الآخرة ومع لا يسأمون. باب كم في القرآن من سجدة، ح5876، 339/3. وأخرج عبد الرزاق عن الثوري عن بن أبي ليلى عن طلحة بن مصرف عن إبراهيم أنه كان يسجد فيها وهم لا يسأمون. ح5877، 339/3.

⁷ راجع المنتقى شرح موطأ الإمام مالك، الباجي، 352/1.

مذهبهم ما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن قتادة، أن الحسن كان يسجد في الأولى إن كنتم إياه تعبدون¹.

وأما السجدة التي وقع فيها الخلاف فهي سجدة ص قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَجْتِكَ إِيَّائِي فَعَاجِلْهُ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ﴿٢٤﴾﴾ ص. وهي مثبتة في مصاحف المغاربة تبعاً لمذهب الإمام مالك². ويؤيد المذهب الآثار من المصنف:

- ما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن أبي مالك، أن رسول الله ﷺ قرأ في ص على المنبر فنزل فسجد³.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن السائب بن يزيد، قال: رأيت عثمان رضي الله عنه سجد في ص⁴.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب كم في القرءان من سجدة، ح5878، 339/3. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة، أن الحسن. والأثر مقطوع عن الحسن البصري، ولم أجد له تخریجاً في كتب الحديث، وفي سنده معمر بن راشد البصري وقاتدة بن دعامة السدوسي وهما من الثقات المعروفين. وما في معناه أخرج عبد الرزاق مقطوعاً عن معمر عن أبي إسحاق قال سمعته يذكر عن بعضهم أنه كان يسجد في الأولى إن كنتم إياه تعبدون. ح5879، 339/3.

² _ قال ابن عبد البر: "واختلفوا في سجدة ص فذهب مالك والثوري وأبو حنيفة إلى أن فيها سجوداً، وروي ذلك عن عمر وبن عمر وعثمان وجماعة من التابعين، وبه قال إسحاق وأحمد وأبو ثور". الاستذكار، ابن عبد البر، 507/2.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب كم في القرءان من سجدة، ح5866، 377/3. وسند عبد الرزاق و عن الثوري، عن السدي، عن أبي مالك. والأثر أخرجه أبو داود عن أبي سعيد الخدري، باب السجود في ص، ح1412، 532/1. وابن حبان كذلك. وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم. باب سجود التلاوة، ح2765، 470/6. وقال الألباني صحيح. التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان، الألباني، ح2754، 364/4. وأخرجه الحاكم في المستدرک عن أبي سعيد وقال: وهذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، فأما السجود في ص فقد أخرجه البخاري، وإنما الغرض في إخراجها هكذا في كتاب الجمعة أن الإمام إذا قرأ السجدة يوم الجمعة على المنبر فمن السنة أن ينزل فيسجد". وقال الذهبي على شرطهما. ح1052، 421/1. وما في معناه أخرج عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن عكرمة عن بن عباس قال رأيت النبي ﷺ سجد في ص وليست ص من العزائم. ح5865، 337/3. وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن عمر بن ذر عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ في سجدة ص سجدها داود توبة وسجدتها شكراً. ح5870، 338/3. وهذه الألفاظ لعبد الرزاق هي ألفاظ رواية الخدري رضي الله عنه.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب كم في القرءان من سجدة، ح5864، 336/3. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري، عن السائب بن يزيد. والأثر أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، باب سجدة ص، ح3905، 319/2. ورواه الدارقطني في السنن، باب سجود القرءان، ح6، 407/1. ورواه في كنز العمال، باب سجدة التلاوة، ح22301، 144/8. وما في معناه ما يفيد أن ص فيها سجدة تلاوة، أخرج عبد الرزاق عن بن جريج قال أخبرني سليمان الاحول أن مجاهداً أخبره أنه سأل بن عباس أفي ص سجود قال نعم ثم تلا ووهبنا له حتى بلغ فيهداهم اقتده قال هو منهم وقال بن عباس رأيت عمر قرأ ص على المنبر فنزل فسجد فيها ثم رقي على المنبر. باب كم في القرءان من سجدة، ح5862، 336/3. وأخرج عبد الرزاق عن إسرائيل عن رجل عن أبي معبد مولى بن عباس قال رأيت بن عباس سجد في ص. ح5867، 337/3. وأخرج عبد الرزاق عن بن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد أنه سمع بن عباس سئل في ص سجدة قال نعم أولئك الذين هدام الله فيهداهم اقتده. ح5868، 337/3. وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن بن طاووس أن أباه كان يسجد في ص.

وخالف الشافعية¹ والحنابلة² أن سجدة ص سجدة شكر لا تلاوة. ويؤيد مذهبهم ما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: سجود القرآن عشر الاعراف والنحل والرعد وبني إسرائيل ومريم والحج والفرقان وطس الوسطى وآلم تنزيل وحم السجدة، فقلت: ولم يكن ابن عباس يقول في ص سجدة؟ قال: لا³.

وموضعها في مصاحف المغاربة عند رأس الآية ﴿وَلَقَدْ دَاوُدُ إِنَّمَا فَتَنَّهُ فَاسْتَعَفَّرَ رَبَّهُ، وَحَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابٌ﴾⁴ وخالف بعض المالكية⁴ بأن موضع السجود عند نهاية قوله تعالى: ﴿فَغَفَرْنَا لَهُ ذَلِكَ وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لَ لَفِي وَحُسْنِ مَقَابٍ﴾⁵ ولا وجود لأدلة نقلية يُعتمد عليها⁵.

وحاصل الأمر أن مصاحف المغاربة أثبت فيها أحد عشرة سجدة، عشرة متفق عليها وواحدة اختلف فيها بين المذاهب كما علمت، وما ذهب إلى مصاحف المغاربة تؤيده الآثار التي أخرجها صاحب المصنف. وهي كما أخرج عبد الرزاق بسنده عن سعيد بن جبير، أنه سمع ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهما يعدان كم في القرآن من سجدة، فقالا: الاعراف والرعد والنحل وبني إسرائيل ومريم والحج أولها والفرقان وطس وآلم تنزل وص وحم السجدة، إحدى عشرة⁶.

ح5871، 338/3. وأخرج عبد الرزاق عن بن عيينة قال سمعت عبدة بن أبي لبابة يقول سمعت بن عمر يقول في ص سجدة. ح5872، 338/3.

¹ قال النووي: "قال أصحابنا سجدة ص ليست من عزائم السجود معناه ليست سجدة تلاوة ولكنها سجدة شكر هذا هو المنصوص وبه قطع الجمهور". المجموع، النووي، 61/4.

² وفي مذهب الإمام أحمد ص ليست سجدة تلاوة. قال أبو النجاء: وسجدة ص ليست من عزائم السجود بل سجدة شكر. الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، موسى الحجاوي شرف الدين أبو النجاء، تحقيق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، الناشر: دار المعرفة، بيروت لبنان، 155/1.

³ مصنف عبد الرزاق، باب كم في القرآن من سجدة، ح5859، 335/3. والأثر سبق تخريجه. وما في معناه أن سجدة ص ليست سجدة تلاوة أخرج عبد الرزاق عن معمر بن عمرو بن عمر بن ذر عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ في سجدة ص سجدها داود توبة وسجدتها شكرا. باب كم في القرآن من سجدة، ح5870، 338/3. وأخرج عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال قال عبد الله بن مسعود إنما هي توبة نبي ذكرت فكان لا يسجد فيها يعني ص. ح5873، 338/3.

⁴ راجع: حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن عرفة، دار الفكر، بيروت لبنان، 1/308.

⁵ راجع: الأحكام الفقهية الخاصة بالقرءان الكريم، عبد العزيز الجبلان، ط ابن الجوزي، رسالة ماجستير قسم الفقه كلية الشريعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض المملكة السعودية، 1408هـ، ص642.

⁶ مصنف عبد الرزاق، باب كم في القرآن من سجدة، ح5860، 335/3. والأثر سبق تخريجه. وأخرج عبد الرزاق عن معمر بن أبي جرة الضبعي قال سمعت بن عباس يقول في القرآن إحدى عشرة سجدة فعدهن كما ذكره بن جريج عن عكرمة عن سعيد بن جبير. باب كم في القرآن من سجدة، ح5861، 335/3.

ثانياً مصاحف المشاركة: أثبتت فيها خمس عشرة سجدة، أربع سجديات إضافة إلى ما أثبتت في مصاحف المغاربة. وهي: قوله عز وجل ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَعَبُدُوا رَبَّكُمْ وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ ٧٧ هـ. ال حج. ﴿فَأَسْجُدُوا لِلَّهِ وَعَبُدُوا﴾ ١٣ هـ. ال جم. ﴿وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ لَا يَسْجُدُونَ﴾ ٢١ هـ. ال شق اق. ﴿كَأَلَّا لَا تَطْعَهُ وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾ ١٩ هـ. ال علق. وموضع السجود فيها عند رأس الآية. وخالف بعض المالكية¹ بأن موضع السجود في سورة الانشقاق عند نهاية السورة ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ ١٥ هـ. ولا وجود للدليل على ذلك².

أولاً سجدة الحج: مصاحف المشاركة أثبتت فيها السجدة الثانية للحج تبعا للمذهب الشافعي³. ويؤيد المذهب ما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: فضلت سورة الحج بسجديتين⁴.

وأما مصاحف المغاربة فلم تثبت سجدة الحج تبعا لمذهب مالك⁵، ويؤيد المذهب ما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: في سورة الحج الأولى عزيمة والآخرة تعليم وكان لا يسجد فيها⁶.

¹ _ راجع: المنتقى شرح موطأ الإمام مالك، أبو الوليد الباجي، 1/352.

² _ راجع الأحكام الفقهية الخاصة بالقرءان الكريم، عبد العزيز الجبيلان، ص 643.

³ _ راجع الأم، محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: محمد زهري النجار، الناشر: دار المعرفة، بيروت لبنان، 1410هـ / 1990م، كتاب الصلاة، باب سجود التلاوة أو الشكر، 1/160-163.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب كم في القرءان من سجدة، ح 5894، 3/342. والأثر سبق تخريجه. وما في معناه ما يفيد أن سورة الحج فيها سجديتين أخرج عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع أن عمر بن عمر كانا يسجدان في الحج سجديتين قال وقال بن عمر لو سجدت فيها واحدة كانت السجدة الآخرة أحب إلي قال وقال بن عمر إن هذه السورة فضلت بسجديتين. باب كم في القرءان من سجدة، ح 5890، 3/341. وأخرج عبد الرزاق عن مالك عن عبد الله بن دينار قال رأيت بن عمر يسجد في الحج سجديتين. ح 5891، 3/341. وأخرج عبد الرزاق عن الثوري عن سعد بن إبراهيم قال أنبأني من رأى عمر بالجابية سجد في الحج مرتين. ح 5895، 3/342.

⁵ _ راجع: الاستذكار، ابن عبد البر، 8/102.

⁶ _ مصنف عبد الرزاق، باب كم في القرءان من سجدة، ح 5892، 3/342. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن عبد الأعلى، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. والأثر موقوف عن ابن عباس، وقد أخرجه ابن المنذر في الأوسط من طريق عبد الرزاق. 5/266. وأخرجه الطحاوي. وقال: "فبقول بن عباس رضي الله عنهما هذا نأخذ وجميع ما ذهبنا اليه في هذا الباب مما جاءت به الآثار قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد رحمهم الله تعالى". شرح معاني الآثار، أبو جعفر الطحاوي، تحقيق: محمد زهري النجار، ط 1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1399هـ، باب المفصل هل فيه سجود أم لا، ح 1978، 1/362.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن سعيد بن جبير، أنه سمع ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهما يعدان كم في القرآن من سجدة، فقالا: الاعراف والرعد والنحل وبني إسرائيل ومريم والحج أولها والفرقان وطس وآلم تنزل وص وحم السجدة، إحدى عشرة¹.

ثانيا: السجدة الثلاث اللاتي في المفصل أثبتتها مصاحف المشاركة تبعا للجمهور²، ويؤيد المذهب الآثار من المصنف:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن علي رضي الله عنه، قال: العزائم أربع الم تنزل وحم السجدة والنجم واقرا باسم ربك الاعلى الذي خلق. قال: عبد الرزاق وأنا أسجد في العزائم كلها، يعني العزائم عزم عليك أن تسجد فيها. قال أبو بكر: وأنا أسجد فيها وفي جميع السجود إذا كنت وحدي³.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن المطلب بن أبي وداعة رضي الله عنه، قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد في النجم فسجد الناس معه، قال المطلب: ولم أسجد معهم. هو يومئذ مشرك، قال المطلب: فلا أدع أن أسجد فيها أبدا. وبه نأخذ⁴.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب كم في القرءان من سجدة، ح 5860، 335/3. والأثر سبق تخريجه. وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن أبي جرة الضبي قال سمعت بن عباس يقول في القرآن إحدى عشرة سجدة فعدهن كما ذكره بن جريج عن عكرمة عن سعيد بن جبير. باب كم في القرءان من سجدة، ح 5861، 335/3. وأخرج عبد الرزاق قال أخبرنا بن جريج عن عطاء عن بن عباس قال سجود القرآن عشر الاعراف النحل والرعد وبني إسرائيل ومريم والحج والفرقان وطس الوسطى وآلم تنزل وحم السجدة. ح 5859، 335/3.

² _ حكى الإجماع بالسجود في المفصل ابن قدامة. بقوله: ".. من الصحابة لم يعرف لهم مخالفا في عصرهم، فيكون إجماعا.. راجع: المغني، موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة الدمشقي، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان، 1405 هـ 1985 م، كتاب الصلاة، باب صفة الصلاة، مسألة سجود القرءان، م ر 857، 1/ 358-359.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب كم في القرءان من سجدة، ح 5863، 336/3. والأثر سبق تخريجه.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب كم في القرءان من سجدة، ح 5881، 339/3. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن ابن طاووس، عن عكرمة بن خالد، عن المطلب بن أبي وداعة، والأثر أخرجه البيهقي في السنن الكبرى من طريق عبد الرزاق. باب سجدة النجم، ح 3867، 314/2. وأخرجه الطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق، ح 17435، 288/20. وأخرجه أحمد في المسند وقال شعيب الأرنؤوط: صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عكرمة بن خالد: وهو المخزومي، لم يسمع المطلب بن أبي وداعة، بينهما جعفر بن المطلب بن أبي وداعة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، ابن طاووس: هو عبد الله. ح 15464، 207/24. وح 17892، 423/29. وح 27246، 220/45. وأخرجه الحاكم في المستدرک من طريق عبد الرزاق، ح 6663، 734/3. وما في معناه ما يفيد أن سورة النجم فيها سجدة تلاوة أخرج عبد الرزاق عن مالك ومعمر عن الزهري عن عبد الرحمن الاعرج عن أبي هريرة أن عمر سجد في النجم قام فوصل إليها سورة. باب كم في القرءان من سجدة، ح 5880، 339/3. وأخرج عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن إبراهيم التيمي عن حصين بن سبرة عن عمر بن الخطاب أنه قرأ في الفجر بيوسف فركع ثم قرأ في الثانية بالنجم قام فسجد ثم قرأ إذا زلزلت الارض زلزالها.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: سجدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في إذا السماء انشقت، وقرأ باسم ربك الذي خلق¹.

وأما مصاحف المغاربة فلم يُثبت فيها شيء من سجودات المفصل تبعاً لمذهب الإمام مالك²، ويؤيد المذهب الآثار من المصنف:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن عطاء بن يسار، أنه سأل زيد بن ثابت رضي الله عنه عن النجم أفيها سجدة، قال زيد: قرأها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يسجد³.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: ليس في المفصل سجدة⁴.

ح5882، 339/3. وأخرج عبد الرزاق عن بن جريج عن سليمان بن موسى قال حدثني نافع أن بن عمر كان إذا قرأ بالنجم سجد وإذا قرأ باسم ربك الذي خلق في الصلاة كبر وركع وسجد وإذا قرأ بها في غير الصلاة سجد فيهما. ح5897، 342/3.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب كم في القرءان من سجدة، ح5887، 340/3. وسند عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري وابن جريج، عن أيوب، عن موسى، عن عطاء بن ميناء، عن أبي هريرة، والأثر أخرجه مسلم في صحيحه، باب سجود التلاوة، ح578، 406/1. وأخرجه أبو داود في السنن، باب السجود في إذا السماء انشقت وقرأ باسم ربك، ح1409، 531/1. وأخرجه ابن ماجه في السنن. باب عدد سجود القرءان، ح1058، 336/1. وأخرجه الترمذي من طريق ابن هشام عن أبي هريرة. وقال والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم يرون السجود في { إذا السماء انشقت } و { اقرأ باسم ربك الذي خلق }. وفي هذا الحديث أربعة من التابعين بعضهم عن بعض. باب السجدة في اقرأ باسم ربك الذي خلق، ح574، 463/2. وأخرجه النسائي في السنن الكبرى. باب السجود في اقرأ باسم ربك، ح967، 162/2. وما في معناه ما يفيد أن سورتي الانشقاق والعلق فيهما سجدة تلاوة أخرج عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم عن زر بن حبيش أن عمارة سجد في إذا السماء انشقت. باب كم في القرءان من سجدة، ح5883، 340/3. وأخرج عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن إبراهيم عن الاسود قال رأيت عمر وعبد الله يسجدان في إذا السماء انشقت ثم قال أو أحدهما وبه نأخذ. ح5884، 340/3. وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن الزهري أن أبا هريرة كان يسجد في إذا السماء انشقت. ح5885، 340/3. وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن بن سيرين أن أبا هريرة كان يسجد فيها وقال أبو هريرة رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد فيها. ح5886، 340/3. وأخرج عبد الرزاق عن إسرائيل عن عيسى بن أبي عزة عن عامر الشعبي قال أسجد في إذا السماء انشقت. ح5888، 341/3. وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع أن بن عمر كان يسجد في إذا السماء انشقت. ح5896، 342/3.

² - قال الإمام مالك - رحمه الله -: "الأمر عندنا أن عزائم سجود القرءان إحدى عشرة سجدة، ليس في المفصل منها شيء". موطأ الإمام مالك، رواية محمد بن الحسن، تحقيق: تقي الدين الندوي، ط1، دار القلم، دمشق سوريا، 1413هـ، 1991م، باب سجود القرءان، ح267، 25/2.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب كم في القرءان من سجدة، ح5899، 343/3. وسند عبد الرزاق عن ابن جريج، عن عطاء بن يسار، أنه سأل زيد بن ثابت. والأثر متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه، باب من قرأ السجدة ولم يسجد، ح1072، 41/2. وح1073، 41/2. وأخرجه مسلم في صحيحه، باب سجود التلاوة، ح577، 406/1.

⁴ - مصنف عبد الرزاق، باب كم في القرءان من سجدة، ح5900، 343/3. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن بن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس. وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن أبي جهمرة الضبيعي عن بن عباس مثله. ح5901، 343/3. وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن سمع أنسا والحسن يقولان ليس في المفصل سجدة. ح5902، 343/3. وأخرج عبد الرزاق عن بن جريج عن عطاء مثله. ح5903، 343/3. والأثر أخرجه البيهقي في السنن الكبرى عن ابن عباس. باب من قال في القرءان إحدى عشرة سجدة، ح3862،

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن سعيد بن جبير، أنه سمع ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهما يعدان كم في القرآن من سجدة، فقالا: الاعراف والرعد والنحل وبني إسرائيل ومريم والحج أولها والفرقان وطس وآلم تنزل وص وحم السجدة، إحدى عشرة¹.

تنبيه: مصاحف المغاربة التي وقع عليها التعيين والتي كنت أقصدها في هذا المبحث هي أغلب المصاحف التي برواية ورش عن نافع، ومصاحف المشاركة هي أغلب المصاحف التي برواية حفص عن عاصم. ولم أقصد في ذلك التعميم على كل مصاحف المغاربة أو المشاركة مما لم تر عينا، وقد سبقت لي دراسة مصاحف المغاربة في مقال موسوم بالمصحف الشريف في الجزائر تاريخ وواقع وآفاق، ونفسي للتعميم لإمكانية وجود مصحف للمغاربة وفيه أكثر من أحد عشرة سجدة، أو مصحف للمشاركة وفيه أقل من خمس عشرة سجدة. والله أعلم.

وأما سبب اختلاف العلماء في عدد سجود القرءان، فيعود إلى اختلاف النقل في الأحاديث والعمل، واختلافهم في الأمر المجرد بالسجود في القرءان. هل المراد به سجود التلاوة، أو سجود الفرض في الصلاة².

313/2. وفي معرفة السنن الآثار من طريق أبي. باب سجود القرءان، ح4400، 235/3. ورواه ابن المنذر في الأوسط من طريق عبد الرزاق. 263/5. وقال الترمذي في السنن: وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ويغرمهم ليس في المفصل سجدة. وهو قول مالك بن أنس. باب السجدة في النجم، 464/2.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب كم في القرءان من سجدة، ح5860، 335/3. والأثر سبق تخريجه. وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن أبي جمة الضبي قال سمعت بن عباس يقول في القرآن إحدى عشرة سجدة فعدهن كما ذكره بن جريج عن عكرمة عن سعيد بن جبير. باب كم في القرءان من سجدة، ح5861، 335/3. وأخرج عبد الرزاق قال أخبرنا بن جريج عن عطاء عن بن عباس قال سجود القرآن عشر الاعراف والنحل والرعد وبني إسرائيل ومريم والحج والفرقان وطس الوسطى وآلم تنزيل وحم السجدة. ح5859، 335/3.

² _ راجع للتفصيل أكثر: تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرءان)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، 1427هـ/2006م، 357/7.

المبحث الثالث: أحكام خاصة بسجدة التلاوة

أولا حكمها:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير، أنه حضر عمر بن الخطاب رضي الله عنه يوم الجمعة قرا على المنبر سورة النحل حتى إذا جاء السجدة نزل فسجد وسجد الناس معه، حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأها حتى إذا جاء السجدة قال يا ايها الناس إنما نمر بالسجدة فمن سجد فقد اصاب واحسن ومن لم يسجد فلا إثم عليه، قال: ولم يسجد عمر. قال ابن جريح: وزادني نافع عن ابن عمر، انه قال: لم يفرض السجود علينا الا أن نشاء¹.

دل الأثر أن سجدة التلاوة عبادة مشروعة بإجماع العلماء. قال النووي: "فيه إثبات سجود التلاوة وقد أجمع العلماء عليه"². وفي حكمها بين الوجوب والاستحباب يختلف باختلاف المذاهب. فمذهب أبي حنيفة ينص بالوجوب³، والإمام مالك وأصحابه يقولون باستحباب سجود التلاوة، ويستدلون لذلك بفعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقوله. ففعله أنه سجد في الجمعة الأولى ولم يسجد في الجمعة الأخرى، وقوله هو أن الله لم يكتبها علينا. كما أخرج عبد الرزاق في الأثر، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: يا ايها الناس إنما نمر

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب كم في القرآن من سجدة، ح5889، 3/341. والاثر سبق تحريجه. وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه أن عمر قرا على المنبر سورة فيها سجدة ثم نزل فسجد وسجد الناس معه فقرا في الجمعة التي تليها تلك السورة فلما بلغ قريبا من السجدة تمها الناس للسجود فقال إنما ليست علينا الا أن نشاء فقراها ولم يسجد. باب كم في القرآن من سجدة، ح5912، 3/346.

² _ المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، النووي، 74/5.

³ _ نقل ابن نجيم قول القدوري: "أن الواجب على مراتب بعضها أكد من بعض ووجوب سجدة التلاوة أكد من وجوب صدقة الفطر". البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين ابن نجيم الحنفي، الناشر: دار المعرفة، بيروت لبنان، 8/198. وجاء في الفتاوى الهندية "فتاوى قاضي خان والأصل في وجوب السجدة أن كل من كان من أهل وجوب الصلاة إما أداء أو قضاء كان أهلا لوجوب سجدة التلاوة ومن لا فلا كذا في الخلاصة حتى لو كان التالي كافرا أو مجنوناً أو صبيّاً أو حائضاً أو نفساء". الفتاوى الهندية في مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، الشيخ نظام وجماعة من علماء الهند، الناشر: دار الفكر، 1411هـ/ 1991م، 1/132. وقال السرخسي: "ولكننا نقول القضاء معتبر بالأداء فإذا كانت سجدة التلاوة من الركعة الأولى والصلواتية من الركعة الثانية بدأ بالتلاوة لتقدم وجوبها". المبسوط، السرخسي، 415/1. وقال برهان الدين مازة: "إن قعد لو تذكر سجدة التلاوة في حالة الركوع يعود إليها، وإن صار تاركاً لفرض لمكان الواجب، فإن سجدة التلاوة واجبة، والركوع ركن". المحيط البرهاني، برهان الدين مازة، الناشر: دار إحياء التراث العربي، 2/12. وقال الكاساني: فصل وأما سجدة التلاوة فالكلام فيها يقع في مواضع في بيان وجوبها وفي بيان كيفية الوجوب وفي بيان سبب الوجوب وفي بيان من تجب عليه ومن لا تجب ويتضمن بيان شرائط الوجوب وفي بيان محل أدائها وفي بيان كيفية أدائها وفي بيان سببها وفي بيان مواضعها من القرآن. أما الأول فقد قال أصحابنا إنها واجبة وقال الشافعي إنها مستحبة وليست بواجبة". بدائع الصنائع، الكاساني، 179/1-180.

بالسجدة فمن سجد فقد اصاب واحسن ومن لم يسجد فلا إثم عليه. قال: ولم يسجد عمر. قال ابن جريج: وزادني نافع عن بن عمر، انه قال: لم يفرض السجود علينا الا أن نشاء¹. قال ابن عبد البر: "هذا عمر وابن عمر ولا مخالف لهما من الصحابة فلا وجه لقول من أوجب سجود التلاوة فرضاً؛ لأن الله لم يوجبه ولا رسوله ولا اتفق العلماء على وجوبه والفرائض لا تثبت إلا من الوجوه التي ذكرنا أو ما كان في معناها وبالله توفيقنا"². وقال ابن القيم في رجاحة أقوال عمر رضي الله عنه وأفعاله: "ومن المحال أن يكون الخطأ في مسألة أفتى بها من جعل الله الحق على لسانه وقلبه حظه ولا ينكره عليه أحد من الصحابة، ويكون الصواب فيها حظ من بعده، هذا من أبين المحال"³.

ويؤيد مذهب المالكية: - ما أخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء السجود واجب؟ قال: لا، بلغني أن عمر بن الخطاب بينا هو يقرأ سورة فيها سجدة فسجد من حوله، فقال: لولا أنكم سجدتم ما سجدت، وليس في الصلاة"⁴.
- وأخرج عبد الرزاق عن الزهري، عن ابن المسيب، أن عثمان مر بقاص فقرا سجدة ليسجد معه عثمان، فقال عثمان: إنما السجود على من استمع ثم مضى ولم يسجد، قال الزهري: وقد كان ابن المسيب يجلس في ناحية المسجد ويقرأ القاص السجدة فلا يسجد معه، ويقول إني لم أجلس لها⁵. قلت: ولو كان السجود واجبا لسجد عثمان رضي الله عنه حتى ولو لم يكن استمع إليها.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب كم في القرءان من سجدة، ح5889، 341/3. والناشر سبق تخريجه.

² _ الاستذكار، ابن عبد البر، 508/2. وقال في موضع آخر: "أي شيء أبين من هذا عن عمر وابن عمر ولا مخالف لهما من الصحابة فيما علمت وليس قول من أوجبهما بشيء والفرائض لا تجب إلا بحجة لا معارض لها وبالله التوفيق". التمهيد، ابن عبد البر، 133/19.

³ _ إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1411هـ/ 1991م، 4/108. وقال النووي موجها الأثر: "وهذا الفعل والقول من عمر رضي الله عنه في هذا الموطن والمجمع العظيم دليل ظاهر في إجماعهم على أنه ليس بواجب ولأن الأصل عدم الوجوب حتى يثبت صحيح صريح في الأمر به ولا معارض له ولا قدرة لهم على هذا وقياسا على سجود الشكر ولأنه يجوز سجود التلاوة على الراحلة بالاتفاق في السفر فلو كان واجبا لم يجوز كسجود صلاة الفرض.. والأحاديث محمولة على الاستحباب جمعا بين الأدلة والله أعلم". المجموع، النووي، 62/4.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب السجدة على من استمعها، ح5905، 344/3. وقد سبق القول في سنده وسبق تخريج حديث عمر رضي الله عنه. وما في معناه أخرجه عبد الرزاق عن بن جريج قال قلت لعطاء أوجب السجود في الصلاة فقال لا فقال إذا كان واجبا عليك في الصلاة وجب عليك في القراءة قلت أيه أحب إليك قال السجود. ح5913، 346/3.

⁵ _ مصنف عبد الرزاق، باب السجدة على من استمعها، ح5906، 344/3. قلت وفي سنده ابن شهاب الزهري وسعيد بن المسيب وهما ثقات وقد سبق القول فيهما. والأثر أخرجه ابن المنذر في الأوسط من طريق عبد الرزاق، 181/5. وقال ابن حجر إسناده صحيح عن ابن المسيب. روضة الحديثين، ابن حجر، ح464، 464/1.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن سليمان بن حنظلة، قال: قرأت عند ابن مسعود رضي الله عنه السجدة فنظرت إليه، فقال: ما تنظر أنت قرأتها، فإن سجدت سجداً¹. قلت: ولو كان السجود واجباً لكان ابن مسعود رضي الله عنه أمر سليمان بن حنظلة بالسجود للتلاوة، فلما لم يأمره تبين أنه غير واجب بل مستحب وقد قال ابن مسعود لو سجدت سجداً.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: إنما السجدة على من جلس لها فإن مررت فسجدوا فليس عليك سجود².

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن عطاء بن يسار، أنه سأل زيد بن ثابت رضي الله عنه عن النجم أفيها سجدة؟ قال: زيد قرأتها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يسجد³. قال البغوي: "فيه دليل على أن سجود التلاوة غير واجب، إذ لو كان واجباً، لم يترك النبي صلى الله عليه وسلم زيداً حتى يسجد"⁴.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب السجدة على من استمعها، ح5907، وسند عبد الرزاق عن معمر، عن أبي إسحاق، عن سليمان بن حنظلة. والأثر موقوف عن ابن مسعود، والأثر أخرجه ابن المنذر في الأوسط من طريق عبد الرزاق. وقال: "وقال مالك ليس علي من سمع سجده من انسان فرا بها ليس له بامام ان يسجد وبه قال الشافعي وابو ثور قال الشافعي وان سجد فحسن". 282/5. وما في معناه أخرج عبد الرزاق عن معمر عن زيد بن أسلم قال قرأ رجل سورة فيها سجدة عند النبي صلى الله عليه وسلم فلما فرغ قال يا رسول الله ما في هذه السورة سجدة قال بلى ولكنك كنت إماماً فلو سجدت سجداً وقاله بن جريج عن عطاء. ح5914، 346/3.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب السجدة على من استمعها، ح5908، 345/3. وسند عبد الرزاق عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس. والأثر أخرجه البيهقي في السنن الكبرى. باب من قال إنما السجدة على من استمعها، ح3930، 324/2. وابن أبي شيبة في المصنف، ح4243، 5/2. والأوسط لابن المنذر من طريق عبد الرزاق. 281/5. وقال ابن حجر صحيح عن عثمان. روضة المحدثين، ابن حجر، ح465/1. وما في معناه أخرج عبد الرزاق عن الثوري عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي قال مر سلمان على قوم قعود فقرءوا السجدة فسجدوا فقبل له فقال ليس لها غدونا. باب السجدة على من استمعها، ح5909، 345/3. وأخرج عبد الرزاق عن معمر أو غيره عن قتادة عن مطرف بن عبد الله أن عمران بن الحصين مر بقاص فقرأ القاص سجدة فمضى عمران ولم يسجد معه وقال إنما السجدة على من جلس لها. ح5910، 345/3.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب كم في القرآن من سجدة، ح5899، 343/3. والأثر سبق تخريجه.

⁴ _ شرح السنة، البغوي، 310/3.

ثانيا حكم وضع علامة السجدة موضعها في المصاحف:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: جردوا القرآن، يقول: لا تلبسوا به ما ليس منه¹. قلت: كانت المصاحف العثمانية مشتملة على مرسوم الخط، مجردة من النقط والشكل والتجزئة² ومن كل علامة أحدثت فيها من بعد. فأول ما أحدث في المصحف هو النقط والشكل لمصالح ظهرت للناس (كما سبق بيانه في مبحث المصحف)، ثم بعد ذلك أحدثوا علامات تدل على نهاية الآيات؛ لترتب فوائد على إثرها (كما سبق بيانه)، ثم أحدثوا تجزئة المصحف قصد التيسير على القراءة والحفاظ (كما سبق بيانه). وكل هذه المحدثات في المصحف كانت زمن التابعين³. وقد وردت عنهم الكراهة في بادئ الأمر لكل ما أحدث في المصحف. كما أخرج عبد الرزاق في الأثر عن ابن مسعود رضي الله عنه في قوله جردوا القرآن، يقول لا تلبسوا به ما ليس منه⁴. ثم زالت هذه الكراهة لما تحقق من هذه المحدثات في المصاحف من جلب المصالح والمنافع، فوردت عنهم الرخصة⁵ في ذلك كما سبق بيانه.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب ما يكره أن يصنع في المصاحف، ح7944، 322/4، والأثر سبق تخريجه. وما في معناه أخرج عبد الرزاق عن معمر بن عاصم بن أبي النجود أن عمر بن الخطاب كان إذا بعث عماله شرط عليهم ألا تركبوا بردونا ولا تاكلوا نقيما ولا تلبسوا رقيقا ولا تغلقوا أبوابكم دون حوائج الناس فإن فعلتم شيئا من ذلك فقد حلت بكم العقوبة قال ثم شيعهم فإذا أراد أن يرجع قال إني لم أسلطكم على دماء المسلمين ولا على أعراضهم ولا على أموالهم ولكني بعثتكم لتقيموا بهم الصلاة وتقسموا فيئهم وتحكموا بينهم بالعدل فإن أشكل عليكم شيء فارفعوه إلي ألا فلا تضربوا العرب فتدلوها ولا تجرموها فنتفتوها ولا تعتلوا عليها فتحرموها جردوا القرآن وأقلوا الرواية عن رسول الله ﷺ انطلقوا وأنا شريككم. باب الإمام راع، ح20662، 324/11.

² _ راجع: المحكم في نقط المصاحف، الداني، ص2.

³ _ نقل الداني في بيانه أن القرآن كان مجردا في المصاحف فأول ما أحدثوا فيه النقط على التاء والياء وقالوا لا بأس به وهو نور له، ثم أحدثوا فيه نقطا عند منتهى الآي، ثم أحدثوا فيه الفواتح والخواتم. راجع: البيان في عد أي القرآن، الداني، تحقيق: غانم قدوري الحمد، ط1، الناشر: مركز المخطوطات والتراث، الكويت، 1414هـ/1994م، ص130-131. وقال قتادة: "بدأوا فنقطوا ثم خمسوا ثم عشروا". نقلنا من فضائل القرآن، ابن كثير، ص149. وقال الداني: "هذا يدل على أن الصحابة وأكابر التابعين رضوان الله عليهم هم المبتدئون بالنقط ورسم الخموس والعشور لأن حكاية قتادة لا تكون إلا عنهم إذ هو من التابعين وقوله بلدؤوا الى آخره دليل على أن ذلك كان عن اتفاق من جماعتهم وما اتفقوا عليه أو أكثرهم فلا شكول في صحته ولا حرج في استعماله وإنما أخلى الصدر منهم المصاحف من ذلك ومن الشكل من حيث أرادوا الدلالة على بقاء السعة في اللغات والفسحة في القراءات التي أذن الله تعالى لعباده في الأخذ بها والقراءة بما شاءت منها فكان الأمر على ذلك إلى أن حدث في الناس ما أوجب نقطها وشكلها". المحكم، الداني، ص3.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب ما يكره أن يصنع في المصاحف، ح7944، 322/4، والأثر سبق تخريجه.

⁵ _ أخرج عبد الرزاق عن عبد الله بن كثير عن شعبة قال أخبرني محمد بن سيف أبو رجاء قال سألت الحسن عن المصحف أينقط بالعربية قال لا بأس به أما بلغك كتاب عمر بن الخطاب كتب تفقهوا في الدين وأحسنوا عبارة الرؤيا وتعلموا العربية قال وسألت بن سيرين فقال أخشى أن يزداد في الحروف قال وأخبرني منصور قال سألت الحسن وابن سيرين عنه فقالا لا بأس به. مصنف عبد الرزاق، باب ما يكره أن يصنع في المصاحف، ح7948، 323/4. والأثر سبق تخريجه.

وعلامات السجودات في المصاحف مثل علامات الضبط الأخرى؛ لما تحققه من فوائد. منها أنها تنبه القارئ على موضع السجدة وتنبه كذلك عموم المسلمين، فلو لم توضع هذه العلامات في المصاحف ما كان يعرف موضعها إلا العلماء من الأمة، وقد سبق ما قيل في فضلها وثوابها ومن أنها عبادة مشروعة بإجماع العلماء، فوضعها في المصاحف إعانة للناس على تعبدهم لله وزيادة مع عبادة قراءة القرآن عبادة سجود التلاوة. وفوائد أخرى ومصالح قد تخفى علي، مما جعل من علماء الأمة يرون بجواز وضع علامتها في المصاحف، وهو المعمول به في المصاحف المتداولة اليوم¹. وله مستند من فعل النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم، فقد ثبت أنهم كانوا يسجدون للتلاوة، كما دلت عليه آثار المصنف:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ علينا القرآن فإذا مر بسجدة كبروا سجد فسجدنا معه².

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن المطلب بن أبي وداعة رضي الله عنه، قال: رأيت رسول الله ﷺ سجد في النجم، فسجد الناس معه. قال المطلب: ولم أسجد معهم. هو يومئذ مشرك. قال المطلب: فلا أدع أن أسجد فيها أبدا. وبه نأخذ³.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي ذر رضي الله عنه، قال: قلت أي رسول الله أي مسجد وضع بالأرض أول قال المسجد الحرام، قال: قلت ثم أي قال المسجد الأقصى، قال قلت: فكم بينهما قال أربعون سنة. ثم قال:

¹ قال أبو شهبه: "ولكن الحال قد تغيرت عما كان في العهد الأول: فاضطر المسلمون إلى نقطه وشكله للمحافظة على القرآن من اللحن والتغيير والتصحيف، وللتيسير على الحفاظ والقارئ، وبعد أن كانوا يكرهون ذلك صار واجبا أو مستحبا، لما هو مقرر في علم الأصول من أن الحكم يدور مع علته وجودا وعدما". المدخل لدراسة القرآن الكريم، أبو شهبه، ص 384.

وقال الزرقاني: "وللعلماء في ذلك كلام طويل بين الجواز بكراهة والجواز بلا كراهة ولكن الخطب سهل على كل حال ما دام الغرض هو التيسير والتسهيل وما دام الأمر بعيدا عن اللبس والتزويد والدخيل. وعلى الله قصد السبيل". مناهل العرفان، الزرقاني، 410/1.

² مصنف عبد الرزاق، باب السجدة على من استمعها، ح 5911، 3/345. وسند عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن بن عمر. والأثر أخرجه الحاكم في المستدرک وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وسجود الصحابة لسجود رسول الله ﷺ خارج الصلاة سنة عزيزة». وقال الذهبي: على شرطهما. ح 808، 1/344.

³ مصنف عبد الرزاق، باب كم في القرآن من سجدة، ح 5881، 3/339. والأثر سبق تخريجه. وما في معناه أخرج عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن إبراهيم قال إذا سمعت السجدة وأنت تصلي فاسجد فإن كنت راكعا أو ساجدا أجزأك من السجدة، باب إذا سمعت السجدة وأنت تصلي وفي كم يقرأ القرآن، ح 5938، 3/351. وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن جابر قال إذا سمعت السجدة وأنت في الصلاة فاسجد إلا أن تكون ساجدا. ح 5939، 3/351. والأثر في هذا الباب كثيرة، وقد سبق تخريجها من قبل.

حيث أدركت الصلاة فصل فهو مسجد. فكان التيمي ربما قرا في السجدة وهو يمر فسجد كما هو على

الطريق¹.

ثالثا الطهارة لسجدة التلاوة:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن إبراهيم، قال: إذا سمعت السجدة وأنت على غير وضوء فتيمم ثم اسجد².
دل الأثر على الطهارة لسجدة التلاوة، وفي حكمه اختلف العلماء، فالإمام مالك وأصحابه يلزمون الطهارة لها³. ويؤيد المذهب الأثر الذي أخرجه الرزاق عن إبراهيم النخعي في قوله: إذا سمعت السجدة وأنت على غير وضوء فتيمم ثم اسجد⁴.

- وأخرج عبد الرزاق من طريق آخر عن إبراهيم، قال: يتوضأ ويسجد⁵.
وخالف كثير من العلماء مذهب الإمام مالك فلم يشترطوا الطهارة لسجود التلاوة. منهم ابن تيمية⁶،

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب السجدة على من استمعها، ح5925، 348/3. والأثر سبق تخريجه. وراجع تخريج بقية الأثار في سجود النبي ﷺ للتلاوة وأصحابه ﷺ. في عدد سجود القرآن في المبحث السابق.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب هل تقضي السجدة، ح5935، 350/3. والأثر سبق تخريجه.

³ _ سئل مالك عن قرأ سجدة وامرأة حائض تسمع هل لها أن تسجد قال مالك لا يسجد الرجل ولا المرأة إلا وهما طاهران. موطأ الإمام مالك، رواية يحيى الليثي، 206/1. قال ابن عبد البر معلقا على قول مالك: "وأما قوله لا يسجد الرجل والمرأة إلا وهما طاهران فإجماع من الفقهاء أنه لا يسجد أحد سجدة تلاوة إلا على طهارة". الاستذكار، ابن عبد البر، 509/2. وقال في موضع آخر: "ولا يسجد أحد للتلاوة إلا على طهارة ومستقبل القبلة". الكافي في فقه أهل المدينة، ابن عبد البر، تحقيق: محمد أحمد ولد مادريك الموريتاني، ط2، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة، الرياض المملكة العربية السعودية، 1400هـ/1980م، 262/1.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب هل تقضي السجدة، ح5935، 350/3. والأثر سبق تخريجه.

⁵ _ مصنف عبد الرزاق، باب هل تقضى السجدة، ح5936، 351/3. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن منصور، قال: سمعت حمادا يحدث عن إبراهيم. والأثر مقطوع عن إبراهيم النخعي، وقد رواه ابن المنذر في الأوسط وقال: "واختلفوا في الرجل يسمع السجدة وهو غير طاهر فقالت طائفه يتوضأ ويسجد هكذا قال النخعي وسفيان الثوري وإسحاق بن راهويه وقال الثوري يقضيها إذا اغتسل كأنه أراد الجنب يسمع السجدة، وقال اصحاب الراي يتوضأ ويسجد لا يتيمم ويسجد فان فعل فعليه ان يتوضأ ويعيد وقالوا ان سمعها وهو جنب سجدها اذا اغتسل وفيه قول ثان قاله النخعي قال اذا سمعت السجدة وانت علي غير وضوء تيمم ثم اسجد وقد روينا عن الشعبي قولاً ثالثاً في الرجل يقرأ السجدة وهو علي غير وضوء قال يسجد حيث كان وجهه". 284/5.

⁶ _ قال ابن تيمية: "ومن المعلوم أنه لو كان النبي ﷺ بين لأصحابه أن السجود لا يكون إلا على وضوء لكان هذا مما يعلمه عامتهم؛ لأنهم كلهم كانوا يسجدون معه وكان هذا شائعاً في الصحابة فإذا لم يعرف عن أحد منهم أنه أوجب الطهارة لسجود التلاوة وكان ابن عمر من أعلمهم وأفقههم وأتبعهم للسنة وقد بقي إلى آخر الأمر ويسجد للتلاوة على غير طهارة كان هو مما يبين أنه لم يكن معروفاً بينهم أن الطهارة واجبة لها. ولو كان هذا مما أوجبه النبي ﷺ لكان ذلك شائعاً بينهم كشياع وجوب الطهارة للصلاة وصلاة الجنائز وابن عمر لم يعرف أن غيره من الصحابة أوجب الطهارة فيها ولكن سجودها على الطهارة أفضل باتفاق المسلمين". مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 278/21-279. وقال أيضاً: "وسجود القرآن لا يشرع فيه تحريم ولا تحليل: هذا هو السنة المعروفة عن النبي ﷺ وعليه عامة السلف وهو المنصوص

وابن القيم¹، وابن حزم²، والشوكاني³، وغيرهم خلق كثير، وحجتهم أقوى كما أوردتها في الهامش. والطهارة لسجود التلاوة أولى، كونها عبادة مشروعة. والله أعلم.

عن الأئمة المشهورين. وعلى هذا فليست صلاة فلا تشترط لها شروط الصلاة بل تجوز على غير طهارة. كما كان ابن عمر يسجد على غير طهارة". مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 165/23.

¹ قال ابن القيم: "في الصحيحين عن عبد الله بن عمر قال كان رسول الله يقرأ القرآن فيقرأ السجدة فيها السجدة فيسجد ونسجد معه حتى ما يجد بعضنا موضعاً لمكان جبهته، قالوا وقد كان يقرأ القرآن عليهم في المجمع كلها ومن البعيد جداً أن يكون كلهم إذ ذاك على وضوء وكانوا يسجدون حتى لا يجد بعضهم مكاناً لجبهته ومعلوم أن مجامع الناس تجمع المتوضىء وغيره، قالوا وأيضاً فقد أخبر الله تعالى في غير موضع من القرآن أن السحرة سجدوا لله سجدة فقبلها الله منهم ومدحهم عليها ولم يكونوا متطهرين قطعا ومنازعونا يقولون مثل هذا السجود حرام فكيف بمدحهم ويثني عليهم بما لا يجوز فإن قيل شرع من قبلنا ليس بشرع لنا، قيل قد احتج الأئمة الأربعة بشرع من قبلنا وذلك منصوص عنهم أنفسهم في غير موضع، قالوا سلمنا لكن ما لم يرد شرعنا بخلافه، قال المجوزون فأين ورد في شرعنا خلافه قالوا وأيضاً فأفضل أجزاء الصلاة وأقوالها هو القراءة ويفعل بلا وضوء فالسجود أولى، قالوا وأيضاً فالله سبحانه وتعالى أتى على كل من سجد عند التلاوة فقال تعالى إن الذين أوتوا العلم من قبله إذا يتلى عليهم يخرون للأذقان سجداً وهذا يدل على أنهم سجدوا عقب تلاوته بلا فضل سواء كانوا بوضوء أو بغيره لأنه أتى عليهم بمجرد السجود عقب التلاوة ولم يشترط وضوء، وكذلك قوله تعالى إذا تتلى عليهم آيات الرحمن خروا سجداً وبكياً قالوا وكذلك سجود الشكر مستحب عند تجدد النعم المنتظرة، وقد تظاهرت السنة عن النبي بفعله في مواضع متعددة وكذلك أصحابه مع ورود الخبر السار عليهم بغتة وكانوا يسجدون عقبه ولم يؤمروا بوضوء ولم يخبروا أنه لا يفعل إلا بوضوء، ومعلوم أن هذه الأمور تدهم العبد وهو على غير طهارة فلو تركها لفاتت مصلحتها". حاشية ابن القيم على سنن أبي داود، محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، ط2، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1415هـ، كتاب اللعل، 68/1-69.

² قال ابن حزم: "وأما سجودها على غير وضوء، وإلى غير القبلة كيف ما يمكن. فلائها ليست صلاة، وقد قال - عليه السلام -: «صلاة الليل والنهار مثنى مثنى» فما كان أقل من ركعتين فليس إلا أن يأتي نص بأنه صلاة، كركعة الخوف، والوتر، وصلاة الجنابة، ولا نص فيأن سجدة التلاوة: صلاة؟ وقد روي عن عثمان - رضي الله تعالى عنه -، وسعيد بن المسيب: تومئ الحائض بالسجود". المحلى بالآثار، ابن حزم، دار الفكر، بيروت لبنان، 331/3.

³ قال الشوكاني: ليس في أحاديث سجود التلاوة ما يدل على اعتبار أن يكون الساجد متوضئاً وقد كان يسجد معه - ﷺ - من حضر تلاوته، ولم ينقل أنه أمر أحداً منهم بالوضوء، ويبعد أن يكونوا جميعاً متوضئين. وأيضاً قد كان يسجد معه المشركون كما تقدم وهم أنجاس لا يصح وضوؤهم. وقد روى البخاري عن عمر أنه كان يسجد على غير وضوء. وكذلك روى عنه ابن أبي شيبه. وأما ما رواه البيهقي عنه بإسناد قال في الفتح: صحيح أنه قال: "لا يسجد الرجل إلا وهو طاهر"، فيجمع بينهما بما قال ابن حجر من حمله على الطهارة الكبرى أو على حالة الاختيار، والأول على الضرورة، وهكذا ليس في الأحاديث ما يدل على اعتبار طهارة الثياب والمكان وأما ستر العورة والاستقبال مع الإمكان فقيل: إنه معتبر اتفاقاً. قال في الفتح: لم يوافق عمر أحد على جواز السجود بلا وضوء إلا الشعبي، أخرجه ابن أبي شيبه عنه بسند صحيح. وأخرج أيضاً عن أبي عبد الرحمن السلمي أنه كان يقرأ بالسجدة ثم يسجد وهو على غير وضوء إلى غير القبلة، وهو يمشي يوماً إماماً، ومن الموافقين لابن عمر من أهل البيت أبو طالب والمنصور بالله". نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، محمد الشوكاني، تحقيق: عصام الدين الصباطي، ط1، الناشر: دار الحديث، مصر، 1413هـ/1993م، 125/3-126.

رابعاً التكبير والتسليم لسجود التلاوة:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن سيرين وأبي قلابة: كانا إذا قرأنا بالسجدة يكبران إذا سجدا ويسلمان إذا فرغا¹.

دل الأثر على التكبير والتسليم لسجدة التلاوة، وفي حكم ذلك اختلف العلماء، فالإمام مالك وأصحابه لا يلزمون التكبير والتسليم لسجود التلاوة²، ويؤيد المذهب ما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن إبراهيم والحسن، قال: ليس في السجود تسليم³.

ومن العلماء من قال أن التكبير والتسليم من السنة⁴. ويؤيد مذهبهم ما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ علينا القرآن، فإذا مر بسجدة كبروا سجدا فسجدنا معه⁵.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب التسليم في السجدة، ح5930، 3/349. والأثر سبق تخريجه. وما في معناه ما يفيد التكبير والتسليم في سجدة التلاوة أخرج عبد الرزاق عن الثوري عن الحكم بن عتيبة عن الأحوص أنه كان يسلم في السجدة. باب التسليم في السجدة، ح5931، 3/350. وأخرج عبد الرزاق عن الثوري عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن قال كان يقرأ بنا ونحن متوجهون إلى بني سليم إلى غير القبلة فيمر بالسجدة فيومئىء إيماء ثم يسلم. ح5932، 3/350.

² - قال ابن عبد البر: "ولا يسجد أحد للتلاوة إلا على طهارة ومستقبل القبلة ويكبر لها إن شاء ولا تشهد فيها ولا تسليم ولا يسجد في وقت لا تجوز فيه الصلاة هذا قوله في موطنه وهو تحصيل مذهبه عند أكثر أصحابه". الكافي في فقه أهل المدينة، ابن عبد البر، 1/262. وقال مفصلاً مذاهب الأئمة: "وأما اختلافهم في التكبير لسجود التلاوة والتسليم منها فقال الشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو حنيفة يكبر التالي إذا سجد ويكبر إذا رفع رأسه في الصلاة وفي غير الصلاة وروي ذلك عن جماعة من التابعين وكذلك قال مالك إذا كان في صلاة واختلف عنه إذا كان في غير صلاة وكان الشافعي وأحمد يقولان يرفع يديه إذا أراد أن يسجد قال الأثرم وأخبرت عن أحمد أنه كان يرفع يديه في سجود القرآن خلف الإمام في التراويح في رمضان قال وكان ابن سيرين ومسلم بن يسار يرفعان أيديهما في سجود التلاوة إذا كبر وقال أحمد يدخل هذا في حديث وائل بن حجر أن النبي كان يرفع يديه مع التكبير ثم قال من شاء رفع ومن شاء لم يرفع يديه ههنا وقال أبو الأحوص وأبو قلابة وابن سيرين وأبو عبد الرحمان السلمي يسلم إذا رفع رأسه من السجود وبه قال إسحاق قال يسلم عن يمينه فقط السلام عليكم وقال إبراهيم النخعي والحسن البصري وسعيد بن جبيرة ويحيى بن وثاب ليس في سجود القرآن تسليم وهو قول مالك والشافعي وأبي حنيفة وأصحابهم وقال أحمد بن حنبل أما التسليم فلا أدري ما هو. فهذه أوصل مسائل السجود وبقيت فروع تضبطها هذه الأصول". التمهيد، ابن عبد البر، 19/133-134.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب التسليم في السجدة، ح5933، 3/350. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن الحسن بن عبيد الله، عن إبراهيم، وعن معمر، عن رجل، عن الحسن. والأثر مقطوع عن الحسن البصري وفي سنده جهالة راو. ويذكره الزيلعي في نصب الراية. باب سجود التلاوة، 2/179.

⁴ - قال البغوي: "السنة إذا أراد السجود للتلاوة أن يكبر، روي عن ابن عمر قال: «كان رسول الله ﷺ يقرأ علينا القرآن، فإذا مر بالسجدة، كبر، وسجد وسجدنا معه». وهو قول أكثر أهل العلم. وكان الشافعي، وأحمد يقولان: يرفع يديه. وعن ابن سيرين، وعطاء: إذا رفع رأسه من السجود سلم، وبه قال إسحاق". شرح السنة، البغوي، 3/315.

⁵ - مصنف عبد الرزاق، باب السجدة على من استمعها، ح5911، 3/345. والأثر سبق تخريجه.

وأخرج عبد بسنده عن ابن سيرين وأبي قلابة، أنهما كانا إذا قرءا بالسجدة يكرران إذا سجدا ويسلمان إذا فرغا¹.

وحاصل الأمر أن من كبر لسجود التلاوة ثم سلم بعدها جاز له ذلك، ومن لم يكبر ويسلم لسجود التلاوة جاز له ذلك أيضاً، جمعا بين الآثار. والله أعلم.

خامسا سجود التلاوة أوقات النهي:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن سالم، قال: كان ابن عمر رضي الله عنهما يصيح عليهم إذا رأهم يعني القصاص يسجدون بعد الصبح. قال معمر: وأخبرني به أيوب عن نافع².

دل الأثر على كراهة سجود التلاوة بعد الصبح، وإلى ذلك ذهب الإمام مالك إلى الكراهة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب³. ويؤيد المذهب الأثر الذي أخرجه عبد الرزاق آنفاً، وخالف بعض العلماء فقالوا بجواز ذلك مطلقاً⁴.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب التسليم في السجدة، ح 5930، 349/3. والأثر سبق تخريجه.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب هل تقضى السجدة، ح 5937، 351/3. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري، عن سالم. والأثر موقوف عن ابن عمر وقد سبق القول في سنده وأنهم كلهم ثقات. وقد أخرجه ابن المنذر في الأوسط من طريق عبد الرزاق. وما في معناه أخرج عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن شرحبيل عن المغيرة بن حكيم قال كنت مع بن عمر فقرأ قاص بسجدة بعد الصبح فصاح عليه بن عمر فسجد القاص ولم يسجد بن عمر فلما طلعت الشمس قضاه بن عمر يقول سجدها وقال الثوري تقضى السجدة إذا سمعتها ولم تسجدها. باب هل تقضى السجدة، ح 5934، 350/3.

³ _ قال مالك لا ينبغي لأحد يقرأ من سجود القرآن شيئاً بعد صلاة الصبح ولا بعد صلاة العصر وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وعن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، والسجدة من الصلاة فلا ينبغي لأحد أن يقرأ سجدة في تينك الساعتين. موطأ الإمام مالك، رواية يحيى بن يحيى الليثي، باب ما جاء في سجود القرآن، 206/1.

قال ابن عبد البر معلقاً على قول مالك: "وأما قوله لا ينبغي لأحد يقرأ من سجود القرآن شيئاً بعد صلاة الصبح ولا بعد صلاة العصر وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وعن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس والسجدة من الصلاة، فقول صحيح وحجة واضحة. وأما اختلافهم في سجود التلاوة بعد الصبح وبعد العصر فقد ذكرنا ما ذكره مالك في الموطأ، وقال بن القاسم عنه سجد في هذين الوقتين ما لم تتغير الشمس أو يسفر فإذا أسفر أو اصفرت الشمس لم يسجد وهذه الرواية قياس على مذهبه في صلاة الجنائز، وقال الثوري في قوله مثل قول مالك في الموطأ، وكان أبو حنيفة لا يسجد عند الطلوع ولا عند الزوال ولا عند الغروب ويسجدها بعد العصر وبعد الفجر.. وقال الأوزاعي والليث والحسن بن صالح لا يسجد في الأوقات التي تكره الصلاة فيها". الاستدكار، ابن عبد البر، 508/2 - 509.

⁴ _ قال ابن المنذر في الأوسط: "ورخصت طائفه في السجود بعد العصر وبعد الصبح رويانا عن الشعبي انه قال اذا قرأت القرآن فاتيت علي السجدة فاسجد اي ساعه كانت ولا تختصرن السجدة من يقرأ القرآن فيسجد فيها وقرأ الحسن البصري سجده بعد العصر فسجد ومن روي عنه انه قال يسجد بعد صلاه العصر وقبل طلوع الشمس عطاء وسالم والقاسم وعكرمة وكان النخعي يقول اذا قرأ السجدة بعد الغداة او بعد العصر سجد اذا كان وقت صلاه وقال حماد بن ابي سليمان اذا كان في وقت صلاه فلا باس وقال الشافعي من قرأ سجده بعد

تنبيه: في هذا المبحث كله أحكام خاصة بسجدة التلاوة ذكرت أقوال المذاهب فيها ثم الأقوال المخالفة لها مسندة إلى قائلها، ولم أعمد إلى الترجيح بين الأقوال خشية الإطالة، وخشية الخروج عن مقصود البحث، وهذه المسائل في أحكام سجود التلاوة تراجع في كتب الفقه ففيها من التفصيل أكثر مما ذكرته، ومذهب الباحث من هذه المسائل هو مذهب الإمام مالك فقد ركزت على ذكر أقواله مسندة مع أدلتها ووجه استدلالها كما يذكره رواد المذهب أمثال ابن عبد البر وغيره، ثم إن الأمر في سجود القرآن سعة والاختلاف في مسأله رحمة.

سادسا كيفية سجود التلاوة: من خلال ما تقدم من أحكام ومسائل في سجود التلاوة ألخص كيفيتها كالآتي: من قرأ القرآن وقرأ موضعا فيه سجدة، يشترط له الطهارة قبل ذلك للشروع في عبادتين عبادة تلاوة القرآن مع عبادة سجود التلاوة أو عبادة الصلاة مع عبادة سجود التلاوة، فإن انتقض وضوءه أعاد من جديد؛ لتحصيل الأجر والثواب. وإن قرأ محدثا خارج الصلاة وسجد للتلاوة فلا إثم عليه وجاز له ذلك، أما من كان في الصلاة فلا يجوز له الصلاة والسجود للتلاوة إلا بوضوء.

وعند قراءته موضع السجدة خارج الصلاة فإن شاء كبر وسجد، وإن شاء سجد بلا تكبير، وفي سجوده يقول: سجد وجهي للذي خلقه وشق سمعه وبصره بحوله وقوته فتبارك الله أحسن الخالقين، اللهم اكتب لي بها أجرا وضع عني بها وزرا وجعلها لي عندك ذخرا وتقبلها مني كما تقبلتها من عبدك داوود. وهذا القول المأثور هو مما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن بكر بن عبد الله بن المزني، أن رجلا أتى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله رأيت كأن رجلا يكتب القرآن وشجرة حذائه فلما مر بموضع السجدة التي في ص سجدة، وقالت: اللهم أحدث لي بها شكرا وأعظم لي بها أجرا واحطط بها وزرا. فقال النبي ﷺ فنحن احق من الشجرة¹.

العصر او بعد الصبح او بعد الفجر فليسجد وقال اصحاب الراي في السجدة يقرؤها بعد العصر قبل ان تغيب الشمس وبعد ما صلي الفجر قبل ان تطلع الشمس قالوا يسجدها". 274/5 - 275.

وقال الشوكاني: "روي عن بعض الصحابة أنه يكره سجود التلاوة الأوقات المكروهة. والظاهر عدم الكراهة، لأن المذكور ليس بصلاة، والأحاديث الواردة في النهي مختصة بالصلاة". نيل الأوطار، الشوكاني، 126/3.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب السجدة على من استمعها، ح5869، 337/3. وسند عبد الرزاق عن ابن عيينة، عن عاصم بن سليمان، عن بكر بن عبد الله بن المزني. والأثر فيه جهالة راو، وقد أخرجه الشافعي. السنن المأثورة للشافعي، أبو إبراهيم المزني، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، ط1، الناشر: دار المعرفة، بيروت لبنان، 1406هـ، باب ماء في الصلاة على الراحلة، ح95، ص169. ومن طريقه أخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار وقال هذا منقطع. باب السجود في ص، ح4459، 250/3. ورواه في كنز العمال. ح22310،

وبعد فراغه من السجود ومن دعائه إن شاء سلم وإن شاء فلا، ويستحب إيقاعه لسجود التلاوة خارج أوقات النهي عن الصلاة، فإن سجد للتلاوة بعد الصبح أو بعد العصر جاز، وإن كان مع غيره يستمع له من معلم أو متعلم ونحوه هو أيضا يشرع بالسجود مع التالي. وقد عقد لها عبد الرزاق بابا في مصنفه سماه السجدة على من استمعها، وجاء فيه كما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ علينا القرآن، فإذا مر بسجدة كبروا سجد فسجدنا معه¹. وإن لم يسجد مع التالي لا شيء عليه، والله أعلم.

ملخص الفصل الثالث: سجود القرآن فرع من سابقه (تفرع من المصحف) تتبعت فيه الآثار التي فيها مواضع سجود التلاوة وقد فصلت القول في اختلافها بين مصاحف المشاركة والمغاربة، وختمته ببعض الأحكام الفقهية المتعلقة بسجدة التلاوة - في حكمها، حكم وضع علاماتها في المصحف، حكم الطهارة لها، حكم التكبير والتسليم لها وحكم إيقاعها أوقات النهي عن الصلاة - فجمعت الآثار من مصنف عبد الرزاق الدالة على هذه الأحكام مفصلا تحت كل حكم مذهب الإمام مالك رحمه الله تعالى فيه.

145/8. وقال الألباني: طريق عبد الرزاق إسناده صحيح مرسل. السلسلة الصحيحة، الألباني، ح 2710، 473/6. وأخرجه الترمذي في سننه من طريق آخر فقال: حدثنا قتيبة حدثنا محمد بن يزيد بن خنيس حدثنا الحسن بن محمد بن عبيد الله بن أبي يزيد قال قال لي ابن جريج يا حسن أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد عن عباس قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله إني رأيتني الليلة وأنا نائم كأني أصلي خلف شجرة فسجدت الشجرة لسجودي فسمعتها وهي تقول اللهم اكتب لي بها عند أجرا وضع عني بما وزرنا واجعلها لي عند ذخرا وتقبلها مني كما تقبلتها من عبد داود. قال الحسن قال لي ابن جريج قال لي جدك قال ابن عباس فقرأ النبي ﷺ سجدة ثم سجد؟ قال فقال ابن عباس فسمعتة وهو يقول مثل ما أخبره الرجل عن قول الشجرة. قال الترمذي وفي الباب عن أبي سعيد. قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب من حديث ابن عباس لا نعرفه إلا من هذا الوجه. باب ما يقول في سجود القرآن، ح 579، 472/2.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب السجدة على من استمعها، ح 5911، 345/3. والأثر سبق تحريجه. وما في معناه ما يفيد أن المستمع يسجد للتلاوة مع التالي أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء السجود واجب قال لا بلغني أن عمر بن الخطاب بينا هو يقرأ سورة فيها سجدة فسجد من حوله فقال لولا أنكم سجدتم ما سجدت وليس في الصلاة. باب السجدة على من استمعها، ح 5905، 344/3. وأخرج عبد الرزاق عن الزهري عن بن المسيب أن عثمان مر بقاص فقرا سجدة ليسجد معه عثمان فقال عثمان إنما السجود على من استمع ثم مضى ولم يسجد قال الزهري وقد كان بن المسيب يجلس في ناحية المسجد ويقرأ القاص السجدة فلا يسجد معه ويقول إني لم أجلس لها. ح 5906، 344/3. وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن سليمان بن حنظلة قال قرأت عند بن مسعود السجدة فنظرت إليه فقال ما تنظر أنت قرأتها فإن سجدت سجدنا. ح 5607، 344/3. وأخرج عبد الرزاق عن معمر أو غيره عن قتادة عن مطرف بن عبد الله أن عمران بن الحصين مر بقاص فقرأ القاص سجدة فمضى عمران ولم يسجد معه وقال إنما السجدة على من جلس لها. ح 5910، 345/3. وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه أن عمر قرأ على المنبر سورة فيها سجدة ثم نزل فسجد وسجد الناس معه فقرا في الجمعة التي تليها تلك السورة فلما بلغ قريبا من السجدة تمها الناس للسجود فقال إنها ليست علينا إلا أن نشاء فقرأها ولم يسجد. ح 5912، 346/3.

الجامعة الأميرية
العلم الإسلامية

الباب الثالث: علوم القرآن المتعلقة بقراءته، وفيه فصلان:

الفصل الأول: الأحرف السبعة.

الفصل الثاني: تجويد القرآن.

الفصل الأول: الأحرف السبعة

المبحث الأول: تجميع الآثار وتخريجها

المبحث الثاني: المسائل التي يذكرها المصنفون في علوم القرآن في نوع الأحرف السبعة

المطلب الأول: الأحرف السبعة في اللغة

المطلب الثاني: معنى الأحرف السبعة في الاصطلاح

المبحث الثالث: ما يتبع الأحرف السبعة من مسائل

المطلب الأول: اشتغال المصاحف العثمانية على الأحرف السبعة

المطلب الثاني: حكم القراءة بالأحرف المخالفة لمصحف عثمان رضي الله عنه.

المطلب الثالث: مجمل القول في المقارنة بين ما دلت عليه آثار المصنف وما يذكره المصنفون في علوم القرآن

في نوع الأحرف السبعة

ملخص الفصل الأول

القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الأول: تجميع الآثار وتخريجها

- أخرج عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القارئ، أنهما سمعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: مررت بهشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاستمعت قراءته فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكذبت أن أساوره في الصلاة فنظرته حتى سلم، فلما سلم لبيته بردائه، فقلت: من أقرأك هذه السورة التي أسمعك تقرأها؟ قال: أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: قلت له كذبت، فوالله إن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو أقرأني هذه السورة التي تقرأها¹.

- أخرج عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: أقرأني جبريل على حرف فراجعت، فلم أزل استزيده ويزيدني حتى انتهى إلى سبعة أحرف. قال الزهري: وإنما هذه الأحرف في الأمر الواحد الذي ليس فيه حلال ولا حرام².

- أخرج عبد الرزاق عن بن جريج، قال أخبرني عطاء، أنه سمع ابن عباس يراها الآن حلالاً، وأخبرني أنه كان يقرأ فما استمتعتم به منهن إلى أجل فآتوهن أجورهن، وقال ابن عباس في حرف إلى أجل³.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب على كم أنزل القرآن من حرف، ح20369، 218/11. والحديث متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه، باب كلام الخصوم بعضهم في بعض، ح2419، 122/3. وباب أنزل القرآن على سبعة أحرف، ح4992، 184/6. وباب من لم ير بأساً أن يقول سورة البقرة وسورة كذا وكذا، ح5041، 194/6. وأخرجه مسلم في صحيحه، باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه، ح818، 560/1. والحديث بطوله كما أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القارئ أنهما سمعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: مررت بهشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت قراءته فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكذبت أن أساوره في الصلاة فنظرته حتى سلم، فلما سلم لبيته بردائه فقلت من أقرأك هذه السورة التي أسمعك تقرأها. قال أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال قلت له كذبت فوالله إن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو أقرأني هذه السورة التي تقرأها. قال فانطلقت أقوده إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقلت يا رسول الله إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تفرئها وأنت أقرأني سورة الفرقان. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسله يا عمر. أقرأ يا هشام، فقرأ عليه القراءة التي سمعت فقال النبي صلى الله عليه وسلم هكذا أنزلت. ثم قال أقرأ يا عمر، فقرأت القراءة التي أقرأني النبي صلى الله عليه وسلم، ثم قال هكذا أنزلت. ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقروا منه ما تيسر.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب على كم أنزل القرآن من حرف، ح20370، 219/11. والحديث متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه بلا زيادة قول الزهري، باب أنزل القرآن على سبعة أحرف، ح4991، 184/6. وأخرجه مسلم في صحيحه بزيادة قول الزهري بهذه الألفاظ «بلغني أن تلك السبعة الأحرف إنما هي في الأمر الذي يكون واحداً، لا يختلف في حلال ولا حرام». باب بيان أن القرآن أنزل على سبعة أحرف، ح819، 561/1. وقول الزهري أخرجه أبو داود في السنن استقلالاً عن الحديث وقال الألباني صحيح مقطوع. باب أنزل القرآن على سبعة أحرف، ح1476، 76/2.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب المتعة، ح14022، 498/7. والأثر رواه الطبراني في المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط2، دار النشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ح10782، 320/10. ورواه الحاكم في المستدرک وقال: هذا حديث صحيح على شرط

- أخرج عبد الرزاق عن الثوري، عن الاعمش، عن إبراهيم، عن همام بن الحارث، عن أبي الدرداء أنه أقرأ رجلاً شجرة الزقوم طعام الاثيم، قال: فقال الرجل طعام اليتيم. قال: فقال أبو الدرداء الفاجر¹.
- أخرج عبد الرزاق عن الثوري، عن الاعمش، عن إبراهيم، قال: قال عبد الله: ليس الخطأ أن تقرأ بعض القرآن في بعض ولا أن تحتّم آية غفور رحيم بعليم حكيم أو بعزير حكيم، ولكن الخطأ أن تقرأ ما ليس فيه، أو تحتّم آية رحمة بآية عذاب².
- أخرج عبد الرزاق عن معمر، قال أخبرني من سمع عكرمة يقول: مكث النبي ﷺ بمكة خمس عشرة سنة، منها أربع أو خمس يدعو إلى الإسلام سرا وهو خائف، حتى بعث الله على الرجال الذين أنزل فيهم إنا كفيناك المستهزئين الذين جعلوا القرآن عضين، والعضين بلسان قريش السحر يقال للساحرة عاضهة³.
- أخرج عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة، قال: في حرف ابن مسعود فامضوا إلى ذكر الله، وهي كقوله إن سعيكم لشتى. قال معمر: وسمعت غيره يقول إذا كنت فيها فأنت فيها، يقول: إذا كنت فيها تنهياً لها فأنت تسعى إليها⁴.

مسلم ولم يخرجاه. وقال الذهبي: على شرط مسلم. المستدرک للحاکم، ح3192، 334/2. وذكره ابن حجر في الإتحاف وقال أنبأنا أبو زكريا العنبري، حدثنا محمد بن عبد السلام، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا النضر بن شميل، أنبأنا شعبة، حدثنا أبو مسلمة، عنه، بهذا. وقال: صحيح على شرط مسلم. إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: زهير بن ناصر الناصر، ط1، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة، 1415هـ/1994م، ح8995، 93/8.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب تعاهد القرآن ونسيانه، ح5986، 364/3. والأثر أخرجه الحاكم في المستدرک وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وقال الذهبي: على شرط البخاري ومسلم. المستدرک للحاکم، ح3684، 489/2.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب تعاهد القرآن ونسيانه، ح5985، 364/3. والأثر أخرجه أبو يوسف في الآثار، تحقيق: أبو الوفاء، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، باب السهو، ح223، ص44. وأخرجه البيهقي في الشعب عن طريق إبراهيم عن همام عن عبد الله. ح2272، 422/2. قال البيهقي رحمه الله: "يعني والله أعلم. ليس الخطأ المأثوم به مخطئه أن يقرأه هكذا لأن الذي قراه من جملة ما نزل من القرآن و هو من أسماء الله عز و جل فلا يأثم بقراءته في غير موضعه والله أعلم. وروى الطبراني ما في معناه المعجم الكبير، ح8683، 138/9.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب وقعة بني النضير، ح9734، 361/5. والأثر سبق تحريجه.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب السعي إلى الصلاة، ح5346، 207/3. والأثر أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ح9560، 307/9. قال الهيثمي: وقتادة لم يدرك ابن مسعود ولكن رجاله ثقات. مجمع الزوائد، باب سورة الجمعة، ح11418، 265/7. وما في معناه رواه البيهقي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في السنن الكبرى، باب صفة المشي إلى الجمعة، ح6078، 227/3. ورواه أيضا الإمام مالك في الموطأ عن عمر رضي الله عنه من طريق الزهري، موطأ الإمام مالك رواية أبي مصعب الزهري، تحقيق: بشار عواد معروف ومحمود خليل، الناشر: مؤسسة الرسالة، 1412 هـ، باب المشي إلى الجمعة، ح455، 174/1. قال أئمن صالح شعبان: إسناده صحيح إلى الزهري. جامع الأصول في أحاديث الرسول، ابن الأثير، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط مع تعليقات أئمن صالح شعبان، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، 1392هـ / 1972م، ح969، 499/2. وقال البخاري في صحيحه: وقرأ عمر: «فامضوا إلى ذكر الله». صحيح البخاري، باب قوله: وآخرين منهم لما يلحقوا بهم، 151/6.

- أخرج عبد الرزاق عن معمر، عن عطاء الخرساني في قوله إلا أن يأتين بفاحشة مبينة قال: كان ذلك قبل أن تنزل الحدود وكانت المرأة إذا أتت بالفاحشة أخرجت. قال معمر، وقال قتادة: الفاحشة النشوز في حرف ابن مسعود إلا أن يفحشن¹.

- أخرج عبد الرزاق قال أخبرنا معمر، عن أبي إسحاق، والأعمش قالوا: في حرف ابن مسعود فصيام ثلاثة أيام متتابعات. قال أبو إسحاق وكذلك نقرأها².

قلت: هذه الآثار المخرجة فيها فوائد كثيرة في علم الأحرف السبعة، والذي كان معروفا زمن النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة رضي الله عنهم والتابعين، وفيها تلميح عن معناها وكذا حكمها؛ لذا قسمت دراسة العلم قسمين، الأول في بيان معناها اللغوي والاصطلاحي، والثاني حصرت فيه بعض ما يتبع في معنى الأحرف السبعة من مسائل كما سيأتي.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب إلا أن يأتين بفاحشة، ح11020، 323/6. والأثر لم أجد له تخریجاً في كتب الحديث، وفي إسناده قتادة لم يدرك ابن مسعود رضي الله عنه كما قال الهيثمي آنفاً.

² - مصنف عبد الرزاق، باب صيام ثلاثة أيام وتقديم التكفير، ح16103، 514/8. والأثر أخرجه البيهقي وقال: وكل ذلك مراسيل عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه والله أعلم. السنن الكبرى، البيهقي، ح20506، 60/10. وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى أيضاً من طريق أبي رضي الله عنه باب التتابع في صوم الكفارة، ح20502، 60/10. قال البيهقي: وروي أيضاً عن ابن مسعود، والرواية عنهما وقعت مرسله، والله أعلم. معرفة السنن والآثار، البيهقي، ط1، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار الوفاء، المنصورة القاهرة، 1412هـ / 1991م، ح19586، 184/14. وأخرجه الحاكم في المستدرک من طريق أبي رضي الله عنه وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. وقال الذهبي: صحيح. المستدرک للحاكم، ح3091، 303/2. وقال الألباني: صحيح. قرأ أبي وابن مسعود: (فصيام ثلاثة أيام متتابعات). وقال معقبا لما قال البيهقي أنه مرسل: قال "قلت: بين ولادة مجاهد ووفاة ابن مسعود نحو عشر سنوات، فمن الممكن أن يكون سمع منه". وقال: وبالجملة فالحديث أو القراءة ثابت بمجموع هذه الطرق عن هؤلاء الصحابة: ابن مسعود وابن عباس وأبي. والله أعلم. إرواء الغليل في تخریج أحاديث منار السبيل، ناصر الدين الألباني، إشراف: زهير الشاويش، ط2، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، 1405هـ / 1985م، ح2578، 203-204.

دراسة الآثار المخرجة

المبحث الثاني : المسائل التي يذكرها المصنفون في علوم القرآن في نوع الأحرف السبعة

المصنفون في علوم القرآن يسردون الأقوال في معنى الأحرف السبعة ثم يُتبعون ذلك باشمال المصاحف العثمانية عليها، وفي هذا المبحث سأقتصر على معنى الأحرف السبعة في اللغة والاصطلاح تاركاً ما قيل في اشمال المصاحف عليها في المبحث الثاني.

المطلب الأول: الأحرف السبعة في اللغة

الأحرف السبعة مركب إضافي يتكون من مفردتين. الأولى الأحرف، والثانية السبعة.

أولاً الأحرف في اللغة:

- الحرف هو الطرف: وحرف الشيء طرفه وجمعه أحرف وحروف، يقال حرف السيف وحرف السفينة وحرف الجبل، وحروف الهجاء أطراف الكلمة والحروف العوامل في النحو أطراف الكلمات الرابطة بعضها ببعض¹، والحرف واحد حروف التهجي الثمانية والعشرين، سمي بالحرف الذي هو في الأصل الطرف والجانب². وناقاة حرف أي مهزولة شبهت بحرف كتابة لدقتها وهزالها³.

- الحرف هو الشك والعدول والكسب، وكل شك في شيء فهو على حرف لا يثبت ولا يدوم وتقول: إنما أنت لي على حرف، أي لا أثق بك⁴. وحرف عن الشيء يحرف حرفاً وانحرف وتحرف واحرورف عدل، وقلم محرف عدل بأحد حرفيه على الآخر⁵. وفلان يحرف لعياله أي يكسب، أحرف إحرافاً، إذا نما ماله وصلح. وفلان حريف فلان أي معامله، وكل ذلك من حرف واحترف أي كسب⁶.

¹ _ راجع: مفردات غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، ط1، الناشر: الدار الشامية، دمشق، 1412هـ، ص228.

² _ تاج العروس، مرتضى الزبيدي، 130/23.

³ _ لسان العرب، ابن منظور، 41/9.

⁴ _ مجاز القرآن، أبو عبيدة معمر بن المثنى، تحقيق: مُحمد فواد سركين، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، 1381هـ، 46/2.

⁵ _ المحكم والمحيط الأعظم، المؤلف: ابن سيده، تحقيق: عبد الحميد هندراوي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م، 307/3.

⁶ _ معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، 42/2.

– الحرف هو الوجه والقراءة: قال الإمام الداني¹: "يراد به الوجه بدليل قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَٰلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ ﴿١١﴾﴾ الـ هـ ج. فالمراد بالحرف هاهنا الوجه الذي تقع عليه العبادة.. وسمى النبي ﷺ هذه الأوجه المختلفة من القراءات أحرفا على معنى أن كل شيء منها وجه على حدته غير الوجه الآخر، كتحقيق قوله: ومن الناس من يعبد الله على حرف أي: على وجه"². وقال أبو علي الفارسي³: "في قوله ﷺ: «سبعة أحرف» أي: سبعة أوجه وأنها"⁴.

– الحرف هو اللغة: قال ابن الأثير⁵ في شرح حديث النبي ﷺ: «نزل القرآن على سبعة أحرف كلها كاف شاف» قال: "أراد بالحرف اللغة"⁶. ومثله الفيروز ابادي⁷ في قوله: "ونزل القرآن على سبعة أحرف: سبع

¹ – هو: عثمان بن سعيد بن عثمان، أبو عمرو الداني، برع في علم القرآن ورواياته وتفسيره. من أهل دانية بالأندلس. ولد سنة واحد وسبعين وثلاثمائة. له التيسير في القراءات السبع، والإشارة، والمقنع في رسم المصاحف والمحكم في نقط المصاحف، والاهتدا في الوقف والابتداء، والموضح للمذاهب القراء، وجامع البيان في عد أي القراءان، وطبقات القراء.. وغيرها. توفي بالأندلس سنة أربع وأربعين وأربعمائة. راجع ترجمته في: سير أعلام النبلاء، 77/18. ومفتاح السعادة، 1/386.

² – الأحرف السبعة للقرآن، أبو عمرو الداني، تحقيق: عبد المهيمن طحان، ط1، الناشر: مكتبة المنارة، مكة المكرمة، 1408هـ، ص27-28. وراجع: جامع البيان في القراءات السبع، أبو عمرو الداني، ط1، الناشر: جامعة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، 1428هـ/2007م، 106/1-107. وقبله ذكر الإمام الداني معنى الحرف هو اللغة ثم انتقل إلى المعنى الثاني وهو الوجه والقراءة.

³ – هو: أبو علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي الفسوي. إمام النحو. ولد ثمان وثمانين ومائتين. له كتاب (الحجة) في علل القراءات، وكتابا (الإيضاح) و (التكملة). عاش تسعا وثمانين سنة. مات ببغداد في ربيع الأول سنة سبع وسبعين وثلاث مائة. راجع ترجمته في طبقات النحويين واللغويين: 130، الفهرست: 95، تاريخ بغداد: 7 / 275 – 276، نزهة الالباء: 315 – 317.

⁴ – الحجة للقراء السبعة، أبو علي الفارسي، تحقيق: بدر الدين قهوجي وبشير جويجاوي، وراجعوه ودققه: عبد العزيز رباح وأحمد يوسف الدقاق، ط2، الناشر: دار المأمون للتراث، دمشق، 1413هـ/1993م، 5/1.

⁵ – هو: مجد الدين، أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني، الجزائري، ثم الموصل، الكاتب، ابن الأثير، صاحب (جامع الأصول) و(غريب الحديث)، توفي سنة ست وست مائة بالموصل. راجع ترجمته في «معجم الأدباء» (6/291) و«التكملة لوفيات النقلة» (2/191)، و«مرآة الجنان» (4/11)، و«بغية الوعاة» (2/374).

⁶ –. النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت، 1399هـ/1979م، 369/1.

⁷ – هو: محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم بن عمر، أبو طاهر، مجد الدين الشيرازي الفيروزي ابادي من أئمة اللغة والأدب. ولد سنة تسع وعشرين وسبعمائة. أشهر كتبه القاموس المحيط، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، توفي سنة سبعة عشر وثمانمائة. راجع ترجمته في البدر الطالع 2/280، والضوء اللامع 10/79، والعقود اللؤلؤية 2/264. وأزهار الرياض 3/38 – 53، والشقائق النعمانية 1/32، ومجلة الجنان ص701، وروضات الجنات ص716، والتيمورية 1/163، وأنيس المجلس 2/123.

لغات"1.

مما سبق دلت معاجم اللغة على معنى الحرف شارحة لكلام الله تعالى حيث ورد موضع الحرف أو حديث الرسول ﷺ أو استعمال العرب له، وأشهر معانيه: الطرف، الشك والعدول، الوجه واللغة. والتي لها حظا وتوجيها في الاصطلاح كما سيأتي بيان ذلك خاصة في المعنيين الأخيرين.

ثانيا : تعريف السبعة في اللغة. السين والباء والعين أصلان مطردان صحيحان: أحدهما في العدد، والآخر شيء من الوحوش². فما بين السادس والثامن من العدد ويقال هو سابع سبعة أحد السبعة. والسبع من ألفاظ العدد للمؤنث والسبعة من ألفاظ العدد للمذكر³، وبتصغيرها سميت سبيعة⁴.

والسبعون عدد مذكر وهو العقد الذي بين الستين والثمانين ، وقد تكرر ذكره في القرآن والحديث. والعرب تضعها موضع التضعيف والتكثير، كقوله تعالى : ﴿ اَسْتَغْفِرْ لَهُمْ اَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ اِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾⁵ **ال قوة.** فلن يغفر الله لهم هو ليس من باب حصر العدد، فإنه لم يرد الله عز وجل أنه إن زاد على السبعين غفر لهم ، ولكن المعنى إن استكثرت من الدعاء والاستغفار للمنافقين لم يغفر الله لهم⁵. والعرب تضع التسبيع موضع التضعيف والتكثير أيضا كقوله تعالى ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سَنَابِلٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾⁶ **ال بقرة.** ومنه قول الأعرابي لرجل أعطاه درهما سبع الله لك الأجر أراد التضعيف. وفي نوادر الأعراب سبع الله لفلان تسبيعا وتبع له تتبععا أي تابع له الشيء بعد الشيء وهو دعوة تكون في الخير والشر، والعرب تضع التسبيع موضع التضعيف وإن جاوز السبع⁶.

¹ _ القاموس المحيط، الفيروزآبادي، 1033/1. ومثل ذلك يذهب الأزهري وأبو عبيد وأبو العباس أحمد بن يحيى في تبين معنى الحرف أنه اللغة. راجع تهذيب اللغة، الأزهري، 98/2.

² _ معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، 128/3.

³ _ المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون، 414/1.

⁴ _ المغرب في ترتيب المعرب لعلي بن المطرز، 380/1.

⁵ _ تاج العروس مرتضى الزبيدي، 170/21.

⁶ _ لسان العرب، ابن منظور، 146/8.

المطلب الثاني: معنى الأحرف السبعة في الاصطلاح

عقد عبد الرزاق في مصنفه باباً سماه على كم أنزل القرآن من حرف، واستناداً للتبعي لأحاديث المصنف أجزم بعدم وجود نص صريح من النبي ﷺ أو أصحابه رضوان الله عليهم يفيد حقيقة الأحرف السبعة، وما سأذكره في معنى الأحرف السبعة ما هي إلا اجتهادات المجتهدين الذين إن أصابوا فلهم أجران وإن أخطأوا فلهم أجر واحد، وقد أوصلهم اجتهادهم إلى نحو أربعين قولاً في معنى الأحرف السبعة كما أوردها صاحب الإتيان، ولم يسلم أي قول منها من الاعتراض عليه والنقد، والآثار التي أخرجها صاحب المصنف أعطتني لمحة عن معنى الأحرف السبعة سأستعين بها في تبين القول الأقرب للصواب، وسأوجهه لما يصلح له، كل ذلك باجتهاد لا أدعي فيه الصواب الذي لا يحتل الخطأ. فأقول وبالله التوفيق: أخرج عبد الرزاق بسنده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: مررت بهشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاستمعت قراءته فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئها رسول الله ﷺ، فكدت أن أساوره في الصلاة فنظرته حتى سلم، فلما سلم لببته بردائه، فقلت: من أقرأك هذه السورة التي أسمعك تقرأها؟ قال: أقرأنيها رسول الله ﷺ. قال: قلت له كذبت، فوالله إن رسول الله ﷺ هو أقرأني هذه السورة التي تقرأها¹.

دلالات الأثر: دل الأثر على أمور سأستعين بها في اختيار القول الأقرب لمعنى الأحرف السبعة ومن ذلك:

- الاختلاف في قراءة هشام رضي الله عنه وعمر رضي الله عنه لم يكن في موضع واحد بل في أكثر من موضع؛ بدليل قول عمر رضي الله عنه يقرأ بحروف كثيرة.
- حقيقة الاختلاف كان في الألفاظ المختلفة لا في المعاني التي تقتضي التضاد؛ لأن كلي قراءتهما صواب.
- الغاية من الأحرف السبعة هو للتخفيف على الناس.
- الأحرف السبعة وحي من الله تعالى وليست من اجتهاد الصحابة.
- أهم ما يلاحظ على أحاديث الأحرف السبعة أن النبي ﷺ لم يبين معناها ولا عمر رضي الله عنه ولا هشام رضي الله عنه ولا أحد غيرهما من الصحابة رضي الله عنهم؛ والعلة في ذلك أنهم كانوا يعرفون معناها؛ بدليل أنهم في كلامهم يستعملون الأحرف ويُعبرون بها، ولم يصدر عنهم استفهام عن معناها لوضوحها. فقد أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يقرأ فما استمتعتم به منهن إلى أجل فآتوهن أجورهن. وقال ابن عباس

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب على كم أنزل القرآن من حرف، ح20369، 218/11. والأثر سبق تخريجه.

في حرف إلى أجل¹. وكل الآثار التي أوردتها في مبتدأ الفصل عبر السلف فيها بلفظ الحرف. وفي هذا الأثر خاصة قال ابن عباس رضي الله عنهما في حرف، وذلك لا يحتمل إلا أنه يقصد الأحرف السبعة التي نزل عليها القرآن، ولم يقع استفهام من الصحابة عن الحرف الذي يقصده ابن عباس رضي الله عنهما؛ فدل على معرفتهم له، إذ لو خفي عليهم معناه ما كانوا ليسكتوا، فقد ثبت أنهم كانوا يسألون النبي صلى الله عليه وسلم عن كل ما خفي عليهم، والأحرف السبعة من الأمور المهمة فلقد كان عمر رضي الله عنه وهشام رضي الله عنهما يقتتلان، بدليل قول عمر رضي الله عنه فليبتته بردائه.

الأقوال الواردة في معنى الأحرف السبعة: جمعت الأقوال ونظمتها وفق خمسة، كالآتي:

القول الأول: ما نقله السيوطي عن ابن حبان² وبلغت خمسة وثلاثين قولاً مدارها عن الأحكام والتفسير، من أمر ونهي وحلال وحرام ومحكم ومتشابه مما لا يعلم معناه إلا الراسخون في العلم وترغيب وترهيب ووعد ووعيد وصفات الباري عز وجل وأسمائه وغير ذلك³.

كلها مردود بدليل ما أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: أقراني جبريل على حرف فراجعته، فلم أزل استزيده ويزيدني حتى انتهى إلى سبعة أحرف. قال الزهري: وإنما هذه الأحرف في الأمر الواحد الذي ليس فيه حلال ولا حرام⁴.

وتقرر مما سبق أن الأقوال التي حكاهما ابن حبان تعارض الأثر الذي أخرجه عبد الرزاق من قول الزهري،

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب المتعة، ح 14022، 498/7. والأثر سبق تخريجه.

² _ هو أبو حاتم، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ البستي. ولد سنة بضع وسبعين ومئتين. صنف المسند الصحيح، وكتاب التاريخ وكتاب الضعفاء. توفي بسجستان بست في شوال سنة أربع وخمسين وثلاث مئة. راجع ترجمته في معجم البلدان: 415/1، إنباه الرواة: 3/122، المختصر في أخبار البشر: 105/2، تلخيص ابن مكنوم: 207، الواقي بالوفيات: 317/2-318.

³ _ راجع الأقوال التي رواها السيوطي عن ابن حبان في الانتقان، 173/1-176. وقال ابن حبان بعد ذكره لهذه الأقوال: فهذه خمسة وثلاثون قولاً لأهل العلم واللغة في معنى إنزال القرآن على سبعة أحرف وهي أقاويل يشبه بعضها بعضها وكلها محتملة وتحتل غيرها. وقال المرسي: هذه الوجوه أكثرها متداخلة ولا أدري مستندها ولا عمن نقلت ولا أدري لم خص كل واحد منهم هذه الأحرف السبعة بما ذكر مع أن كلها موجودة في القرآن فلا أدري معنى التخصيص! وفيها أشياء لا أفهم معناها على الحقيقة وأكثرها يعارضه حديث عمر مع هشام بن حكيم الذي في الصحيح فإنهما لم يختلفا في تفسيره ولا أحكامه إنما اختلفا في قراءة حروفه. الانتقان، السيوطي، 176/1.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب على كم أنزل القرآن من حرف، ح 20370، 219/11. والأثر سبق تخريجه.

ثم إن النبي ﷺ محال أن يصوب كلتا القراءتين إن كان الأول قرأ أمراً والآخر قرأها نهيًا¹، ثم إن عمر رضي الله عنه وهشام رضي الله عنه اختلفا في القراءة لا في المعاني التي تقتضي التضاد مما بينته سابقا في دلالات حديث الأحرف السبعة.

القول الثاني: ذهب ابن سعدان النحوي² إلى أنها من المشكل الذي لا يعلم معناه³.

وهذا القول مردود بما قررته سابقا في دلالات حديث الأحرف السبعة من أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يعرفون معناها، ويرد هذا القول أيضا أمره ﷺ أمته أن تقرأ القرآن بهذه الأحرف فقال "اقرأوا ما تيسر"، وقد قرأ الصحابة رضي الله عنهم القرآن على النبي ﷺ بالأحرف السبعة وهي معلومة لديهم، ثم أقرؤوا الناس بها وتناقلتها الأمة بعد ذلك. ثم إن الحكمة من قوله ﷺ "اقرأوا ما تيسر" هو للتيسير على الأمة فكيف يتحقق التيسير بشيء مجهول⁴.

¹ قال الطبري: "ومعلوم أن تماريهم فيما تمارؤا فيه من ذلك، لو كان تماريًا واختلافًا فيما دلت عليه تلاوتهم من التحليل والتحرير والوعد والوعيد وما أشبه ذلك، لكان مستحيلًا أن يُصوّب جميعهم، ويأمر كل قارئ منهم أن يلزم قراءته في ذلك على النحو الذي هو عليه. لأن ذلك لو جاز أن يكون صحيحًا، وجب أن يكون الله جل ثناؤه قد أمر بفعل شيء بعينه وفرضه، في تلاوة من دلت تلاوته على فرضه - ونهى عن فعل ذلك الشيء بعينه وزجر عنه، في تلاوة الذي دلت تلاوته على النهي والزجر عنه، وأباح وأطلق فعل ذلك الشيء بعينه، وجعل لمن شاء من عباده أن يفعله ففعله، ولمن شاء منهم أن يتركه تركه في تلاوة من دلت تلاوته على التخيير! وذلك من قائله إن قاله، إثبات ما قد نفى الله جل ثناؤه عن تنزيهه وحكم كتابه فقال: افلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافًا كبيرًا". تفسير الطبري، 48/1.

² هو: محمد بن سعدان الكوفي، أبو جعفر: نحوي مقرئ ضريير. ولد سنة واحد وستين ومائة. له كتب في النحو والقراءات، منها (الجامع) و (المجرد) وغيرها. توفي سنة واحد وثلاثين ومائتين. راجع ترجمته في: نكت الهميان ص252، وبغية الوعاة ص45، وغاية النهاية 2/143، وإرشاد الأريب 7/12، وإنباه الرواة 3/140، سلم الوصول إلى طبقات الفحول 4/58.

³ علل ابن سعدان أن الحرف يصدق لغة على حرف الهجاء وعلى الكلمة وعلى المعنى وعلى الجهة. راجع قول ابن سعدان في الانتقان للسيوطي، 164/1. والبرهان للزركشي، 213/1.

⁴ راجع حديث الأحرف السبعة دراسة لإسناده ومنتنه واختلاف العلماء في معناه وصلته بالقراءات القرآنية، عبد العزيز بن عبد الفتاح القارئ، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1423هـ/2002م، ص49-50. قال المطرودي: "والحرف بعد تأمل في النصوص الصحيحة يدل على أنه لم يكن من المشكل بالنسبة للصحابة، وإنما هو من المحكم المفهوم؛ ولهذا فإن تأويله ليس من المتشابه الذي لا يمكن إدراكه عن طريق التفكير بالمنقول والمعقول، فقد فهم الصحابة ذلك وأدركوه، ووجدوا فيه التيسير والتسهيل على الأمة لتلقي القرآن وفهمه، فكيف يكون من المتشابه والقراءان بين أيدينا بقراءاته المتواترة عن النبي ﷺ عن طريق الصحابة. الأحرف القرآنية السبعة، عبد الرحمن بن إبراهيم المطرودي، ط1، دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1411هـ/1991م، ص21-22.

وقال الزرقاني: ويدفع هذا الرأي بأن لا نسلم ما قاله على إطلاقه من أن المشترك اللفظي لا يدرى أي معانيه هو المقصود؟ بل المشترك اللفظي يدل على معناه المقصود متى قامت قرينة تعين ذلك المعنى. تقول نظرت بالعين المجردة وشربت من عين زبيدة ومعناها واضح غير مشكل مع أن لفظ العين فيهما مشترك لفظي ولكن مدلوله يتعين في المثال الأول أن يكون جارحة الإنسان الباصرة، ومدلوله في المثال الثاني يتعين أن يكون نابعة الماء الجارية وذلك بقرينة لفظ نظرت في المعنى الأول ولفظ شربت في الثاني. وعلى هذا الباب جاء لفظ أحرف في

القول الثالث : ذهب القاضي عياض¹ إلى أنه لا يراد بالسبعة حقيقة العدد².

وهذا القول مردود بما ثبت في حديث الأحرف السبعة فإنه صريح في لفظ السبعة بمنطوقها ومفهومها، وما يدل على حقيقة العدد هو حصر عدد مرات استزادة النبي ﷺ لجبريل عليه السلام في الحديث : " فلم أزل أستزيده ويزيدني حتى انتهى إلى سبعة أحرف"³.

القول الرابع : تفسير الحرف بالقراءة، والمراد بالأحرف السبعة سبع قراءات حكاه الخليل بن أحمد⁴، ثم جاء بعده من تدبر وجوه الاختلاف في القراءة فحصرها في سبعة⁵.

الحديث الشريف فإن سياق الروايات السابقة يدل على أن المراد بالحرف معنى من معانيه السابقة على التعيين. مناهل العرفان، الزرقاني، 172/1.

¹ _ هو : عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن يحيى السبتي، أبو الفضل، ولد بسبته سنة ست وسبعين أربعاً، ولي قضاء سبته، ثم قضاء غرناطة. من تصانيفه "الشفاء بتعريف حقوق المصطفى"، و"ترتيب المدارك وتقريب المسالك في معرفة أعلام مذهب الإمام مالك"، و"الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع". توفي بمراكش مسموماً سنة أربع وأربعين وخمسمائة. راجع ترجمته في: فلائد العقيان ص 222، الصلة 2/ 453، شجرة النور الزكية 1/ 140، الفهرس التمهيدي ص 386.

² _ راجع هذا القول في فتح الباري لابن حجر: 23/9، والبرهان للزركشي: 212/1، والإنتقان للسيوطي: 164/1، والمرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز، أبو شامة المقدسي، تحقيق: طيار آلي قولاج، الناشر: دار صادر، بيروت، 1395هـ / 1975م، 99/1.

³ _ الحديث في صحيح البخاري، باب أنزل القرآن على سبعة أحرف، ح 4991، 184/6.

⁴ _ هو: الخليل بن أحمد الفراهيدي أبو عبد الرحمن البصري، منشى علم العروض. ولد سنة مائة للهجرة. توفي: سنة سبعين ومائة. راجع ترجمته في: طبقات النحويين للزبيدي: 47-51، معجم الأدباء: 11 / 72-77، الكامل لابن الأثير: 6 / 50، البلغة في تاريخ أئمة اللغة: 79، طبقات القراء لابن الجزري: 1 / 275.

⁵ _ قال ابن الجزري : "تتبع القراءات صحيحها وشاذها وضعيفها ومنكرها، فإذا هو يرجع اختلافها إلى سبعة أوجه من الاختلاف لا يخرج عنها، وذلك إما في الحركات بلا تغيير في المعنى والصورة: نحو (البخل) بأربعة (ويحسب) بوجهين، أو بتغيير في المعنى فقط نحو فتلقى آدم من ربه كلمات، وادكر بعد أمة، و (أمه) ، وإما في الحروف بتغيير المعنى لا الصورة نحو (تبلوا وتتلوا) و (نحيك ببدنك لتكون لمن خلفك) ونحيك ببدنك، أو عكس ذلك نحو (بصطة وبسطة) و (الصراط والسراط)، أو بتغييرهما نحو (أشد منكم، ومنهم) و(بأتل ويتأل) و(فامضوا إلى ذكر الله)، وإما في التقديم والتأخير نحو (فيقتلون ويقتلون) (وجاءت سكرت الحق بالموت)، أو في الزيادة والنقصان نحو (وأوصى ووصى) و(الذكر والأنثى) فهذه سبعة أوجه لا يخرج الاختلاف عنها، وأما نحو اختلاف الإظهار، والإدغام، والروم، والإشمام، والتفخيم، والترقيق، والمد، والقصر، والإمالة، والفتح، والتحقيق، والتسهيل، والإبدال، والنقل مما يعبر عنه بالأصول، فهذا ليس من الاختلاف الذي يتنوع فيه اللفظ والمعنى ; لأن هذه الصفات المتنوعة في أدائه لا تخرجه عن أن يكون لفظاً واحداً، ولئن فرض فيكون من الأول. ثم رأيت الإمام الكبير أبا الفضل الرازي حاول ما ذكرته فقال: إن الكلام لا يخرج اختلافه عن سبعة أوجه: (الأول) اختلاف الأسماء من الأفراد والتثنية والجمع والتذكير والتأنيث والمبالغة وغيرها. (الثاني) اختلاف تصريف الأفعال وما يسند إليه من نحو الماضي والمضارع والأمر والإسناد إلى المذكر والمؤنث والمتكلم والمخاطب والفاعل والمفعول به. (الثالث) وجوه الإعراب. (الرابع) الزيادة والنقص. (الخامس) التقديم والتأخير. (السادس) القلب والإبدال في كلمة بأخرى وفي حرف بأخر. (السابع) اختلاف اللغات من فتح وإمالة وترقيق وتفخيم وتحقيق وتسهيل وإدغام وإظهار، ونحو ذلك. ثم وقفت على كلام ابن قتيبة وقد حاول ما حاولنا بنحو آخر فقال: وقد تدبرت وجوه الاختلاف في القراءات فوجدتها سبعة: (الأول) في الإعراب بما لا يزيل صورتها في الخط ولا يغير معناها نحو هؤلاء بناتي هن أظهر

وهو المختار عند بعض المتأخرين¹.

وظاهر بطلان القول بسبع قراءات للقراء في معنى الأحرف السبعة؛ لوجود قاسم مشترك وهو لفظ السبعة ظانين الأحرف السبعة هي القراء السبعة المتواترة، ولا حاجة في التكلف في رده². في حين أن الخليل بن أحمد قال سبع قراءات ولم يقصد القراء السبعة، وهو متقدم عن عصرهم ووفاته متقدمة بكثير عند تسبيح السبعة كما مرت ترجمته.

واعترض على هذا القول بما ثبت عن النبي ﷺ في التخيير بين الأحرف بأي حرف قرأ فهو صواب، وأيضاً قد يجلب المشقة منه بدل التيسير³.

لكم و (أظهر) ، (وهل نجازي إلا الكفور) ونجازي إلا الكفور و (البخل والبخل، وميسرة وميسرة). (والثاني) الاختلاف في إعراب الكلمة وحركات بنائها بما يغير معناها ولا يزيلها عن صورتها نحو ربنا باعد و (ربنا باعد) وإذ تلقونه و (تلقونه) وبعد أمة و (بعد أمة). (والثالث) الاختلاف في حروف الكلمة دون إعرابها بما يغير معناها ولا يزيل صورتها نحو (وانظر إلى العظام كيف ننشرها) ونشرها وإذا فرغ عن قلوبهم و (فرغ). (والرابع) أن يكون الاختلاف في الكلمة بما يغير صورتها ومعناها نحو طلع نضيد في موضع، وطلع منضود في آخر. (والخامس) أن يكون الاختلاف في الكلمة بما يغير صورتها في الكتاب ولا يغير معناها نحو (إلا ذقية واحدة) وصيحة واحدة وكالعهن المنفوش و (كالصوف). (والسادس) أن يكون الاختلاف بالتقديم والتأخير نحو: (وجاءت سكرة الحق بالموت) في سكرة الموت بالحق. (والسابع) أن يكون الاختلاف بالزيادة والنقصان نحو (وما عملت أيديهم) وعملته، وإن الله هو الغني الحميد و (هذا أخي له تسع وتسعون نعجة أنتي). النشر في القراءات العشر، ابن الجزري، علي محمد الضباع، الناشر: دار الكتاب العلمية، بيروت، 26/1-28.

وقال الباقلائي: تدرت وجوه الاختلاف في القراءة فوجدتها سبعا منها ما تتغير حركته ولا يزول معناه ولا صورته مثل: هُنَّ أَطَهَّرُ لَكُمْ وَأَطَهَّرُ وَيَضِيقُ صَدْرِي وَيَضِيقُ. ومنها ما لا تتغير صورته ويتغير معناه بالإعراب مثل: رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا وباعد. ومنها ما تبقى صورته ويتغير معناه باختلاف الحروف مثل قوله: نُنَشِّرُهَا وَنَنْشُرُهَا. ومنها ما تتغير صورته ويبقى معناه كالعهن المنفوش وكالصوف المنفوش. ومنها ما تتغير صورته ومعناه مثل: وَطَلَحَ مَنْضُودٍ وَطَلَعَ مَنْضُودٍ. ومنها بالتقديم والتأخير كقوله: وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ وجاءت [سكرة] الحق بالموت. ومنها بالزيادة والنقصان مثل قوله: تَسْعُ وَتَسْعُونَ نَعَجَةً أَنْتِي. وقوله: وأما الغلام فكان كافرا وكان أبواه مؤمنين وقوله: فإن الله من بعد إكراههن هبن غفور رحيم. نقلا من الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، تحقيق: هشام سميح البخاري، الناشر: دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1423هـ/2003م، 46/1.

¹ راجع البرهان للزركشي، ص214-216. ومن متأخري زماننا رجحه: صبحي الصالح في مباحث في علوم القرآن، ط24، الناشر: دار العلم للملايين، 2000م، ص113. ورجحه الزرقاني في المناهل، 155/1. وغيرهم خلق كثير ومستندهم في ذلك هو الاستقراء فمن قال بهذا القول ممن تقدمهم (كابن الجزري وابن قتيبة وأبو الفضل الرازي والباقلاني) كلهم قالوا تتبعنا القراءات فكان اختلافها في سبعة وجوه مما نقلته آنفا بين يديك. قال الزرقاني: " هذا المذهب يعتمد على الاستقراء التام لاختلاف القراءات وما ترجع إليه من الوجوه السبعة" مناهل العرفان، الزرقاني، 157/1.

² كثير من المصنفات ذكرت هذا القول وبالغت في رده وأذكر على التمثيل لا للتعين الأحرف القرائية السبعة للمطرودي من ص22 إلى 30 كلها في هذا القول وفي رده وأراه بتكلف والله أعلم.

³ قال عبد العزيز القارئ: "لو كان هذا هو المراد بالأحرف إذن لزدادت عليهم المشقة وتحيروا في أمرهم وصعب عليهم الاختيار، ولكن أي اختيار هذا؟ لقد أخبر رسول الله ﷺ عن هذه الأحرف أنها كلها كاف شاف فبأيها قرؤوا فقد أصابوا. وأخبر أيضا أن طلبه من ربه هذه الرخصة كانت لأجل طوائف من الأمة هي أكثر من غيرها احتياجا إليها: العجوز والشيخ الكبير والغلام والجارية والرجل الذي لم يقرأ كتابا

القول الخامس: مذهب المتقدمين¹ وطائفة من العلماء، وهو تفسير الحرف باللغة في الجملة واختلفت تعابيرهم في تفصيل ذلك بين من قال هي سبع لغات كأبي عبيد²، ومن قال سبعة أوجه من المعاني بألفاظ مختلفة كالطبري. وهو الذي أميل إليه استنادا إلى آثار المصنف.

قال أبو عبيد: "وليس معنى تلك السبعة أن يكون الحرف الواحد يقرأ على سبعة أوجه، هذا شيء غير موجود، ولكنه عندنا أنه نزل على سبع لغات متفرقة في جميع القرآن من لغات العرب، فيكون الحرف منها بلغة قبيلة، والثاني بلغة أخرى سوى الأولى، والثالث بلغة أخرى سواهما، كذلك إلى السبعة. وبعض الأحياء أسعد بها وأكثر حظا فيها من بعض"³.

قط والخادم. فهل للجزري والرازي وابن قتيبة أن يجربوا كيف يختار هؤلاء نوعا من أنواعهم التي استنبطوها؟ وكيف يقرؤون به القرآن؟ وما هو وجه الرخصة لهم فيها؟ وكيف يكون التيسير عليهم بها؟". حديث الأحرف السبعة، عبد العزيز القارئ، ص 59. ويُعترض على هذا القول باعتراضات أخرى منها: "أن بعض وجوه التغيرات والاختلاف التي يذكرونها ورد بقراءات الآحاد، ولا خلاف في أن كل ما هو قرآن يجب أن يكون متواترا، وأكثرها يرجع إلى شكل الكلمة أو كيفية الأداء مما لا يقع به التغير في اللفظ، كاختلاف في الإعراب أو التصريف أو التفخيم والترقيق والفتح والإمالة والإظهار والإدغام والإشمام فهذا ليس من الاختلاف الذي يتنوع في اللفظ والمعنى، لأن هذه الصفات المتنوعة في أدائه لا تخرجه عن أن يكون لفظا واحدا". مباحث في علوم القرآن، مناع القطان، 165-166. ثم إن حصرهم وجوه الاختلاف في القراءة في سبعة فقط فيه تكلف؛ من اختلاف عباراتهم فزاد بعضهم أوجها تحت مسمى حرف والآخر أنقص وجها وجعل محله وجها آخر. ألم تر أن ابن قتيبة وابن الجزري لم يذكرنا اختلاف اللهجات من الأحرف السبعة. قال عبد العزيز القارئ: "لكننا ننكر عليهم أمرين أولهما محاولتهم حصر أنواع التغيرات في سبعة ليوافقوا العدد المذكور في الأحرف، ثانيهما تفسيرهم الأحرف بهذه الأنواع وتعسفهم في جعلها المراد من الحديث فبعد التأمل في الأنواع التي ذكروها وجدنا الثلاثة اتفقوا على ذكر نوعين تطابقت في وصفهما عباراتهم (التقديم والتأخير، الزيادة والنقصان).. ويمكننا أن نخرج من مجموع أقوالهم الثلاثة بعشرة أنواع يقع بها التغير والاختلاف.. وهل باستطاعتنا أن نجزم بأن أحدا غيرهم لن يخرج بعد البحث والاستقراء بأنواع أخرى تزيد العدة؟" من حديث الأحرف السبعة، عبد العزيز القارئ، ص 60.

¹ قال الطبري: وليس والحمد لله في قول من قال ذلك من المتقدمين، خلافاً لشيء مما قلناه. والدلالة على صحة ما قلناه من أن معنى قول النبي ﷺ نزل القرآن على سبعة أحرف، إنما هو أنه نزل بسبع لغات. تفسير الطبري، 47/1-48.

² هو: أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله. ولد سنة سبع وخمسين ومائة. له كتاب (الغريب)، وكتاب (فضائل القرآن)، وكتاب (الناسخ والمنسوخ)، توفي بمكة، سنة أربع وعشرين. راجع ترجمته في: طبقات ابن سعد 7/ 355، مراتب النحويين: 93، 94، تاريخ بغداد 12/ 403-416، صفة الصفوة 4/ 130، المزهرة 2/ 411 و419 و464، مفتاح السعادة 2/ 306.

³ فضائل القرآن، القاسم بن سلام، تحقيق: مروان العطية ومحسن خراية ووفاء تقي الدين، ط1، الناشر: دار ابن كثير، دمشق، 1415هـ/ 1995م، ص 339. قال الزركشي: "أن المراد سبع لغات لسبع قبائل من العرب وليس معناه أن يكون في الحرف الواحد سبعة أوجه هذا ما لم يسمع قط أي نزل على سبع لغات متفرقة في القرآن فبعضه نزل بلغة قريش وبعضه بلغة هذيل وبعضه بلغة تميم وبعضه بلغة أزد وربيعة وبعضه بلغة هوازن وسعد بن بكر وكذلك سائر اللغات ومعانيها في هذا كله واحدة وإلى هذا ذهب أبو عبيد القاسم بن سلام وأحمد بن يحيى ثعلب وحكاة ابن دريد عن أبي حاتم السجستاني وحكاة بعضهم عن القاضي أبي بكر". البرهان، الزركشي، 217/1.

وهو مذهب جماعة من أهل العلم: البيهقي¹، ابن عطية²، الفيروز ابادي³، ابن الأثير⁴، الأزهرى وأبو العباس⁵.

واعترض على هذا القول اختلاف عمر وهشام رضي الله عنهما وكلاهما قرشي من لغة واحدة⁶.
وأما الطبري فقد رد مذهب أبي عبيد⁷، وقال: "بل الأحرف السبعة التي أنزل الله بها القرآن، هنّ لغات سبع، في حرف واحد، وكلمة واحدة، باختلاف الألفاظ واتفاق المعاني، كقول القائل: هلم، وأقبل، وتعال،

¹ - قال البيهقي رحمه الله "والصحيح أن يكون المراد بالحروف السبعة اللغات السبع التي هي شائعة في القرآن وإليه ذهب أبو عبيد وعليه ما دل ما روي عن بن مسعود إنما هو كقول أحدهم أقبل وهلم وتعال". شعب الإيمان، أبو بكر البيهقي، تحقيق: محمد السعيد بسبوني زغلول، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1410هـ، 421/2.

² - قال ابن عطية: "فمعنى قول النبي ﷺ: «أنزل القرآن على سبعة أحرف» أي فيه عبارات سبع قبائل بلغة جملتها نزل القرآن فيعبر عن المعنى فيه مرة بعبارة قريش، ومرة بعبارة هذيل، ومرة بغير ذلك بحسب الألفاظ والأوجز في اللفظة. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، عبد الحق بن عطية، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1422هـ، 46/1.

³ - قال الفيروز أبادي: "وَنَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ": سَبْعُ لُغَاتٍ مِنْ لُغَاتِ الْعَرَبِ، وَلَيْسَ مَعْنَاهُ أَنْ يَكُونَ فِي الْحَرْفِ الْوَاحِدِ سَبْعَةٌ أَوْجُهُ، وَإِنْ جَاءَ عَلَى سَبْعَةٍ أَوْ عَشْرَةٍ أَوْ أَكْثَرَ، وَلَكِنَّ الْمَعْنَى: هَذِهِ اللَّغَاتُ السَّبْعُ مُتَّفِقَةٌ فِي الْقُرْآنِ. القاموس المحيط، الفيروز ابادي، ص799.

⁴ - قال ابن الأثير «نزل القرآن على سبعة أحرف كلها كاف شاف» أراد بالحرف اللغة، يعني على سبع لغات من لغات العرب: أي إنها مفرقة في القرآن، فبعضه بلغة قريش، وبعضه بلغة هذيل، وبعضه بلغة هوازن، وبعضه بلغة اليمن، وليس معناه أن يكون في الحرف الواحد سبعة أوجه، على أنه قد جاء في القرآن ما قد قرئ بسبعة وعشرة، كقوله تعالى مالك يوم الدين وعبد الطاغوت ومما يبين ذلك قول ابن مسعود: إني قد سمعت القراءة فوجدتهم متقاربين، فافرقوا كما علمتم، إنما هو كقول أحدكم: هلم وتعال وأقبل. وفيه أقوال غير ذلك هذا أحسنها". النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، 369/1.

⁵ - قال الأزهرى: "فالذي أذهب إليه في تفسير قوله نزل القرآن على سبعة أحرف ما ذهب إليه أبو عبيد واتبعه على ذلك أبو العباس أحمد بن يحيى.. وأخبرني المنذري عن أبي العباس أنه سئل عن قوله (نزل القرآن على سبعة أحرف) فقال: ما هي إلا لغات. قلت: فأبو العباس النحوي وهو واحد عصره، قد ارتضى ما ذهب إليه أبو عبيد واستصوبه "تهذيب اللغة، الأزهرى، 11/5.

⁶ - قال السيوطي: وبعد هذا كله رد هذا القول بأن عمر بن الخطاب وهشام بن حكيم كلاهما قرشي من لغة واحدة وقبيلة واحدة وقد اختلفت قراءتهما ومحال أن ينكر عليه عمر لغته فدل على أن المراد بالأحرف السبعة غير اللغات. الإتيان، السيوطي، 170/1.

⁷ - قال الطبري: "مع أن المتدبر إذا تدبر قول هذا القائل (يقصد قول أبي عبيد) علم أن حججه مفسدة في ذلك مقالته، وأن مقالته فيه مُضادةٌ حججه. لأن الذي نزل به القرآن عنده إحدى القراءتين -: إما "صيحة"، وإما "زقية" وإما "تعال" أو "أقبل" أو "هلم" - لا جميع ذلك. لأن كل لغة من اللغات السبع عنده في كلمة أو حرف من القرآن، غير الكلمة أو الحرف الذي فيه اللغة الأخرى. وإذا كان ذلك كذلك، بطل اعتلاله لقوله بقول من قال: ذلك بمنزله "هلم" و "تعال" و "أقبل"، لأن هذه الكلمات هي ألفاظ مختلفة، يجمعها في التأويل معنى واحد. وقد أبطل قائل هذا القول الذي حكينا قوله، اجتماع اللغات السبع في حرف واحد من القرآن. فقد تبين بذلك إفساد حجته لقوله بقوله، وإفساد قوله لحجته". تفسير الطبري 57/1.

وإليّ، وقصدي، ونحوي، وقربي، ونحو ذلك، مما تختلف فيه الألفاظ بضروب من المنطق وتتفق فيه المعاني، وإن اختلفت بالبيان به الألسن¹. وتبعه على ذلك ابن عبد البر²، والطحاوي³، وابن الجوزي⁴.

ويؤيد هذا القول الآثار التي أخرجها عبد الرزاق في مصنفه منها:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن قتادة، قال: قال لي أبي بن كعب رضي الله عنه اختلفت أنا ورجل من أصحابي في آية فترافعنا فيها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال اقرأ يا أبي، فقرأت. ثم قال للآخر: اقرأ، فقرأ. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: كلاكما محسن مجمل، فقلت: ما كلانا محسن مجمل. قال: فدفع النبي صلى الله عليه وسلم في صدري، فقال لي: إن القرآن أنزل علي، فقيل لي على حرف أو على حرفين، قلت: بل على حرفين. ثم قيل لي على حرفين أو ثلاثة، فقلت: بل على ثلاثة، حتى انتهى إلى سبعة أحرف، كلها شاف كاف، ما لم تخلط آية رحمة بآية عذاب أو آية عذاب بآية رحمة، فإذا كانت عزيز حكيم فقلت سميع عليم فإن الله سميع عليم⁵. قال ابن تيمية: "ولا

¹ - تفسير الطبري، 58/1.

² - قال ابن عبد البر: "فإنما أراد به ضرب المثل للحروف التي نزل القرآن عليها أنها معان متفق مفهومها مختلف مسموعها لا تكون في شيء منها معنى وضده ولا وجه يخالف وجهها خلافاً ينفيه أو يضاده كالرحمة التي هي خلاف العذاب وضده وما أشبه ذلك وهذا كله يعضد قول من قال إن معنى السبعة الأحرف المذكورة في الحديث سبعة أوجه من الكلام المتفق معناه المختلف لفظه نحو هلم وتعال وعجل وأسرع وانظر وآخر ونحو ذلك". التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، 1387هـ، 283/8. وقال في موضع آخر: "فهذه كلمات كلها متفق مفهومها مختلف مسموعها وعلى هذا القول أكثر أهل العلم في معنى السبعة الأحرف". الاستذكار، ابن عبد البر، تحقيق: سالم محمد عطا ومحمد علي معوض، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1421هـ/2000م، 482/2.

³ - قال الطحاوي: "وعقلنا بذلك أن السبعة الأحرف التي أعلمهما أن القرآن نزل بها هي الأحرف التي لا تختلف في أمر ولا في نهي، ولا في حلال ولا في حرام، كمثل قول الرجل للرجل: أقبل، وقوله له: تعال، وقوله له: ادن.. فكان في هذا الحديث ما قد دل على أن السبعة الأحرف هي السبعة التي ذكرنا، وأنها مما لا يختلف معانيها، وإن اختلفت الألفاظ التي يتلفظ بها وأن ذلك كان توسعة من الله عز وجل عليهم لضرورة إلى ذلك وحاجتهم إليه". شرح مشكل الآثار، أبو جعفر الطحاوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط1، الناشر: مؤسسة الرسالة، 1415هـ/1494م، 118/8-123.

⁴ - قال ابن الجوزي في القول الرابع عشر: "المراد بسبعة أحرف سبع لغات من لغات العرب. إن المراد بالحديث أنزل القرآن على سبع لغات، وهذا هو القول الصحيح، وما قبله لا يثبت عند السبكي. وهذا اختيار ثعلب وابن جرير.. وقد استدل أبو جعفر الطبري على أن المراد سبع لغات بأنه لما تمارى القراءة عند النبي صلى الله عليه وسلم - صوّب الجميع". فنون الألفان في عيون علوم القرآن، المؤلف: ابن الجوزي، ط1، دار النشر: دار البشائر، بيروت، 1408هـ/1987م، ص214.

⁵ - مصنف عبد الرزاق، باب على كم أنزل القرآن من حرف، ح20371، 218/11. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة. والأثر أخرجه أبو داود في السنن عن قتادة عن يحيى بن يعمر عن سليمان بن سرد عن أبي. وقال الأرنؤوط: إسناده صحيح. سنن أبي داود، باب أنزل القرآن على سبعة أحرف، ح1477، 602/2. وقال الألباني حديث صحيح. مختصر سنن أبي داود، الحافظ عبد العظيم بن عبد القوي المنذري، تحقيق: محمد صبحي بن حسن حلاق، خرج أحاديثه وضبط نصه وعلق: الألباني، ط1، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1431هـ/2010م، ح1474، 428/1. ورواه البيهقي في السنن وقال: ورواه معمر، عن

نزاع بين المسلمين أن الحروف السبعة التي أنزل القرآن عليها لا تتضمن تناقض المعنى وتضاده؛ بل قد يكون معناها متفقاً أو متقارباً كما قال عبد الله بن مسعود: إنما هو كقول أحدكم أقبل وهلم وتعال. وقد يكون معنى أحدهما ليس هو معنى الآخر؛ لكن كلا المعنيين حق وهذا اختلاف تنوع وتغاير لا اختلاف تضاد وتناقض وهذا كما جاء في الحديث المرفوع عن النبي ﷺ في هذا حديث أنزل القرآن على سبعة أحرف إن قلت: غفوراً رحيماً أو قلت: عزيزاً حكيماً فالله كذلك ما لم تختم آية رحمة بآية عذاب أو آية عذاب بآية رحمة¹.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه أقرأ رجلاً شجرة الزقوم طعام الاثيم، قال فقال الرجل طعام اليتيم، قال: فقال أبو الدرداء الفاجر². قال ابن حجر: "وتتمة ذلك أن يقال إن الإباحة المذكورة لم تقع بالتشهي أي إن كل أحد يغير الكلمة بمرادفها في لغته، بل المراعى في ذلك السماع من النبي صلى الله عليه وسلم³.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن إبراهيم، قال: قال عبد الله رضي الله عنه ليس الخطأ أن تقرأ بعض القرآن في بعض، ولا أن تختم آية غفور رحيم بعليم حكيم أو بعزيز حكيم، ولكن الخطأ أن تقرأ ما ليس فيه أو تختم آية رحمة بآية عذاب⁴. قال أبو عبيد: "أرى عبد الله إنما أراد بهذا أنه إذا سمع السامع من يقرأ هذه الحروف من نعت الله عز وجل لم يجز له أن يقول: أخطأت، لأنها كلها من نعت الله، ولكن يقول: هو كذا وكذا على ما قال أبو العالية، وليس وجهه أن يضع كل حرف من هذا في موضع الآخر، وهو عامد لذلك. فإذا سمع رجلاً ختم آية رحمة بآية عذاب، أو آية عذاب بآية رحمة، فهناك يجوز له أن يقول: أخطأت. لأنه خلاف الحكاية عن الله عز وجل. فهذا عندنا مذهب عبد الله في الخطأ⁵.

قتادة فأرسله. السنن الكبرى، البيهقي، باب وجوب القراءة على ما نزل من الأحرف السبعة، ح3989، 537/2. ورواه الإمام أحمد في المسند ح21149، 85/35. وروى النسائي بطرق أخرى عن أبي من طريق أنس وابن عباس رضي الله عنهما وقال الألباني صحيح. السنن الكبرى، النسائي، باب جامع ما جاء في القرآن، ح1014، 485/1. ح1015، 486/1. باب على كم نزل القرآن، ح7932، 245/7. وروى الإمام مسلم في صحيحه ما في معناه. باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف، ح820، 561/1.

¹ _ مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 391/13.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب تعاهد القرآن ونسيانه، ح5986، 364/3. والأثر سبق تخريجه.

³ _ فتح الباري، ابن حجر، 27/9.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب تعاهد القرآن ونسيانه، ح5985، 364/3. والأثر سبق تخريجه.

⁵ _ فضائل القرآن، القاسم بن سلام، ص355.

هذه هي الأقوال التي يذكرها العلماء في تفسير الأحرف السبعة، وقد اجتهدت في ترتيبها وتهذيبها وقد ذكرتها مسندة إلى قائلها مبينا منها القول الذي أراه الأقرب لمعنى الأحرف السبعة حسبما تيسر لي فهمه، وبقي الإشارة إلى ما يُعترض على هذا القول؛ لأني سبق وقلت أن كل الأقوال لم تسلم من النقد. وذلك أنه يلزم منه أن عثمان رضي الله عنه جمع القراء على حرف وترك الستة الباقية¹.

قلت: وهذه مسألة وجب التفصيل فيها سأفرد بها بالبيان في المبحث الموالي².

عبد القادر للعطوم الإسلامية

¹ _ قال الزرقاني: أن أصحاب هذا المذهب على جلاله قدرهم ونباهة شأنهم قد وضعوا أنفسهم في مأزق ضيق لأن ترويجهم لمذهبهم اضطرهم إلى أن يتورطوا في أمور خطرهما عظيم إذ قالوا إن الباقي الآن حرف واحد من السبعة التي نزل عليها القرآن. أما الستة الأخرى فقد ذهبت ولم يعد لها وجود البتة. مناهل العرفان، الزرقاني، 176/1.

² _ راجع مقدمة تفسير الطبري، 68-21/1.

المبحث الثالث ما يتبع الأحرف السبعة من مسائل

في هذا المبحث أذكر جملة من المسائل المتعلقة بالأحرف السبعة من حيث اشتغال المصاحف العثمانية عليها أولاً، ثم حكم القراءة بالأحرف المخالفة للمصاحف العثمانية، وما يتبع ذلك من أحكام فرعية أخرى مما سأبينه في مقامه.

المطلب الأول: اشتغال المصاحف العثمانية على الأحرف السبعة

أخرج عبد الرزاق بسنده عن عكرمة قال: مكث النبي ﷺ بمكة خمس عشرة سنة، منها أربع أو خمس يدعو إلى الإسلام سرا وهو خائف حتى بعث الله على الرجال الذين أنزل فيهم إنا كفيناك المستهزئين الذين جعلوا القرآن عضين، والعضين بلسان قريش السحر يقال للساحرة عاضهة¹.

قلت: عضين بغير لسان قريش وقد قال عثمان رضي الله عنه اكتبوه بلسان قريش، فدل الأثر أن حرف قريش الذي جمع عليه عثمان رضي الله عنه هو عند الاختلاف فقط، وأما ما لم يُختلف فيه وفُرى بحرف واحد فقد يكون بلغة قريش وقد يكون بغيرها، ولا أعلم من خالف في هذه الآية وقرأ بخلافه من خلال ما تتبعته من آثار. وأما ما قيل في اشتغال المصاحف العثمانية على الأحرف السبعة فهو على ثلاثة أقوال:

الأول: المصاحف العثمانية مشتملة على جميع الأحرف السبعة²، واستدلوا عليه بأنه لا يجوز على الأمة أن تحمل نقل شيء منها وقد أجمع الصحابة على نقل المصاحف العثمانية من الصحف التي كتبها أبو بكر وأجمعوا على ترك ما سوى ذلك.

وهذا القول يعارضه أن القراءة على الأحرف السبعة لم تكن واجبة على الأمة وإنما كان جائزاً لهم ومرخصاً لهم فيها³.

وقد يلزم من هذا القول المشقة والاختلاف بدل التيسير والاتلاف، وقد اختلف الناس في القراءة في عهد عثمان بن عفان رضي الله عنه اختلاف اليهود والنصارى.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب وقعة بني النضير، ح9734، 361/5. والأثر سبق تخريجه.

² _ هذا القول ينسبه السيوطي إلى جماعة من الفقهاء والقراء والمتكلمين. راجع الإتيان للسيوطي، 176/1.

³ _ نقلته مختصراً من الإتيان للسيوطي، 177/1، وراجع تفصيله في تفسير الطبري، 63-65.

القول الثاني: المصاحف العثمانية مشتملة على ما يحتل رسمها من الأحرف السبعة فقط جامعة للعرضة الأخيرة التي عرضها النبي ﷺ على جبريل متضمنة لها لم تترك حرفاً منها¹.

القول الثالث: هو قول المتقدمين وطائفة من العلماء²، وهو أن المصاحف العثمانية مشتملة على حرف واحد، بدليل ما ورد من أسباب جمع عثمان رضي الله عنه القرآن وهو اختلاف الناس في القراءة، وبدليل قوله للرهط القرشيين أكتبوه بلسان قريش³.

قال ابن تيمية رحمه الله: "القراءات السبعة هل هي حرف من الحروف السبعة أم لا؟ فالذي عليه جمهور العلماء من السلف والأئمة أنها حرف من الحروف السبعة؛ بل يقولون: إن مصحف عثمان هو أحد

¹ _ هذا القول ينسبه السيوطي إلى جماهير العلماء من السلف والخلف وأئمة المسلمين. راجع الإتيان، السيوطي، 1/177.

² _ منهم الطحاوي: "وكانت هذه السبعة للناس في هذه الحروف في عجزهم عن أخذ القرآن على غيرها مما لا يقدرون عليه، وكانوا على ذلك حتى كثر من يكتب منهم، وحتى عادت لغاتهم إلى لسان رسول الله ﷺ، فقرءوا بذلك على تحفظ القرآن بألفاظه التي نزل بها، فلم يسعهم حينئذ أن يقرأوه بخلافها، وبأن بما ذكرنا أن تلك السبعة الأحرف إنما كانت في وقت خاص لضرورة دعت إلى ذلك، ثم ارتفعت تلك الضرورة، فارتفع حكم هذه السبعة الأحرف، وعاد ما يقرأ به القرآن إلى حرف واحد". شرح مشكل الآثار، الطحاوي، 8/124. وقال أيضاً: "ومن ذلك ما اختص به عثمان رضي الله عنه وهو من كتابه المصاحف، وبثها في البلدان حتى جمع الله الناس به على حرف واحد، أقام به الحاجة". شرح مشكل الآثار، الطحاوي، 10/258.

قال الطبري: "والآثار الدالة على أن إمام المسلمين وأمير المؤمنين عثمان بن عفان رحمه الله عليه، جمع المسلمين.. على مصحف واحد، وحرف واحد، وخرق ما عدا المصحف الذي جمعهم عليه. وعزم على كل من كان عنده مُصحفٌ مخالفٌ المصحف الذي جمعهم عليه، أن يخرقه. فاستوسقت له الأمة على ذلك بالطاعة ورأت أن فيما فعل من ذلك الرشد والهداية،.. فلا قراءة للمسلمين اليوم إلا بالحرف الواحد الذي اختاره لهم". تفسير الطبري، 1/63-64.

قال ابن التين: "الفرق بين جمع أبي بكر وجمع عثمان أن جمع أبي بكر كان لخشية أن يذهب من القرآن شيء بذهاب جملته لأنه لم يكن مجموعاً في موضع واحد فجمعه في صحائف مرتباً لآيات سورة على ما وقفهم عليه النبي ﷺ وجمع عثمان كان لما كثر الاختلاف في وجوه القراءة حتى قرؤوه بلغاتهم على اتساع اللغات فأدى ذلك بعضهم إلى تخطئة بعض فحشي من تفاقم الأمر في ذلك فنسخ تلك الصحف في مصحف واحد مرتباً لسوره واقتصر من سائر اللغات على لغة قريش محتجاً بأنه نزل بلغتهم وإن كان قد وسع قراءته بلغة غيرهم رفعا للحرص والمشقة في ابتداء الأمر فرأى أن الحاجة إلى ذلك قد انتهت فافتصر على لغة واحدة". نقلاً من الإتيان، السيوطي، 1/210.

قال الحارث المحاسبي: "المشهور عند الناس أن جامع القرآن عثمان وليس كذلك إنما حمل عثمان الناس على القراءة بوجه واحد على اختيار وقع بينه وبين من شاهده من المهاجرين والأنصار لما خشي الفتنة عند اختلاف أهل العراق والشام في حروف القراءات فأما قبل ذلك فقد كانت المصاحف بوجوه من القراءات المطلقات على الحروف السبعة التي نزل بها القرآن فأما السابق إلى الجمع من الحملة فهو الصديق وقد قال علي: لو وليت لعملت بالمصاحف عمل عثمان بما". نقلاً من الإتيان، السيوطي، 1/211.

قال ابن عبد البر: "إلا أن مصحف عثمان الذي بأيدي الناس اليوم هو منها حرف واحد وعلى هذا أهل العلم فاعلم". التمهيد، ابن عبد البر، 8/291.

³ _ الرواية كاملة في صحيح البخاري، باب جمع القرآن، ح 4987، 6/183.

الحروف السبعة وهو متضمن للعرضة الآخرة التي عرضها النبي ﷺ على جبريل، والأحاديث والآثار المشهورة المستفيضة تدل على هذا القول¹.

وقال ابن القيم²: "ومن ذلك جمع عثمان رضي الله عنه الناس على حرف واحد من الأحرف السبعة التي أطلق لهم رسول الله ﷺ القراءة بها لما كان ذلك مصلحة. فلما خاف الصحابة رضي الله عنهم على الأمة أن يختلفوا في القرآن ورأوا أن جمعهم على حرف واحد أسلم وأبعد من وقوع الاختلاف فعلوا ذلك ومنعوا الناس من القراءة بغيره"³.

قلت: هذه اجتهادات العلماء ومذاهبهم في اشتغال المصاحف على الأحرف السبعة، ومرد الاختلاف يرجع إلى معنى الأحرف السبعة. ولا يوجد دليل صريح يستند إليه كل مذهب ولو وجد لحسم الأمر من أساسه، ولعلم المراد من الأحرف السبعة، وعند العلم بما نستطيع أن نحكم جازمين على اشتغال المصاحف العثمانية عليها كلها أو بعضها أو حرف واحد منها فقط.

¹ _ مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 395/13.

² _ هو: مُحَمَّد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزُّرعيّ الدمشقيّ، أبو عبد الله. مولده في دمشق سنة واحد وتسعين وستمائة. تتلمذ لشيخ الإسلام ابن تيمية. وهو الذي هذب كتبه ونشر علمه، وسجن معه، وأطلق بعد موت ابن تيمية. أَلَف (إعلام الموقعين)، و(الطرق الحكمية في السياسة الشرعية)، و(شفاء العليل)، و(زاد المعاد)، و(الصواعق الرسل) وغيرها. توفي في دمشق سنة واحد وخمسين وسبعمائة. راجع ترجمته في: ترجمته في الدرر الكامنة (400/3) والبداية والنهاية (234/14) وبغية الوعاة (63/6).

³ _ الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، ابن قيم الجوزية، تحقيق: مُحَمَّد جميل غازي، الناشر: مطبعة المدني، القاهرة، ص26.

المطلب الثاني: حكم القراءة بالأحرف المخالفة لمصحف عثمان رضي الله عنه

ثبت في حديث الأحرف السبعة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقروا ما تيسر، وورد على لسان بعض الصحابة رضي الله عنهم قراءات سموها أحرفاً، أذكر بعضها منها كما أخرجها عبد الرزاق في مصنفه:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن قتادة، قال: في حرف ابن مسعود رضي الله عنه فامضوا إلى ذكر الله، وهي كقوله إن سعيكم لشتى. قال معمر: وسمعت غيره يقول إذا كنت فيها فأنت فيها، يقول إذا كنت فيها تتهاها لها فأنت تسعى إليها¹.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن عطاء الخراساني في قوله إلا أن يأتيين بفاحشة مبينة، قال: كان ذلك قبل أن تنزل الحدود، وكانت المرأة إذا أتت بالفاحشة أخرجت، وقال قتادة: الفاحشة النشوز، في حرف ابن مسعود رضي الله عنه إلا أن يفحشن².

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يقرأ فما استمتعتم به منهن إلى أجل فآتوهن أجورهن. وقال ابن عباس: في حرف إلى أجل³.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي إسحاق والأعمش، قالوا: في حرف ابن مسعود فصيام ثلاثة أيام متتابعات. قال أبو إسحاق: وكذلك نقرؤها⁴.

وهذه الأحرف التي أخرجها عبد الرزاق عن الصحابة رضي الله عنهم كما نعلم مخالفة لمصحف عثمان رضي الله عنه، فهل نسقط هذه الأحرف على حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنزل القرآن على سبعة أحرف فاقروا ما تيسر منه؛ لأن الصحابة رضي الله عنهم سموها أحرفاً؟ بعبارة أخرى هل نقرأ بهذه القراءات وهي مخالفة للمصاحف العثمانية على أنها أحرفاً سبعة نزل بها القرآن؟

قلت: والذي نعلمه قطعاً وثبت بالتواتر أن مصحف الذي جمعه عثمان بن عفان رضي الله عنه الذي بين أيدينا اليوم لا يشتمل على هذه القراءات أو الأحرف فهي في حكم القراءات الشاذة؛ لأننا لا نملك أي دليل

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب السعي إلى الصلاة، ح5346، 207/3. والأثر سبق تخريجه.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب إلا أن يأتيين بفاحشة، ح11020، 323/6. والأثر سبق تخريجه.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب المتعة، ح14022، 498/7. والأثر سبق تخريجه.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب صيام ثلاثة أيام وتقديم التكفير، ح16103، 514/8. والأثر سبق تخريجه.

على أن هذه الأحرف هي مما لم تستقر في العرصة الأخيرة، أو استقرت وتُركت القراءة بها¹؛ لأنه إن كان أبو بكر رضي الله عنه جمع القرآن قبل عثمان رضي الله عنه على ما ثبت في العرصة الأخيرة وترك ما نسخت تلاوته فما بال الصحابة رضي الله عنهم بعده يقرؤون بهذه الأحرف في عهد عثمان رضي الله عنه والتي أدت إلى اختلاف الناس في القراءة أيما اختلاف، وأيضا ما بال الصحابة رضي الله عنهم يمتنعون عن تحريق مصاحفهم وأحرفهم إن كانت مما لم تستقر في العرصة الأخيرة. فكل هذه الافتراضات مبنية على أصل معنى الأحرف السبعة والتي نحن بصدد إثبات حكمها هل يجوز القراءة بها على أنها قرآن. قال ابن تيمية رحمه الله: "ثم من جوز القراءة بما يخرج عن المصحف مما ثبت عن الصحابة قال يجوز ذلك؛ لأنه من الحروف السبعة التي أنزل القرآن عليها، ومن لم يجوزه فله ثلاثة مآخذ: تارة يقول ليس هو من الحروف السبعة وتارة يقول: هو من الحروف المنسوخة وتارة يقول: هو مما انعقد إجماع الصحابة على الإعراض عنه وتارة يقول: لم ينقل إلينا نقلا يثبت بمثله القرآن. وهذا هو الفرق بين المتقدمين والمتأخرين"².

وأيا كان حال أحرف الصحابة رضي الله عنهم فغير جائز القراءة بها؛ لأن الثابت في مصحف عثمان رضي الله عنه أجمع الناس على تواتره، وهذه الأحرف أو القراءات خير آحاد لا يصح أن يثبت بها قرآن، وهي مخالفة لرسم

¹ تحت عنوان زمن شدوذ القراءات طرح عبد القيوم السندي سؤالا هو متى تميزت القراءات المتواترة عن القراءات الشاذة؟ وتعبير آخر: متى شذت القراءات؟ ثم أجاب قائلا: "وللإجابة على ذلك رأيت قولين لعلماء القراءات من المعاصرين:

الأول قول مُجد سالم محيسن: وخلاصة قوله: إن الحد الفاصل بين القراءات الصحيحة والشاذة هو: العرصة الأخيرة التي عرض فيها الرسول صلى الله عليه وسلم - القرآن الكريم على جبريل - عليه السلام - مرتين في شهر رمضان، وقد نسخت فيها بعض الآيات القرآنية، فكل ما نسخ حتى العرصة الأخيرة يعتبر شاذًا.

والثاني قول شعبان مُجد إسماعيل: وخلاصة قوله: إن الشذوذ بدأ يظهر في عصر الخليفة عثمان رضي الله عنه - حينما كتبت المصاحف، وأمر بإحراق ما عداها، فيعتبر ذلك حدًا فاصلاً بين القراءات الصحيحة والشاذة، ويُدرَك ذلك بالتأمل في أركان القراءة الصحيحة حيث موافقة القراءة لأحد المصاحف العثمانية شرط لقبولها. ولما أنني لم أعتز على قول لأحد من المتقدمين في ذلك، ولا يوجد أمامنا إلا ما أفادنا به هؤلاء المعاصرون الأفاضل - جزاهم الله خيراً - فالذي أراه هنا - والله أعلم - هو أن نقول: إن القراءات شذت على مرحلتين:

الأولى: في العرصة الأخيرة وما قبلها، فالمنسوخ من القرآن حتى العرصة الأخيرة يعتبر شاذًا، ويدخل فيه ما نقل عن مصحف أبي بن كعب أو عن مصحف ابن مسعود - رضي الله عنهما - وهو منسوخ التلاوة.

والثانية: حين أمر عثمان رضي الله عنه - بجمع المصاحف، وحمل الأمة عليها، فكل ما كان مع الصحابة من القرآن المنسوخ ولم يعلموا بنسخه، أو كان يُقرأ ولم يثبت تواتره فخالف رسم المصاحف العثمانية، كل ذلك يعتبر شاذًا". صفحات في علوم القراءات، أبو طاهر عبد القيوم عبد الغفور السندي، ط1، الناشر: المكتبة الامدادية، 1415هـ، ص83-84.

² - مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 398/13.

المصحف كما علمت. وهذا قول الجمهور¹. قال ابن تيمية رحمه الله: "لا يجوز ذلك وهو قول أكثر العلماء؛ لأن هذه القراءات لم تثبت متواترة عن النبي ﷺ"².

وأما القول المخالف للجمهور فهو محكي عن الإمام مالك³ في رواية عنه⁴. نقلها ابن تيمية وعلل ذلك

¹ _ هذا هو قول الجمهور من المالكية والشافعية والحنفية والحنابلة وحتى الظاهرية. فمن المالكية قال ابن عبد البر: "وأجمع العلماء أن ما في مصحف عثمان بن عفان وهو الذي بأيدي المسلمين اليوم في أقطار الأرض حيث كانوا هو القرآن المحفوظ الذي لا يجوز لأحد أن يتجاوزة ولا تحل الصلاة لمسلم إلا بما فيه وإن كل ما روي من القراءات في الآثار عن النبي ﷺ أو عن أبي أو عمر بن الخطاب أو عائشة أو ابن مسعود أو ابن عباس أو غيرهم من الصحابة رضي الله عنهم مما يخالف مصحف عثمان المذكور لا يقطع بشيء من ذلك على الله عز وجل ولكن ذلك في الأحكام يجري في العمل مجرى خبر الواحد وإنما حل مصحف عثمان رضي الله عنه هذا الخلل لإجماع الصحابة وسائر الأمة عليه ولم يجمعوا على ما سواه وبالله التوفيق". التمهيد، ابن عبد البر، 279/4. وقال أيضاً "الذي عليه جماعة الأمصار من أهل الأثر والرأي أنه لا يجوز لأحد أن يقرأ في صلاته نافلة كانت أو مكتوبة بغير ما في المصحف المجتمع عليه سواء كانت القراءة مخالفة له منسوبة لابن مسعود أو إلى أبي أو إلى ابن عباس أو إلى أبي بكر أو عمر رضي الله عنهم أو مسندة إلى النبي ﷺ". الاستذكار، ابن عبد البر، 486/2.

ومن الشافعية قال الشيخ أبو الحسن السخاوي الشافعي: "ولا تجوز القراءة بشيء من الشواذ لخروجها عن إجماع المسلمين وعن الوجه الذي ثبت به القرآن، وهو المتواتر وإن كان موافقاً للعربية وخط المصحف، لأنه جاء من طريق الآحاد، إن كانت نقلته ثقات". نقلاً من البحر المحيط في أصول الفقه، بدر الدين الزركشي، ط1، الناشر: دار الكتيب، 1414هـ/1994م، 220/2. وقال النووي الشافعي: "قال أصحابنا وغيرهم تجوز القراءة في الصلاة وغيرها بكل واحدة من القراءات السبع ولا تجوز القراءة في الصلاة ولا غيرها بالقراءة الشاذة لأنها ليست قرآناً فإن القرآن لا يثبت إلا بالتواتر وكل واحدة من السبع متواترة هذا هو الصواب الذي لا يعدل عنه ومن قال غيره فغالط أو جاهل". المجموع شرح المذهب، النووي، دار الفكر، 392/3.

ومن الحنابلة قال ابن النجار الفتوي: "وتكره قراءة ما صح من غير المتواتر نص عليه الإمام أحمد". شرح الكوكب المنير، ابن النجار الحنبلي، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، ط2، الناشر: مكتبة العبيكان، 1418هـ/1997م، 140/2.

ومن الحنفية قال السرخسي: "اعلم بأن الكتاب هو القرآن المنزل على رسول الله ﷺ المكتوب في دفات المصاحف، المنقول إلينا على الأحرف السبعة المشهورة نقلاً متواتراً، لأن ما دون المتواتر لا يبلغ درجة العيان ولا يثبت بمثله القرآن مطلقاً، ولهذا قالت الأمة لو صلى بكلمات تفرد بها ابن مسعود لم تجز صلاته، لأنه لم يوجد فيه النقل المتواتر، وباب القرآن باب يقين وإحاطة فلا يثبت بدون النقل المتواتر كونه قرآناً، وما لم يثبت أنه قرآن فتلاوته في الصلاة كتلاوة خير فيكون مفسداً للصلاة". أصول السرخسي، ط1، الناشر: دار الكتاب العلمية، بيروت لبنان، 1414هـ- /1993م، 179/1-180.

ومن الظاهرية قال ابن حزم: "لا يحل لأحد أن يقرأ بها، ولا أن يكتبها في مصحفه، وفي هذا بيان أنها روايات لا تقوم بها حجة". المحلى بالآثار، المؤلف: بن حزم الظاهري، الناشر: دار الفكر، بيروت، 175/3.

² _ مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 394-395.

³ _ هو: مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي الحميري، إمام دار الهجرة. ولد سنة ثلاث أو أربع أو خمس وتسعين صنف "الموطأ"، وتوفي رحمه الله تعالى بالمدينة سنة تسع وسبعين ومائة، ودفن بالبقيع. راجع ترجمته في «طبقات ابن سعد» (570/7)، و«المعارف» (ص 498)، و«شذرات الذهب» (2/350)، و«ترتيب المدارك» (1/102).

⁴ _ قال ابن وهب: فقيل للمالك: أفترى أن يقرأ بمثل ما قرأ عمر بن الخطاب: فامضوا إلى ذكر الله؟ فقال: ذلك جائز؛ وقال رسول الله ﷺ: أنزل القرآن على سبعة أحرف، فافروا منه ما تيسر منه، مثل تعلمون، ويعلمون. قال مالك: ولا أرى باختلافهم في مثل هذا بأساً؛ قال: وقد كان الناس لهم مصاحف وألسنة الذين أوصى إليهم عمر بن الخطاب كانت لهم مصاحف. تفسير القرآن من الجامع لابن وهب، أبو محمد عبد الله بن وهب بن مسلم، ط1، تحقيق: ميكولوش موراني، الناشر: دار الغرب الإسلامي، 2003م، ح 139، 60/3.

بأن الصحابة والتابعين كانوا يقرؤون بهذه الحروف في الصلاة¹.

قلت: وتعليهم أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يقرؤون بها في الصلاة لا يخرج عن أحد احتمالين. الأول أنهم كانوا يفعلون ذلك قبل العرضة الأخيرة²، والثاني أنهم كانوا يفعلون ذلك قبل إجماعهم على مصحف عثمان رضي الله عنه³.

وبعد ذكر الاحتمالات الواردة لمن جوز القراءة بأحرف الصحابة رضي الله عنهم المخالفة لمصحف عثمان رضي الله عنه أصبح مرد الحكم في ذلك قولاً واحداً وهو قول الجمهور. قال النووي: "ولا تجوز القراءة في الصلاة ولا غيرها بالقراءة الشاذة؛ لأنها ليست قرآناً فإن القرآن لا يثبت إلا بالتواتر وكل واحدة من السبع متواترة. هذا هو الصواب الذي لا يعدل عنه ومن قال غيره فغالط أو جاهل"⁴. ثم إن مالكا رحمه الله متقدم عن السبعة التي روت بالسند المتواتر قراءات القرآن الكريم حسبما أثبتته عثمان رضي الله عنه في المصاحف، فمن جوز القراءة بأحرف الصحابة رضي الله عنهم المخالفة لمصحف عثمان رضي الله عنه قبل السبعة كمالك رحمه الله وغيره كان ذلك لاحتمال أن تكون هذه القراءات من الأحرف السبعة التي نزل عليها القرآن⁵.

فائدة: إذا كان لا يجوز القراءة بالأحرف السبعة فالحاجة إليها عند جمهور العلماء⁶ أنها تجري مجرى خبر الواحد في الاحتجاج به بما يقتضيه معانيها. وهاك مثالا على ذلك: أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي إسحاق والأعمش، قالوا: في حرف بن مسعود فصيام ثلاثة أيام متتابعات. قال أبو إسحاق: وكذلك نقرؤها⁷. احتج الحنفية بحرف ابن مسعود رضي الله عنه بالعمل على لزوم التتابع في صيام كفارة اليمين⁸.

¹ _ راجع مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 394/13.

² _ قال ابن تيمية وإن ثبتت هذه القراءات فهي منسوخة بالعرضة الأخيرة. مجموع الفتاوى، 394/13.

³ _ قال ابن تيمية ومن لم يجوز القراءة بهذه الأحرف تارة يقول هي من الحروف المنسوخة، وتارة يقول هي مما انعقد إجماع الصحابة رضي الله عنهم على الإعراض عنه. راجع مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 398/13.

⁴ _ المجموع شرح المهذب، النووي، دار الفكر، 392/3.

⁵ _ قال ابن تيمية رحمه الله: ثم من جوز القراءة بما يخرج عن المصحف مما ثبت عن الصحابة قال يجوز ذلك؛ لأنه من الحروف السبعة التي أنزل القرآن عليها. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 397/13.

⁶ _ قال ابن عبد البر: "وفيه جواز الاحتجاج من القراءات بما ليس في مصحف عثمان إذا لم يكن في مصحف عثمان ما يدفعها وهذا جائز عند جمهور العلماء وهو عندهم يجري مجرى خبر الواحد في الاحتجاج به للعمل بما يقتضيه معناه دون القطع عن مغيبه". الاستذكار، ابن عبد البر، 350/3.

⁷ _ مصنف عبد الرزاق، باب صيام ثلاثة أيام وتقديم التكفير، ح16103، 514/8. والأثر سبق تخريجه.

⁸ _ قال الجصاص: "فإن قيل قد أطلق الله تعالى صيام كفارة اليمين غير معقود بشرط التتابع وقد شرطتم ذلك فيه وزدتم في نص الكتاب قيل له لأنه قد ثبت أنه كان في حرف عبد الله متتابعات". أحكام القرآن، الجصاص الحنفي، تحقيق: محمد صادق القمحاوي، الناشر: دار إحياء

والحاجة لأحرف الصحابة رضي الله عنهم المخالفة لمصحف عثمان رضي الله عنه من ذلك أيضا هو تبيين معنى القراءة المتواترة والاستعانة بها على فهم المراد منها، ومثاله كما أخرج عبد الرزاق بسنده عن هشام بن عروة، قال: قرأت في مصحف عائشة رضي الله عنها حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى و صلاة العصر وقوموا لله قانتين¹. قال أبو عبيد: "فهذه الحروف وأشباهها كثيرة قد صارت مفسرة للقرآن، وقد كان يرى مثل هذا عن بعض التابعين في التفسير فيستحسن ذلك، فكيف إذا روي عن لباب أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، ثم صار في نفس القراءة. فهو الآن أكثر من التفسير وأقوى، وأدنى ما يستنبط من علم هذه الحروف معرفة صحة التأويل، على أنها من العلم الذي لا تعرف العامة فضله إنما يعرف ذلك العلماء"².

مسألة: هل قراءة الصحابة رضي الله عنهم للأحرف السبعة المختلفة كما قرأ أبو الدرداء أو أبو مسعود يقتضي جواز قراءة القراءان بالمعنى؟ قرأ أبو الدرداء رضي الله عنه طعام الفاجر وفي مصحف عثمان رضي الله عنه طعام الأثيم. كما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه أقرأ رجلا شجرة الزقوم طعام الأثيم، قال: فقال الرجل طعام اليتيم، قال: فقال أبو الدرداء الفاجر³.

قلت: وهذه مسألة محسومة لا خلاف فيها بين سلف وخلف العلماء وعامة الناس المسلمين، والمسألة لا تحتل إلا قولاً واحداً وهي ليست كما سبقها من مسائل اختلف فيها في الأحرف السبعة، إلا أنه شد

التراث العربي، بيروت، 1405هـ، 159/1-160. وقال أيضا في موضع آخر: "فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام روى مجاهد عن عبد الله بن مسعود وأبو العالية عن أبي (فصيام ثلاثة أيام متتابعات) وقال إبراهيم النخعي في قراءتنا فصيام ثلاثة أيام متتابعات وقال ابن عباس ومجاهد وإبراهيم وقتادة وطاوس هن متتابعات لا يجزي فيها التفريق فثبت التتابع بقول هؤلاء ولم تثبت التلاوة لجواز كون التلاوة منسوخة والحكم ثابتا وهو قول أصحابنا وقال مالك والشافعي يجزي فيه التفريق". أحكام القرآن، الجصاص، 4/121.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب صلاة الوسطى، ح 2201، 578/1. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن هشام بن عروة. والأثر رواه الإمام مسلم في صحيحه بهذه الألفاظ: "عن أبي يونس، مولى عائشة، أنه قال: أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفا، وقالت: إذا بلغت هذه الآية فأذني: (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى) فلما بلغت أذنتها فأملت علي: "حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى و صلاة العصر وقوموا لله قانتين". قالت عائشة: سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم. باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، ح 629، 437/1. ورواه أبو داود في السنن عن عائشة، وقال الأرنؤوط إسناده صحيح، سنن أبي داود، باب وقت صلاة العصر، ح 410، 307/1. وقال الألباني صحيح. مختصر سنن أبي داود للمنذري، باب وقت العصر، ح 404، 132/1. ورواه النسائي في السنن الكبرى وقال الألباني صحيح. باب المحافظة على صلاة العصر، ح 472، 236/1. ورواه الترمذي في السنن. وقال: هذا حديث حسن صحيح. وفي الباب عن حفصة. وقال الألباني صحيح. ح 2982، 217/5.

² _ فضائل القرآن، القاسم بن سلام، ص 325.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب تعاهد القرآن ونسيانه، ح 5986، 364/3. والأثر سبق تخريجه.

قوم من المستشرقين¹ والحدائين² فأحدثوا قولاً مخالفاً لفطرة المسلمين مستدلين بهذا الأثر الذي أخرجه عبد الرزاق على جواز قراءة القرآن بالمعنى؛ لأن أبا الدرداء أو أبا مسعود في نظرهم قرأ بالمعنى. وهذا مخالف لما يعرفه بدهاءة عامة المسلمين وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال عن قراءة هشام رضي الله عنه المخالفة لقراءة عمر رضي الله عنه هكذا أنزلت وقال أيضاً عن قراءة عمر هكذا أنزلت. وقال ﷺ أنزل القرآن على سبعة أحرف. قال ابن حجر³: "وتمتة ذلك أن يقال إن الإباحة المذكورة لم تقع بالتشهي أي إن كل أحد يغير الكلمة بمرادفها في لغته بل المراعى في ذلك السماع من النبي ﷺ"⁴.

وأما استدلالهم بقراءة أبي الدرداء أو ابن مسعود فهو تلفيق وزور⁵. قال ابن تيمية: "وأما من قال عن ابن

¹ _ قال بلاشير عند ترجمته للقرآن: "خلال الفترة التي تبدأ من مبايعة عليّ عام خمسة وثلاثين للهجرة حتى مبايعة الخليفة الأموي الخامس «عبد الملك» عام خمسة وستين للهجرة كانت جميع الاتجاهات تتواجه، فالمصحف العثماني قد نشر نفوذه في كل البلاد إذ كان مؤيداً بنفوذ من شاركوا في عمله، وقد كانوا يشغلون مناصب مهمة في الشام وربما كان هذا هو الوقت الذي نشأت فيه نظرية معينة، تدل على أن إصلاح عثمان كان قد أصبح ضرورياً بالنسبة إلى بعض المؤمنين لم يكن نص القرآن بحرفه هو المهم وإنما روحه، ومن هنا ظل اختيار الوجه (الحرف) في القراءات التي تقوم على الترادف المحض أمراً لا بأس به ولا يثير الاهتمام، هذه النظرية التي يطلق عليها القراءة بالمعنى كانت دون شك من أخطر النظريات إذ كانت تكلل تحديد النص إلى هوى كل إنسان". نقلاً من المدخل لدراسة القرآن الكريم، أبو شهبه، ص 207.

² _ قال أبو شهبه بعدما نقل قول المستشرق بلاشير: "ومن الغريب والمؤسف حقاً أن يجيء بعد «بلاشير» رجل مسلم وهو الدكتور «مصطفى مندور» فيتابع أستاذه «بلاشير» على رأيه، بل ويزيد الطين بلة بما أضاف من تحريكات أخرى فقعد فصلاً في رسالة «الشواذ» - وهي رسالة تكميلية لنيل درجة دكتوراة الدولة من كلية الآداب بجامعة باريس - بعنوان «القراءة بحسب المعنى» قال فيه: هنالك على الأخص نقطة وقع عليها اتفاق كثيرين، هي أن القرآن ربما قرئ بأوجه كثيرة، ولكن الأساس هو أن يحترم المعنى، وقد أيدت نصوص كثيرة هذه الفكرة فينسب إلى عمر قوله: القرآن كله صواب ما لم تجعل عذاباً مغفرة أو مغفرة عذاباً، ثم ذكر نصوصاً لا تشهد لما ادعاه ثم قال: من هذه الوجوه التفسيرية نشأت فكرة القراءة بحسب المعنى، وهنالك أمثلة ترمينا إلى أي حد تبع المؤمنون كلام الله بحرفه... ثم يسوق أخباراً يستدل بها على انتشار هذه النظرية في المجتمع الإسلامي فيقول: وقد علم عمر بن عبد العزيز أن رجلاً كان يقرأ القرآن فيقلب نظام الآيات فلما قوطع في قراءته ادعى أنه لا ذنب في هذا ولا جريرة ما دام يذكر كل النص، في أي نظام، كما روى أن مسلماً آخر استبدل بعض الكلمات بمرادفاتها". المدخل لدراسة القرآن الكريم، أبو شهبه، ص 208.

³ _ هو: أحمد بن علي بن محمد الكنايني ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل، من أئمة العلم والتاريخ. سنة ثلاث وسبعين وسبع مائة. له (الدرر الكامنة)، و(لسان الميزان)، و(الإصابة)، و(تهذيب التهذيب)، و(بلوغ المرام)، و(فتح الباري)، و(تغليق التعليق). توفي بالقاهرة سنة اثنين وخمسين وثمانمائة. راجع ترجمته في الضوء اللامع 36/2، والبدر الطالع 87/1.

⁴ _ فتح الباري، ابن حجر، 27/9. وقال أبو شهبه: إن هذه التوسعة في الحروف السبعة لم تكن بالهوى والتشهي وإنما كانت في حدود المنزل من عند الله بدليل قول النبي ﷺ عقب سماعه قراءة كل من المختلفين «هكذا أنزلت». المدخل لدراسة القرآن الكريم، أبو شهبه، ص 209.

⁵ _ قال ابن الجزري: وأما من يقول: إن بعض الصحابة كابن مسعود كان يميز القراءة بالمعنى فقد كذب عليه، وإنما قال: نظرت القراءات فوجدتهم متقاربين فافروا كما علمتم. نعم كانوا ربما يدخلون التفسير في القراءة إيضاحاً وبياناً لأنهم محققون لما تلقوه عن النبي ﷺ قرآناً فهم آمنون من الالتباس وربما كان بعضهم يكتبه معه، لكن ابن مسعود رضي الله عنه كان يكره ذلك ويمنع منه فروى مسروق عنه أنه كان يكره التفسير في القرآن وروى غيره عنه "جردوا القرآن ولا تلبسوا به ما ليس منه". النشر، ابن الجزري، 32/1. وقال القاضي الحموي: "حكى عن ابن

مسعود رضي الله عنه أنه كان يجوز القراءة بالمعنى فقد كذب عليه¹، فجائز أنه رضي الله عنه أقرأ الرجل حرف طعام الأثيم فعسر على الرجل نطق الأثيم فنطق اليتيم فأبدل له أبو الدرداء رضي الله عنه حرفا آخر للآية وهو طعام الفاجر² مصداقا لقول النبي صلى الله عليه وسلم أنزل القرآن على سبعة أحرف فاقروا ما تيسر، ولا يفهم من الحديث³ أن أبا الدرداء رضي الله عنه أو أبا مسعود في رواية أخرى أقرأه حرفا من عنده وأنى له ذلك. ومنهم من حمله على إيضاح المعنى ليكون عند المتعلم عونا على أن يأتي بالقراءة كما أنزلت، فيكون بذلك أبو الدرداء رضي الله عنه ذكر تفسيره للفظ القرآن لا على أنه جعله نفس القرآن⁴. والأول على أنه أبدله حرفا لا تفسيره أقرب، والله أعلم.

مسعود - رضي الله عنه - من تجويز القراءة بالمعنى ولا يصح. القواعد والإشارات في أصول القراءات، الحموي، تحقيق: عبد الكريم بن محمد الحسن بكار، ط1، الناشر: دار القلم، دمشق، 1406هـ/ 1986م، ص27-28.

¹ _ مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 397/13.

² _ قال الزرقاني: "أما هذه الرواية المنسوبة إلى ابن مسعود من أنه أقرأ الرجل بكلمة الفاجر بدلا من كلمة الأثيم في قوله تعالى: (إِنَّ شَجَرَتِ الرَّقُومِ طَعَامُ الْأَثِيمِ) فتدل على أن ابن مسعود سمع الروایتين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولما رأى الرجل قد عسر عليه النطق بالأولى أشار عليه أن يقرأ بالثانية وكلاهما منزل من عند الله.. إنما ذلك الحديث وأشباهه من باب الأمثال التي يضرها الرسول صلى الله عليه وسلم للحروف التي نزل عليها القرآن ليفيد أن تلك الحروف على اختلافها ما هي إلا ألفاظ متوافقة مفاهيمها متساندة معانيها لا تتخادل بينها ولا تحافت ولا تضاد ولا تناقض ليس فيها معنى يخالف معنى آخر على وجه ينفيه ويناقضه كالرحمة التي هي خلاف العذاب وضدها. وتلك الأحاديث بهذا الوجه تقرير لأن جميع الحروف نازلة من عند الله ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا". مناهل العرفان، الزرقاني، 188/1-189.

³ _ قال صبحي الصالح: وأما ما أذن فيه صلى الله عليه وسلم من هذه الحالات بإثباته وأقر كتابة الوحي عليه فهو محفوظ بطريق التواتر في أحرف قليلة معدودة يرفض ما عداها ولو جاء من طريق صحيح آحادي، لأن التواتر شرط في إثبات القرآنية. فتعميم هذه الحالات الفردية على جميع الأحرف السبعة كأنها ضرب من القراءة بالمعنى، لا يمكن أن يقتصر عليه في فهم الحديث". مباحث في علوم القرآن، صبحي الصالح، ط24، الناشر: دار العلم للملايين، 2000م، ص108.

وقال الزرقاني: "وأما هذه الروايات التي اعتمدت عليها الشبهة فلا نسلم أنه يفهم منها معنى تخيير الشخص أن يأتي من تلقاء نفسه باللفظ وما يرادفه أو باللفظ وما لا يضاده في المعنى حتى يوقع ذلك في ريب من هذا التنزيل. بل قصارى ما تدل عليه هذه الروايات أن الله تعالى وسع على عباده خصوصا في مبدأ عهدهم بالوحي أن يقرؤوا القرآن بما تلين به ألسنتهم. وكان من جملة هذه التوسعة القراءة بمترادفات من اللفظ الواحد للمعنى الواحد مع ملاحظة أن الجميع نازل من عند الله.. فما يكون لابن مسعود ولا لأكثر من ابن مسعود بعد هذا أن يبدل لفظا من ألفاظ القرآن بلفظ من تلقاء نفسه". مناهل العرفان، الزرقاني، 187/1-188.

⁴ _ قال القرطبي: "ولا حجة في هذا للجها من أهل الزيغ، أنه يجوز إبدال الحرف من القرآن بغيره، لأن ذلك إنما كان من عبد الله تقريبا للمتعلم، وتوطئة منه له للرجوع إلى الصواب، واستعمال الحق والتكلم بالحرف على إنزال الله وحكاية رسول الله صلى الله عليه وسلم" تفسير القرطبي، 149/16.

وهذه الأحرف بعد حصول الإجماع على مصحف واحد في عهد عثمان رضي الله عنه أصبحت تُذكر من باب التفسير دون التلاوة كما مر قريبا في حكم القراءة بها. قال الباقلاني¹: "القراء السبع متبعون في جميع قراءاتهم الثابتة عنهم، التي لا شكوك فيها ولا أنكرت عليهم بل سَوَّغها المسلمون، وأجازوها لمصحف الجماعة. وقارئون بما أنزل الله جل ثناؤه، وأن ما عدا ذلك مقطوعٌ على إبطاله وفساده. وممنوعٌ من إطلاقه والقراءة به، وأنه لا يجوز ولا يسوغُ القراءة على المعنى دون اتباع لفظ التنزيل، وإيراده على وجهه، وسببه الذي أنزل عليه، وأداه الرسول صلوات الله عليه وآله وسلم".²

¹ _ هو: القاضي أبو بكر، مُحَمَّد بن الطيب بن مُحَمَّد بن جعفر بن قاسم، ابن الباقلاني. ولد في البصرة سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة. له (إعجاز القرآن)، و(الملل والنحل)، و(الاستبصار)، توفي ببغداد في ذي القعدة، سنة ثلاث وأربع مئة. راجع ترجمته في: تاريخ بغداد 5 / 379 - 383، ترتيب المدارك 4 / 585 - 602، المنتظم 7 / 265، اللباب 1 / 112.

² _ الانتصار للقرءان، الباقلاني، 65/1.

المطلب الثالث: مجمل القول في المقارنة بين ما دلت عليه آثار المصنف وما يذكره المصنفون في علوم

القرءان في نوع الأحرف السبعة

أولا التسمية: الآثار التي جمعتها من مصنف عبد الرزاق وردت فيها تسمية هذا النوع باسمه كما يسميه المصنفون في علوم القرءان في مصنفاتهم (الأحرف السبعة).

ثانيا: تتبعت كل آثار المصنف فتبين لي عدم وجود نص صريح في تبيان معنى الأحرف السبعة، وما يذكره المصنفون في علوم القرءان في معناه هو اجتهاد منهم بالقرائن، وأغلب ما قيل فيه مردود؛ لمخالفته الآثار الصحيحة في ذلك، وما ارتضوه وقبلوه من أنه اختلاف وجوه القراءة أو اختلاف اللغة بدوره لم يسلم من الاعتراض والنقد.

ثالثا: الأقوال التي تناقلها المصنفون في علوم القرءان في معنى الأحرف السبعة والتي نسبت إلى ابن حبان وبلغت خمسة وثلاثين قولاً، وكذلك ما نسب إلى ابن سعدان والقاضي عياض كلها فحواها تخالف الآثار التي أخرجها عبد الرزاق في مصنفه، وإن وُجدت أقوالهم في أمهات الكتب فهو من باب تبيان بطلانها والتأكيد على ردها.

رابعا: ما قيل في مصنفات علوم القرءان من اشتمال المصاحف العثمانية على الأحرف السبعة كلها أو بعضها أو حرف واحد منها كل ذلك مرتبط بمعنى الأحرف السبعة وعمل سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه في نسخ المصاحف، وقد علمت خلو الآثار في تبيين ذلك، وهو من ضروب استطراد العلماء واجتهاداتهم العقلية التي لا يسلم لها دليل في النقل، فلما استعمل السلف لفظ الحرف ولم يبينوا معناه من الآثار؛ لوضوحه عندهم بداهة، كان الأولى للخلف عدم الخوض فيه وحشو مصنفاتهم بضرور الاحتمالات والتأويلات البعيدة.

خامسا: الآثار التي أخرجها عبد الرزاق في مصنفه والتي فيها بعض الأحرف التي كان يقرأ بها الصحابة رضي الله عنهم إن كانت مخالفة للمصحف الذي جمعه عثمان بن عفان رضي الله عنه فقد تقرر عدم قرءانيتها في مصنفات علوم القرءان والقراءات، وقد يحتاج إليها الأصوليون والفقهاء في استنباط الأحكام، وأيضا يحتاجها المفسرون في تبيين المعنى وتوجيهه.

سادسا: توهم المتأخرون خاصة المبتدعة منهم في بعض الأحرف التي كان يقرأ بها الصحابة رضي الله عنهم فقالوا هي رواية للقرءان بالمعنى، وذلك من فحش غلطهم، والأسلم منه القول بشذوذ القراءة وقد تقرر ذلك في مصنفات المتقدمين لعلوم القرءان.

ختاما: نوع الأحرف السبعة خاصة من أنواع علوم القرءان يلقيه الكثير من الإثارة في البحث والتنقيب، منذ القدم إلى يوم الناس هذا ومازالت اجتهادات العلماء تحوم حول معنى الأحرف السبعة ومسائله المتعلقة به، ولو وجد أثر واضح الدلالة في معناه لزال الإثارة ولزُفَع اللبس والإشكال عن عديد من مسائله المتعلقة به والمرتبطة بأنواع أخرى لعلوم القرءان كجمع القرءان وترتيبه، وعلم المصحف والصور والآي، وعلم القراءات.. ونحوها.

ملخص الفصل الأول:

رتبت مبتدئا اقوال العلماء في معنى الأحرف السبعة معلقا عليها مبديا رأبي فيها، وسبب كثرة الأقوال والاختلاف فيها يرجع الى عدم تبيين الصحابة رضي الله عنهم معناها لعلمهم بها بداهة. علم الأحرف السبعة ارتبط بعلوم القرآن الأخرى علم المصحف والصور وعلم القراءات، وكنت قد بينت ذلك ممثلا بعدة مسائل. أولا: علاقة علم الاحرف السبعة بعلم المصحف هو اشتمال المصاحف العثمانية عليها، وهي مسألة خلافية بين العلماء، ومرجع الخلاف وأساسه هو معنى الأحرف السبعة، فإن عرف المعنى زال الخلاف. ثانيا: علاقة علم الأحرف السبعة بعلم القراءات هو حكم القراءة بالأحرف المخالفة للمتواتر، والاختلاف في تصنيفها هل هي من القراءات الشاذة أو القراءات التفسيرية.

الإسلامية

الفصل الثاني: تجويد القرآن

المبحث الأول تجميع الآثار وتخريجها

دراسة الآثار المخرجة: تمهيد، وفيه:

أولاً: تعريف التجويد لغة، ثانياً: التجويد في الاصطلاح، ثالثاً: أهم المسائل المذكورة عند أهل علوم القرآن في نوع التجويد، رابعاً: حكم الأداء بأحكام التجويد.

المبحث الثاني: آداب عامة في قراءة القرآن والتجويد

المطلب الأول: آداب معلم القرآن

المطلب الثاني: آداب المتعلم

المطلب الثالث: آداب قراءة القرآن

المبحث الثاني: ما دلت عليه آثار المصنف من علوم القرآن في الترتيل

المطلب الأول: مراتب الترتيل وفضائله

أولاً: تعريف الترتيل، ثانياً: مراتب الترتيل، ثالثاً: فضائل الترتيل.

المطلب الثاني: ترتيب القرآن بتحسين الصوت

المطلب الثالث: مجمل القول في المقارنة بين ما دلت عليه آثار المصنف وما يذكره المصنفون في علوم القرآن

في نوع التجويد

ملخص الفصل الثاني

المبحث الاول: تجميع الآثار وتخريجها

- أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج، عن عطاء، قال: الاستعاذة واجبة لكل قراءة في الصلاة أو غيرها، قلت له: من أجل إذا قرأت القرآن فاستعد بالله من الشيطان الرجيم؟ قال: نعم. قلت: فأقول بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أعوذ بالله السميع العليم الرحمن الرحيم من الشيطان الرجيم وأعوذ بك رب أن يحضرون أو يدخلوا بيتي الذي يؤويني، قال: وقبل ما أبلغ من هذا القول كثيرا ما أدع أكثره، قال: يجزئ عنك لا تزيد على أعوذ بالله من الشيطان الرجيم¹.

- أخرج عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري، في حديثه عن عروة، عن عائشة، قالت: وكان أبو بكر رجلا بكاء لا يملك دمه حين يقرأ القرآن².

- أخرج عبد الرزاق عن الثوري، عن القاسم، عن أبي عثمان، قال: أمر عمر بثلاثة قراء يقرؤون في رمضان، فأمر أسرعهم أن يقرأ بثلاثين آية، وأمر أوسطهم أن يقرأ بخمس وعشرين، وأمر أدناهم أن يقرأ بعشرين³.

- أخرج عبد الرزاق عن ابن عيينة، عن مالك بن مغول، قال سمعت عبد الله بن بريدة يحدث عن أبيه، قال: سمع رسول الله ﷺ صوت الأشعري أبي موسى وهو يقرأ، فقال: لقد أوتي هذا زممارا من زممير آل داود، فحدثه ذلك فقال الآن أنت لي صديق حين أخبرني هذا عن رسول الله ﷺ، قال لو علمت أن نبي الله ﷺ يستمع لقراءتي حبرتها تحبيرا⁴.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب الاستعاذة في الصلاة، ح2574، 83/2. والأثر قد سبق القول في سنده وهو مقطوع عن عطاء.

² _ الأثر بطوله أخرجه عبد الرزاق في المصنف، باب من هاجر إلى الحبشة، ح9743، 384/5. والأثر أخرجه البخاري في صحيحه، باب المسجد يكون في الطريق من غير ضرر، ح476، 102/1. وباب جوار أبي بكر في عهد النبي ﷺ، 98/3. وباب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة، ح3905، 58/5.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب قيام رمضان، ح7732، 261/4. والأثر لم أجد له تخريجا في كتب الحديث.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب حسن الصوت، ح4178، 485/2. والأثر متفق عليه إلى قوله آل داود. أخرجه البخاري في صحيحه، باب حسن الصوت بالقراءة للقرآن، ح5048، 195/6. وأخرجه مسلم في صحيحه، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن، ح793، 546/1. وما في معناه من طريق أخرى أخرجه عبد الرزاق عن معمر وابن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة أن النبي ﷺ سمع صوت أبي موسى الأشعري وهو يقرأ فقال لقد أوتي أبو موسى من زممير آل داود. باب حسن الصوت، ح4177، 485/2.

- أخرج عبد الرزاق قال أخبرنا معمر، عن منصور، عن طلحة، عن عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء بن عازب رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: زينوا أصواتكم بالقرآن¹.

قلت: هذه الآثار المخرجة تفيد بعضا من آداب قراءة القرآن وهو ما فصلته في المبحث الأول وقسمته على ثلاثة: أدب المعلم، وأدب المتعلم، وأدب القراءة عامة، وكذا تفيد الآثار المخرجة بعض المسائل في علم التجويد أفردتها استقلالاً في المبحث الثاني. وأنه أن علم التجويد لم يكن معروفاً في العهد الأول بهذا الاسم؛ بدليل خلو الآثار بتسميته هكذا، والسبب في ذلك معرفته بدهاءة، وفي العهد اللاحق فشا اللحن ودخلت العجمة فاحتيج إليه.

دراسة الآثار المخرجة

تمهيد:

أولا تعريف التجويد لغة: الجيم والواو والذال أصل واحد، وهو كثرة العطاء. يقال رجل جواد بين الجود، وقوم أجواد. والجود: المطر الغزير. والجواد: الفرس الذريع والسريع، والجمع جواد. قال الله تعالى ﴿إِذْ عُرِضَ عَلَيْهِ بِالْعَشِيِّ الصَّافِنَاتُ الْجِيَادُ﴾ ص. والمصدر الجودة². وهو نقيض الرديء على فيعل وأصله جيود فقلبت الواو ياء لانكسارها ومجاورتها الياء ثم أدغمت الياء الزائدة فيها. وجاد الشيء جودة وجودة أي صار جيداً وأجدت الشيء فجاد والتجويد مثله³.

وأجود بمعنى أحسن، وفيه: مسيرة الراكب "المجود" هو إما صفة الراكب أي الذي يجود ركض الفرس، أو مضاف إليه أي الفرس الذي يجود في عدوه فهو فاعل من جودت تجويداً⁴.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب حسن الصوت، ح4176، 485/2. والأثر أخرجه أبو داود في السنن، كتاب الصلاة: باب استحباب الترتيل في القراءة، حديث 1468، 74/2. والنسائي في السنن، كتاب الافتتاح: باب تزيين القرآن بالصوت، حديث 1016، 2/179-180. وابن ماجه في السنن، كتاب الإقامة: باب في حسن الصوت بالقرآن، حديث 1342، 2/366. وابن حبان في صحيحه، كتاب الرقاق: باب قراءة القرآن، حديث 749، 25/3. قال ابن حبان هذا اللفظ من ألفاظ الأضداد يريد بقوله صلى الله عليه وسلم زينوا القرآن بأصواتكم لا زينوا أصواتكم بالقرآن. وعلقه البخاري في صحيحه، في كتاب التوحيد، باب الماهر بالقرآن مع الكرام البررة، 158/9. وقال الالباني صحيح عن البراء. الجامع الصغير وزياداته، ح5894، ص590.

² - معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، 1/493.

³ - لسان العرب، ابن منظور، 3/135.

⁴ - مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، محمد طاهر الكجراتي، ط3، الناشر: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، 1387هـ/1967م، 1/409.

وجوّد الأكل: أكثر منه، وجوّد: عبر عن عواطفه بوضوح ولطف، وجوّد القراءة: أجادها وقرأها بوضوح وجوّد القرآن: رتله ترتيلاً بتجويد القرآن والامتياز بحمله. وفيه معرفة بكتاب الله وتحقيقاً لحقه وإتقاناً لتجويده ومثابرة على تعليمه. والفعل جوّد وحده يدل على نفس المعنى. وكلمة التجويد وحدها تدل إذاً على فن ترتيل القرآن، والذي يتقن التجويد مُجَوِّد¹.

ثانياً التجويد في الاصطلاح عرفه ابن الجزري بحلية التلاوة، وزينة القراءة، وهو إعطاء الحروف حقوقها وترتيبها مراتبها، ورد الحرف إلى مخرجه وأصله، وإلحاقه بنظيره وتصحيح لفظه وتلطيف النطق به على حال صيغته، وكمال هيئته من غير إسراف ولا تعسف ولا إفراط ولا تكلف².

وعد العلماء القراءة بغير أحكام تجويد لحنا والقارئ بها لحانا، وقسموا اللحن إلى جلي وخفي، واللحن فيهما خلل يطرأ على الألفاظ فيخل، إلا أن الجلي يخل إخلالاً ظاهراً يشترك في معرفته علماء القراءة وغيرهم، وأن الخفي يخل إخلالاً يختص بمعرفته علماء القراءة وأئمة الأداء الذين تلقوا من أقوال العلماء وضبطوا عن ألفاظ أهل الأداء³.

ثالثاً: أهم المسائل المذكورة عند أهل علوم القرآن في نوع التجويد

علم التجويد مسأله أكثرها تطبيقية، من ذلك: معرفة آداب القراءة ومراتبها وكيفية أحكام الاستعاذة والبسملة والنون والميم الساكنتين واللام والراء والهمز والإمالة والمخارج والصفات والتحريرات والفرشيات.. ولم أجد في مصنف عبد الرزاق أحكام التجويد خاصة بل ما تعلق بالمقدمات الأساسية فقط كأداب قراءة السلف القراء، ومراتب قراءتهم وما جاء في فضائلها، واهتمامهم بتحسين القراءة وتحسين الصوت والحث على تعلم علومها والعمل بمقتضاها.

وقد أفرد غير واحد من العلماء في مؤلف خاص بعض مسائل علم التجويد نثراً أو نظماً كالشاطبي والسخاوي وابن الجزري.. وغيرهم، وفي مؤلفات علوم القرآن حصر السيوطي بعض مسائل علم التجويد

¹ _ تكملة المعاجم العربية، رينهارت بيتر آن دُوزي، نقله إلى العربية وعلق عليه: محمّد سليم النعيمي و جمال الخياط، ط1، الناشر: وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية، 2000م، 330/2.

² _ النشر، ابن الجزري، 212/1. وقد نظمها في أبيات يسهل حفظها. راجع منظومته الجزرية، ط1، الناشر: دار الآثار للنشر والتوزيع، القاهرة، 1423هـ/ 2002م، ص26-27.

³ _ النشر، ابن الجزري، 211/1. وقال السعيدي: "اللحن الجلي يعرفه المقرئون والنحويون وغيرهم ممن شم رائحة العلم، واللحن الخفي لا يعرفه إلا المقرئ المتقن الضابط". رسالتان في تجويد القرآن، السعيدي، تحقيق: غانم قدوري الحمد، دار عمار، عمان الاردن، 1421هـ/ 2000م، ص28.

بدءاً من النوع الثاني والعشرين تقريباً إلى غاية النوع الخامس والثلاثين وهي بهذا الترتيب: معرفة الوقف والابتداء، الإمالة والفتح وما بينهما، الإدغام والإظهار والإخفاء والإقلاب، المد والقصر، تخفيف الهمز، كيفية تحمله، آداب تلاوته وتاليه.

رابعاً حكم الأداء بأحكام التجويد: نقل ابن الجزري الاختلاف في الحكم، فقال: "واختلف العلماء في وجوب حسن الأداء في القرآن فبعضهم ذهب إلى أن ذلك مقصور على ما يلزم المكلف قراءته في المفترضات، فإن تجويد اللفظ وتقويم الحروف وحسن الأداء واجب فيه فحسب، وذهب الآخرون إلى أن ذلك واجب على كل من قرأ شيئاً من القرآن كيفما كان لأنه لا رخصة في تغيير اللفظ بالقرآن وتعويجه واتخاذ اللحن سبيلاً إليه إلا عند الضرورة. والمذهب الثاني هو الصحيح"¹. وعلم التجويد يؤخذ من أفواه الشيوخ ولا يصلح أن يتعلمه التلميذ وحده استقلالاً.

وتعليم القرآن فرض كفاية وكذلك حفظه. قال الزركشي: "فإن قام بذلك قوم سقط عن الباقيين وإلا فالكل آثم، فإذا لم يكن في البلد أو القرية من يتلو القرآن أثموا بأسرهم، ولو كان هناك جماعة يصلحون للتعليم وطلب من بعضهم وامتنع لم يآثم في الأصح"².

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن عثمان بن عفان رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه³. وتعليم القرآن يشمل جوانب عديدة من تحفيظ وتجويد وتفسير.. وقبل تعليم القرآن وجب أن تتوفر فيمن يعلم القرآن ومن يتعلمه مجموعة من الآداب، أفردتها النووي في مؤلف خاص سماه التبيان في آداب حملة القرآن، وفي هذا المقام أذكر آداباً مختصرة للمعلم والمتعلم وآداباً أخرى للقراءة حسبما جمعته من آثار وردت في مصنف عبد الرزاق. وقد قسمت هذه الآثار ونظمتها كالآتي:

¹ _ النشر، ابن الجزري، 211/1 - 212.

² _ البرهان، الزركشي، 465/1.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه، ح 5995، 367/3. والأثر سبق تحريجه.

المبحث الثاني : آداب عامة في قراءة القرآن والتجويد

المطلب الأول: آداب معلم القرآن

سلامة عقيدته وسريته، ورعا زاهدا عابدا لله، عالما بالدين وعلوم القرآن غير جاهل ضال فيضل أقواما بجهله¹.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: لا يزال الناس صالحين متمسكين ما أتاهم العلم من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ومن أكابريهم، فإذا أتاهم من أصاغريهم هلكوا².
العمل بمقتضى العلم، وهذا خاص بالمعلم والمتعلم على السواء.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي الدرداء رضي الله عنه، قال: إن أخوف ما تخوف عليكم أن يقال لي يوم القيامة قد علمت، فما عملت فيما علمت³.

أن يكون المعلم حليما بالمتعلم ذا رحابة صدر، صبورا عليه، رقيقا مرحبا به، محسنا إليه بحسب حاله.

¹ - أخرج عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه عن قتادة جميعا عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن الله لا ينزع العلم من صدور الناس بعد أن يعطيهم، ولكن ذهابه قبض العلماء، فيتخذ الناس رؤساء جهالا فيسألون فيقولون بغير علم فيضلون ويضلون. (مصنف عبد الرزاق، باب العلم، ح20481، 257/11). والأثر أخرجه البخاري في صحيحه من طريق أبي الأسود عن عروة، وقال البخاري: "فحدثت به عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، ثم إن عبد الله بن عمرو حج بعد فقالت: يا ابن أخي انطلق إلى عبد الله فاستثبت لي منه الذي حدثني عنه، فجننته فسألته فحدثني به كنعو ما حدثني، فأثبت عائشة فأخبرتها فعجبت فقالت: والله لقد حفظ عبد الله بن عمرو".
باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس، ح7307، 100/9. وأخرجه عبد الرزاق بألفاظ مختلفة فأخرج عن معمر عن الزهري عن عروة عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله لا ينزع العلم من الناس بعد أن يعطيه إياهم ولكن يذهب بالعلماء كلما ذهب عالم ذهب بما معه من العلم حتى يبقى من لا يعلم فيضلوا ويضلوا. ح20471، 254/11. وأخرج عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن عروة بن الزبير عن عبد الله بن عمرو قال أشهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله لا يرفع العلم بقبض يقبضه ولكن يقبض العلماء بعلمهم حتى إذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جهالا فسئلوا فحدثوا فضلوا وأضلوا. ح20477، 256/11).

² - مصنف عبد الرزاق، باب نقص الإسلام ونقص الناس، ح20446، 246/11. وباب العلم، ح20483، 257/11. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن وهب، قال سمعت ابن مسعود. والأثر أخرجه الطبراني في الكبير كم طريق عبد الرزاق، ح8609، 114/9. وقال الهيثمي في الجمع: رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله موثقون. باب أخذ كل علم من أهله، ح569، 349/1.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب العلم، ح20467، 253/11. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة، قال: قال ابو الدرداء. والأثر أخرجه البيهقي في الشعب من طرق أخرى عن أبي الدرداء، ح1646، 277/3. وح1711، 302/3. وأخرجه من طريق قتادة عن أبي الدرداء بن أبي شيبه في المصنف، ح37191، 142/14. ومن طريق أخرى: ح35741، 311/13. وقال الالباني عن رواية البيهقي: صحيح لغيره موقوف. صحيح الترغيب والترهيب، الألباني، ح129، 30/1.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي هارون، قال: كنا ندخل على أبي سعيد الخدري، فيقول: مرحبا بوضيعة رسول الله ﷺ، إن رسول الله ﷺ حدثنا قال إنه سيأتيكم قوم من الآفاق يتفقهون فاستوصوا بهم خيرا¹.
ومن آداب المعلم أن يعلم جميع تلاميذه ولا يفاضل بينهم ولو تفاضلت نواياهم، قال العلماء: "ولا يمتنع من تعليم أحد لكونه غير صحيح النية، فطلبهم للعلم نية"².
- أخرج عبد الرزاق قال أخبرنا معمر، قال: كان يقال إن الرجل ليطلب العلم لغير الله فيأبى عليه العلم حتى يكون لله³.

ومن آداب المعلم الأمانة في مجلسه، فلا يفشي عن تلاميذه ما يراه مكروها منهم⁴.

ومن آداب المعلم أن يبدأ مجلسه باسم الله، وأن يختمه بكفارة المجلس.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي عثمان الفقير، أن جبريل عليه السلام علم النبي ﷺ إذا قام من مجلسه أن يقول سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك أستغفرك وأتوب إليك.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب العلم، ح20466، 252/11. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن أبي هارون. والأثر أخرجه البغوي في شرح السنة من طريق عبد الرزاق وقال: "وأبو هارون العبدي اسمه عمارة بن جوين كان شعبة يضعفه، روى عنه ابن عون، وغيره". باب التفقه في الدين، ح135، 287/1. وأخرجه البيهقي وقال: "هكذا رواه جماعة من الأئمة عن أبي هارون العبدي، وأبو هارون وإن كان ضعيفا فرواية أبي نضرة له شاهدة". المدخل إلى السنن الكبرى، أبو بكر البيهقي، تحقيق: محمد ضياء الرحمن الأعظمي، الناشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، باب تقريب الفتیان من طلاب العلم وترغيبهم في التعلم، ح622، ص368. وحديث أبي نضرة يورده البيهقي في المدخل ح621، ص368. وأخرجه الطبراني في الأوسط من طريق القطان وقال: "لم يرو هذا الحديث عن عمران القطان إلا يحيى بن السكن تفرد به يزيد بن حكيم". ح7059، 126/7.

² _ التبيان في آداب حملة القرآن، النووي، حققه وعلق عليه: محمد الحجار، ط3 مزيدة ومنقحة، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، 1414هـ/1994م، ص43.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب العلم، ح20475، 256/11. قلت وفي سنده معمر بن راشد وهو من الأتباع المعروفين الثقات. والأثر أخرجه البيهقي في المدخل من طريق عبد الرزاق، باب كراهية طلب العلم لغير الله وما جاء في الترغيب في العمل بالعلم، ح519، ص326. وأخرجه ابن عاصم النمري من طريق عبد الرزاق. جامع بيان العلم وفضله، ابن عاصم النمري، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، ط1، الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، 1414هـ/1994م، باب الخبر عن العلم أنه يقود إلى الله تعالى على كل حال، ح1377، 748/1.

⁴ - أخرج عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن سعيد بن عبد الرحمن الجحشي عن أبي بكر بن محمد بن حزم قال قال رسول الله ﷺ إنما يجالس المتجالسون بأمانة الله فلا يجلس لأحدهما أن يفشي عن صاحبه ما يكره. (مصنف عبد الرزاق، باب المجالس بالأمانة، ح19791، 22/11. والأثر مرسل لأن أبا بكر بن محمد بن حزم من التابعين يروي عن النبي ﷺ ولم يلقه. قال صاحب كشف الخفاء: ولعبد الرزاق عن محمد بن حزم رفعه مرسلا إنما يتجالس المتجالسون بأمانة الله فلا يجلس لأحد أن يفشي عن صاحبه ما يكره. كشف الخفاء ومزيل الالباس عما اشتهر من الاحاديث على ألسنة الناس، العجلوني وإسماعيل بن محمد الجراحي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، 198/2).

قال معمر: وسمعت غيره يقول هذا القول كفارة المجالس¹.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن يحيى بن أبي كثير رفع الحديث، قال: ما اجتمع قوم قط فيقوموا قبل أن يذكروا الله إلا كأنما تفرقوا عن جيفة².

ومن آداب المعلم أن يداوم مع تلاميذه تذاكر العلم وإن صرفه شاغل، فخير الأعمال أدومها وإن قل.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: تذاكر العلم بعض ليلة أحب إلي من إحيائها³.

ومن آداب المعلم أن يعلم تلميذه بدءاً بالأسهل فالأصعب، كأن يبدأ بالمفصل فالمثنائي فالمئين فالطوال.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن عاصم بن عمر، أن عمر كان لا يأمر بنبيه بتعليم القرآن إن كان أحد منكم متعلماً فليتعلم من المفصل فإنه أيسر⁴.

ومن آداب المعلم أن يُعمل الشورى في مجلسه، فيتشاور مع تلاميذه بغض النظر إلى سنهم، وله أن يأخذ برأيهم.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن الزهري، قال: كان مجلس عمر مغتصا من القراء شبابا كانوا أو كهولا فرمما استشارهم فيقول لا يمنع أحدا منكم حداثة سنه أن يشير برأيه فإن العلم ليس على حداثة السن ولا قدمه

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب كفارة المجالس، ح19796، 24/11. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن عبد الكريم الجزري، عن أبي عثمان الفقير. قلت وراوي الحديث قال علم جبريل النبي ﷺ وهو من الغيبات التي لا مجال للاجتهاد فيها. وقد روي الأثر من طرق كثيرة في كتب الحديث. أخرجه أبو داود في السنن من طرق ثلاث: ح4859، 415/4. وح4860، 415/4. وح4861، 415/4. وسنن النسائي، باب كفارة ما يكون في المجلس، ح10187، ح10188، ح10189، ح10190، ح10191، ح163/9-164. وقال الألباني: كفارة المجلس، و قد جاء فيه عدة أحاديث أذكر واحدا منها هو أمتها: و هو كفارة المجلس " من قال : سبحان الله و بحمده ، سبحانك اللهم و بحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت ، أستغفرك و أتوب إليك ، فقلها في مجلس ذكر ، كانت كالطابع يطبع عليه ، و من قالها في مجلس لغو كانت كفارة له ". السلسلة الصحيحة، الألباني، ح80، 79/1.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب مجالس الطريق، ح19788، 21/11. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير رفع الحديث. قلت والأثر الذي أخرجه عبد الرزاق مقطوع وقد رواه النسائي في السنن الكبرى مرفوعاً عن أبي هريرة، ح10163، 155/9. وح10169، 157/9. وأخرجه أبو داود في السنن مرفوعاً عن أبي هريرة، باب كراهية أن يقوم الرجل من مجلسه، ح4855، 221/7. وقال الألباني صحيح عن أبي هريرة. الجامع الصغير وزياداته، الألباني، ح10445، ص1045.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب العلم، ح20469، 253/11. وسند عبد الرزاق عن معمر، قال: وقال قتادة: قال ابن عباس. قلت وفي السند معمر بن راشد و قتادة بن دعامة السدوسي وهما من التابعين والأتباع المعروفين الثقات. والأثر أخرجه البيهقي في المدخل من طريق عبد الرزاق، باب فضل العلم خير من فضل العبادة، ح458، ص304. وأخرج أيضاً عن أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، ثنا عبد الرزاق، ثنا معمر، عن قتادة، عن مطرف، قال سمعت ابن عباس، يقول: مذاكرة العلم ساعة خير من إحياء ليلة. ح459، ص305. وأخرجه النمري في جامع بيان العلم وفضله من طريق عبد الرزاق، باب تفضيل العلم على العبادة، ح107، 117/1.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح6030، 381/3. والأثر سبق تخريجه.

ولكن الله يضعه حيث شاء. قال: وكان يجالسه بن أخ لعينته بن حصن، قال فجاء عينته إلى عمر فقال والله ما تقول العدل ولا تعطي الجزل. قال: فهم عمر به فقال بن أخيه يا أمير المؤمنين إن الله يقول خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين وإن هذا من الجاهلين، قال فتركه عمر، فلما ولي عثمان جاءه عينته فقال إن عمر أعطانا فأغنانا فأتقانا¹.

ومن آداب المعلم أن لا يجعل الأجرة في مقابل تعليمه². وقد نقل السيوطي تفصيل ذلك وهو أن التعليم على ثلاثة أوجه: أحدها: للحسبة ولا يأخذ به عوضاً. والثاني: أن يعلم بالأجرة. والثالث: أن يعلم بغير شرط فإذا أهدي إليه قبل. فالأول مأجور وعليه عمل الأنبياء والثاني مختلف فيه والأرجح الجواز والثالث يجوز إجماعاً؛ لأن النبي ﷺ كان معلماً للخلق وكان يقبل الهدية³.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن عبد الله بن شقيق العقيلي، قال: كان أصحاب محمد ﷺ يشددون في بيع المصاحف ويكرهون الأرش على الغلمان في التعليم⁴.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب المستشار، ح20946، 440/11. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري. قلت وفي سننه معمر بن راشد وابن شهاب الزهري وهما من الثقات المعروفين. والأثر أخرجه النمري في جامع بيان العلم وفضله من طريق عبد الرزاق، باب حال العلم إذا كان عند الفساق والأرذال، ح1070، 619/1. ورواه البغوي في شرح السنة، باب اجتهاد الحاكم، ح120/10.

² - أخرج عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن جده قال كتب معاوية إلى عبد الرحمن بن شبل أن علم الناس ما سمعت من رسول الله ﷺ فجمعهم فقال إني سمعت رسول الله ﷺ يقول تعلموا القرآن فإذا تعلمتموه فلا تغلوا فيه ولا تجفوا عنه ولا تأكلوا به. (مصنف عبد الرزاق، باب سلام القليل على الكثير، ح19444، 387/10. والأثر أخرجه أحمد في المسند من طريق عبد الرزاق وقال الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير زيد بن سلام وجده - وهو أبو سلام مطور الحبشي - فمن رجال مسلم. ح15666، 437/24. ورواه البيهقي في السنن الكبرى من طريق عبد الرزاق، باب وجوب تعلم ما تجزئ به الصلاة من التكبير والقرءان والذكر، ح2362، 17/2. وفي السنن الصغير، باب الترغيب في تعلم القرآن وتعليمه وتلاوته، ح950، 335/1. وقال الألباني: صحيح. السلسلة الصحيحة، ح260، 522/1.

³ _ الاتقان، السيوطي، ح357/1. وقال النووي: "وأما أخذ الأجرة على تعليم القرآن فقد اختلف العلماء فيه فحكى الإمام أبو سليمان الخطابي منع أخذ الأجرة عليه من جماعة من العلماء منهم الزهري وأبو حنيفة وعن جماعة أنه يجوز إن لم يشترطه وهو قول الحسن البصري والشعبي وابن سيرين وذهب عطاء ومالك والشافعي وآخرون إلى جوازها إن شرطه واستأجره إجارة صحيحة وقد جاء بالجواز الأحاديث الصحيحة واحتج من منعها بحديث عبادة بن الصامت أنه علم رجلاً من أهل الصفة القرآن فأهدى له قوساً فقال له النبي ﷺ: إن سرك أن تطوق بها طوقاً من نار فاقبلها وهو حديث مشهور رواه أبو داود وغيره وبآثار كثيرة عن السلف وأجاب المجوزون عن حديث عبادة بجوابين أحدهما أن في إسناده مقالاً. والثاني أنه كان تبرع بتعليمه فلم يستحق شيئاً ثم أهدي إليه على سبيل العوض فلم يجز له الأخذ بخلاف من يعقد معه إجارة قبل التعليم والله أعلم". التبيين، النووي، ح57/1 - 58.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب الأجر على تعليم الغلمان وقسمة الأموال، ح14534، 115/8. والأثر سبق تحريجه. وما في معناه أخرج عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن إبراهيم قال كانوا يكرهون أن يأخذوا الأجر على تعليم الغلمان. باب الأجر على تعليم الغلمان

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن طاوس أنه سئل عن معلم يأخذ الأجر؟ فقال: إذا لم يأخذ بشرط فلا بأس به. قال معمر وقال قتادة مثل ذلك¹.

المطلب الثاني: آداب المتعلم

الاحلاص في طلب العلم وعدم التنطع المفضي إلى نبذ كتاب الله.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: عليكم بالعلم قبل أن يقبض، وقبضه ذهاب أهله، وعليكم بالعلم فإن أحدكم لا يدري متى يفتقر إليه -أو يفتقر إلى ما عنده- وعليكم بالعلم وإياكم والتنطع والتعمق، وعليكم بالعتيق فإنه سيجيء قوم يتلون الكتاب يبنذونه وراء ظهورهم².
العمل بمقتضى العلم.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي الدرداء رضي الله عنه، قال: إن أخوف ما تخوف عليكم أن يقال لي يوم القيامة قد علمت، فما عملت فيما علمت³.

ومن آداب المتعلم تجنب المراء والمخاصمة في القرآن بلا علم⁴.

ومن آداب المتعلم أن يطلب العلم خالصا لوجه الله تعالى وابتغاء مرضاته.

وقسمة الأموال، ح14533، 114/8. وأخرج عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال أحدث الناس ثلاثة أشياء لم يكن يؤخذ عليهن أجر ضرب الفحل وقسمة الأموال وتعليم الغلمان. ح14535، 115/8.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب الأجر على تعليم الغلمان وقسمة الأموال، ح14532، 114/8. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه. والأثر لم أجد له تخریجا في كتب الحديث، وفي سننه معمر بن راشد البصري وابن طاووس ووطوس بن كسان وقاتدة بن دعامة السدوسي وكلهم من الاتباع والتابعين المعروفين الثقات.

² - مصنف عبد الرزاق، باب العلم، ح20465، 252/11. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن ابن مسعود. والأثر أخرجه الطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق، ح8864، 170/9. وقال الهيثمي في المجمع: وأبو قلابة لم يسمع من ابن مسعود. باب في فضل العلماء ومجالستهم، ح526، 336/1. وأخرجه البيهقي في المدخل من طريق عبد الرزاق وقال هذا مرسل وروي موصولا من طريق الشاميين. باب فضل العلم، ح387، ص271. وأخرجه النمري من طريق عبد الرزاق في جامع بيان العلم وفضله، باب ما روي في قبض العلم وذهاب العلماء، ح1017، 592/1. وأخرجه المروزي في السنة من طريق ابن علية. تحقيق: سالم أحمد السلفي، ط1، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، 1408هـ، ح85، ص29. وأخرجه الدارمي في السنن من طريق حماد وقال حسين سليم أسد الداراني: إنساده ضعيف لانقطاعه أبو قلابة لم يدرك ابن مسعود. باب من هاب الفتيا وكره التنطع والتبذع، ح145، 251/1.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب العلم، ح20467، 253/11. والأثر سبق تخریجه.

⁴ - أخرج عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال سمع رسول الله ﷺ قوما يتدارعون في القرآن، فقال إنما هلك من كان قبلكم بهذا ضربوا كتاب الله بعضه ببعض وإنما نزل كتاب الله يصدق بعضه بعضا، فلا تكذبوا بعضه ببعض فما علمتم منه فقولوه وما جهلتم منه فكلوه إلى علمه. مصنف عبد الرزاق، باب الخصومة في القرآن، ح20367، 216/11. والأثر سبق تخریجه.

- أخرج عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، قال: كان يقال إن الرجل ليطلب العلم لغير الله فيأبى عليه العلم حتى يكون لله¹.

ويُطلب من المتعلم صفاء النية قدر المستطاع فلا يطلب العلم قاصداً به غرضاً من أغراض الدنيا زائلاً.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: لقد أتى علي زمان ونحن نرى أن أحداً لا يتعلم كتاب الله تعالى إلا وهو يريد به الله، حتى إذا كان ها هنا بأخرة ظننت أن ناساً يتعلمون القرآن وهم يريدون به الناس وما عندهم، فأريدوا الله بأعمالكم وقراءتكم، فإنما كنا نعرفكم ورسول الله صلى الله عليه وسلم فينا والوحي ينزل وينبئنا من أخباركم، وأما اليوم فإنما أعرفكم بأقوالكم من أعلن لنا خيراً ظننا به خيراً وأحببناه عليه ومن أعلن لنا شراً ظننا به شراً وأبغضناه عليه سرائركم فيما بينكم وبين الله².

ومن الآداب المؤكدة للمتعلمين والقراء سلامة عقيدتهم وسريتهم، زهاد عباداً لله تعالى مجتنبين الشبهات رادينها إلى محكمها، حذرين في دينهم، خاشين خاضعين لله تعالى، مشفقين خائفين أن يكونوا مارقة في الدنيا، أو أن يكون في الآخرة القراء حجة عليهم³.

ومن الآداب المؤكدة للقراء معرفة تأويله وتدبر آياته وإقامة حروفه وحدوده.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن الحسن، قال: إن هذا القرآن قد قرأه صبيان وعبيد لا علم لهم بتأويله ولم يأتوا الأمر من قبل أوله، وقال كتاب أنزلناه إليك مبارك ليدبروا آياته، وما تدبر آياته إلا اتباعه بعلمه والله ما هو بحفظ حروفه وإضاعة حدوده حتى أن أحدهم ليقول والله لقد قرأت القرآن كله وما أسقط منه حرفاً واحداً، وقد أسقطه كله ما ترى له في القرآن من خلق ولا عمل وحتى أن أحدهم ليقول والله إني لأقرأ

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب العلم، ح20475، 256/11. والأثر سبق تخريجه.

² - مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح6036، 383/3. والأثر سبق تخريجه.

³ - أخرج عبد الرزاق عن عبد الملك بن أبي سليمان قال حدثنا سلمة بن كهيل قال أخبرني زيد بن وهب الجهني أنه كان في الجيش الذين كانوا مع علي رضي الله عنه الذين ساروا إلى الخوارج فقال أيها الناس إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يخرج قوم من أمتي يقرؤون القرآن ليست قراءتكم إلى قراءتكم بشيء ولا صلاتكم إلى صلاتكم بشيء ولا صيامكم إلى صيامكم بشيء يقرؤون القرآن يحسبون أنه لهم وهو عليهم لا تجاوز صلاتهم تراقيهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية. (والحديث بطوله في مصنف عبد الرزاق، باب ما جاء في الحرورية، ح18650، 147/10. والأثر أخرجه مسلم في صحيحه بطوله من طريق عبد الرزاق، باب التحريض على قتل الخوارج، ح1066، 748/2. وأخرجه أبو داود في السنن من طريق عبد الرزاق، وقال شعيب الارناؤوط إسناده صحيح. باب في قتل الخوارج، ح4768، 146/7. وأخرجه عبد الرزاق من طرق أخرى وألفاظ مختلفة مطولاً في: ح18655، 150/10. وح18669، 154/10. ح18676، 156/10. وح18677، 157/10).

السورة في نفس واحد، والله ما هؤلاء بالقراء و لا العلماء ولا الحكماء ولا الورعة، ومتى كان القراء يقولون مثل هذا. لاكثر الله في المسلمين من هؤلاء¹.

ومن آداب القراء أن لا يكون همهم اتخاذ القرآن وسيلة للكسب والعيش، وقد سبق تفصيل ذلك في آداب المعلم².

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن يحيى بن أبي كثير، رفع الحديث إلى النبي ﷺ، قال: سيقراً القرآن ثلاثة، رجل يقرأه ابتغاء مرضات الله ورجاء ثوابه من الله فذلك ثوابه على الله، ورجل يقرأه رياء وسمعة ليأكل به في الدنيا فذلك عليه ولا له، ورجل يقرؤه فلا تجاوز قراءته أو قال بمقعته ترقوته³.

ومن آداب القراء المحافظة على تلاوة القرآن والإكثار منها، فقد ورد عن السلف رضي الله عنهم أنهم يجتمعون للقراء في ليلة وليلتين وثلاث.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن سيرين، أن عثمان رضي الله عنه كان يقرأ القرآن في ركعة يحيى بها ليلة، قال عبد الرزاق: وذكره هشام عن ابن سيرين مثله⁴.

- وأخرج عبد الرزاق، بسنده عن أبي موسى، قال: لما بعث النبي ﷺ معاذ بن جبل وأبا موسى الأشعري إلى اليمن، فقال لهما: يسرا ولا تعسرا ولا تفترقا وتطوعا. قال أبو موسى: إن شرابا يصنع بأرضنا من العسل يقال البتع ومن الشعير يقال له المززر. فقال له النبي ﷺ: كل مسكر حرام. قال معاذ لأبي موسى: كيف تقرا القرآن؟ قال: أقرؤه في صلاتي وعلى راحلتي ومضطجعا وقاعدا أتفوقه تفوقا، قال معاذ: لكني

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب تعاهد القراء ونسيانهم، ح5984، 363/3. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن أيوب، عن سمع الحسن. قلت والأثر مقطوع عن الحسن أخرجه ابن المبارك في الزهد والرفائق، باب ما جاء في ذم التنعم في الدنيا، ح793، 274/1. وأخرجه بن نصر المروزي في مختصر قيام الليل وقيام رمضان، اختصره: أحمد بن علي المقرئ، ط1، الناشر: حديث أكاديمي، فيصل اباد باكستان، 1408هـ/1988م، باب ثواب القراءة بالليل، ص175. وما في معناه أخرج عبد الرزاق في باب تعليم القراء وفضله، ح5996، 368/3.

² - أخرج عبد الرزاق عن بن عيينة عن محمد بن المنكدر قال خرج رسول الله ﷺ على قوم يقرؤون القرآن فقال اقرؤوا فكل كتاب الله قبل أن يأتي قوم يقيمونه إقامة القدر ويتعجلونه ولا يتأجلونه. (مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القراء وفضله، ح6034، 382/3. والأثر أخرجه ابو داود في السنن عن ابن المنكدر عن جابر، باب ما يجزئ الأمي والأعجمي من القراءة، ح830، 307/1. وقال الألباني إسناده صحيح على شرط مسلم، صحيح أبي داود، الألباني، 418/3). معناه يتعجلون أجره إما بمال وإما سمعة ونحوها. (التبيان، النووي، ص56).

³ - مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القراء وفضله، ح6000، 370/3. والأثر سبق تخريجه.

⁴ - مصنف عبد الرزاق، باب إذا سمعت السجدة وأنت تصلي وفي كم يقرأ القرآن، ح5952، 354/3. والأثر سبق تخريجه.

أنام ثم أقوم فأقرأه يعني جزأه فاحتسب نومتي كما احتسب قومتي، فكأن معاذ بن جبل فضل عليه¹. والأحاديث في هذا الباب كثيرة وقد مر عليك بعض منها في مبحث السور.

ومن آداب القراء المحافظة على قراءة القرآن بالليل والقيام به؛ لما ورد فيه من فضل وثواب.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: من قرأ في ليلة بمائة آية لم يكتب من الغافلين، ومن قرأ بمائتي آية كتب له قنوت تلك الليلة، ومن قرأ بخمسمائة إلى ألف أصبح له قنطار من الاجر. قال: فسئل بن عمر كم القنطار؟ فقال: سبعون ألفاً².

ومن آداب القراء تعهد القراء وعدم نسيانه³. وقد خصص لها عبد الرزاق بابا في مصنفه سماه تعاهد القراء ونسيانه⁴.

ومن آداب القراء أنه من نام عن حزبه فليقرأ ما بين صلاة الفجر إلى صلاة الظهر. وقد خصص لها عبد الرزاق بابا في مصنفه سماه من فاتته شيء من الليل متى يقضيه. وفيه:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: من نام عن حزبه أو قال عن جزئه من الليل فقرأه فيما بين صلاة الفجر إلى صلاة الظهر فكأنما قرأه من الليل¹.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب إذا سمعت السجدة وأنت تصلي وفي كم يقرأ القرآن، ح5959، 356/3. والأثر سبق تخريجه.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح6028، 380/3. والأثر سبق تخريجه.

³ _ قال السيوطي: "نسيانه كبيرة صرح به النووي في الروضة وغيرها". الإتيان، السيوطي، 363/1.

⁴ - وفيه مما أخرجه عبد الرزاق عن بن جريج عن رجل عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عرضت علي أجور أمتي حتى القداة أو البعرة يخرجها الانسان من المسجد، وعرضت علي ذنوب أمتي فلم ار ذنبا أكبر من آية أو سورة أوتيها الرجل فنسيها. (ح5977، 361/3. والأثر سبق تخريجه). وأخرج عبد الرزاق عن بن عيينة عن يزيد بن أبي زياد عن عيسى بن فائد عن سعد بن عباد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تعلم القرآن ثم نسيه لقي الله أجذم. (ح5989، 365/3. والأثر سبق تخريجه. وفي الباب مما أخرجه عبد الرزاق عن هشام بن حسان عن الحسن قال لا تتوسدوا القرآن فولذي نفسي بيده أشد تفصيا من الابل المعقلة أو قال المعقولة إلى عطنها والذي نفسي بيده ما منه آية الا ولها ظهر وبطن وما فيه حرف الا وله حد ولكل حد مطلع. باب تعاهد القراء ونسيانه، ح5965، 358/3. وأخرج عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الكريم أبي أمية عن طلق بن حبيب قال من تعلم القرآن ثم نسيه بغير عذر حط عنه بكل آية درجة وجاء مخصوصا. ح5970، 360/3. وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل القرآن إذا عاهد عليه صاحبه يقرؤه بالليل والنهار كمثل رجل له إبل فإن عقلها حفظها وإن أطلق عقلها ذهبت وكذلك صاحب القرآن. ح5971، 360/3. وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن أبان ذكره عن بعضهم قال ما ذنب يوافي به العبد يوم القيامة بعد ما نهي الله عنه أعظم من أن ينسى سورة كان حفظها. ح5973، 360/3. وأخرج عبد الرزاق عن بن جريج قال وبلغني عن سعيد بن جبير أنه قال لأن تختلف النيازك في صدري أحب إلي من أن أسقط من القرآن شيئا. ح5978، 361/3).

ومن آداب القارئ إذا تردد في قراءة آية أو سورة أعاد من أولها.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن صفية بنت أبي عبيد: "أن عمر قرأ في صلاة الفجر بالكهف، ويوسف - أو يوسف، وهود - قال: فتردد في يوسف، فلما تردد رجع إلى أول السورة فقرأ، ثم مضى فيها كلها"².

المطلب الثالث: آداب قراءة القرآن

لقراءة القرآن جملة من الآداب استخلصت بعضها منها حسبما ورد في المصنف، ومن ذلك:

يُستحب أن يُقرأ القرآن على طهارة.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، قال: في كتاب النبي ﷺ لعمر بن حزم لا يمس القرآن إلا على طهر³.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب من فاتته شيء من الليل متى يقضيه، ح4748، 50/3. والأثر سبق تخريجه. وفي الباب مما أخرجه عبد الرزاق عبد الرزاق عن الثوري عن يونس عن الحسن أن رجلاً رأى عمر بن الخطاب يصلي في حين لم يكن يصلي فيه من النهار فقال له فقال فاتني من الليل وقد قال الله وهو الذي جعل الليل والنهار خلفه لمن أراد أن يذكر أو أراد شكوراً. ح4749، 50/3. وأخرج عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن إبراهيم قال كان يعجبهم الزيادة في العمل ويكرهون النقصان والاقسام ديمة وإذا فاتهم شيء من الليل قضوه بالنهار. ح4750، 51/3. وأخرج عبد الرزاق عن إبراهيم بن محمد عن أبيان بن أبي عياش عن زرارة بن أوفى عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ إذا لم يصل من الليل شيئاً صلى من النهار أثني عشر ركعة. ح4751، 51/3. وأخرج عبد الرزاق عن الثوري عن أبي المشرفي قال سمعت الحسن يقول إذا فات رجلاً شيء من الليل فلم يصل فلا بأس أن يطيل في ركعتي الفجر. ح4752، 51/3. وأخرج ابن أبي الدنيا عن محمد بن الحسين حدثني صدقة المقرئ قال حدثني صاحب لنا يكنى أبا سعيد من حملة القرآن قال نمت ذات ليلة عن جزئي فأريت في منامي كأن قائلاً يقول لي (عجبت من جسم ومن صحة ... ومن فتى نام إلى الفجر) (والموت لا تؤمن خطفاته ... في ظلم الليل إذا يسري) .. قال فكأنها والله حجر ألقمته فما نسيتهما بعد. قال مصلح الحارثي: إسناده فيه صدقة المقرئ لم أجد له ترجمة. التهجد وقيام الليل، ابن أبي الدنيا، تحقيق: مصلح بن جزاء بن فذغوش الحارثي، ط1، الناشر: مكتبة الرشيد، الرياض، 1998م، ص329-330.

² - مصنف عبد الرزاق، باب القراءة في صلاة الصبح، ح2710، 112/2. والأثر سبق تخريجه.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب مس المصحف والدراهم التي فيها القرآن، ح1328، 341/3. والأثر سبق تخريجه. وأخرج عبد الرزاق من الآثار التي تستوجب الطهارة لقراءة القرآن، ومن ذلك: قوله أخبرنا بن جريح قال قلت لعطاء ما تقرأ الحائض والجنب من القرآن فقال أما الحائض فلا تقرأ شيئاً وأما الجنب فالآية تبفدها. باب هل تذكر الله الحائض والجنب، ح1303، 336/1. وأخرج عبد الرزاق عن الثوري عن عامر الشعبي قال سمعت أبا الغريف الهمداني يقول شهدت علي بن أبي طالب بال ثم قال اقرؤوا القرآن ما لم يكن أحدكم جنباً فإذا كان جنباً فلا ولا حرفاً واحداً وبه يأخذ عبد الرزاق. ح1306، 336/1. وأخرج عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن أبي وائل عن عبدة السلماني قال كان عمر بن الخطاب يكره أن يقرأ القرآن وهو جنب. ح1307، 337/1. وأخرج عبد الرزاق عن هشام بن حسان قال الجنب يسبح ويحمد الله ويدعو ولا يقرأ آية واحدة. ح1309، 337/1. وأخرج عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال إقرأ القرآن على كل حال ما لم تكن جنباً. ح1321، 340/1. وأخرج عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن إبراهيم قال إقرأ القرآن على كل حال ما لم تكن جنباً وادخل المسجد على كل حال إلا أن تكون جنباً. ح1323، 340/1. وح1619، 413/1. وح1636، 418/1.

- وأخرج عن معمر، قال: سألت الزهري عن الحائض والجنب أذكران الله؟ قال: نعم، قلت: أفقرآن القرآن؟ قال: لا. قال معمر: وكان الحسن وقتادة يقولان لا يقرآن شيئاً من القرآن¹.
- وأما المحدث فلا يجب عليه وضوء. قال النووي: "يستحب أن يقرأ وهو على طهارة فإن قرأ محدثاً جاز بإجماع المسلمين، والأحاديث فيه كثيرة معروفة. قال إمام الحرمين ولا يقال ارتكب مكروهاً بل هو تارك للأفضل. فإن لم يجد الماء تيمم، والمستحاضة في الزمن المحكوم بأنه طهر حكمها حكم المحدث، وأما الجنب والحائض فإنه يحرم عليهما قراءة القرآن سواء كان آية أو أقل منها"².
- وقد خصص لها عبد الرزاق في مصنفه باباً سماه القراءة على غير وضوء. وفيه: - أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن المسيب، يقول: ربما سمعت أبا هريرة يقرأ يحدر السورة وإنه لغير متوضئ³.
- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن سعيد بن جبير، قال: سمعت ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهما، قالوا: إنا لنقرأ أجزاءنا من القرآن بعد الحدث ما نمس ماء¹.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب هل تذكر الله الحائض والجنب، ح1302، 335/1. والأثر لم أجد له تحريماً في كتب الحديث وهو مقطوع عن ابن شهاب الزهري وهو من الثقات المعروفين.

وظاهر الأحاديث التي ذكرت في المتن وفي الهامش تفيد اشتراط الطهارة لقراءة القرآن على الحائض والجنب، وله وجه مخالف عند الظاهرية فلم يشترطوا الطهارة لهما. قال ابن عبد البر: "وقد شذ داود عن الجماعة بإجازة قراءة القرآن للجنب. وهذا اعتراض مردود عند جماعة أهل العلم بالآثار والفقهاء". الاستذكار، ابن عبد البر، 474/2. ويؤيد مذهبهم ما أخرجه عبد الرزاق عن ابن عيينة، عن محمد بن طارق، قال: سألت بن المسيب أيقراً الجنب شيئاً من القرآن؟ قال: نعم. مصنف عبد الرزاق، باب هل تذكر الله الحائض والجنب، ح1308، 337/1. والأثر يرويه ابن المنذر في الأوسط بصيغة التمريض، وذكر له شواهد عن ابن عباس رضي الله عنهما وغيره، وقال وأما الحائض ومن سواها فلا يكره لها أن تقرأ القرآن لأن امرها يطول فلا تدع القرآن، والجنب ليس كحاله. 99/2.

ومذهب عبد الرزاق هو اشتراط الطهارة على الحائض والجنب لقراءة القرآن، فقد أخرج عبد الرزاق عن الثوري عن عامر الشعبي قال سمعت أبا الغريف الهمداني يقول شهدت علي بن أبي طالب بال ثم قال اقرؤوا القرآن ما لم يكن أحدكم جنباً فإذا كان جنباً فلا ولا حرفاً واحداً وبه يأخذ عبد الرزاق. باب هل تذكر الله الحائض والجنب، ح1306، 336/1.

² - التبيان، النووي، ص73. وقال ابن عبد البر "جواز قراءة القرآن طاهراً في غير المصحف لمن ليس على وضوء إن لم يكن جنباً، وعلى هذا جماعة أهل العلم لا يختلفون فيه إلا من شذ عن جماعتهم ممن هو محجوج بهم وحسبك بعمر في جماعة الصحابة وهم السلف الصالح، والسنن بذلك أيضاً ثابتة". ثم أورد أحاديث في ذلك، وقال: "وهذا نص في قراءة القرآن طاهراً على غير وضوء". الاستذكار، ابن عبد البر، 473/2-474.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب القراءة على غير وضوء، ح1317، 338/1. وسند عبد الرزاق قال أخبرنا معمر، عن قتادة، عن بن المسيب. قلت وفي سنده معمر بن راشد البصري وقتادة بن دعامة السدوسي وسعيد بن المسيب. وكلهم ثقات معروفون. والأثر أخرجه بن أبي شيبه في المصنف، في الرجل يقرأ القرآن وهو غير طاهر، ح1109، 103/1.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن سيرين، قال: خرج عمر بن الخطاب من الخلاء فقرأ آية أو آيات، قال له أبو مريم الحنفي: أخرجت من الخلاء وأنت تقرأ؟ قال له عمر: أمسيلمة أفتاك بهذا؟ وكان مع مسيلمة².

قلت: وحتى إن لم تجب الطهارة لقراءة القرآن فلا ينبغي للقارئ أن يترك الأفضل إلا لعذر يتقبله العقل والشرع، فالقارئ عموماً مطالب بالطهارة عند قراءة القرآن؛ لما في ذلك من مظاهر تقديس القرآن وإعلاء شأنه ومنزلته كونه كلام ليس كأبي كلام؛ وأيضا لما في ذلك ما يرجوه القارئ من تحصيل الأجر والثواب عند قراءة القرآن، والوضوء لقراءة القرآن من هدي السلف عليهم السلام، فقد أخرج عبد الرزاق بسنده عن علقمة، قال: أتينا سلمان الفارسي فخرج علينا من كنيف له، فقلنا له: لو توضأت يا أبا عبد الله ثم قرأت علينا سورة كذا وكذا، فقال: إنما قال الله في كتاب مكنون لا يمسه إلا المطهرون، وهو الذكر الذي في السماء لا يمسه إلا الملائكة، ثم قرأ علينا من القرآن ما شئنا³.

- وأخرج عبد الرزاق عن مالك، عن نافع، قال: كان ابن عمر لا يقرأ القرآن إلا طاهراً⁴.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب القراءة على غير وضوء، ح1316، 338/1. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن سعيد بن جبير. والأثر قد سبق الكلام في سنده، وقد أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، باب قراءة القرآن بعد الحدث، ح432، 90/1. ورواه المتقي الهندي في كنز العمال، ح4132، 322/2.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب القراءة على غير وضوء، ح1318، 339/1. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين. والأثر أخرجه بن أبي شيبه في المصنف، ح1110، 103/1. وأخرجه الدوالي في الكنى والأسماء، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفارياي، ط1، الناشر: دار ابن حزم، بيروت لبنان، 1421هـ/2000م، ح1752، 1000/3. وقال ابن حجر إسناده صحيح عن عمر. روضة المحدثين، ابن حجر، ح3608، 333/8. وفي الباب مما أخرجه عبد الرزاق عن بن جريج قال قلت لعطاء ما يقرأ غير المتوضىء قال الخمس آيات والأربع. ح1310، 337/1. وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن بن طاووس قال يقرأ غير المتوضىء وكان لا يسمى عدتهن قال وقاله بن جريج عن بن طاووس. ح1311، 337/1. وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال كان بن عباس يرخص لغير المتوضىء أن يقرأ غير الآية والآيتين. ح1313، 338/1. وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن أبي إياس معاوية بن قرة أن أبا موسى الأشعري كان يقرأ على غير وضوء. ح1320، 339/1. وأخرج عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال إقرأ القرآن على كل حال ما لم تكن جنباً. ح1321، 340/1. وأخرج عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن إبراهيم قال إقرأ القرآن على كل حال ما لم تكن جنباً وادخل المسجد على كل حال إلا أن تكون جنباً. ح1323، 340/1. وأخرج عبد الرزاق عن بن عيينة عن أبي إسحاق قال سمعت علقمة بن قيس يقول قال دخلنا على سلمان فقرأ علينا آيات من القرآن وهو على غير وضوء. ح1324، 340/1.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب القراءة على غير الوضوء، ح1325، 340/1. وسند عبد الرزاق عن يحيى بن العلاء، عن الاعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، والأثر أخرجه المتقي الهندي في كنز العمال، ح4126، 320/2.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب القراءة على غير وضوء، ح1314، 228/1. وسند عبد الرزاق عن مالك، عن نافع، قال: كان ابن عمر. قلت وسنده أقوى الأسانيد. وقد رواه المتقي الهندي في كنز العمال، ح4131، 321/2.

يُستحب قراءة القرآن في مكان طاهر كالمسجد مثلاً¹، وكذلك القراءة في الطريق ما لم يترتب ضرر عليها. قال النووي: "وأما القراءة في الطريق فالمختار أنها جائزة غير مكروهة إذا لم يلته صاحبها، فإن انتهى عنها كرهت"².

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي ذر رضي الله عنه، قال: قلت يا رسول الله أي مسجد وضع في الأرض أول؟ قال: المسجد الحرام، قلت: ثم أي؟ قال: ثم المسجد الأقصى، قال: قلت كم بينهما؟ قال: أربعون سنة. قال: ثم حيث ما أدركت الصلاة فصل فهو مسجد. قال: فكان أبي يمسك المصحف في الطريق ويقرا السجود، ويسجد كما هو في الطريق³.

ويستحب لقراءة القرآن تطيب النفس والفم من سواك ونحوه.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي عبد الرحمن السلمي، قال: حث علي بن أبي طالب الناس على السواك، وقال: إن الرجل إذا قام يصلي دنا الملك يستمع القرآن، فما يزال يدنو حتى أنه يضع فاه على فيه، فما يلفظ من آية إلا يقع في جوف الملك⁴.

¹ - أخرج عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن إسماعيل بن أمية عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري قال اعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فسمعهم يجهرون بالقراءة وهو في قبة له فكشف الستور وقال ألا إن كلكم يناجي ربه فلا يؤذي بعضكم بعضاً ولا يرفعن بعضكم على بعض في القراءة. (مصنف عبد الرزاق، باب قراءة الليل، ح4216، 498/2). والأثر أخرجه البيهقي في السنن الكبرى من طريق عبد الرزاق، باب من لم يرفع صوته، ح4890، 11/3. وأخرجه أبو داود في السنن من طريق عبد الرزاق، باب في رفع الصوت بالقراءة في الصلاة، ح1334، 510/1، وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه من طريق عبد الرزاق، وقال محمد مصطفى الأعظمي: إسناده صحيح. صحيح ابن خزيمة، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، 1390هـ/1970م، باب الزجر عن الجهر بالقراءة في الصلاة، ح1162، 190/2. وأخرجه النسائي في السنن الكبرى من طريق عبد الرزاق، ح8038، 289/7. وأخرجه أحمد في المسند من طريق عبد الرزاق، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين. ح11896، 393/18. وأخرجه الحاكم في المستدرک من طريق عبد الرزاق وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. ح1169، 454/1. وقال الألباني: صحيح. السلسلة الصحيحة، الألباني، 177/4).

² - التبيان، النووي، ص79.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب الصلاة على الطريق، ح1578، 403/1. وباب السجدة على من استمعها، ح5925، 348/3. وسند عبد الرزاق عن معمر والثوري، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر. والأثر متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه، باب قوله تعالى واتخذ الله إبراهيم خليلاً، ح3366، 145/4. وباب قوله تعالى ووهبنا لداود سليمان، ح3425، 162/4. وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، ح520، 370/1.

⁴ - مصنف عبد الرزاق، باب حسن الصوت، ح4184، 487/2. وسند عبد الرزاق عن بن عيينة، عن الحسن بن عبيد الله النخعي، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي. والأثر أخرجه ابن المبارك في الزهد والرفائق. وقال: "وَحَثَّ النَّاسَ عَلَى السَّوَاكِ قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ أَبُو أُمَيَّةَ قَالَ: قَالَ الْحَكَمُ بْنُ عُثَيْبَةَ، لِشَيْخٍ: حَدَّثَ أَبَا أُمَيَّةَ، مَا سَمِعْتُ مِنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَذَكَرَ نَحْوًا مِنْ حَدِيثِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ. قَالَ ابْنُ صَاعِدٍ: وَرَفَعَهُ الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّمْرِيُّ". ثم أخرجه فقال: أخبركم أبو عمر بن حيويه قال: حدثنا يحيى

ويستحب الإتيان بالاستعاذة قبل الشروع في القراءة¹. وأما من قطع القراءة لشاغل بنية الاستئناف فله أن يترك الاستعاذة؛ لأنه تعوذ قبل الشروع في القراءة.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن إبراهيم، قال: يجزئك التعوذ في أول شيء².

وإن تعوذ فله ذلك. فقد أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج، عن عطاء، قال: يجزئ عنك التعوذ في كل شيء وإن زدت فلا بأس³. والاستعاذة تؤتى بألفاظ متنوعة:

- أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج قال: سألت نافعا مولى ابن عمر: عن هل تدري كيف كان ابن عمر يستعيذ؟ قال: كان يقول: «اللهم أعوذ بك من الشيطان الرجيم»⁴.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن طاوس، أنه كان يقول: رب أعوذ بك من هزات الشياطين وأعوذ بك رب أن يحضرون أعوذ بالله من الشيطان الرجيم إن الله هو السميع العليم⁵.

- وأخرج عبد الرزاق عن ابن جريج، عن عطاء، قال: الاستعاذة واجبة لكل قراءة في الصلاة أو غيرها، قلت له: من أجل إذا قرأت القرآن فاستعد بالله من الشيطان الرجيم؟ قال: نعم. قلت: فأقول

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أعوذ بالله السميع العليم الرحمن الرحيم من الشيطان الرجيم وأعوذ بك رب أن

قال: حدثنا محمد بن زياد بن الربيع الزياتي قال: أخبرنا الفضيل بن سليمان النميري قال: حدثنا الحسن بن عبيد الله، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي قال: أمر علي بالسواك، وقال: قال رسول الله ﷺ: «إن العبد إذا تسوك ثم قام يصلي، قام الملك خلفه يستمع القرآن، فلا يزال عجبه بالقرآن يدنيه منه، حتى يضع فاه على فيه، فما يخرج من فيه شيء من القرآن إلا صار في جوف الملك، فطهروا أفواهكم». باب فضل ذكر الله عز وجل، ح1224، وح1225، 435/1.

¹ - أخرج عبد الرزاق عن جعفر عن علي بن علي الرفاعي عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ كان يقول قبل القراءة أعوذ بالله من الشيطان الرجيم. (مصنف عبد الرزاق، باب متى يستعيذ، ح2589، 86/2. والأثر أخرجه ابن المنذر في الأوسط من طريق عبد الرزاق، 87/3. وقال الألباني رواه ابن المنذر وهو صحيح. : مختصر إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، ط2، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، 1405هـ/1985م، ح342، ص69).

² - مصنف عبد الرزاق، باب الاستعاذة في الصلاة، ح2586، 85/2. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن العلاء بن المسيب، عن إبراهيم. والأثر لم أجد له تخریجا في كتب الحديث وهو مقطوع عن إبراهيم النخعي.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب الاستعاذة في الصلاة، ح2585، 85/2. والأثر لم أجد له تخریجا في كتب الحديث وهو مقطوع عن عطاء، وفي سننه ابن جريج وهو ثقة وقد سبق الكلام عنه.

⁴ - مصنف عبد الرزاق، باب الاستعاذة في الصلاة، ح2577، 84/2. والأثر أخرجه ابن المنذر في الأوسط من طريق عبد الرزاق وقد سبق الحكم عليه. 87/3.

⁵ - مصنف عبد الرزاق، باب الاستعاذة في الصلاة، ح2578، 84/2. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه. والأثر قد سبق القول في سننه وهو مقطوع عن طاوس.

يحضرون أو يدخلوا بيتي الذي يؤوييني، قال: وقبل ما أبلغ من هذا القول كثيرا ما أدع أكثره، قال: يجزئ عنك لا تزيد على أعوذ بالله من الشيطان الرجيم¹.

ويستحب أن تكون القراءة بقلب خاشع متدبر، وذلك يتأتى من وجوه كثيرة، كاستحباب ترديد الآية للتدبر.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن سعيد بن عبيد، قال: رأيت سعيد بن جبير وهو يؤمهم في رمضان يردد هذه الآية إذ الأغلال في أعناقهم يأبها الانسان ما غرك برك الكريم الذي خلقك فسواك، يرددها مرتين أو ثلاثا².

ومن أثر التدبر البكاء عند قراءة القرآن خشية لله وخضوعا، وقد ورد عن السلف أنهم كانوا يبكون عند قراءة القرآن.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن عائشة رضي الله عنها، قالت: وكان أبو بكر رجلا بكاء لا يملك دمه حين يقرأ القرآن³. ونقل النووي أن البكاء مستحب مع القراءة وعندها، وطريقه في تحصيله أن يحضر قلبه الحزن بأن يتأمل ما فيه من التهديد والوعيد الشديد والمواثيق والعهود ثم يتأمل تقصيره في ذلك، فإن لم يحضره حزن وبكاء كما يحضر الخواص فليبك على فقد ذلك فإنه من أعظم المصائب⁴.

ومما يعين على التدبر الوقوف على تمام المعاني، وعلى رؤوس الآيات وتفسيرها آية آية.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي بكر الهذلي، قال: دخلت على الحسن وهو يصلي فذاكرت ابنه شيئا من القرآن فانفتل إلينا، فقال: ماذا تذاكران؟ قال: قلت طسم وحم، قال: فواتح يفتح بها القرآن، قال: قلت إن مولى بن عباس قال كذا وكذا، قال فما إلا أن ذكر مولى بن عباس فقال إن بن عباس كان من الإسلام بمنزل إن بن عباس كان من القرآن بمنزل، كان عمر يقول ذاكم فتى الكهول إن له لسانا سؤلا وقلبا

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب الاستعاذة في الصلاة، ح2574، 83/2. والأثر قد سبق القول في سنده وهو مقطوع عن عطاء.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب ترديد الآية في الصلاة، ح4196، 492/2. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن سعيد بن عبيد. والأثر مقطوع عن سعيد بن جبير. أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، باب الرجل يردد الآية في الصلاة، ح8455، 477/2. ورواه المروزي في مختصر قيام الليل وقيام رمضان، باب ترديد المصلي الآية مرة بعد مرة، ص148. وأخرجه أبو نعيم في الحلية، 272/4.

³ _ أخرجه عبد الرزاق في المصنف، باب من هاجر إلى الحبشة، ح9743، 384/5. والأثر سبق تخريجه.

⁴ _ التبيان، النووي، ص88.

عقولاً، كان يقوم على منبرنا هذا أحسبه قال عشية عرفة فيقرأ سورة البقرة وسورة آل عمران يفسرها آية آية، وكان مشجعة بحرا غرباً¹.

ومما يعين على التدبر الترتيل في القراءة وعدم الإسراع فيها.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي حمزة الضبعي، قال: قلت لابن عباس إني رجل في كلامي وقراءتي عجلة ؟ فقال ابن عباس: لأن أقرأ البقرة فأرتلها أحب إلي من أن أهد القرآن كله².

ومما يعين على التدبر أنه إذا مررت بآية رحمة سألت الله من فضله، وإذا كانت آية عذاب سألت المعافاة والمغفرة.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي عبد الله بن بجيلة، وكان مرضياً ينظر ويؤدي إلى الحديث، قال: صلى رجل من أصحاب النبي ﷺ مع النبي ﷺ فقرأ سورة البقرة، فقرأ فأحسن القراءة فيها وأبينها وأجملها، لا يمر بآية فيها ذكر الجنة إلا سأل عنها ولا بآية فيها ذكر النار إلا استعاذ عندها³.

ومما يعين على التدبر استحضار الخشوع والجواب عن أسئلة القراء.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن شداد بن جابان، قال: بت عند حجر المدري، فسمعتة وهو يصلي من الليل، فقرأ فمر بهذه الآية أفرايتم ما تمنون أنتم تخلقونه أم نحن الخالقون، قال بل أنت يا رب بل أنت يا رب بل أنت يا رب ثلاثاً، ثم قرأ أفرايتم ما تحرثون أنتم تزرعون أم نحن الزارعون، قال بل أنت يا رب بل أنت يا رب بل أنت يا رب ثلاثاً، قال أفرايتم الماء الذي تشربون أنتم أنزلتموه من المزن أم نحن المنزلون، قال

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب فضل الأيام العشر والتعريف في الأمصار، ح 8123، 4/376. والأثر سبق تحريجه. وما في معناه. أخرج عبد الرزاق عن بن التيمي عن أبيه قال سمعت الحسن يقول اول من عرف بأرضنا بن عباس كان يتعد عشية عرفة فيقرأ القرآن البقرة آية آية وكان مشجعا عالماً. باب فضل أيام العشر والتعريف في الأمصار، ح 8124، 4/377.

² - مصنف عبد الرزاق، باب الترتيل في القرآن، ح 4187، 2/489. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن أبي حمزة الضبعي والأثر أخرجه ابن المبارك في الزهد والرقائق، ح 1193، 1/420. ورواه المتقي الهندي في كنز العمال، ح 4130، 2/321. وقال سعد بن عبد الله آل حميد: وروي عنه من أربعة طرق، وذكر طريق عبد الرزاق. وقال عنه صحيح. التفسير من سنن سعيد بن منصور، ح 161، 2/480.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب القول في الركوع والسجود، ح 2897، 2/160. والأثر سبق تحريجه. وما في معناه أخرج عبد الرزاق عن معمر عن الحسن وقتادة أنهما كانا لا يريان بأساً أن يدع الرجل في التطوع إذا مر بآية فيها ذكر الجنة والنار فيقف عندها فيسأل ويتعوذ. باب الرجل يدعو ويسمي في دعائه، ح 4047، 2/451. وأخرج عبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن سعد بن عبيدة عن صلة بن زفر عن حذيفة أن النبي ﷺ كان إذا مر بآية خوف تعوذ وإذا مر بآية رحمة سأل. ح 4046، 2/450. وأخرج عبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن أبي الضحى أن عائشة مرت بهذه الآية فمن الله علينا ووقانا عذاب السموم فقالت رب من علي وقني عذاب السموم. ح 4048، 2/451.

بل أنت يا رب بل أنت يا رب ثلاثا، ثم قال أفرايتم النار التي تورون أنتم أنشأتم شجرتها أم نحن المنشعون، قال بل أنت يا رب قالها ثلاثا¹.

ومن آداب القراءة إنصات المستمعين للقراءة.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: من استمع آية من كتاب الله كانت له نورا يوم القيامة². قال النووي: "ومما يعتنى به ويتأكد الأمر به احترام القرآن من أمور قد يتساهل فيها بعض الغافلين القارئین مجتمعين فمن ذلك اجتناب الضحك واللغظ والحديث في خلال القراءة إلا كلاما يضطر إليه، وليمثل قد قول الله تعالى وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون"³.

ويستحب القراءة على ترتيب المصحف، الذي رتب على ذلك لحكمة، فينبغي المحافظة عليها.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: يا أيها الناس تعلموا القرآن فإن أحدكم لا يدري متى يخيل إليه، قال: فجاءه رجل، فقال: يا أبا عبد الرحمن أرايت رجلا يقرأ القرآن منكوسا؟ قال: ذلك منكوس القلب⁴. وأما مخالفة ترتيب الآيات كقراءة السورة من آخرها إلى أولها فممنوع؛ لما ثبت من وقفية ترتيب الآيات. وأما تعليم الصبيان من آخر المصحف إلى أوله فجائز. وقد بينت هذه المسائل في مبحث السور فارجع إليه لمزيد من التفصيل.

ويستحب القراءة من المصحف وتفضيلها على القراءة غيبا لاجتماع القراءة والنظر.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب الرجل يدعو ويسمي في دعائه، ح4053، 452/2. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن شداد بن جابان. والأثر أخرجه البيهقي في الشعب من طريق عبد الرزاق، ح236، 398/1. وفي السنن الكبرى من طريق عبد الرزاق، باب الوقوف عند آية الرحمة، ح3847، 311/2. وأخرجه الحاكم في المستدرک من طريق عبد الرزاق. وقال «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». وقال الذهبي صحيح. ح3780، 518/2. وما في معناه أخرج عبد الرزاق عن معمر عن إسماعيل بن أمية أن النبي ﷺ كان إذا قرأ التين وبلغ أليس الله بأحكم الحاكمين قال بلى وإذا قرأ أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى قال بلى وإذا قرأ فبأي حديث بعده يؤمنون وبما أنزل أو قال آمنا بالله وبما أنزل. ح4052، 452/2. وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبیر عن بن عباس أنه كان إذا قرأ أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى قال سبحانك اللهم بلى وإذا قرأ سبح اسم ربك الأعلى قال سبحان ربّي الأعلى. ح4051، 452/2.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح6012، 373/3. والأثر سبق تخريجه. ومثل ذلك أخرج عبد الرزاق عن بن جريج عن عطاء قال بلغني أن المسلمين كانوا يتكلمون في الصلاة كما يتكلم اليهود والنصارى حتى نزلت وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا. باب الرجل يدعو ويسمي في دعائه، ح4044، 450/2.

³ _ التبيان، النووي، ص92.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب ما يكره أن يصنع في المصاحف، ح7947، 323/4. والأثر سبق تخريجه.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: أديمو النظر في المصحف¹. وتفصيل ذلك كما أخبر به النووي أنه يختلف باختلاف الأشخاص فمن كان يظهر له بدقيق الفكر لطائف ومعارف فليقتصر على قدر ما يحصل له كمال فهم ما يقرؤه².

ويستحب رفع الصوت بالقراءة³ ما لم يكن فيه أذية للغير وإلا فالإسرار أفضل⁴.

ويستحب تحسين الصوت بالقراءة، وفي ذلك مقال سيأتي بيانه في المبحث الموالي.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن البراء بن عازب رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: زينوا أصواتكم بالقرآن¹.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب تعاهد القراءان ونسيانه، ح5979، 362/3. وسند عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري، عن عاصم بن بحدلة، عن زر بن حبیش، قال: قال عبد الله بن مسعود. والأثر أخرجه الطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق، ح8715، 141/9. وأخرجه البيهقي في الشعب من طرق أخرى: ح2028، 508/3. ح2029، 509/3. ح2046، 516/3. ح2047، 516/3. وقال سعد بن عبد الله آل حميد وعليه الحديث بمجموع هذه الطرق صحيح لغيره، والله أعلم. التفسير من سنن سعيد بن منصور، ح63، 256/2. وقال ابن حجر: رواه ابن سلام وإسناده صحيح. روضة المحدثين، ابن حجر، ح1718، 443/4.

² - التبيان، النووي، ص61.

³ - مصداقا لما أخرجه عبد الرزاق من آثار منها ما أخرجه عن معمر قال أخبرني سعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن أبي بكر بن عمرو بن حزم قال باتت عندي عمرة ابنة عبد الرحمن فقامت أصلي من الليل فخافت بقراءتي فقالت ارفع صوتك فقد كان معاذ القارئ وأفلح مولى أبي أيوب يوقظاننا من الليل برفع أصواتهما. باب قراءة الليل، ح4211، 496/2. وأخرج عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء كان يؤمر الإمام برفع الصوت بالقرآن قال نعم وقد كان الزبير يرفع صوته بالقراءة حتى أن لقراءته في المسجد للجة قلت أرأيت لو أن رجلا إماما لم يزد على أن يسمعهم الشيء قال حسبه. باب رفع الإمام صوته بالقراءة، ح3858، 402/2. وأخرج عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثني بن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن انه سمع أبا هريرة يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم لم يأذن الله لنبي ما أذن لنبي يتغنى بالقرآن قال صاحب له زاد فيه يجهر به. باب النائم والسكران والقراءة على الغناء، ح4167، 482/2. وأخرج عبد الرزاق عن هشام عن محمد قال سألت عبدة قال قلت الرجل يشتهي أن يخفي قراءته قال فيسمع نفسه، باب ترديد الآية في الصلاة، ح4205، 494/2.

⁴ - أخرج عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن إسماعيل بن أمية عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري قال اعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فسمعهم يجهرون بالقراءة وهو في قبة له، فكشف الستور وقال ألا إن كلكم يناجي ربه فلا يؤذي بعضكم بعضا، ولا يرفعن بعضكم على بعض في القراءة. (مصنف عبد الرزاق، باب قراءة الليل، ح4216، 498/2. والأثر سبق تخريجه. ومثله ما أخرج عبد الرزاق عن ابن عيينة عن يحيى بن سعيد قال حدثنا محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي حازم مولى الأنصار قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبة في شهر رمضان والرجل يؤم النبي فاطلع عليهم رأسه وقال ما شاء الله ثم قال إن المصلي يناجي ربه فإذا صلى أحكم فلينظر ما يناجي به ربه ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن. باب قراءة الليل، ح4217، 498/2. وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على عليه وسلم بعبد الله بن حذافة وهو يصلي فجهر بصوته فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا تسمعني يا حذافة وأسمع الله تعالى. باب ترديد الآية في الصلاة، ح4207، 494/2. والجمع بين الجهر بالقراءة أو الإسرار بما هو أن الإسرار أبعد من الرياء فهو أفضل في حق من يخاف ذلك فإن لم يخف الرياء فالجهر ورفع الصوت أفضل لان العمل فيه أكثر ولأن فائدته تتعدى إلى غيره والمتعدي أفضل من اللازم ولأنه يوقظ قلب القارئ ويجمع هم إلى الفكر فيه ويصرف سمعه إليه ويترد النوم ويزيد في النشاط ويوقظ غيره من نائم وغافل وينشطه قالوا فمهما حضره شيء من هذه النيات فالجهر أفضل فإن اجتمعت هذه النيات تضاعف الأجر. التبيان، النووي، ص105).

ويستحب السجود عند مواضع سجدة التلاوة للقارئ وللمستمع.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير، أنه حضر عمر بن الخطاب يوم الجمعة قرأ على المنبر سورة النحل حتى إذا جاء السجدة نزل فسجد وسجد الناس معه².

ومن آداب قراءة القرآن ألا يقول القارئ نسيت آية كذا؛ لورود النهي عن ذلك.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه، رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، قال: تعاهدوا القرآن فإنه أشد تفصيلاً من صدر الرجل من النعم من عقلها، بئسما لأحدهم أن يقول إني نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي³.

ويُسن عند القراءة أن ينفث القارئ على كفيه ثم يمسح بهما وجهه، لتكون له دواء من كل داء، وذلك

من هدي النبي صلى الله عليه وسلم.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن الزهري، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفث بالقرآن على كفيه ثم يمسح بهما وجهه⁴.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب حسن الصوت، ح4176، 485/2. وسند عبد الرزاق قال أخبرنا معمر، عن منصور، عن طلحة، عن عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء بن عازب. والأثر أخرجه أبو داود في السنن، كتاب الصلاة: باب استحباب الترتيل في القراءة، ح1468، 74/2. والنسائي في السنن، كتاب الافتتاح: باب تزيين القرآن بالصوت، ح1016، 179/2 - 180. وابن ماجه في السنن، كتاب الإقامة: باب في حسن الصوت بالقرآن، ح1342، 366/2. وابن حبان في صحيحه، كتاب الرقاق: باب قراءة القرآن، ح749، 25/3. قال ابن حبان هذا اللفظ من ألفاظ الأضداد يريد بقوله صلى الله عليه وسلم زينوا القرآن بأصواتكم لا زينوا أصواتكم بالقرآن. وعلقه البخاري في صحيحه، في كتاب التوحيد، باب الماهر بالقرآن مع الكرام البررة، 158/9. وقال اللباني صحيح عن البراء. الجامع الصغير وزياداته، ح5894، ص590.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب كم في القرآن من سجدة، ح5889، 341/3. وسند عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج، قال أخبرنا أبو بكر بن أبي مليكة، عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي، عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير، أنه حضر عمر بن الخطاب. والأثر أخرجه البخاري في صحيحه، باب من رأى أن الله عز وجل لم يوجب السجود. ح1077، 42/2.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب تعاهد القرآن ونسيانه، ح5967، 359/3. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن منصور، عن أبي وائل، عن ابن مسعود. والأثر متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه، باب نسيان القرآن وهل يقول نسيت آية كذا، ح5039، 194/6. وأخرجه مسلم في صحيحه، باب الأمر بتعهد القرآن وكراهة قول نسيت آية كذا، ح790، 544/1. وأخرج عبد الرزاق من طرق أخرى عن معمر عن عاصم بن بحدلة عن أبي الضحى أو أبي وائل عن بن مسعود يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تعاهدوا القرآن فإنه وحشي لهو أشد تفصيلاً من الابل من عقلها ولا يقولن أحدكم إني نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي. ح5968، 359/3. وأخرج عبد الرزاق عن بن جريج قال حدثني عبدة بن أبي لبابة أن شقيق بن سلمة قال سمعت بن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بئسما للرجل والمرأة أن يقول نسيت سورة كيت وكيت بل هو نسي. ح5969، 359/3.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب الرقى والعين والنفث، ح19782، 19/11. وسند عبد الرزاق عن معمر عن الزهري. قلت والأثر مرسل لأن ابن شهاب الزهري لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم. وقد روى ابن ماجه عن الزهري عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفث في الرقية. باب النفث في الرقية، ح3528، 1166/1. وفي صحيح البخاري: عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها: «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفث على نفسه في المرض الذي مات فيه بالمعوذات، فلما ثقل كنت أنفث عليه بهن، وأمسح بيد نفسه لبركتها» فسألت الزهري: كيف ينفث؟ قال:

ولا يجوز للقارئ أن يخلط سورة بسورة لعدم جواز ذلك.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن بن المسيب، قال مر النبي ﷺ بأبي بكر وهو يصلي وهو يخافت، ومر بعمر وهو يجهر، ومر ببلال وهو يخلط، فأصبحوا جميعاً عنده فقال مررت بك يا أبا بكر فرأيت تخافت، قال أجل بأبي أنت وأمي قال ارفع شيئاً، قال مررت بك يا عمر وأنت تجهر، قال بأبي وأمي أسمع الرحمن وأوقظ النائم قال دون أو قال اخفض شيئاً، قال ومررت بك يا بلال وأنت تخلط، قال أجل بأبي أنت وأمي أخلط الطيب بالطيب، قال اقرأ كل سورة على نحوها¹. قال السيوطي: "وقد نقل القاضي أبو بكر الإجماع على عدم جواز قراءة آية آية من كل سورة. ثم نقل عن البيهقي قوله: وأحسن ما يحتج به أن يقال إن هذا التأليف لكتاب الله مأخوذ من جهة النبي ﷺ وأخذه عن جبريل فالأولى للقارئ أن يقرأه على التأليف المنقول. وقد قال ابن سيرين تأليف الله خير من تأليفكم"².

«كان ينفث على يديه، ثم يمسح بهما وجهه». باب الرقى بالقرآن والمعوذات، ح5735، 131/7. وباب في المرأة ترقى الرجل، ح5751، 134/7. وباب مرض النبي ﷺ ووفاته، ح4439، 11/6.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب قراءة الليل، ح4209، 495/2. ح4210، 496/2. وسند عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عبد الرحمن بن حرملة قال سمعت بن المسيب. قلت والأثر مرسل لأن سعيد بن المسيب من التابعين لم يلق النبي ﷺ. والأثر أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، باب الرجل يقرأ من هذه السورة ومن هذه السورة، ح8910، 532/2. وح30887، 551/10. ورواه البيهقي في الشعب، 5/4. وفي كنز العمال وقال مراسيل سعيد بن المسيب، ح4142، 324/2.

² - الاتقان، السيوطي، 380/1.

المبحث الثالث: ما دلت عليه آثار المصنف من علوم القرآن في الترتيل

المطلب الأول: مراتب الترتيل وفضائله

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن مجاهد، قال: ورتلناه ترتيلاً قال بعضه على إثر بعض¹.
- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن طاوس، في الترتيل قال: تليته حتى تفقهه².

أولاً تعريف الترتيل

الترتيل في اللغة من الرتل، وهو: حسن تناسق الشيء وحسن التنضيد، وكلام رتل ورتل أي مرتل حسن على تؤدة، ورتل الكلام أحسن تأليفه وأبانه وتمهل فيه³.

والترتيل في القراءة الترسل فيها والتبيين من غير بغي⁴، وترتيل القرآن تبينه ولا يتم بأن يعجل في القراءة وإنما يتم التبيين بأن يبين جميع الحروف ويوفيهما حقها من الإشباع⁵، وتفصل الحروف عن بعضها البعض⁶. وقيل: الترتيل تبين الحروف، والترسيل عدم العجلة، وقيل: هما سواء⁷. قال أبو العباس⁸ في قوله عز وجل:

﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾ **المنزل**. ما أعلم الترتيل إلا التحقيق والتمكين أراد في قراءة القرآن⁹. وترتيل

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب الترتيل في القرآن، ح4190، 490/2. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن منصور، عن مجاهد. قلت: والأثر مقطوع عن مجاهد، وقد أخرجه البيهقي في الشعب، ح1974، 475/3. وفي السنن الصغير، باب في ترتيل القرآن وتحسين الصوت به، ح975، 348/1. وابن أبي شيبة في المصنف، ح8818، 520/2. ح30783، 525/10. ورواه المروزي في مختصر قيام الليل، باب حكم قيام الليل، ص26. وما في معناه أخرج عبد الرزاق عن بن جريج قال وقال مجاهد ترتيلاً ترتيلاً. باب الترتيل في القرآن، ح4191، 490/2.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب الترتيل في القرآن، ح4192، 491/2. وسند عبد الرزاق عن ابن جريج، قال أخبرني بن طاووس، عن أبيه. والأثر مقطوع عن طاوس بن كيسان وقد سبق القول في سنده.

³ _ لسان العرب، ابن منظور، 265/11.

⁴ _ الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر الجوهري الفارابي، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط4، الناشر: دار العلم للملايين، بيروت، 1407هـ/ 1987م، 1704/4.

⁵ _ لسان العرب، ابن منظور، 256/11.

⁶ _ تحفة الأريب بما في القرآن من الغريب، أبو حيان الأندلسي، تحقيق: سمير الجندوب، ط1، الناشر: المكتب الإسلامي، 1403هـ/ 1983م، ص137.

⁷ _ مجمع بحار الأنوار، الكجراتي، 286/2.

⁸ _ أبو العباس النحوي المعروف بثعلب سبق ترجمته.

⁹ _ نقلاً من تهذيب اللغة، الأزهري، 3/5.

القراءة التأني فيها والتمهل وتبيين الحروف والحركات، وقوله عز وجل ﴿وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾¹ الفرقان. ورتلناه ترتيلاً أي أنزلناه على الترتيل وهو ضد العجلة والتمكث فيه¹.

الترتيل في اصطلاح المتقدمين هو الترتيل في القراءة وإلقاء الحروف حقها من الإشباع بلا عجل ولا هذرمة². وهو كذلك عند المتأخرين فقد قالوا في تعريفه: أن الترتيل هو "قراءة القرآن على مكث وتفهم من غير عجلة، وهو الذي نزل به القرآن. فيقرأه بتلث في قراءته، وتمهل فيها، ويفصل الحرف عن الحرف الذي بعده، وفي ذلك عون على تدبر القرآن وتفهمه، ومرتبة الترتيل أفضل مراتب القراءة"³.

قلت: اتفقت تعريفات المتقدمين والمتأخرين للترتيل على أنه لا يتأتى إلا بالتأني في القراءة. قال الله تعالى ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾⁴ الإسرءاء. وقراءة التأني لا بد لها من فصل الحروف عن بعضها وتبيينها بإعطائها حقها ومستحقها، والترتيل في هذا المعنى هو نفسه التجويد، وربما التجويد فيه مزيد من التحسين كتحسين الأداء والصوت مما سيأتي بيانه. وفي الأثر أخرج عبد الرزاق بسنده عن مجاهد، قال: ورتلناه ترتيلاً قال بعضه على إثر بعض⁴. وأخرج عبد الرزاق أيضا بسنده عن طاوس، في الترتيل قال: تليته حتى تفقهه⁵.

وفي مقابل الترتيل الهد والهدرمة، وهذ القرآن يهذه هذاً إذا أسرع فيه وتابعه⁶. وهو الإسراع المفرط بحيث يخفى كثير من الحروف أو لا تخرج من مخارجها، والهدرمة هي نفسها الهد⁷. ولا شك أن الترتيل بقليل

¹ _ لسان العرب، ابن منظور، 265/11.

² _ تفسير القرآن، أبو المظفر السمعاني، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، ط1، الناشر: دار الوطن، الرياض السعودية، 1418هـ/ 1997م، 77/6.

³ _ عظمة القرآن وتعظيمه وأثره في النفوس في ضوء الكتاب والسنة، سعيد بن علي بن وهف القحطاني، الناشر: مطبعة سفير، الرياض، توزيع: مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان، الرياض، ص78. وتعريفه أكثره مقتبس من تعريف ابن الجزري، فقد قال في تعريف الترتيل: أنه مصدر من رتل فلان كلامه إذا أتبع بعضه بعضاً على مكث وتفهم من غير عجلة، وهو الذي نزل به القرآن. النشر، ابن الجزري، 207/1 - 208.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب الترتيل في القرآن، ح4190، 490/2. والأثر سبق تخريجه.

⁵ _ مصنف عبد الرزاق، باب الترتيل في القرآن، ح4192، 491/2. والأثر سبق تخريجه.

⁶ _ أساس البلاغة، الرمخشري، تحقيق: محمد باسل عيون السود، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1419هـ/ 1998م، 368/2.

⁷ _ فتح الباري، ابن حجر، 89/9، 97/9.

القراءة أفضل من الهد والهدرمة ولو كانت بقدر من القراءة كثير¹، من خلال ما دلت عليه آثار المصنف:
- أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي حمزة الضبعي، قال: قلت لابن عباس إني رجل في كلامي وقراءتي عجلة؟ فقال بن عباس: لأن أقرأ البقرة فأرتلها أحب إلي من أن أهد القرآن كله².

- وأخرج عبد الرزاق عن معمر، قال: سألت رجل مجاهداً، فقال: رجل قرأ البقرة وآل عمران في ركعة قيامهما واحد وسجودهما وركوعهما واحد وجلسهما واحد أيهما أفضل؟ قال: الذي قرأ البقرة، قال: ثم قرأ مجاهد وقرآنا فرقناه لتقرأه على الناس على مكث، قال: على تؤدة³. قال ابن القيم: "والصواب في المسألة أن يقال: إن ثواب قراءة الترتيل والتدبر أجل وأرفع قدراً، وثواب كثرة القراءة أكثر عدداً، فالأول: كمن تصدق بجوهرة عظيمة، أو أعتق عبداً قيمته نفيسة جداً، والثاني: كمن تصدق بعدد كثير من الدراهم، أو أعتق عدداً من العبيد قيمتهم رخيصة"⁴.

وأما من لا يجيد ترتيل القرآن فله أن يقرأ حسب مقدوره ولو هذرمة، وهو على كل حال مطالب بالترتيل وتبيين الحروف وإعطائها أحكامها. قال القرطبي ناقلاً مذهب الإمام مالك: "من الناس من إذا هد

¹ قال ابن الجزري: "وقد اختلف في الأفضل هل الترتيل وقلة القراءة، أو السرعة مع كثرة القراءة؟ فذهب بعضهم إلى أن كثرة القراءة أفضل، واحتجوا بحديث ابن مسعود: قال رسول الله ﷺ: من قرأ حرفاً من كتاب الله فله حسنة، والحسنة بعشر أمثالها الحديث. رواه الترمذي وصححه ورواه غيره: كل حرف عشر حسنات، ولأن عثمان رضي الله عنه قرأه في ركعة، وذكروا آثاراً عن كثير من السلف في كثرة القراءة، والصحيح بل الصواب ما عليه معظم السلف والخلف، وهو أن الترتيل والتدبير مع قلة القراءة أفضل من السرعة مع كثرتها؛ لأن المقصود من القرآن فهمه والتفقه فيه والعمل به، وتلاوته وحفظه وسيلة إلى معانيه". النشر، ابن الجزري، 208/1-209.

وقال ابن القيم: هديه ﷺ في قراءة القرآن واستماعه وخشوعه وبكائه عند قراءته، واستماعه وتحسين صوته به وتوابع ذلك كان له ﷺ حذب يقرؤه، ولا يخل به، وكانت قراءته ترتيلاً لا هذا ولا عجلة". زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزية، ط27، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، 1415هـ/1994م، 463/1.

² مصنف عبد الرزاق، باب الترتيل في القرآن، ح4187، 489/2. والأثر سبق تحريجه.

³ مصنف عبد الرزاق، باب الترتيل في القرآن، ح4188، 490/2. قلت والأثر مقطوع عن مجاهد بن جبر، وفي سنده جهالة راو، وبقية رجاله ممن ذكروا في السند ثقات. وقد أخرجه ابن المبارك في الزهد والرفائق، باب فضل ذكر الله عز وجل، ح1285، 455/1. وابن أبي شيبه في المصنف، ح8735، 256/2. وح30159، 141/6. ومثل ذلك في الاستدلال أخرج عبد الرزاق عن الثوري عن بيان عن حكيم بن جابر عن أبي الدرداء قال أقرأ الناس لهذا القرآن المنافق لا يذكر منه ألفاً ولا واوا يلقه بلسان كما تلف البقرة الكلاً بلسانها. باب تعاهد القرآن ونسيانه، ح5987، 364/3. وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن سمع الحسن يقول إن هذا القرآن قد قرأه صبيان وعبيد لا علم لهم بتأويله ولم يأتوا الأمر من قبل أوله وقال كتاب أنزلناه إليك مبارك ليدبروا آياته وما تدبر آياته الا اتباعه بعلمه والله ما هو بحفظ حروفه وإضاعة حدوده حتى أن أحدهم ليقول والله لقد قرأت القرآن كله وما أسقط منه حرفاً واحداً وقد أسقطه كله ما ترى له في القرآن من خلق ولا عمل وحتى أن أحدهم ليقول والله إني لأقرأ السورة في نفس واحد والله ما هؤلاء بالقراء ولا العلماء ولا الحكماء ولا الورعة ومتى كان القراء يقولون مثل هذا لاكثر الله في المسلمين من هؤلاء. ح5984، 363/3.

⁴ زاد المعاد، ابن القيم، 328/1.

كان أخف عليه، وإذا رتل أخطأ، ومن الناس من لا يحسن هذا، والناس في هذا على قدر درجاتهم وما يخف عليهم، وكل واسع. وقد روي عن جماعة من السلف أنهم كانوا يهتمون بالقرآن في ركعة وهذا لا يمكن إلا بالهدى والله أعلم¹. وأخرج عبد الرزاق عن ابن جريح، قال: قلت لعطاء رأيت إذا لفظت القرآن في المكتوبة والتطوع فلم أردد منه شيئاً وعجلت؟ قال: حسبك ذلك².

ثانياً مراتب الترتيل:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي عثمان، قال: أمر عمر بثلاثة قراء يقرؤون في رمضان، فأمر أسرعهم أن يقرأ بثلاثين آية، وأمر أوسطهم أن يقرأ بخمس وعشرين، وأمر أدناهم أن يقرأ بعشرين³.

دل الأثر أن مراتب ترتيل القرآن ثلاثة، وهي ترتيل بطيء وترتيل سريع وترتيل وسط بين البطيء والسريع:

أولاً الترتيل البطيء ويسميه العلماء تحقيقاً⁴: وهو بلوغ الغاية في إتقان حروف القرآن، وتوفية الحروف حقها من التفخيم والترقيق والهمز إلى غير ذلك. ولا يتأتى هذا التحقيق إلا بإبطاء القراءة والتأني فيها وتخليص الحروف بعضها من بعض⁵.

¹ _ التذكار في أفضل الأذكار، القرطبي، تحقيق: محمد بشير عيون، ط3، الناشر: مكتبة دار البيان، بيروت، 1407هـ / 1987م، ص157.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب الترتيل في القرآن، ح4193، 491/2. والأثر مقطوع عن عطاء، وقد سبق القول في سنده.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب قيام رمضان، ح7732، 261/4. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن القاسم، عن أبي عثمان. والأثر لم أجد له تخرجاً في كتب الحديث.

⁴ _ قال ابن الجزري: "أما التحقيق فهو مصدر من حققت الشيء تحقيقاً إذا بلغت يقينه، ومعناه المبالغة في الإتيان بالشيء على حقه من غير زيادة فيه ولا نقصان منه. فهو بلوغ حقيقة الشيء والوقوف على كنهه والوصول إلى نهاية شأنه، وهو عندهم عبارة عن إعطاء كل حرف حقه من إشباع المد، وتحقيق الهمزة، وإتمام الحركات، واعتماد الإظهار والتشديدات، وتوفية الغنات، وتفكيك الحروف، وهو بيانها وإخراج بعضها من بعض بالسكت والترسل واليسر والتؤدة وملاحظة الجائز من الوقوف، ولا يكون غالباً معه قصر ولا اختلاس ولا إسكان محرك ولا إدغامه فالتحقيق يكون لرياضة الألسن وتقويم الألفاظ وإقامة القراءة بغاية الترتيل، وهو الذي يستحسن ويستحب الأخذ به على المتعلمين من غير أن يتجاوز فيه إلى حد الإفراط من تحريك السواكن وتوليد الحروف من الحركات وتكرير الرءاءات وتظنين النونات بالمبالغة في الغنات". النشر، ابن الجزري، 205/1.

⁵ _ نقلاً من معجم علوم القرآن، إبراهيم محمد الجرمي، ط1، الناشر: دار القلم، دمشق، 1422هـ / 2001م، ص265. ثم قال ومرتبة التحقيق تستحسن ويؤخذ بها في مجال التعليم. ومما ينبغي أن لا يغيب عن بال القارئ أن القراءة الملحنة التي تسمع من كبار القراء في المحافل هي بمرتبة التحقيق. أما تسميتهم لها بالقراءة المحودة فهو خطأ ظاهر بين.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن حفصة رضي الله عنها، قالت: لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قاعدا حتى كان قبل موته بعام أو اثنين، وكان يصلي في سبحته جالسا ويرتل السورة حتى يكون في قراءة أطول منها¹.
- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن نافع، أن ابن عمر كان يقرأ البقرة في ركعة وكان بطيء القراءة فيضرب بأصابع رجله على الأرض².
- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، قال: ما حفظت سورة يوسف وسورة الحج إلا من عمر من كثرة ما كان يقرأها في صلاة الفجر، فقال: كان يقرأها قراءة بطيئة³.
- ثانيا الترتيل السريع ويسميه العلماء حدرا⁴: وهو الإسراع في القراءة مع المحافظة على قواعد التجويد ومراعاتها بدقة، وليحترز القارئ حينئذ من بتر حروف المد وذهاب صوت الغنة واختلاس أكثر الحركات ومن التفريط إلى غاية لا تصح بها القراءة، ولا توصف بها التلاوة⁵.
- أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن المسيب، قال: ربما سمعت أبا هريرة يقرأ بجدر السورة، وإنه لغير

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب الصلاة جالسا، ح4089، 463/2. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري، عن السائب بن يزيد، عن المطلب بن أبي وداعة السهمي، عن حفصة. والأثر أخرجه الطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق، ح19292، 200/23. وأخرجه أحمد في المسند من طريق عبد الرزاق، وقال شعيب الأرنؤوط إسناده صحيح على شرط مسلم، ح26442، 39/44. وأخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق مالك وقال شعيب الأرنؤوط إسناده صحيح، باب النوافل، ح2508، 253/6. وقال الألباني: صحيح. التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان، الألباني، ح2499، 222/4.

² _ مصنف عبد الرزاق، باب التحريك في الصلاة، ح3300، 264/2. قلت وقد سبق القول عن سنده، والأثر موقوف عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب القراءة في صلاة الصبح، ح2715، 114/2. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة. والأثر أخرجه مالك عن هشام في الموطأ رواية يحيى بن يحيى الليثي، باب القراءة في الصبح، ح183، 82/1. وعنه أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، باب قدر القراءة في صلاة الصبح، ح4188، 389/2. وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف من طريق وكيع، ح3568، 353/1. وقال الألباني في المشكاة صحيح رواه مالك. باب القراءة في الصلاة، ح865، 188/1.

⁴ _ قال ابن الجزري: "وأما الجدر فهو مصدر من حدر - بالفتح يجدر بالضم - إذا أسرع فهو من الجدر الذي هو الهبوط؛ لأن الإسراع من لازمه بخلاف الصعود فهو عندهم عبارة عن إدراج القراءة وسرعتها وتخفيفها بالقصر والتسكين والاختلاس والبدل والإدغام الكبير وتخفيف الهمز، ونحو ذلك مما صحت به الرواية، ووردت به القراءة مع إثارة الوصل، وإقامة الإعراب ومراعاة تقويم اللفظ، وتمكن الحروف، وهو عندهم ضد التحقيق. فالجدر يكون لتكثير الحسنات في القراءة، وحوز فضيلة التلاوة، وليحترز فيه عن بتر حروف المد، وذهاب صوت الغنة، واختلاس أكثر الحركات، وعن التفريط إلى غاية لا تصح بها القراءة، ولا توصف بها التلاوة، ولا يخرج عن حد الترتيل". النشر، ابن الجزري، 207/1.

⁵ _ نقلا من: هداية القاري إلى تجويد كلام الباري، عبد الفتاح بن السيد عجمي المرصفي، ط2، الناشر: مكتبة طيبة، المدينة المنورة،

متوضيء¹.

ثالثا الترتيل الوسط بين البطيء والسريع ويسميه العلماء تدويراً²: وهو القراءة بحالة متوسطة بين التؤدة والسرعة مع مراعاة الأحكام³.

- أخرج عبد الرزاق، قال معمر: وبلغني أنه من قرأ القرآن في شهر فلم يسرع ولم يبط، ومن قرأه في عشرين فهو كالجواد المضمّر⁴.

ومنهم من جعل الترتيل مرتبة رابعة⁵، ولا أعلم ما حد هذه المرتبة وضابطها، فالذي أعرفه بالمعقول وأعلمه بالمنقول⁶ أن مراتب قراءة القرآن ثلاث مراتب سريعة وبطيئة وبينهما، ومن أحدث مرتبة فوق الثلاث فهو تكلف منه والله أعلم؛ لأن الترتيل يعم المراتب الثلاث فيكون تحقيقاً ويكون تدويراً ويكون حدراً⁷.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب القراءة على غير وضوء، ح1317، 338/1. والأثر سبق تخريجه.

² _ قال ابن الجزري: "وأما التدوير فهو عبارة عن التوسط بين المقامين من التحقيق والحد، وهو الذي ورد عن أكثر الأئمة ممن روى مد المنفصل ولم يبلغ فيه إلى الإشباع، وهو مذهب سائر القراء وصح عن جميع الأئمة، وهو المختار عند أكثر أهل الأداء". النشر، ابن الجزري، 207/1.

³ _ نقلا من: العميد في علم التجويد، محمود بن علي بسّة المصري، تحقيق: مُجد الصادق قمحاوي، ط1، الناشر: دار العقيدة، الإسكندرية مصر، 1425هـ/2004م، ص11.

⁴ _ مصنف عبد الرزاق، باب إذا سمعت السجدة وأنت تصلي وفي كم يقرأ القراءان، ح5958، 356/3. والأثر سبق تخريجه.

⁵ _ راجع: دراسات في علوم القرآن، فهد الرومي، ص100. العميد في علم التجويد، محمود بن علي بسّة، ص11. الوافي في كيفية ترتيل القرآن الكريم، أحمد محمود عبد السميع الشافعي الحفيان، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1421هـ/2000م، ص17. القول السديد في علم التجويد، على الله بن علي أبو الوفاء، ط3، الناشر: دار الوفاء، المنصورة، 1424هـ/2003م، ص39. كيف تقرأ القرآن الكريم برواية الإمام قالون عن نافع المدني، المختار المشري المقروش، الناشر: فاليتا، مالطا، 2001م، ص91.

⁶ _ قال ابن الجزري: "وأما كيف يقرأ القرآن فإن كلام الله تعالى يقرأ بالتحقيق وبالحد وبالتدوير الذي هو التوسط بين الحالتين مرتلاً مجوداً بلحون العرب وأصواتها وتحسين اللفظ والصوت بحسب الاستطاعة". النشر، ابن الجزري، 205/1. ولم يذكر مرتبة رابعة فوق الثلاث.

⁷ _ قال زكريا العبد: "وقد لاحظت اختلافاً في تصنيف بعض الكتب لمراتب القراءة فقد صنفت بعضها (الترتيل) على أنه مرتبة من مراتب القراءة. وبعضها أشار إلى مرتبة التحقيق كمرتبة رابعة تصلح للتعليم وبعضها أغفلها اكتفاء بالترتيل في مرتبة الأداء البطيء والظاهر أن ما أثبتناه من تقسيم المراتب إلى (تحقيق وحد وتدوير) هو الأقرب للصواب وقد أعجبني من أقوال من دللوا على صحة ذلك قول الشيخ مُجد بن شحادة الغول حين قال: «والترتيل يعمّها كلها (أي يعم المراتب الثلاث) إذ لو كان الترتيل مرتبة مستقلة لكان التدوير والحد ليسا ترتيلاً، عند ذلك لا يكونان مما أمرنا الله عز وجل به في قوله وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً وعليه تكون القراءة بهما غير جائزة أما وأن المراتب الثلاثة نقلت عن الرسول ﷺ فإنه ولا بد أن يشملها الترتيل فتكون كلها ترتيلاً». الميزان في أحكام تجويد القرآن، فريال زكريا العبد، الناشر: دار الإيمان، القاهرة مصر، ص36.

وقال مُجد إبراهيم الجرمي: "ولقد عدّ بعضهم الترتيل مرتبة، فلم يوفقوا في ذلك، لأن معنى أن يكون الترتيل مرتبة أن ما عداه من مراتب ليس بترتيل، أي أن التحقيق والحد والتدوير ليس ترتيلاً. والقرآن لا يقرأ بغير ترتيل، وعلى هذا فكل من هذه المراتب الثلاث يقرأ بالترتيل

ثالثاً فضائل الترتيل: كنت قد ذكرت سابقاً جملة من الفضائل في فضائل القرآن في مبحث السور، وإليك بعضاً مما ورد هناك من فضائل الترتيل¹:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: إن هذا القرآن مأدبة الله فتعلموا من مأدبته ما استطعتم، إن هذا القرآن هو حبل الله الذي أمر به وهو النور المبين والشفاء النافع عصمة لمن اعتصم به ونجاة لمن تمسك به، لا يعوج فيقوم ولا يزوغ فيشعب ولا تنقضي عجائبه ولا يخلق عن رد اتلوه، فإن الله يأجركم لكل حرف عشر حسنات لم أقل لكم ألم ولكن ألف حرف ولام حرف وميم حرف².

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن يحيى بن أبي كثير، قال: بلغنا أن القرآن يأتي يوم القيامة في صورة الشاحب المنافر فيقول لصاحبه تعرفني؟ فيقول: من أنت؟ فيقول: أنا خليلك وأنا ضجيعك وأنا شفيقك وأنا الذي كنت اسهر ليلك وأنصب نهارك وأزول معك حيث ما زلت، كان كل تاجر قد أصاب من تجارته، وأنا اليوم لك من وراء كل تاجر، فيعطى الملك بيمينه والخلد بشماله ويوضع تاج الوقار على رأسه، ويقال: له أذهب في نعيم مقيم، ويكسى أبواه حلتين لم تقم بهما الدنيا، فيقولان: أي هذا ولم نعمل له، فيقول: بأخذ ابنكما القرآن، ثم يقال: اقرا وارق، فمن كان يرتله فبحساب ذلك، ومن كان يهذه فبحساب ذلك³.

والتجويد، فليست مراتب القراءة في الحقيقة إلا سرعات للقراءة.. وقد نسب بعض المؤلفين مرتبة التحقيق إلى حمزة وورش، ومرتبة الحدر إلى قالون وابن كثير وأبي عمرو، ومرتبة التدوير إلى ابن عامر والكسائي وعاصم. وكأتم في ذلك نحو مذهبهم في المدود. ولا يخفى خطأ هذا الرأي وسقوطه، فالقرءاء كلهم تتحقق لهم المراتب المتقدمة بحسب طريقة وسرعة أدائهم". معجم علوم القرآن، إبراهيم محمد الجرمي، ص 266.

¹ - أخرج عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الماهر بالقرآن مع السفارة الكرام البررة والذي يقرأ وهو عليه شديد فله أجران اثنان. (مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح 6016، 375/3. والأثر سبق تخريجه).

وأخرج عبد الرزاق عن الثوري عن علقمة بن مرثد عن أبي عبد الرحمن السلمي عن عثمان بن عفان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه. (مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح 5995، 367/3. والأثر سبق تخريجه).

وأخرج عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد إلا على اثنتين رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل والنهار، ورجل آتاه الله مالا فهو ينفق منه يعني الصدقة وما أشبهها آتاه الليل والنهار. مصنف عبد الرزاق، باب تعاهد القرآن ونسيانه، ح 5974، 360/3. والأثر سبق تخريجه).

² _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح 6017، 375/3. والأثر سبق تخريجه.

³ _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح 6014، 374/3. والأثر سبق تخريجه.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: من قرأ القرآن فله بكل آية عشر حسنات، لا أقول أم عشر ولكن ألف ولام وميم ثلاثون حسنة¹.
ومن فضائل الترتيل أن المقرئ للقراءان مقدم على الحافظ له في الإمامة وفي تسيير شؤون الناس، وقد خصص لها عبد الرزاق بابا في مصنفه سماه: القوم يجتمعون من يؤمهم².

الإمام عبد القادر للعظيم الإسلامية

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القراء وفضله، ح5993، 367/3. والأثر سبق تحريجه.

² _ ومما جاء في الباب كما أخرجه عبد الرزاق قال أخبرنا بن جريج قال أخبرني عبد الملك عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤم القوم إلا أقرؤهم. ح3810، 390/2. وأخرج عبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن إسماعيل بن رجاء الزبيدي عن أوس بن ضمجع عن أبي مسعود الأنصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحق القوم أن يؤمهم أقرؤهم لكتاب الله فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سنا ولا يؤمن رجل في سلطانه ولا يقعد على تكرمته في بيته إلا أن يأذن لك. ح3809، 389/2.

المطلب الثاني: ترتيل القرآن بتحسين الصوت

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن بريدة، قال: سمع رسول الله ﷺ صوت الأشعري أبي موسى وهو يقرأ، فقال: لقد أوتي هذا مزماراً من مزامير آل داود، فحدثه ذلك فقال الآن أنت لي صديق حين أخبرني هذا عن رسول الله ﷺ، قال لو علمت أن نبي الله ﷺ يستمع لقراءتي حبرتها تحبيراً¹.

دل الأثر على اختصاص أبي موسى الأشعري عن باقي الصحابة ﷺ بحسن الصوت، وذلك راجع إلى اختلاف البصمة الصوتية التي تخص كل فرد لوحده.

السؤال: ما هي البصمة الصوتية وما أثرها في علم التجويد؟².

دل الأثر المتقدم على حسن صوت أبي موسى الأشعري ﷺ، ولو لم يره النبي ﷺ وسمع صوته فقط لاستطاع تمييزه عن غيره ممن يقرأ؛ لحسن صوته وتفرد به. وتحسين الصوت عند قراءة القرآن يكون بأمور عديدة، قد اصطاح لها العلماء فيما بعد مسميات مختلفة، كالترجيع³ والترنم⁴ والتغني⁵ والتلحين⁶

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب حسن الصوت، ح4178، 485/2. والأثر سبق تخريجه.

² - كان هذا السؤال هو الإشكالية لمقال عنونته: أثر البصمة الصوتية في علم التجويد، أشرف عليه د. رضوان لخشين، نشرته مجلة اللغة العربية. المجلس الأعلى للغة العربية، الجزائر، 2019م، العدد 44، المجلد 21.

والجواب على السؤال أن: **البصمة الصوتية:** هي تعيين هوية الإنسان عن طريق تحليل الصوت المتمركز في نواة أية خلية من خلايا جسمه. وأثرها في علم التجويد: أن البصمة الصوتية تُعنى بدراسة ظاهرة الصوت في اللغات الإنسانية من حيث فيزيائية تكوين الصوت ومخارجه وتشكيله الفيزيولوجي، وعلم التجويد مرتكز على تكوين الصوت من حيث مخارجه الأساسية، وهي الجوف والحلق واللسان والشفتان. وتنقسم دراسة الصوت هذه إلى قسمين رئيسيين، يندرج تحت كل منهما نوع من الأصوات في اللغة الإنسانية، فالقسم الأول يُعنى بالأصوات التي تخرج على شكل وحدات منفصلة، والقسم الثاني يُعنى بدراسة الظواهر الصوتية التي تصاحب الوحدات المنفصلة وهي ما تسمى بالسلمات الصوتية المصاحبة للصوت مثل نفعته ونبرته. لذا أثر البصمة الصوتية في علم التجويد ينقسم قسمين: الأول حال النطق بالحرف، والثاني حال الانتقال من الحرف إلى الذي يليه (بالتنغيم أو التلحين خاصة). راجع مقال البصمة الصوتية أعلاه.

³ _ الترجيع هو: تردد الصوت في الحلق، مثل ترجيع أهل الألحان في القراءة والغناء. شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، نشوان بن سعيد الحميري اليمني، تحقيق: حسين بن عبد الله العمري وآخرون (مطهر بن علي الإرياني ويوسف مُجَّد عبد الله)، ط1، الناشر: دار الفكر المعاصر، بيروت لبنان، 1420هـ/ 1999م، 4/2439.

⁴ _ الترنم هو: ترجيع الصوت، ويقال: ترنم الطائر في هديره. ومن ذلك يقال: ترنمت القوس عند الإنباض عنها، شُبه بالترنم من الصوت. شمس العلوم، نشوان بن سعيد، 4/2646.

⁵ _ التغني هو: الغناء من الصوت وما طُرب به. التعريفات الفقهية، مُجَّد عميم الإحسان المجددي البركتي، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1424هـ/ 2003م، ص159.

⁶ _ التلحين هو: اللحن من الأصوات المصوغة الموضوعة وجمعه ألحان ولحون ولحن في قراءته إذا غرد وطرب فيها بألحان. لسان العرب، ابن منظور، 13/379. ومنه القراءة بالألحان والتشديد، يميلُ صاحبها بالمقروء، والمنشد إلى خلاف جهته بالزيادة والتقصان، وهي بالترنم

والمقامات¹.. ثم اختلفوا في حكم تزيين الصوت وتحسينه على قولين، بالجواز وعدمه. قال صاحب مواهب الجليل: "واختلف علماؤنا هل يجوز التغني بالقرآن أم لا فذهب مالك وجمهور أهل العلم إلى أن ذلك لا يجوز، وذهب الشافعي ومن تبعه إلى أن ذلك يجوز. ثم قال: وهذا الخلاف إنما هو إذا لم يفهم معنى القرآن بتريديد الأصوات وكثرة الترجييعات فإن زاد الأمر على ذلك حتى صار لا يعرف معناه فذلك حرام بالاتفاق"².

وأدلة الفريق الأول كما جمعتها من المصنف هي:

- أخرج عبد الرزاق عن معمر، قال: كان عمر بن عبد العزيز حسن الصوت، فخرج ليلة يصلي في المسجد، فجهر بصوته فاجتمع الناس، فأرسل إليه سعيد بن المسيب فتننت الناس، فلم يعد لذلك³.
- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنه سمع رجلا ذكروا أنه الحكم الغفاري، أنه قال: يا طاعون خذني الليل، قال أبو هريرة: ما سمعت يا أبا فلان رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لا يدعو أحدكم بالموت، فإنه لا يدري على أي شيء هو منه، قال: بلى، ولكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر ستا أخشى أن يدركني بعضهن، قال: بيع الحكم وإضاعة الدم وإمارة السفهاء وكثرة الشرط وقطيعة الرحم وناس يتخذون القرآن مزامير يتغنون به⁴.

والترجييع. المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث، مُجَدِّد الأصبهاني المدني، تحقيق: عبد الكريم العزباوي، ط1، دار المدني للطباعة والنشر والتوزيع، جدة المملكة العربية السعودية، 1408هـ / 1988م، 3/118.

¹ - مصطلح المقامات عرف حديثا مقارنة بالمصطلحات آفة الذكر (الترجييع، التزم، التغني، والتلحين..) والقراءة بالمقامات هي القراءة بألحان الغناء. راجع مجموع فتاوى بن باز، أشرف عليه مُجَدِّد بن سعد الشويعر، 24/400.

² - مواهب الجليل، الخطاب الرعيني، 2/63. وقال الشافعي: ولا بأس بالقراءة بالألحان وتحسين الصوت بها بأي وجه ما كان، وأحب ما يقرأ إلى حدرا وتخزينها. الأم، الشافعي، 6/227.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب حسن الصوت، ح4174، 2/484. والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث، وفي سننه معمر بن راشد وعمر بن عبد العزيز وسعيد بن المسيب وهم من التابعين والأتباع المعروفين الثقات.

⁴ - مصنف عبد الرزاق، باب حسن الصوت، ح4186، 2/488. وسند عبد الرزاق عن ابن جريج، قال: حدثني غير واحد عن أبي هريرة. قلت وفي سننه جهالة أكثر من راو وسقطه. والأثر أخرجه البيهقي في الشعب موصولا عن عباس الغفاري، ح2409، 4/209. وأخرجه الطبراني في الصغير والكبير من طرق كثيرة وألفاظ مختلفة، ففي الأوسط: ح685، 1/212. ح1397، 2/105. وفي الكبير: ح3163، 2/211. وح14767، 18/34. وح14770، 18/36. وح14771، 18/37. وح14814، 18/57. وقال الهيثمي في الجمع: وأحد إسنادي الكبير رجاله رجال الصحيح. باب إمارة السفهاء والصبهان، ح9253، 4/441. وأخرجه أحمد في المسند من طريق الغفاري، وقال شعيب الأرنؤوط: صحيح. ح16040، 25/427. وح23970، 39/391. وأخرجه الحاكم في المستدرک، ح5871، 3/500. وقال الألباني: صحيح عن الغفاري. السلسلة الصحيحة، الألباني، ح979، 3/53.

وأدلة الفريق الثاني كما جمعتهما من المصنف هي:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه، يقول: قال النبي صلى الله عليه وسلم: لم يأذن الله لني ما أذن لني يتغنى بالقرآن. قال صاحب له زاد فيه يجهر به¹.
- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لكل شيء حلية وحلية القرآن الصوت الحسن².
- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي سلمة بن عبد الرحمن يخبر حسبت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ما أذن الله لشيء كما أذن لإنسان حسن الترمم بالقرآن، يعني ما أذن يقول يستمع³.
- أخرج عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج، قال: قلت لعطاء القراءة على الغناء؟ قال: ما بأس بذلك، سمعت عبيد بن عمير، يقول: كان داود النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ المعزفة، فيعزف بها عليه يردد عليه صوته يريد أن ييكي بذلك وييكي⁴.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب النائم والسكران والقراءة على الغناء، ح4167، 482/2. والأثر سبق تحريجه، وما في معناه أخرج عبد الرزاق عن معمر بن عاصم بن أبي النجود عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله ليأذن للرجل يكون حسن الصوت قال حسبته يتغنى بالقرآن. باب النائم والسكران والقراءة على الغناء، ح4172، 483/2.

² - مصنف عبد الرزاق، باب حسن الصوت، ح4173، 484/2. والأثر أخرجه البزار في مسنده من طريق عبد الرزاق، ح7280، 478/13. وقال الهيثمي في المجمع: رواه البزار وفيه عبد الله بن الحر وهو متروك. باب القراءة بالصوت الحسن، ح11706، 354/7. وقال الألباني ضعيف. السلسلة الضعيفة، ح4322، 309/9.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب النائم والسكران والقراءة على الغناء، ح4168، 482/2. وح4169، 482/2. وقد سبق القول أن أبا سلمة بن عبد الرحمان لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم. قال أبو الفضل السيد أبو المعاطي النوري: أخرجه عبد الرزاق وهو مرسل. المسند الجامع، حققه ورتبه وضبط نصه: محمود محمد خليل، ط1، الناشر: دار الجيل للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1413هـ / 1993م، 786/17. وقال العجلوني: رواه عبد الرزاق مرسلًا ووصله أبو نصر السجزي في الإبانة عن أبي سلمة عن أبيه. كشف الخفاء ومزيل الالباس عما اشتهر من الاحاديث على ألسنة الناس، العجلوني إسماعيل بن محمد الجراحي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، 299/2 - 300. قال الألباني مرسل. سلسلة الأحاديث الضعيفة، الألباني، ح6640، 332/14.

⁴ - مصنف عبد الرزاق، باب النائم والسكران والقراءة على الغناء، ح4165، 481/2. قلت والأثر مقطوع عن عطاء، وقد أخرجه أبو عوانة في المسند وقال: هذا حديث يوسف والآخر بمعناه. مستخرج أبي عوانة، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، ط1، الناشر: دار المعرفة، بيروت، 1419هـ / 1998م، باب بيان نزول الملائكة لقراءة سورة البقرة، ح2917، 482/2. ورواه المروزي في مختصر قيام الليل، باب الترجيع في القراءة، ص135.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن البراء بن عازب رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: زينوا أصواتكم بالقرآن¹.
 - وأخرج عبد الرزاق بسنده عن بريدة، قال: سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صوت الأشعري أبي موسى وهو يقرأ، فقال: لقد أوتي هذا زممارا من مزامير آل داود، فحدثه ذلك فقال الآن أنت لي صديق حين أخبرني هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال لو علمت أن نبي الله صلى الله عليه وسلم يستمع لقراءتي حبرتها تحبيراً².

قلت: وتحسين الصوت الذي أمر به النبي صلى الله عليه وسلم يكون بتحسين الأداء من تبيين الحروف وفصلها عن بعضها البعض وإخراجها من مخرجها مع إعطائها حقها ومستحقها، فإن حسن أداء القارئ فسيحسن صوته وتلاوته، وإن استوفت قراءته أحكام التجويد من تفخيم الحروف وترقيقها وصفات ومخارج فقد أتى بالمأمور وحصل المطلوب، وأما من لم يحسن أدائه وبدأ مباشرة بتحسين الصوت من ترجيع وترعيد وترنيم فقد أخطأ وما أصاب. قال ابن الجزري: "ولقد أدركنا من شيوخنا من لم يكن له حسن صوت ولا معرفة بالألحان إلا أنه كان جيد الأداء قيماً باللفظ، فكان إذا قرأ أطرب المسامع، وأخذ من القلوب بالجماع، وكان الخلق يزدحمون عليه، ويجتمعون على الاستماع إليه، أمم من الخواص والعوام، يشترك في ذلك من يعرف العربي ومن لا يعرفه من سائر الأنام مع تركهم جماعات من ذوي الأصوات الحسان، عارفين بالمقامات والألحان لخروجهم عن التجويد والإتقان"³.

والقراءة بالألحان أو ما يسمى بالمقامات في عصرنا يلزم منها محاذير شتى. من ذلك أن القارئ إذا غلب المقام وأظهره على أحكام التجويد وركز عليه فإنه سيصرفه من تمكين الحروف حقوقها، كزيادة حرف جوفي ونقصانه، وقد سمعت أذناي مشايخ وقراء كبارا يقرؤون في سورة الفاتحة أنعمت عليهم هكذا: علايهم. وقد علمت حكم من زاد حرفاً من كتاب الله أو أنقصه⁴. قال النووي: "فإن أفرط حتى زاد حرفاً أو أخفاه

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب حسن الصوت، ح4176، 485/2. والأثر سبق تخريجه. وما في معناه أخرج عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن منصور والأعمش عن طلحة عن عبد الرحمن بن عوسجة النهمي عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله وملائكته يصلون على الصفوف الأول وزينوا القرآن بأصواتكم ومن منح منيحة لبن أو منيحة ورق أو أهدي زقاقاً فهو كعدل رقبة. باب حسن الصوت، ح4175، 484/2.

² - مصنف عبد الرزاق، باب حسن الصوت، ح4178، 485/2. والأثر سبق تخريجه.

³ - النشر في القراءات العشر، ابن الجزري، 212/1 - 213.

⁴ - قال القاضي عياض: "وقد أجمع المسلمون أن القرآن المتلو في جميع أقطار الأرض المكتوب في المصحف بأيدي المسلمين مما جمعه الدفتان من أول (الحمد لله رب العالمين - إلى آخر - قل أعوذ برب الناس) إنه كلام الله ووحيه المنزل على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وأن جميع ما فيه حق وأن نقص منه حرفاً قاصداً لذلك أو بدله بحرف آخر مكانه أو زاد فيه حرفاً مما لم يشتمل عليه المصحف الذي وقع الإجماع عليه وأجمع على أنه ليس من القرآن عامداً لكل هذا أنه كافر". الشفا بتعريف حقوق المصطفى مذيلاً بالحاشية المسماة مزيل الخفاء عن ألفاظ الشفاء،

فهو حرام¹.

والمحدور الثاني أن القراءة بالألحان التي أمر بها النبي ﷺ كانت لعلة، وهي أن يتدبر القارئ والمستمع كلام الله تعالى فيخشعون ويبكون، وفي زماننا هذا أرى أن القراءة بالمقامات هي نقيض العلة في الزمن الأول؛ لردها الناس عن تدبر معاني كلام الله عز وجل. وقد سمعت كلاما نفيسا لفضيلة الشيخ أيمن رشدي السويد على قناة الرحمة الفضائية ومن جملة ما قاله حفظه الله: "أن القراءان كلام الله، والمطلوب من القارئ تحسين الصوت قدر المستطاع؛ لتجيب الناس إلى فهم معانيه لا أن يصددهم عن معانيه بالتطريب والانتقال من مقام إلى مقام، فالسامع اشتغل عن فهم معانيه بمقام كذا وكذا، فتجده يستمتع ويتلذذ، بالله عليه أيتلذذ بالمعاني التي أودعها الله في الآيات أم يتلذذ في كيفية انتقال القارئ برشاقة من مقام كذا إلى مقام كذا. مثلا عند قوله تعالى: ونقول ذوقوا عذاب الحريق. (آل عمران) تجد المستمع يستمتع بالنغمة، متناسيا وغافلا عن ما تحمله الآية من معنى وهو هول يوم القيمة، فكان من المفترض أن يبكي خشية الله لا أن يستمتع فرحا بالنغمة، فهذه النغمات أخرجت النص القراءاني عن المقصود الأعظم من إنزاله إلى أن صار نصا كأبي نص، كان تحسين الصوت خادما للنص القراءاني فصار النص القراءاني خادما للنغمة وحسن الصوت"². وقد سئل

القاضي عياض بن موسى والحاشية لأحمد بن محمد بن محمد الشمني، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1409هـ/ 1988م، 304/2-305.

¹ _ التبيان، النووي، ص110. وقال الماوردي: "فأما القراءة بالألحان الموضوعة للأغاني فقد اختلف الناس فيها. فرخصها قوم، وأباحوها لرواية أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "ليس منا من لم يتغن بالقرآن". وشددها آخرون وحظروها، لخروجها عن الزجر والعظة إلى اللهو والطرب. ولأنها خارجة عن عرف الرسول ﷺ وصحابته رضوان الله عليهم إلى ما استحدثت من بعده. وقد قال ﷺ: "كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار". وأما الشافعي فإنه عدل عن هذين الإطلاقين في الحظر والإباحة باعتبار الألحان، فإذا أخرجت ألفاظ القرآن لمن صيغته، بإدخال حركات فيه وإخراج حركات منه، يقصد بها وزن الكلام وانتظام اللحن، أو مد مقصور، أو قصر ممدود، أو مطط حتى خفي اللفظ، والتبس المعنى، فهذا محظور يفسق به القارئ ويأثم به المستمع، لأنه قد عدل به عن نجهج إلى اعوجاجه، والله تعالى يقول: {قرآنا عربيا غير ذي عوج} ". الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي (وهو شرح مختصر المزني)، الماوردي، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1419هـ/ 1999م، 198/17.

² _ ذكر بكر أبو زيد أن من بدع القراءة: قراءة الأنغام والتمطيط والتلحين في القراءة لتحين الغناء والشعر، ومن أغلظ البدع في هذا تلکم الدعوة الإلحادية إلى قراءة القراءان على إيقاعات الأغاني، ومن البدع أيضا قراءة التطريب بترديد الأصوات وكثرة الترجيعات. راجع: بدع القراء القديمة والمعاصرة، بكر بن عبد الله أبو زيد، ط1، دار الفاروق، الطائف المملكة العربية السعودية، 1410هـ/ 1990م، ص11-16.

وقال ابن كثير رحمه الله: والغرض أن المطلوب شرعا، إنما هو التحسين بالصوت الباعث على تدبُّر القرآن وتفهمه، والخشوع والخضوع والانقياد للطاعة. فأما الأصوات بالنغمات المحدثه، المركبة على الأوزان، والأوضاع الملهمية والقانون الموسيقائي، فالقرآن يُنَزَّه عن هذا ويجل

النبي ﷺ أي الناس أحسن قراءة، فقال من إذا سمعت قراءته لمست فيها أنه يخشى الله تعالى حق خشيته من خشوع في التلاوة وخضوع وانقياد لرب البرية. كما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن طاووس، قال: سئل رسول الله ﷺ من أحسن الناس قراءة؟ فقال: الذي إذا سمعت قراءته رأيت أنه يخشى الله¹.

والأمر الثالث أن أمر النبي ﷺ بتزيين الصوت بالقرءان من منظوري أنه خاص بمن كان صوته حسن ابتداءً، فمن الناس من كرمه الله بنعمة الصوت الحسن فليستغل هذه النعمة في قراءة القرءان ولا يبخل على نفسه بما من الله عليه به، وقد لمست في زماننا من ميزه الله بحسن الصوت من المنشدين والمغنين فتوجهوا بأصواتهم لخدمة غير القرءان الكريم². وأما من كان غير حسن الصوت فحاول تحسينه بقراءة القرءان فاتجه إلى الألحان والمقامات فقد تكلف، وذلك في أمور. منها: إن كان صوته خشنا فحاول ترقيقه ليطابق اللحن أو المقام فقد نقل السابقون كراهة ذلك واستحبوا قراءته بالتفخيم، ومعناه أن يقرأ على قراءة الرجال ولا

ويعظم أن يسلك في أدائه هذا المذهب، وقد جاءت السنَّة بالزجر عن ذلك. فضائل القرءان، ابن كثير، ط1، نشر مكتبة ابن تيمية، 1416هـ، ص195-196.

وقال ابن القيم رحمه الله: القراءة بتكلف وتصنع وتمزج، كما يتعلم أصوات الغناء بأنواع الألحان البسيطة، والمركبة على إيقاعات مخصوصة، وأوزانٍ مختزعة، لا تحصل إلا بالتعلم والتكلف، هي التي كرهها السلف، وعابوها، وذمَّوها، ومنعوا القراءة بها، وأنكروا على من قرأ بها، وكلُّ من له علم بأحوال السلف، يعلم قطعاً أنهم بُراء من القراءة بألحان الموسيقى المتكلفة، التي هي إيقاعات وحركات موزونة معدودة محدودة. زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزية، ط27، نشر مؤسسة الرسالة، بيروت، 1418هـ-1994م، 1/493.

وسئل فضيلة الشيخ ابن باز رحمه الله: ماذا يقول في قارئ القرآن بواسطة مقامات هي أشبه بالمقامات الغنائية بل هي مأخوذة منها؟ فأجاب: لا يجوز للمؤمن أن يقرأ القرآن بألحان الغناء وطريقة المغنيين بل يجب أن يقرأه كما قرأه سلفنا الصالح من أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم وأتباعهم بإحسان، فيقرأه مرتلاً متحزناً متخشعاً حتى يؤثر في القلوب التي تسمعه وحتى يتأثر هو بذلك. أما أن يقرأه على صفة المغنيين وعلى طريقتهم فهذا لا يجوز. مجموع فتاوى بن باز، 9/290.

¹ _ مصنف عبد الرزاق، باب حسن الصوت، ح4185، 2/488. وسند عبد الرزاق قلت وقد سبق القول في سنده والأثر أخرجه البيهقي في الشعب مرسلًا عن طاووس، ح1959، 3/465. ورواه موصولًا عن ابن عباس ح1958، 3/465. ورواه في كنز العمال من مراسيل طاووس، ح4143، 2/325. ورواه موصولًا عن ابن عباس وقال: تفرد بوصله عن مسعر إسماعيل بن عمر الجلي نزيل أصبهان، ورواه غيره عن مسعر مرسلًا عن طاووس لم يذكر فيه ابن عباس انتهى وإسماعيل المذكور قال في المغني ضعفه غير واحد. ح4127، 2/321. ورواه أبو نعيم في الحلية موصولًا وقال: غريب من حديث مسعر، لم يروه عنه مرفوعًا موصولًا إلا إسماعيل، ورواه ابن لهيعة، عن عمرو بن دينار، عن طاووس نحوه. 4/19.

² _ قال أبو زهرة في تأويل حديث النبي ﷺ: "زينوا القرآن بأصواتكم" أي: الهجوا به واشغلوها به أصواتكم، واتخذوه شعراً وزينة، وقيل: إن معناه الحض على قراءة القرآن. المعجزة الكبرى القرآن، أبو زهرة، الناشر: دار الفكر العربي، ص425.

يخضع الصوت فيه ككلام النساء¹. وقد سمعت بعض القراء المعاصرين كلامه العادي خشن فإن تلا القراء رفقته فتكلف فيه. وما قررته في هذه الحالة من تعسف في تحويل نبرة الصوت من خشن إلى رقيق كذلك ينطبق على من صوته رقيق فإن تلا القراء خشنه، فالأمر بين الحالتين سيان².

الأمر الرابع: ما قيل في شأن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أنه أوتي مزمارة فذلك خاص بانفراد بصمته الصوتية عن سائر الصحابة رضي الله عنهم ولقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بتحسين الصوت بقراءة القرآن ولم يُنقل عن أحد من الصحابة رضي الله عنهم أنهم حاولوا تقليد أبي موسى رضي الله عنه في حسن صوته. وبهذا الصدد كتبت مقالا عن أثر البصمة الصوتية في التجويد حال النطق بالحرف وحال الانتقال من الحرف إلى الذي يليه، فقررت أن البصمة الصوتية تقتضي منع القراءة بالمقامات وتقتضي كذلك منع تقليد القراء في صوتهم عند قراءة القرآن³.

وفي نقطة الختام أقول إن القراءة بالألحان وبالمقامات بلا تكلف ولا تعسف مع مراعاة أحكام التجويد جائز لمن صوته حسن أو حسن صوته بذلك فيخشع ويخشع ويكفي ويكفي بقراءته، وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم زينوا القرآن بأصواتكم. والقراءة بمراعاة أحكام التجويد دون نظر إلى الصوت ومقاماته باستحضار النية والخشوع هو أحلى وأحسن، وهو بمقدور كل إنسان باختلاف بصمته الصوتية ما تدبر بصدق آيات الله المسطورة والمنظورة، عندئذ تصدر منه قراءة لا تقارن بحسنها قراءة الألحان والأنغام. قال ابن الجزري: "فليس التجويد بتمضيغ اللسان، ولا بتقوير الفم، ولا بتعويج الفك، ولا بتزويد الصوت، ولا بتمطيط الشد، ولا بتقطيع المد، ولا بتطين الغنات.. بل القراءة السهلة العذبة الحلوة اللطيفة، التي لا مضغ

¹ قال الزركشي: يستحب قراءته بالتفخيم والإعراب لما يروى نزل القرآن بالتفخيم قال الحلبي معناه أن يقرأ على قراءة الرجال ولا يخضع الصوت فيه ككلام النساء قال ولا يدخل في كراهة الإمالة التي هي اختيار بعض القراء وقد يجوز أن يكون القرآن نزل بالتفخيم فرخص مع ذلك في إمالة ما يحسن إمامته على لسان جبريل عليه السلام". البرهان، الزركشي، 467/1. وراجع الإتقان، 373/1.

² قال أبو زهرة في ذم التكلف في تحسين الصوت: "وإنما نحسب أن تزوين القراءة لا يكون إلا بالترتيل، فالترزين في كل شيء بما يناسبه، وذلك واقع في المعنويات كما هو واقع في الحسيات والأشياء والأشخاص، ولا شك أن القراءة تكون بما يناسب معاني القرآن، وموضع العظة والاعتبار والتأمل فيه، ولا يمكن أن يفسر التزيين بالتلوي في الحروف والكلم، فإن ذلك شين، وليس بزِين". المعجزة الكبرى، أبو زهرة، ص425.

³ راجع: أثر البصمة الصوتية في علم التجويد، يوسف بوقطوشة، إشراف: د. رضوان لحشين، مجلة اللغة العربية، المجلس الأعلى للغة العربية، الجزائر، 2019م، العدد 44، المجلد 21.

سئل ابن عثيمين رحمه الله عن حكم تقليد الإمام أحد القراء في قراءته؟ فأجاب: "يجوز أن يقلد أحد القراء في قراءته ما دام أداء القارئ جيدا، أما الصوت فلا يقلده فيه". مجموع الفتاوى، محمد ابن عثيمين، جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، الطبعة الأخيرة، نشر دار الوطن ودار الثريا، 1413هـ، 159/15.

فيها ولا لوك، ولا تعسف ولا تكلف، ولا تصنع ولا تنطع، لا تخرج عن طباع العرب وكلام الفصحاء بوجه من وجوه القراءات والأداء، والأهم من ذلك أن أول ما يجب على مريد إتقان قراءة القرآن تصحيح إخراج كل حرف من مخرجه المختص به تصحيحاً يمتاز به عن مقاربه، وتوفية كل حرف صفته المعروفة به توفية تخرجه عن مجانسه"¹.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

¹ _ النشر، ابن الجزري، 213/1-214. وقال أبو زهرة: "وإن الاعتبار في القراءة التي يكون فيها التزيين يثبت بأن يمتلئ قلب القارئ بالخشوع، ويلقي به في نفوس السامعين، فهذا هو القياس المستقيم، ولقد قال النبي ﷺ: "أحسن الناس صوتاً من إذا قرأ رأيت يخشى الله تعالى". وإن قراءة القرآن لا تجوز إلا بإخراج الحروف من مخارجها، والمد في موضعه، والغنّ في موضعه، والوصل حيث يقتضيه المعنى، والوقف حيث يوجبه المعنى، فذلك هو الترتيل". المعجزة الكبرى، أبو زهرة، ص428.

المطلب الثالث: مجمل القول في المقارنة بين ما دلت عليه آثار المصنف وما يذكره المصنفون في علوم

القرآن في نوع التجويد

أولا التسمية: لم ترد في الآثار التي جمعتها من مصنف عبد الرزاق تسمية هذا النوع باسم (التجويد) مثل ما يذكره ويسميه المصنفون في علوم القرآن؛ دل ذلك أن التسمية اصطلاح حادث، والبحث فيه والتأليف سببه العجمة وفشو اللحن؛ فإن العرب أو السلف كانت تدغم وتخفي النون الساكنة وتمد الألفات وتهمز وتميل .. ولا حاجة لهم لقواعد تضبط أحوال نطقهم بالحروف، وهذه القواعد فيما بعد سُميت بأحكام التجويد لما ظهرت الحاجة إليها تتبع العلماء كيفية قراءة السلف وأحوال نطقهم بالحروف، فرووها مسندة إلى قائلها؛ حتى تقع قراءة الخلف سليمة من الخطأ مطابقة على قراءة السلف.

ثانيا: وردت في الآثار التي جمعتها من مصنف عبد الرزاق لفظة (الترتيل)، وهذه اللفظة هي التسمية التي كانت شائعة عند السلف الصحابة والتابعين، ومقصدهم منها التأني في القراءة، لا أحكام التجويد؛ لأنه لا جرم حاصل في كلامهم العادي والقرآن نزل بلغتهم، فيكون بعد هذا قد تبين لك من خطأ المصنفين في علوم القرآن حين جمعوا بين مصطلح الترتيل ومصطلح التجويد على أنهما اصطلاح واحد ومعنى واحد، أو الذين وهموا فجعلوا الترتيل مرتبة من مراتب التجويد، وقد تبين لك كما أخرج عبد الرزاق من آثار السلف خلاف ذلك.

ثالثا: دلت الآثار التي أخرجها عبد الرزاق على شيء من مظاهر عناية السلف بقراءة القرآن الكريم وتأديبهم في القراءة، وقد استفاد المتأخرون من مرويات السلف في ذلك ودوّن في مصنفات علوم القرآن.

رابعا: الآثار التي في مصنف عبد الرزاق الدالة على فضائل قراءة القرآن تتبعها بأسانيد المصنفون في علوم القرآن فنقلوها كما وردت عن السلف، لأنه لا طريق لهم في ذلك إلا النقل.

خامسا: حشدت مصنفات علوم القرآن وكتب التجويد بأحكام القراءة كالإدغام والإخفاء والترقيق والتفخيم والمد والهمز والإمالة... ولم أجد في مصنف عبد الرزاق أي أثر في ذلك؛ لأنها من المعلوم عند السلف بداهة ولم تحتج إلى تبين.

سادسا: اعتنى السلف بتحسين أصواتهم عند قراءة القرآن بلا تكلف ولا تعسف، وهو ما توسع فيه المتأخرون واصطلحوا على تحسين الصوت تسميات عديدة، واختلفوا في حكمها بين الجواز والمنع.

سابعاً: حشدت مصنفات علوم القرآن وكتب التجويد بعلم المقامات والتلحين وحكمها ومخزورها وشروطها، وهو ما لم يكن معروفاً عند السلف، وقد وردت في الآثار عنايتهم بتزيين القراءة بالصوت الحسن وحثهم عليه، واشتهر منهم أبو موسى الأشعري رضي الله عنه، ولم يُنقل عن أحد من الصحابة رضي الله عنهم تقليده في القراءة ولا تكلفه فيها ولا حتى معرفته بالألحان والأنغام.

ختاماً: نوع التجويد من العلوم التطبيقية التي تعتمد على تقليد السلف في القراءة في الفروع والأصول، وطريقه في ذلك النقل والرواية والاتباع دون التفرد والاجتهاد.

ملخص الفصل الثاني:

التجويد مصطلح حادث لم يرد أي أثر عن السلف فيه لفظة التجويد، وهو علم قائم بذاته أفردته بالتأليف جمع من العلماء المتقدمين والمتأخرين، وأما السلف فلا حاجة لهم به؛ لتطبيقهم إياه في الكلام العادي، والذي أثر عنهم في ذلك هو لفظ الترتيل، ومقصدهم به يختلف عن مقصد المتأخرين على أنه أحكام الحروف.

بدأت بنوع التجويد بجمع الآثار من مصنف عبد الرزاق الدالة على آداب قراءة القرآن الكريم، ثم خصصت الآثار التي فيها لفظ الترتيل بالدراسة والبيان، فوضحت مفهوم الترتيل ومراتبه وفضائله وختمت بمسألة تحسين الصوت والتغني بالقرآن الكريم، والحكم في ذلك بين الجواز والمنع حسب ما دلت عليه آثار المصنف.

مسألة تزيين الصوت مرتبطة بالبصمة الصوتية أفردت ذلك بالبيان والتحليل في مقال موسوم بأثر البصمة الصوتية في علم التجويد.

الجامعة الإسلامية
العلماء للعلوم الإسلامية

الباب الرابع: علوم القرآن المتعلقة بمعناه، وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: المحكم والمتشابه.

الفصل الثاني: النسخ.

الفصل الثالث: التفسير.

الفصل الأول: المحكم والمتشابه

المبحث الأول: تجميع الآثار وتخريجها

دراسة الآثار المخرجة: تمهيد، وفيه

أهم المسائل التي يذكرها المصنفون في علوم القرآن في نوع المحكم والمتشابه

المبحث الثاني: معنى المحكم والمتشابه

المطلب الأول: معنى المحكم والمتشابه في اللغة

أولاً: المحكم، ثانياً: المتشابه.

المطلب الثاني: معنى المحكم والمتشابه في الاصطلاح

أولاً: المحكم والمتشابه في الاصطلاح العام، ثانياً: المحكم والمتشابه في الاصطلاح الخاص، ثالثاً: أنواع

المتشابه، رابعاً: وجوب رد المتشابه إلى المحكم.

المبحث الثالث: ما دلت عليه آثار المصنف من علوم القرآن في نوع المحكم والمتشابه (نصوص

صفات الله تعالى بين المحكم والمتشابه)، وفيه:

المطلب الأول: من نصوص الصفات: صفة القدم، صفة اليد، صفة الكلام، صفة الضحك، صفة الفرح،

صفة الغضب، صفة النزول، صفة الفوقية، صفة القرب.

المطلب الثاني: مجمل القول في المقارنة بين ما دلت عليه آثار المصنف وما يذكره المصنفون في علوم القرآن

في نوع المحكم والمتشابه

ملخص الفصل الأول

المبحث الأول: تجميع الآثار وتخريجها

- أخرج عبد الرزاق عن عكرمة بن عمار، قال حدثنا أبو زميل الحنفي، قال حدثنا عبد الله بن عباس رضي الله عنه، قال: لما اعتزلت الحروراء فكانوا في دار على حدثهم، فقلت لعلي: يا أمير المؤمنين أبرد عن الصلاة لعلي آتي هؤلاء القوم فأكلهمهم. قال: إني أتخوفهم عليك. قلت: كلا إن شاء الله.. قال: قلت أرأيتم إن قرأت عليكم من كتاب الله المحكم وحدثتكم من سنة نبيه صلى الله عليه وسلم ما لا تنكرون أترجعون؟ قالوا نعم¹..

- أخرج عبد الرزاق قال أخبرنا معمر، عن قتادة، قال: كان ابن عباس، يقول: ثلاث آيات محكمات لا يعمل بهن اليوم تركهن الناس: يأبها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات، وهذه الآية يأبها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم، فأبئتم إلا فلان بن فلان وفلان بن فلان².

- أخرج عبد الرزاق عن معمر، عن بن طاووس، عن أبيه، قال: سمعت رجلا يحدث بن عباس رضي الله عنه بحديث أبي هريرة رضي الله عنه هذا، فقام رجل فانتقض، فقال ابن عباس رضي الله عنه: ما فرق من هؤلاء يجدون عند محكمه ويهلكون عند متشابهه³.

¹ - الأثر بطوله أخرجه عبد الرزاق في المصنف، باب ما جاء في الحرورية، ح18678، 157/10. والأثر أخرجه الطبراني في المعجم الكبير من طريق عبد الرزاق، ح10598، 257/10. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه الطبراني وأحمد ببعضه ورجاهما رجال الصحيح. باب ما جاء في ذي الثدية وأهل النهروان، ح10450، 359/6. وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، باب لا يبدأ الخوارج بالقتال، ح17186، 179/8. وأخرجه النسائي في السنن الكبرى، ح8522، 480/7. وأخرجه الحاكم في المستدرک وقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه». وقال الذهبي: على شرط مسلم. المستدرک على الصحيحين، الحاكم النيسابوري، كتاب قتال أهل البغي، ح2656، 164/2.

² - مصنف عبد الرزاق، باب وجوب الاستئذان، ح19419، 379/10. والأثر لم أجد له تخريجا في كتب الحديث، وفي سننه معمر بن راشد وقاتدة بن دعامة السدوسي وهما ثقات. وما في معنى الأثر أخرج ابن أبي شيبة قال حدثنا وكيع، عن سفيان، عن موسى بن أبي عائشة، عن الشعبي: {ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم} [النور: 58] قال: «ليست بمنسوخة» قلت: فإن الناس لا يعملون بها قال: «الله المستعان». ح17614، 44/4.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب صفة أهل النار، ح20895، 423/11. قلت وقد سبق الكلام في رجال السنن وهم ثقات. والأثر أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، ح39057، 312/15. وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة. وقال الألباني إسناده صحيح رجاله ثقات على شرط مسلم. كتاب السنة (ومعه ظلال الجنة في تخريج السنة لمحمد ناصر الدين الألباني)، أبو بكر بن أبي عاصم، ط1، الناشر: المكتب الإسلامي، 1400هـ/1980م، ح485، 212/1-213. علق الألباني على كلمة يجدون فقال: كذا في المخطوطة ولعله: يجيدون أي يجتهدون ويهتمون لفهم المعنى المراد من القرآن عند محكمة (ويهلكون عند متشابهه) لأنهم لا يهتمون لفهم معناه الحقيقي مع التنزيه {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} يصرفهم عن ذلك التأويل أو التفويض. موسوعة العلامة الألباني في العقيدة، صَنَعَهُ: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، ط1، الناشر: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، صنعاء اليمن، 1431هـ/2010م، 88/6. وحديث أبي هريرة رضي الله عنه الوارد في المتن يقصد به ما أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منه أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول

قلت: دلت الآثار المخرجة على معنى المحكم والمتشابه، والذي قد زاغت طائفة فيه زمن الصحابة رضي الله عنهم والتابعين خاصة في باب صفات الله تعالى، وهو ما خصصته بالحديث اختصارا وإجمالا كما سيأتي بيانه في الدراسة التحليلية.

دراسة الآثار المخرجة

تمهيد:

أهم المسائل التي يذكرها المصنفون في علوم القرآن في نوع المحكم والمتشابه: المصنفون في علوم القرآن جلهم تقريبا ينقلون الأقوال في معنى المحكم والمتشابه، والعمدة في ذلك شرح الآية 7 من سورة آل عمران مع الخلاف في معنى الواو من قوله: وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به. هل للاستئناف أم للعطف، والخلاف في معنى لفظة (التأويل)، باتفاقهم جميعا على وجوب رد المتشابه إلى المحكم. ويعددون أنواع المتشابه مع تحبطهم في متشابه الصفات. (صفة الاستواء، النفس، الوجه، الأعين، اليد، الساق، الجنب، القرب، المجيء، الحب، الغضب، العجب، الرحمة..). والمتشابه في فواتح السور (الحروف المقطعة).

الله ﷻ تحاجت الجنة والنار فقالت النار أوثرت بالمتكبرين والمنجبرين وقالت الجنة فما لي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس وسقطهم وعرقهم فقال الله للجنة إنما أنت رحمتي أرحم بك من أشياء من عبادي وقال للنار إنما أنت عذابي أعذب بك من أشياء من عبادي ولكل واحدة منكما ملؤها فأما النار فإنهم يلقون فيها وتقول هل من مزيد فلا تمتلئ حتى يضع رجله أو قال قدمه فيها فتقول قط قط فهنالك تملأ وتنزوي بعضها إلى بعض ولا يظلم الله من خلقه أحدا وأما الجنة فإن الله ينشئ لها ما شاء. مصنف عبد الرزاق، باب صفة أهل النار، ح422/11، 20893.

المبحث الثاني: معنى المحكم والمتشابه

المطلب الأول: معنى المحكم والمتشابه في اللغة

أولاً المحكم الحاء والكاف والميم أصل واحد، وهو المنع، وأول ذلك الحكم، وهو المنع من الظلم¹. وحكمت واحكمت وحكمت بمعنى منعت ورددت، ومن هذا قيل للحاكم بين الناس حاكم، لأنه يمنع الظالم من الظلم. قال الأصمعي²: أصل الحكومة رد الرجل عن الظلم، ومنه سميت حكمة اللجام، لأنها ترد الدابة. ومنه قول لبيد³: احكم الجنثي عن عورتها... كل حرباء إذا اكره صل.

والجنثي: السيف، المعنى رد السيف عن عورات الدرع وهي فرجها كالحرباء، وهو المسمار الذي يسمر به حلقتها⁴.

ويقال: حكمت السفية وأحكمتها، إذا أخذت على يديه. والحكمة هذا قياسها، لأنها تمنع من الجهل. وتقول: حكمت فلانا تحكيماً منعه عما يريد. وحكم فلان في كذا، إذا جعل أمره إليه. والمحكم: المجرب المنسوب إلى الحكمة⁵. قال ابن منظور: "وحكمت يكون بمعنى أحكمت فرد إلى الأصل، وحكم الشيء وأحكمه كلاهما منعه من الفساد⁶.

¹ - مقاييس اللغة، ابن فارس، 73/2.

² - هو: أبو سعيد عبد الملك بن قريب بن عبد الملك بن علي بن أصمع الاصمعي البصري ولد سنة بضع وعشرين ومئة. له "الإبل"، "خلق الإنسان"، و"الخليل"، و"الشاء"، و"الدارات"، و"النبات والشجر"، توفي خمس عشرة ومئتين. راجع ترجمته في: «المعارف» (ص 543)، و«تاريخ بغداد» (409/10)، و«وفيات الأعيان» (170/3)، و«تهذيب الأسماء واللغات» (273/2).

³ - هو: لبيد بن ربيعة بن مالك، أبو عقيل العامري. من الصحابة، ومن المؤلفات قلوبهم. أحد أصحاب المعلقات. جمع بعض شعره في "ديوان" صغير، ديوان لبيد. توفي إحدى وأربعين للهجرة. راجع ترجمته في: «طبقات ابن سعد» (192/6)، و«معرفة الصحابة» (5/2421)، و«الاستيعاب» (ص 639).

⁴ - تهذيب اللغة، الأزهرى، 475/1.

⁵ - مقاييس اللغة، ابن فارس، 73/2.

⁶ - لسان العرب ابن منظور، 140/12.

وفي صفة القرآن وهو الذكر الحكيم أي الحاكم لكم وعليكم، أو هو المحكم الذي لا اختلاف فيه ولا اضطراب، فعيل بمعنى مفعول أحكم فهو محكم. وفي حديث ابن عباس قرأت المحكم على عهد رسول الله ﷺ¹. يريد المفصل من القرآن لأنه لم ينسخ منه شيء وقيل هو ما لم يكن متشابها².

مدار معنى المحكم من خلال ما يذكره أصحاب المعاجم هو المنع، والقرءان محكم أي يمنع الاختلاف والفساد. قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾³ والبناء، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿كَتَبَ أَحْكَمَتَا إِلَهِيَّ وَثُمَّ فَضَّلَتْ مِنْ لَدُنِّ حَكِيمٍ خَيْرٍ﴾⁴ هود.

ثانيا المتشابه: الشين والباء والهاء أصل واحد يدل على تشابه الشيء³. والشبيه المثل، والجمع أشباه. وأشبه الشيء الشيء مائله⁴. والمتشابهات: يشبه بعضها بعضا⁵.

وقال الليث⁶: "المشبهات من الأمور: المشكلات"⁷. وشبهت عليه: أي خلطت، واشتبه الأمر⁸. ونقل الجوهري⁹ أن المشابه جمع لا واحد له من لفظه، أو جمع شبه على غير قياس كمحاسن ومذاكير¹⁰. وتشبه بكذا: تمثل. وشبهه عليه تشبيها: خلطه عليه. وجمع الشبهة شبه. وشبه الشيء: أشكل؛ وأيضا ساوى بين شيء وشيء¹¹.

¹ - الحديث أخرجه البخاري في صحيحه بهذه الألفاظ: وقال ابن عباس: «توفي رسول الله ﷺ وأنا ابن عشر سنين، وقد قرأت المحكم». باب تعليم الصبيان القرآن، ح 5035، 193/6.

² - لسان العرب ابن منظور، 140/12.

³ - مقاييس اللغة، ابن فارس، 243/3.

⁴ - لسان العرب، ابن منظور، 503/13.

⁵ - المحيط في اللغة، الصحاح بن عباد، 288/1.

⁶ - هو: الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي مولاهم أبو الحارث المصري، أصله فارسي أصبهاني. توفي بمصر في شعبان سنة خمس وتسعين ومائة. راجع ترجمته في: «طبقات ابن سعد» (9/ 524)، و «سير أعلام النبلاء» (8/ 136)، و «العبر» (1/ 266)، و «مرآة الجنان» (1/ 369).

⁷ - تهذيب اللغة، الأزهرى، 272/2.

⁸ - المحيط في اللغة، الصحاح بن عباد، 288/1.

⁹ - هو: أبو نصر إسماعيل بن حماد التركي الاتراري، وأحد من يضرب به المثل في ضبط اللغة، وفي الخط المنسوب. وقد أخذ العربية عن: أبي سعيد السيرافي، وأبي علي الفارسي. أشهر كتبه (الصحاح). وله كتاب في (العروض) ومقدمته في (النحو). توفي ببغداد في سنة ثلاث وتسعين وثلاث مئة. راجع ترجمته في: «معجم الأدباء» (2/ 430)، و«بغية الوعاة» (1/ 446).

¹⁰ - نقلا من تاج العروس، الزبيدي، 413/36.

¹¹ - تاج العروس، الزبيدي، 413/36.

وفي حديث حذيفة¹ وذكر فتنة فقال تشبهه مقبلة وتبين مدبرة. معناه أن الفتنة إذا أقبلت شبهت على القوم وأرتهم أنهم على الحق حتى يدخلوا فيها ويركبوا منها ما لا يحل، فإذا أدبرت وانقضت بان أمرها فعلم من دخل فيها أنه كان على الخطأ².

قال ابن منظور: "وفي الحديث في صفة القرآن آمنوا بمتشابهه واعملوا بمحكمه³. المتشابه ما لم يتلق معناه من لفظه"⁴.

مدار معنى المتشابه من خلال ما يذكره أصحاب المعاجم هو المثل أو الالتباس، فالأول معناه أن القراءان متشابه في الإتقان والمنع. وبالمعنى الثاني القراءان متشابه بعضه ملتبس وجب رده إلى محكمه. وفي المبحث الموالي معنى المحكم والمتشابه في الاصطلاح مزيد من التفصيل.

¹ - الأثر أخرجه عبد الرزاق بهذه الألفاظ عن حذيفة قال إياكم والفتن لا يشخص لها أحد والله ما شخص فيها أحد إلا نسفته كما ينسف السيل الدمن إنما مشبهة مقبلة حتى يقول الجاهل هذه سسه وتبين مدبرة فإذا رأيتموها فاجثموا في بيوتكم وكسروا سيوفكم وقطعوا أوتادكم. باب الفتن، ح20740، 359/11. والأثر أخرجه الحاكم في المستدرک من طريق عبد الرزاق وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. وقال الذهبي: صحيح. المستدرک، الحاكم، ح8385، 495/4.

² - لسان العرب، ابن منظور، 503/13.

³ - الحديث أخرجه ابن حبان في صحيحه بهذه الألفاظ عن ابن مسعود عن رسول الله ﷺ قال : (كان الكتاب الأول ينزل من باب واحد وعلى حرف واحد ونزل القرآن من سبعة أبواب على سبعة أحرف : زاجر وأمر وحلال وحرام ومحكم ومتشابه وأمثال فأحلوا حلاله وحرّموا حرامه وأفعلوا ما أمرتم به وانتهوا عما نهيتم عنه واعتبروا بأمثاله واعملوا بمحكمه وآمنوا بمتشابهه وقولوا : آمنة به كل من عند ربنا) قال الألباني ضعيف بزيادة "راجز..". وقال شعيب الأرنؤوط : رجاله ثقات إلا أنه منقطع. ح745، 20/3.

⁴ - لسان العرب، ابن منظور، 503/13.

المطلب الثاني: معنى المحكم والمتشابه في الاصطلاح

أولاً المحكم والمتشابه في الاصطلاح العام: القرآن كله محكم.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه، قال: لما اعتزلت الحوراء فكانوا في دار علي حدثهم، فقلت لعلي: يا أمير المؤمنين أبرد عن الصلاة لعلي آتي هؤلاء القوم فأكلمهم. قال: إني أتخوفهم عليك. قلت: كلا إن شاء الله.. قال: قلت أرايتم إن قرأت عليكم من كتاب الله المحكم وحدثتكم من سنة نبيه صلى الله عليه وسلم ما لا تنكرون أترجعون؟ قالوا: نعم¹..

الشاهد من الأثر أن ابن عباس رضي الله عنه وصف كتاب الله تعالى كله بلا استثناء آيات منه بأنه محكم. قَالَ تَعَالَى: ﴿كِتَابٌ أَحْكَمَتْ آيَاتُهُ وَتُرُفُّصَلَّتْ مِنْ لَدُنِّ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ هو. قال أبو بكر الجزائري²: "أحكمت أي نظمت نظاماً متقناً ووصفت ترصيفاً لا خلل فيه"³.

والقرآن كله متشابه كذلك كما أخبر الله تعالى فقال: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ ذَلِكَ هُدَىٰ اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَن يَشَاءُ وَمَن يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن هَادٍ﴾ ال زو. قال الطاهر بن عاشور⁴: "فمعانيه متشابهة في صحتها وأحكامها وابتنائها على الحق والصدق ومصادفة الحز من الحجة وتبكيك الخصوم وكونها صلاحاً للناس وهدى. وألفاظه متماثلة في الشرف والفصاحة والإصابة للأغراض من المعاني بحيث تبلغ ألفاظه ومعانيه أقصى ما

¹ - الأثر بطوله أخرجه عبد الرزاق في المصنف، باب ما جاء في الحورية، ح18678، 157/10. وقد سبق تحريجه.

² - هو: جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، ولد في قرية ليوة (ولاية بسكرة) عام 1921م، درس في حلقة تفسير القرآن الكريم، والحديث الشريف، و مدرساً في بعض مدارس وزارة المعارف، وفي دار الحديث في المدينة المنورة، وأستاذ الجامعة الإسلامية. له: أيسر التفاسير للقرآن الكريم، المرأة المسلمة، الدولة الإسلامية، الضروريات الفقهية، هذا الحبيب، توفي بالمدينة شهر ذي الحجة تسع وثلاثين وأربعمائة وألف للهجرة. نقلا من المعجم الجامع في تراجم العلماء و طلبة العلم المعاصرين، أعضاء ملتقى أهل الحديث، مصدره موقع طريق الإسلام. بتاريخ يناير 2019م.

³ - أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، أبو بكر الجزائري، ط5، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، 1424هـ/2003م، 519/2.

⁴ - هو: محمد الطاهر بن عاشور: رئيس المفتين المالكيين بتونس، وأحد كبار علمائها، من دعاة الإصلاح الاجتماعي والديني. ولد سنة ست وتسعين ومائتين وألف للهجرة، ونشأ وتعلم بتونس. عضواً بمجمع اللغة العربية بمصر والمجمع العلمي العربي. له "التحرير والتنوير" في تفسير القرآن.. توفي بتونس سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة وألف. معجم المفسرين من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر، عادل نويهض، قدم له: مفتي الجمهورية اللبنانية الشيخ حسن خالد، ط3، الناشر: مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت لبنان، 1409هـ/1988م، 541/2.

تحتمله أشرف لغة للبشر وهي اللغة العربية مفردات ونظما، وبذلك كان معجزا لكل بليغ عن أن يأتي بمثله¹.

ثانيا المحكم والمتشابه في الاصطلاح الخاص: القراءان بعضه محكم وبعضه متشابه. وفي معنى ذلك:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي إدريس الخولاني، قال: أدركت أبا الدرداء ووعيت عنه، وأدركت شداد بن أوس ووعيت عنه، وأدركت عبادة بن الصامت ووعيت عنه، وفاتني معاذ بن جبل فأخبرني يزيد بن عميرة أنه كان يقول في كل مجلس يجلسه: الله حكم قسط تبارك اسمه، هلك المرتابون من ورائكم فتن يكثر فيها المال ويفتح فيها القرآن حتى يأخذه الرجل والمرأة والحر والعبد والصغير والكبير فيوشك الرجل أن يقرأ القرآن فيقول قد قرأت القرآن فما للناس لا يتبعوني وقد قرأت القرآن، ثم يقول ما هم بمتبعي حتى ابتدع لهم غيره. فإياكم وما ابتدع فإن ما ابتدع ضلالة، اتقوا زبغة الحكيم فإن الشيطان يلقي على في الحكيم الضلالة ويلقي المنافق كلمة الحق. قال: فأما وما يدرينا يرحمك الله أن المنافق يلقي كلمة الحق وأن الشيطان يلقي علي في الحكيم الضلالة. قال: اجتنبوا من كلام الحكيم كل متشابه الذي إذا سمعته قلت ما هذا ولا يثنيك ذلك عنه فإنه لعله أن يراجع ويلقي الحق إذا سمعه فإن على الحق نورا².

وهو قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٧﴾ آل عمران.

¹ - التحرير والتنوير، المؤلف: محمد الطاهر بن عاشور، الناشر: الدار التونسية للنشر، تونس، 1984م، 386/23.

² - مصنف عبد الرزاق، باب الفتن، ح20750، 363/11. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري، عن أبي إدريس الخولاني. والأثر أخرجه الحاكم في المستدرک من طريق عبد الرزاق وقال «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه». وقال الذهبي: على شرط البخاري ومسلم. المستدرک، الحاكم، ح8422، 507/4. وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، باب ما تجوز به شهادة أهل الأهواء، ح21444، 210/10. وأخرجه أبو داود في السنن، باب وقال الألباني صحيح الإسناد موقوف، باب لزوم السنة، ح4613، 331/4.

وفي معنى المحكم والمتشابه في الاصطلاح الخاص أورد المصنفون في علوم القرآن أقوالا عديدة¹، وبعضها لا يخالف الآخر في الاجمال². أخصها في معنيين. الأول: المحكم ما لم ينسخ ويعمل به والمتشابه هو المنسوخ ولا يعمل به. وفي معنى ذلك:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن قتادة، قال: كان ابن عباس رضي الله عنهما، يقول: ثلاث آيات محكمات لا يعمل بهن اليوم تركهن الناس يأبها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات، وهذه الآية يأبها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم، فأبيتم إلا فلان بن فلان وفلان بن فلان³.

والثاني: المحكم ما وضع معناه والمتشابه نقيضه. وفي معنى ذلك:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن طاوس قال: سمعت رجلا يحدث ابن عباس رضي الله عنهما بحديث أبي هريرة رضي الله عنه هذا (سيأتي بيان حديث أبي هريرة رضي الله عنهما في المبحث الثاني) فقام رجل فانتقض، فقال ابن عباس رضي الله عنهما: ما فرق من هؤلاء يجدون عند محكمه ويهلكون عند متشابهه⁴.

المحكم والمتشابه في المعنى الأول ليس محل البحث في هذا الفصل، وسأخصص فصلا كاملا في تبيان ذلك في مبحث النسخ. وأما المعنى الثاني للمحكم والمتشابه فهو الذي بصده أتحدث وعليه مدار القول⁵.

¹ - هذه الأقوال جمعها السيوطي في إتقانه وهي: المحكم ما عرف المراد منه إما بالظهور وإما بالتأويل والمتشابه ما استأثر الله بعلمه كقيام الساعة وخروج الدجال والحروف المقطعة في أوائل السور، المحكم ما وضع معناه والمتشابه نقيضه، المحكم ما لا يحتمل من التأويل إلا وجهها واحدا والمتشابه ما احتمل أوجهها، المحكم ما كان معقول المعنى والمتشابه بخلافه كأعداد الصلوات واختصاص الصيام برمضان دون شعبان، المحكم ما استقل بنفسه والمتشابه ما لا يستقل بنفسه إلا برده إلى غيره، المحكم ما تأويله تنزيله والمتشابه ما لا يدري إلا بالتأويل، المحكم ما لم تتكرر ألفاظه ومقابله المتشابه، المحكم الفرائض والوعد والوعيد والمتشابه القصص والأمثال، المحكم ناسخه وحلاله وحرامه وحدوده وفرائضه وما يؤمن به ويعمل به والمتشابهات منسوخه ومقدمه ومؤخره وأمثاله وأقسامه وما يؤمن به ولا يعمل به. الاتقان، السيوطي، 4/3.

² - قال الزرقاني: "إذا نظرنا في هذه الآراء لا نجد بينها تناقضا ولا تعارضا بل نلاحظ بينها تشابها وتقاربا". ثم اختار رأي الرازي وهو أن المحكم ما كانت دلالاته راجحة وهو النص والظاهر أما المتشابه فما كانت دلالاته غير راجحة وهو الجمل والمؤول والمشكل. مناهل العرفان، الزرقاني، 274/2-275.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب وجوب الاستئذان، ح1949، 10/379. والأثر سبق تخريجه.

⁴ - مصنف عبد الرزاق، باب صفة أهل النار، ح20895، 11/423. والأثر سبق تخريجه.

⁵ - عبر عن هذا المعنى النحاس بقوله: "أحسن ما قيل في المحكمات والمتشابهات أن المحكمات ما كان قائما بنفسه لا يحتاج أن يرجع فيه إلى غيره". إعراب القرآن، أبو جعفر النحاس، وضع حواشيه وعلق عليه: عبد المنعم خليل إبراهيم، ط1، الناشر: منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1421هـ، 1/143. وقال في موضع آخر: "المتشابهات يحتمل ان يشبه اللفظ اللفظ ويختلف المعنى أو يشبه المعنيين ويختلف اللفظ". معاني القرآن، أبو جعفر النحاس، تحقيق: محمد علي الصابوني، ط1، الناشر: جامعة أم القرى مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، 1409هـ، 1/346. وابن كثير بقوله: "المحكمات أي بينات واضحات الدلالة لا التباس فيها على أحد،

ثالثاً أنواع المتشابه: المتشابه على قسمين. الأول حقيقي: وهو ما استأثر الله بعلمه كأنباء الغيب وكيفيات صفات الله تعالى¹ والحروف المقطعة أوائل السور² ونحو ذلك.

والثاني متشابه غير حقيقي، وهو ما عبر عنه الراغب بالمتشابه من جهة اللفظ والمتشابه من جهة اللفظ والمعنى. وتفصيل ذلك أن "المتشابه من جهة اللفظ ضربان: أحدهما يرجع إلى الألفاظ المفردة، وذلك إما من جهة غرابته نحو: الأَبّ، ويزقون، وإما من جهة مشاركة في اللفظ كاليد والعين. والثاني يرجع إلى جملة الكلام المركب، وذلك ثلاثة أضرب: ضرب لاختصار الكلام نحو: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَمِينِ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ 3. وإضرب لبسط الكلام نحو: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ 4. وإضرب لظهور الشيء كأن أظهر للسامع. وضرب لنظم الكلام نحو: ﴿أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا ۝ قِيمًا﴾ 5. وتقديره: الكتاب قيماً ولم يجعل له عوجاً.

ومنه آيات أخر فيها اشتباه في الدلالة على كثير من الناس أو بعضهم". تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، 4/2. والطبري بقوله: والمتشابه متشابهات في التلاوة، مختلفات في المعنى. الجامع البيان، الطبري، 192/5. والبغوي بقوله: "سميت محكمات من الإحكام، كأنه أحكمها فمنع الخلق من التصرف فيها لظهورها ووضوح معناها". معالم التنزيل في تفسير القرآن، الحسين بن مسعود البغوي، حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر وعثمان جمعة ضميرية وسليمان مسلم الحرش، ط4، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، 1417هـ/1997م، 8/2. والسعدي بقوله: "المحكمات واضحات الدلالة، ليس فيها شبهة ولا إشكال هن أم الكتاب أي أصله الذي يرجع إليه كل متشابه، وهي معظمه وأكثره، ومنه آيات أخر متشابهات أي يلتبس معناها على كثير من الأذهان لكون دلالتها مجملة، أو يتبادر إلى بعض الأفهام غير المراد منها، فالحاصل أن منها آيات بيّنة واضحة لكل أحد، وهي الأكثر التي يرجع إليها، ومنه آيات تشكل على بعض الناس". تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحي، ط1، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، 1420هـ / 2000م، ص122. وابن عثيمين بقوله: المحكم أن يكون معنى الآية واضحاً جلياً، لا خفاء فيه. والتشابه: أن يكون معنى الآية مشتبهاً خفياً بحيث يتوهم منه الواهم ما لا يليق بالله تعالى، أو كتابه أو رسوله، ويفهم منه العالم الراسخ في العلم خلاف ذلك". أصول في التفسير، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، أشرف على تحقيقه: قسم التحقيق بالمكتبة الإسلامية، ط1، الناشر: المكتبة الإسلامية المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، 1422هـ/2001م، ص41. وكل هذه التعريفات تدخل تحت تعريف ما تم تقريره في المتن وهو أن المحكم ما وضح معناه والمتشابه نقيضه.

¹ - المصنفون لعلوم القرآن سواء من المتقدمين كالزركشي والسيوطي وابن عقيلة أم من المتأخرين كالزرقاني وغيرهم جعلوا صفات الله تعالى من المتشابه الذي يجب رده إلى المحكم، وأولوها على طريقة الأشاعرة. راجع الصفات التي أولوها في: البرهان، الزركشي، 78/2-89. والإتقان، السيوطي، 14/3-24. والزيادة والإحسان، ابن عقيلة المكي، 5/50-77. ومناهل العرفان، الزرقاني، 286/2-293. وقد خصصت القول في المبحث الثاني عن صفات الله تعالى أهي محكمة أم متشابهة مما سيأتي بيانه.

² - وقد خاض فيه عبد الرزاق في تفسيره ففسر يس وق ووحم عسق وص. راجع تفسير عبد الرزاق، دراسة وتحقيق: محمود محمد عبده، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، سنة 1419هـ، 3/75، 3/110، 3/159، 3/227.

والمتشابه من جهة المعنى واللفظ جميعاً خمسة أضرب: الأول: من جهة الكمية كالعموم والخصوص نحو: ﴿فَأَقْتُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ التوبة: 5. والثاني: من جهة الكيفية كالوجوب والندب، نحو: ﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنْ نِسَاءِ﴾ النساء: 3. والثالث: من جهة الزمان كالناسخ والمنسوخ، نحو: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ آل عمران: 201. والرابع: من جهة المكان والأمر التي نزلت فيها، نحو: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾ البقرة: 198، وقوله: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ التوبة: 37، فإن من لا يعرف عادتهم في الجاهلية يتعذر عليه معرفة تفسير هذه الآية. والخامس: من جهة الشروط التي بها يصح الفعل، أو يفسد كشروط الصلاة والنكاح¹.

المتشابه في قسمه الأول يناسبه الوقف على لفظ الجلالة من قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمْتَابِهِ كُلُّ مَنْ عِنْدَ رَبِّنَا وَمَا يَذْكُرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ آل عمران: 7. وقسمه الثاني يناسبه الوصل مع لفظ الجلالة. قال الراغب: "علم أن الوقف على قوله: وما يعلم تأويله إلا الله، ووصله بقوله: والراسخون في العلم جائز، وأن لكل واحد منهما وجهاً حسبما دل عليه التفصيل المتقدم"².

رابعاً وجوب رد المتشابه إلى المحكم: وجب رد المتشابه إلى محكمه ليسلم قلب الإنسان من الزيغ عن دين الله تعالى. وإن لم يفعل وخاض في المتشابه فسيكون متبعاً للهوى من أصحاب النار - نجاناً الله منها -. وقد زاغت طائفة في عهد الصحابة رضي الله عنهم والتابعين تمسكوا بمتشابه الكتاب ولم يردوه إلى محكمه، أورد مآلها في هذا المقام للتأسي وأخذ العبرة.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي غالب، قال: لما أتى برؤوس الأزارقة فنصبت على درج دمشق، جاء أبو أمامة رضي الله عنه فلما رآهم دمعت عيناه، ثم قال: كلاب النار كلاب النار، هؤلاء لشر قتلى قتلوا تحت أديم السماء وخير قتلى تحت أديم السماء الذين قتلهم هؤلاء. قلت: فما شأنك دمعت عيناك؟ قال: رحمة لهم إنهم كانوا من أهل الإسلام. قال: قلت أبرأيك قلت كلاب النار أو شيء سمعته؟ قال: إني إذا لجريء بل

¹ - المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، ط1، الناشر: دار القلم، دمشق سوريا، 1412هـ، ص443-444.

² - المفردات، الراغب، ص445. وقد نقلت تفصيله بطوله في القسم الثاني من أقسام المتشابه. ونقله السيوطي في الإتيان، 11/3-13.

سمعت من رسول الله ﷺ غير مرة ولا اثنتين ولا ثلاثاً، فعدد مرارا، ثم تلا: يوم تبيض وجوه وتسود وجوه حتى بلغ هم فيها خالدون، وتلا: هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات حتى بلغ أولوا الألباب، ثم أخذ بيدي، فقال: أما إنهم بأرضك كثير فأعاذك الله تعالى منهم¹.

وقد أخبر الله تعالى في كتابه عن أمثالهم ومن نحا نحوهم. نسأل الله السلامة والسداد في القول والفعل والعفو والعافية. قَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمْتَابِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٧﴾ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴿٨﴾ آل عمران.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب ما جاء في الحرورية، ح18663، 152/10. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن أبي غالب. والأثر أخرجه الطبراني في المعجم الكبير من طريق عبد الرزاق، ح8049، 266/8. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: "رواه ابن ماجة والترمذي باختصار ورواه الطبراني ورجاله ثقات". باب منه في الخوارج، ح10436، 350/6. وأخرجه الإمام أحمد في المسند من طريق عبد الرزاق، وقال شعيب الأرنؤوط: "حديث صحيح، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل أبي غالب البصري نزيل أصبهان - واسمه: حزور، وقيل: سعيد بن الحزور، وقيل: نافع - فإنه مختلف فيه، وهو ممن يعتبر به في المتابعات والشواهد، وقد تويع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الحميري الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي البصري". مسند الإمام أحمد، ح22183، 518/36. وأخرجه الترمذي في السنن وقال: "هذا حديث حسن و أبو غالب يقال اسمه حزور و أبو أمامة الباهلي اسمه صدي بن عجلان وهو سيد باهلة". قال الشيخ الألباني: حسن صحيح. سنن الترمذي، ح3000، 226/5.

المبحث الثاني: ما دلت عليه آثار المصنف من علوم القراءان في نوع المحكم والمتشابه (نصوص صفات الله تعالى بين المحكم والمتشابه)

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن طاوس، قال: سمعت رجلا يحدث ابن عباس رضي الله عنه بحديث أبي هريرة رضي الله عنه هذا، فقام رجل فانتقض، فقال: ابن عباس رضي الله عنه ما فرق من هؤلاء يجدون عند محكمه ويهلكون عند متشابهه¹. وحديث أبي هريرة رضي الله عنه كما أخرجه عبد الرزاق، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: تحاجت الجنة والنار، فقالت النار: أوثرت بالمتكبرين والمتجبرين، وقالت الجنة: فما لي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس وسقطهم وعرثهم. فقال الله للجنة: إنما أنت رحمتي أرحم بك من أشياء من عبادي، وقال للنار: إنما أنت عذابي أعذب بك من أشياء من عبادي، ولكل واحدة منكما ملؤها. فأما النار فإنهم يلقون فيها وتقول هل من مزيد فلا تمتلئ حتى يضع رجله أو قال قدمه، فيها فتقول قط قط قط. فهنالك تملا وتنزوي بعضها إلى بعض، ولا يظلم الله من خلقه أحدا. وأما الجنة فإن الله ينشئ لها ما شاء².

دل الأثر ونص على صفة من صفات الله تعالى (صفة القدم)، والذي لا يخفى أن نصوص الصفات باب عظيم اختلفت فيه الفرق والطوائف، فقوم جعلوها كلها من المتشابه الذي يجب رده إلى محكمه وأولوها، وهم أغلب من صنف في علوم القراءان. كصاحب البرهان³، والإتقان⁴، والزيادة والإحسان⁵، ومن المتأخرين كصاحب المناهل⁶...

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب صفة أهل النار، ح20895، 423/11. والأثر سبق تخريجه.

² - مصنف عبد الرزاق، باب صفة أهل النار، ح20893، 492/11. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن همام بن منبه، أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه. والحديث متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه من طريق عبد الرزاق، باب قوله وتقول هل من مزيد، ح4850، 138/6.

وأخرجه مسلم في صحيحه من طريق عبد الرزاق، باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء، ح2846، 2187/4.

³ - راجع الصفات التي أولها بدر الدين الزركشي في برهانه: كصفة الاستواء والمجيء والنفس والجنب والساق واليد والوجه والعين. البرهان في علوم القراءان، الزركشي، 78/2-89.

⁴ - راجع الصفات التي أولها جلال الدين السيوطي في إتقانه: كصفة الاستواء والجنب والنفس والوجه والعين واليد والساق والحب والغضب والرضا والمحبة والبطش. الإتقان في علوم القراءان، السيوطي، 14/3-24.

⁵ - راجع الصفات التي أولها ابن عقيلة المكي في زيادته: كصفة الاستواء والأصبع والنفس والوجه والعين واليد والساق والجنب والمجيء والغضب والرضا والعجب والرحمة والكلام والعلو. الزيادة والإحسان في علوم القراءان، ابن عقيلة، 34/5-78.

⁶ - راجع الصفات التي أولها عبد العظيم الزرقاني في مناهله كصفة الاستواء والوجه والعين واليد واليمين والمجيء. ثم إنه تناول وشن حملة عنيفة على مذهب السلف ووصفه بغير وصفه ورماه بما لا يليق به. المناهل والعرفان في علوم القراءان، الزرقاني، 290/2-293.

أولوا صفات الله تعالى على طريقة الأشعري¹، وقوم عطلوا الصفات لزعمهم تدل على التجسيم كالمعطلة². وقوم أثبتوها فشبهوها بصفات المخلوقين وهم المشبهة³.

والمنهج الوسط في ذلك كله والأسلم قولنا أن نصوص الصفات كلها محكمة في إثبات ما أثبت الله لنفسه في كتابه وفي سنة نبيه ﷺ من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكيف ولا تمثيل⁴، إلا ما دل الدليل على

¹ - هو: علي بن إسماعيل بن إسحاق، أبو الحسن، من الأئمة المتكلمين المجتهدين. ولد في البصرة عام ستين ومائتين للهجرة. له "الإبانة عن أصول الديانة"، و"رسالة في الإيمان"، و"خلق الأعمال"، و"اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع". توفي ببغداد سنة أربعة وعشرين وثلاثمائة للهجرة. راجع ترجمته في: تاريخ بغداد (11/346)، الأنساب (1/166)، المنتظم (14/29).

² - قال ابن تيمية رادا على زعمهم الباطل: فإن قال المعتزلي: إن الصفات تدل على التجسيم؛ لأن الصفات أعراض لا تقوم إلا بجسم؛ فلماذا تأولت نصوص الصفات دون الأسماء. قيل له: يلزمك ذلك في الأسماء؛ فإن ما به استدلت على أن من له حياة وعلم وقدرة لا يكون إلا جسما يستدل به خصمك على أن العليم القدير الحي لا يكون إلا جسما. فيقال لك: إثبات حي عليم قدير لا يخلو إما أن يستلزم التجسيم أو لا يستلزم فإن استلزم لزمك إثبات الجسم فلا يكون لرؤيته محدودا على التقديرين وإن لم يستلزم أمكن أن يقال: إن إثبات العلم والقدرة والإرادة لا يستلزم التجسيم فإن كان هذا لا يستلزم فهذا لا يستلزم وإن كان هذا يستلزم فهذا لا فرق بينهما وإن فرق فهو تناقض جلي". مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 47/6.

³ - قال ابن تيمية: "لما ظهر هؤلاء الجهمية أنكر السلف والأئمة مقالتهم وردوها وقابلوها بما تستحق من الإنكار الشرعي وكانت خفية إلى أن ظهرت وقويت شوكة الجهمية في أواخر المائة الأولى وأوائل الثانية في دولة أولاد الرشيد فامتحنوا الناس المحنة المشهورة التي دعوا الناس فيها إلى القول بخلق القرآن ولوازم ذلك مثل إنكار الرؤية والصفات بناء على أن القرآن هو من جملة الأعراض؛ فلو قام بذات الله لقامت به الأعراض فيلزم التشبيه والتجسيم. وحدث مع الجهمية قوم شبهوا الله تعالى بخلقه؛ فجعلوا صفاته من جنس صفات المخلوقين فأنكر السلف والأئمة على الجهمية المعطلة وعلى المشبهة الممثلة.. فلم يدخلوا مع طائفة من الطوائف فيما ابتدعوه من نفي أو إثبات بل اعتصموا بالكتاب والسنة ورأوا ذلك هو الموافق لصريح العقل فجعلوا كل لفظ جاء به الكتاب والسنة من أسمائه وصفاته حقا يجب الإيمان به وإن لم تعرف حقيقة معناه وكل لفظ أحدثه الناس فأثبتته قوم ونفاه آخرون فليس علينا أن نطلق إثباته ولا نفيه حتى نفهم مراد المتكلم فإن كان مراده حقا موافقا لما جاءت به الرسل والكتاب والسنة: من نفي أو إثبات قلنا به؛ وإن كان باطلا مخالفا لما جاء به الكتاب والسنة من نفي أو إثبات منعنا القول به ورأوا أن الطريقة التي جاء بها القرآن هي الطريقة الموافقة لصريح المعقول وصحيح المنقول وهي طريقة الأنبياء والمرسلين". مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 35/6-37.

⁴ - هذه الجملة من كلام ابن تيمية رحمة الله، وشرحها كما بينه ابن باز رحمه الله أن التحريف معناه تغيير ألفاظ الأسماء والصفات أو تغيير معانيها، كقول الجهمية في استوى استولى، وكقول بعض المبتدعة أن معنى الغضب في حق الله إرادة الانتقام، وأم معنى الرحمة كذلك إرادة الإنعام وكل هذا تحريف. فقولهم في استوى استولى؛ من تحريف اللفظ. وقولهم الرحمة إرادة الإنعام والغضب إرادة الانتقام؛ من تحريف المعنى. والقول الحق: أن معنى الاستواء الارتفاع والعلو، وكما هو صريح لغة العرب وجاء به القرآن ليدل على أن معناه الارتفاع والعلو على العرش على وجه يليق بجلال الله وعظمته. وكذا الغضب والرحمة صفتان حقيقتان تليقان بجلال الله وعظمته، كسائر الصفات الواردة في القرآن والسنة.

والتعطيل معناه سلب الصفات ونفيها عن الله تعالى وهو مأخوذ من قولهم جيد معطل أي خال من الحلي. فالجهمية وأشباههم قد عطلوا الله عن صفاته فلذلك سموا بالمعطلة، وقولهم هذا من أبطال الباطل؛ إذ لا يعقل وجود ذات بدون صفات، والقرآن والسنة متضافران على إثبات هذه الصفات على وجه يليق بجلال الله وعظمته.

تأويله¹ فيكون من المتشابه غير الحقيقي الذي يعلمه الراسخون في العلم، وليس كل دليل يقبل التأويل. قال ابن تيمية: "كل ما قام دليل العقل على أنه يدل على التجسيم كان متشابها جواب لا ينقطع به النزاع ولا يحصل به الانتفاع ولا يحصل به الفرق بين الصحيح والسقيم والزائغ والقويم"².

وأما كصفات صفات الله تعالى فهي كلها من المتشابه الحقيقي الذي لا يعلم تأويله إلا الله تعالى، وهي مما استأثر بعلمه. وأذكر بعض نصوص الصفات لتوضيح المقال جمعها من مصنف عبد الرزاق، ولم أعمد إلى استخراج نصوص الصفات كلها خشية خروج البحث عن مقصده.

صفة القدم: بسنده أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: تحاجت الجنة والنار، فقالت النار: أوثرت بالمتكبرين والمتجبرين، وقالت الجنة: فما لي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس وسقطهم وعرثهم. فقال الله: للجنة إنما أنت رحمتي أرحم بك من أشياء من عبادي، وقال للنار: إنما أنت عذابي أعذب بك من أشياء من عبادي، ولكل واحدة منكما ملؤها. فأما النار فإنهم يلقون فيها وتقول هل من مزيد فلا تمتلئ حتى يضع رجله أو قال قدمه فيها فتقول قط قط قط. فهنالك تملأ وتنزوي بعضها إلى بعض، ولا يظلم الله من خلقه أحدا. وأما الجنة فإن الله ينشئ لها ما شاء³.

والتكليف معناه بيان الهيئة التي تكون عليها الصفات فلا يقال كيف استوى؟ كيف يده؟ كيف وجهه؟ ونحو ذلك.. إذ القول في الصفات كالقول في الذات يحتذى حدوه ويقاس عليه، فكما أن له ذاتا ولا نعلم كيفيتها، فكذلك له صفات لا نعلم كيفيتها، ولا يعلم ذلك إلا هو مع إيماننا بحقيقة معناه.

والتمثيل معناه التشبيه، فلا يقال ذات الله مثل ذواتنا أو شبه ذواتنا وهكذا، فلا يقال في صفاته إنها مثل صفاتنا أو شبه صفاتنا، بل على المؤمن أن يلتزم قوله تعالى: ليس كمثله شيء (الشورى). و: هل تعلم له سميا (مرجم). والمعنى لا أحد يساميه أي يشابهه. فائدة ذكرها ابن تيمية رحمه الله قال: إذا قال لك نؤول معنى الغضب إرادة الانتقام والرحمة إرادة الإنعام، فقل وهل هذه الإرادة تشبه إرادة المخلوق أم أنها إرادة تليق بجلاله وعظمته؟ فإن قال الأول فقد شبه، وإن قال الثاني فقل ولم لا تنقل رحمة وغضب يليقان بجلاله وعظمته وبذلك تحجه وتخصمه". العقيدة الواسطية، ابن تيمية، ص 6-9.

¹ - مثل صفة المعية فإنها تقول بالعلم والقدرة بمعنى أن الله معنا يعلم حالنا قادر علينا. قال تعالى: وهو معكم أينما كنتم والله بما تعملون بصير (الحديد). قال ابن تيمية في معنى الآية: "وليس معنى قوله وهو معكم أنه مختلط بالخلق، فإن هذا لا توجه اللغة، وهو خلاف ما أجمع عليه سلف الأمة، وخلاف ما فطر الله عليه الخلق؛ بل القمر آية من آيات الله من أصغر مخلوقاته، وهو موضوع في السماء، وهو مع المسافر وغير المسافر أينما كان. وهو سبحانه فوق عرشه رقيب على خلقه مهيمن عليهم مطلع إليهم. إلى غير ذلك كم مهاني ربوبيته". العقيدة الواسطية، ابن تيمية، ص 48-49.

² - مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 44/6.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب صفة أهل النار، ح 20893، 492/11. والأثر سبق تخريجه.

النص الذي أخرجه عبد الرزاق محكم وصريح في إثبات القدم لله تعالى (في الأثر ورد بلفظ الرجل والقدم) قدم يليق بجلاله عز وجل، والنص نفسه متشابه حقيقي من حيث كلفيته وهي مما استأثر الله بعلمه، وقد كره السلف الحوم حوله¹؛ لبعده عن ادراك العقل. قال ابن تيمية: "ومن قال من السلف إن المتشابه لا يعلم تأويله إلا الله فقد أصاب أيضا ومراده بالتأويل ما استأثر الله بعلمه مثل وقت الساعة ومجيء أشراتها ومثل كيفية نفسه"². ومنها كيفية قدمه أو رجله عز وجل نثبتها بلا خوض في التكيف. قَالَ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ ﴿١٤٦﴾ **القلم**. قال السعدي³: "إذا كان يوم

¹ - وقد حام حول المتشابه بعض الناس فتصدى لهم الصحابة رضي الله عنهم ومن ذلك ما أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن بن طاووس عن أبيه أن صبيغا قدم على عمر فقال من أنت فقال أنا عبد الله صبيغ فسأله عمر عن أشياء فعاقبه قال أبو بكر في علمي أنه قال وحرقت كتبه وكتب إلى أهل البصرة ألا تجالسوه. مصنف عبد الرزاق، باب من حالت شفاعته دون حد، ح20906، 426/11. والأثر قد سبق الكلام في سنده، والقصة مفصلة كما أخرجها الدرامي في سننه قال أخبرنا أبو النعمان، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا يزيد بن حازم، عن سليمان بن يسار: أن رجلا يقال له صبيغ قدم المدينة فجعل يسأل عن متشابه القرآن، فأرسل إليه عمر رضي الله عنه وقد أعد له عراجين النخل، فقال: من أنت؟ قال: أنا عبد الله صبيغ، فأخذ عمر عرجونا من تلك العراجين، فضربه وقال: أنا عبد الله عمر، «فجعل له ضربا حتى دمي رأسه»، فقال: يا أمير المؤمنين، حسبك، قد ذهب الذي كنت أجد في رأسي. قال حسين سليم أسد الداراني: رجاله ثقات غير أنه منقطع سليمان بن يسار لم يدرك عمر بن الخطاب. سنن الدرامي، باب باب من هاب الفتيا وكره التنطع والتبدع، ح146، 252/1. وأخرجه من لفظ آخر: عن عبد الله بن صالح، حدثني الليث، أخبرني ابن عجلان، عن نافع مولى عبد الله، أن صبيغا العراقي جعل يسأل عن أشياء من القرآن في أجناد المسلمين حتى قدم مصر، فبعث به عمرو بن العاص رضي الله عنه إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلما أتاه الرسول بالكتاب فقرأه فقال: أين الرجل؟ فقال: في الرحل، قال عمر: «أبصر أن يكون ذهب فتصيبك مني به العقوبة الموجهة»، فأثابه به، فقال عمر: «تسأل محدثة»، فأرسل عمر إلى رطائب من جريد، " فضربه بها حتى ترك ظهره دبرة، ثم تركه حتى برأ، ثم عاد له، ثم تركه حتى برأ، فدعا به ليعود له، قال: فقال صبيغ: إن كنت تريد قتلي، فاقتلني قتلا جميلا، وإن كنت تريد أن تداويني، فقد والله برأت، فأذن له إلى أرضه، وكتب إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن لا يجالسه أحد من المسلمين، فاشتد ذلك على الرجل، فكتب أبو موسى إلى عمر: أن قد حسنت توبته، فكتب عمر: أن ائذن للناس بمجالسته. ح150، 254/1. ومن ذلك أيضا أخرج الدرامي قال حدثنا مهدي بن جعفر الرملي، ثنا جعفر بن عبد الله، وكان، من أهل الحديث ثقة، عن رجل قد سماه لي، قال: جاء رجل إلى مالك بن أنس فقال: يا أبا عبد الله {الرحمن على العرش استوى}، كيف استوى؟ قال: فما رأينا مالكا وجد من شيء كوجده من مقالته، وعلاه الرخصاء، وأطرق، وجعلنا ننتظر ما يأمر به فيه. قال: ثم سري عن مالك، فقال: «الكيف غير معقول، والاستواء منه غير مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، وإني لأخاف أن تكون ضالا. ثم أمر به فأخرج». الرد على الجهمية، الدرامي، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، ط2، الناشر: دار ابن الأثير، الكويت، 1416هـ/ 1995م، باب استواء الرب تبارك وتعالى على العرش، ح104، ص66.

والآثار في هذا الباب كثيرة دلالتها كراهة الخوض في المتشابه الحقيقي مما استأثر الله بعلمه.

² - مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 144/13.

³ - هو: أبو عبد الله عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر آل سعدي في القصيم، ولد عام ألف وثلاثمائة وسبع من الهجرة النبوية. جلس للتدريس من مصنفاته: "تيسير الكريم المنان"، إرشاد أولي البصائر، القواعد الحسان لتفسير القرآن، الحق الواضح المبين، توضيح الكافية الشافية، وجوب التعاون بين المسلمين، القول السديد في مقاصد التوحيد. توفي سنة ست وسبعين وثلاثمائة وألف للهجرة في مدينة عنيزة من بلاد القصيم في المملكة السعودية. نقلنا من المعجم الجامع في تراجم العلماء وطلبة العلم المعاصرين، ص152.

القيامة، وانكشف فيه من القلاقل والزلازل والأهوال ما لا يدخل تحت الوهم، وأتى الباري لفصل القضاء بين عباده ومجازاتهم فكشف عن ساقه الكريمة التي لا يشبهها شيء، ورأى الخلائق من جلال الله وعظمته ما لا يمكن التعبير عنه، فحينئذ يدعون إلى السجود لله¹.

ومثل ذلك صفة اليد نصها محكم في الإثبات ومتشابه حقيقي في الكيفية. فمن السنة أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن العبد إذا تصدق بطيب تقبلها الله منه وأخذها بيمينه ورباها كما يربي أحدكم مهره أو فصيله، وإن الرجل ليتصدق باللقمة فتربو في يد الله أو قال في كف الله حتى تكون مثل الجبل، فتصدقوا². ومن الكتاب قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يُدُلُّ اللَّهُ مَعْلُومَةً غَلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَعَلِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ المائدة. قال البغوي³: "بل يدها مبسوطتان، ويد الله صفة من صفات ذاته كالسمع، والبصر والوجه، وقال جل ذكره: لما خلقت بيدي. وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «كلتا يديه يمين»⁴. والله أعلم بصفاته، فعلى العباد فيها الإيمان والتسليم. وقال أئمة السلف من أهل السنة في هذه الصفات: أمروها كما جاءت بلا كيف⁵.

¹ - تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، ط1، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، 1420هـ / 2000م، ص 881.

² - مصنف عبد الرزاق، باب الصدقة، ح 20050، 106/11. وسند عبد الرزاق قال أخبرنا معمر، عن أيوب، عن القاسم بن محمد، عن أبي هريرة. والحديث متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه، باب الصدقة من الكسب الطيب لقوله ويربي الصدقات، ح 1410، 108/2. وباب قول الله تعالى تعرج الملائكة والروح إليه، ح 7430، 126/9. وأخرجه مسلم في صحيحه، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب، ح 1014، 702/2.

³ - هو: الحسين بن مسعود بن محمد، الفراء أبو محمد البغوي: محيي السنة. ولد سنة ست وثلاثين وأربعمائة للهجرة، نسبه إلى (بَعَا) من قرى خراسان، بين هراة ومرو. له تصانيف عديدة منها: (التهديب) في فقه الشافعية، و(شرح السنة) في الحديث، و(لباب التأويل في معالم التنزيل) في التفسير، و(مصايح السنة)، و(الجمع بين الصحيحين) وغير ذلك. توفي عشرة وخمسمائة للهجرة. راجع ترجمته في: «وفيات الأعيان» (2/136)، و«سير أعلام النبلاء» (19/439).

⁴ - الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بطوله قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب، وابن نمير، قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو يعني ابن دينار، عن عمرو بن أوس، عن عبد الله بن عمرو، قال ابن نمير: وأبو بكر: يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم، وفي حديث زهير: قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن المقسطين عند الله على منابر من نور، عن يمين الرحمن عز وجل، وكلتا يديه يمين، الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا». باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر، ح 1827، 1458/3.

⁵ - معالم التنزيل في تفسير القرآن، الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، ط1، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان، 1420هـ، 67/2.

ومثل ذلك صفة الكلام، نثبتها لله كما أثبتنا لنفسه في محكم نصوص الكتاب والسنة. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ ابْلِغْهُ مَا آمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾¹ قال ابن العربي¹: "قوله تعالى حتى يسمع كلمة الله: ما من أحد من الخلق يسمع القرآن إلا وهو سامع لكلام الله، لكن بواسطة اللغات وبدلالة الحروف والأصوات، وكذلك يسمع كلام الله كل غائب، لكن القدوس لا مثل له ولا لكلامه. وإذا أراد الله تعالى أن يكرم أحدا من خلقه أسمعه كلامه بغير واسطة، كما فعل بموسى ومُحَمَّد ليلة الإسراء"².

ومن السنة أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: إنما هما اثنتان الهدى والكلام فأحسن الكلام كلام الله وأحسن الهدى هدى مُحَمَّد صلى الله عليه وسلم³. قال ابن تيمية في تقرير عقيدة أهل السنة والجماعة في صفة الكلام: "ومن الإيمان به وبكتبه: الإيمان بأن القرآن كلام الله، منزل، غير مخلوق. منه بدأ، وإليه يعود. وأن الله تكلم به حقيقة. وأن هذا القرآن الذي أنزله على نبيه مُحَمَّد صلى الله عليه وسلم، هو كلام الله حقيقة، لا كلام غيره. ولا يجوز إطلاق القول: بأنه حكاية عن كلام الله أو عبارة عنه. بل إذا قرأه الناس أو كتبوه في المصاحف؛ لم يخرج بذلك عن أن يكون كلام الله حقيقة؛ فإن الكلام إنما يضاف حقيقة إلى من قاله مبتدئا، لا إلى من قاله مبلغا مؤديا. وهو كلام الله؛ حروفه ومعانيه؛ ليس كلام الله الحروف دون المعاني، ولا المعاني دون الحروف"⁴.

¹ - هو: مُحَمَّد بن عبد الله بن مُحَمَّد المعافري الإشبيلي المالكي أبو بكر القاضي، من حفاظ الحديث. ولد في إشبيلية سنة ثمان وستين وأربعمائة، له "العواصم من القواصم"، "عارضة الأحوذى بشرح الترمذي"، "أحكام القرآن". توفي سنة ثلاث وأربعين وخمسائة. راجع ترجمته في: «كتاب الصلة» (590/1)، و«بغية الملتمس» (ص 92)، و«شذرات الذهب» (6/232).

² - أحكام القرآن، ابن العربي، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه: مُحَمَّد عبد القادر عطا، ط3، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، 142 هـ/2003م، 459/2.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب القدر، ح 20076، 116/11. وسند عبد الرزاق قال أخبرنا معمر، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود. والأثر أخرجه البيهقي في الشعب من طريق عبد الرزاق، ح 4454، 441/6. وأخرجه الطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق، ح 8537، 96/9. وأخرجه ابن ماجه في السنن. وقال مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي: (إنما هما اثنتان) ضميرها منهم مفسر بالكلام والهدى. أي إنما الكتاب والسنة اللذان وقع التكليف بهما اثنتان لا ثالث معهما. وقال الشيخ الألباني: ضعيف. سنن ابن ماجه، باب اجتناب البدع والجدل، ح 46، 18/1.

⁴ - العقيدة الواسطية، ابن تيمية، تحقيق: أبو مُحَمَّد أشرف بن عبد المقصود، ط2، الناشر: أضواء السلف، الرياض المملكة العربية السعودية، 1420 هـ/1999م، ص 89-90.

ومثل ذلك صفة الضحك، نصها محكم في إثبات الضحك لله تعالى ضحك يليق بجلاله عز وجل، وكيفيته مما استأثر الله بعلمه وهو متشابه حقيقي. فقد أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: يضحك الله لرجلين يقتل أحدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة. قالوا وكيف ذلك يا رسول الله؟ قال يقتل هذا فيلج الجنة، ثم يتوب الله على الآخر فيهديه إلى الإسلام، ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد¹.

ومثل ذلك صفة الفرح. أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه - قال لا أدري أيرفعه أم لا - قال: إن الله ليفرح بتوبة عبده كما يفرح أحدكم أن يجد ضالته بواد فخاف أن يقتله فيه العطش².

ومثل ذلك صفة الغضب. أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنبيه، يشير إلى ربايته، اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله في سبيل الله»³.

ومثل ذلك صفة النزول. أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، قال: ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة حتى يبقى ثلث الليل الآخر إلى السماء الدنيا، فيقول: من يدعوني فأستجيب له، من يستغفري فأغفر له، من يسألني فأعطيه⁴.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب من يضحك الله إليه، ح 20280، 184/11. وسند عبد الرزاق قال أخبرنا معمر، عن همام بن منبه، أنه سمع أبا هريرة. والحديث متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه من طريق الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه، باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فيسد بعد ويقتل، ح 2826، 24/4. وأخرجه مسلم في صحيحه، باب بيان الرجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة، ح 1890، 1504/3. وأخرجه مسلم أيضا من طريق عبد الرزاق، ح 1980، 1505/3. وأخرج عبد الرزاق أثرا آخر في إثبات صفة الضحك لله تعالى. قال أخبرنا معمر عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن بن مسعود قال رجلا ن يضحك الله إليهما رجل تحته فرس من أمثل خيل أصحابه فلقوا العدو فانهزموا وثبت إلي أن قتل شهيدا فذلك يضحك الله منه فيقول انظروا إلي عبدي لا يراه أحد غيري. باب من يضحك الله إليه، ح 20281، 185/11.

² - مصنف عبد الرزاق، باب لله أرحم بعبده، ح 20587، 297/11. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة. والأثر أخرجه مسلم في صحيحه من طريق عبد الرزاق، باب في الحظ على التوبة والفرح بما، ح 2102/2675، 4. وأخرجه البخاري من طريق آخر قال حدثنا إسحاق، أخبرنا حبان، حدثنا همام، حدثنا قتادة، حدثنا أنس بن مالك، عن النبي ﷺ، ح وحدثنا هدبة، حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «الله أفرح بتوبة عبده من أحدكم، سقط على بعيره، وقد أضله في أرض فلاة». باب التوبة، ح 6309، 68/8.

³ - مصنف عبد الرزاق والحديث متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه، باب ما أصاب النبي ﷺ من الجراح يوم أحد، ح 4073، 101/5. وأخرجه مسلم في صحيحه، باب اشتداد غضب الله على من قتله رسول الله ﷺ، ح 1793، 1419/3.

⁴ - مصنف عبد الرزاق، باب منادي السحر، ح 19653، 444/10. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري، قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن والأغر أبو عبد الله صاحب أبي هريرة، أن أبا هريرة أخبرهما. والحديث متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه، باب الدعاء في

ومثل ذلك صفة الفوقية. أخرج عبد الرزاق بسنده عن عمرو بن أوس، عن رجل من الأنصار، أن أمه هلكت وأمرته أن يعتق عنها رقبة مؤمنة، فجاء النبي ﷺ فذكر ذلك له، وقال: لا أملك إلا جارية سوداء أعجمية لا تدري ما الصلاة. فقال النبي ﷺ: إيتني بها، فجاء بها، فقال: أين الله؟ قالت: في السماء. قال: فمن أنا؟ قالت: رسول الله. قال: أعتقها¹. قال ابن تيمية: "وكل هذا الكلام الذي ذكره الله؛ من: أنه فوق العرش، وأنه معنا حق على حقيقته، لا يحتاج إلى تحريف، ولكن يسان عن الظنون الكاذبة. مثل أن يظن أن ظاهر قوله أن الله (في السماء) أن السماء ثقله أو تظله، فهذا باطل بإجماع أهل العلم والإيمان، فإن الله قد وسع كرسيه السموات والأرض، وهو الذي يمسك السموات والأرض أن تزولا، ويمسك السماء أن تقع على الأرض إلا بإذنه، ومن آياته أن تقوم السماء والأرض بأمره"².

ومثل ذلك صفة القرب. أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر، فأشرفنا على واد، فرفع الناس أصواتهم. أخذ الناس يكبرون ويهللون. قال النبي

الصلاة من آخر الليل، ح1145، 53/2. وباب الدعاء نصف الليل، ح6321، 71/8. وباب قول الله تعالى يريدون أن يبذلوا كلام الله، ح7494، 143/9. وأخرجه مسلم في صحيحه، باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه، ح758، 521/1. وأخرجه عبد الرزاق من طريق آخر عن عبد الله بن عمر عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع الوضوء، ولولا أن أشق على أمتي لأخرت صلاة العشاء إلى ثلث الليل أو إلى نصف الليل. فإن الله أو قال إن ربنا تبارك وتعالى ينزل إلى سماء الدنيا فيقول: من يسألني فأعطيه، من يستغفري فأغفر له، من يدعوني فأستجيب له. باب وقت العشاء الآخرة، ح2106، 555/1.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب ما يجوز من الرقاب، ح16851، 182/9. وسند عبد الرزاق عن أبي بكر بن محمد، عن محمد بن عمرو، عن عمرو بن أوس. قلت والحديث فيه جهالة راو وهو من الأنصار، وقد أخرجه مسلم في صحيحه موصولا من طريق آخر قال حدثنا أبو جعفر محمد بن الصباح، وأبو بكر بن أبي شيبه، -وتقاربا في لفظ الحديث- قالوا: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن حجاج الصواف، عن يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن أبي ميمونة، عن عطاء بن يسار، عن معاوية بن الحكم السلمي، قال: بينا أنا أصلي مع رسول الله ﷺ، إذ عطس رجل من القوم، فقلت: يرحمك الله فرماني القوم بأبصارهم، فقلت: وائل أمياه، ما شأنكم؟ تنظرون إلي، فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم، فلما رأيتهم يصمتونني لكتفي سكت، فلما صلى رسول الله ﷺ، فبأبي هو وأمي، ما رأيت معلما قبله ولا بعده أحسن تعليما منه، فوالله، ما كهرني ولا ضربني ولا شتمني، قال: «إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، إنما هو التسبيح والتكبير وقرآء القرآن» أو كما قال رسول الله ﷺ قلت: يا رسول الله، إني حديث عهد بجاهلية، وقد جاء الله بالإسلام، وإن منا رجلا يأتون الكهان، قال: «فلا تأتهم» قال: ومنا رجال يتطربون، قال: «ذاك شيء يجدونه في صدورهم، فلا يصدهم - قال ابن الصباح: فلا يصدركم -» قال قلت: ومنا رجال يخطون، قال: «كان نبي من الأنبياء يخط، فمن وافق خطه فذاك» قال: وكانت لي جارية ترعى غنما لي قبل أحد الجوانية، فاطلعت ذات يوم فإذا الذبيح قد ذهب بشاة من غنمها، وأنا رجل من بني آدم، آسف كما يأسفون، لكنني صككتها صكة، فأنت رسول الله ﷺ أعظم ذلك علي، قلت: يا رسول الله أفلا أعتقها؟ قال: «إتني بها» فأنتي بها، فقال لها: «أين الله؟» قالت: في السماء، قال: «من أنا؟» قالت: أنت رسول الله، قال: «أعتقها، فإنها مؤمنة». باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته، ح537، 183/1.

² - العقيدة الواسطية، ابن تيمية، ص49-50.

عَلَيْهِ السَّلَامُ: اربعوا على أنفسكم، إنكم لا تدعون أصم ولا غائبا، إنه سميع قريب. إنه معكم¹. وقد جمع ابن تيمية بين صفتي الفوقية والقرب مزيلا موهم التعارض قائلا: "وما ذكر في الكتاب والسنة، من قربه ومعيته، لا ينافي ما نذكر من علوه وفوقيته؛ فإنه سبحانه ليس كمثله شيء في جميع نعوته، وهو علي في دنوه، قريب في علوه"².

مجموعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب القول في السفر، ح9244، 159/5. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن عاصم بن سليمان، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي موسى الأشعري. والحديث متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه، باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير، ح2992، 57/4. وأخرجه مسلم في صحيحه، باب استحباب خفض الصوت بالذكر، ح2704، 2076/4.

² - العقيدة الواسطية، ابن تيمية، ص85.

المطلب الثاني: مجمل القول في المقارنة بين ما دلت عليه آثار المصنف وما يذكره المصنفون في علوم

القرآن في نوع المحكم والمتشابه. أولا التسمية: وردت في الآثار التي أخرجها عبد الرزاق في مصنفه تسمية

هذا النوع باسم (المحكم والمتشابه) كما يسميه المصنفون في علوم القراءان، ولم تتغير تسميته وزادها قوة في الاستعمال ورودها في القرآن الكريم.

ثانيا: تطور علم المحكم والمتشابه عند المتأخرين فزادت في مصنفات علوم القرآن تعداد الأقوال في معناه وأنواع التشابه على ما ورد في الآثار، وأغلبها مستخلص من كتب أصول الفقه.

ثالثا: الآثار التي أخرجها عبد الرزاق في باب صفات الله تعالى على مذهب السلف، رغم معاصرتة زمن الفتن والبدع التي قويت شوكتها مطلع القرن الثاني، خاصة نفي صفة الكلام إلى تفرق الأمة فرقا كثيرة ومذاهب منحرفة، والآثار الموقوفة والمقطوعة في مصنف عبد الرزاق كلها في مقام الذم للحرورية والأزارقة والخوارج.. وحادثة صبيغ وغيره ممن ضرب وتُرك مجلسه ومجالسته، رغم ذلك فإن شوائب فكرة تأويل الصفات إلى يوم الناس هذا علقت في مصنفات علوم القرآن القديمة والمعاصرة، وتمسكوا بها على أنها كلها من المتشابه الذي يعلمه الراسخون في العلم ووجب تأويله.

ختاما: نوع المحكم والمتشابه من الأنواع التي أكثر فيها المتأخرون من استعمال العقل والاجتهاد فكثير الخلاف والخطأ لما لم يتوقفوا فيه على مآثور السلف وهو الأسلم.

ملخص الفصل الأول: نوع المحكم والمتشابه جمعت فيه الآثار من مصنف عبد الرزاق في تبيان معناه فتحقق أن السلف يحصرونه في معنيين. الأول: المحكم ما لم يُنسخ ويُعمل به، والمتشابه المنسوخ ولا يُعمل به، والثاني: المحكم ما وضع معناه والمتشابه نقيضه. وزاد المتأخرون معاني أخرى على استعمال السلف فأدخلوا في علم المحكم والمتشابه أموراً لم يتكلم فيها السلف بتاتا ولم يختلفوا فيها، كصفات الله تعالى التي أوسع فيها المتأخرون دائرة الاجتهاد والعقل بم يخدم كل قول مذهبه، فكثير الخلاف والتفرقة وكان الأسلم التوقف على نصوص السلف في مفهومهم للمحكم والمتشابه.

خصصت بعضا من نصوص صفات الله تعالى التي أولها المتأخرون الزركشي والسيوطي وابن عقيلة والزرقاني ومن نحا نحوهم على أن الصفات من المتشابه، قد بينت فيها مذهب السلف من خلال ما جمعتة من آثار في صفة الاستواء والنفس والوجه والأعين واليد والقدم والجنب والقرب والمجيب والحب والغضب والعجب والرحمة.

الفصل الثاني: النسخ

المبحث الأول: تجميع الآثار وتخريجها

المبحث الثاني وقوع النسخ وأهميته

المطلب الأول: مفهوم النسخ

أولاً: مفهوم النسخ في اللغة، ثانياً: مفهوم النسخ في الاصطلاح، ثالثاً: أهم المسائل التي يذكرها المصنفون في علوم القرآن في نوع النسخ.

المطلب الثاني: وقوع النسخ وأهميته

أولاً: أهمية علم النسخ، ثانياً: وقوع النسخ.

المبحث الثالث: أقسام النسخ

أولاً: أقسام النسخ باعتبار الرسم، وفيه: ما نسخ رسمه (ما نسخ حكمه وما لم ينسخ حكمه وما نسخ خبره) وما لم ينسخ رسمه، ثانياً: أقسام النسخ باعتبار نوع الدليل، وفيه: نسخ القرآن بالقرآن ونسخ القرآن بالسنة ونسخ السنة بالقرآن ونسخ السنة بالسنة، ثالثاً: أقسام النسخ باعتبار البديل، وفيه النسخ إلى بدل وإلى غير بدل. رابعاً: أقسام النسخ باعتبار بمعناه اللغوي (الابطال والإزالة) إبطال الأحكام والتشريعات السابقة وإثبات أحكام الشريعة الإسلامية، وفيه: نسخ شرع من كان قبلنا ونسخ عادات الجاهلية.

المبحث الرابع: مجمل القول في المقارنة بين ما دلت عليه آثار المصنف وما يذكره المصنفون في علوم القرآن

في نوع النسخ

ملخص الفصل الثاني

المبحث الاول: تجميع الآثار وتخريجها

- أخرج عبد الرزاق عن الثوري، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش، قال: قال لي أبي بن كعب: كأيّن تقرأون سورة الاحزاب؟ قال: قلت: إما ثلاثا وسبعين، وإما أربعاً وسبعين. قال: أقط؟ إن كانت لتقارب سورة البقرة، أو هي أطول منها، وإن كانت فيها آية الرجم. قال: قلت: ابا المنذر وما آية الرجم؟ قال: إذا زنيا الشيخ والشيخة فارجموها البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم¹.

- أخرج عبد الرزاق عن الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، قال: نسخ قوله وعلى الذين يطيقونه فمن شهد منكم الشهر فليصمه².

- أخرج عبد الرزاق عن الثوري، عن السدي، عن عكرمة، قال: نسخت هذه الآية فاحكم بينهم أو أعرض عنهم قوله وأن احكم بينهم بما أنزل الله³.

- أخرج عبد الرزاق عن الثوري، عن بعض الفقهاء، أنه كان يقول: كان للمتوفى عنها النفقة والسكنى حولا فنسخها والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا، ونسخها واولات

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب الرجم والإحصان، ح13363، 329/7. والأثر سبق تخريجه. وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن أبي النجود عن زر بن حبيش قال: قال أبي بن كعب: كأيّن تقرأون سورة الاحزاب؟ قال: قلت: بضعا وثمانين آية. قال: لقد كنا نقرأها مع رسول الله ﷺ نحو سورة البقرة، أو هي أكثر، ولقد كنا نقرأ فيها آية الرجم: الشيخ والشيخة فارجموها البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم. باب تعاهد القراء ونسيانه، ح5990، 365/3.

² - مصنف عبد الرزاق، باب الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يطيقان الصوم وهو شديد عليهما فرخص لهما أن يفطرا، ثم نسخ ذلك بعد، فقال: من شهد منكم الشهر فليصمه. ح7584، 223/4. والأثر أخرجه الطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق، ح12908، 195/12. والأثر متفق عليه عن سلمة بن الأكوع. أخرجه البخاري في صحيحه، باب فمن شهد منكم الشهر فليصمه، ح4507، 25/6. وأخرجه مسلم في صحيحه، باب بيان نسخ قوله تعالى: وعلى الذين يطيقونه فدية، ح1145، 802/2.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب حدود أهل العهد، ح10010، 63/6. وباب هل يحكم المسلمون بينهم، ح19239، 322/10. والأثر في سننه الثوري والسدي وعكرمة وقد سبقت ترجماتهم، وأخرجه أبو داود في السنن بهذا الإسناد قال حدثنا أحمد بن محمد المروري، حدثني علي بن حسين، عن أبيه، عن يزيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: " {فإن جاءوك فاحكم بينهم، أو أعرض عنهم}، فنسخت، قال: {فاحكم بينهم بما أنزل الله}. قال الألباني حسن الإسناد. سنن أبي داود، باب الحكم بين أهل الذمة، ح3592، 330/3. وأخرجه الطبراني في الكبير بألفاظ أخرى عن ابن عباس رضي الله عنه قال حدثنا محمد بن الفضل السقطي ثنا أبو موسى الهروي ثنا عباد بن العوام ثنا سفيان بن حسين عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس قال: نسخت آيتان من سورة المائدة آية الهدى والفلاحة والآية الأخرى {فاحكم بينهم أو أعرض عنهم} قال: كان رسول الله ﷺ في ذلك محيرا إن شاء حكم بينهم وإن شاء ردهم إلى حكم غيره حتى نزلت {فاحكم بينهم بما أنزل الله}. ح11054، 63/11. وأخرجه الحاكم في المستدرک وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه». وقال الذهبي: صحيح. المستدرک للحاكم، ح3217، 341/2.

الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن، فإذا كانت حاملا فوضعت حملها انقضت عدتها، وإذا لم تكن حاملا تربصت أربعة أشهر وعشرا¹.

- وأخرج عبد الرزاق قال: وسمعت رجلا يحدث معمرا، قال: أخبرني الأشعث والحجاج بن أرطاة، أنهما سمعا أبا إسحاق يحدث عن الحارث، عن علي، أنه قال: نسخ رمضان كل صوم، ونسخت الزكاة كل صدقة، ونسخ المتعة الطلاق والعدة والميراث. قال: وسمعت غير الحجاج يحدث عن محمد، عن علي، قال: ونسخت الضحية كل ذبح².

قلت: هذه الآثار المخرجة تفيد معاني النسخ المختلفة وأقسامه المتعددة، وقد قسمت الدراسة التحليلية قسمين، الأول بيان الاختلاف في معاني النسخ بين العهد الأول مع العهد اللاحق، والثاني أقسام النسخ.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب السكنى للمتوفى عنها، ح 12101، 40/7. والأثر في سننه سفیان الثوري وقد سبق الكلام في عدالته، وما في معناه أخرج البخاري في صحيحه قال حدثني أمية بن بسطام، حدثنا يزيد بن زريع، عن حبيب، عن ابن أبي مليكة، قال: ابن الزبير قلت: لعثمان بن عفان {والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا} [البقرة: 234] قال: قد نسختها الآية الأخرى، فلم تكتبها؟ أو تدعها؟ قال: «يا ابن أخي لا أغير شيئا منه من مكانه». باب والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا، ح 4530، 29/6. وأخرج النسائي في السنن قال أخبرنا قتيبة، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن سماك، عن عكرمة، في قوله عز وجل: {والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم متاعا إلى الحول غير إخراج} [البقرة: 240]، قال: " نسختها: {والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا} [البقرة: 234] ". قال الألباني: حسن صحيح، السنن الكبرى، النسائي، باب نسخ متاع المتوفى عنها بما فرض لها من الميراث، ح 3544، 207/6.

² - مصنف عبد الرزاق، باب المتعة، ح 14046، 505/7. والأثر يرويه في كنز العمال، ح 14564، 860/5. وأخرجه الشجري في فضل ليلة النصف من شعبان وفضل صومه. ترتيب الأمالي الخميسية للشجري، المرشد بالله الشجري الجرجاني، رتبها: القاضي محيي الدين محمد بن أحمد القرشي العبشمي، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1422هـ/ 2001م، ح 158/2، 1957. قال ابن حجر العسقلاني: سنه ضعيف. التلخيص الحبير، 332/3.

دراسة الآثار المخرجة

المبحث الأول: وقوع النسخ وأهميته

المطلب الأول: مفهوم النسخ

أولاً مفهوم النسخ في اللغة: قال ابن فارس¹: "النون والسين والحاء أصل واحد، إلا أنه مختلف في قياسه. قال قوم: قياسه رفع شيء وإثبات غيره مكانه. وقال آخرون: قياسه تحويل شيء إلى شيء"². وقياس ثالث وهو: النقل كما جاء في لسان العرب في قوله: "نسخ الشيء ينسخه نسخاً وانتسخه واستنسخه اكتتبه كتاباً عن كتاب حرفاً بحرف، والأصل نسخة والمكتوب عنه نسخة؛ لأنه قام مقامه، والكاتب ناسخ ومنتسخ، والاستنساخ كتب كتاب من كتاب. وفي التنزيل: ﴿هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكَ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾^{٢٩} الجاثية. إنا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون أي نستنسخ ما تكتب الحفظة فيثبت عند الله"³.

وعن القياس الأول للنسخ نقل في التهذيب قول الله جل وعز: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^{١٦} البقرة. قال أبو إسحاق الزجاج: النسخ في اللغة: إبطال شيء وإقامة آخر مقامه. والعرب تقول: نسخت الشمس الظل، والمعنى أذهبت الظل وحلت محله⁴. ونسخ الآية بالآية: إزالة حكمها⁵.

وعن القياس الثاني للنسخ نقل الفيروز آبادي عن العرب قولهم نسخت الرياح الأثر إذا درسته⁶: نسختها بمعنى غيرتها. ومسخه الله قرداً ونسخه قرداً بمعنى واحد⁷.

¹ - هو أبو الحسين، أحمد بن فارس ابن زكريا بن محمد بن حبيب القزويني، اللغوي. مولده بقزوين سنة تسع وعشرين وثلاثمائة. كان رأساً في الأدب، بصيراً بفقهاء مالك، له: (مقاييس اللغة)، و(المجمل)، و(الصاحبي)، و(جامع التأويل) و(ذم الخطأ في الشعر)، و(اللامات)، توفي سنة خمس وتسعين وثلاثمائة. راجع ترجمته في: «معجم الأدباء» (2/ 56)، و«وفيات الأعيان» (1/ 118).

² - معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، 424/5.

³ - لسان العرب، ابن منظور، 61/3.

⁴ - تهذيب اللغة، الأزهري، 445/2.

⁵ - تاج العروس، الزبيدي، 355/7.

⁶ - بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، الفيروز آبادي، تحقيق: محمد علي النجار، الناشر: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة مصر، 1416هـ / 1996م، 120/1.

⁷ - هذا المعنى نقله ابن منظور عن الفراء وأبي سعيد. راجع: لسان العرب، ابن منظور، 61/3.

ثانياً مفهوم النسخ في الاصطلاح: اصطلاح النسخ عند المتأخرين لا يراد به اصطلاح المتقدمين للنسخ، فهو عندهم أوسع وأشمل. وقد بيّن ذلك ابن القيم رحمه الله في قوله: "ومراد عامة السلف بالناسخ والمنسوخ رفع الحكم بجملته تارة وهو اصطلاح المتأخرين، ورفع دلالة العام والمطلق والظاهر وغيرها تارة، إما بتخصيص أو تقييد أو حمل مطلق على مقيد وتفسيره وتبيينه حتى إنهم يسمون الاستثناء والشرط والصفة نسخاً لتضمن ذلك رفع دلالة الظاهر وبيان المراد، فالنسخ عندهم وفي لسانهم هو بيان المراد بغير ذلك اللفظ، بل بأمر خارج عنه، ومن تأمل كلامهم رأى من ذلك فيه ما لا يحصى، وزال عنه به إشكالات أوجبها حمل كلامهم على الاصطلاح الحادث المتأخر"¹.

ومثال ذلك ما سماه النحاس رحمه الله من كلام المتقدمين نسخاً وهو تخصيص عام في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٧﴾﴾^٧ فذكر أن للعلماء في هذه الآية قولان فمنهم من قال: لما قال: {لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأذنوا وتسلموا على أهلها} كان هذا عاماً في جميع البيوت ثم نسخ من هذا واستثنى فقال تعالى: {ليس عليكم جناح أن تدخلوا بيوتاً غير مسكونة فيها متاع لكم}. ومنهم من قال الآيتان محكمتان². ويدخل في ذلك أيضاً كأمثلة يذكرها الشاطبي رحمه الله لاصطلاح المتقدمين للنسخ وهو عند المتأخرين تقييد مطلق أو بيان مبهم أو تفسير مجمل. ففي قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصَلِّيٰهَا مَدْمُومًا مَّدْحُورًا ﴿١٨﴾﴾^{١٨} إلا سراً. قال إنه ناسخ لقوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ ﴿٢٠﴾﴾^{٢٠} الله وري. وعلى هذا التحقيق تقييد لمطلق؛ إذ كان قوله: {نؤته منها} مطلقاً، ومعناه مقيد بالمشيئة، وهو قوله في "الآية" الأخرى: {لمن نريد}³.

¹ - اعلام الموقعين، ابن القيم، 29/1.

² - الناسخ والمنسوخ، أبو جعفر النَّحَّاس، تحقيق: مُجَدِّد عبد السلام مُجَدِّد، ط1، الناشر: مكتبة الفلاح، الكويت، 1408هـ، ص586. هذا المثال الذي أوردته عن النحاس رحمه الله والمثال الذي سيأتي بعده من اصطلاح المتقدمين للنسخ يذكرهما فهد الوهبي في مقال عنوانه: معنى النسخ عند السلف والخطأ في فهمه، المقال متوفر على موقع ملتقى أهل التفسير، تاريخ الدخول: 2019/3/24.

³ - راجع الموافقات، الشاطبي، 345/3.

وقال في قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَأَتَقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَإِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ١﴾ **الأذ** قال. منسوخ بقوله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ حُمُسَهُ وَ لِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّلَاقِ الْجُمُعَاتِ ٢ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ٣﴾ **الأذ** قال. وإنما ذلك بيان لمبهم في قوله: {الله والرسول} ¹.

وقال "في قوله تعالى ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ٤﴾ **البناء**. إنه منسوخ بآية المواريث. وقال مثله الضحاك والسدي ² وعكرمة ³. وقال الحسن ⁴: منسوخ بالزكاة.

وقال ابن المسيب ⁵: نسخه الميراث والوصية. والجمع بين الآيتين ممكن؛ لاحتمال الآية على الندب، والمراد بأولي القربى من لا يرث، بدليل قوله: {وإذا حضر} فقيد كما ترى الرزق بالحضور؛ فدل أن المراد غير الوارثين، أو المراد الندب أيضا بدليل آية الوصية والميراث؛ فهو من بيان المجل ⁶.

¹ - راجع الموافقات، الشاطبي، 348/3.

² - هو: إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبي كريمة الامام المفسر أبو محمد الحجازي أحد موالي قريش. حدث عن أنس بن مالك، وابن عباس، وعدد كثير. حدث عنه شعبة، وسفيان الثوري، وآخرون. قال النسائي: صالح الحديث، وقال أحمد بن حنبل: ثقة. توفي سبع وعشرين ومئة. وأما السدي الصغير، فهو محمد بن مروان الكوفي أحد المتروكين، كان في زمن وكيع. راجع ترجمته في: «طبقات ابن سعد» (8/ 441)، و«الجرح والتعديل» (2/ 184)، و«تهذيب التهذيب» (1/ 158).

³ - هو: الحافظ المفسر، أبو عبد الله القرشي، مولاهم، البربري الاصل. حدث عن ابن عباس، وعائشة، وأبي هريرة، وابن عمر، وعدة. قال البخاري: ليس أحد من أصحابنا إلا وهو يحتج بعكرمة. وقال النسائي: ثقة. توفي عكرمة بالمدينة سنة خمس ومئة. راجع ترجمته في: «طبقات ابن سعد» (7/ 282)، و«سير أعلام النبلاء» (5/ 12)، و«تهذيب التهذيب» (3/ 134).

⁴ - هو: هو الحسن بن أبي الحسن يسار، أبو سعيد، ولد بالمدينة، ونشأ بوادي القرى، وحضر خطبة عثمان، وشهد يوم الدار. ورأى طلحة بن عبيد الله وعائشة، ولم يصح سماعه منها، وكان سيد أهل زمانه علما وعملا. توفي الحسن سنة عشر ومائة. راجع ترجمته في: «طبقات ابن سعد» (9/ 157)، و«وفيات الأعيان» (2/ 61)، و«تهذيب الكمال» (6/ 95).

⁵ - هو: ابن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم بن يقظة، أبو محمد، عالم أهل المدينة، وسيد التابعين في زمانه. ولد لسنتين أو أربع مضتا من خلافة عمر رضي الله عنه، سمع عثمان، وعلي، وزيد، وعائشة وأبو هريرة، وابن عباس، وخلق سواهم. وروى عنه جمع من أعلام التابعين، وهو أحد الفقهاء السبعة المشهورين. توفي سنة أربع وتسعين. راجع ترجمته في: «طبقات ابن سعد» (7/ 119)، و«سير أعلام النبلاء» (4/ 217).

⁶ - راجع الموافقات، الشاطبي، 350-351.

ويدخل أيضا في اصطلاح المتقدمين للنسخ المنسأ، وهو ما ترك العمل به مؤقتا لانتقال العلة. قال الزركشي مفصلا ممثلا: "ما أمر به لسبب ثم يزول السبب كالأمر حين الضعف والقلة بالصبر وبالمغفرة للذين يرجون لقاء الله ونحوه من عدم إيجاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد ونحوها ثم نسخه إيجاب لذلك، وهذا ليس بنسخ في الحقيقة وإنما هو نساء، فالمنسأ هو الأمر بالقتال إلى أن يقوى المسلمون وفي حال الضعف يكون الحكم وجوب الصبر على الأذى.. المنسأ بمعنى أن كل أمر ورد يجب امتثاله في وقت ما لعله توجب ذلك الحكم ثم ينتقل بانتقال تلك العلة إلى حكم آخر وليس بنسخ إنما النسخ الإزالة حتى لا يجوز امتثاله أبدا"¹.

ومن المتقدمين من يطلق النسخ على نقل حكم البراءة الأصلية. قال السيوطي: "وقسم رفع ما كان عليه الأمر في الجاهلية أو في شرائع من قبلنا أو في أول الإسلام ولم ينزل في القرآن كإبطال نكاح نساء الآباء ومشروعية القصاص والدية وحصر الطلاق في الثلاث، وهذا إدخاله في قسم الناسخ قريب ولكن عدم إدخاله أقرب. وهو الذي رجحه مكّي وغيره، ووجهه بأن ذلك لو عد في الناسخ لعد جميع القرآن منه؛ إذ كله أو أكثره رافع لما كان عليه الكفار وأهل الكتاب"².

وأما معنى النسخ في اصطلاح المتأخرين فقد اجتهدوا في إخراج التخصيص والتقييد والتبيين والمنسأ ورفع حكم البراءة الأصلية من حده، واختلفت عباراتهم³ في ذلك إلا أنها لا تخرج عما ذكره ابن عثيمين رحمه الله

¹ - البرهان، الزركشي، 42/2.

² - الاتقان، السيوطي، 72/3.

³ - عرفه الزرقاني فقال: رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي. مناهل العرفان، 176/2. وعرفه مناع القطان بقوله: رفع الحكم الشرعي بخطاب شرعي. مباحث في علوم القرآن، ص238. وعرفه نور الدين عتر على أنه: رفع الشارع حكما منه متقدما بحكم منه متأخر، علوم القرآن الكريم، ص131.

في تعريف النسخ على أنه رفع حكم دليل شرعي أو لفظه بدليل من الكتاب والسنة¹. وهو الذي أراه جامعا لجل أقسام النسخ². والله أعلم.

وخصصه على طريقة المفسرين حسب علوم القراءان مساعد الطيار حفظه الله على أن النسخ رفع لفظ الآية أو معناها أو حكمها جزئيا أو كليا ببدل كان أو بغير بدل³.

قلت: فإذا علمت الفرق بين اصطلاح المتقدمين والمتأخرين للنسخ أدركت تكلف بعض الناس من المتأخرين في تحقيق الآيات التي يذكرها المتقدمون من النسخ، وغفلة من قام بتخطئتهم جهلا باعتباراتهم. قال السخاوي⁴: "وإنما وقع الغلط للمتأخرين من قبل عدم المعرفة بمراد المتقدمين، فإنهم كانوا يطلقون على الأحوال المنتقلة النسخ. والمتأخرون يريدون بالنسخ نزول النص ثانيا رافعا لحكم النص الأول"⁵. وقال أيضا في آية الاستئذان سالفه الذكر: "وهذا مما يوضح مما قلته من أنهم كانوا يطلقون النسخ على غير ما نطقه نحن عليه.. فلا تغتر بقولهم منسوخ، فإنهم لا يريدون به ما تريد أنت بالنسخ"⁶.

ثالثا: أهم المسائل التي يذكرها المصنفون في علوم القراءان في نوع النسخ

النسخ في مصنفات علوم القراءان، جانبين: جانب تطبيقي وفيه يبيّن أهل علوم القراءان الآيات الناسخة والمنسوخة مع خلاف بينهم في عددها، وهي عشرون موضعا عند السيوطي. والجانب النظري وفيه تقريبا

¹ - «رفع حكم»؛ أي: تغييره من إيجاب إلى إباحتها، أو من إباحتها إلى تحريمها مثلاً. فخرج بذلك تخلف الحكم لفوات شرط أو وجود مانع، مثل أن يرتفع وجوب الزكاة لنقص النصاب، أو وجوب الصلاة لوجود الحيض؛ فلا يسمى ذلك نسخاً. والمراد ب: «أو لفظه»، لفظ الدليل الشرعي؛ لأن النسخ إما أن يكون للحكم دون اللفظ أو بالعكس أو لهما جميعاً. وخرج بقولنا: «بدليل من الكتاب والسنة»؛ ما عداها من الأدلة كالإجماع والقياس فلا ينسخ بهما. الأصول من علم الأصول، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، ط4، الناشر: دار ابن الجوزي، 1430هـ/ 2009م، ص51.

² - التعريفات الآتية للزرقاني ونحوها لم تشمل كل أقسام النسخ التي سأذكرها في المبحث الموالي. فحسب قولهم رفع حكم شرعي لم تشمل إلا قسم ما نُسخ حكمه وبقي رسمه. ولم يجمع هذا الحد قسم ما نُسخ رسمه وبقي حكمه.

³ - مفهوم النسخ عند المتقدمين والمتأخرين نظرة تقويمية، مساعد بن سليمان الطيار، مجلة تبيان للدراسات القرآنية، العدد 18، السنة 1436هـ، ص303.

⁴ - هو: علم الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الصمد بن عطاس الهمداني السخاوي، الشافعي. ولد ثمان أو تسع وخمسين. عالم بالقراءات والأصول واللغة والتفسير، توفي ثلاث وأربعين وستمئة. من مؤلفاته: "جمال القرء وكمال الإقراء"، و"هداية المرتاب"، و"سفر السعادة"، و"شرح الشاطبية" وهو أول من شرحها، وكان سبب شهرتها، و"الكوكب الوقاد". راجع ترجمته في: «وفيات الأعيان» (3/ 340)، و«معرفة القراء الكبار» (3/ 1245).

⁵ - جمال القراء، السخاوي، ص499.

⁶ - المصدر نفسه، ص439.

أكثر المسائل ذكراً هي معنى النسخ مع الفرق بينه وبين التخصيص والبداء وانتهاء الغاية، وأهمية النسخ وأقسامه (أنواعه وضروبه) وطريق معرفته.. وقد أفردته بالتصنيف جماعة من أهل العلم.

المطلب الثاني: وقوع النسخ وأهميته

أولاً: أهمية علم النسخ

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن علي عليه السلام، أنه مر بقاص، فقال: أعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا. قال: هلكت وأهلك¹.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن سيرين، قال: سئل حذيفة عن شيء، فقال: إنما يفتي أحد ثلاثة: من عرف الناسخ والمنسوخ. قالوا: ومن يعرف ذلك. قال: عمر، أو رجل ولى سلطاناً فلا يجد بداً من ذلك، أو متكلف².

نص الأثران على أهمية علم الناسخ والمنسوخ، والذي هو من أجل العلوم وأعلاها شأواً؛ لتعلقها بالأحكام الشرعية التي وجب على العبد معرفتها ليتعبد لمعبوده على بصيرة. ولأهميته صنف فيه أبو عبيد القاسم بن سلام وأبو داود السجستاني³.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب ذكر القصاص، ح5407، 220/3. وسند عبد الرزاق عن معمر، قال: بلغني أن علياً. والأثر فيه انقطاع عن علي عليه السلام وقد رواه معمر بن راشد بلفظ بلغني. وأخرجه البيهقي موصولاً إلى علي عليه السلام فقال حدثنا أبو الحسن علي بن عبد الله بن علي الخسروجردي رحمه الله حدثنا أبو أحمد الغطيفي أنبأنا أبو خليفة أنبأنا مسلم بن إبراهيم عن شعبة حدثنا أبو حصين عن أبي عبد الرحمن السلمى: أن علياً عليه السلام أتى على قاض فقال له هل تعلم الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا. قال: هلكت وأهلكت. السنن الكبرى، البيهقي، باب إثم من أفتى أو قضى بالجهل، ح20857، 117/10. وابن أبي شيبه في مصنفه، ح26716، 558/8. وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير من طريق ابن عباس رضي الله عنهما، ح10625، 259/10. وقال الهيثمي في الزوائد: رواه الطبراني في الكبير وفيه أبو يعلى راشد مولى بني عامر ولم أر من ذكره. باب في الناسخ والمنسوخ، ح695، 385/1.

² - مصنف عبد الرزاق، باب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ح20405، 231/11. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين. والأثر أخرجه البيهقي من طريق عبد الرزاق في المدخل إلى السنن الكبرى، باب أقاويل الصحابة عليهم السلام إذا تفرقوا فيها، ح71، ص127. وأخرجه البغوي من طريق عبد الرزاق في شرح السنة، باب التوقي عن الفتيا، ح142، 304/1.

³ - هو: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو بن عمران الأزدي السجستاني؛ ولد سنة اثنتين ومائتين. أحد حفاظ الحديث وعلمه وعلله، وجمع كتاب "السنن" قديماً وعرضه على الإمام أحمد بن حنبل، فاستجاده واستحسنه. وقال الدارقطني: ثقة. توفي سنة خمس وسبعين ومائتين بالبصرة. راجع ترجمته في: سير أعلام النبلاء (13/ 203)، وتهذيب التهذيب (4/ 169)، والأنساب (7/ 84).

وأبو جعفر النحاس¹ وابن الأنباري² ومكي وابن العربي وآخرون.

وفي حكم تعلم الناسخ والمنسوخ ينقل ابن عبد البر في جامعه أنه ليس من العلوم كلها علم هو أوجب على العلماء وعلى المتعلمين وكافة المسلمين من علم ناسخ القرآن ومنسوخه؛ لأن الآخذ بناسخه واجب فرضاً، والعلم به لازم ديانة والمنسوخ لا يعمل به ولا ينتهى إليه فالواجب على كل عالم علم ذلك، لئلا يوجب على نفسه أو على عباد الله أمراً لم يوجبه الله عز وجل أو يضع عنه فرضاً أوجبه الله عز وجل³.

وفي أهمية هذا العلم⁴ كيفيك قول القرطبي حيث قال: "معرفة هذا الباب أكيدة وفائدته عظيمة، لا يستغني عن معرفته العلماء، ولا ينكره إلا الجهلة الأغبياء؛ لما يترتب عليه..".

¹ - هو: أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي المصري، أبو جعفر النحاس. من مصنفاته: «تفسير القرآن الكريم» وكتاب «إعراب القرآن» وكتاب «الناسخ والمنسوخ» و «التفاحة في النحو» وغير ذلك. توفي سنة ثمان وثلاثين وثلاث مائة. راجع ترجمته في: «معجم الأدباء» (2/ 149)، و «وفيات الأعيان» (1/ 99)، و «سير أعلام النبلاء» (15/ 401).

² - هو: أبو بكر محمد بن القاسم بن بشار ابن الأنباري، المقرئ النحوي. ولد بالأندلس سنة اثنتين وسبعين ومئتين. أعلم زمانه بالأدب واللغة والشعر، وتوفي ثمان وعشرين وثلاثمائة. من مصنفاته: (الزاهر) في اللغة، و(شرح القصائد السبع الطوال الجاهليات)، و(إيضاح الوقف والابتداء). راجع ترجمته في: طبقات النحويين واللغويين: 171، الفهرست: 112.

وأسماء مؤلفاتهم ومؤلفات أخرى أذكر: الناسخ والمنسوخ في القرآن لأبي عبيد القاسم بن سلام، الناسخ والمنسوخ في القرآن لأبي جعفر النحاس، الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه لمكي بن أبي طالب، الناسخ والمنسوخ لأبي منصور عبد القاهر البغدادي، الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم لأبي بكر محمد بن عبد الله بن العربي، نواسخ القرآن لابن الجوزي، ناسخ القرآن العزيز ومنسوخه لابن البارزي.. وغيرها.

³ - جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، 767/1.

⁴ - حصر الزرقاني أهميته من خمسة وجوه أولها أنه طويل الذيل كثير التفاريع متشعب المسالك.

ثانيها أنه تناول مسائل دقيقة كانت مثارا لخلاف الباحثين من الأصوليين الأمر الذي يدعو إلى اليقظة والتدقيق وإلى حسن الاختيار مع الإنصاف والتوفيق.

ثالثها أن أعداء الإسلام من ملاحدة ومبشرين ومستشرقين قد اتخذوا من النسخ في الشريعة الإسلامية أسلحة مسمومة طعنوا بها في صدر الدين الحنيف ونالوا من قدسية القرآن الكريم ولقد أحكموا شركاً شبهاتهم واجتهدوا في ترويض مطاعنهم حتى سحروا عقول بعض المنتسبين إلى العلم والدين من المسلمين فجددوا وقوع النسخ وهو واقع وأمعنوا في هذا الجحود الذي ركبوا له أخشن المراكب من تحلات ساقطة وتأويلات غير سائغة.

رابعها أن الإمام بالناسخ والمنسوخ بكشف النقاب عن سير التشريع الإسلامي ويطلع الإنسان على حكمة الله في تربيته للخلق وسياسته للبشر وابتلائه للناس مما يدل دلالة واضحة على أن نفس محمد النبي الأمي لا يمكن أن تكون المصدر لمثل هذا القرآن ولا المنبع لمثل هذا التشريع إنما هو تنزيل من حكيم حميد.

خامسها أن معرفة الناسخ والمنسوخ ركن عظيم في فهم الإسلام وفي الاهتمام إلى صحيح الأحكام خصوصاً إذا ما وجدت أدلة متعارضة لا يندفع التناقض بينها إلا بمعرفة سابقها من لاحقها وناسخها من منسوخها ولهذا كان سلفنا الصالح يعنون بهذه الناحية يحذقونها ويلفتون أنظار الناس إليها ويحملونهم عليها". مناهل العرفان، الزرقاني، 173/2-174.

من النوازل في الأحكام، ومعرفة الحلال من الحرام"¹.

ثانيا: وقوع النسخ

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن الزهري، أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ حين أصبح، فقال: إنها كانت معي سورة فذهبت لأقرأها فما أقدر عليها، فقال له آخر: وأنا أيضا كانت معي فما قدرت عليها. قال ما أدري أرجالان أم ثلاثة، فدخلوا على النبي ﷺ، فقال: إنها رفعت في قرآن رفع².

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن زر بن حبيش، قال: قال لي أبي بن كعب: كآين تقرؤون سورة الاحزاب؟ قال: قلت: إما ثلاثا وسبعين، وإما أربعا وسبعين. قال: أقط؟ إن كانت لتقارب سورة البقرة، أو لهي أطول منها، وإن كانت فيها آية الرجم. قال: قلت: ابا المنذر وما آية الرجم؟ قال: إذا زنيا الشيخ والشيخة فارجوهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم³.

نص الأثران صراحة على وقوع النسخ زمن النبي ﷺ، كما أخبرهم ﷺ هو بنفسه (كما في الأثر الأول) وكما بلغ عنه الصحابة رضي الله عنهم (كما في الأثر الثاني)، ومسألة وقوعه لا تحتاج إلى برهان ولا حتى أفرادها بالكلام؛ لأنها من المسلمات التي أخبر الله تعالى بوقوعها في القرءان الكريم أو بما ورد في صريح السنة وهي مما أجمع عليه المسلمون⁴.

وقد شد من لا ينته إليه كاليهود التي حقدت على نبي العرب ولا زالت، فأرادت الكيد لهذا الدين فنصبت شرورها ووجهت سمومها على دستور الأمة فأنكرت النسخ كفرا وحسدا منهم، فرددت شبهات

¹ - تفسير القرطبي، 62/2.

² - مصنف عبد الرزاق، باب تعاهد القرءان ونسيانه، ح5982، 363/3. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري. والأثر مرسل يرويه ابن شهاب الزهري عن النبي ﷺ. لم أجد له تخريجا ووصلا في كتب الحديث.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب الرجم والإحصان، ح13363، 329/7. والأثر سبق تخريجه، وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن أبي النجود عن زر بن حبيش قال: قال أبي بن كعب: كآين تقرؤون سورة الاحزاب؟ قال: قلت: بضعا وثمانين آية. قال: لقد كنا نقرأها مع رسول الله ﷺ نحو سورة البقرة، أو هي أكثر، ولقد كنا نقرأ فيها آية الرجم: الشيخ والشيخة فارجوهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم. باب تعاهد القرءان ونسيانه، ح5990، 365/3.

⁴ - قال ابن الجوزي في الباب الثاني: باب إثبات أن في القرآن منسوخا: "انعقد إجماع العلماء على هذا". نواسخ القرآن (ناسخ القرآن ومنسوخه)، ابن الجوزي، تحقيق: محمد أشرف علي المليباري، ط2، وأصله رسالة ماجستير - الجامعة الإسلامية - الدراسات العليا - التفسير - 1401هـ، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، 1423هـ/2003م، 119/1. وقال السيوطي: "النسخ مما خص الله به هذه الأمة لحكم منها التيسير وقد أجمع المسلمون على جوازه وأنكره اليهود". الإنتقان، 67/3.

ومغالطات¹ لا تحفى على ذوي لب أجاد وأفاد علماؤنا في الذب والذود عنها. قال الشوكاني رحمه الله: "فلم يحك الخلاف فيه إلا عن اليهود، وليس بنا إلى نصب الخلاف بيننا وبينهم حاجة، ولا هذه بأول مسألة خالفوا فيها أحكام الإسلام، حتى يذكر خلافهم في هذه المسألة، ولكن هذه من غرائب أهل الأصول. على أنا قد رأينا في التوراة في غير موضع أن الله سبحانه رفع عنهم أحكاما لما تضرعوا إليه، وسألوا منه رفعها، وليس النسخ إلا هذا"².

ثم في وقت لاحق درس تراثنا الإسلامي وموروثنا الحضاري جماعة من الغربيين الحاقدين؛ بغية التشكيك في الحقائق الدينية لهدم الدين، اتبعوا الطريق الذي رسمه لهم أجدادهم اليهود، أساءوا القول فأنكروا وقوع النسخ في القرآن مثبتين تعارض الأحكام فيه أمرا ونهيا وهما منهم؛ لينسبوه إلى مُحَمَّد ﷺ لا إلى قائله مبتدئا، فأحكموا شبههم ومغالطاتهم عما كانت عليه من قبل أجدادهم، إلا أن العقل السليم والفطرة السوية والإنصاف والحياد في تتبع الحقائق العلمية تأبى هذا الزعم، فانبرى جهابذة من العلماء أجابوا على فكر الاستشراق بما يشفي ويكفي فمن ابتغاه وجدته.

وحديثا حدثت فرقة من بني جلدتنا سميت بالحادثة سارت على نهج فكر الاستشراق بأرائهم المسمومة القاتلة في علم النسخ، سعوا من خلالها الإساءة إلى قداسة القرآن الكريم فظهرت حقيقتهم وبانت نواياهم الباطلة للعلن، وهذا هو الدافع الحقيقي من تخصيصي لهذا المطلب³ في تأكيد وقوع النسخ بأدلته من القرآن والسنة⁴.

¹ - يذكر الزرقاني في مناهله شبهات منكري النسخ ويرد عليها بإحكام. راجع مناهل العرفان: الفرق بين النسخ والبداء، 180/2. النسخ بين مثبتيه ومنكريه، 186/2. شبهات المنكرين للنسخ ودفعها، 197/2. شبهات أولئك المانعين ودفعها، 216/2. شبهة ودفعها، 221/2. شبهات المانعين ودفعها، 223/2. شبهات المنكرين ودفعها، 230/2.

² - إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، مُحَمَّد الشوكاني، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، - كفر بطنا-، قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور، ط1، الناشر: دار الكتاب العربي، 1419هـ/1999م، 52/2.

³ - أهملت عمدا ذكر من أنكر وقوع النسخ من اليهود والمستشرقين والحداثيين، وكذا الشبه التي اعتمدوا عليها؛ لأن ذكرها يطول لتشعبها، وفي ردها خروج البحث عن المقصود.

⁴ - وعقلا يذكر مكي ابن أبي طالب القيسي أن الله جلّ ذكره هو الأمر فوق كل أمر، قد علم ما سيكون قبل أن يكون، وكيف يكون ما علم أنه سيكون وإلى متى يبقى ما قدّر أنه سيكون. فهو تعالى قد علم ما يأمر به خلقه ويتعبدهم به، وما ينهاهم عنه قبل كل شيء، وعلم ما يقرّهم عليه من أوامره ونواهيها وما ينقلهم عنه إلى ما أراد من عبادته، وذلك منه تعالى لما فيه من الصلاح لعباده فهو يأمرهم بأمر في وقت لما فيه من صلاحهم في ذلك الوقت، وقد علم أنه يزيلهم عن ذلك في وقت آخر لما علم فيه من صلاحهم في ذلك الوقت الثاني. فهو تعالى لم يزل مريداً للفعل الأول إلى الوقت الذي أراد فيه نسخه، ومريداً لإيجاب بدله أو إزالة حكمه لغير بدل في الوقت الذي أراد رفع حكم

فمن القرآن قَالَ تَعَالَى: ﴿ * مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِمَّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (١٦) ال بقرة. وقال أيضا: قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ ﴾ (٣٩) ال رعد. وقال أيضا: قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنزِلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (٣١) ال جن.

ومن السنة كما في الأثر أنفا أخرج عبد الرزاق أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ حين أصبح، فقال: إنها كانت معي سورة فذهبت لأقرأها فما أقدر عليها، فقال له آخر: وأنا أيضا كانت معي فما قدرت عليها. قال ما أدري أرجلان أم ثلاثة، فدخلوا على النبي ﷺ، فقال: إنها رفعت في قرآن رفع¹.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي بصير، أن سورة الأحزاب لتقارب سورة البقرة، أو هي أطول منها، وإن فيها آية الرجم. وهي: إذا زنيا الشيخ والشيخة فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم².

الأول، فينسخ بأمره مأمورا به بمأمور به آخر.. ولأجل ما أراد الله من النسخ للرفق بعباده والصلاح لهم أنزل القرآن شيئا بعد شيء، ولم ينزله جملة واحدة؛ لأنه لو نزل جملة واحدة لم يجوز أن يكون فيه ناسخ ولا منسوخ؛ إذ غير جائز أن يقول في وقت واحد: افعلوا كذا، ولا تفعلوا كذا لذلك الشيء بعينه. فأنزله تعالى ذكره شيئا بعد شيء ليعلم مراده في تعبد حلقه بما شاء إلى وقت، ثم ينقلهم عن ذلك التعبد إلى غيره في وقت آخر، أو يزيل عنهم التعبد بما أمرهم به بغير عوض تخفيفاً عليهم، لما في ذلك من الصلاح لهم.. فافهم جميع ذلك فهو الأصل الذي عليه ينسخ والمنسوخ. الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه لمكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق: أحمد حسن فرحات، ط1، دار المنارة، جدة، المملكة العربية السعودية، 1406هـ، ص 55 - 59.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب تعاهد القرآن ونسيانه، ح5982، 3/363. والأثر مرسل يرويه ابن شهاب الزهري عن النبي ﷺ. لم أجد له تخریجا ووصلا في كتب الحديث.

² - مصنف عبد الرزاق، باب الرجم والإحصان، ح13363، 7/329. والأثر سبق تخریجه. وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن أبي النجود عن زر بن حبیش قال: قال أبي بن كعب: كأيّن تقرأون سورة الاحزاب؟ قال: قلت: بضعا وثمانين آية. قال: لقد كنا نقرأها مع رسول الله ﷺ نحو سورة البقرة، أو هي أكثر، ولقد كنا نقرأ فيها آية الرجم: الشيخ والشيخة فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم. باب تعاهد القرآن ونسيانه، ح5990، 3/365.

المبحث الثالث: أقسام النسخ

ينقسم النسخ أقساماً عدة باعتبار شتى، أقسمه كالاتي حسبما جمعه من آثار من مصنف عبد الرزاق.

أولاً أقسام النسخ باعتبار الرسم: ينقسم النسخ باعتبار رسم القراء، قسمين: ما نُسخ رسمه، وما لم ينسخ رسمه.

ما نسخ رسمه: وهو ثلاثة أضرب. الأول ما نسخ حكمه، ومثاله:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن عائشة رضي الله عنها، قالت: نزل القرآن بعشر رضعات معلومات ثم صرن إلى خمس¹. قال النووي رحمه الله في شرح الحديث: "النسخ بخمس رضعات تأخر إنزاله جدا حتى إنه صلى الله عليه وسلم توفي وبعض الناس يقرأ خمس رضعات ويجعلها قرآناً متلوا لكونه لم يبلغه النسخ لقرب عهده، فلما بلغهم النسخ بعد ذلك رجعوا عن ذلك وأجمعوا على أن هذا لا يتلى"².

الثاني ما لم يُنسخ حكمه، ومثاله:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن زر بن حبيش، قال: قال لي أبي بن كعب: كأيّن تقرؤون سورة الاحزاب؟ قال: قلت: إما ثلاثا وسبعين، وإما أربعاً وسبعين. قال أقط؟ إن كانت لتقارب سورة البقرة أو هي أطول منها، وإن كانت فيها آية الرجم. قال: قلت ابا المنذر: وما آية الرجم؟ قال: إذا زنيا الشيخ والشيخة فارجوهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم³. قال الزركشي رحمه الله: "وفي هذا سؤالان: الأول: ما

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب القليل من الرضاع، ح13913، 466/7. وسند عبد الرزاق عن ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة. والأثر أخرجه مسلم في صحيحه، باب التحريم بخمس رضعات، ح1452، 1075/2. وأخرجه الترمذي في السنن وقال: "وبهذا كانت عائشة تقضي وبعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، وهو قول الشافعي وإسحق. وقال أحمد بحديث النبي صلى الله عليه وسلم: لا تحرموا المصة ولا المصتان. وقال إن ذهب ذاهب إلى قول عائشة في خمس رضعات فهو مذهب قوي، وجن عنه أن يقول فيه شيء. وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم: يحرم قليل الرضاع وكثيره إذا وصل إلى الجوف. وهو قول سفیان الثوري ومالك بن أنس والأوزاعي وعبد الله بن المبارك ووكيع، وأهل الكوفة عبد الله بن أبي مليكة هو: عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، ويكنى أبا مُجَدِّد، وكان عبد الله قد استفضاه في الطائف. وقال ابن جريج عن ابن أبي مليكة قال: أدركت ثلاثين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. سنن الترمذي، ح1150، 455/3. وأخرجه النسائي في سننه، وقال الألباني: صحيح. باب القدر الذي يحرم من الرضاعة، ح3307، 100/6.

² - شرح النووي على مسلم، 29/10. قال النووي: واختلف العلماء في القدر الذي يثبت به حكم الرضعات فقالت عائشة والشافعي وأصحابه لا يثبت بأقل من خمس رضعات، وقال جمهور العلماء يثبت برضعة واحدة. فأما الشافعي وموافقه فأخذوا بحديث عائشة خمس رضعات معلومات، وأخذ مالك بقوله تعالى وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم ولم يذكر عددا.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب الرجم والإحصان، ح13363، 329/7. والأثر سبق تحريجه.

الفائدة في ذكر الشيخ والشيخة؟ وهلا قال المحسن والمحصنة؟ وأجاب ابن الحاجب¹ في أماليه² عن هذا بأنه من البديع في المبالغة، وهو أن يعبر عن الجنس في باب الدم بالأنقص فالأنقص، وفي باب المدح بالأكثر والأعلى. فيقال: لعن الله السارق يسرق ربع دينار فتقطع يده، والمراد: يسرق ربع دينار فصاعداً إلى أعلى ما يسرق، وقد يبلغ فيذكر مالا تقطع به كما جاء في الحديث "لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده"³. وقد علم أنه لا تقطع في البيضة، وتأويل من أوله بيضة الحرب تأباه الفصاحة. هنا سؤال وهو أن يقال: ما الحكمة في رفع التلاوة مع بقاء الحكم؟ وهلا أبقيت التلاوة ليجتمع العمل بحكمها وثواب تلاوتها؟ وأجاب صاحب الفنون⁴ فقال: إنما كان كذلك ليظهر به مقدار طاعة هذه الأمة في المسارعة إلى بذل النفوس بطريق الظن من غير استفصال لطلب طريق مقطوع به، فيسرعون بأيسر شيء كما سارع الخليل إلى ذبح ولده بمنام، والمنام أدنى طرق الوحي⁵.

الثالث ما نُسخ خبره، ومثاله:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن أنس رضي الله عنه، قال: كان فيما أنزل من الوحي: لو كان لابن آدم واديان من مال تمنى إليهما واديا ثالثا ولا يملأ جوف بن آدم إلا التراب ثم يتوب الله على من تاب⁶.

¹ - هو: عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، أبو عمرو جمال الدين ابن الحاجب الكردي، فقيه مالكي، ولد سبعين وخمسائة، ونشأ في القاهرة، وسكن دمشق، ومات بالإسكندرية. وكان أبوه حاجبا فعرف به. أشهر تصانيفه الأمالي، و«الكافية» في النحو، و«الشافية» في الصرف، و«مختصر الفقه» توفي ست وأربعين وستمائة. راجع ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (23/264).

² - أمالي ابن الحاجب، دراسة وتحقيق: فخر صالح سليمان قدارة، الناشر: دار عمار - الأردن، دار الجيل - بيروت، عام النشر: 1409هـ / 1989م، 794/2.

³ - الحديث متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه، باب لعن السارق إذا لم يسم، ح6783، 159/8. وياقوت قول الله تعالى: والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما، ح6799، 161/8. وأخرجه مسلم في صحيحه باب حد السرقة ونصاها، ح1687، 1314/3.

⁴ - فنون الأفتان، ابن الجوزي، ص373. وهو يحيل إلى تفسيره وإلى الإيضاح لنواسخ القرءان.

⁵ - البرهان في علوم القرءان، الزركشي، 37-35/2.

⁶ - مصنف عبد الرزاق، باب حب المال، ح19624، 436/10. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن أبان، عن أنس. والأثر أخرجه مسلم في صحيحه، باب لو أن لابن آدم واديين لا يتغي ثالثا، ح1048، 725/2. وأخرجه البخاري من طريق ابن عباس رضي الله عنهما، باب ما يتقى من فتنة المال، ح6436، 92/8. وأخرجه عبد الرزاق من طريق أخرى عن معمر عن بن طاووس عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لو كان لابن آدم واديان من مال تمنى إليهما واديا ثالثا ولا يملأ جوف بن آدم إلا التراب ثم يتوب الله على من تاب. ح19623، 436/10.

اعترض على هذا القسم - ما نسخ رسمه - بأن خبر الواحد لا يثبت القرآن¹. والجواب على ذلك أن هذا القسم ليس المقصد منه إثبات القرآن بل منسوخ القرآن الذي رُفِعَ ولا يُشترط فيه التواتر لعدم حاجة الناس به².

ما لم ينسخ رسمه: وهو الذي تحدث بشأنه المتقدمون فتوسعوا في عد النسخ منه، وضيق منه المتأخرون³ فحصروها في مواضع قليلة، ولم تلق الإجماع من لدنهم. ومن أمثلة ذلك ما جمعه من المصنف:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن علقمة، قال: نسخ قوله وعلى الذين يطيقونه فمن شهد منكم الشهر فليصمه⁴. قال البغوي: "وعلى الذين يطيقونه اختلف العلماء في تأويل هذه الآية وحكمها، فذهب أكثرهم إلى أن الآية منسوخة، وهو قول ابن عمر وسلمة بن الأكوع وغيرهما رضي الله عنهم، وذلك أنهم كانوا في ابتداء الإسلام مخيرين بين أن يصوموا وبين أن يفطروا ويفدوا، خيروهم الله تعالى لئلا يشق عليهم؛ لأنهم كانوا لم يتعودوا الصوم، ثم نسخ التخيير ونزلت العزيمة بقوله تعالى: فمن شهد منكم الشهر فليصمه.. وذهب جماعة إلى أن الآية محكمة غير منسوخة، ومعناه: وعلى الذين كانوا يطيقونه في حال الشباب فعجزوا عنه بعد الكبر فعليهم الفدية بدل الصوم"⁵.

¹ - راجع الإتيان، السيوطي، 86/3. والبرهان، الزركشي، 36/3.

² - قال مناع القطان: "ويجاب على ذلك بأن ثبوت النسخ شيء، وثبوت نزول القرآن شيء آخر، فثبوت النسخ يكفي فيه الدليل الظني بخبر الآحاد، أما ثبوت نزول القرآن فهو الذي يُشترط فيه الدليل القطعي بالخبر المتواتر، والذي معنا ثبوت النسخ لا ثبوت القرآن فيكفي فيه أخبار الآحاد. ولو قيل إن هذه القراءة لم تثبت بالتواتر لصح ذلك". مباحث في علوم القرآن، مناع القطان، ص 245.

وقال الزركشي: "وبالجمله فهذه الملازمة مشككة، ولعله كان يعتقد أنه خبر واحد والقرآن لا يثبت به وإن ثبت الحكم. ومن هنا أنكر ابن ظفر عد هذا مما نسخ تلاوته قال: لأن خبر الواحد لا يثبت القرآن. قال: وإنما هذا من المنسأ لا النسخ، وهما مما يلتبس والفرق بينهما: أن المنسأ لفظه قد يعلم حكمه ويثبت أيضا، وكذا قاله في غيره القراءات الشاذة كإيجاب التتابع في صوم كفارة اليمين ونحوه أنها كانت قرآنا فسخت تلاوتها، لكن في العمل بما الخلاف المشهور في القراءة الشاذة. ومنهم من أجاب عن ذلك بأن هذا كان مستفيضا عندهم وأنه كان متلوا من القرآن فأثبتنا الحكم بالاستفاضة، وتلاوته غير ثابتة بالاستفاضة". البرهان في علوم القرآن، الزركشي، 36/2.

راجع تفصيل هذه المسألة في كتب أصول الفقه.

³ - أوصلها السيوطي قرابة عشرين موضعا، ثم نظمها في أبيات. راجع الإتيان، 72/3-77.

⁴ - مصنف عبد الرزاق، باب الشيخ الكبير، ح 7578، 4/222. والأثر سبق تخرجه.

⁵ - معالم التنزيل في تفسير القرآن (تفسير البغوي)، الحسين بن مسعود البغوي، حققه وخرج أحاديثه مُجَدِّد عبد الله النمر وآخرون، ط 4، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، 1417هـ/1997م، 196-197.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن قتادة، فاعف عنهم واصفح. قال: نسختها قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون¹.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن الضحاك، في قوله: فإما منا بعد وإما فداء قالوا: نسختها اقتلوا المشركين، الآية. وقاله السدي². قال البغوي: "واختلف العلماء في حكم هذه الآية، فقال قوم: هي منسوخة بقوله: "فإما تثقفنهم في الحرب فشرد بهم من خلفهم" (الأنفال)، ويقولون: "اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم" (التوبة). وإلى هذا القول ذهب قتادة والضحاك والسدي وابن جريج، وهو قول الأوزاعي وأصحاب الرأي، قالوا: لا يجوز المن على من وقع في الأسر من الكفار ولا الفداء. وذهب آخرون إلى أن الآية محكمة، والإمام بالخيار في الرجال العاقلين من الكفار إذا وقعوا في الأسر بين أن يقتلهم أو يسترقهم أو يمن عليهم،

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب ذكر الجزية، ح9883، 22/6. وسند عبد الرزاق عن معمر عن قتادة. والأثر في سننه معمر بن راشد وقاتادة بن دعامة السدوسي وقد سبق الكلام في عدالتهما، والأثر يرويه البيهقي في السنن الكبرى من طريق أخرى فقال: أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي أخبرنا أبو الحسن: أحمد بن محمد بن عبدوس حدثنا عثمان بن سعيد حدثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله (فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وقوله (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) قال: فنسخ هذا العفو عن المشركين. باب ما جاء في نسخ العفو عن المشركين، ح18198، 11/9. وما في معناه أخرج عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن حبيب بن أبي ثابت قال سمعت بن عباس وأباه رجل فقال: أخذ الأرض فأتقبلها أرض جزية فأعمرها وأؤدي خراجها، فنهاه. ثم جاءه آخر فنهاه، ثم جاءه آخر فنهاه، ثم قال: لا تعتمد إلى ما ولي الله هذا الكافر فتخلعه من عنقه وتجعله في عنقك، ثم تلا: قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر حتى صاغرون. باب ما يجل من أموال أهل الذمة، ح10107، 93/6. وباب المسلم يشتري أرض اليهود ثم تؤخذ منه، ح19287، 336/10. قال البيهقي رحمه الله: وبهذا الإسناد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قوله (وأعرض عن المشركين) و (لست عليهم بمسيطر) يقول لست عليهم بجبار (فاعف عنهم واصفح) (وإن تعفوا وتصفحوا) (فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره) (قل للذين آمنوا يغفروا للذين لا يرجون أيام الله) ونحو هذا في القرآن أمر الله بالعفو عن المشركين وإنه نسخ ذلك كله قوله (اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وقوله (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) إلى قوله (وهم صاغرون) فنسخ هذا العفو عن المشركين". السنن الكبرى، ح18199، 11/9.

² - مصنف عبد الرزاق، باب البيات، ح9405، 211/5. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن ليث، عن مجاهد وجوير، عن الضحاك. والأثر في سننه سفیان الثوري وليث ومجاهد بن جبر والضحاك والسدي وكلهم سبقت ترجمتهم. وما في معناه أخرج عبد الرزاق في باب البيات، ح9404، 210/5. قال الترمذي: "واختار بعض أهل العلم القتل على الفداء. وقال الأوزاعي: بلغني أن هذه الآية منسوخة قوله تعالى: {فإما منا بعد وإما فداء} {محمد: 4} نسختها {واقتلواهم حيث تثقفتموهم} [البقرة: 191]. سنن الترمذي، باب ما جاء في قتل الأسارى والفداء، ح1568، 135/4. وقال ابن المنذر: "وقال مجاهد: قتل الأسير خير من إمساكه، وقد روينا عنه انه قال في قوله ما كان لبي ان يكون له اسري حتي يتخن في الارض، الآية. ثم نزلت الرخصة بعد ان شئت فمن وان شئت ففاد. قال ابو بكر: وقال غير واحد من الاوائل ان قوله فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم، الآية. نزل بعد قوله فاما منا بعد واما فداء، الآية. روينا هذا القول عن مجاهد والضحاك بن مزاحم وابن جريج والسدي.. وقال قتادة في قوله فاما منا بعد واما فداء قد نسختها قوله فاما تثقفنهم في الحرب فشرد بهم من خلفهم، الآية". الأوسط لابن المنذر، ح229-230، 204/5.

فيطلقهم بلا عوض أو يفاديهم بالمال، أو بأسارى المسلمين. وإليه ذهب ابن عمر، وبه قال الحسن، وعطاء، وأكثر الصحابة والعلماء، وهو قول الثوري، والشافعي، وأحمد وإسحاق. قال ابن عباس رضي الله عنهما: لما كثر المسلمون واشتد سلطانهم أنزل الله عز وجل في الأسارى: "فإما منا بعد وإما فداء". وهذا هو الأصح والاختيار، لأنه عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء بعده¹.

قلت: هذا المثل والذي قبله عند المتأخرين من المنسأ لا من النسخ، وهو ما أمر به لسبب ثم زال. قال الزركشي: "وهو سبحانه وتعالى حكيم أنزل على نبيه صلى الله عليه وسلم حين ضعفه ما يليق بتلك الحال رافة بمن تبعه ورحمة إذ لو وجب لأورث حرجا ومشقة، فلما أعز الله الإسلام، وأظهره ونصره أنزل عليه من الخطاب ما يكافئ تلك الحالة من مطالبة الكفار بالإسلام، أو بأداء الجزية إن كانوا أهل كتاب، أو الإسلام أو القتل إن لم يكونوا أهل كتاب. ويعود هذان الحكمان أعني المسألة عند الضعف والمسايفة عند القوة بعود سببهما، وليس حكم المسايفة ناسخا لحكم المسالمة بل كل منهما يجب امتثاله في وقته"².

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن عكرمة، قال: نسخت هذه الآية فاحكم بينهم أو أعرض عنهم قوله وأن احكم بينهم بما أنزل الله³. قال ابن كثير: "قال ابن عباس ومجاهد وعكرمة والحسن وقتادة والسدي وزيد بن أسلم وعطاء الخراساني والحسن وغير واحد: هي منسوخة بقوله وأن احكم بينهم بما أنزل الله"⁴.

والتحقيق أن دعوى النسخ في هذه الآية لمن يرى وجوب حكم الحاكم لأهل الذمة إذا تحاكموا إليه، وهي مسألة خلافية بين الفقهاء، ومن لم ير بالوجوب فالحكم عنده غير منسوخ. قال السعدي: " {فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم} فأنت مخير في ذلك. وليست هذه منسوخة، فإنه-عند تحاكم هذا الصنف إليه- يخير بين أن يحكم بينهم، أو يعرض عن الحكم بينهم، بسبب أنه لا قصد لهم في الحكم الشرعي إلا أن يكون موافقا لأهوائهم، وعلى هذا فكل مستفت ومتحاكم إلى عالم، يعلم من حاله أنه إن حكم عليه لم يرض، لم يجب الحكم ولا الإفتاء لهم"⁵.

¹ - تفسير البغوي، 278/7.

² - البرهان في علوم القرآن، الزركشي، 43/2.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب حدود أهل العهد، ح10010، 63/6. وباب هل يحكم المسلمون بينهم، ح19239، 322/10. والأثر سبق تخريجه.

⁴ - تفسير ابن كثير، 106/3.

⁵ - تفسير السعدي، ص232.

ثانياً أقسام النسخ باعتبار نوع الدليل: وأقصد بذلك تساوي درجة دليل الناسخ مع دليل المنسوخ، وهو أربعة أضرب: الأول نسخ القرءان بالقرءان، ومثاله:

- أخرج عبد الرزاق عن الثوري، عن بعض الفقهاء، أنه كان يقول: كان للمتوفى عنها النفقة والسكنى حولاً فنسخها والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً، ونسخها وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن، فإذا كانت حاملاً فوضعت حملها انقضت عدتها، وإذا لم تكن حاملاً تربصت أربعة أشهر وعشراً¹. قال ابن كثير: "قال الأكثرون هذه الآية منسوخة بالتي قبلها، وهي قوله يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً"².

إلا أن بعض المتأخرين لم يسمه نسخاً، وحملوا ما زاد على مقدار الوجوب على الاستحباب. قال السعدي: "وقيل لم تنسخها بل الآية الأولى دلت على أن أربعة أشهر وعشراً واجبة، وما زاد على ذلك فهي مستحبة ينبغي فعلها تكميلاً لحق الزوج، ومراعاة للزوجة، والدليل على أن ذلك مستحب أنه هنا نفى الجناح عن الأولياء إن خرجن قبل تكميل الحول، فلو كان لزوم المسكن واجباً لم ينف الحرج عنهم"³.

الثاني نسخ السنة بالقرءان: ومثاله نسخ نكاح المتعة.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن القاسم بن محمد، قال: إني لأرى تحريمها في القرآن. قال: فقلت: أين؟ قال: فقرأ علي هذه الآية: والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيماهم⁴.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب السكنى للمتوفى عنها، ح12101، 40/7. والأثر سبق تخريجه.

² - تفسير ابن كثير، 499/1.

³ - تفسير السعدي، ص106.

⁴ - مصنف عبد الرزاق، باب المتعة، ح14036، 502/7. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري، عن القاسم بن محمد. وأخرجه بلفظ آخر عن الثوري عن يحيى بن سعيد قال: سئل القاسم عن المتعة؟ قال: فتلا هذه الآية: إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيماهم. ح14037، 503/7. والأثر وصله البيهقي في السنن إلى عائشة رضي الله عنها بصيغة التمرير، قال أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو العباس: محمد بن أحمد المحبوبي حدثنا الفضل بن عبد الجبار حدثنا علي بن الحسن بن شقيق حدثنا نافع بن بن عمر قال سمعت عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة يقول: سئلت عائشة رضي الله عنها عن متعة النساء؟ فقالت: بيني وبينهم كتاب الله عز وجل وقرأت هذه الآية (والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيماهم غير ملومين فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون) فمن ابتغى وراء ما زوجه الله أو ملكه فقد عدا. وروى في ذلك عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها. السنن الكبرى للبيهقي، باب نكاح المتعة، ح14558، 206/7. وأخرجه الحاكم من طريق عائشة عن ابن أبي مليكة. وقال «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه». وقال الذهبي: على شرط البخاري ومسلم. المستدرک للحاكم، تفسير سورة النساء، ح3193، 334/2. وباب تفسير سورة المؤمنون، ح3484، 427/2.

وأخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: نسخها الطلاق والعدة والميراث¹.

قلت: نكاح المتعة ثبت بطريق السنة. فقد أخرج عبد الرزاق بسنده عن جابر بن عبد الله وسلمة بن الأكوع رجل من أسلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، أنهما قالوا: كنا في غزوة فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول استمتعوا². ثم نهي عنه النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر³. والقراءان الكريم لم يثبت نكاح المتعة بل أثبت نسخه، فقد فصل الله أحكام الطلاق والميراث والعدة وحدود الزنا في سورة البقرة والنساء والنور والطلاق، والآية الناسخة سألقة الذكر من سورة المؤمنون.

الثالث نسخ القراءان بالسنة، ومثاله:

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب المتعة، ح14044، 505/7. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن صاحب له، عن الحكم، قال: قال ابن مسعود. قلت: وفي سننه جهالة راو، وما في معناه اخرج عبد الرزاق عن الثوري عن داؤد عن بن المسيب قال: نسخها الميراث. ح14045، 505/7. وأخرج عبد الرزاق قال: وسمعت رجلا يحدث معمرًا قال أخبرني الأشعث والحجاج بن أرطاة أنهما سمعا أبا إسحاق يحدث عن الحارث عن علي أنه قال: نسخ رمضان كل صوم، ونسخت الزكاة كل صدقة، ونسخ المتعة الطلاق والعدة والميراث، قال: وسمعت غير الحجاج يحدث عن محمد عن علي قال: ونسخت الضحية كل ذبح. ح14046، 505/7. قال ابن حجر: سننه ضعيف. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، ابن حجر العسقلاني، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1419 هـ / 1989م، باب أركان النكاح، 332/3.

² - مصنف عبد الرزاق، باب المتعة، ح14023، 498/7. وسند عبد الرزاق قال ابن جريج، وأخبرني عمرو بن دينار، عن حسن بن محمد بن علي، عن جابر بن عبد الله وسلمة بن الأكوع. والأثر أخرجه الطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق، ح6246، 12/7. وأخرجه أحمد في المسند من طريق عبد الرزاق، وقال شعيب الأرنؤوط: «إسناده صحيح على شرط الشيخين، عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وابن جريج - وهو عبد الملك بن عبد العزيز - قد صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليس، وحسن بن محمد بن علي: هو ابن أبي طالب المعروف أبوه بابن الحنفية». مسند الإمام أحمد، ح16504، 32/27. والأثر متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه بهذه الألفاظ قال حدثنا علي، حدثنا سفیان، قال عمرو، عن الحسن بن محمد، عن جابر بن عبد الله، وسلمة بن الأكوع، قالوا: كنا في جيش، فأتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «إنه قد أذن لكم أن تستمتعوا فاستمتعوا». باب نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة آخرا، ح5117، 13/7. وأخرجه مسلم في صحيحه، ح1405، 1022/2.

³ - أخرج عبد الرزاق عن معمر عن الزهري أن حسنا وعبد الله ابني محمد أخبراه عن أبيهما محمد بن علي أنه سمع أباه علي بن أبي طالب يقول لابن عباس: وبلغه أنه يرخص في المتعة، فقال له علي: إنك امرؤ نائ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عنها يوم خيبر، وعن لحوم الحمر الإنسية. باب المتعة، ح14032، 501/7. وأخرج البخاري في صحيحه قال حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن عبيد الله بن عمر، حدثنا الزهري، عن الحسن، وعبد الله، ابني محمد بن علي، عن أبيهما: أن عليا رضي الله عنه قيل له: إن ابن عباس لا يرى بمتعة النساء بأسا، فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم «نهي عنها يوم خيبر، وعن لحوم الحمر الإنسية». باب الحيلة في النكاح، ح6961، 24/9. وأخرج مسلم في صحيحه قال حدثنا يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك، عن ابن شهاب، عن عبد الله، والحسن، ابني محمد بن علي، عن أبيهما، عن علي بن أبي طالب، «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن متعة النساء يوم خيبر، وعن أكل لحوم الحمر الإنسية». باب نكاح المتعة، ح1407، 1027/2.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام حجة الوداع: إن الله أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث¹. نسخ قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾^(١٨٣) آية بقرة.

قلت: وخالف بعض العلماء فقالوا أن آية الموارث هي التي نسخت آية الوصية، وهو مذهب الشافعي وأكثر المالكية²؛ ردا منهم للضربين الأخيرين لأقسام النسخ وإنكارا على نسخ السنة للقرآن أو العكس، وهي المبينة والعاضدة له، فلا يكون المبين ناسخا ولا منسوخا. وهذا يندرج تحت مسألة أصولية شائكة مختلف فيها بين الفقهاء والأصوليين تناولوها في مصنفاتهم بالشرح والبيان. قال الزركشي: "أما آية الوصية فقد ذكرنا أن ناسخها القرآن، وأما ما نقله عن الشافعي فقد اشتهر ذلك لظاهر لفظ ذكره في الرسالة، وإنما مراد الشافعي أن الكتاب والسنة لا يوجدان مختلفين إلا ومع أحدهما مثله ناسخ له، وهذا تعظيم لقدر الوجهين، وإبانة تعاضدهما وتوافقهما، وكل من تكلم على هذه المسألة لم يفهم مراده"³.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب صدقة المرأة بغير إذن وليها، ح 7277، 148/4. وباب تولي غير مواليه، ح 16308، 48/9. وسند عبد الرزاق عن إسماعيل بن عياش، عن شريح بن مسلم الخولاني، عن أبي أمامة الباهلي. وأخرجه من طريق أخرى عن معمر بن مطر الوراق عن شهر بن حوشب عن عمرو بن خارجة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لا وصية لوارث. باب لا وصية لوارث والرجل يوصي بماله كله، ح 16376، 70/9. والأثر أخرجه البيهقي في السنن الكبرى وقال: أخبرنا أبو سعد الماليني أخبرنا أبو أحمد بن عدى الحافظ حدثنا عبد الوهاب بن أبي عصمة حدثنا أبو طالب: أحمد بن حميد قال سمعت أحمد بن حنبل يقول: إسماعيل بن عياش ما روى عن الشاميين صحيح، وما روى عن أهل الحجاز فليس بصحيح. قال الشيخ، وكذلك قاله البخاري وجماعة من الحفاظ، وهذا الحديث إنما رواه إسماعيل عن شامى. والله أعلم. وقد روى من وجه آخر من حديث الشاميين. باب نسخ الوصية للوالدين، ح 12915، 264/6. وأخرجه الطبراني من طريق عبد الرزاق، ح 7631، 135/8. وأخرجه أبو داود. وقال الألباني: حسن صحيح. سنن أبي داود، باب ما جاء في الوصية للوارث، ح 2872، 73/3. وأخرجه ابن ماجه. وقال الألباني صحيح. سنن ابن ماجه، باب لا وصية لوارث، ح 2713، 905/2. وأخرجه الترمذي في السنن وقال الألباني: صحيح. سنن الترمذي، باب ما جاء لا وصية لوارث، ح 2120، 433/4. وأخرجه أحمد في المسند من طريق عبد الرزاق من حديث عمرو بن خارجة. وقال الأرنؤوط: "صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف ليث - وهو ابن أبي سليم - وشهر بن حوشب، والإسناد الثاني يرويه سفيان الثوري عن ابن أبي ليلى - وهو محمد بن عبد الرحمن - عن شهر: أنه سمع ... إلخ". مسند الإمام أحمد، ح 17663، 210/29.

² - قال ابن عبد البر: "وقد روي عن ابن عباس وسعيد بن جبيرة والحسن أن آية الموارث نسخت الوصية للوالدين والأقربين الوارثين وهو مذهب الشافعي وأكثر المالكيين وجماعة من أهل العلم، وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا وصية لوارث. وهذا بيان منه صلى الله عليه وسلم أن آية الموارث نسخت الوصية للوارثين. وأما من أجاز نسخ القرآن بالسنة من العلماء فإنهم قالوا هذا الحديث نسخ الوصية للورثة. وللكتاب في نسخ القرآن بالسنة موضع غير هذا". التمهيد، ابن عبد البر، 14/292-293.

³ - البرهان في علوم القرآن، الزركشي، 32/2. وقال ابن تيمية: "فإن الشافعي وأحمد وسائر الأئمة يوجبون العمل بالسنة المتواترة المحكمة وإن تضمنت نسخا لبعض آي القرآن لكن يقولون: إنما نسخ القرآن بالقرآن لا بمجرد السنة ويحتجون بقوله تعالى: { ما نسخ من آية أو نسخها نأت بخير منها أو مثلها } ويرون من تمام حرمة القرآن أن الله لم ينسخه إلا بقرآن". مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 399/20.

الرابع نسخ السنة بالسنة، ومثاله:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن عكرمة مولى بن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: لعن زوارات القبور¹. ثم نسخ بما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن بريدة رضي الله عنها، قال: قال رسول الله ﷺ «إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، فإنها تذكر الآخرة، ونهيتكم عن نبذ الجر فانتبذوا في كل وعاء، واجتنبوا كل مسكر، ونهيتكم عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث فكلوا وتزودوا وادخروا»².

ثالثاً أقسام النسخ باعتبار البديل: وهو على ضربين النسخ إلى بدل، وإلى غير بدل، ومثاله³ قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِ مُؤَيَّنَ بِيَدِيْ جُؤُنُكُمْ صَدَقَةٌ ذَلِكَ حَيْزُكُمْ وَأَطْهَرُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾^{١٤} الحج آدلة. ثم نسخ بقوله تعالى: ﴿وَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ جُؤُنُكُمْ صَدَقَاتٍ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب في زيارة القبور، ح 6704، 569/3. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن أيوب، عن عكرمة مولى بن عباس. والأثر أخرجه ابن ماجه عن أبي صالح عن ابن عباس. قال الشيخ الألباني: حسن، وروى بلفظ زائرات وهو ضعيف. سنن ابن ماجه، باب ما جاء في النهي عن زيارة القبور، ح 1575، 502/1. وأخرجه الترمذي من طريق أبي هريرة وقال: وفي الباب عن ابن عباس وحسان بن ثابت. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، وقد رأى بعض أهل العلم أن هذا كان قبل أن يرخص النبي ﷺ في زيارة القبور، فلما رخص دخل في رخصته الرجال والنساء. وقال بعضهم إنما كرهت زيارة القبور للنساء لقلّة صبرهن وكثرة جزعهن. قال الشيخ الألباني: حسن. سنن الترمذي، باب كراهية القبور للنساء، ح 1056، 371/3. وما في معناه أخرجه عبد الرزاق مرسلًا عن معمر، عن قتادة، أن رسول الله ﷺ قال: «من زار القبور فليس منا». ح 6705، 569/3.

² - مصنف عبد الرزاق، باب في زيارة القبور، ح 6708، 569/3. وسند عبد الرزاق عن معمر، قال: أخبرنا عطاء الخراساني قال: حدثني عبد الله بن بريدة، عن أبيه. والأثر أخرجه الطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق، ح 1153، 19/2. وأخرجه أحمد من طريق عبد الرزاق، وقال شعيب الأرنؤوط: حديث صحيح، وهذا إسناد قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عطاء الخراساني - وهو ابن أبي مسلم -، فقد أخرج له مسلم متابعة، وهو صدوق لا بأس به. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي. مسند الإمام أحمد، ح 23005، 113/38. وأخرجه أبو داود. وقال الألباني صحيح. سنن أبي داود، باب في زيارة القبور، ح 3237، 212/3. وأخرجه الترمذي وقال: وفي الباب عن أبي سعيد و ابن مسعود و أنس و أبي هريرة و أم سلمة. قال أبو عيسى حديث بريدة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم لا يرون بزيارة القبور بأساً وهو قول ابن المبارك و الشافعي و أحمد و إسحق قال الشيخ الألباني: صحيح. سنن الترمذي، باب الرخصة في زيارة القبور، ح 1054، 370/3. وأخرجه النسائي، وقال الألباني: صحيح. سنن النسائي، باب زيارة القبور، ح 2032، 89/4. وأخرجه مسلم في صحيحه. باب استئذان النبي ﷺ ربه عز وجل في زيارة قبر أمه، ح 977، 672/2. باب بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام، ح 1977، 1563/3.

³ - راجع أمثلته في مباحث في علوم القرآن، مناع القطان، ص 247. ومناهل العرفان، الزرقاني، 220/2. ويقسمون النسخ إلى بدل أقساماً ثلاثة: بدل أخف أو مساو أو أثقل، ويوردون شبهة وردّها، فحواها أن النسخ بغير بدل لا يجوز شرعاً؛ مستدلّين بظاهر قوله تعالى: ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها (البقرة 106)، وينسبونّه إلى مذهب المعتزلة والظاهرية.

الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٣٣﴾ **الهج أدلة.** وسماه السيوطي بنسخ المأمور به قبل امتثاله¹.

رابعاً: أقسام النسخ باعتبار بمعناه اللغوي (الابطال والإزالة) إبطال الأحكام والتشريعات السابقة وإثبات أحكام الشريعة الإسلامية: وهو من أقسام النسخ ومفهومه الواسع عند المتقدمين لا معناه الاصطلاحي كما سيأتي، وهو على ضربين الأول: نسخ شرع من كان قبلنا، ومثاله:

- أخرج عبد الرزاق، بسنده عن علي رضي الله عنه، أنه قال: نسخ رمضان كل صوم، ونسخت الزكاة كل صدقة، ونسخ المتعة الطلاق والعدة والميراث. قال: وسمعت غير الحجاج يحدث عن محمد بن علي قال: ونسخت الضحية كل ذبح².

الثاني: نسخ عادات الجاهلية، ومثاله:

- أخرج عبد الرزاق، بسنده عن قتادة في قوله: {ولكل جعلنا موالى} قال: «هم الأولياء» ، قال: {والذين عقدت أيمانكم} قال: "كان الرجل في الجاهلية يعاقد الرجل فيقول: دمي دمك، وهدمي هدمك، وترثني وأرثك، وتطلب بدمي وأطلب بدمك، فلما جاء الإسلام بقي منهم ناس، فأمرنا أن يؤتوهم نصيبهم من الميراث وهو السدس، ثم نسخ ذلك بالميراث بعد"، فقال: {وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض}³.

- وأخرج عبد الرزاق عن الثوري، عن بعض الفقهاء قال: "كان الرجل في الجاهلية يطلق امرأته ما شاء لا تكون عليها عدة، فتزوج من مكانها إن شاءت، فجاء رجل من أشجع إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: "يا رسول

¹ - الإتيان، السيوطي، 68/3.

² - مصنف عبد الرزاق، باب المتعة، ح14046، 505/7. والأثر سبق تخريجه.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب الحلفاء، ح19197، 305/10. وسند عبد الرزاق عن معمر بن قتادة. قلت والأثر مقطوع عن قتادة، ورجال سنده ثقات وقد سبق الكلام عنهم. وما في معناه أخرج الحاكم قال أخبرنا أبو العباس القاسم بن القاسم السيارى، بمرو، ثنا محمد بن موسى بن حاتم، ثنا علي بن الحسن بن شقيق، أنبأ الحسين بن واقد، عن يزيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما {والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم} [النساء: 33] قال: «كان الرجل يحالف الرجل ليس بينهما نسب ليرث أحدهما الآخر» فنسخ الله ذلك بالأنفال: {وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله}. ح8011، 384/4. وأخرج أبو داود قال حدثنا هارون بن عبد الله، حدثنا أبو أسامة، حدثني إدريس بن يزيد، حدثنا طلحة بن مصرف، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، في قوله تعالى: (والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم) قال: «كان المهاجرون حين قدموا المدينة تورث الأنصار، دون ذوي رحمهم للأخوة التي أختى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم»، فلما نزلت هذه الآية: {ولكل جعلنا موالى مما ترك} [النساء: 33] قال: نسختها: {والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم} [النساء: 33] من النصر والنصيحة والرفادة، ويوصي له، وقد ذهب الميراث". وقال الألباني: صحيح. سنن أبي داود، باب نسخ ميراث العقد بميراث الرحم، ح2922، 128/3.

الله، إنه طلق امرأته وأنا أخشى أن تزوج فيكون الولد لغيري، فأنزل الله: {الطلاق مرتان}، فنسخت هذه كل طلاق في القرآن" ¹.

قلت: وهذا القسم لا يسميه المتأخرون نسخا بل رفعاً لحكم البراءة الأصلية. قال السيوطي: "وقسم رفع ما كان عليه الأمر في الجاهلية أو في شرائع من قبلنا أو في أول الإسلام ولم ينزل في القرآن كإبطال نكاح نساء الآباء، ومشروعية القصاص والدية، وحصر الطلاق في الثلاث. وهذا إدخاله في قسم النسخ قريب، ولكن عدم إدخاله أقرب.. إذ لو عد ذلك في النسخ لعد جميع القرآن منه، إذ كله أو أكثره رافع لما كان عليه الكفار وأهل الكتاب" ².

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب الطلاق مرتان، ح11092، 337/6. قلت والأثر مقطوع وقد سبق الكلام في سنده، وأخرجه ابن أبي شيبة من طريق أخرى قال: حدثنا أبو بكر قال: نا عيسى بن يونس، عن عمرو، عن الحسن، قال: كان الرجل في الجاهلية يطلق ثم يرجع، يقول: كنت لاعبا، ويعتق، ثم يرجع يقول: كنت لاعبا، فأنزل الله " {ولا تتخذوا آيات الله هزوا} [البقرة: 231]، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " من طلق، أو حرر، أو أنكح، أو نكح فقال: إني كنت لاعبا فهو جائز". ح18406، 115/4. قال الألباني: "أخرجه ابن أبي شيبة في " المصنف " (104 / 7) نا عيسى بن يونس عن عمرو عن الحسن به . وأخرجه ابن أبي حاتم في " تفسيره " (1 / 47) والطبري في " تفسيره " (13 / 5) من طريقين آخرين عن الحسن به. قلت : وهذا مرسل صحيح الإسناد إلى الحسن وهو البصري . وقد رواه الحسن أيضا عن الحسن عن أبي الدرداء قال فذكره موقوفا عليه بلفظ : "ثلاث لا يلعب بمن : النكاح والعتاق والطلاق". وإسناده إلى الحسن صحيح أيضا. أخرجه ابن أبي شيبة (104 / 7). ثم قال الزيلعي: "وفيه أثران أيضا أخرجهما عبد الرزاق أيضا عن علي وعمر أحمما قالوا "ثلاث لا لعب فيهن: النكاح والطلاق والعتاق". وفي رواية عنهما : "أربع" وزاد: "والنذر". والله أعلم. قلت: ورواية الأربع أخرجه ابن أبي شيبة أيضا من طريق حجاج عن سليمان بن سحيم عن سعيد بن المسيب عن عمر. ورجاله ثقات إلا أن الحجاج وهو ابن أرملة مدلس وقد تنعنه، والذي يتلخص عندي مما سبق أن الحديث حسن بمجموع طرقه". إرواء الغليل، الألباني، 227/6-228.

² - الإتيان، السيوطي، 72/3.

المبحث الرابع: مجمل القول في المقارنة بين ما دلت عليه آثار المصنف وما يذكره المصنفون في علوم

القرءان في نوع النسخ

أولاً التسمية: وردت في الآثار التي أخرجها عبد الرزاق في مصنفه تسمية هذا النوع باسم (الناسخ والمنسوخ) كما يسميه المصنفون في علوم القراءان، ولم تتغير تسميته وزادها قوة في الاستعمال ورودها في القرءان الكريم.

ثانياً: يُغفل المصنفون في علوم القراءان استخراج وتبيين الألفاظ التي بها يُعرف علم الناسخ والمنسوخ وهي كالاتي: أ/ وردت في القرءان الكريم الألفاظ الآتية: نسخ من آية، نساها، يمحوها، يثبت، بدلنا آية مكان آية، فلا تنسى إلا ما شاء الله.

ب/ الآثار التي أخرجها عبد الرزاق في مصنفه وردت فيها الألفاظ الآتية: نسخ قوله تعالى، نسخت هذه الآية، منسوخة، نسخها، نسخ، أتعرف الناسخ من المنسوخ، كانت معي سورة، ما قدرت عليها، نسيت، رفعت، قرءان رُفع، ذهبت حروف من القرءان، كان فيما أنزل، كنت نهيتمكم، ثم أنزل الله التخفيف.

ثالثاً: يربط المصنفون في علوم القراءان علم الناسخ والمنسوخ بعلم المكّي والمدني من حيث العلم بتاريخ النزول، ومنهم من أضاف (كمكي بن أبي طالب وابن عبد البر والقرطبي¹) أنّ الناسخ والمنسوخ ظهر أو عُلم بالمدينة على أن أول نسخ وقع هو نسخ القبلة، ودليل ناسخه في سورة البقرة المدنية قوله تعالى: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾^٢ البقرة.

وهذا مخالف للأثر الذي أخرج عبد الرزاق في مصنفه والذي ينص صراحة على وقوع النسخ في مكة المكرمة ودليل ناسخه في سورة المزمل المكية. فقد أخرج عبد الرزاق بسنده عن سعد بن هشام رضي الله عنه، قال: قلت: يا أم المؤمنين أنبئيني عن قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: أما تقرأ هذه السورة «يا أيها المزمل»؟ قال: قلت: بلى قالت: فإن الله افترض القيام في أول هذه السورة، فقام نبي الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه حولاً حتى انتفخت

¹ - راجع الايضاح لمكي، ص 127. والاستدكار لابن عبد البر، 210/7. وتفسير القرطبي، 151/2. قال القرطبي: (وأجمع العلماء على أن القبلة أول ما نسخ من القرآن). قلت: ومعلوم أن استقبال الكعبة بعد استقبال بيت المقدس كان بالمدينة.

أقدامهم، وأمسك الله خاتمها اثني عشر شهرا، ثم أنزل الله التخفيف في آخر السورة، فصار قيام الليل تطوعا بعد إذ كان فريضة¹.

رابعاً: ارتبط علم الناسخ والمنسوخ بعلم المحكم والمتشابه من حيث العمل به وعدمه دلالة من الآثار، ومن المصنفين في علوم القراءان من عد الناسخ تعريفا للمحكم ويُعمل به، والمنسوخ تعريف للمتشابه ولا يُعمل به، لكن الذي يظهر من الآثار التي جمعتها من المصنف أن السلف يُمثلون للمحكم والمتشابه بالناسخ والمنسوخ ويعدونه من أنواعه لا يحصرونه كحد له والله أعلم.

خامساً: يختلف تعريف المتقدمين للناسخ والمنسوخ عن تعريف المتأخرين كما سبق بيانه في ثنايا البحث، إلا أن المتأخرين يضعون الأثر كما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن علي رضي الله عنه، أنه مر بقاص، فقال: «أتعرف الناسخ من المنسوخ؟» قال: لا قال: «هلكت وأهلكت»². يضعونه في أهمية العلم بالناسخ والمنسوخ، والأثر هو في مفهوم النسخ عند المتقدمين ويدخل فيه عندهم تقييد المطلق وتخصيص العام وتبيين المبهم وتفصيل المجمل وحكم البراءة الأصلية وانتهاء الغاية.. أما مفهوم المتأخرين للنسخ فهو ضيق عما هو عليه عند المتقدمين على أنه رفع دليل حكم شرعي أو لفظه في الأحكام دون الأخبار، دل ذلك أن استدلالهم بالأثر على أهمية علم النسخ غير صالح ولا ينطبق على حدهم وتعريفهم للنسخ.

سادساً: وردت في الآثار التي أخرجها عبد الرزاق في مصنفه دلالة عن تعريف النسخ على اصطلاح المتأخرين، وأغلب المصنفات في علوم القراءان من يُعرض عنها ويُمثل بالآثار الواردة عن السلف مفهومهم الواسع للنسخ وأقسامه ويُغفل الآثار الدالة على اصطلاح المتأخرين للنسخ ويُمثل بها، وكان الذي افترضته هو الآتي: النسخ عند المتأخرين رفع دليل حكم شرعي أو لفظه بدليل متأخر يمثله الأثر الوارد عن عائشة رضي الله عنها، قولها: أن الله افترض قيام الليل أول السورة المزمل فقام النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ثم أنزل الله التخفيف في آخر السورة. وهو منسوخ الحكم. وقول النبي صلى الله عليه وسلم للرجل الذي لم يقدر على قراءة سورة: «إنها رفعت في قرآن رفع»³. هو منسوخ الرسم.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب صلاة النبي صلى الله عليه وسلم من الليل ووتره، ح4714، 39/3. والأثر أخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق عبد الرزاق، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرطهما. باب النوافل، ح2551، 292/6. وأخرجه النسائي في السنن، وقال الألباني: صحيح. باب قيام الليل، ح1601، 3/199.

² - مصنف عبد الرزاق، باب ذكر القصاص، ح5407، 3/220. والأثر سبق تخريجه.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب تعاهد القراءان ونسيانه، ح5982، 3/363.

سابعاً: ارتبط علم الناسخ والمنسوخ بعلم أصول الفقه في أكثر مسائله، منها مفهوم النسخ، وأنواعه وضروبه. وتقسيم الأصوليين السنة إلى أحاد ومتواترة جعلهم يردون نسخ السنة للقراءن أو العكس، وعلقت آراؤهم في مصنفات علوم القراءن، كما علق أيضا بعض مصطلحاتهم فيه¹. ومن الأصوليين من رد قسما ونوعا كاملا من أقسام النسخ وهو منسوخ الرسم؛ بعله أنه لا يثبت بخبر الآحاد، والآثار في مصنف عبد الرزاق والمصنفات الحديثية الأخرى مستفيضة تدل على ثبوته، وهو ما لم يرد عليه أهل علوم القراءن في مصنفاتهم بالجواب والمناقشة والتعليل والتوجيه، وكأنهم رضوا فكر الأصوليين وسلموا له.

ثامنا: يقرر المصنفون في علوم القراءن قاعدة (لا يقع النسخ في الأخبار ويكون فقط في الأحكام) وعلتهم في ذلك أن الخبر المنسوخ إن ثبت ثم رُفِع بضده أو بما يخالفه فيه تكذيب له، والقاعدة هذه وعلتها ليست بلازمة ولا مطردة؛ فقد جمعت من الآثار من مصنف عبد الرزاق ما يفيد نسخ الأخبار كخبر لو كان لابن آدم واديان من ذهب وغيره وهو منسوخ الرسم، وهذا الخبر كان قرأنا يُتلى ثم رُفِع رسمه دون ناسخ له يعارضه، وبقي معناه صحيحا على ألسن السلف باختلاف الألفاظ في دواوين السنة.

خاتما: علم الناسخ والمنسوخ من العلوم التي تطور مفهومها ومدلولها بين المتقدمين والمتأخرين؛ لذا لا ينبغي توجيه النقد لأي طرف كان وبأي وجه، وقد قرأت في بعض مصنفات علوم القراءن عبارة: فلان من المكثرين قولاً بالنسخ، أو دعواه النسخ في موضع كذا باطلة.. وغيرها من العبارات التي أراها قدحا²، والله أعلم.

¹ - وعلق أيضا في مصنفات علوم القراءن تعريف الأصوليين للنسخ وألفاظهم: كالخطاب وتراخيه، وكان الأفضل قولهم: الكتاب والسنة بدل الخطاب، وقولهم متأخر عنه بدل تراخيه عنه، ليبقى كل علم واستعماله للمصطلحات الخاصة به. راجع: التعريفات الآية من مصنفات علوم القراءن (الناسخ: هو الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتا مع تراخيه عنه. والمنسوخ: هو الحكم الزائل بعد ثباته بخطاب متقدم بخطاب واقع بعده متراخ عنه دال على ارتفاعه على وجه لولاه لكان ثابتا). جمال القراء للسخاوي، ص335. (رفع حكم ثابت بخطاب ثابت لولاه لكان ذلك الحكم ثابتا بالخطاب الأول). الزيادة والإحسان لابن عقيلة، 269/5. (رفع الشارع حكما شرعيا بدليل شرعي متراخ عنه). علوم القراءن لعدنان زرزور، ص307. (رفع الحكم الشرعي بخطاب شرعي.. أن يكون الدليل على ارتفاع الحكم خطابا شرعيا متراخيا عن الخطاب المنسوخ حكمه). مباحث في علوم القراءن لمناع القطان، ص238.

² - أفدح عبارة في حق العلماء قرأها هي قول الزرقاني: "والغالون هم الذين تزيدوا فأدخلوا في النسخ ما ليس منه بناء على شبه ساقطة ومن هؤلاء أبو جعفر النحاس في كتابه الناسخ والمنسوخ وهبة الله بن سلامة وأبو عبد الله محمد بن حزم وغيرهم فإنهم ألفوا كتبنا في النسخ أكثروا فيها من ذكر الناسخ والمنسوخ اشتباها منهم وغلطا ومنشأ تزيدهم هذا أنهم أخذوا بكل ما نقل عن السلف أنه منسوخ وفاقهم أن السلف لم يكونوا يقصدون بالنسخ هذا المعنى". مناهل العرفان للزرقاني، 254/2.

ملخص الفصل الثاني:

النسخ اختلف في مفهومه بين المتقدمين و المتأخرين بين موسع و مضيق له؛ لذلك الأثار الموقوفة و المقطوعة التي أطلق فيها السلف لفظ النسخ قد يدخل في مفهوم المتأخرين للنسخ، وقد يكون أوسع منه، وقد بينت في ثنايا البحث من توهم من المتأخرين المصنفين في علوم القرآن فتدارك على المتقدمين في عد الآيات المنسوخة.

جمعت الآثار من المصنف عبد الرزاق في تبيان الآيات الناسخة و المنسوخة فقسمتها على أربعة أقسام، أولاً: باعتبار الرسم ما نسخ رسمه و ما لم ينسخ رسمه، ثانياً: باعتبار نوع الدليل وفيه نسخ القرآن بالقرآن و نسخ السنة بالقرآن و نسخ القرآن بالسنة و نسخ السنة بالسنة، ثالثاً: باعتبار البديل إلى بدل وإلى غير بدل، رابعاً: باعتبار معنى الإبطال والإزالة نسخ شرع من كان قبلنا و نسخ عادات الجاهلية. في خاتمة هذا النوع كنت قد بينت الألفاظ التي بها يعرف هذا العلم، ووقوعه، وأول نسخ كان بمكة المكرمة، ومثاله، وارتباطه بعلم أصول الفقه، مع التنبيه على بعض الملاحظات الهامة في ذلك.

الفصل الثالث: التفسير

المبحث الأول: تجميع الآثار وتخريجها

دراسة الآثار المخرجة: تمهيد، وفيه

أهم المسائل التي يذكرها المصنفون في علوم القرآن في نوع التفسير

المبحث الثاني: مقدمة في علم التفسير

المطلب الأول: تعريف التفسير وأهميته

أولاً: في التفسير في اللغة، ثانياً: التفسير في الاصطلاح، ثالثاً: أهمية علم التفسير.

المطلب الثاني: نبذة عن نشأة التفسير ومراحله

أولاً: التفسير في عهد النبي ﷺ وصحابته الكرام، ثانياً: في عهد التابعين والأئمة وبعدهم.

المبحث الثالث: تفسير القرآن بالإسرائيليات بين المنع والجواز

المطلب الأول: حقيقة تفسير القرآن بالإسرائيليات

أولاً: مفهوم الإسرائيليات، ثانياً: صلة الإسرائيليات بالقرآن، ثالثاً: تعريف تفسير القرآن بالإسرائيليات،

رابعاً: رتبة تفسير القرآن بالإسرائيليات، خامساً: أنواع الإسرائيليات (باعتبار الموضوع ما تعلق بالفقه وما

تعلق بالعقيدة وما تعلق بالقصص والأخبار، باعتبار موافقتها للشرع من عدمه)

المطلب الثاني: حكم تفسير القرآن بالإسرائيليات

أولاً: الجواز وأدلته من الكتاب والسنة، ثانياً: المنع وأدلته من الكتاب والسنة، ثالثاً: الجمع بين القولين،

رابعاً: قيمة الرواية الإسرائيلية.

المطلب الثالث: مجمل القول في المقارنة بين ما دلت عليه آثار المصنف وما يذكره المصنفون في علوم القرآن

في نوع التفسير

ملخص الفصل الثالث

المبحث الأول: تجميع الآثار وتخريجها

- أخرج عبد الرزاق عن هشام بن حسان، عن الحسن، قال: "والذي نفسي بيده ما منه آية إلا ولها ظهر وبطن، وما فيه حرف إلا وله حد ولكل حد مطلع"¹.

- أخرج عبد الرزاق عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، أن عمر أمر حفصة أن تسأل النبي ﷺ عن الكلالة، فأمهلتها حتى إذا لبس ثيابه فسأته «فأملها عليها في كتف»، فقال عمر: أمرك بهذا؟ «ما أظنه أن يفهمها، أولم تكفه آية الصيف»، فأتت بها عمر فقراها فلما قرأ: {يبين الله لكم أن تضلوا} [النساء: 176]. قال: اللهم من بينت له فلم تبين لي².

- أخرج عبد الرزاق قال أنبأنا الثوري، قال: قال ابن عباس: تفسير القرآن على أربعة وجوه: تفسير تعلمه العلماء، وتفسير تعرفه العرب، وتفسير لا يعذر أحد بجهالته يقول من الحلال والحرام، وتفسير لا يعلم تأويله إلا الله من ادعى علمه فهو كاذب³.

- أخرج عبد الرزاق عن الثوري، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: "كل شيء في القرآن أو، أو، فهو مخير، وكل شيء {فإن لم تجدوا} [النور: 28]، فهو الأول فالأول"⁴.

- أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج، قال: أخبرني قيس، عن مجاهد، أنه قال: «للمريض المجذور وشبهه رخصة في أن لا يتوضأ» وتلا: {إن كنتم مرضى أو على سفر} [النساء: 43] ثم يقول: «هي ما خفي من تأويل القرآن»، وعن سعيد بن جبير مثله⁵.

- أخرج عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر، عن قتادة في قوله: {واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا} [الزخرف: 45] يقول: «سل أهل الكتاب، أكانت الرسل تأتيهم بالتوحيد؟ أكانت تأتيهم

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب تعاهد القرءان ونسيانه، ح5965، 3/358. والأثر مرسل عن الحسن البصري وهو في كنز العمال، ح2461، 1/550. وأخرجه الطبراني في الكبير موصولا عن ابن مسعود، ح8686، 9/136. وأخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده عن ابن مسعود، وقال حسين أسد إسناده صحيح، ح5149، 9/80. قال الألباني عن ابن مسعود ضعيف. الجامع الصغير وزياداته، ح3262، ص327.

² - مصنف عبد الرزاق، باب الكلالة، ح19194، 10/305. والأثر سبق تخريجه.

³ - تفسير عبد الرزاق، باب ما جاء في القرءان فيمن قال برأيه، ح4، 1/253. والأثر في تفسير الجامع البيان للطبري، وقال: "وقد روى بنحو ما قلنا في ذلك أيضًا عن رسول الله ﷺ خيرٌ في إسناده نظر". تفسير الطبري، 1/76.

⁴ - مصنف عبد الرزاق، باب بأي الكفارات شاء كفر، ح8192، 4/395. والأثر سبق تخريجه.

⁵ - مصنف عبد الرزاق، باب وضوء المريض، ح862، 1/222. والأثر لم أجد له تخريجا في كتب الحديث.

بالإخلاص؟»¹.

- أخرج عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر، عن قتادة في قوله: {فإن كنت في شك مما أنزلنا إليك فاسأل الذين يقرءون الكتاب من قبلك} قال: بلغنا أن النبي ﷺ قال: «لا أشك، ولا أسأل»².

قلت: هذه الآثار المخرجة فيها تفسير السلف الصحابة رضي الله عنهم والتابعين للقرآن الكريم، وتضمنت أهمية علم التفسير وأنواعه، كل ذلك حصرت تحت مقدمة في علم التفسير في المبحث الأول، وكذلك خالفت بعض الآثار بعضها في التفسير بمرويات أهل الكتاب، أفردت حكم ذلك استقلالا في المبحث الثاني كما سيأتي بيانه في الدراسة التحليلية.

دراسة الآثار المخرجة

تمهيد:

أهم المسائل التي يذكرها المصنفون في علوم القرآن في نوع التفسير

علم التفسير أكثر أنواع علوم القرآن تشعبا في مسائله وتفرعاته، وربما المسألة الواحدة يطول البحث فيها وتُدْرَس فصلا أو كمقياس في الجامعات، كمسائل أنواع التفسير وطرائقه ومناهج المفسرين وأصول التفسير.. وأفرد السيوطي في إتقانه بعض مسائله في النوع السابع والسبعون: في معرفة تفسيره وتأويله وبيان شرفه والحاجة إليه، والنوع الثامن والسبعون: في معرفة شروط المفسر وآدابه، والنوع التاسع والسبعون: في غرائب التفسير، والنوع الثمانون: في طبقات المفسرين، وهو النوع الأخير الذي ختم به إتقانه. والجانب التطبيقي في علم التفسير لا يقارن بغيره من علوم القرآن الأخرى من حيث كثرتها وتنوعها، وربما سار علم التفسير مع علوم القرآن جنبا إلى جنب كونها خادمة له أو العكس، وكذا من حيث بداية التأليف وتطور كل منهما، وقد كان السلف يقدمون لبعض أنواع علوم القرآن كالمكي والمدني وأسباب النزول والنسخ.. ويقصدون بها تفسير كلام الله تعالى.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب هل يسأل أهل الكتاب عن شيء، ح10210، 125/6. والأثر لم أجد له تخريجا في كتب الحديث، وهو مقطوع عن قتادة بن دعامة السدوسي وهو ثقة، وفي سنده معمر بن راشد وهو ثقة أيضا.

² - مصنف عبد الرزاق، باب هل يسأل أهل الكتاب عن شيء، ح10211، 125/6. والأثر رواه المناوي في الفتح السماوي بتخريج أحاديث القاضي البيضاوي، تحقيق: أحمد مجتبي، الناشر: دار العاصمة - الرياض المملكة العربية السعودية، ح603، 716/2. قال الألباني: "بل فيه التصريح بأن قتادة بلغه الحديث ولم يسمعه من أحد من الصحابة فهو مرسل فهو ضعيف". دفاع عن الحديث النبوي والسيرة، الألباني، ص15.

المبحث الثاني: مقدمة في علم التفسير

المطلب الأول: تعريف التفسير وأهميته

أولاً في التفسير في اللغة: هو البيان والكشف. قال ابن فارس: الفاء والسين والراء كلمة واحدة تدل على بيان شيء وإيضاحه. من ذلك الفسر، يقال: فسرت الشيء وفسرته¹. والفسر كشف المغطى، والتفسير كشف المراد عن اللفظ المشكل، واستفسرته كذا أي سألته أن يفسره لي². وقال الليث: "التفسر: اسم للبول الذي ينظر فيه الأطباء يستدلون بلونه على علة العليل وكل شيء يعرف به تفسير الشيء ومعناه فهو تفسرته"³.

وقال أبو العباس: "التأويل والتفسير بمعنى واحد، وقال غيره: التفسير: كشف المراد عن اللفظ المشكل والتأويل: رد أحد المحتملين إلى ما يطابق الظاهر"⁴.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾^(٣٣) الفرقان. فالتفسير يشمل بيان معاني العبارات وبيان أسرارها التي وراء المعاني المباشرة وبيان أسرار جريان الأمور. وهنا يقول الكفار: لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً أَي كَالْتوراة وَالْإِنْجِيل. ويعنون أنه ما دام ليس كذلك فليس من عند الله. فبين الله سر ذلك كَذَلِكَ لِنُتَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا، فهذا هو تفسير ذلك⁵.

التفسير بمعنى البيان الألفاظ، مثاله:

- ما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن عكرمة مولى ابن عباس قال: سئل ابن عباس: هل للمشركين أن يتخذوا الكنائس في أرض العرب؟ فقال ابن عباس: «أما ما مصر المسلمون فلا ترفع فيه كنيسة، ولا بيعة، ولا بيت نار، ولا صليب، ولا ينفخ فيه بوق، ولا يضرب فيه ناقوس، ولا يدخل فيه خمر، ولا خنزير، وما

¹ - معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، 504/4.

² - لسان العرب، ابن منظور، 55/5.

³ - تهذيب اللغة، الأزهرى، 279/4.

⁴ - الغريبين في القرآن والحديث، الهروي، 1447/5.

⁵ - المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم (مؤصل بيان العلاقات بين ألفاظ القرآن الكريم بأصواتها وبين معانيها)، محمد حسن حسن جبل، ط1، الناشر: مكتبة الآداب - القاهرة - مصر، 2010 م، 1673/3.

كان من أرض صولحت صلحا، فعلى المسلمين أن يفوا لهم بصلحهم»، قال: تفسير ما مصر المسلمون: ما كانت من أرض العرب، أو أخذت من أرض المشركين عنوة¹.

والتفسير بمعنى كشف المعاني، مثاله

- ما أخرجه عبد الرزاق، بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: الشؤم في ثلاثة، في الفرس والمرأة والدار. قال: وقالت أم سلمة: والسيف. قال معمر: وسمعت من يفسر هذا الحديث يقول: شؤم المرأة إذا كانت غير ولود، وشؤم الفرس إذا لم يغز عليه في سبيل الله، وشؤم الدار جار سوء².

والتفسير بمعنى الترجمة، مثاله:

- ما أخرجه عبد الرزاق، بسنده عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «توفي اليوم رجل صالح من الحبش أصحمة، هلم فصلوا عليه» قال: فصفنا فضلى النبي صلى الله عليه وسلم ونحن معه. قال عبد الرزاق: وتفسير أصحمة بالعربية: عطاء³.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب هدم كنائسهم، وهل يضربون بناقوس، ح10002، 60/6. وباب هل تهدم كنائسهم وما يمنعوا، ح19234، 320/10. وسند عبد الرزاق عن ابن التيمي، عن أبيه، عن شيخ من أهل المدينة يقال له حنش أبو علي، عن عكرمة مولى ابن عباس قال: سئل ابن عباس. والأثر لم أجد له تخريجا في كتب الحديث، وهو موقوف عن ابن عباس.

² - مصنف عبد الرزاق، باب الشؤم، ح19527، 411/10. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري، عن سالم أو عن حمزة بن عبد الله، أو كليهما - شك معمر - عن ابن عمر. والأثر أخرجه الترمذي في السنن، وقال: "هذا حديث صحيح وبعض أصحاب الزهري لا يذكرون فيه عن حمزة إنما يقولون عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم، وروى مالك بن أنس هذا الحديث عن الزهري فقال عن سالم وحمزة ابني عبد الله بن عمر عن أبيهما وهكذا روى لنا ابن أبي عمر هذا الحديث عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم وحمزة ابني عبد الله بن عمر عن أبيهما عن النبي صلى الله عليه وسلم، حدثنا سعيد بن عبد الرحمن حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه ولم يذكر فيه سعيد بن عبد الرحمن عن حمزة ورواية سعيد أصح لأن علي بن المديني والحميدي روايا عن سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه وذكرنا عن سفيان قال لم يرو لنا الزهري هذا الحديث إلا عن سالم عن ابن عمر، وروى مالك هذا الحديث عن الزهري وقال عن سالم وحمزة ابني عبد الله بن عمر عن أبيهما، وفي الباب عن سهل بن سعد و عائشة وأنس، وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن كان الشؤم في شيء ففي المرأة والداية والمسكن، وقد روي عن حكيم بن معاوية قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا شؤم وقد يكون اليمن في الدار والمرأة والفرس حدثنا بذلك علي بن حجر حدثنا إسماعيل بن عياش عن سليمان بن سليم عن يحيى بن جابر الطائي عن معاوية بن حكيم عن عمه حكيم بن معاوية عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا". وقال الشيخ الألباني: "صحيح بزيادة إن كان الشؤم في شيء ففي". سنن الترمذي، ح2824، 5/126. وأخرجه البخاري في صحيحه، باب ما يذكر من شؤم الفرس، ح2858، 4/29. وأخرجه النسائي في السنن، باب شؤم الخيل، ح3568، 6/220.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب التكبير على الجنابة، ح6406، 3/482. وسند عبد الرزاق عن ابن جريج، قال: أخبرني عطاء، أنه سمع جابر بن عبد الله. والأثر متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه، باب موت النجاشي، ح3877، 5/51. وأخرجه مسلم في صحيحه، باب في التكبير على الجنابة، ح592، 2/657. وأخرجه أحمد في المسند من طريق عبد الرزاق، وقال شعيب الأرنؤوط: "إسناده صحيح

ثانياً التفسير في الاصطلاح: التفسير عرفه العلماء قديماً وحديثاً بين موجز وموسع¹، وأيسرها قول من قال أن التفسير علم يفهم به كتاب الله المنزل على نبيه مُحَمَّد ﷺ وبيان معانيه، واستخراج أحكامه وحكمه².
ثالثاً أهمية علم التفسير: تفسير القرآن علم جليل، شرف من جهة موضوعه³ لتعلقه بكتاب الله عز وجل الذي حاز الفضل والهيمنة على كل الكتب، وشرف من جهة غرضه الذي هو هداية الناس وتحقيق مصالحهم الدنيوية والأخروية، ولا سبيل إلى فهم هذا الكتاب والعمل بمقتضى ما ورد فيه إلا بتفسيره، وشرف علم التفسير من شدة الحاجة إليه. قال ابن تيمية: "وحاجة الأمة ماسة إلى فهم القرآن الذي هو حبل الله المتين والذكر الحكيم والصرط المستقيم الذي لا تزيف به الأهواء، ولا تلتبس به الألسن، ولا يخلق عن كثرة الترديد، ولا تنقضي عجائبه، ولا يشبع منه العلماء، من قال به صدق، ومن عمل به أجر، ومن حكم به عدل، ومن دعا إليه هدي إلى صراط مستقيم، ومن تركه من جبار قصمه الله، ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله"⁴.

وفي أهمية علم التفسير أخرج عبد الرزاق بسنده عن الحسن، قال: "والذي نفسي بيده ما منه آية إلا ولها ظهر وبطن، وما فيه حرف إلا وله حد ولكل حد مطلع"⁵. وفي معناه قال الزركشي: "أما قوله: "ظهر وبطن" ففي تأويله أربعة أقوال: أحدها- وهو قول الحسن-: إنك إذا بحثت عن باطنها وقستة على ظاهرها وقفت على معناها، الثاني- قول أبي عبيدة-: إن القصص ظاهرها الإخبار بهلاك الأولين وباطنها عظة

على شرط الشيخين. عطاء: هو ابن أبي رباح القرشي، مولاهم المكي". مسند الإمام أحمد، 14150، 56/22. وأخرجه النسائي في السنن الكبرى، ح 8247، 371/7.

¹ - من التعريفات الموسعة تعريف أبي حيان أن التفسير علم يبحث فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن ومدلولاتها وأحكامها الإفرادية والتركيبية، ومعانيها التي تحمل عليها حالة التركيب وتتمتات لذلك. نقلا من الإيتقان، السيوطي، 194/4 - 195. وعرفه الزرقاني تعريفاً موجزاً على أنه علم يبحث فيه عن القرآن الكريم من حيث دلالاته على مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية. مناهل العرفان، الزرقاني، 3/2.

² - البرهان في علوم القرآن، الزركشي، 13/1.

³ - قال السيوطي: "فصناعة التفسير قد حازت الشرف من الجهات الثلاث: أما من جهة الموضوع فلأن موضوعه كلام الله تعالى الذي هو ينبوع كل حكمة ومعدن كل فضيلة فيه نبأ ما قبلكم وخبر ما بعدكم وحكم ما بينكم لا يخلق على كثرة الرد ولا تنقضي عجائبه، وأما من جهة الغرض فلأن الغرض منه هو الاعتصام بالعروة الوثقى والوصول إلى السعادة الحقيقية التي لا تفتن، وأما من جهة شدة الحاجة فلأن كل كمال ديني أو دنيوي عاجلي أو آجلي مفتقر إلى العلوم الشرعية والمعارف الدينية وهي متوقفة على العلم بكتاب الله تعالى". الإيتقان، السيوطي، 199/4.

⁴ - مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 330/13.

⁵ - مصنف عبد الرزاق، باب تعاهد القرآن ونسيانه، ح 5965، 358/3. والأثر سبق تحريجه.

للآخرين، الثالث - قول ابن مسعود رضي الله عنه -: إنه ما من آية إلا عمل بها قوم ولها قوم سيعملون بها، الرابع - قاله بعض المتأخرين -: إن ظاهرها لفظها وباطنها تأويلها. وقول أبي عبيدة أقربها.

وأما قوله: "ولكل حرف حد" ففيه تأويلان: أحدهما: لكل حرف منتهى فيما أراد الله من معناه، الثاني: معناه أن لكل حكم مقدارا من الثواب والعقاب.

وأما قوله: "ولكل حد مطلع" ففيه قولان: أحدهما: لكل غامض من المعاني والأحكام مطلع يتوصل إلى معرفته ويوقف على المراد به، والثاني: لكل ما يستحقه من الثواب والعقاب مطلع يطالع عليه في الآخرة ويراه عند المجازاة، وقال بعضهم منه ما لا يعلم تأويله إلا الله الواحد القهار وذلك آجال حادثة في أوقات آتية كوقت قيام الساعة والنفخ في الصور ونزول عيسى بن مريم وما أشبه ذلك، لقوله: ﴿لَا يُجَلِّبُهَا لَوْ قَتَلَهَا الْأَهْوَىٰ﴾

ثَقُلْتُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بِالْأَعْرَافِ. ومنه ما يعلم تأويله كل ذي علم باللسان الذي نزل به القرآن،

وذلك إبانة غرائبه ومعرفة المسميات بأسمائها اللازمة غير المشتركة منها والموصوفات بصفاتها الخاصة دون ما سواها فإن ذلك لا يجمله أحد منهم، وذلك كسامع منهم لو سمع تاليا يتلو: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿١١﴾ إِلَّا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لَّا يَشْعُرُونَ ﴿١٢﴾﴾ ال بقرة. لم يجهل أن

معنى الفساد هو ما ينبغي تركه مما هو مضر، وأن الصلاح مما ينبغي فعله مما هو منفعة وإن جهل المعاني التي جعلها الله إفسادا والمعاني التي جعلها الله إصلاحا. فأما تعليم التفسير ونقله عن قوله حجة ففيه ثواب وأجر عظيم كتعليم الأحكام من الحلال والحرام¹. وقيل في معنى الأثر أقوالا أخرى هذا هو أيسرها وأقربها.

والتفسير قد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم لبعض آيات القرآن أو كلها، لقوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ

لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ ال غن. وقد كان من منهج السلف الصالح تعلم التفسير

الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته الكرام والعمل به؛ فإن العلم ما نفع، وأنفع العلوم علم التفسير. أخرج عبد

الرزاق بسنده عن أبي عبد الرحمن السلمي قال: «إذا كنا نتعلم العشر من القرآن لم نتعلم العشر التي بعدها

حتى نتعلم حلالها وحرامها وأمرها ونهيها»².

¹ - البرهان في علوم القرآن، الزركشي، 169/1 - 170.

² - مصنف عبد الرزاق، باب تعليم القرآن وفضله، ح 6027، 380/3. والأثر سبق تخريجه.

المطلب الثاني: نبذة عن نشأة التفسير ومراحله

نشأ علم التفسير منذ نزول القرآن الكريم على النبي ﷺ الذي كان يبين معانيه للناس، قال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَيُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [إبراهيم: 104]. ثم نقل الصحابة رضوان الله عليهم هذه المعاني لغيرهم مفسرين القرآن، ومن أتى بعدهم فعل فعل السلف في القرآن الكريم. ومن وقتها والناس تعني بعلم التفسير حتى يومنا هذا. وقد قسمت مراحل التفسير مرحلتين فقط للاختصار والاقتصار على بعض الأمور المهمة دون بعض. أولاً التفسير في عهد النبي ﷺ وصحابته الكرام: أنزل الله تعالى القرآن على محمد ﷺ وأمره بتبليغ ما أنزل إليه ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل: 1]. وبداهة كان النبي ﷺ يفهم القرآن جملة وتفصيلاً؛ لأنه هو صاحب الشريعة، وأما أصحابه رضي الله عنهم فهموناه جملة لا تفصيلاً¹، من ذلك سؤال النبي ﷺ والرجوع إليه، ومثاله:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن طاوس أن عمر أمر حفصة أن تسأل النبي ﷺ عن الكلاله فأمهله حتى إذا لبس ثيابه فسأته «فأملها عليها في كتف» فقال عمر: أمرك بهذا؟ «ما أظنه أن يفهمها، أولم تكفه آية الصيف»، فأنت بما عمر فقرأها فلما قرأ: بين الله لكم أن تضلوا. قال: اللهم من بينت له فلم تبين لي². (دل الأثر على تفسير النبي ﷺ للقرآن).

وقد اختلف في المقدار الذي بينه النبي ﷺ وفسره من القرآن فمنهم من قال أنه ﷺ بين لهم كل معانيه كما بين لهم ألفاظه³، ...

¹ - راجع: التفسير والمفسرون، محمد السيد حسين الذهبي، الناشر: مكتبة وهبة، القاهرة، 28/1 - 30.

² - مصنف عبد الرزاق، باب الكلاله، ح 19194، 305/10. والأثر سبق تخريجه.

³ - على رأسهم ابن تيمية رحمه الله، واستدل لمذهبه بمجموعة من الأدلة النقلية والعقلية، فقال: "يجب أن يعلم أن النبي ﷺ بين لأصحابه معاني القرآن كما بين لهم ألفاظه فقولته تعالى: { لتبين للناس ما نزل إليهم } يتناول هذا وهذا وقد قال أبو عبد الرحمن السلمي: حدثنا الذين كانوا يقرئونا القرآن: كعثمان بن عفان وعبد الله بن مسعود وغيرهما أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل قالوا: فتعلمنا القرآن والعلم والعمل جميعاً؛ ولهذا كانوا يبقون مدة في حفظ السورة وقال أنس: كان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جل في أعيننا وأقام ابن عمر على حفظ البقرة عدة سنين قيل: ثمان سنين ذكره مالك. وذلك أن الله تعالى قال: { كتاب أنزلناه إليك مبارك ليدبروا آياته } وقال: { أفلا يتدبرون القرآن } وقال: { أفلم يدبروا القول } وتدبر الكلام بدون فهم معانيه لا يمكن. وكذلك قال تعالى: { إنا أنزلناه قرآناً عربياً لعلكم تعقلون } وعقل الكلام متضمن لفهمه. ومن المعلوم أن كل كلام فالقصد منه فهم معانيه

ومنهم من قال أنه ﷺ لم يبين لهم من المعاني إلا القليل¹. وقد جُمع بين القولين أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفسر لهم ما استأثر الله بعلمه وما تتبادر معرفته إلى الأذهان، وإنما فسر لهم ما خفي عنهم وأطلعه الله عليه²، فالتفسير أربعة أقسام كما أخرجها عبد الرزاق بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: تفسير القرآن على أربعة وجوه: تفسير تعلمه العلماء، وتفسير تعرفه العرب، وتفسير لا يعذر أحد بجهالته يقول من الحلال والحرام، وتفسير لا يعلم تأويله إلا الله من ادعى علمه فهو كاذب³.

ومما فسره النبي ﷺ على سبيل المثال الصلاة الوسطى من قوله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَىٰ وَكُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾^(٣٢٨) || **آية**. وفسر قرآن الفجر من قوله تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾^(٧٨) || **إلا سراء**. وفسر عدة الطلاق من قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾^(٤) || **طلاق**. وبين كيفية الصلاة وأنصبة الزكاة ومناسك الحج.. وفسر آيات كثيرة أخرجها عبد الرزاق في مصنفه أضرب عنها صفحا خشية الإطالة وخروج البحث عن المقصود مكثفيا بالأمثلة الآتية:

فسر النبي ﷺ الصلاة الوسطى بصلاة العصر كما أخرجها عبد الرزاق بسنده عن زر بن حبیش قال: قلت لعبيدة: سل عليا، عن الصلاة الوسطى، فسأله فقال: كنا نرى أنها صلاة العصر، حتى سمعت رسول

دون مجرد ألفاظه فالقرآن أولى بذلك، وأيضا فالعادة تمنع أن يقرأ قوم كتابا في فن من العلم كالطب والحساب ولا يستشرحوه فكيف بكلام الله الذي هو عصمتهم وبه نجاحهم وسعادتهم وقيام دينهم وديناهم؟ مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 331/13 - 332.

¹ - منهم السيوطي مستشهدا بقول الخويي: "أن علم التفسير عسير يسير أما عسره فظاهر من وجوه أظهرها أنه كلام متكلم لم يصل الناس إلى مراده بالسمع منه ولا إمكان الوصول إليه بخلاف الأمثال والأشعار ونحوها فإن الإنسان يمكن علمه منه إذا تكلم بأن يسمع منه أو ممن سمع منه وأما القرآن فتفسيره على وجه القطع لا يعلم إلا بأن يسمع من الرسول ﷺ، وذلك متعذر إلا في آيات فلائيل فالعلم بالمراد يستنبط بأمارات ودلائل والحكمة فيه أن الله تعالى أراد أن يتفكر عباده في كتابه فلم يأمر نبيه بالتنصيص على المراد في جميع آياته". الإتيقان، السيوطي، 197/4.

² - قال حسين الذهبي: "وبدهى أن رسول الله ﷺ لم يفسر لهم ما يرجع فهمه إلى معرفة كلام العرب، لأن القرآن نزل بلغتهم، ولم يفسر لهم ما تتبادر الأفهام إلى معرفته وهو الذي لا يُعرفه أحد بجمله، لأنه لا يخفى على أحد، ولم يفسر لهم ما استأثر الله بعلمه كقيام الساعة، وحقيقة الروح، وغير ذلك من كل ما يجري مجرى الغيوب التي لم يُطلع الله عليها نبيه، وإنما فسّر لهم رسول الله ﷺ بعض المغيبات التي أخفاها الله عنهم وأطلعه عليها وأمره ببيانها لهم، وفسّر لهم أيضاً كثيراً مما يندرج تحت القسم الثالث، وهو ما يعلمه العلماء يرجع إلى اجتهادهم، كبيان المحمل، وتخصيص العام، وتوضيح المشكل، وما إلى ذلك من كل ما خفى معناه والتبس المراد به.. وإنّ مما يؤيد أن النبي عليه الصلاة والسلام لم يُفسر كل معاني القرآن، أن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، وقع بينهم الاختلاف في تأويل بعض الآيات، ولو كان عندهم فيه نص عن رسول الله ﷺ ما وقع هذا الاختلاف، أو لارتفع بعد الوقوف على النص". التفسير والمفسرون، حسين الذهبي، 42/1.

³ - تفسير عبد الرزاق، باب ما جاء في القرآن فيمن قال برأيه، ح4، 253/1. والأثر سبق تحريجه.

الله ﷺ يقول يوم الخندق: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر، ملأ الله قبورهم وأجوافهم ناراً»¹. وأخرج عبد الرزاق بسنده عن علي رضي الله عنه، قال: «لما كان يوم الأحزاب صلينا العصر، بين المغرب والعشاء، ملأ الله قبورهم وأجوافهم ناراً، شغلونا عن الصلاة الوسطى، صلاة العصر، ملأ الله قبورهم وأجوافهم ناراً»². فسر النبي ﷺ قراءة الفجر بصلاة الصبح كما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «فضل صلاة الجميع على صلاة الواحد خمس وعشرون درجة، وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الصبح». يقول أبو هريرة: "واقرأوا إن شئتم: ﴿وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهوداً﴾ [الإسراء: 78]". قال معمر: قال قتادة: «يشهد ملائكة الليل وملائكة النهار»³.

وفسر النبي ﷺ العدة في سورة الطلاق ما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما «أنه طلق امرأته وهي حائض، فسأل النبي ﷺ فأمره أن يراجعها ويتركها حتى تطهر، ثم تحيض، ثم تطهر، ثم إن شاء أمسك بعد، وإن شاء طلق، فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء»⁴. وأخرج عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير أنه سمع ابن عمر، وسأله عبد الرحمن بن أيمن مولى عروة، كيف ترى في رجل طلق امرأته حائضاً؟ فقال: طلق عبد الله بن عمر امرأته وهي حائض على عهد النبي ﷺ، فسأل عمر النبي ﷺ،

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب صلاة الوسطى، ح2192، 576/1. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن عاصم، عن زر بن حبيش. والأثر متفق عليه عن علي بن أبي طالب، أخرجه البخاري في الصحيح، باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة، ح2931، 43/4. وأخرجه مسلم في صحيحه، باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، ح627، 437/1. أخرجه ابن ماجه وقال الألباني حسن صحيح، سنن ابن ماجه، باب المحافظة على صلاة العصر، ح684، 224/1. وأخرجه النسائي، وقال الألباني: صحيح. سنن النسائي، باب المحافظة على صلاة العصر، ح473، 236/1.

² - مصنف عبد الرزاق، باب صلاة الوسطى، ح2194، 576/1. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن شتير بن شكل العبسي قال: سمعت علياً. والأثر أخرجه أحمد في المسند من طريق عبد الرزاق، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم. مسند الإمام أحمد، ح1246، 404/2.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب فضل الصلاة في جماعة، ح2001، 522/1. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة قال: سمعت أبا هريرة. والأثر أخرجه البخاري من طريق عبد الرزاق، باب قوله إن قرآن الفجر كان مشهوداً، ح4717، 86/6. وأخرجه مسلم، باب فضل صلاة الجماعة، ح649، 450/1، وأخرجه أحمد من طريق عبد الرزاق، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين. مسند الإمام أحمد، ح7612، 53/13.

⁴ - مصنف عبد الرزاق، باب طلاق الحائض والنفساء، ح10952، 307/6. وسند عبد الرزاق عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر. والأثر أخرجه البخاري في صحيحه، باب قول الله تعالى: يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن، ح5251، 41/7. وأخرجه النسائي في السنن الكبرى، باب ما يفعل إذا طلقها تطليقة وهي حائض، ح5559، 250/5.

فقال النبي ﷺ: «فليراجعها»، فردها ولم يرها شيئاً، فقال: «إذا طهرت فليطلق، أو ليمسك»، قال ابن عمر: وقرأ النبي ﷺ: «يا أيها الذين آمنوا إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتكن في قبل عدتكن»¹.

وتوفي النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم يفسرون القرآن حسبما فسره لهم النبي ﷺ بقوله أو فعله، وحسب معرفتهم لأوضاع اللغة وأسراها وأحوال وظروف التنزيل، وقوة فهمهم وسعة إدراكهم²، وعد منهم السيوطي عشرة يفسرون القرآن وهم: الخلفاء الأربعة وابن مسعود وابن عباس وأبي بن كعب وزيد بن ثابت وأبو موسى الأشعري وعبد الله بن الزبير³، وأشهرهم عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي بكر الهذلي، قال: دخلت على الحسن وهو يصلي فذاكرت ابنه شيئاً من القرآن، فانفتل إلينا، فقال: ماذا تذاكران؟ قال: قلت: {طسم} [الشعراء: 1]، {وحم} قال: فواتح يفتح بها القرآن قال: قلت: إن مولى ابن عباس قال: كذا، وكذا قال: فما إلا أن ذكر مولى ابن عباس، فقال: إن ابن عباس كان من الإسلام بمنزل، إن ابن عباس كان من القرآن بمنزل، كان عمر يقول: " ذاكم فتي الكهول إن له لساناً سؤلاً، وقلبا عقولاً، كان يقوم على منبرنا هذا، أحسبه قال: عشية عرفة، فيقرأ سورة البقرة وسورة آل عمران يفسرها آية، آية، وكان مثجة بجا غربا"⁴.

وإليك بعضاً مما فسره ابن عباس رضي الله عنهما كما أخرجه صاحب المصنف، ولم أتبع تفسيره كله مكتفياً بالأمثلة الآتية:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: " كل شيء في القرآن أو، أو، فهو مخير، وكل شيء فإن لم تجدوا، فهو الأول فالأول"⁵.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب طلاق الحائض والنفساء، ح10960، 309/6. والأثر أخرجه أبو داود من طريق عبد الرزاق. وقال الألباني: صحيح. باب في طلاق السنة، ح2187، 222/2. وأخرجه أحمد من طريق عبد الرزاق، وقال شعيب الارناؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير - وهو محمد بن مسلم بن تدرس - فهو من رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً، وقد صرح بالتحديث هو وابن جريج، فانتفت شبهة تدليسهما. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز". مسند الإمام أحمد، ح6247، 364/10. وأخرجه مسلم في صحيحه، باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها، ح1471، 1098/2. وأخرجه النسائي في السنن الكبرى وقال الألباني صحيح، باب وقت الطلاق للعدة التي أمر الله عز وجل، ح3392، 139/6.

² - راجع: علم التفسير، محمد حسين الذهبي، الناشر: دار المعارف، القاهرة مصر، ص22-23.

³ - الإتيان، السيوطي، 223/4.

⁴ - مصنف عبد الرزاق، باب فضل أيام العشر والتعريف في الامصار، ح8123، 376/4. والأثر سبق تحريجه.

⁵ - مصنف عبد الرزاق، باب بأي الكفارات شاء كفر، ح8192، 395/4. والأثر سبق تحريجه.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: إن المرأة إذا طلقت حاملاً فوضعت، قال ابن عباس: «فذلك حين وضعت أجلها» قال: وتلا ابن عباس: وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن: قال ابن طاوس: " وإن كان سقط بين ذلك فكذلك قال: وإن طلقها غير حامل، فإذا طهرت من آخر الحيض فذلك حين بلغت أجلها، وتلا ابن عباس فإذا بلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف قال ابن عباس: فليراجعها حينئذ، أو يسرحها ويشهد، قال ابن جريج: قصصته على ابن طاوس، عن أبيه فأقر به¹.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: "إني لصاحب المرأة التي أتى بها عمر وضعت لسته أشهر، فأنكر الناس ذلك فقلت لعمر: «لم تظلم؟» فقال: كيف. قال: قلت له: " اقرأ: وحمله وفصاله ثلاثون شهراً" وقال: والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين كم الحول؟ قال: سنة. قال: قلت: «كم السنة؟» قال: اثنا عشر شهراً. قال: قلت: «فأربعة وعشرون شهراً، حولان كاملان ويؤخر من الحمل ما شاء الله ويقدم» فاستراح عمر إلى قولي².

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما، في المحرم يصيب الصيد، فيحكم عليه ثم يعود: قال: «لا يحكم عليه، إن شاء الله عفا عنه، وإن شاء أخذه» قال: وقرأ هذه الآية: ومن عاد فينتقم الله منه³.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب طلاق الحامل، ح10936، 304/6. وسند عبد الرزاق عن ابن جريج، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس. والأثر لم أجد له تخريجا في كتب الحديث، وفي سنده عبد الملك بن جريج وطاوس بن كسان وابنه وكلهم ثقات سبق الكلام في ذلك.

² - مصنف عبد الرزاق، باب التي تضع لسته أشهر، ح13449، 352/7. وسند عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني عثمان بن أبي سليمان، أن نافع بن جبير، أخبره، أن ابن عباس. والأثر أخرجه الحاكم من وجه آخر، قال حدثني علي بن عيسى الحيري، ثنا الحسين بن محمد بن زياد، وإبراهيم بن أبي طالب، قالوا: ثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي، ثنا حفص بن غياث، عن داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «إذا حملته تسعة أشهر، أرضعته واحدا وعشرين شهرا، وإن حملته ستة أشهر، أرضعته أربعة وعشرين شهرا»، ثم قرأ: {وحمله وفصاله ثلاثون شهرا} [الأحقاف: 15] «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». وقال الذهبي: صحيح. المستدرک، الحاكم، ح3108، 308/2. ورواه البيهقي في السنن الكبرى، باب ماء في أفل الحمل، ح15548، 727/7.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب ذكر الصيد وقتله، ح8184، 393/4. وسند عبد الرزاق عن هشام، عن عكرمة، عن ابن عباس. والأثر في سنده عكرمة مولى ابن عباس، أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، ح16011، 99/4.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده ابن عباس رضي الله عنه، قال: «حرم من النسب سبع، ومن الصهر سبع»، ثم قرأ وأمها تمك اللاتي أرضعنكم حتى بلغ وأن تجمعوا بين الأختين، وقرأ ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء فقال: «هذا الصهر»¹.

والآثار التي وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته الكرام في تفسير آيات القرآن يسميها العلماء تفسيراً بالمأثور، وقيمة المأثور عن الصحابي مما لا يدخله الرأي أنّ له حكم الرفع، يعتمد قوله ويؤخذ به. قال الحاكم النيسابوري²: "ليعلم طالب هذا العلم أن تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل عند الشيخين حديث مسند"³. وإن قال برأيه موقوفاً عليه فيُعتد أيضاً قوله ويؤخذ به. قال ابن كثير: "إذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة؛ فإنهم أدري بذلك لما شاهدوا من القرائن والأحوال التي اقتصوا بها، ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح والعمل الصالح"⁴.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب ما نكح آباؤكم، ح10808، 272/6. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء، عن عمير مولى ابن عباس قال: قال ابن عباس. والأثر أخرجه الطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق، ح12251، 431/11. وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار. وقال: ففي هذا الحديث أن الله تعالى حرم من الصهر سبعة، أي حرم على الرجل أن يتزوج من يكون له بتزويجه إياه أصهارا سواه من أنسابه، ح4750، 200/12. ورواه المروزي في السنة، ح267، ص77.

² - هو: محمد بن عبد الله بن حمدويه بن نعيم الضبي، الطهماني النيسابوري، الشهير بالحاكم، أبو عبد الله: من أكابر حفاظ الحديث والمصنفين فيه. ولد سنة واحد وعشرين وثلاثمائة. له: (المستدرك على الصحيحين)، و(الإكليل)، و(المدخل)، و(تراجم الشيوخ)، و(فضائل الشافعي)، و(تسمية من أخرجهم البخاري ومسلم)، (معرفة علوم الحديث). توفي سنة خمسة وأربعمائة. راجع ترجمته في: "طبقات الحفاظ" (409) و"سير أعلام النبلاء" (162 / 17).

³ - يقصد بالشيخين البخاري ومسلم. المستدرك على الصحيحين، الحاكم النيسابوري، ح3021، 283/2. قال ابن الصلاح: "تفسير الصحابي حديث مسند وإنما ذلك في تفسير يتعلق بسبب نزول آية يخبر به الصحابي أو نحو ذلك". معرفة أنواع علوم الحديث، (مقدمة ابن الصلاح)، ابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر سوريا، دار الفكر المعاصر بيروت، سنة النشر: 1406هـ / 1986م، ص50. وقال السيوطي: وقد تنازع العلماء في قول الصحابي: نزلت هذه الآية في كذا هل يجري مجرى المسند كما لو ذكر السبب الذي أنزلت لأجله أو يجري مجرى التفسير منه الذي ليس بمسند فالبخاري يدخله في المسند وغيره لا يدخله فيه وأكثر المسانيد على هذا الاصطلاح كمسند أحمد وغيره بخلاف ما إذا ذكر سببا نزلت عقبه فإنهم كلهم يدخلون مثل هذا في المسند". الإتيان، السيوطي، 116/1.

⁴ - تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، 9/1. قال الزركشي: واعلم أن القرآن قسمان: أحدهما ورد تفسيره بالنقل عن من يعتبر تفسيره وقسم لم يرد، والأول ثلاثة أنواع: إما أن يرد التفسير عن النبي صلى الله عليه وسلم أو عن الصحابة أو عن رؤوس التابعين فالأول يبحث في عن صحة السند والثاني ينظر في تفسير الصحابي فإن فسره من حيث اللغة فهم أهل اللسان فلا شك في اعتمادهم وإن فسره بما شاهده من الأسباب والقرائن فلا شك فيه وحينئذ إن تعارضت أقوال جماعة من الصحابة فإن أمكن الجمع فذاك وإن تعذر قدم ابن عباس لأن النبي صلى الله عليه وسلم بشره بذلك.. فإن تعذر الجمع جاز للمقلد أن يأخذ بأيها شاء وأما الثالث وهم رؤوس التابعين إذا لم يرفعوه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ولا إلى أحد من الصحابة رضي الله عنهم فحيث جاز التقليد فيما سبق فكذا هنا وإلا وجب الاجتهاد. الثاني: ما لم يرد فيه نقل عن المفسرين وهو قليل وطريق التوصل إلى فهمه النظر إلى مفردات الألفاظ من لغة العرب ومدلولاتها واستعمالها بحسب السياق وهذا يعنى به الراغب كثيرا في كتاب المفردات فيذكر قيما زائدا على أهل اللغة في تفسير مدلول اللفظ لأنه اقتنصه من السياق". البرهان في علوم القرآن، الزركشي، 172/2.

ثانياً في عهد التابعين والأتباع وبعدهم: اعتنى التابعون بتفسير القرآن في حدود المنهج الذي رسمه لهم الصحابة رضي الله عنهم، فتتلمذوا على أيديهم ونقلوا عنهم أقوالهم في التفسير، وقد اشتهر من تلاميذ ابن عباس رضي الله عنهما من أهل مكة مجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة، وخاصة مجاهد الذي كان يعرض القرآن على ابن عباس رضي الله عنهما يوقفه ويسأله¹.

وللمثال لا الحصر إليك بعضاً مما نقله مجاهد عن ابن عباس في التفسير، كما جمعه من المصنف:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن مجاهد، عن ابن عباس أنه كان يقرأها: «وعلى الذين يطوقونه»، ويقول: «هو الشيخ الكبير الذي لا يستطيع الصيام فيفطر، ويطعم عن كل يوم مسكينا نصف صاع من حنطة»².
- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: «وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس» قال: كتب ذلك على بني إسرائيل، فهذه الآية لنا، ولهم³.
- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: "كل شيء في القرآن أو، أو، فهو مخير، وكل شيء فإن لم تجدوا، فهو الأول فالأول"⁴.
- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كان في بني إسرائيل القصاص ولم تكن فيهم الدية، فقال الله تعالى لهذه الأمة: كتب عليكم القصاص في القتلى، فمن عفي له من أخيه شيء. قال: "فالعفو أن يقبل في العمد الدية، فاتباع بالمعروف، يتبع الطالب بمعروف ويؤدي إليه القاتل بإحسان ذلك تخفيف من ربكم ورحمة. مما كتب على من كان قبلكم"⁵.

¹ نقل ابن حجر عن مجاهد قال قرأت القرآن على بن عباس ثلاث عرضات أفف عند كل آية أسأله فيم نزلت وكيف كانت. تهذيب 43/10.

² مصنف عبد الرزاق، باب الشيخ الكبير، ح7574، 221/4. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن منصور، عن مجاهد، عن ابن عباس. والأثر أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، باب الشيخ الكبير لا يطبق الصوم، ح8576، 271/4. وأخرجه البخاري من جه آخر فقال: حدثني إسحاق، أخبرنا روح، حدثنا زكرياء بن إسحاق، حدثنا عمرو بن دينار، عن عطاء، سمع ابن عباس، يقرأ وعلى الذين يطوقونه فلا يطبقونه فدية طعام مسكين قال ابن عباس: «ليست بمنسوخة هو الشيخ الكبير، والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما، فيطعمان مكان كل يوم مسكينا». باب قوله أياما معدودات فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر، ح4505، 25/6.

³ مصنف عبد الرزاق، باب الحر يقتل العبد عمدا، ح18134، 489/9. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن ابن أبي نجيح، وعمرو بن دينار، أو أحدهما عن ابن عباس قال عبد الرزاق: وأخبرنا ابن سمران، عن مجاهد، عن ابن عباس. والأثر لم أجد له تخریجا في كتب الحديث.

⁴ مصنف عبد الرزاق، باب بأي الكفارات شاء كفر، ح8192، 395/4. والأثر سبق تخریجه.

⁵ مصنف عبد الرزاق، باب أهل القتيل يقبلون الدية وأبى القاتل، ح18450، 85/10. وسند عبد الرزاق عن معمر عن عمرو بن دينار أو ابن أبي نجيح أو كليهما عن مجاهد عن ابن عباس. والأثر أخرجه البخاري في صحيحه، باب قوله يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم

وفي بعض الأحيان كان مجاهد يفسر القرآن بلا نقل عن ابن عباس رضي الله عنهما، يفسره بقوله استقلالا، وتفسير مجاهد جُمع وأُفرد في مؤلف¹. ومما فسره كما ورد في المصنف ولم أتبعه كاملا على سبيل المثال: - أخرج عبد الرزاق بسنده عن مجاهد، أنه قال: «للمريض المجدور وشبهه رخصة في أن لا يتوضأ» وتلا: إن كنتم مرضى أو على سفر، ثم يقول: «هي ما خفي من تأويل القرآن»، وعن سعيد بن جبير مثله².

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن مجاهد في قوله: فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم، قال: «يحكم عليه هديا، فإن وجد هديا، وإلا قوم الهدي طعاما، ثم قوم الطعام صياما، مكان كل طعام مسكين صوم يوم» قال مجاهد: «مكان كل مدين صيام يوم»³.

- وأخرج عبد الرزاق عن معمر قال: سأل رجل مجاهدا، فقال: رجل قرأ البقرة، وآل عمران في ركعة قيامهما واحد، وسجودهما وركوعهما واحد، وجلوسهما واحد أيهما أفضل؟ قال: «الذي قرأ البقرة» قال: ثم قرأ مجاهد: وقرآنا فرقناه لتقرأه على الناس على مكث، قال: على تؤدة⁴.

ولقد تتلمذ على ابن مسعود رضي الله عنه عدد من التابعين في الكوفة يفسرون القرآن، وكذا أهل المدينة. قال ابن تيمية: وأما " التفسير " فإن أعلم الناس به أهل مكة؛ لأنهم أصحاب ابن عباس كمجاهد وعطاء بن أبي رباح وعكرمة مولى ابن عباس وغيرهم من أصحاب ابن عباس كطاووس وأبي الشعثاء وسعيد بن جبير وأمثالهم؛ وكذلك أهل الكوفة منه أصحاب ابن مسعود ومن ذلك ما تميزوا به على غيرهم، وعلماء أهل

القصاص في القتلى، ح4498، 23/6. وأخرجه النسائي في السنن وقال الألباني: صحيح، باب تأويل قوله تعالى: فمن عفي له من أخيه شيء، ح4781، 36/8.

¹ - تفسير مجاهد، تحقيق: محمد عبد السلام أبو النيل، ط1، الناشر: دار الفكر الإسلامي الحديثة، مصر، 1410هـ - 1989م.

² - مصنف عبد الرزاق، باب وضوء المريض، ح862، 222/1. وسند عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني قيس، عن مجاهد. والأثر لم أجد له تخريجا في كتب الحديث.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب بأي الكفارات شاء كفر، ح8193، 395/4. وسند عبد الرزاق عن معمر، والثوري، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد. والأثر أخرجه سعيد بن منصور في السنن، وقال سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد: سنده صحيح. عبد الله بن أبي نجيح، ثقة ربما دلس، لكن روايته عن مجاهد للتفسير صحيحة. التفسير من سنن سعيد بن منصور، ح827، 1618/4. وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف عن ابن عباس، ح13527، 580/3. وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى عن ابن عباس، باب من عدل صيام يود بمدين، ح10184، 186/5.

⁴ - مصنف عبد الرزاق، باب الترتيل في القرآن، ح4188، 489/2، والأثر سبق تخريجه.

المدينة في التفسير مثل زيد بن أسلم الذي أخذ عنه مالك التفسير، وأخذ عنه أيضا ابنه عبد الرحمن وأخذه عن عبد الرحمن عبد الله بن وهب¹.

وقيمة أقوال التابعين في التفسير ليست كأقوال الصحابة رضي الله عنهم خاصة إذ يجوز عدم اعتماد أقوال التابعين ومخالفتها فيما لم يجمعوا عليه. قال ابن تيمية: "وقال شعبة بن الحجاج وغيره: أقوال التابعين في الفروع ليست حجة فكيف تكون حجة في التفسير؟ يعني أنها لا تكون حجة على غيرهم ممن خالفهم، وهذا صحيح. أما إذا أجمعوا على الشيء فلا يرتاب في كونه حجة، فإن اختلفوا فلا يكون قول بعضهم حجة على بعض ولا على من بعدهم، ويرجع في ذلك إلى لغة القرآن أو السنة أو عموم لغة العرب أو أقوال الصحابة في ذلك"².

ثم أتى الأتباع بعد التابعين جمعوا أقوال الصحابة والتابعين في التفسير على طريقة التفسير بالمأثور، منهم عبد الرزاق بن همام، وتفسيره مطبوع متوفر في المكتبات. وأعظم موسوعة في التفسير وأجلها تفسير ابن جرير، ويعده العلماء تفسيرا بالمأثور إلا أن المتأمل فيه مقارنة بينه وبين تفسير عبد الرزاق يلاحظ أن الطبري يفوق الطابع الأثري بتأويلاته وعنايته بالأقوال وترجيحاته بعض الروايات والقراءات على بعض. والله أعلم. قال السيوطي مفصلا: "ثم بعد (طبقة الصحابة والتابعين) ألفت تفاسير تجمع أقوال الصحابة والتابعين كتفسير سفيان بن عيينة ووكيع بن الجراح وشعبة بن الحجاج ويزيد بن هارون وعبد الرزاق وأدم بن أبي إياس وإسحاق بن راهويه وروح بن عبادة وعبد بن حميد وسعيد وأبي بكر بن أبي شيبة وآخرين. وبعدهم ابن جرير الطبري، وكتابه أجل التفاسير وأعظمها. ثم ابن أبي حاتم وابن ماجه والحاكم وابن مردويه وأبو الشيخ بن حبان وابن المنذر في آخرين وكلها مسندة إلى الصحابة والتابعين وأتباعهم، وليس فيها غير ذلك إلا ابن جرير فإنه يتعرض لتوجيه الأقوال وترجيح بعضها على بعض والإعراب والاستنباط فهو يفوقها بذلك"³.

¹ - مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 347/13.

² - مقدمة في أصول التفسير، ابن تيمية، الناشر: دار مكتبة الحياة، بيروت لبنان، الطبعة: 1490هـ/1980م، ص 45-46.

³ - الإتيقان، السيوطي، 242/4.

ثم أتى بعد ابن جرير قوم وسعوا دائرة التفسير بالرأي، حذفوا الإسناد، فتلون التفسير ألوانا عدة بين تفسير مقبول وآخر مذموم مرفوض¹.

¹ - قال السيوطي: "ثم أُلّف في التفسير خلائق فاختصروا الأسانيد ونقلوا الأقوال بترأ فدخل من هنا الدخيل والتبس الصحيح بالعليل ثم صار كل من يسنح له قول يورده ومن يخطر بباله شيء يعتمد، ثم ينقل ذلك عنه من يجيء بعده ظانا أن له أصلا غير ملتفت إلى تحرير ما ورد عن السلف الصالح. ثم صنف بعد ذلك قوم برعوا في علوم فكان كل منهم يقتصر في تفسيره على الفن الذي يغلب عليه، فالنحوي تراه ليس له هم إلا الإعراب وتكثير الأوجه المحتملة فيه ونقل قواعد النحو ومسائله وفروعه كالزجاج والواحدي في البسيط وأبي حيان في البحر والنهر، والإخباري ليس له شغل إلا القصص واستيفاءها والإخبار عن سلف سواء كانت صحيحة أو باطلة كالثعلبي، والفقيه يكاد يسرد فيه الفقه من باب الطهارة إلى أمهات الأولاد وربما استطرد إلى إقامة أدلة الفروع الفقهية التي لا تعلق لها بالأية والجواب عن أدلة المخالفين كالقرطبي، وصاحب العلوم العقلية - خصوصا الإمام فخر الدين - قد ملأ تفسيره بأقوال الحكماء والفلاسفة وشبهها وخرج من شيء إلى شيء حتى يقضي الناظر العجب من عدم مطابقة المورد للآية". الإتيقان، السيوطي، 242/4 - 244.

المبحث الثالث: تفسير القرءان بالإسرائيليات بين المنع والجواز

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن قتادة، في قوله: واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا، يقول: «سل أهل الكتاب، أكانت الرسل تأتيهم بالتوحيد؟ أكانت تأتيهم بالإخلاص؟»¹.
- أخرج عبد الرزاق بسنده عن قتادة، في قوله: فإن كنت في شك مما أنزلنا إليك فاسأل الذين يقرءون الكتاب من قبلك، قال: بلغنا أن النبي ﷺ قال: «لا أشك، ولا أسأل»².
- دل الأثران على الاختلاف في حكم ما يرويه أهل الكتاب في تفسير القرءان. فما هو تفسير القرءان بالإسرائيليات، وما حكمه؟

المطلب الأول: حقيقة تفسير القرءان بالإسرائيليات

- أولاً مفهوم الإسرائيليات: هي كل ما أخذه العلماء عن بني إسرائيل (اليهود والنصارى) من أخبار³. وإسرائيل هو يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم السلام، وبنوه هم أبناءه بنو جلدته.
- ثانياً صلة الإسرائيليات بالقرءان: الناظر في كتابي اليهود والنصارى (التوراة والإنجيل) يجد أنهما قد اشتملا على كثير مما اشتمل عليه القرآن الكريم، وبخاصة ما كان له تعلق بقصص الأنبياء عليهم السلام، وذلك على اختلاف في الإجمال والتفصيل، فالقرآن إذا عرض لقصة من قصص الأنبياء - مثلاً - فإنه ينحو فيها ناحية يخالف بها منحى التوراة والإنجيل، فتراه يقتصر على مواضع العظة، ولا يتعرض لتفصيل جزئيات المسائل، فلا يذكر تاريخ الوقائع، ولا أسماء البلدان التي حصلت فيها، كما أنه لا يذكر في الغالب أسماء الأشخاص الذين جرت على أيديهم بعض الحوادث. ويدخل في تفاصيل الجزئيات، بل يتخير من ذلك ما يمس جوهر الموضوع، وما يتعلق بموضع العبرة⁴.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب هل يسأل أهل الكتاب عن شيء، ح10210، 125/6. وسند عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر، عن قتادة. والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث، وهو مقطوع عن قتادة بن دعامة السدوسي وهو ثقة، وفي سنده معمر بن راشد وهو ثقة أيضا.

² - مصنف عبد الرزاق، باب هل يسأل أهل الكتاب عن شيء، ح10211، 125/6. والأثر سبق تحريجه.

³ - التحرير في أصول التفسير، مساعد بن سليمان الطيار، ط1، الناشر: مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي، جدة المملكة العربية السعودية، 1435هـ/2014م، ص143.

⁴ - التفسير والمفسرون، حسين الذهبي، 1/122.

ثالثا تعريف تفسير القراءن بالإسرائيليات: هي الاستفادة من مرويات بني إسرائيل بالرجوع إلى كتبهم أو سؤال علمائهم في بيان بعض المعاني الواردة في قصص القراءن، أو ما يتعلق بها¹.

رابعا رتبة تفسير القراءن بالإسرائيليات: تفسير القراءن بالإسرائيليات في المرتبة الأخيرة بعد تفسير القراءن بالقراءن وتفسير القراءن بالسنة وتفسير القراءن بأقوال الصحابة والتابعين وتفسير القراءن باللغة ثم تفسير القراءن بالإسرائيليات²، ولا تساوي المراتب الأولى في الأهمية. قال مساعد الطيار: "ولا يُشكل على جعل الإسرائيليات مصدرا من مصادر التفسير أنها في مصاف مصادر التفسير الأخرى: الكتاب، السنة، أقوال السلف واللغة؛ فإن القول بمصدرية الإسرائيليات لا يلزم منه مساواتها بالمصادر الأخرى من حيث الأهمية، بل لا يقول قائل إن المصادر المتفق عليها عند العلماء (القراءن والسنة وأقوال السلف واللغة) في مرتبة واحدة من حيث القوة والأهمية، بل ولا من حيث كثرة الاستفادة منها. وكذا لا يشكل ما يوجد في الإسرائيليات الواردة في كتب التفسير من إشكالات علمية أو خروج عن بيان معنى الآية وتفسيرها؛ فليس كل آخذ من مصدر مصيبا في طريقة أخذه؛ فالعبرة بكيفية الاستفادة منه بطريقة صحيحة كما استفاد منها سلفنا الصالح"³.

¹ - التحرير في أصول التفسير، مساعد الطيار، ص 143.

² - قال ابن كثير: فإن قال قائل فما أحسن طرق التفسير؟ فالجواب إن أصح الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن فما أجمل في مكان فإنه قد بسط في موضع آخر، فإن أعيانك ذلك فعليك بالسنة فإنها شارحة للقرآن وموضحة له.. وإذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة فإنهم أدري بذلك لما شاهدوا من القرائن والأحوال التي اختصوا بها، ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح والعمل الصالح لاسيما علماءهم.. ومنهم الحبر ابن عباس ترجمان القرآن.. وغالب ما يرويه السدي الكبير في تفسيره عن ابن عباس، ولكن في بعض الأحيان ينقل ما يحكونه من أقاويل أهل الكتاب التي أباحها رسول الله ﷺ بقوله «بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج» رواه البخاري عن عبد الله بن عمرو لهذا كان عبد الله بن عمرو ﷺ قد أصاب يوم اليرموك زاملتين من كتب أهل الكتاب، فكان يحدث منهما بما فهمه من هذا الحديث من الإذن في ذلك. ولكن هذه الأحاديث الإسرائيلية تذكر للاستشهاد لا للاعتضاد". تفسير ابن كثير، 8/1 - 10. وقد نقلها ابن كثير عن شيخه ابن تيمية، راجع: مجموع الفتاوى، 367-363/13.

³ - التحرير في أصول التفسير، مساعد بن سليمان الطيار، ص 145-146.

خامسا أنواع الإسرائيليات: قسّمت الأنواع قسمين:

أولا باعتبار الموضوع: وفيه ما يتعلق بالفقه، ومثاله:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أتى يهوديين زنيا، فأرسل إلى قارئهم، فجاءه بالتوراة فسأله: «أتجدون الرجم في كتابكم؟» فقالوا: لا، ولكن يجبهان ويحمان قال: فقال - أو قيل له - : «اقرأ» فوضع يده على آية الرجم، فجعل يقرأ ما حولها. فقال عبد الله بن سلام: أخرجك، فأخرجك، فإذا هو بآية الرجم، فأمر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما. قال ابن عمر: «فلقد رأيتهما يرجمان، وإنه يقيها الحجارة»¹.

ما يتعلق بالعقيدة، مثاله:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن قتادة، قال: سأل النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن سلام: على كم تفرقت بنو إسرائيل؟ فقال: على واحدة، أو اثنتين وسبعين فرقة. قال: «وأمتي أيضا ستفترق مثلهم، أو يزيدون واحدة، كلها في النار إلا واحدة»².

تنبيه: ما يتعلق بالفقه والعقيدة يؤخذ من الشرع إجماعا لا من نبي بني إسرائيل، قال ابن تيمية: "ولا يجوز الاحتجاج في الدين بالإسرائيليات إلا ما ثبت نقله بكتاب الله أو سنة رسوله. وقال أيضا: فأما أن يثبت

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب الرجم والإحصان، ح13331، 318/7. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن نافع، عن ابن عمر. والأثر متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه، باب قول الله تعالى: يعرفونه كما يعرفون أبناءهم، ح3635، 206/4. وباب قل فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين، ح4556، 37/6. وباب أحكام أهل الذمة وإحصانهم إذا زنوا، ح6841، 172/8. وأخرجه مسلم في صحيحه، باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنى، ح1699، 1326/3.

² - مصنف عبد الرزاق، باب ما جاء في الحرورية، ح18675، 156/10. وسند عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة. والأثر مرسل عن قتادة بن دعامة السدوسي، وهو في كنز العمال، ح1659، 381/1. قال الشيخ الكتاني: "وأخرج عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن قتادة قال سأل النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن سلام على كم تفرقت بنو إسرائيل قال على واحدة أو اثنتين وسبعين فرقة قال وأمتي أيضا ستفترق مثلهم أو يزيدون واحدة كلها في النار إلا واحدة. فهذا حديث كما ترى وارد من عدة طرق بألفاظ مختلفة وله ألفاظ آخر، وقد أخرجه الحاكم من عدة طرق وقال: هذه أسانيد تقوم بها الحجة. وقال الزين العراقي: أسانيد جياد، وفي فيض القدير أن السيوطي عده من المتواتر". نظم المتناثر من الحديث المتواتر، أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض الإدريسي الكتاني تحقيق: شرف حجازي، ط2، الناشر: دار الكتب السلفية - مصر، ص47. وقد أخرجه الطبراني في الأوسط والكبير موصولا من طريق أخرى عن أبي أمامة، ح7202، 175/7. وفي الكبير: ح8069، 273/8. وقال الهيثمي في المجمع: "رواه الطبراني في الأوسط والكبير بنحوه وفيه أبو غالب وثقه ابن معين وغيره، وثقة رجال الأوسط ثقات، وكذلك أحد إسنادي الكبير". باب افتراق الأمم واتباع سنن من مضى، ح12096، 512/7.

شرعا لنا بمجرد الإسرائيليات التي لم تثبت فهذا لا يقوله عالم، ولا كان أحمد بن حنبل ولا أمثاله من الأئمة يعتمدون على مثل هذه الأحاديث في الشريعة"¹.

ما يتعلق بالقصص والأخبار، مثاله:

- أخرج عبد الرزاق عن ابن عيينة قال: حدثني كعب: «أن البيت كان غثاء على الماء قبل أن يخلق الأرض بأربعين سنة، ومنه دحيت الأرض» قال: وحدثنا ابن أبي طالب: " أن إبراهيم أقبل من آرمينية معه.. فدلّه حتى يتبوا البيت كما يتبوا العنكبوت بيتها، قال: فرفعوا عن أحجار، الحجر يطيقه أو قال: لا يطيقه ثلاثون رجلا قال: قلت: يا أبا مُجَدِّد، فإن الله يقول: وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت. قال: فكان ذلك بعد².

ثانيا باعتبار موافقتها للشرع من عدمه: على ثلاثة أقسام³، الأول: ما علمنا صحته لا يروى اكتفاءً بما عندنا، وإذا دُكر فهو للاستئناس كما قال ابن تيمية: "لكن الإسرائيليات إنما تذكر على وجه المتابعة لا على وجه الاعتماد عليها وحدها"⁴. والثاني: ما علمنا كذبه مما جاء مخالفا للشرع، لا تجوز روايته، وإن رُوي وجب تبين كذبه. والثالث: المسكوت عنه، واختلف في روايته، وسيأتيك تفصيل حكمه.

والحاجة إلى الإسرائيليات في القسم الثالث أن من قصص القرءان ما فيها إجمال أو إبهام لم يرد في القرءان والسنة وأقوال السلف ولا من طريق اللغة ما يفصل الجمل أو يعين المبهم، فيتعين الرجوع إلى الإسرائيليات لتفسير ما أجمل وتعيين ما أبهم، وخاصة إذا كانت القصة في نبي بني إسرائيل وهم أدرى بتاريخهم⁵.

¹ - مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 1/251. 322/8.

² - مصنف عبد الرزاق، باب بنیان الكعبة، ح9098، 5/94. والأثر لم أجد له تحريجا في كتب الحديث وفي سننه سفيان بن عيينة وكعب الأخبار وهما ثقافت، والأثر من مرويات كعب الإسرائيلية.

³ - قال ابن تيمية: "على ثلاثة أقسام: "أحدها" ما علمنا صحته مما بأيدينا مما يشهد له بالصدق فذاك صحيح. و "الثاني" ما علمنا كذبه بما عندنا مما يخالفه. و "الثالث" ما هو مسكوت عنه لا من هذا القبيل ولا من هذا القبيل فلا نؤمن به ولا نكذبه وتجاوز حكايته".

مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 13/366.

⁴ - مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 5/464.

⁵ - راجع مجالات استفادة المفسر من الإسرائيليات من التحرير في أصول التفسير لمساعد الطيار، وقد ذكر منها وجوها أربعة للاستفادة منها بالأمثلة: الأول: توجيه الآية إلى المعنى المحتمل لها، الثاني: سبب القصة الإسرائيلية، الثالث: تعيين المبهم، الرابع: تفصيل الجمل من القصص.

التحرير، الطيار، ص146-150.

المطلب الثاني: حكم تفسير القرآن بالإسرائيليات

اختلف في حكم تفسير القرآن بالإسرائيليات على قولين.

الأول: الجواز للأدلة الآتية: فمن القرآن: قال تعالى ﴿سَلِّبْنِي إِسْرَائِيلَ كَمَا آتَيْنَاهُمُورْنَ آيَةً بَيْنَهُ وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٣١﴾﴾^١ الـ بقرة. قال البغوي: "سل بني إسرائيل، أي: سل يا محمد يهود المدينة: كم آتيناهم: أعطينا آباءهم وأسلافهم، من آية بينة، دلالة واضحة على نبوة موسى عليه السلام، مثل العصا واليد البيضاء وخلق البحر وغيرها، وقيل: معناه الدلالات التي آتاهم الله في التوراة والإنجيل على نبوة محمد ﷺ، ومن يبدل، يعني: يغير نعمة الله: كتاب الله، وقيل: عهد الله، وقيل: من ينكر الدلالة على نبوة محمد ﷺ، من بعد ما جاءته فإن الله شديد العقاب"^١.

وقال تعالى: ﴿فَإِنْ كُنْتُمْ فِي شَكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَسْئَلِ الَّذِينَ يَقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ لَقَدْ جَاءَكَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴿٩٤﴾﴾^٢ يـ هـن. قال الطبري: "يقول تعالى ذكره لنبية محمد ﷺ: فإن كنت يا محمد في شك من حقيقة ما اخترناك فأنزلنا إليك، من أن بني إسرائيل لم يختلفوا في نبوتك قبل أن تبعث رسولا إلى خلقه، لأنهم يجدونك عندهم مكتوبًا، ويعرفونك بالصفة التي أنت بها موصوف في كتابهم في التوراة والإنجيل (فاسأل الذين يقرءون الكتاب من قبلك)، من أهل التوراة والإنجيل، كعبد الله بن سلام ونحوه، من أهل الصدق والإيمان بك منهم، دون أهل الكذب والكفر بك منهم"^٢.

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ فَسْئَلِ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُمْ فَقَالَ لَهُ فِرْعَوْنُ إِنِّي لَأَظُنُّكَ يَكْمُوسَى مَسْحُورًا ﴿١٧﴾﴾^٣ الـ اسراء. قلت: والنصوص الثلاثة من القرآن الكريم جاء فيها فعل الأمر (اسأل)، وهو يدل على جواز سؤال بني إسرائيل والأخذ عنهم.

ومن السنة: أخرج عبد الرزاق بسنده عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، فمن كذب علي فليتبوأ مقعده من النار»^٣.

^١ - معالم التنزيل، البغوي، 269/1.

^٢ - تفسير الطبري، 200/15 - 201.

^٣ - مصنف عبد الرزاق، باب مسألة أهل الكتاب، ح 10157، 109/6. وباب هل يسأل أهل الكتاب عن شيء، ح 19210، 311/10. وسند عبد الرزاق قال: أخبرنا الأوزاعي عبد الرحمن بن عمرو، عن حسان بن عطية، عن أبي كبشة، عن عبد الله بن عمرو بن

- وأخرج عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر في قوله: فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون، قال: «أهل التوراة فاسألوهم، هل جاءهم إلا رجال يوحى إليهم؟»¹.
- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن قتادة في قوله: واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا، يقول: «سل أهل الكتاب، أكانت الرسل تأتيهم بالتوحيد؟ أكانت تأتيهم بالإخلاص؟»².
- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن زيد بن أسلم قال: بلغني أنه قيل: يا رسول الله، ألا نحدث عن بني إسرائيل؟ قال: «تحدثوا ولا حرج»³.

القول الثاني: منع الرواية الإسرائيلية في تفسير القرءان، وتأييده الأدلة الآتية:

فمن القرءان: قال تعالى: ﴿وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَىٰ اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾^{١٣٠} البقرة. قال ابن كثير: "ولئن اتبعت أهواءهم بعد الذي جاءك من العلم ما لك من الله من ولي ولا نصير فيه تهديد ووعيد شديد للأمة، عن اتباع طرائق اليهود والنصارى بعد ما علموا من القرآن والسنة، عيادا بالله من ذلك فإن الخطاب مع الرسول والأمر لأمتة"⁴.

العاص. والأثر أخرجه البخاري في صحيحه، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، ح-3461، 170/4. وأخرجه الترمذي في السنن وقال: هذا حديث حسن صحيح حدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو عاصم عن الأوزاعي عن حسان بن عطية عن أبي كبشة السلولي عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ نحوه وهذا حديث صحيح". ح-2669، 40/5. وأخرجه أحمد من طريق عبد الرزاق وقال شعيب الأرنؤوط: "إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كبشة -وهو السلولي- فمن رجال البخاري. ابن نمير: هو عبد الله". مسند الإمام أحمد، ح-6888، 488/11.

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب هل يسأل أهل الكتاب عن شيء، ح-10209، 125/6. والأثر لم أجده له تخريجا في كتب الحديث، وهو مقطوع عن معمر بن راشد، وهو ثقة.

² - مصنف عبد الرزاق، باب هل يسأل أهل الكتاب عن شيء، ح-10210، 125/6. وسند عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر، عن قتادة. والأثر لم أجده له تخريجا في كتب الحديث، وهو مقطوع عن قتادة بن دعامة السدوسي وهو ثقة، وفي سنده معمر بن راشد وهو ثقة أيضا.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب هل يسأل أهل الكتاب عن شيء، ح-19209، 311/10. وباب مسألة أهل الكتاب، ح-10158، 110/6. وسند عبد الرزاق عن ابن جريج قال: حدثت، عن زيد بن أسلم. والأثر لم أجده له تخريجا في كتب الحديث وقد روي بصيغة التمريض حدثت، وهو مرسل عن زيد بن أسلم فلم يلق النبي ﷺ، وقد رواه عنه بصيغة بلغني. والصحيح حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما كما سبق ذكره.

⁴ - تفسير ابن كثير، 281/1.

وقال تعالى: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّعُونَ لِقَوْمٍ آخِرِينَ لَمَّا يَأْتُوكُمُ الْمُحَرِّفُونَ
الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾ المائدة. قال السعدي: " {ومن الذين هادوا} أي: اليهود {سمعون للكذب
سمعون لقوم آخرين لم يأتوك} أي: مستجيبون ومقلدون لرؤسائهم، المبني أمرهم على الكذب والضلال
والغي. وهؤلاء الرؤساء المتبعون {لم يأتوك} بل أعرضوا عنك، وفرحوا بما عندهم من الباطل وهو تحريف
الكلم عن مواضعه"¹.

ومن السنة:

- أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: " كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء، وكتاب الله
الذي أنزل عليكم بين أظهركم محض، ولم يشب؟ فهو أحدث الأخبار بالله، وقد أخبركم الله عن أهل
الكتاب، أنهم كتبوا بأيديهم كتاباً، ثم قالوا: هذا من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً، فبدلوها، وحرفوها عن
مواضعها، أفما ينهاكم ما جاءكم من الله عن مسألتهم؟ فوالله ما رأينا أحداً منهم يسألكم عن الذي أنزل
إليكم"².

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أنه مر برجل يقرأ كتاباً سمعه ساعة، فاستحسنه
فقال للرجل: أتكتب من هذا الكتاب؟ قال: نعم، فاشتري أدباً لنفسه، ثم جاء به إليه فنسخه في بطنه
وظهره، ثم أتى به النبي صلى الله عليه وسلم، فجعل يقرأه عليه، وجعل وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتلون، فضرب رجل من الأنصار
بيده الكتاب، وقال: ثكلتك أمك يا ابن الخطاب، ألا ترى إلى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ اليوم وأنت تقرأ
هذا الكتاب؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك: «إنما بعثت فاتحاً وخاتماً، وأعطيت جوامع الكلم وفواتحه، واختصر
لي الحديث اختصاراً، فلا يهلككم المتهوكون»³.

¹ - تفسير السعدي، ص 231.

² - مصنف عبد الرزاق، باب مسألة أهل الكتاب، ح 10159، 110/6. وباب حديث أهل الكتاب، ح 20060، 110/11. وباب
هل يسأل أهل الكتاب عن شيء، ح 19215، 314/10. وسند عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله،
عن ابن عباس. والأثر أخرجه البيهقي في الشعب من طريق عبد الرزاق، وقال: رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان. ح 4839،
172/7. ورواه البخاري في صحيحه، باب لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها، ح 2685، 181/3. وباب قول النبي صلى الله
عليه وسلم: «لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء». ح 7363، 111/9. وباب قول الله تعالى كل يوم هو في شأن، ح 7522، 153/9.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب مسألة أهل الكتاب، ح 10163، 112/6. والأثر سبق تخريجه.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن عبد الله بن ثابت قال: جاء عمر بن الخطاب إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني مررت بأخ لي من قريظة، وكتب لي جوامع من التوراة، أفلا أعرضها عليك؟ قال: فتغير وجه رسول الله ﷺ، قال عبد الله: فقلت: مسخ الله عقلك، ألا ترى ما بوجه رسول الله ﷺ؟ فقال عمر: رضيت بالله ربا، وبالإسلام ديناً، وبمحمد ﷺ نبياً قال: فسري عن النبي ﷺ، ثم قال: «والذي نفس محمد بيده، لو أصبح فيكم موسى ثم اتبعتموه وتركتموني لضللتهم، أنتم حظي من الأمم، وأنا حظكم من النبيين»¹.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن حفصة زوج النبي ﷺ أنها جاءت إلى النبي ﷺ بكتاب من قصص يوسف في كتف فجعلت تقرأ عليه، والنبي ﷺ يتلون وجهه، فقال: «والذي نفسي بيده، لو أتاكم يوسف وأنا فيكم فاتبعتموه وتركتموني لضللتهم»².

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن إبراهيم النخعي قال: كان يقول بالكوفة رجل يطلب كتب دانيال، وذاك الضرب، فجاء فيه كتاب من عمر بن الخطاب أن يرفع إليه، فقال الرجل: ما أدري فيما رفعت؟ فلما قدم

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب مسألة أهل الكتاب، ح10164، 113/6. وباب هل يسأل أهل الكتاب عن شيء، ح19213، 312/10. وسند عبد الرزاق قال: أخبرنا الثوري، عن جابر، عن الشعبي، عن عبد الله بن ثابت. والأثر أخرجه أحمد في المسند من طريق عبد الرزاق. وقال شعيب الأرنؤوط: "إسناده ضعيف، لضعف جابر - وهو ابن يزيد الجعفي - وفيه اضطراب، فقد اختلف فيه على الشعبي، فرواه جابر من حديث جابر، عنه من حديث عبد الله بن ثابت، قال البخاري في "التاريخ الكبير" 39/5: ولم يصح، ورواه مجالد عنه عن جابر، أن عمر جاء بكتاب إلى النبي ﷺ. وقد نقل الحافظ في "الإصابة" في ترجمة عبد الله بن ثابت أن البخاري قال في هذا الإسناد أيضاً: ولا يصح، غير أننا لم نجد قوله هذا في كتابه "التاريخ الكبير"، وذكر ابن الأثير في "أسد الغابة" أنه رواه خالد وحريث بن أبي مطر وزكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي، عن ثابت بن يزيد. جعلوه من مسند ثابت بن يزيد، ولذا قال ابن عبد البر في حديث عبد الله بن ثابت هذا: حديثه مضطرب فيه. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه ليست له رواية في الكتب الستة. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري، والشعبي: هو عامر بن شراحيل". مسند الإمام أحمد، ح15864، 198/25. وح18335، 280/30.

² - مصنف عبد الرزاق، باب مسألة أهل الكتاب، ح10165، 113/6. وباب حديث أهل الكتاب، ح20061، 110/11. وسند عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، أن حفصة. والأثر أخرجه البيهقي في الشعب من طريق عبد الرزاق، ح4840، 173/7. وأخرجه إسحاق بن راهويه في المسند من طريق عبد الرزاق. وقال عبد الغفور البلوشي: "رجاله ثقات". مسند إسحاق بن راهويه، تحقيق: عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، ط1، الناشر: مكتبة الإيمان - المدينة المنورة المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1412هـ/ 1991م، ح2001، 199/4. وقال الألباني: "عن حفصة ربه: "جاءت إلى النبي ﷺ بكتاب من قصص يوسف في كتف فجعلت تقرأ عليه والنبي ﷺ يتلون وجهه. فقال: "والذي نفسي بيده لو أتاكم يوسف وأنا معكم فاتبعتموه وتركتموني ضللتهم". أخرجه الهروي (3 / 64 /) عن عبد الرزاق انبا معمر عن الزهري عنها. ورجاله ثقات لكنه منقطع بل معضل بين الزهري وحفصة. وجملة القول: ان مجيء الحديث في هذه الطرق المتباينة والألفاظ المتقاربة لما يدل على أن مجالد بن سعيد قد حفظ الحديث فهو على اقل تقدير حديث حسن، والله أعلم". إرواء الغليل، الالباني، 37/6.

على عمر علاه بالدرة، ثم جعل يقرأ عليه الر تلك آيات الكتاب المبين، حتى بلغ الغافلين، قال: «فعرفت ما يريد»، فقلت: يا أمير المؤمنين، دعني، فوالله ما أدع عندي شيئاً من تلك الكتب إلا حرقته قال: ثم تركه¹.

- وأخرج عبد بسنده عن قتادة في قوله: فإن كنت في شك مما أنزلنا إليك فاسأل الذين يقرءون الكتاب من قبلك قال: بلغنا أن النبي ﷺ قال: «لا أشك، ولا أسأل»².

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، قال: «لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء، فإنهم لن يهدوكم، وقد ضلوا، فتكذبوا بحق، وتصدقوا بالباطل، وإنه ليس من أحد من أهل الكتاب إلا في قلبه تالية تدعوه إلى الله وكتابه كتالية المال». والتالية: البقية³.

وللجمع بين القولين يجب التفريق بين أمرين، بين سؤال بني إسرائيل وبين التحديث عنهم؛ فأما سؤالهم فمقيّد فقط بأخبار أنبيائهم مع أهمهم دون الفقه والعقائد التي لا تثبت لنا شرعاً باتفاق كما سبق بيانه⁴. وأما التحديث عنهم فمطلق⁵؛ لأن النهي كان قبل استقرار الأحكام الشرعية والقواعد الدينية خشية الفتنة،

¹ - مصنف عبد الرزاق، باب مسألة أهل الكتاب، ح10166، 113/6. وسند عبد الرزاق قال: أخبرنا إسماعيل بن عبد الله، عن ابن عون، عن إبراهيم النخعي. والأثر في كنز العمال، ح1632، 374/1. وأخرجه ابن الضريس في الفضائل، ح86، ص94. وبنحوه أخرجه أبو الحسن الهيثمي في المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي، تحقيق: سيد كسروي حسن، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ح62، 59/1.

² - مصنف عبد الرزاق، باب هل يسأل أهل الكتاب عن شيء، ح10211، 125/6. والأثر سبق تخريجه.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب مسألة أهل الكتاب، ح10162، 111/6. وباب هل يسأل أهل الكتاب عن شيء، ح19212، 312/10. وسند عبد الرزاق عن الثوري، عن الأعمش، عن عمارة، عن حريث بن ظهير قال: قال عبد الله. والأثر أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، ح26952، 48/9. وأخرجه الطبراني في الكبير من طريق آخر عن عبد الله، ح9759، 354/9. وقال الهيثمي في المجمع: رجاله موثقون. ح923، 455/1.

⁴ - قال الطيار: "إن الحديث الوارد في النهي وكذا الآثار إنما هي في طلب الاهتداء بما عند بني إسرائيل، وطلب الاهتداء منه في كل حين، إذ كيف يكون الاهتداء بما عندهم وقد أكمل الله الدين؟ وأما الرجوع إلى أخبارهم وحكاياتهم والاستفادة منها فهي بمعزل عن ذلك النهي". التحرير في أصول التفسير، الطيار، ص158.

⁵ - قال الطيار: التحديث عن بني إسرائيل جائز دون أي حرج كما قال النبي ﷺ، ففي أي موضوع كان هذا التحديث - في تفسير آية أو في شرح حديث - فإنه جائز، بنص هذا الحديث المطلق غير المقيّد. ومن ثم فلا يصح تغليب المفسرين إذا رويوا الإسرائيليات وكان هذا الباب يحتملها - أي التحديث - لإباحة المشرع ﷺ وهو أرفق بأمته من أن يبيح لهم ما يضرهم في دينهم". التحرير في أصول التفسير، الطيار، ص156-157.

ثم لما زال المحذور وقع الإذن في ذلك لما في ذلك من الاعتبار عند سماع الأخبار التي وقعت في زمانهم¹، وعليه عمل المفسرين فقد كانوا يرجعون إلى أخبارهم، فما علمنا صحته نحدث به، وما علمنا كذبه نحدث به بشرط تبيين كذبه، وما لم نعلم صحته من كذبه نحدث به أيضا وتتوقف فيه ويؤيد ذلك: ما أخرجه عبد الرزاق بسنده عن ابن أبي نملة الأنصاري، أن أباه أخبره أنه بينما هو جالس عند رسول الله ﷺ، جاءه رجل من أهل الذمة، فقال: يا مُحَمَّد هل تتكلم هذه الجنابة؟ فقال رسول الله ﷺ: «الله أعلم»، فقال اليهودي: إنها تتكلم، فقال رسول الله ﷺ: "ما حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم، وقولوا: آمنا بالله وكتبه، فإن كان باطلا لم تصدقوه، وإن كان حقا لم تكذبوه"².

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن عطاء بن يسار، قال: كانت اليهود يحدثون أصحاب النبي ﷺ فيسيخون كأنهم يتعجبون قال: فقال رسول الله ﷺ: "لا تصدقوهم، ولا تكذبوهم، وقولوا: آمنا بالذي أنزل إلينا، وأنزل إليكم، وإلهنا وإلهكم واحد، ونحن له مسلمون"³.

- وأخرج عبد الرزاق بسنده عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما، قال: «لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء، فإنهم لن يهدوكم، وقد ضلوا، فتكذبوا بحق، وتصدقوا الباطل، وإنه ليس من أحد من أهل الكتاب إلا في قلبه تالية تدعوه إلى الله وكتابه كتالية المال». والتالية: البقية. قال الثوري: وزاد معن، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن عبد الله في هذا الحديث قال: «إن كنتم سائلهم لا محالة فانظروا ما واطى كتاب الله فخذوه، وما خالف كتاب الله فدعوه»⁴.

¹ - نقلا من عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت لبنان، 45/16. وإلى مثل ذلك ذهب أيضا ابن حجر راجعه في فتح الباري، 499/6.

² - مصنف عبد الرزاق، باب مسألة أهل الكتاب، ح10160، 110/6. وباب هل يسأل أهل الكتاب عن شيء، ح19214، 314/10. وباب حديث أهل الكتاب، ح20059، 109/11. وسند عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر، عن الزهري قال: أخبرني ابن أبي نملة الأنصاري. والأثر أخرجه البيهقي في الشعب من طريق عبد الرزاق، ح4841، 173/7. وأخرجه الطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق، ح18726، 349/22. وأخرجه أبو داود في السنن من طريق عبد الرزاق. وقال الألباني ضعيف. سنن أبي داود، باب رواية حديث أهل الكتاب، ح3646، 355/3.

³ - مصنف عبد الرزاق، باب مسألة أهل الكتاب، ح10161، 111/6. وباب هل يسأل أهل الكتاب عن شيء، ح19211، 312/10. وسند عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر، عن سعد بن إبراهيم، عن عطاء بن يسار. والأثر أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، ح26950، 47/9. وأخرجه أبو عمر النمري في جامع بيان العلم وفضله، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، ط1، الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، 1414هـ/1994م، ح2، 803/1492.

⁴ - مصنف عبد الرزاق، باب مسألة أهل الكتاب، ح10162، 111/6. وباب هل يسأل أهل الكتاب عن شيء، ح19212، 312/10. والأثر سبق تحريجه.

فائدة: قيمة الرواية الإسرائيلية

إن كانت الرواية من طريق الصحابي مسكوتا عنها في الشرع تعتمد الرواية؛ لاحتمال سماعها عن النبي ﷺ، وإن كانت من طريق التابعي فيجوز عدم اعتمادها¹، كما فصله ابن تيمية بقوله: "وما نقل في ذلك عن بعض الصحابة نقلاً صحيحاً فالنفس إليه أسكن مما نقل عن بعض التابعين؛ لأن احتمال أن يكون سمعه من النبي ﷺ أو من بعض من سمعه منه أقوى؛ ولأن نقل الصحابة عن أهل الكتاب أقل من نقل التابعين ومع جزم الصحابي فيما يقوله فكيف يقال إنه أخذه عن أهل الكتاب وقد نھوا عن تصديقهم؟"².

والرواية الإسرائيلية المعتمدة في التفسير سواء كانت عن الصحابي أو التابعي تكون مستوفية لمجموعة من الشروط كموافقتها لكتاب الله وعدم دفعها خبراً عن المعصوم، وموافقتها للغة العرب، وهي من الأمور الممكنة، قد تتابع عليها قول السلف³.

وختاماً وجب التنبيه على أنه ينبغي على المرء أن يمسك عما لا طائل تحته، مما يعد صارفاً عن القرءان شاغلاً عن التدبر في أحكامه وحكمه⁴.

¹ - قال الذهبي: "ثم إذا جاء شيء من هذا القبيل (ما سكت عنه الشرع ولم يكن فيه ما يؤيده أو يفنده) عن أحد من الصحابة بطريق صحيح، فإن كان قد جزم به فهو كالقسم الأول، يُقبل ولا يُرد، لأنه لا يعقل أن يكون قد أخذه عن أهل الكتاب بعد ما علم من نهي رسول الله ﷺ عن تصديقهم. وإن كان لم يجزم به فالنفس أسكن إلى قبوله، لأن احتمال أن يكون الصحابي قد سمعه من النبي ﷺ، أو ممن سمعه منه، أقوى من احتمال السماع من أهل الكتاب، ولا سيما بعد ما تقرر من أن أخذ الصحابة عن أهل الكتاب كان قليلاً بالنسبة لغيرهم من التابعين ومن يليهم. أما إن جاء شيء من هذا عن بعض التابعين، فهو مما يُتوقف فيه ولا يُحكم عليه بصدق ولا يكذب، وذلك لقوة احتمال السماع من أهل الكتاب، لما عُرفوا به من كثرة الأخذ عنهم، وتُعد احتمال كونه مما سُمع من رسول الله ﷺ، وهذا إذا لم يتفق أهل الرواية من علماء التفسير على ذلك، أما إن اتفقوا عليه. فإنه يكون أبعد من أن يكون مسموعاً من أهل الكتاب، وحينئذ تسكن النفس إلى قبوله والأخذ به. والله أعلم". التفسير والمفسرون، مُجد حسين الذهبي، 1/131.

² - مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 13/345-346.

³ - راجع ضوابط تفسير القرءان بالإسرائيليات من التحرير في أصول التفسير لمساعد الطيار، ص 159.

⁴ - راجع تفصيل الملاحظة والتنبيه في التفسير والمفسرون، مُجد حسين الذهبي، 1/133.

المطلب الثالث: مجمل القول في المقارنة بين ما دلت عليه آثار المصنف وما يذكره المصنفون في علوم

القرآن في نوع التفسير

أولا التسمية: وردت في الآثار التي أخرجها عبد الرزاق في مصنفه تسمية هذا النوع باسم (التفسير) كما يسميه المصنفون في علوم القرآن، ولم تتغير تسميته وزادها قوة في الاستعمال ورودها في القرآن الكريم. ثانيا: تطور علم التفسير على ما كان عليه عند السلف فأوسع فيه المتأخرون من دائرة الاجتهاد، وأدخلوا فيه مختلف العلوم، شرعية كانت أو كونية.

ثالثا: ركزت مصنفات علوم القرآن على الجانب النظري لعلم التفسير (أهميته، شروطه، أنواعه، مناهجه، أصوله وقواعده..). وأما الجانب التطبيقي (تفسير آيات القرآن المجيد) فقد أفردته استقلالاً - من زمن متقدم إلى يوم الناس هذا- جمع غفير من أهل العلم.

رابعا: الأثر الذي في مصنف عبد الرزاق والذي مفاده أن لكل آية ظهر وبطن ولكل حرف حد وله مطلع، وأيضا ما أثار عن أبي عبد الرحمن السلمي أنهم كانوا يتعلمون العشر من القرآن لا يتجاوزونها حتى يتعلمون حلالها وحرامها وأمرها ونهيها فيأخذون العلم والعمل معا. الأثران هما العمدة في باب أهمية علم التفسير، ولا يكاد يخلو تفسير أو مصنف في علوم القرآن من ذكرهما.

خامسا: ورد في بعض الآثار التي جمعتها من مصنف عبد الرزاق من تفسير النبي ﷺ للقرآن، وقد تتبعه المتأخرون من دواوين السنة، واختلفوا هل فسر النبي ﷺ القرآن كله أم بعضه مما أثار عنه ﷺ، وتقريبا قد ورد ذكر المسألة هذه في أغلب مصنفات علوم القرآن مع تحريها وتوجيهها.

سادسا: الآثار التي جمعتها من مصنف عبد الرزاق في تفسير الصحابة والتابعين لآيات القرآن وجدت لها ذكرا بأسانيد وألفاظ مختلفة في كتب التفاسير، وهي أكثر دورانا من طريق عبد الرزاق ولفظه في تفسير الطبري وتفسير السيوطي خاصة.

سابعا: تباينت الآثار التي جمعتها من مصنف عبد الرزاق في حكم الرواية الإسرائيلية في التفسير بين الجواز والمنع، وهو ما أجاد فيه المصنفون في علوم القرآن ويبنوه وبرعوا في توجيهه جمعا بين الحكمين، خاصة المؤلفات والدراسات المعاصرة التي خصصت المسألة بالبحث والبيان.

ختاما: علم التفسير علم قائم بحد ذاته، أدرجت بعض مسائله النظرية كأنواع في علوم القرآن، وأغلبها مستخلص مأخوذ من مقدمات التفاسير.

ملخص الفصل الثالث:

نوع التفسير جمعت فيه الآثار المرفوعة والمقطوعة في تفسير القرآن، ونظمتها تحت نبذة عن نشأة التفسير ومراحلها، وقسمتها على أربع مراحل: في عهد النبي ﷺ، وفي عهد الصحابة رضي الله عنهم، وفي عهد التابعين، وبعد عهد التابعين. ثم خصصت مرويات بني إسرائيل بالبحث والبيان، فقسمت الاسرائيليات، قسمين: باعتبار الموضوع ما كان موضوعها الفقه أو العقيدة أو القصص والأخبار، وباعتبار موافقتها للشرع من عدمه. أخيرا جمعت بين الآثار الدالة على حكم الاسرائيليات بين المنع والجواز مع ذكر ما يجب ذكره في ذلك.

عبد القادر للعطوم الإسلامية

خاتمة البحث:

الحمد لله رب العلمين، والشكر له وحده هو الموفق المعين، أحمده وأشكره أن وفقني لإتمام هذا البحث بعد مشقة وطول صبر، لا أحصي ثناء عليه هو كما أثنى على نفسه، وما تقدم هو ما تيسر جمعه، والكمال لله وحده، وفي الختام أضع جملة من النتائج أختصرها في الآتي:

- الإمام عبد الرزاق وثقه العلماء واشتهر مصنفه بالقبول.
- اشتمل مصنف عبد الرزاق على ثروة زاخرة من قضايا علوم القرآن التي يستطيع الباحث استنباطها من أقوال السلف وترتيبها وتهذيبها وتقسيمها على أنواع علوم القرآن.
- مسائل بعض أنواع علوم القرآن الحالية وجدت عند السلف واتسمت بسمتين، الأولى: وضوح العلم عندهم وقلة الاختلاف فيه أو انعدامه. والثانية: اشتهار بعض أنواع علوم القرآن عند الصحابة رضي الله عنهم بأسمائها الاصطلاحية الحالية دون تغيير فيها كالمكي والمدني والناسخ والمنسوخ والمحكم والمتشابه والتفسير والأحرف السبعة وغيرها.
- أنواع علوم القرآن عند السلف مقارنة بما استقرت عليه عند المتأخرين من حيث موضوعها ومسائل أنواعها خمسة أصناف، الأول: العلوم التي بقيت على حالها ولم يتغير مفهومها ولا مدلولها دون خلاف كبير في مسائلها بين السلف والخلف كعلم المصحف والسور وعلم المكي والمدني. الثاني: العلوم التي تغير مفهومها ومدلولها ووقع الخلاف في أغلب مسائلها بين السلف والخلف كعلم الناسخ والمنسوخ وعلم المحكم والمتشابه. الثالث: العلوم التي وضع مدلولها ومفهومها عند السلف وغاب على الخلف كعلم الأحرف السبعة. الرابع: العلوم التي وضع مدلولها ومفهومها عند السلف بداهة ولم يغب (يُستشكل) على الخلف فاحتاجوا إليها فأحدثوها كعلم التجويد. الخامس: العلوم التي أثرت عن السلف ووجدت مروياتها ونظراً لها المتأخرون وقعدوا لها القواعد كعلم أسباب النزول وعلم التفسير.
- درس البحث ودقق من خلال آثار المصنف للتأصيل في عدد من القضايا ومباحث علوم القرآن، وتبين من ذلك: - اختلاف نظرة المتأخرين لمفهوم الوحي وكيفية مع المتقدمين الذين لم يخوضوا في تفاصيله وتفرعاته وهو الأسلم.

- اعتنى السلف بأسباب نزول الآيات فبينوها ودوّنها عليهم المتقدمون على ترتيب سور القرآن، بخلاف المتأخرين الذين اعتنوا بها من وجه آخر فدوّنوا الضوابط العلمية لقبولها وقواعدها، وكل وجه له حظ من النفع.

- قضية الأحرف السبعة لا تزال شائكة منذ زمن طويل وحتى يوم الناس هذا، لم يبينها السلف مما أثار عنهم إلا بعض الأمارات على أن الحرف هو اللغة، وهو ما استبعده المتأخرون وبعض المتقدمين، وتعددت الأقوال في معناه، ولكل قول حظ ونصيب من النظر. وقضية الأحرف السبعة مرتبطة بعدة قضايا علوم القرآن، منها قضية جمع القرآن التي لها أثر في حكم اشتغال المصاحف العثمانية عليها، وقضية القراءات في حكم القراءة بها وهي المخالفة للمتواتر.

- اعتنى السلف بمواقيت نزول الآيات الزمانية والمكانية واختلفت اعتباراتهم في ذلك لتعريف القرآن المكي والمدني، واستنبط المتأخرون منها قواعد أغلبية وخصائص لكل من القرآن المكي والمدني، اعتمدها المعاصرون الحاقدون للنيل من الإسلام والقول باختلاف القرآن، والحق أن أسلوب القرآن ومضمونه هو حجة عليهم في نقض زعمهم لا حجة لهم.

- بين النبي ﷺ لأصحابه ﷺ أسماء سور القرآن، ومنها ما تعددت فيها التسمية لإطلاق من النبي ﷺ أو من الصحابة ﷺ لاعتبارات شتى، وتساءل المتأخرون في مصنفاتهم عن ترتيب الصحابة ﷺ للسور باجتهاد منهم أم بتوقيف من النبي ﷺ؛ وذلك لعدم وجود مآثور يقطع الخلاف، والذي له أثر في حكم مخالفة الترتيب. ومبحث السور من المباحث الأصيلية في علوم القرآن التي لا يصلح الاستغناء فيها عن مآثور السلف.

- اعتنى السلف بعد الآيات فرووها مسندة إلى قائلها، وقد وقع فيها اختلاف في عد أي بعض السور، فاهتم بها الخلف وحرروا مواضع الخلاف وأسبابه.

- دَوّن الصحابة ﷺ القرآن عن النبي ﷺ كاملا وجمعه جمعين، لكل جمع أسبابه ومزاياه، ثم تطورت العناية بالقرآن الكريم من رسمه إلى ضبطه ووضع مختلف العلامات بكرهه بادئ الأمر، وكذا اهتم السلف بالقرآن الكريم فوضعوا أحكاما خاصة بالمصحف أثرت عنهم، سار عليها الخلف وانقسمت آراؤهم فيها بين المذاهب الأربعة.

- نقل الصحابة رضي الله عنهم سجود النبي صلى الله عليه وسلم في القرآن، واهتم بها من جاء بعدهم فعلموها في المصاحف ووضعوها أحكاما خاصة بسجود التلاوة، واختلفوا في عددها لاحتمال سجود النبي صلى الله عليه وسلم لها للفرض في الصلاة أم للتلاوة.

- اعتنى الصحابة والتابعون بالقرآن الكريم فهما وتطبيقا، نُقلت آثارهم في ذلك تبين تأديهم في قراءته، استنبط منها الخلف آدابا عامة لقراءته وآداب المعلم والمتعلم، وكذا اختلافهم في مراتب ترتيله بين مسرع ومبطن، وتحسين صوتهم به بين مؤيد ومعارض له.

- استأثر السلف عدم الخوض في مفهوم المتشابه ومسائله وهو الأسلم، عكس الخلف الذين تفرقوا فيه فرقا فأدخلوا فيه أمورا ليست منه كتأويل صفات الله تعالى.

- اختلف مفهوم المتأخرين للنسخ عن مفهوم المتقدمين، فأخرجوا منه التخصيص والتقييد والبراءة ونحو ذلك، تاركين رفع الحكم فقط، أثره عدم عد المنسوخ بمفهومه الواسع عند السلف، فانحصرت الآيات المنسوخة عند المتأخرين قرابة العشرين، كلها محل نظر وتدقيق في القول بنسخها سوى اثنتين أو ثلاثة منها.

- فسر النبي صلى الله عليه وسلم القرآن، اعتمده الصحابة والتابعون وساروا على نهجه، ويُقدّم قولهم على قول من جاء بعدهم؛ لما لهم في ذلك من القرائن الموجبة لذلك، وهو المشهور عند جمهور المفسرين بتقديم تفسير القرآن بالقرآن كما فسره النبي صلى الله عليه وسلم أو السلف رضي الله عنهم، ثم تفسير القرآن بما أثر عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم بما أثر عن الصحابة والتابعين، آخرها تفسير القرآن بالإسرائيليات، وليس كل إسرائيلية صالحة لتفسير القرآن؛ لما قيل في حكم ذلك ما قيل.

ختاما يوصي الباحث الطلبة المقبلين على الدراسات العليا أن يقبلوا على استخراج علوم القرآن من مصادرها الأصيلة كتب الحديث، وعرضها عرضا علميا يستفيد منها المتخصصون وغيرهم؛ فإن بقاءها في بطون كتب علوم القرآن يفوت العديد من اللطائف والمعلومات التي يستعين بها الباحث لفهم مسائل علوم القرآن وأسباب ورود الأقوال المختلفة والترجيح بينها، ومعرفة إن كانت الأقوال متعددة فيجمع بينها أو معارضة لبعضها البعض، ونحو ذلك.

كما أوصي اللجان والهيئات العلمية تنظيم ندوات وملتقيات وطنية ودولية تعنى بتأصيل قضايا علوم القرآن من المتون الحديثية، يسعني المشاركة فيها، والتي عزفت عن هذه المواضيع ونحوها لأسباب مجهولة مع شدة الحاجة إليها.

أوصي بالبحث في الآثار المتعلقة بتفسير القرآن من مصنف عبد الرزاق ومقارنتها بالمرويات التي أوردتها في تفسيره؛ لأنه سبقت الإشارة في مقدمة البحث إلى اختلاف المرويات بين المصنف والتفسير، وذلك يدفع إلى البحث عن نسبة التفسير لعبد الرزاق، وسند مروياته، ومن نقلها عنه، ولماذا اعتمدها في المصنف ولم يعتمدها في التفسير، وغير ذلك من التساؤلات.

وآخر الكلام الصلاة على النبي خير الأنام ﷺ، اللهم صل وسلم على محمد وآله وصحبه أجمعين.

عبد القادر للعطوم الإسلامية

فهارس البحث:

- أولا: فهرس الآيات القرآنية
- ثانيا: فهرس الآثار المرفوعة والموقوفة والمقطوعة
- ثالثا: فهرس الأعلام
- رابعا: فهرس الأشعار
- خامسا: فهرس الألفاظ
- سادسا: فهرس المصادر والمراجع
- سابعا: فهرس الموضوعات

جامعة الأمير
فهارس العلوم الإسلامية

فهرس الآيات القرآنية:

الصفحة	السورة ورقم الآية	طرف الآية
430	البقرة (11-12)	وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض
139	البقرة (21)	يا أيها الناس اعبدوا ربكم
150	البقرة (23-24)	وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فأتوا بسورة من مثله
196	البقرة (25)	وبشر الذين ءامنوا وعملوا الصلحت أن لهم جنت
149	البقرة (79)	فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا
408، 399	البقرة (106)	ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها
196	البقرة (109)	ود كثير من أهل الكتاب لو يردوكم من بعد إيمانكم كفارا
196	البقرة (112)	بلى من أسلم وجهه لله وهو محسن فله أجره عند ربه
122	البقرة (115)	ولله المشرق والمغرب
446	البقرة (120)	ولن ترضى عنك اليهود والنصارى
281	البقرة (121)	الذين ءاتينهم الكتاب يتلونه حق تلاوته
421	البقرة (144)	قد نرى تقلب وجهك في السماء
117	البقرة (166)	إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين

		اتبعوا ورأوا العذاب
416	البقرة (180)	كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف
83	البقرة (181-182)	فمن بدله بعدما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدلونه
385	البقرة (189)	وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى
125	البقرة (195)	ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة
445	البقرة (211)	سل بني إسرائيل كم آتينهم من آية بينة
309	البقرة (216)	مثل الذين ينفقون أموالهم كمثل حبة أنبتت سبع سنابل
83	البقرة (229)	الطلاق مرتان
235	البقرة (229-230)	إلا أن يخافا ألا يقيما حدود الله
432، 235، 84	البقرة (238)	حافظوا على الصلوات
386، 385، 382	آل عمران (7)	هو الذي أنزل عليك الكتاب منه
196	آل عمران (33)	إن الله اصطفى آدم ونوحا
153	آل عمران (64)	قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم
385	آل عمران (102)	اتقوا الله حق تقاته
84، 70	آل عمران (128)	ليس لك من الأمر شيء
84	آل عمران (172)	الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرع

370	آل عمران (181)	ونقول ذوقوا عذاب الحريق
118	آل عمران (198)	لكن الذين اتقوا ربهم لهم جنت
139	النساء (1)	يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة
385، 384	النساء (3)	وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتيمى
401	النساء (8)	وإذا حضر القسمة أولوا القربى واليتيمى والمسكين فارزقوهم منه
85	النساء (23)	حرمت عليكم أمهاتكم
86	النساء (59)	يا أيها الذين ءامنوا أطيعوا الله
379، 79	النساء (82)	أفلا يتدبرون القرآن
86	النساء (101-102)	وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة
88	النساء (128)	وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا فلا جناح عليهما أن يصالحا بينهما صلحا
50	النساء (163-164)	إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده
55	النساء (164)	وكلم الله موسى تكليما
69	النساء (176)	يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة
88	المائدة (6)	يا أيها الذين ءامنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم
90	المائدة (33)	إنما جزاء الذين يحاربون الله

		ورسوله ويسعون في الأرض فسادا
447، 148، 140	المائدة (41)	يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر
91	المائدة (44)	إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور
390	المائدة (64)	وقالت اليهود يد الله مغلولة
140	المائدة (67)	يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك
125	المائدة (94)	وأن احكم بينهم بما أنزل الله
125	المائدة (106)	يا أيها الذين ءامنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم
198	الأنعام (108)	ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم
49	الأنعام (112)	وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا شياطين الإنس والجن
49	الأنعام (121)	وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم فيه
140	الأنعام (128)	يا معشر الجن قد استكثرتم من الإنس
92	الانعام (141)	وهو الذي أنشأ جنات معروشات
141	الأعراف (13)	يا بني ءادم خذو زينتكم عند كل مسجد
140	الأعراف (31)	يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم يقصون عليكم ءاياتي

430	الأعراف (187)	لا يجليها لوقتها إلا هو
198	الأعراف (199)	خذ العفو وأمر بالعرف
92	الأعراف (204)	وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له
284	الأعراف (206)	إن الذين عند ربك لا يستكبرون عن عبادته ويسبحونه
401، 93	الأنفال (1)	يسئلونك عن الأنفال
52، 49	الأنفال (12)	إذ يوحى ربك إلى الملائكة أني معكم فثبتوا الذين ءامنوا
125	الأنفال (16)	ومن يولهم يومئذ دبره إلا متحرفا لقتال أو متحيزا إلى فئة
401، 93	الأنفال (41)	واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه
385	التوبة (5)	فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم
391	التوبة (6)	وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله
94	التوبة (25)	لقد نصركم الله في مواطن كثيرة
385	التوبة (37)	إنما النسي زيادة في الكفر
95	التوبة (58)	ومنهم من يلمزك في الصدقات
95	التوبة (74)	يخلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر
309	التوبة (80)	استغفر لهم أو لا تستغفر لهم
96	التوبة (113-114)	ما كان للنبي والذين ءامنوا أن يستغفروا للمشركين

97، 70	التوبة (118-119)	لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار
150	يونس (38)	أم يقولون افتراه قل فاتوا بسورة مثله
196	يونس (89)	فلولا كانت قرية ءامنت فنفعها إيمانها إلا قوم يونس
445	يونس (94)	فإن كنت في شك مما أنزلنا إليك فاسأل الذين يقرءون الكتاب
381، 379	هود (1)	كتب أحكمت ءآيته
150	هود (13-14)	أم يقولون افتراه قل فاتوا بعشر سور مثله مفتريات
98	هود (114)	وأقم الصلاة طربي النهار وزلفا من اليل
280	يوسف (100)	ورفع أبويه على العرش
197	الرعد (13)	ويسبح الرعد بحمده
284	الرعد (15)	ولله يسجد من في السموات والأرض طوعا وكرها
408	الرعد (39)	يمحو الله ما يشاء ويثبت
431	إبراهيم (4)	وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبين لهم
152	إبراهيم (28)	ألم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفرا
198	الحجر (85)	وما خلقنا السموات والأرض وما بينهما إلا بالحق

167	الحجر (87)	ولقد آتيناك سبعا من المثاني
ب، 430، 431	النحل (44)	وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس
284	النحل (49-50)	ولله يسجد ما في السموات وما في الأرض
49	النحل (68)	وأوحى ربك إلى النحل أن اتخذ من الجبال بيوتا
408	النحل (101)	وإذا بدلنا آية مكان آية والله أعلم بما ينزل قالوا إنما أنت مفتر
62	النحل (102)	قل نزله روح القدس من ربك بالحق
77	النحل (103-105)	ولقد نعلم أنهم يقولون إنما يعلمه بشر
197	الإسراء (1)	سبحن الذي أسرى بعبده ليلا
400	الإسراء (18)	من كان يريد العاجلة عجلنا له
432	الإسراء (78)	أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل وقرآن الفجر
150، 77	الإسراء (88)	قل لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله
445	الإسراء (101)	ولقد آتينا موسى تسع آيات
358	الإسراء (106)	وقرآنا فرقته لتقرأه على الناس على مكث
284	الإسراء (107-109)	قل ءامنوا به أو لا تؤمنوا
384	الكهف (1-2)	الحمد لله الذي أنزل على عبده

الكتاب		
إنا مكننا له في الأرض	الكهف (84-85)	116
أفحسب الذين كفروا أن يتخذوا عبادي من دوني أولياء	الكهف (102)	118
فخرج على قومه من المحراب فأوحى إليهم أن سبحوا	مريم (11)	49
أولئك الذين أنعم الله عليهم من النبيين من ذرية آдам	مريم (58)	284
فإما يأتينكم مني هدى	طه (123-124)	ب
لقد أنزلنا إليكم كتابا فيه ذكركم	الأنبياء (10)	أ
ومن الناس من يعبد الله على حرف	الحج (11)	308
من كان يظن أن لن ينصره الله في الدنيا والآخرة فليمدد بسبب	الحج (15)	116
ألم تر أن الله يسجد له من في السموات ومن في الأرض	الحج (18)	284، 280
أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا	الحج (39)	68
يا أيها الذين ءامنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم	الحج (77)	288، 140
الذين هم في صلاتهم خاشعون	المؤمنون (1-2)	99
حتى إذا أخذنا مترفيهم بالعذاب	المؤمنون (46)	151
حتى إذا فتحنا عليهم بابا ذا عذاب شديد	المؤمنون (77)	151
قل لمن الأرض ومن فيها	المؤمنون (84-91)	148

151	المؤمنون (87)	وهو الذي أنشأ لكم السمع والأبصار والأفئدة
99	النور (6-9)	والذين يرمون أزواجهم ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم
100، 84، 69	النور (11-20)	إن الذين جاؤوا بالإفك عصبة منكم
400	النور (27)	يا أيها الذين ءامنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا
197	الفرقان (1)	تبارك الذي نزل الفرقان
102	الفرقان (27-29)	ويوم يعض الظالم على يديه
358	الفرقان (32)	وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة
427	الفرقان (33)	ولا يأتونك بمثل إلا جئتك بالحق
284	الفرقان (60)	وإذا قيل لهم اسجدوا للرحمن
103	الفرقان (68)	والذين لا يدعون مع الله إلها ءاخر
77، 62	الشعراء (192-193)	وإنه لتنزيل رب العلمين
197	الشعراء (224)	والشعراء يتبعهم الغاوون
285، 284	النمل (25)	ألا يسجدوا لله الذي يخرج الخبء في السموات والأرض
285	النمل (26)	الله لا إله إلا هو رب العرش العظيم
49	القصص (7)	وأوحينا إلى أم موسى أن أرضعيه
197	العنكبوت (41)	مثل الذين اتخذوا من دون الله

		أولياء كمثل العنكبوت
284	السجدة (15)	إنما يؤمن بآيتنا الذين إذا ذكروا بها خروا سجدا
104	الأحزاب (4)	ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه
104	الأحزاب (5)	أدعوهم لآبائهم هو أفسط عند الله
235	الأحزاب (6)	النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم
196	الأحزاب (21-24)	لقد كان لكم فى رسول الله إسوة حسنة
140	الأحزاب (30)	يا نساء النبى من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين
140	الأحزاب (32)	يا نساء النبى لستن كأحد من النساء إن اتقيتن
105	الأحزاب (40)	ما كان محمد أبأ أحد من رجالكم
196	الأحزاب (41-48)	يا أيها الذين ءامنوا اذكروا الله
أ	سبأ (28)	وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيرا ونذيرا
197	فاطر (1)	الحمد لله فاطر السموات والأرض
105	يس (12)	إننا نحن نحيى الموتى
54	الصف (102)	فلما بلغ معه السعى قال يا بنى إني أرى فى المنام أنى أذبحك
106	الصف (165-166)	وإننا لنحن الصافون

116	ص (10)	أم لهم ملك السموات والأرض وما بينهما فليرتقوا في الأسباب
335	ص (31)	إذ عرض عليه بالعشي الصفنت
287، 286	ص (42)	قال لقد ظلمك بسؤال نعجتك إلى نعاجه
287	ص (43)	فغفرنا له ذلك
381، 167	الزمر (23)	الله نزل أحسن الحديث كتابا
197	غافر (1-2)	غافر الذنب وقابل التوب
117	غافر (36-37)	وقال فرعون يا هامان ابن لي صرحا لعلي أبلغ الأسباب
197	فصلت (3)	كتاب فصلت آياته قرآنا عربيا
285، 284	فصلت (37)	ومن آياته الليل والنهار والشمس والقمر لا تسجدوا للشمس ولا للقمر واسجدوا لله
285	فصلت (38)	فإن استكبروا
198	فصلت (43)	ولا تستوي الحسنة ولا السيئة
384	الشورى (11)	ليس كمثله شيء
400	الشورى (20)	من كان يريد حرث الآخرة نزد له في حرثه
55، 53	الشورى (51)	وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحيا
197	الزخرف (35)	وزخرفا وإن كل ذلك لما متاع الحياة الدنيا
198	الزخرف (89)	فاصفح عنهم وقل سلام

197	الجاثية (28)	وترى كل أمة جاثية
399	الجاثية (29)	هذا كتابنا ينطق بالحق
118	مُجَّد (20)	ويقول الذين ءامنوا لولا نزلت سورة
106	الفتح (20)	وعدكم الله مغامم كثيرة تأخذونها
107	الفتح (24-26)	وهو الذي كف أيديهم عنكم
150	الطور (34)	فليأتوا بحديث مثله
148	الطور (35-43)	أم خلقوا من غير شيء أم هم الخالقون
116	الطور (38)	أم لهم سلم يستمعون فيه
194	النجم (43-44)	وأنه هو أضحك وأبكى
195	النجم (48-54)	وأنه هو أغنى وأقنى
288	النجم (62)	فاسجدوا لله واعبدوا
151	القمر (45)	سيهزم الجمع ويولون الدبر
140	الرحمن (33)	يا معشر الجن والإنس إن استطعتم أن تنفذوا من أقطار السموات والأرض فانفذوا
197	الحديد (25)	لقد أرسلنا رسلنا بالبينات
108	المجادلة (3-4)	والذين يظهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة
418	المجادلة (12)	يا أيها الذين ءامنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة
418	المجادلة (13)	ءآشفقتم أن تقدموا بين يدي

		نجواكم صدقات
109	الحشر (1-3)	سبح لله ما في السموات وما في الأرض
110	الحشر (5)	ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله
119	الحشر (21)	لو أنزلنا هذا القرآن على جبل لرأيته خاشعا متصدعا
111	الممتحنة (10)	يا أيها الذين ءامنوا إذا جاءكم المؤمنت مهاجرات فامتحنوهن
197	الصف (4)	إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفا
224	الجمعة (3)	هو الذي بعث في الأميين رسولا منهم يتلوا عليهم ءاياته
148	الجمعة (5)	مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفارا
111	الجمعة (9)	يا أيها الذين ءامنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع
197	التغابن (9)	يوم يجمعكم ليوم الجمع ذلك يوم التغابن
432، 140	الطلاق (1)	يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن
140	التحريم (1)	يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله

لك		
389	القلم (42)	يوم يكشف عن ساق ويدعون إلى السجود فلا يستطيعون
197	المعارج (1)	سأل سائل بعذاب واقع
357	المزمل (4)	ورتل القرآن ترتيلا
112	المدثر (5-1)	يا أيها المدثر قم فأندر
227	القيمة (16-17)	لا تحرك به لسانك لتعجل به
141	الانفطار (6)	يا أيها الإنسان ما غرك بربك الكريم
195	الانشقاق (5-1)	إذا السماء انشقت
141	الانشقاق (6)	يا أيها الإنسان إنك كادح إلى ربك كدحا فملاقيه
195	الانشقاق (10-13)	وأما من أوتي كتابه وراء ظهره فسوف يدعو ثبورا
195	الانشقاق (19)	لتركبن طبقا عن طبق
288، 281	الانشقاق (20-21)	فما لهم لا يؤمنون
288	الانشقاق (25)	إلا الذين ءامنوا وعملوا الصلحت لهم أجر
128	الأعلى (14)	قد أفلح من تزكى
195	العلق (6-8)	كلا إن الإنسان ليطغى
195	العلق (13-18)	أرأيت إن كذب وتولى
288	العلق (19)	كلا لا تطعه واسجد واقترب
118	القدر (1)	إننا أنزلناه في ليلة القدر
49	الزلزلة (5-1)	إذا زلزلت الأرض زلزالها

197	الماعون (6-7)	الذين هم يراءون ويمنعون الماعون
112	النصر (1-3)	إذا جاء نصر الله والفتح
197	المسد (4-5)	وامراته حمالة الحطب

مكتبة الأمير عبد القادر للعالم الإسلامي

فهارس الآثار المرفوعة والموقوفة والمقطوعة:

الصفحة	طرف متن الأثر
214، 172	آل حم دبياج القرءان
361، 347	أبا هريرة <small>رضي الله عنه</small> يقرأ مجدر السورة
404	أتعرف الناسخ من المنسوخ
348	أتينا سلمان الفارسي <small>رضي الله عنه</small> فقرأ علينا
،122	أجاءكم بذلك ثبت بالصلاة
259	أحب أن لا تمس الدراهم
317	اختلفت أنا ورجل من أصحابي
354	أدبوا النظر في المصحف
297، 279	إذا سمعت السجدة وأنت على غير وضوء
339	إذا قام من مجلسه أن يقول سبحانك اللهم
385	إذا كان ثلاثة في سفر
430، 254، 227	إذا كنا نتعلم العشر من القرءان لا نتجاوزها
342	إذا لم يأخذ بشرط فلا بأس
128	أرأيت قوله قد أفلح من تزكى
360	أرأيت إذا لفظت القرءان
394	أربعوا على أنفسكم
207	أرسل يحيى بن أبي زكريا <small>رضي الله عنه</small> فأمر
350، 334	الاستعاذة واجبة لكل قراءة
392	اشتد غضب الله
324	أعظمو القرءان يعني المصاحف
337، 16	أفضلكم من تعلم القرءان وعلمه

327، 318، 305	أقرأ رجلا شجرة الزقوم
311، 304	أقراني جبريل على حرف
174	أكتبوه بلسان قريش
190، 181، 167	ألا أهب لك ألا أمنحك
446	ألا نحدث عن بني إسرائيل
199	أمر عدي بن أرطاة الحسن أن يصلي بالناس فقراً في الفجر
360، 334	أمر عمر <small>رضي الله عنه</small> بثلاثة قراء يقرؤون
213	أمر النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> أصحابه أن يقرؤوا الم
342، 338	إن أخوف ما أتخوف عليكم أن يقال
347	إننا لنقرأ أجزاءنا من القرآن
251	إننا لنقرأ أو إني لأقرؤه في ثمان
272	إن أول ما تفقدون من دينكم الأمانة
422، 421	أنبئني عن قيام رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small>
153	انطلقت في المدة التي كانت بيننا وبين رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small>
390	إن العبد إذا تصدق بطيب
208	إن القرآن شافع ومشفع
95، 78	إن كان ما يقول محمد حقاً فلنحن شر من الحمير
416	إن الله أعطى لكل ذي حق حقه
392	إن الله ليفرح بتوبة
294	إنما السجدة على من جلس لها
293	إنما السجود على من استمع
391	إنما هما اثنتان الهدى والكلام

262	إنما يشتري ورقه وعمله
404	إنما يفتي أحد ثلاثة
435	إن المرأة إذا طلقت حاملا
191، 174، 166، 162، 157	إن نسيتها في المكتوبة
422	إنها رفعت في قرءان رفع
408، 406	إنها كانت معي سورة
363	إن هذا القرءان قد قرأه صبيان
363، 343، 248، 210، 209	إن هذا القرءان مآدبة
214، 213، 212	إنه لم يقدم إلينا إلا أن
106	إنهم كانوا لا يصفون
167	إني سمعت القراء فوجدتهم متقاربين
250	إني فاتني الليلة جزئي
172، 168	إني قرأت المفصل في ركعة
417	إني كنت نهيتمكم عن زيارة القبور
415	إني لأرى تحريمها من القراءان
250، 248، 220، 173	إني لأقرأ جزئي
435	إني لصاحب المرأة التي أتى بها عمر
463	إني مررت بأخ لي من قريضة
228	إني مررت بمسجد من مساجد بني حنيفة
146، 137	أول امرأة تزوجها رسول الله ﷺ
43، 53، 55، 56، 65، 66، 67، 73، 74، 77، 129،	أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي
91	أول مرجوم رجمه رسول الله ﷺ
58، 53	إيتمر النبي ﷺ وأصحابه

202، 184	أيجزئ عني في كل ركعة
104	أي الذنوب أعظم عند الله
367	أيقراً الجنب شيئاً من القرآن
349، 296	أي مسجد وضع في الأرض أول
258	أيمس الجنب والحائض المصحف
413	أين الله قالت في السماء
172، 164، 157	بات معه فقام النبي ﷺ من الليل
352	بت عند حجر المدري فسمعتة وهو يصلي
83	بلغنا أن الرجل إذا أوصى
445	بلغوا عني ولو آية
444	البيت كان غثاء على الماء
215، 195، 172، 70	بينما أسير مع رسول الله ﷺ أنزل عليه
112، 79، 77، 69	بينما أنا أمشي سمعت صوتاً من السماء
95	بينما رسول الله ﷺ يقسم قسماً
388، 386	تجاجت الجنة والنار
340	تذاكر العلم بعض ليلة
355	تعاهدوا القرآن
432، 425	تفسير القرآن على أربعة وجوه
257، 220	تنتظر أيام أقرائها ثم تغتسل
72	توفي النبي ﷺ وهو ابن ثلاث وستين
428	توفي اليوم رجل صالح
383، 376	ثلاث آيات محكمات
109	ثم كانت غزوة بني النضير

295، 241، 236	جردوا القرءان
112	جمع أهل المدينة قبل أن يقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
250	جمعت القرءان فقرأته في ليلة
347	الحائض والجنب أذكرا الله
349	حث علي بن أبي طالب <small>عليه السلام</small> الناس على السواك
436	حرم من النسب سبع
336	الحسن كان يسجد في الأولى
281	حق تؤدونه أو تطوع
111، 107	خرج رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small> زمن الحديبية
96	خرج رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small> يوما فخرجنا معه
199	خرج عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small> في يوم العيد
348	خرج عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small> من الخلاء فقرأ
،141، 122، 89	خرجنا مع رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small> في بعض أسفاره
282	دخلت بيت المقدس فوجدت فيه رجلا كثير السجود
434، 351، 246	دخلت على الحسن وهو يصلي فذاكرت
88	رافع بن خديج <small>رضي الله عنه</small> كان تحته امرأة
296، 289	رأيت رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small> سجد في النجم
351	رأيت سعيد بن جبير <small>رضي الله عنه</small> وهو يؤمهم
286	رأيت عثمان <small>رضي الله عنه</small> سجد في ص
301	رأيت كأن رجلا يكتب القرءان
350	رب أعوذ بك من همزات

338	رجل قرأ البقرة وآل عمران في ركعة
247	رجل قرأ في صلاته كلها بقرآن
88	الرجل يحطب المرأة
305	الرجل يقرأ القرآن في سبع
213، 199، 194	رجلين فيما مضى كان يلزم أحدهما تبارك
265	رسول الله ﷺ كتب إلى هرقل
368، 354، 335	زينوا أصواتكم بالقرآن
224	سئل ابن عباس رضي الله عنهما رجل من أهل نجران
173	سألت أبي بن كعب رضي الله عنه عن المعوذتين
242، 239، 220	سألت الحسن عن المصحف أينقط
252	سئل عن الرجل يقرأ القرآن في سبع
229	سجد أبو بكر رضي الله عنه حين جاءه فتح
146، 137	سجد النبي ﷺ في المفصل
290، 202، 201	سجدنا مع رسول الله ﷺ في إذا السماء انشقت
287، 194، 193	سجود القرآن عشر
293	السجود واجب قال لا
89	سقط عقد لعائشة رضي الله عنها
432	سل عليا رضي الله عنه عن الصلاة الوسطى
84، 70	سمع النبي ﷺ قام في صلاة الفجر
344، 208	سيقرأ القرآن ثلاثة
428	الشؤم في ثلاثة
106	شكت بنو سلمة إلى رسول الله ﷺ بعد منازلهم
443	شهدت رسول الله ﷺ حين أتى يهوديين
180، 168	صلى بهم العشاء فقرأ

352، 246	صلى رجل من أصحاب النبي ﷺ مع النبي صلى الله عليه وسلم
151،	صلى رسول الله ﷺ الصبح بمكة
86	صلى النبي ﷺ بأصحابه صلاة الظهر
203، 190، 169	صلى وراء أبي بكر الصديق رضي الله عنه المغرب فقراً
257، 243	صليت خلف أبي بكر رضي الله عنه المغرب
200	صلينا مع ابن عمر رضي الله عنهما العصر
433	طلق امرأته وهي حائض
289، 283، 278	العزائم أربع ألم تنزيل
443	على كم تفرقت بنو إسرائيل
342	عليكم بالعلم قبل أن يقبض
431، 425	عمر رضي الله عنه أمر حفصة رضي الله عنها أن تسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكلالة
170	عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن صل
361	عن معلم يأخذ الأجر
446	فاستلوا أهل الذكر
179	فاضطجعت في عرض الوسادة
412	فاعف عنهم واصفح قال نسختها
412	فإما منا بعد وإما فداء نسختها
449، 411، 426	فإن كنت في شك قال لا أشك
207	فتشهد عمر رضي الله عنه وأبو بكر رضي الله عنهما صامت
438	فجزاء مثل ما قتل من النعم

67	فرضت عليه الصلوات ليلة أسري به
288، 212	فضلت سورة الحج بسجديتين
433	فضل صلاة الجميع
200	فقام النبي ﷺ يصلي من الليل فقامت معه
226، 224، 219	فكان أول إسلام عمر
313	فلم أزل أستزيده ويزيدني
85	فلما دخل رسول الله ﷺ المسجد
68	فلما كثر المسلمون وظهر الإيمان
56، 44	فنادى النبي ﷺ جبريل عذيرك
102، 91، 84، 75، 69، 61، 46	فوالله ما رام رسول الله ﷺ مجلسه
262	في بيع المصاحف ابتعه ولا تبعه
262	في بيع المصاحف اشتراها ولا تبعها
358، 357	في الترتيل قال تليته
323، 305	في حرف ابن مسعود ﷺ فامضوا
326، 323، 306	في حرف ابن مسعود ﷺ فصيام ثلاثة أيام
235	في حرف أبي ﷺ أن الفداء تطليقة
288	في سورة الحج الأولى عزيمة
162	في القنوت أنه كان يقول اللهم اغفر للمؤمنين
323، 306	في قوله إلا أن يأتين بفاحشة مبينة
437	في قوله وكتبنا عليهم فيها
251	في كم يقرأ القرآن
435	في المحرم يصيب الصيد
285	قال لرجل سجد في الأولى إن كنتم
98	قبل رجل امرأة

261	قدم رجل بمصاحف يبيعها
90	قدم على النبي ﷺ رجال من بني فزارة
363، 208	القرءان يأتي يوم القيامة
368	القراءة على الغناء
198	قرأت ذات ليلة حم عسق
327، 235، 220، 181	قرأت في مصحف عائشة ؓ حافظوا على الصلوات
355، 292، 278	قرأ على المنبر سورة النحل
126، 124	قرأ عمر ؓ إنما الصدقات
191	قرأ في الركعة الأولى في الكسوف
198	قرأ في الصباح بإنا فتحنا
286	قرأ في ص على المنبر
346، 177	قرأ في صلاة الفجر بالكهف
359، 352	قلت لابن عباس ؓ إني رجل في كلامي
87	قوله إن خفتكم أن يفتنكم
452	قوله وكتبنا عليهم فيها
348	كان ابن عمر ؓ لا يقرأ القرآن
300	كان ابن عمر ؓ يصيح عليهم
199	كان أبو هريرة ؓ يصلي بنا الجمعة
166،	كان إذا زالت الشمس قام فرقع
300، 299، 279	كانا إذا قرأ بالسجدة يكبران
43، 56، 58، 61، 65، 180، 197، 213،	كان إذا نزل على النبي ﷺ الوحي

341	كان أصحاب محمد ﷺ يشددون في بيع المصاحف
200	كان أنس رضي الله عنه يصلي بنا الظهر
229	كان شعار أصحاب النبي ﷺ يوم مسيلمة
419، 83	كان الرجل في الجاهلية يطلق
71	كان رسول الله ﷺ ليس بالطويل
122	كان رسول الله ﷺ يصلي على راحلته
302، 299، 296	كان رسول الله ﷺ يقرأ علينا القرآن
201	كان رسول الله ﷺ يقرأ في يوم الجمعة في العيدين
109	كان طلاق أهل الجاهلية
366	كان عمر بن عبد العزيز حسن الصوت
437	كان في بني إسرائيل القصاص
410	كان فيما أنزل من الوحي لو كان لابن آدم
340، 178	كان لا يأمر بنبيه بتعليم القرآن
193	كان لا يدع أن يقرأ في العشاء
414، 397	كان للمتوفى عنها النفقة
340	كان مجلس عمر رضي الله عنه معتصا من القراءة
89	كان مع النبي ﷺ في سفر
99	كان النبي ﷺ يرفع رأسه إلى السماء
193،	كان النبي ﷺ يقرأ يوم الجمعة
174، 165	كانوا لا يعلمون انقضاء السورة
210، 93، 84	كانوا يتكلمون في الصلاة
243، 191	كان يتنفس في الحمد
285	كان يسجد في الآخرة من حم
286	كان يسجد في الأولى

343، 339	كان يقال إن الرجل ليطلب العلم
361	كان يقرأ البقرة في ركعة
323، 310، 304	كان يقرأ فما استمتعتم به منهن
203	كان يقرأ في الثلاث ركعات الأواخر
201	كان يقرأ في ركعتي الاستسقاء
198، 180، 168	كان يقرأ في سورة الفجر
172، 169	كان يقرأ في الفجر بعشر
344، 252	كان يقرأ القرآن في ركعة
200، 198	كان يقرأ يوم الجمعة في الفجر
437	كان يقرؤها وعلى الذين يطوقونه
448	كان يقول بالكوفة رجل يطلب كتب
249	كان يكره أن يجعل في المصحف الطيب
241	كان يكره أن يشكل المصحف
249	كان يكره التعشير في المصحف
248، 241	كان يكره في المصحف النقط
355	كان ينفث بالقرءان
185، 219، 227، 230، 232، 397،	كأين تقرؤون سورة الأحزاب
409، 408، 406	
126، 124	كتب إليه رجل قذف ابنه
172، 169، 158	كتب عمر <small>رضي الله عنه</small> إلى أبي موسى الأشعري <small>رضي الله عنه</small> أن اقرأ
271	كره أن يرهن المصحف
258	كرهوا أن يمس المصحف وهو على غير وضوء
166	كسفت الشمس والمغيرة بن شعبة على الكوفة
437، 434، 425	كل شيء في القرآن أو

187	كل شيء في القرآن يا أيها الناس
71	كم أقام النبي ﷺ في مكة
415	كنا في غزوة فجاء رسول الله ﷺ
87، 121، 137، 141،	كنا مع رسول الله ﷺ بعسفان
142، 129	كنا مع رسول الله ﷺ في غار
258	كنت أمسك على سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه المصحف
121	كنت عند رسول الله ﷺ فنزلت
202	كنت مع عمر رضي الله عنه بين مكة والمدينة فصلى بنا الفجر
433	كيف ترى في رجل طلق امرأته
447، 209	كيف تسألون أهل الكتاب
103	لا أرضى عنك حتى تأتي مجدا فتتفل
393	لا أملك إلا جارية سوداء
259	لا بأس أن يأخذ المصحف غير المتوضئ
450، 449	لا تسألوا أهل الكتاب
450	لا تصدقوهم ولا تكذبوهم
252	لا تقرؤوا القرآن في أقل من ثلاث
382	الله حكم قسط تبارك اسمه
338	لا يزال الناس صالحين متماسكين
266	لا يستحلف أحد بالمصحف
266	لا يستحلف بالمصحف
259	لا يمس الدراهم التي فيها
346، 257	لا يمس القرآن إلا على طهر

258	لا يمس المصحف مفضيا إليه
417	لعن زوارات القبور
410	لعن الله السارق
343، 78	لقد أتى علي زمان ونحن نرى أن أحدا
368، 365، 334	لقد أوتي هذا مزمارا
214، 213، 202، 194	لكل شيء قلبا
438، 425	للمريض المجذور وشبهه رخصة
385	لما أتى برؤوس الأزارقة
381، 376	لما اعتزلت الحروراء
106	لما انصرف رسول الله ﷺ حتى أتى المدينة
344، 250	لما بعث النبي ﷺ معاذ بن جبل وأبا موسى رضي الله عنهما
97، 70	لم أتخلف عن النبي ﷺ في غزوة غزاها حتى كانت غزوة تبوك تخلفت
361	لم أر رسول الله ﷺ يصلي قاعدا
197، 112، 94	لما كانت المدة التي بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين قريش
433	لما كان يوم الأحزاب صلينا العصر
234، 232، 231، 219	لما كتبنا المصاحف فقدت آية
122، 99	لما نزلت الذين يرمون أزواجهم
274	لما نسخنا الصحف في المصاحف
84	لم يكن للطلاق في الجاهلية
203	لو قيل لأحدكم لو غدوت

318، 305	ليس الخطأ أن تقرأ بعض القرآن في بعض
،299	ليس في السجود تسليم
290، 283، 278	ليس في المفصل سجدة
273	لينزعن هذا القرآن من بين أظهركم
340	ما اجتمع قوم قط فيقوموا
195	مات رجل فجاءته ملائكة العذاب
294	ما تنظر أنت قرأتها
361	ما حفظت سورة يوسف وسورة الحج إلا
386، 383، 376	ما فرق من هؤلاء يجدون
58، 45	ما قضى به النبي ﷺ من عقل أو صدقة
110	ما قطعتم من لينة
192، 169، 165	مالك تقرأ في المغرب بقصار المفصل
282	ما من عبد يسجد لله سجدة إلا رفعه
52، 43	ما من مولود إلا بعث الله ملكا
223، 214	المؤمنين في عهد رسول الله ﷺ كانوا لا يعلمون
450	المحرم يصيب الصيد
447، 149	مر برجل يقرأ كتابا
185، 181، 177، 165، 158	مر بالنبي ﷺ ليلة وهو يصلي
339	مرحبا بوصية رسول الله ﷺ
310، 304	مررت بهشام بن حكيم بن حزام ﷺ يقرأ سورة الفرقان
356	مر النبي ﷺ بأبي بكر ﷺ وهو يصلي
123	المسلمين كانوا يتكلمون

320، 305، 137، 72	مكث النبي ﷺ بمكة خمس عشرة سنة
370	من أحسن الناس قراءة
353	من استمع آية من كتاب الله
247	من حلف بسورة من القرآن
194، 187	من شاء لأعنته أن هذه الآية
124، 93	من قتل قتيلًا فله
187	من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة
212	من قرأ عشر آيات من أول الكهف
345، 247، 209	من قرأ في ليلة بمائة آية
252	من قرأ القرآن في أقل من ثلاث
364، 208	من قرأ القرآن فله بكل آية عشر
362	من قرأ القرآن في شهر
345، 250	من نام عن حزيه
298	من يطع الله ورسوله فقد رشد
294، 290	النجم أفيها سجدة
199	نزلت سورة النساء القصوى
142	نزلت قل الله يفتيكم في الكلالة
91	نزلت هذه الآية في المحارب
409	نزل القرآن بعشر رضعات
142، 137، 72	نزل الوحي على النبي ﷺ وهو ابن أربعين
414، 397	نسخت هذه الآية فاحكم بينهم
419، 398	نسخ رمضان كل صوم
411، 397	نسخ قوله وعلى الذين يطيقونه
415	نسخها الطلاق والعدة

211	نعم كنز الصعلوك
90	نفرا من عكل وعرينة
264	نهي رسول الله ﷺ أن يسافر بالقرءان
192	هل بلغك من قول يقال في الركوع
465	هل تتكلم هذه الجنازة
350	هل تدري كيف كان ابن عمر رضي الله عنهما يستعيد
427	هل للمشركين أن يتخذوا الكنائس
231	هم عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن يكتب في المصحف
92	وأتوا حقه يوم حصاده قال
446، 441، 425	واسأل من أرسلنا من قبلك أكانت رسلهم
86	والاعتداء الذي ذكر الله أن الرجل
57، 45	والذي نفس كعب بيده ما خلق الله على ظهر الأرض بيتا أفضل من
448	والذي نفسي بيده لو أتاكم يوسف
429	والذي نفسي بيده ما منه آية
235	وجد عمر بن الخطاب رضي الله عنه مصحفا
128، 105، 104، 85	وحلائل أبنائكم الرجل
261	وددت أني قد رأيت في الذين يتناعون المصاحف
358، 357	ورتلناه ترتيلا قال
أ	وقد تركت فيكم ما لن تضلوا
351، 334	وكان أبو بكر رضي الله عنه رجلا بكاء لا يملك
104	وكان قد تبنى سلما
71	وكل ميكائيل برسول الله ﷺ وهو ابن أربعين

210، 189، 184	ولقد آتيناك سبعا من المثاني أم القرءان
419	ولكل جعلنا موالى قال هم
،179، 149، 147	وما نزلت سورة البقرة إلا وأنا عنده
148، 94، 90	وهو يحدث عن فترة الوحي
353، 268، 220، 177	يا أيها الناس تعلموا القرءان
292	يا أيها الناس إنما نمر بالسجدة
124، 100	يا رسول الله أرايت رجلا وجد مع امرأته
126، 98	يا رسول الله إني أخذت امرأة
448	يا رسول الله إني مررت بأخ لي من قريضة
366	يا طاعون خذني الليل
450	يا محمد هل تتكلم الجنابة
297	يتوضأ ويسجد
350	يجزئ عنك التعوذ
350	يجزئك التعوذ في أول الشيء
392	يضحك الله لرجلين
291، 289، 287، 283، 278	يعدان كم في القرءان من سجدة
201	يقرأ في الركعتين الأوليين من صلاة العصر
266	يكره أن يحلف إنسان بعثق
392	ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة

فهرس الأعلام:

العلم	الصفحة
ابن الأثير	308
ابن الأعرابي	48
ابن الأنباري	405
ابن تيمية	64
ابن الجزري	243
ابن الحاجب	410
ابن حبان	311
ابن حجر	328
ابن حزم	283
ابن خير الإشبيلي	34
ابن سعدان النحوي	312
ابن عبد البر	264
ابن العربي	391
ابن فارس	399
ابن فطيس	114
ابن القيم	322
ابن منظور	48
أبو الأسود الدؤلي	240
أبو بكر جابر الجزائري	381
أبو الحسن الأشعري	387
أبو حنيفة النعمان	265

404	أبو داود السجستاني
315	أبو عبيد القاسم بن سلام
308	أبو علي الفارسي
144	أبو القاسم النيسابوري
47	الأزهري
45	إسحاق الدبري
378	الأصمعي
35	الألباني
223	امرؤ القيس
330	الباقلاني
264	البخاري
390	البعوي
68	البيهقي
222	ثعلب
379	الجوهري
33	حاجي خليفة
436	الحاكم النيسابوري
401	الحسن البصري
313	الخليل الفراهيدي
308	الداني
160	الراغب الأصفهاني
63	الرافعي
30	الرامهرمزي

47	الزجاج
175	الزركشي
35	الزيلعي
401	السدي
389	السعدي
401	سعيد بن المسيب
59	السيوطي
261	الشافعي
249	شيخي زاده
381	الطاهر بن عاشور
55	الطبري
401	عكرمة
403	علم الدين السخاوي
114	علي بن المديني
222	الفراء
308	الفيروز آبادي
313	القاضي عياض
378	لييد
379	الليث
325	مالك بن أنس
73	مُحَمَّد بن عبد الوهاب
114	ميمون ربيع بن مهران
405	النجاس

241	نصر بن عاصم الليثي
115	الواحدي
143	يحيى بن سلام البصري
241	يحيى بن يعمر القيسي

الأستاذ الدكتور
عبد القادر القادر
للعلوم الإسلامية

فهرس الأشعار:

الصفحة	قائله	البيت الشعري
223	امرؤ القيس	أت حجاج بعدي عليها فأصبحت كخط زبور في مصاحف رهبان
378	ليبد	أحكم الجمثي عن عورتها كل حرباء إذا أكره صل
160	نابغة بني ذبيان	ألم تر أن الله أعطاك سورة تري كل ملك دونها يتذبذب
237	الشاطبي	وسار في نسخ منها مع المدني كوف وشام وبصر تملأ البصر وقيل مكة والبحرين مع اليمن ضاعت بها نسخ في نشرها قطرا
238	الخرّاز	ووضع الناس عليه كتبا كل يبين عنه كيف كتبا أجلها فاعلم كتاب المقنع فقد أتى فيه بنص مقنع

فهرس الألفاظ:

اللفظ	الصفحة
الاستشراق	76
الإلهام	54
تحليل الصوت	365
الترجيع	365
الترعيد	365
الترنم	365
التفسير	أ
التغني	365
التلحين	365
الحداثة	76
المبشرات	54
المقامات	366

فهرس المصادر والمراجع:

أولاً: القراءان الكرم برؤاية حفص عن عاصم

ثانياً: الكتب المطبوعة

- أبحاث في علوم القراءان، غانم قدوري الحمد، ط1، دار عمار للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 1426هـ 2006م.
- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، ابن حجر، تحقيق: مركز خدمة السنة والسيره، بإشراف زهير بن ناصر الناصر، ط1، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (بالمدينة) - ومركز خدمة السنة والسيره النبوية (بالمدينة)، المملكة السعودية، 1415هـ/ 1994م.
- الإتيقان في علوم القراءان، السيوطي، تحقيق: مُجدُّ أبو الفضل إبراهيم، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1394هـ/ 1974م.
- الآثار، أبو يوسف، تحقيق: أبو الوفا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت.
- إثارة الفوائد، العلائي، تحقيق: مرزق بن هياس آل مرزوق الزهراني، ط1، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، 1425هـ/ 2004م.
- الأحرف السبعة للقرآن، أبو عمرو الداني، تحقيق: عبد المهيمن طحان، ط1، الناشر: مكتبة المنارة، مكة المكرمة، 1408هـ.
- الأحرف القراءانية السبعة، عبد الرحمن بن إبراهيم المطرودي، ط1، دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1411هـ/ 1991م.
- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ابن حبان البستي، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، بالتعليقات الحسان للألباني، ط1، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، 1408هـ/ 1988م.
- الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم، تحقيق: أحمد مُجدُّ شاكر، وقدم له: إحسان عباس، الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت.
- أحكام قراءة القراءان، محمود خليل الحصري، طبع المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة.

- أحكام القرآن، ابن العربي المالكي، خرج أحاديثه وعلّق عليه: مُجَدِّد عبد القادر عطا، ط3، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1424هـ / 2003م.
- أحكام القرآن، الجصاص الحنفي، تحقيق: مُجَدِّد صادق القمحاوي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1405هـ.
- آراء المستشرقين حول القرآن الكريم وتفسيره دراسة ونقد، عمر إبراهيم رضوان، ط1، الناشر: دار طيبة، الرياض المملكة العربية السعودية.
- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، مُجَدِّد الشوكاني، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، - كفر بطنا-، قدم له: الشيخ خليل الميس وولي الدين صالح فرفور، ط1، الناشر: دار الكتاب العربي، 1419هـ / 1999م.
- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، ناصر الدين الألباني، إشراف: زهير الشاويش، ط2، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، 1405هـ / 1985م.
- أساس البلاغة، الزمخشري، تحقيق: مُجَدِّد باسل عيون السود، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1419هـ / 1998م.
- أسباب نزول القرآن، الواحدي، تحقيق: عصام بن عبد المحين الحميدان، ط2، الناشر دار الإصلاح، الدمام المملكة العربية السعودية، 1412هـ / 1992م.
- أسباب نزول القرآن، الواحدي، تحقيق: كمال بسيوني زغلول، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1411هـ.
- الاستذكار، ابن عبد البر، تحقيق: سالم مُجَدِّد عطا و مُجَدِّد علي معوض، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1421هـ / 2000م.
- الاستشراق والمستشرقون ما لهم وما عليهم، مصطفى السباعي، ط2، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت لبنان، 1397هـ.
- الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، أبو العباس أحمد بن خالد الناصري، تحقيق: جعفر الناصري و مُجَدِّد الناصري، دار الكتاب، الدار البيضاء المغرب.

- أسرار التكرار في القرآن، الكرمانلي، تحقيق: عبد القادر أحمد عطا، مراجعة وتعليق: أحمد عبد التواب عوض، الناشر: دار الفضيلة.
- أسماء القرآن الكريم وأسماء سوره وآياته، آدم بمبا، ط1، مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث، دبي الإمارات المتحدة، 1430هـ/ 2009م.
- أسنى المطالب في شرح روض الطالب، زكريا الأنصاري، الناشر: دار الكتاب الإسلامي.
- الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ.
- إصلاح المنطق، ابن السكيت، تحقيق: أحمد محمد شاكر ومحمد عبد السلام هارون، دار المعارف، مصر.
- أصول التخريج ودراسة الأسانيد، محمود الطحان، ط4، مكتبة السروات للنشر والتوزيع، 1402هـ/ 1982م.
- الأصول الثلاثة وأدلتها، محمد بن عبد الوهاب، ط1، دار الإمام مالك، الجزائر، 1426هـ/ 2005م.
- أصول السرخسي، ط1، الناشر: دار الكتاب العلمية، بيروت لبنان، 1414هـ- / 1993م.
- أصول الضبط وكيفيته على جهة الاختصار، أبو داود سليمان بن نجاح، تحقيق: أحمد شرشال، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة المملكة العربية السعودية، 1427هـ.
- أصول في التفسير، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، أشرف على تحقيقه: قسم التحقيق بالمكتبة الإسلامية، ط1، الناشر: المكتبة الإسلامية المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، 1422هـ/ 2001م.
- أصول في التفسير، ابن عثيمين، حققه قسم التحقيق بالمكتبة الإسلامية، ط1، عين الشمس الشرقية المملكة العربية السعودية، 1422هـ/ 2001م.
- الأصول من علم الأصول، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، ط4، الناشر: دار ابن الجوزي، 1430هـ/ 2009م.
- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن المختار الشنقيطي، دط، الناشر: دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع، بيروت لبنان، 1415هـ/ 1995م.
- إعراب القرآن، أبو جعفر النَّحَّاس، وضع حواشيه وعلق عليه: عبد المنعم خليل إبراهيم، ط1، الناشر: منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1421هـ.

- الأعلام، الزركلي، ط15، الناشر: دار العلم للملايين، 2002م.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن قيم الجوزية، تحقيق: مُجَّد عبد السلام إبراهيم، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1411هـ/ 1991م.
- الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ، السخاوي، تحقيق: فراستنتز روزنتال، ترجم التعليقات والمقدمة وأشرف على نشر النص: صالح أحمد العلي، مطبعة العاني، بغداد العراق، 1382هـ/ 1963م.
- إغاثة اللفهان من مصادب الشيطان، ابن قيم الجوزية، تحقيق: مُجَّد حامد الفقي، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- أفضية رسول الله ﷺ، ابن الطلاع، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت لبنان، عام النشر: 1426هـ.
- الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، الخطيب الشربيني الشافعي، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، الناشر: دار الفكر، بيروت.
- الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، موسى الحجاوي شرف الدين أبو النجاء، تحقيق: عبد اللطيف مُجَّد موسى السبكي، الناشر: دار المعرفة، بيروت لبنان.
- إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، علاء الدين مغلطاي بن قليج بن عبد الله، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن مُجَّد وأبو مُجَّد أسامة بن إبراهيم، ط1، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، 1422هـ/ 2001م.
- الأم، مُجَّد بن إدريس الشافعي، تحقيق: مُجَّد زهري النجار، الناشر: دار المعرفة، بيروت لبنان، 1410هـ/ 1990م.
- الأم، الشافعي، الناشر: دار المعرفة، بيروت، 1410هـ/ 1990م.
- أمالي ابن الحاجب، دراسة وتحقيق: فخر صالح سليمان قدارة، الناشر: دار عمار - الأردن، دار الجيل بيروت، عام النشر: 1409هـ/ 1989م.
- الأموال، ابن زنجويه، تحقيق: شاعر ذيب فياض ط1، الناشر: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية، 1406هـ/ 1986م.
- إنباء الرواة على أنباء النحاة، علي بن يوسف القفطي، دار الكتب المصرية، القاهرة مصر، 1374هـ/ 1955م.

- الانتصار للقرءان، أبو بكر الباقلاني، تحقيق: مُجَدِّ عصام القضاة، ط1، الناشر: دار الفتح عمان الأردن، دار ابن حزم بيروت لبنان، 1422هـ / 2001م.
- الأنساب، السمعاني، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، ط1، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، 1382هـ / 1962م.
- الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف، ولي الله شاه الدهلوي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط2، الناشر: دار النفائس - بيروت لبنان، 1404هـ.
- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علاء الدين المرادوي الحنبلي، ط2، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، أبو بكر مُجَدِّ بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، تحقيق: أبو حماد صغير أحمد بن مُجَدِّ حنيف، ط1، الناشر: دار طيبة، الرياض السعودية، 1405هـ / 1985م.
- أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، أبو بكر الجزائري، ط5، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، 1424هـ / 2003م.
- الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، مكّي بن أبي طالب القيسي، تحقيق: أحمد حسن فرحات، ط1، دار المنارة، جدة، المملكة العربية السعودية، 1406هـ.
- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ابن نجيم المصري، ط2، الناشر: دار الكتاب الإسلامي.
- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين ابن نجيم الحنفي، الناشر: دار المعرفة، بيروت لبنان.
- بحر العلوم، أبو الليث نصر السرمقندي، تحقيق: محمود مطرجي، الناشر: دار الفكر، بيروت لبنان.
- البحر المحيط في أصول الفقه، بدر الدين الزركشي، ط1، الناشر: دار الكتبي، 1414هـ / 1994م.
- البحر المحيط في التفسير، أبو حيان الأندلسي، تحقيق: صدقي مُجَدِّ جميل، الناشر: دار الفكر، بيروت لبنان، 1420هـ.
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الكاساني، ط2، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1406هـ / 1986م.
- بداية المجتهد و نهاية المقتصد، مُجَدِّ بن رشد، ط4، الناشر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، 1395هـ / 1975م.

- البداية والنهاية، ابن كثير، تحقيق: علي شيري، ط1، الناشر: دار إحياء التراث العربي، 1408هـ/ 1988م.
- البداية والنهاية، ابن كثير، الناشر: دار الفكر، سوريا، عام النشر: 1407هـ/ 1986م.
- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، الشوكاني، الناشر: دار المعرفة - بيروت لبنان.
- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، ابن الملحن، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، ط1، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض-السعودية، 1425هـ/ 2004م.
- بدع القراء القديمة والمعاصرة، بكر بن عبد الله أبو زيد، ط1، دار الفاروق، الطائف المملكة العربية السعودية، 1410هـ/ 1990م.
- البرهان في علوم القرآن، الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط1، الناشر: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، 1376هـ/ 1957م.
- بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، الفيروز آبادي، تحقيق: محمد علي النجار، الناشر: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي -، القاهرة مصر، 1416هـ/ 1996م.
- بغية الملتبس في تاريخ رجال الاندلس، أبو جعفر الضبي، الناشر: دار الكاتب العربي - القاهرة، عام النشر: 1967م.
- بلوغ المرام من أدلة الأحكام، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، ط1، الناشر: دار القبس للنشر والتوزيع، الرياض المملكة العربية السعودية، 1435هـ/ 2014م.
- بيان خطأ من أخطأ عن الشافعي، البيهقي، تحقيق: الشريف نايف الدعيس، ط1، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، 1402هـ.
- البيان في عد آي القرآن، الداني، تحقيق: غانم قدوري الحمد، ط1، الناشر: مركز المخطوطات والتراث، الكويت، 1414هـ/ 1994م.
- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، محمد بن أحمد بن رشد، تحقيق: محمد حجي وآخرون، ط2، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت لبنان، 1408هـ/ 1988م.

- بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، ابن القطان، تحقيق: الحسين آيت سعيد، ط1، الناشر: دار طبية، الرياض السعودية، 1418هـ/ 1997م.
- تأويل مشكل القرآن، ابن قتيبة، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت.
- تاج العروس من جواهر القاموس، مرتضى الزبيدي، تحقيق مجموعة من المحققين، الناشر دار الهداية.
- التاج والإكليل لمختصر خليل، أبو عبد الله المواق المالكي، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1416هـ/ 1994م.
- تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، تحقيق: أحمد مُجَدُّ نور سيف، ط1، الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة، المملكة السعودية، 1399هـ/ 1979م.
- تاريخ الإسلام، الذهبي، تحقيق: بشار عؤاد معروف، ط1، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت لبنان، 2003 م.
- تاريخ الخلفاء، السيوطي، تحقيق: حمدي الدمرداش، ط1، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، 1425هـ/ 2004م.
- تاريخ دمشق، ابن عساكر، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1415هـ/ 1995م.
- تاريخ الرسل والملوك، الطبري، ط2، الناشر: دار التراث - بيروت لبنان، 1387هـ.
- تاريخ الشعوب الإسلامية، بروكلمان، ترجمة: نبيه فارس ومنير البعلبكي، ط7، الناشر: دار العلم للملايين، بيروت لبنان، 1977م.
- التاريخ الكبير، ابن أبي خثيمة، تحقيق: صلاح بن فتحى هلال، ط1، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة مصر، 1427هـ/ 2006م.
- التاريخ الكبير، البخاري، راقبه مُجَدُّ عبد المعيد خان، طبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن.
- تاريخ المذاهب الدينية في بلاد اليمن، أيمن فؤاد السيد، ط1، الناشر: الدار المصرية اللبنانية، 1408هـ/ 1988م.

- التبيان في آداب حملة القرآن، النووي، حققه وعلق عليه: مُجَدِّد الحجار، ط3 مزبدة ومنقحة، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، 1414هـ / 1994م.
- تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي، فخر الدين الزيلعي الحنفي، ط1، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية بولاق، القاهرة، 1313هـ.
- التجريد لنفع العبيد، سليمان البجيرمي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة مصر، 1345هـ.
- التحرير في المعجم الكبير، السمعاني، تحقيق: منيرة ناجي سالم، ط1، الناشر: رئاسة ديوان الأوقاف - بغداد، 1395هـ / 1975م.
- التحرير في أصول التفسير، مساعد بن سليمان الطيار، ط1، الناشر: مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي، جدة المملكة العربية السعودية، 1435هـ / 2014م.
- تحرير الكلام في مسائل الالتزام، الخطاب الرُّعيني المالكي، تحقيق: عبد السلام مُجَدِّد الشريف، ط1، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت لبنان، 1404هـ / 1984م.
- التحرير والتنوير، المؤلف: مُجَدِّد الطاهر بن عاشور، الناشر: الدار التونسية للنشر، تونس، 1984م.
- تحفة الأريب بما في القرآن من الغريب، أبو حيان الأندلسي، تحقيق: سمير المجذوب، ط1، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت لبنان، 1403هـ / 1983م.
- التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، السخاوي، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1414هـ / 1993م.
- تحفة المحتاج في شرح المنهاج، ابن حجر الهيتمي، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى مُجَدِّد، عام النشر: 1357هـ / 1983م.
- تحفة الملوك مُجَدِّد بن أبي بكر الحنفي، تحقيق: عبد الله نذير أحمد، ط1، الناشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت، 1417هـ.
- تخریج أحاديث الكشاف، الزيلعي، تحقيق: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، ط1، الناشر: دار ابن خزيمة، الرياض السعودية، 1414هـ.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي، حققه: أبو قتيبة نظر مُجَدِّد الفارياي، الناشر: دار طيبة.

- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للسيوطي، تحقيق: عبدالوهاب عبداللطيف، ط2، دار الكتب الحديثة، القاهرة، 1385هـ/1966م.
- التذكار في أفضل الأذكار، القرطبي، تحقيق: مُجَدِّ بشير عيون، ط3، الناشر: مكتبة دار البيان، بيروت، 1407هـ/1987م.
- تذكرة الحفاظ، الذهبي، تحقيق: زكريا عميرات، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 1419هـ/1998م.
- التذكرة في الأحاديث المشتهرة، الزركشي، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت لبنان، 1406هـ/1986م.
- التذكرة في القراءات، طاهر بن عبد المنعم بن غلبون، تحقيق: عبد الفتاح بحيري إبراهيم، ط2، نشر: الزهراء للإعلام العربي، 1411هـ/1991م.
- ترتيب الأمالي الخميسية للشجري، المرشد بالله الشجري الجرجاني، رتبها: القاضي محيي الدين مُجَدِّ بن أحمد القرشي العبشمي، تحقيق: مُجَدِّ حسن مُجَدِّ حسن إسماعيل، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1422هـ/2001م.
- التعريفات الفقهية، مُجَدِّ عميم الإحسان المجددي البركتي، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1424هـ/2003م.
- تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، ابن حجر، تحقيق: عاصم بن عبدالله القريوتي، ط1، الناشر: مكتبة المنار - عمان، 1403هـ/1983م.
- التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان وتمييز سقيمته من صحيحه وشاذه من محفوظه، ابن حبان البُستي، ترتيب: الأمير أبو الحسن علي بن بلبان بن عبد الله وعلاء الدين الفارسي الحنفي، مؤلف التعليقات الحسان: مُجَدِّ ناصر الدين الألباني، ط1، الناشر: دار با وزير للنشر والتوزيع، جدة المملكة العربية السعودية، 1424هـ/2003م.
- تغليق التعليق على صحيح البخاري، ابن حجر، تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى القرقي، ط1، الناشر: المكتب الإسلامي بيروت، ودار عمار عمان - الأردن، 1405هـ.
- تفسير ابن كثير، تحقيق: مُجَدِّ حسين شمس الدين، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1419هـ.

- تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن، مُجَّد الأمين الهرري، تحقيق: هاشم مُجَّد علي بن حسين مهدي، ط1، الناشر: دار طوق النجاة، بيروت لبنان، 1421هـ / 2001م.
- تفسير عبد الرزاق وقفت على طبعين له، الأولى بتحقيق محمود مُجَّد عبده الطبعة الأولى لدار الكتب العلمية بيروت لبنان عام 1418هـ الموافق لـ 1999م. والثانية بتحقيق مصطفى مسلم مُجَّد الطبعة الأولى نشرته مكتبة الرشد الرياض المملكة السعودية عام 1410هـ الموافق لـ 1989م.
- تفسير القرآن، أبو المظفر السمعاني، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، ط1، الناشر: دار الوطن، الرياض السعودية، 1418هـ / 1997م.
- تفسير القرآن العظيم، ابن أبي حاتم، تحقيق: أسعد مُجَّد الطيب، ط3، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، المملكة العربية السعودية، 1419هـ.
- تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، تحقيق سامي بن مُجَّد سلامة، ط2، دار طيبة للنشر والتوزيع، 1420هـ 1999م.
- تفسير القرآن من الجامع لابن وهب، أبو مُجَّد عبد الله بن وهب بن مسلم، ط1، تحقيق: ميكوش موراني، الناشر: دار الغرب الإسلامي، 2003 م.
- تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، 1427هـ / 2006م.
- تفسير مجاهد، تحقيق: مُجَّد عبد السلام أبو النيل، ط1، الناشر: دار الفكر الإسلامي الحديثة، مصر، 1410هـ - 1989م.
- التفسير المظهري، مُجَّد ثناء الله المظهري، تحقيق: غلام نبي التونسي، الناشر المكتبة الرشدية، باكستان، 1412هـ.
- التفسير من سنن سعيد بن منصور (محققاً)، دراسة وتحقيق: سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، ط1، الناشر: دار الصمعي للنشر والتوزيع، 1417هـ / 1997م.
- التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، وهبة بن مصطفى الزحيلي، ط2، الناشر دار الفكر المعاصر، دمشق سوريا، 1418هـ.
- التفسير ورجاله، الفاضل بن عاشور، ط2، مجمع البحوث الإسلامية، مصر، 1417هـ / 1997م.

- التفسير والمفسرون، مُجَّد السيد حسين الذهبي، الناشر: مكتبة وهبة، القاهرة.
- تقريب التهذيب، ابن حجر، تحقيق: مُجَّد عوامة، ط1، الناشر: دار الرشيد - سوريا، 1406هـ/1986م.
- التكملة لكتاب الصلة، ابن الآبار، تحقيق: عبد السلام الهراس، الناشر: دار الفكر للطباعة - لبنان، سنة النشر: 1415هـ/1995م.
- تكملة المعاجم العربية، رينهارت بيتر آن دُوزي، نقله إلى العربية وعلق عليه: مُحَمَّد سَلِيم النَعِيمِي و جمال الحياط، ط1، الناشر: وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية، 2000م.
- تكميل النفع بما لم يثبت به وقف ولا رفع، مُجَّد عمرو عبد اللطيف، ط1، الناشر: مكتب التوعية الإسلامية لإحياء التراث العربي، الجيزة مصر، 1410هـ/1989م.
- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، ابن حجر، تحقيق: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب، ط1، الناشر: مؤسسة قرطبة - مصر، 1416هـ/1995م.
- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، ابن حجر العسقلاني، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1419هـ/1989م.
- التمهيد في علم التجويد، ابن الجزري، تحقيق: علي حسين البواب، ط1، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض المملكة العربية السعودية، 1405هـ/1985م.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي و مُجَّد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، عام النشر: 1387هـ.
- تنبيه الحذاق على بطلان ما شاع بين الأنام من حديث النور المنسوب لمصنف عبد الرزاق، مُجَّد أحمد عبد القادر الشنقيطي المدني، ط2، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المملكة السعودية.
- تنوير الحوالك شرح موطأ مالك، السيوطي، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر، عام النشر: 1389هـ/1969م.
- التهجد وقيام الليل، ابن أبي الدنيا، تحقيق: مصلىح بن جزاء بن فدغوش الحارثي، ط1، الناشر: مكتبة الرشيد، الرياض، 1998م.
- تهذيب التهذيب، ابن حجر، ط1، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، 1326هـ.

- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزني، تحقيق: بشار عواد معروف، ط1، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت لبنان، 1400هـ / 1980م.
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، أبو الحجاج يوسف جمال الدين المزني، تحقيق: بشار عواد معروف، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، 1413هـ / 1992م.
- تهذيب اللغة، الازهري، تحقيق: مُحمَّد عوض مرعب، ط1، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2001م.
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، ط1، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، 1420هـ / 2000م.
- الثقات، ابن حبان، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: مُحمَّد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، ط1، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بجيدر آباد الدكن الهند، 1393هـ / 1973م.
- جامع الأحاديث، السيوطي، تحقيق: علي جمعة، دط، دت.
- جامع الأحاديث الجامع الصغير وزوائده والجامع الكبير المسانيد والمراسيل، السيوطي، جمع وترتيب: عباس أحمد صقر وأحمد عبد الجواد، دار الفكر، بيروت، 1994م / 1414هـ.
- جامع الأصول في أحاديث الرسول، ابن الأثير، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط مع تعليقات أيمن صالح شعبان، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، 1392هـ / 1972م.
- جامع الأصول في أحاديث الرسول، ابن الأثير، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، ط1، الناشر: مكتبة دار البيان، 1392هـ / 1972م.
- جامع الأصول، ابن الأثير، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، ط1، الناشر: مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، 1389هـ / 1969م.
- جامع بيان العلم وفضله، ابن عاصم النمري، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، ط1، الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، 1414هـ / 1994م.
- جامع البيان في تأويل القرآن، مُحمَّد بن جرير الطبري، تحقيق: أحمد مُحمَّد شاكر، ط1، الناشر: مؤسسة الرسالة، 1420هـ / 2000م.

- جامع البيان في القراءات السبع، أبو عمرو الداني، ط1، الناشر: جامعة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، 1428هـ/ 2007م.
- الجامع الصغير وزياداته، الألباني، الناشر المكتب الإسلامي. - حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع، بن قاسم العاصمي الحنبلي، ط1، 1397 هـ.
- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، ابن رجب، تحقيق: مُجَدِّد الأحمدي أبو النور، ط2، الناشر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة2، 1424هـ/ 2004م.
- الجامع في الحديث، ابن وهب، تحقيق: مصطفى حسن حسين مُجَدِّد أبو الخير، ط1، الناشر: دار ابن الجوزي - الرياض المملكة العربية السعودية، 1416هـ/ 1995م.
- الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، تحقيق: هشام سمير البخاري، الناشر: دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1423هـ/ 2003م.
- الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم الرازي، ط1، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بجيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، 1271هـ/ 1952م.
- الجزء المفقود من الجزء الأول من المصنف للحافظ الكبير أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: عيسى بن عبد الله بن مُجَدِّد بن مانع الحميري، تقديم: محمود سعيد ممدوح، ط1، بيروت لبنان، 1425هـ/ 2005م.
- جمال القراء وكمال الإقراء، علم الدين السخاوي، تحقيق: علي حسين البواب، مكتبة التراث، مكة المكرمة، 1408هـ.
- جمع الجوامع أو «الجامع الكبير»، جلال الدين السيوطي، تحقيق: مختار إبراهيم الهائج وعبد الحميد مُجَدِّد ندا وحسن عيسى عبد الظاهر، ط2، الناشر: الأزهر الشريف، القاهرة - جمهورية مصر العربية، 1426هـ/ 2005م.
- جواهر الأفكار ومعادن الأسرار المستخرجة من كلام العزيز الجبار، عبد القادر بن أحمد بدران، تحقيق: زهير الشاويش، ط1، الناشر المكتب الإسلامي، بيروت لبنان، 1420هـ/ 1991م.
- الجوهرة النيرة على مختصر القدوري، أبو بكر الحدادي، ط1، الناشر: المطبعة الخيرية، 1322هـ.
- الجواهر النقي، ابن التركماني، الناشر: دار الفكر، سوريا.

- حاشية ابن القائد على منتهى الإيرادات، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط1، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، 1419هـ/ 1999م.
- حاشية ابن القيم على سنن أبي داود، مُجَّد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، ط2، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1415هـ.
- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، مُجَّد بن عرفة، دار الفكر، بيروت لبنان.
- حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، تحقيق: يوسف الشيخ مُجَّد البقاعي، الناشر: دار الفكر، بيروت، : 1414هـ / 1994م.
- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي (وهو شرح مختصر المزني)، الماوردي، تحقيق: الشيخ علي مُجَّد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1419هـ/ 1999م.
- الحجة للقراء السبعة، أبو علي الفارسي، تحقيق: بدر الدين قهوجي وبشير جويجايي، وراجعته ودققه: عبد العزيز رباح وأحمد يوسف الدقاق، ط2، الناشر: دار المأمون للتراث، دمشق، 1413هـ/ 1993م.
- حجة الله البالغة، الشاه ولي الله الدهلوي، تحقيق: السيد سابق، ط1، الناشر: دار الجيل، بيروت - لبنان، 1426هـ/ 2005م.
- الحدائث والقراءان، سعيد ناشيد، ط1، دار الطليعة، بيروت، 2015م.
- حديث الاحرف السبعة دراسة لإسناده وامتته واختلاف العلماء في معناه وصلته بالقراءات القرآنية، عبد العزيز بن عبد الفتاح القارئ، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1423هـ/ 2002م.
- الحطة في ذكر الصحاح الستة، صديق حسن خان، ط1، الناشر: دار الكتب التعليمية - بيروت لبنان، 1405هـ/ 1985م.
- الحقيقة المحمدية أم الفلسفة الأفلوطينية، عائض بن سعد الدوسري، نشر دار المحدث، 1428هـ.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم الأصبهاني، الناشر: دار السعادة، مصر، 1394هـ/ 1974م.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبي نعيم الأصبهاني، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، طبعة 1409هـ.

- حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء، الشاشي القفال، تحقيق: ياسين أحمد إبراهيم درادكة، ط1، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، 1980م.
- الحماية القانونية لوسائل التقدم العلمي في الإثبات المدني، عباس العبودي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2002م.
- الخصائص الكبرى، السيوطي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1405هـ / 1985م.
- خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، النووي، حققه وخرج أحاديثه: حسين إسماعيل الجمل، ط1، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، 1418هـ / 1997م.
- دحض دعوى المستشرقين أن القرآن من عند النبي ﷺ، سعود بن عبد العزيز الخلف، الناشر: غراس للنشر والتوزيع.
- درء تعارض العقل والنقل، ابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، ط2، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، 1411هـ / 1991م.
- دراسات في علوم القرآن الكريم، فهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي، ط12، الناشر: حقوق الطبع محفوظة للمؤلف، 1424هـ / 2003م.
- دراسات في علوم القرآن، فهد بن سليمان الرومي، ط14، مكتبة الملك فهد الوطنية، المملكة العربية السعودية، 1426هـ 2005م.
- دراسات في علوم القرآن، محمد بكر إسماعيل، ط2، الناشر: دار المنار، 1419هـ / 1999م.
- الدراية في تخريج أحاديث الهداية، ابن حجر العسقلاني، المحقق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، الناشر: دار المعرفة، بيروت.
- درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، علي حيدر خواجه أمين أفندي، تعريب: فهمي الحسيني، ط1، الناشر: دار الجيل، 1411هـ / 1991م.
- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ابن حجر، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، ط2، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية - صيدر اباد/ الهند، 1392هـ / 1972م.
- الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار، علاء الدين الحصكفي الحنفي، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1423هـ / 2002م.

- الدر المنثور في التفسير بالمأثور، السيوطي دار الفكر بيروت.
- دفاع عن الحديث النبوي والسيرة، الألباني، دط، دت.
- دلائل النبوة، أبو بكر البيهقي، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1408هـ / 1988م.
- دلائل النبوة، البيهقي، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1405 هـ.
- دلائل النبوة، أبو نعيم الأصفهاني، تحقيق: محمد رواس قلعه جي وعبد البر عباس، ط2، الناشر: دار النفائس، بيروت، 1406هـ / 1986م.
- دليل الحيران على مورد الظمان، المارغني، تحقيق الشيخ زكريا عميرات، ط1، 1995م.
- ديوان امرئ القيس، امرؤ القيس، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، القاهرة مصر، 1958م.
- ذخيرة الحفاظ، محمد بن طاهر المقدسي، تحقيق: عبد الرحمن الفريوائي، الناشر: دار السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1416هـ / 1996م.
- الرحيق المختوم، المباركفوري، ط1، دار الهلال، بيروت.
- الرد على الجهمية، الدارمي، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، ط2، الناشر: دار ابن الأثير، الكويت، 1416هـ / 1995م.
- رسالتان في تجويد القرآن، علي بن جعفر السعدي، تحقيق: غانم قدوري الحمد، دار عمار، عمان الاردن، 1421هـ / 2000م.
- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، الكتاني، تحقيق: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي، ط6، الناشر: دار البشائر الإسلامية، 1421هـ / 2000م.
- رسم المصحف وضبطه بين التوقيف والاصطلاحات الحديثة، شعبان محمد إسماعيل، ط2، الناشر: دار السلام للطباعة والنشر.
- روضة المستبين في شرح كتاب التلقين، ابن بزيمة، تحقيق: عبد اللطيف زكاغ، ط1، الناشر: دار ابن حزم، 1431هـ / 2010م.
- الروض الداني (المعجم الصغير)، الطبراني، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمير، ط1، الناشر: المكتب الإسلامي، دار عمار، عمان الأردن، 1405هـ / 1985م.

- الروض المربع شرح زاد المستفنع، منصور بن إدريس البهوتى الحنبلى، خرج أحاديثه: عبد القدوس مُجَد نذير، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت.
- زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزية، ط27، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، 1415هـ / 1994م.
- الزاهر في معاني كلمات الناس، أبو بكر الأنباري، تحقيق: حاتم صالح الضامن، ط1، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، 1412هـ / 1992م.
- الزهد والرفائق، ابن المبارك، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت.
- الزيادة والإحسان في علوم القرآن، ابن عقيلة المكي، تحقيق مجموعة من الباحثين (مُجَد صفاء حقي، فهد على العندس، إبراهيم مُجَد المحمود، مصلح عبد الكريم السامدي، خالد عبد الكريم اللاحم)، ط1، مركز البحوث والدراسات جامعة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، 1427هـ / 2006م.
- السابق واللاحق في تباعد ما بين وفاة راويين عن شيخ واحد، الخطيب البغدادي، تحقيق: مُجَد بن مطر الزهراني، ط2، الناشر: دار الصميعي، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1421هـ / 2000م.
- سبل الهدى والرشاد، مُجَد بن يوسف الصالحي، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي مُجَد معوض، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1414هـ / 1993م.
- السراج المنير في ترتيب أحاديث صحيح الجامع الصغير، للحافظ جلال الدين السيوطي، العلامة مُجَد ناصر الدين الألباني، رتبه وعلق عليه: عصام موسى هادي، ط3، الناشر: دار الصديق - توزيع مؤسسة الريان، 1430هـ / 2009م.
- السراج الوهاج على متن المنهاج، مُجَد الزهري الغمراوي الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.
- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني، ط1، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض المملكة العربية السعودية، 1416هـ / 1996م.
- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، الألباني، ط1، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، 1422هـ / 2002م.
- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، الألباني، ط1، الناشر: دار المعارف، الرياض المملكة العربية السعودية، 1412هـ / 1992م.

- سمير الطالبين للضباع، ط1، الناشر: شارع المشهد الحسيني، مصر.
- السنة، المروزي، تحقيق: سالم أحمد السلفي، ط1، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، 1408هـ.
- سنن ابن ماجه، تحقيق: مُجَّد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار الفكر، بيروت.
- سنن أبي داود، تحقيق: مُجَّد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية صيدا، بيروت.
- سنن الترمذي، تحقيق: مُجَّد أحمد شاکر وآخرون، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- سنن الدارقطني، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط وآخرون (حسن عبد المنعم شليبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم)، ط1، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1424هـ / 2004م.
- سنن الدارمي، تحقيق: فواز أحمد زمري وخالد السبع العلمي، ط1، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، 1407هـ.
- سنن سعيد بن منصور، تحقيق: سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، ط1، دار النشر: دار العصيمي، الرياض، 1414هـ.
- السنن المأثورة للشافعي، أبو إبراهيم المزني، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، ط1، الناشر: دار المعرفة، بيروت لبنان، 1406هـ.
- سنن النسائي، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شليبي وأشرف عليه: شعيب الأرنؤوط، ط1، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، 1421هـ / 2001م.
- سير أعلام النبلاء، الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط3، الناشر: مؤسسة الرسالة، 1405هـ / 1985م.
- سير أعلام النبلاء، شمس الدين مُجَّد بن أحمد الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومأمون الصاغرجي، ط2، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، 1402هـ / 1982م.
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد، حققه: محمود الأرنؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرنؤوط، ط1، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، 1406هـ / 1986م.
- شرح ابن ماجه، مغلطاي، تحقيق: كامل عويضة، ط1، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، 1419هـ / 1999م.

- شرح البخاري، ابن بطلال، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط2، دار النشر: مكتبة الرشد، الرياض المملكة العربية السعودية، 1423هـ/ 2003م.
- شرح زاد المستقنع في اختصار المقنع، مُجَّد بن مُجَّد المختار الشنقيطي، ط1، الناشر: الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، الإدارة العامة لمراجعة المطبوعات الدينية، الرياض المملكة العربية السعودية، 1428هـ/ 2007م.
- شرح السنة، البغوي، ط2، تحقيق: شعيب الأرنؤوط و مُجَّد زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، دمشق، 1403هـ - 1983م.
- شرح سنن أبي داود، البدر العيني، تحقيق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، ط1، الناشر: مكتبة الرشد الرياض المملكة السعودية، 1420هـ/ 1999م.
- شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي، تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد، ط1، الناشر: مكتبة المنار، الزرقاء، الأردن، 1407هـ/ 1987م.
- الشرح الكبير، ابن قدامة المقدسي، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي وعبد الفتاح مُجَّد الحلو، ط1، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة جمهورية مصر العربية، 1415هـ/ 1995م.
- شرح الكوكب المنير، ابن النجار الحنبلي، تحقيق: مُجَّد الزحيلي ونزيه حماد، ط2، الناشر: مكتبة العبيكان، 1418هـ/ 1997م.
- شرح مشكل الآثار، أبو جعفر الطحاوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط1، الناشر: مؤسسة الرسالة، 1415هـ/ 1494م.
- شرح معاني الآثار، أبو جعفر الطحاوي، تحقيق: مُجَّد زهري النجار، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1399هـ.
- شرح المعلقات السبع: معلقة لبيد بن ربيعة، الحسين الزوزني، ط1، الناشر: دار احياء التراث العربي، 1423هـ/ 2002م.
- شرح مقدمة التفسير للسيوطي، شرح عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن حمد الخضير، دط، دت.
- شرح منظومة التفسير، أبو عبد الله أحمد بن عمر بن مساعد الحازمي، دط، دت.
- شرح منظومة الزمزمي في علوم القرآن للشيخ عبد الكريم بن عبد الله الخضير، دط، دت.

- شروط الأئمة الخمسة، الحازمي، تصحيح وتعليق: مُجَّد زاهد الكوثري، الناشر: مكتبة عاطف، مصر.
- شعب الإيمان، البيهقي، تحقيق: مُجَّد السعيد بسيوني زغلول، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1410هـ.
- الشفا بتعريف حقوق المصطفى مذيلا بالحاشية المسماة مزيل الخفاء عن ألفاظ الشفاء، القاضي عياض بن موسى والحاشية لأحمد بن مُجَّد بن مُجَّد الشمي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1409هـ/1988م.
- شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، نشوان بن سعيد الحميري اليمني، تحقيق: حسين بن عبد الله العمري وآخرون (مطهر بن علي الإرياني ويوسف مُجَّد عبد الله)، ط1، الناشر: دار الفكر المعاصر، بيروت لبنان، 1420هـ/1999م.
- صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، القلقشندي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان.
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر الجوهري الفارابي، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط4، الناشر: دار العلم للملايين، بيروت، 1407هـ/1987م.
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ابن حبان البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط2، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، 1414هـ/1993م.
- صحيح ابن خزيمة، تحقيق: مُجَّد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، 1390هـ/1970م.
- صحيح أبي داود، مُجَّد ناصر الدين الألباني، ط1، الناشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، 1423هـ/2002م.
- صحيح البخاري، تحقيق: مُجَّد زهير بن ناصر الناصر، شرح وتعليق: مصطفى ديب البغا، ط1، الناشر: دار طوق النجاة، 1422هـ.
- صحيح الترغيب والترهيب، مُجَّد ناصر الدين الألباني، ط5، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض.
- صحيح السيرة النبوية، الألباني، ط1، الناشر: المكتبة الإسلامية - عمان - الأردن.
- صحيح مسلم، تحقيق: مُجَّد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

- الصحيح المسند من أسباب النزول، مقبل الوادعي، ط4، الناشر مكتبة ابن تيمية، القاهرة مصر، 1408هـ / 1987م.
- صحيح موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان، مُجَّد ناصر الدين الألباني، ط1، الناشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض المملكة العربية السعودية، 1422هـ / 2002م.
- صحيح وضعيف سنن النسائي، مُجَّد ناصر الدين الألباني، الناشر: مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية، مصر.
- صفحات في علوم القراءات، أبو طاهر عبد القيوم عبد الغفور السندي، ط1، الناشر: المكتبة الامدادية، 1415هـ.
- صلة الخلف بموصول السلف، الروداني، تحقيق: مُجَّد حججي، ط1، دار النشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، 1408هـ / 1988م.
- الصلة في تاريخ أئمة الاندلس، ابن بشكوال، عني بنشره وصححه وراجع أصله: السيد عزت العطار الحسيني، ط2، الناشر: مكتبة الخانجي، مصر، 1374هـ / 1955م.
- الضعفاء الكبير، العقيلي، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، ط1، الناشر: دار المكتبة العلمية - بيروت لبنان، 1404هـ / 1984م.
- ضعيف أبي داود، الألباني، ط1، دار النشر: مؤسسة غراس للنشر و التوزيع - الكويت، 1423هـ.
- ضعيف الجامع الصغير وزيادته للألباني، أشرف على طبعه: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي.
- ضعيف سنن الترمذي، مُجَّد ناصر الدين الألباني، أشرف على طباعته والتعليق عليه: زهير الشاويش، ط1، الناشر: المكتب الاسلامي، بيروت، 1411هـ / 1991م.
- طبقات الحنابلة، ابن أبي يعلى، تحقيق: مُجَّد حامد الفقي، الناشر: دار المعرفة - بيروت لبنان.
- الطبقات السنّية في تراجم الحنفية، تقي الدين العزي، دط، الرياض المملكة العربية السعودية، 1983م.
- طبقات فقهاء اليمن، الجعدي، تحقيق: فؤاد السيد، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1401هـ / 1981م.
- الطبقات الكبرى، ابن سعد، تحقيق: مُجَّد عبد القادر عطا، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت لبنان، 1410هـ / 1990م.

- الطراز في شرح ضبط الخراز، أبو عبد الله مُجَّد بن عبد الله التنسي، تحقيق: أحمد بن أحمد شرشال، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المملكة السعودية، 1420هـ.
- طرح التثريب في شرح التقریب، العراقي، الناشر: المطبعة المصرية القديمة.
- الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، ابن قيم الجوزية، تحقيق: مُجَّد جميل غازي، الناشر: مطبعة المدني، القاهرة.
- العباب الزاخر واللباب الفاخر، الحسن الصاغانى، تحقيق: مُجَّد ءال ياسين، دار الرشيد للنشر، العراق، 1981م.
- العبر في خبر من غير، الذهبي، تحقيق: أبو هاجر مُجَّد السعيد بن بسيوني زغلول، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان.
- العجائب في بيان الأسباب، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد الحكيم مُجَّد الأنيس، الناشر: دار ابن الجوزي.
- العزيز شرح الوجيز (الشرح الكبير)، أبو القاسم الرافعي القزويني، تحقيق: علي مُجَّد عوض وعادل أحمد عبد الموجود، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1417هـ / 1997م.
- عظمة القرآن وتعظيمه وأثره في النفوس في ضوء الكتاب والسنة، سعيد بن علي بن وهف القحطاني، الناشر: مطبعة سفير، الرياض، توزيع: مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان، الرياض.
- العقيدة الواسطية، ط1، دار الآثار، القاهرة مصر، 1426هـ 2005م.
- العقيدة الواسطية، ابن تيمية، تحقيق: أبو مُجَّد أشرف بن عبد المقصود، ط2، الناشر: أضواء السلف، الرياض المملكة العربية السعودية، 1420هـ / 1999م.
- العقيدة والشريعة في الإسلام، جولد زيهري، ترجمة: مُجَّد يوسف، الناشر: دار الرائد العربي، بيروت لبنان.
- العلل، ابن المديني، تحقيق: مُجَّد مصطفى الأعظمي، ط2، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت لبنان، 1980م.
- علل الترمذي الكبير، رتبته على كتب الجامع: أبو طالب القاضي، تحقيق: صبحي السامرائي وأبو المعاطي النوري ومحمود خليل الصعيدي، ط1، الناشر: عالم الكتب مكتبة النهضة العربية - بيروت لبنان، 1409هـ.

- علل الوقوف، أبو عبد الله محمد بن طيفور السجاوندي، تحقيق: محمد بن عبد الله بن محمد العيدي، ط2، مكتبة الرشد ناشرون، الرياض المملكة السعودية، 1427هـ / 2006م.
- العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، ط2، الناشر: دار الخاني، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1422هـ / 2001م.
- علم التفسير، محمد حسين الذهبي، الناشر: دار المعارف، القاهرة مصر.
- علوم القرآن بين البرهان والإلتقان دراسة موازنة، حازم سعيد حيدر، ط2، دار الزمان، المدينة المنورة، 1427هـ / 2006م.
- علوم القرآن الكريم، نور الدين عتر، ط1، الناشر: مطبعة الصباح، دمشق، 1414هـ / 1993م.
- علوم القرآن من خلال مقدمات التفاسير، محمد حقي، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، 1425هـ / 2004م.
- علوم الحديث، ابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، ط3، دار الفكر، دمشق، 1414هـ / 1984م.
- عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ، السمين الحلبي أحمد بن يوسف بن عبد الدائم، تحقيق: محمد باسل عيون السود، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1417هـ / 1996م.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- العميد في علم التجويد، محمود بن علي بسنة المصري، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، ط1، الناشر: دار العقيدة، الإسكندرية مصر، 1425هـ / 2004م.
- عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد شمس الحق العظيم آبادي، ط2، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ.
- غرائب القرآن ورغائب الفرقان، نظام الدين الحسن النيسابوري، تحقيق زكريا عميرات، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1416هـ.
- الغربيين في القرآن والحديث، أبو عبيد أحمد بن محمد الهروي، تحقيق ودراسة: أحمد فريد المزيدي، قدم له وراجعته: فتحي حجازي، ط1، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، المملكة العربية السعودية، 1419هـ / 1999م.

- الفتاوى الهندية في مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، الشيخ نظام وجماعة من علماء الهند، الناشر: دار الفكر، 1411هـ / 1991م.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: مُجَدِّ فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، الناشر: دار المعرفة - بيروت لبنان، 1379هـ.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن رجب، تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود وآخرون، ط1، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية المملكة السعودية، 1417هـ / 1996م.
- فتح البيان في مقاصد القرآن، مُجَدِّ صديق خان القنوجي، مراجعة: عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، الناشر: المكتبة العصرية للطباعة والنشر، صيدا - بيروت، 1412هـ / 1992م.
- الفتح السماوي بتخريج أحاديث القاضي البيضاوي، المناوي، تحقيق: أحمد مجتبى، الناشر: دار العاصمة - الرياض المملكة العربية السعودية.
- فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك، أبو عبد الله المالك، الناشر: دار المعرفة.
- فتح القدير، ابن الهمام، الناشر: دار الفكر، سوريا.
- فتح القدير، مُجَدِّ الشوكاني، ط1، الناشر دار ابن كثير، دمشق سوريا، 1414هـ.
- فضائل القرآن، ابن كثير، ط1، نشر مكتبة ابن تيمية، 1416هـ.
- فضائل القرآن، القاسم بن سلام، تحقيق: مروان العطية ومحسن خرابة ووفاء تقي الدين، ط1، الناشر: دار ابن كثير، دمشق، 1415هـ / 1995م.
- فضائل القرآن، أبو العباس جعفر بن مُجَدِّ المستغفري، تحقيق وتخريج: أحمد بن فارس السلوم، ط1، دار ابن حزم، بيروت لبنان، 1427هـ / 2006م.
- فنون الأفنان في عيون علوم القرآن، المؤلف: ابن الجوزي، ط1، دار النشر: دار البشائر، بيروت، 1408هـ / 1987م.
- فنون الأفنان في عجائب علوم القرآن، ابن الجوزي، تحقيق: رشيد العبيدي، مطبعة المجمع العلمي العراقي، بغداد، 1408هـ 1988م.

- فهرسة ابن الخير الإشبيلي، تحقيق: مُجَّد فؤاد منصور، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت/ لبنان، 1419هـ/1998م. - الفهرست، ابن النديم، تحقيق: إبراهيم رمضان، ط2، الناشر: دار المعرفة بيروت - لبنان، 1417هـ/1997م.
- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، مُجَّد الشوكاني، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- الفوائد المعللة، أبو زرعة الدمشقي، ط1، تحقيق: رجب بن عبد المقصود، الناشر: مكتبة الإمام الذهبي - الكويت، 1423هـ/2003م.
- فوات الوفيات، ابن شاکر الکتبي: تحقيق: إحسان عباس، ط1، الناشر: دار صادر - بيروت لبنان، 1973م 1974م.
- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، أحمد بن غنيم بن سالم النفراوي، تحقيق: رضا فرحات، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير، المناوي، ط1، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر، 1356هـ.
- القاموس المحيط، الفيروز ابادي، إشراف: مُجَّد نعيم العرقسوسي، ط8، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، 1426هـ 2005م.
- القراءان ونصوبه، عدنان زرزور، ط1، منشورات جامعة دمشق، سوريا، 1400هـ.
- قضايا قرآنية في الموسوعة البريطانية، فضل حسن عباس، ط1، دار البشير، عمان.
- القطع والائتناف، أبو جعفر النحاس، تحقيق: أحمد خطاب العمر، ط1، مطبعة العاني، 1398هـ 1978م.
- القواعد الحسان لتفسير القرآن، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ط1، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض المملكة العربية السعودية، 1420هـ/1999م.
- القواعد والإشارات في أصول القراءات، الحموي، تحقيق: عبد الكريم بن مُجَّد الحسن بكار، ط1، الناشر: دار القلم، دمشق، 1406هـ/1986م.
- القوانين الفقهية، ابن جزي الكلبي، دط، دت.

- القول السديد في علم التجويد، على الله بن علي أبو الوفاء، ط3، الناشر: دار الوفاء، المنصورة، 1424هـ/ 2003م.
- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، الذهبي، تحقيق: مُجَّد عوامه أحمد مُجَّد نمر الخطيب، ط1، الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة المملكة السعودية، 1413هـ/ 1992م.
- الكافي في فقه الإمام أحمد، ابن قدامة، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1414هـ/ 1994م.
- الكافي في فقه أهل المدينة، ابن عبد البر، تحقيق: مُجَّد مُجَّد أحمد ولد ماديك الموريتاني، ط2، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة، الرياض المملكة العربية السعودية، 1400هـ/ 1980م.
- الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي مُجَّد معوض وشارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، ط1، الناشر: الكتب العلمية - بيروت-لبنان، 1418هـ/ 1997م.
- الكامل في ضعفاء الرجال، أحمد الجرجاني، تحقيق: يحي مختار عزاوي، الناشر: دار الفكر، 1409هـ/ 1988م.
- كتاب التعريفات، الجرجاني، ضبطه وصححه جماعة من العلماء، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1403هـ/ 1983م.
- كتاب السنة (ومعه ظلال الجنة في تخريج السنة لمحمد ناصر الدين الألباني)، أبو بكر بن أبي عاصم، ط1، الناشر: المكتب الإسلامي، 1400هـ/ 1980م.
- كتاب القرءان، المستشرق بلاشير، ترجمة: رضا سعادة، ط1، الناشر: دار الكتاب اللبناني، بيروت لبنان، 1974م.
- كتاب الكليات، أبو البقاء الكفومي، تحقيق: عدنان درويش و مُجَّد المصري، دار النشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، 1419هـ/ 1998م.
- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ط1، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، 1409هـ.

- كشف الخفاء ومزيل الالباس عما اشتهر من الاحاديث على ألسنة الناس، العجلوني وإسماعيل بن مُجَّد الجراحي، الناشر: دار إحياء التراث العربي.
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، حاجي خليفة، الناشر: مكتبة المثنى - بغداد، تاريخ النشر: 1941م.
- كشف المخدرات والرياض المزهرات لشرح أخصر المختصرات، عبد الرحمن البعلي الخلوقي الحنبلي، تحقيق: مُجَّد بن ناصر العجمي، ط1، الناشر: دار البشائر الإسلامية، لبنان بيروت، 1423هـ/ 2002م.
- الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أحمد أبو إسحاق الثعلبي، تحقيق: أبو مُجَّد بن عاشور، ط1، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان، 1422هـ/ 2002م.
- كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه (حاشية السندي على سنن ابن ماجه)، نور الدين السندي، الناشر: دار الجيل، بيروت.
- كفاية الطالب الرباني لرسالة أبي زيد القيرواني، أبو الحسن المالكي، تحقيق: يوسف الشيخ مُجَّد البقاعي، الناشر: دار الفكر، بيروت، 1412هـ.
- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، الكفوي، تحقيق: عدنان درويش و مُجَّد المصري، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان.
- الكنى والأسماء، الدولابي، تحقيق: أبو قتيبة نظر مُجَّد الفارابي، ط1، الناشر: دار ابن حزم، بيروت لبنان، 1421هـ/ 2000م.
- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، البرهان فوري، تحقيق: بكري حياني وصفوة السقا، ط5، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، 1401هـ/ 1981م.
- كنوز الذهب في تاريخ حلب، أبو ذر سبط بن العجمي، ط1، الناشر: دار القلم، حلب سوريا، 1417هـ.
- كيف تقرأ القرآن الكريم برواية الإمام قالون عن نافع المدني، المختار المشري المقروش، الناشر: فاليتا، مالطا، 2001م.
- اللآلئ المصنوعة، السيوطي، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن مُجَّد بن عويضة، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1417هـ/ 1996م.

- لباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين أبو الحسن الخازن، تحقيق مُجَّد علي شاهين، ط1، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1415هـ.
- اللباب في الفقه الشافعي، أبو الحسن ابن المحاملي الشافعي، تحقيق: عبد الكريم بن صنيان العمري، ط1، الناشر: دار البخارى، المدينة المنورة المملكة العربية السعودية، 1416هـ.
- لباب النقول في أسباب النزول، جلال الدين السيوطي، ضبطه وصححه: أحمد عبد الشافي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- لسان العرب، ابن منظور، ط1، الناشر: دار صادر، بيروت.
- لطائف الإشارات لفنون القراءات، شهاب الدين القسطلاني، تحقيق وتعليق: الشيخ عامر السيد عثمان وعبد الصبور شاهين، طبع المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، نشر: لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، 1392هـ / 1972م.
- اللمع في أسباب ورود الحديث، السيوطي، ط1، الناشر: مكتب البحوث والدراسات في دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1416هـ / 1996م.
- مائة من عظماء أمة الإسلام غيروا مجرى التاريخ، المؤلف: جهاد الثرباني، تقديم: الشيخ مُجَّد بن عبد الملك الزغبى، ط1، الناشر: دار التقوى للطبع والنشر والتوزيع، القاهرة - جمهورية مصر العربية، 1431هـ / 2010م.
- ما صح من آثار الصحابة في الفقه، زكريا بن غلام قادر الباكستاني، ط1، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1421هـ / 2000م.
- مباحث في علوم القرآن، صبحي الصالح، ط24، الناشر: دار العلم للملايين، 2000م.
- مباحث في علوم القرآن، مناع القطان، ط3، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، 1421هـ / 2000م.
- المبدع في شرح المقنع، ابن مفلح برهان الدين، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1418هـ / 1997م.
- المبسوط، السرخسي، تحقيق: خليل محي الدين الميس، ط1، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، 1421هـ / 2000م.

- مجاز القرآن، أبو عبيدة معمر بن المثنى، تحقيق: مُجَدُّ فواد سركين، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، 1381هـ.
- مجمع الأثر في شرح ملتقى الأبحر، شيخي زاده، تحقيق خرح آياته وأحاديثه خليل عمران المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1419هـ / 1998م.
- مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، جمال الدين الكجراتي، ط3، الناشر: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، 1387هـ / 1967م.
- مجمع الزوائد، الهيثمي، الناشر: دار الفكر، بيروت، 1412 هـ.
- مجمع الضمانات في مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، غانم بن مُجَدُّ البغدادي الحنفي، الناشر: دار الكتاب الإسلامي.
- المجموع شرح المهذب، النووي، الناشر: دار الفكر، سوريا.
- مجموع الفتاوى، ابن تيمية، تحقيق: أنور الباز وعامر الجزار، ط3، الناشر: دار الوفاء، 1426هـ / 2005م.
- مجموع الفتاوى، مُجَدُّ ابن عثيمين، جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، الطبعة الأخيرة، نشر دار الوطن ودار الثريا، 1413هـ.
- المجموع المغيث في غربي القرآن والحديث، مُجَدُّ الأصبهاني المدني، تحقيق: عبد الكريم العزباوي، ط1، الناشر: جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، 1408هـ / 1988م.
- المجموع المغيث في غربي القرآن والحديث، مُجَدُّ الأصبهاني المدني، تحقيق: عبد الكريم العزباوي، ط1، دار المدني للطباعة والنشر والتوزيع، جدة المملكة العربية السعودية، 1408هـ / 1988م.
- محاضرات في علوم القرآن، غانم قدوري الحمد، الناشر: دار عمار، عمان الأردن، 1423هـ.
- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، الرامهرمزي، تحقيق: مُجَدُّ عجاج الخطيب، ط3، الناشر: دار الفكر، بيروت لبنان، 1404هـ.
- المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة دراسة الأسباب رواية ودراية، خالد بن سليمان المزيني، ط1، الناشر: دار ابن الجوزي، الدمام - المملكة العربية السعودية، 1427هـ / 2006م.

- المحرر في علوم القرآن، مساعد بن سليمان الطيار، ط2، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي، المملكة العربية السعودية، 1429هـ / 2008م.
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن عطية، تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد، ط1، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1422هـ.
- المحكم في نقط المصاحف، أبو عمرو الداني، تحقيق: عزة حسن، ط2، الناشر: دار الفكر، دمشق، 1407هـ.
- المحكم والمحيط الأعظم، ابن سيده المرسي، تحقيق: عبد الحميد الهنداوي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م.
- المحلى بالآثار، المؤلف: بن حزم الظاهري، الناشر: دار الفكر، بيروت.
- المحيط البرهاني، برهان الدين مازة، الناشر: دار إحياء التراث العربي.
- مختار الصحاح، محمد الرازي، تحقيق: محمود خاطر، الناشر: مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، طبعة جديدة 1415هـ / 1995م.
- مختصر إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، ط2، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، 1405هـ / 1985م.
- مختصر سنن أبي داود، الحافظ عبد العظيم بن عبد القوي المنذري، تحقيق: محمد صبحي بن حسن حلاق، خرج أحاديثه وضبط نصه وعلق: الألباني، ط1، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1431هـ / 2010م.
- مختصر قيام الليل وقيام رمضان، ابن نصر المروزي، اختصره: أحمد بن علي المقرئ، ط1، الناشر: حديث أكاديمي، فيصل اباد باكستان، 1408هـ / 1988م.
- المخصص، ابن سيده، تحقيق: خليل إبراهيم جفال، ط1، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1417هـ / 1996م.
- المخصص، ابن سيده علي بن اسماعيل النحوي، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان.
- المختلطين، العلائي، تحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب وعلي عبد الباسط مزيد، ط1، الناشر: مكتبة الخانجي - القاهرة مصر، 1417هـ - 1996م.

- المدخل إلى السنن الكبرى، أبو بكر البيهقي، تحقيق: مُجَّد ضياء الرحمن الأعظمي، الناشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت.
- المدخل إلى علم أصوات العربية، غانم قدوري الحمد، ط1، دار عمار للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 1425هـ-2004م.
- المدخل إلى علم أصوات العربية، غانم قدوري الحمد، ط1، مطبعة الجمع العلمي العراقي، بغداد، 1423هـ-2002م.
- المدخل إلى علوم القرآن الكريم، مُجَّد فاروق النبهان، ط1، الناشر: دار عالم القرآن، حلب، 1426هـ/2005م.
- المدخل لدراسة القرآن الكريم، مُجَّد بن سويلم أبو شهبة، ط2، الناشر: مكتبه السنة، القاهرة، 1423هـ/2003م.
- مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان، الياضي، وضع حواشيه: خليل المنصور، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، 1417هـ/1997م.
- مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات، ابن حزم الظاهري، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان.
- المراسيل، أبو داود، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط1، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، 1408هـ.
- المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز، أبو شامة المقدسي، تحقيق: طيار آلي قولاج، الناشر: دار صادر، بيروت، 1395هـ / 1975م.
- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ملا علي القاري، ط1، الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان، 1422هـ/2002م.
- المسائل الفقهية من كتاب الروايتين والوجهين، القاضي أبو يعلى ابن الفراء، تحقيق: عبد الكريم بن مُجَّد الاحم، ط1، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض، 1405هـ/1985م.
- مستخرج أبي عوانة، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، ط1، الناشر: دار المعرفة، بيروت، 1419هـ/1998م.

- المستدرك على الصحيحين، للحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1411هـ / 1990م.
- مسند أبو عوانة، ط1، الناشر دار المعرفة، بيروت، 1419هـ / 1998م.
- مسند أبي يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، ط1، الناشر: دار المأمون للتراث، دمشق، 1404هـ / 1984م.
- مسند إسحاق بن راهويه، تحقيق: عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، ط1، الناشر: مكتبة الإيمان - المدينة المنورة المملكة العربية السعودية، 1412هـ / 1991م.
- مسند الإمام أحمد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، ط2، الناشر: مؤسسة الرسالة، 1420هـ / 1999م.
- مسند البزار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من 1 إلى 9) وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من 10 إلى 17) وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء 18)، ط1، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، 2009م.
- المسند الجامع، حققه ورتبه وضبط نصه: محمود مُجَّد خليل، ط1، الناشر: دار الجيل للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1413هـ / 1993م.
- مسند الدارمي (سنن الدارمي)، تحقيق: حسين سليم أسد الدارمي، ط1، الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، 1412هـ / 2000م.
- مسند الشافعي رتبه على الأبواب الفقهية: مُجَّد عابد السندي وعُرف للكتاب وترجم للمؤلف: مُجَّد زاهد بن الحسن الكوثري وتولى نشره وتصحيحه ومراجعة أصوله على نسختين مخطوطتين: السيد يوسف علي الزواوي الحسني، السيد عزت العطار الحسيني، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1370هـ / 1951م.
- مشاريع الأشواق إلى مصارع العشاق ومثير الغرام إلى دار السلام، أحمد بن إبراهيم بن النحاس الدمياطي، دط، دت.
- مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، ابن حبان، حققه ووثقه وعلق عليه: مرزوق علي إبراهيم، ط1، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة، 1411هـ / 1991م.

- مشكاة المصابيح، التبريزي، تحقيق: ناصر الدين الألباني، ط3، الناشر المكتب الإسلامي، بيروت، 1405هـ / 1985م.
- مشيخة القزويني، تحقيق: عامر حسن صبري، ط1، الناشر: دار البشائر الإسلامية، 1426هـ / 2005م.
- المصاحف المنسوبة للصحابة والرد على الشبهات المثارة حولها عرض ودراسة، مُجَّد بن عبد الرحمن الطاسان، تقديم: إبراهيم بن سعيد الدوسري، ط1، دار التدمرية، الرياض المملكة العربية السعودية، 1433هـ 2012م.
- مَصَاعِدُ النَّظَرِ لِلإِشْرَافِ عَلَى مَقَاصِدِ السِّيَرِ (المَقْصِدُ الأَسْمَى فِي مُطَابَقَةِ اسْمِ كُلِّ سُورَةٍ لِلْمُسَمَّى)، البقاعي، ط1، دار النشر: مكتبة المعارف، الرياض، 1408هـ / 1987م.
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، أحمد بن مُجَّد بن علي المقرئ الفيومي، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت.
- مصنف عبد الرزاق، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط3، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، 1403هـ.
- المطالبُ العالِيَةُ بِرَوَائِدِ المَسَانِيدِ الثَّمَانِيَّةِ، ابن حجر العسقلاني، تنسيق: سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشَّثْرِي، ط1، الناشر: دار الغيث للنشر والتوزيع، 1420هـ / 2000م.
- المعارف، ابن قتيبة الدينوري، تحقيق: ثروت عكاشة، ط2، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة مصر، 1992م.
- معالم التنزيل في تفسير القرآن، الحسين بن مسعود البغوي، حققه وخرج أحاديثه مُجَّد بن عبد الله النمر وعثمان جمعة ضميرية وسليمان مسلم الحرش، ط4، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، 1417هـ / 1997م.
- معالم التنزيل في تفسير القرآن، الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، ط1، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان، 1420هـ.
- معاني القرآن، أبو جعفر النحاس، تحقيق: مُجَّد بن علي الصابوني، ط1، الناشر: جامعة أم القرى مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، 1409هـ.

- معاني القرآن وإعرابه، أبو إسحق الزجاج، تحقيق: عبد الجليل عبده شلي، ط1، الناشر: عالم الكتب بيروت، 1408هـ/1988م.
- معترك الأقران في إعجاز القرآن للسيوطي، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1408هـ / 1988م.
- المعجزة الكبرى القرآن، أبو زهرة، الناشر: دار الفكر العربي.
- المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم (مؤصل بيان العلاقات بين ألفاظ القرآن الكريم بأصواتها وبين معانيها)، مُجّد حسن حسن جبل، ط1، الناشر: مكتبة الآداب - القاهرة - مصر، 2010 م.
- المعجم الاوسط، الطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله بن مُجّد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين القاهرة، 1415هـ.
- معجم البلدان، ياقوت الحموي، ط2، الناشر: دار صادر، بيروت لبنان، 1995م.
- معجم الجرح والتعديل لرجال السنن الكبرى، نجم عبد الرحمن خلف، ط1، الناشر: دار الراية للنشر والتوزيع، 1409هـ / 1989م.
- معجم علوم القرآن، إبراهيم مُجّد الجرمي، ط1، دار القلم، دمشق سوريا، 1422هـ 2001م.
- المعجم الكبير، الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط2، دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة مصر.
- معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، الناشر: مكتبة المثنى - بيروت ودار إحياء التراث العربي بيروت.
- معجم المصطلحات الحديثية، بحث مشترك لـ محمود أحمد طحان وعبدالرزاق خليفة الشايحي ونهاد عبدالحليم عبيد، بحث مدعوم من إدارة الأبحاث، جامعة الكويت.
- معجم المفسرين من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر، عادل نويهض، قدم له: مُفتي الجمهورية اللبنانية الشَّيخ حسن خالد، ط3، الناشر: مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت لبنان، 1409هـ / 1988م.
- المعجم المفهرس أو تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة، ابن حجر، تحقيق: مُجّد شكور الميادين، ط1، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، 1418هـ / 1998م.

- معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، تحقيق: عبد السلام مُجَد هَازُون، الناشر: اتحاد الكتاب العرب، الطبعة: 1423هـ/2002م.
- المعجم الوسيط، ابراهيم مصطفى وآخرون (أحمد الزيات وحامد عبد القادر ومُجَد النجار)، تحقيق مجمع اللغة العربية، الناشر دار الدعوة.
- معرفة أنواع علوم الحديث، (مقدمة ابن الصلاح)، ابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، سنة النشر: 1406هـ / 1986م.
- معرفة السنن والآثار، البيهقي، ط1، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار الوفاء، المنصورة القاهرة، 1412هـ / 1991م.
- معرفة السنن والآثار، البيهقي، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، ط1، الناشر: دار قتيبة، دمشق، 1412هـ / 1991م.
- معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، الذهبي، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1417هـ / 1997م.
- المعرفة والتاريخ، أبو يوسف الفسوي، تحقيق: أكرم ضياء العمري، ط2، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، 1401هـ / 1981م.
- المغرب في ترتيب المعرب، ابن الطرز، ط1، تحقيق: محمود فاخوري و عبدالحמיד مختار، الناشر: مكتبة أسامة بن زيد، حلب، 1979م.
- المغني لابن قدامة، ط1، الناشر: دار الفكر، بيروت، 1405هـ.
- المغني، ابن قدامة الدمشقي، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان، 1405هـ 1985م.
- مفردات غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، ط1، الناشر: الدار الشامية، دمشق سوريا، 1412هـ.
- المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، ط1، الناشر: دار القلم، دمشق سوريا، 1412هـ.
- المقدمات الأساسية في علوم القرآن، عبد الله الجديع، ط1، الناشر: مركز البحوث الإسلامية ليدز، بريطانيا، 1422هـ / 2001م.

- مقدمة ابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر، سوريا، 1406هـ / 1986م.
- مقدمة شريفة كاشفة لما احتوت عليه من رسم الكلمات القرآنية وضبطها وعد الآي المنيفة، أبو عيد رضوان بن محمد بن سليمان المخلاقي، ط1، الناشر: مكتبة الإمام البخاري، مصر، 1427هـ / 2006م.
- المقدمة العلمية لمصنف عبد الرزاق، ط1، دار التأصيل، 1436هـ / 2015م.
- مقدمة في أصول التفسير، ابن تيمية، الناشر: دار مكتبة الحياة، بيروت لبنان، الطبعة: 1490هـ / 1980م.
- المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي، أبو الحسن الهيثمي، تحقيق: سيد كسروي حسن، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- المنع في معرفة مرسوم مصاحف أهل الأمصار، الداني، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، مكتبة الكليات الأزهرية، مصر.
- المكتفى في الوقف والابتداء، أبو عمرو الداني، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، ط1، الناشر: دار عمار للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 1422هـ / 2001م.
- مكى القراءان ومدنيه، محمد الهادي كريدان، ط1، الناشر: المنشأة العامة للنشر والتوزيع، طرابلس ليبيا، 1984م.
- المنار في علوم القرآن مع مدخل في أصول التفسير ومصادره، محمد علي الحسن، قدم له: محمد عجاج الخطيب، ط1، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، 1421هـ / 2000م.
- منار الهدى في بيان الوقف والابتداء، الأشموني، تحقيق: عبد الرحيم الطرهوني، الناشر: دار الحديث، القاهرة، 2008م.
- مناهل العرفان في علوم القراءان، عبد العظيم الزرقاني، ط3، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركائه.
- منتخبات في أخبار اليمن، نشوان بن سعيد الحميري، تصحيح: عظيم الدين أحمد، ط1، طبعة بريل ليدن، 1334هـ / 1916م.
- المنتقى شرح موطأ الإمام مالك، أبو الوليد الباجي، ط1، مطبعة السعادة، مصر، 1341هـ.
- المنة الكبرى شرح وتخريج السنن الصغرى، تحقيق: محمد ضياء الرحمن الأعظمي، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1422هـ / 2001م.

- منحة السلوك في شرح تحفة الملوك، بدر الدين العيني، تحقيق: أحمد عبد الرزاق الكبيسي، ط1، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، 1428هـ / 2007م.
- المنصفون للإسلام في الغرب، رجب البنا، دار المعارف، القاهرة، 2005م.
- المنظومة الجزرية، ط1، الناشر: دار الآثار للنشر والتوزيع، القاهرة، 1423هـ / 2002م.
- من مشاهير المجددين في الإسلام (ابن تيمية ومُحمَّد بن عبد الوهاب)، صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، نشر: وزارة الأوقاف السعودية.
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، النووي، ط2، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان، 1392هـ.
- المهذب في فقه الإمام الشافعي، أبو اسحاق الشيرازي، الناشر: دار الكتب العلمية.
- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، الخطاب الرعيني، ط3، الناشر: دار الفكر، سوريا، 1412هـ / 1992م.
- موسوعة العلامة الألباني في العقيدة، كتبه: شادي بن مُحمَّد بن سالم آل نعمان، ط1، الناشر: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، صنعاء اليمن، 1431هـ / 2010م.
- الموسوعة القرآنية المتخصصة، مجموعة من الأساتذة والعلماء المتخصصين، الناشر: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، مصر، 1423هـ / 2002م.
- الموضوعات، ابن الجوزي، تحقيق: عبد الرحمن مُحمَّد عثمان، ط1، الناشر: المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، 1388هـ / 1968م.
- موطأ الإمام مالك رواية أبي مصعب الزهري، تحقيق: بشار عواد معروف ومحمود خليل، الناشر: مؤسسة الرسالة، 1412هـ. - موطأ الإمام مالك، رواية مُحمَّد بن الحسن، تحقيق: تقي الدين الندوي، ط1، دار القلم، دمشق سوريا، 1413هـ / 1991م.
- الموطأ، رواية يحيى بن يحيى الليثي، تحقيق: مُحمَّد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، مصر.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذهبي، تحقيق: علي مُحمَّد البجاوي، ط1، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، 1382هـ / 1963م.
- ميزان الحق، سنكلير، مطبعة النيل المسيحية، مصر، 1923م.

- الميزان في أحكام تجويد القرآن، فريال زكريا العبد، الناشر: دار الإيمان، القاهرة مصر.
- الناسخ والمنسوخ، أبو جعفر النَّحَّاس، تحقيق: مُجَّد عبد السلام مُجَّد، ط1، الناشر: مكتبة الفلاح، الكويت، 1408هـ.
- نبوة مُجَّد في الفكر الاستشراقي المعاصر، لخضر شايب، ط1، الناشر: مكتبة لعبيكان، الرياض المملكة العربية السعودية، 1422هـ.
- نثر النبال بمعجم الرجال، جُمع من كتب: الشيخ أبي إسحاق الحويني، جمعه ورتبه: أبو عمرو أحمد بن عطية الوكيل، ط1، الناشر: دار ابن عباس، مصر، 1433هـ / 2012م.
- نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، الحافظ ابن حجر، تحقيق وتعليق: نور الدين عتر، نشر المكتبة العلمية في المدينة المنورة.
- نزهة النظر شرح نخبة الفكر، الحافظ ابن حجر، (مطبوعة مع نخبة الفكر).
- نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر، ابن الجوزي، ط1، تحقيق: مُجَّد عبد الكريم كاظم الراضي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، 1404هـ - 1984م.
- النشر في القراءات العشر، ابن الجزري، علي مُجَّد الضبياع، الناشر: دار الكتاب العلمية، بيروت.
- نصب الراية لأحاديث الهداية، الزيلعي، قدم للكتاب: مُجَّد يوسف البُنُوري، صححه ووضع الحاشية: عبد العزيز الديوبندي الفنجاني (إلى كتاب الحج) ثم أكملها مُجَّد يوسف الكاملفوري، المحقق: مُجَّد عوامة، ط1، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر، بيروت - لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة - السعودية، 1418هـ / 1997م.
- نظم المتناثر من الحديث المتواتر، أبو عبد الله مُجَّد بن أبي الفيض الإدريسي الكتاني تحقيق: شرف حجازي، ط2، الناشر: دار الكتب السلفية - مصر.
- النقط، أبو عمرو الداني، تحقيق: مُجَّد الصادق قمحاوي، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة.
- النكت على كتاب ابن الصلاح، الحافظ ابن حجر، تحقيق: ربيع بن هادي مدخلي، ط1، نشر المجلس العلمي التابع للجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، 1414هـ / 1984م.
- النكت والعيون، الماوردي، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت.

- نكت الهميان في نكت العميان، الصفدي، علق عليه ووضع حواشيه: مصطفى عبد القادر عطا، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، 1428هـ / 2007م.
- النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت، 1399هـ / 1979م.
- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، محمد الشوكاني، تحقيق: عصام الدين الصباطي، ط1، الناشر: دار الحديث، مصر، 1413هـ / 1993م.
- هداية القاري إلى تجويد كلام الباري، عبد الفتاح بن السيد عجمي المرصفي، ط2، الناشر: مكتبة طيبة، المدينة المنورة.
- هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل البغدادي، الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان.
- الوافي بالوفيات، الصفدي، تحقيق: أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث، بيروت لبنان، 1420هـ / 2000م.
- الوافي في كيفية ترتيل القرآن الكريم، أحمد محمود عبد السميع الشافعي الحفيان، ط1، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، 1421هـ / 2000م.
- الوحي المحمدي، محمد رشيد رضا، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1426هـ / 2005م.
- الوسيط في تفسير القرآن المجيد، علي أبو الحسن الواحدي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1415هـ / 1994م.
- الوسيط في المذهب، أبو حامد الغزالي، تحقيق: أحمد محمود إبراهيم ومحمد محمد تامر، ط1، الناشر: دار السلام، القاهرة، 1417هـ.
- الوسيلة إلى كشف العقيلة، أبو الحسن علم الدين علي بن محمد السخاوي، تحقيق: مولاي محمد الإدريسي الطاهري، ط2، مكتبة الرشد ناشرون، 1424هـ / 2003م.
- وضح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، ابن ناصر الدين الدمشقي تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، ط1، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت لبنان، 1993م.

- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، ابن خلكان، ط1، تحقيق إحسان عباس، الناشر: دار صادر، بيروت لبنان، 1990م.
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أحمد بن مُجَّد بن خلكان، تحقيق: مُجَّد محيي الدين وعبد الحميد، مطبعة السعادة، القاهرة مصر، 1367هـ 1948م.
- وقوف القرءان وأثرها في التفسير، مساعد بن سليمان الطيار، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة المملكة السعودية.
- اليمن في ظل الإسلام، الفقي، دار الفكر العربي، 1982م.

عبد القادر للعلوم الإسلامية

ثالثاً: المجالات العلمية والندوات

- أثر البصمة الصوتية في علم التجويد، يوسف بوقطوشة، أشرف عليه د. رضوان لخشين، نشرته مجلة اللغة العربية. المجلس الأعلى للغة العربية، الجزائر، 2019م، العدد 44، المجلد 21.
- أسباب النزول وأثرها في تفسير القرآن الكريم، عبد الله بن إبراهيم الوهبي، مجلة البحوث الإسلامية، العدد 38.
- بصمة الصوت سماتها واستخداماتها، عادل عيسى الطويسي، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب.
- الحداثيون العرب وموقفهم من القرآن ظاهرة الوحي إنموذجاً - دراسة نقدية، إيمان أحمد الغزوي، مجلة علوم الشريعة والقانون، المجلد 43 العدد 1، 2016م.
- عبد الرزاق بن همام الصنعاني ومصنفه، أحمد بن عبد الرحمن الصويان، مقال في مجلة البحوث الإسلامية، العدد 17.
- العدد المعتمد لأي القرآن الكريم في المصاحف المطبوعة لباسم حمدي حامد السيد، ندوة طباعة القرآن الكريم ونشره بين الواقع والمأمول، المملكة العربية السعودية.
- علامات التحزيب في المصاحف المطبوعة، أميرة عبد الرحمن علي عمار، ندوة طباعة القرآن الكريم ونشره بين الواقع والمأمول، المملكة العربية السعودية.
- علامات الضبط في المصاحف بين الواقع والمأمول، أحمد شكري، ندوة طباعة القرآن الكريم ونشره، المملكة العربية السعودية.
- كتابة المصاحف بالأندلس، سهى محمود بعيون، مجلة البحوث والدراسات القرآنية، العدد السابع السنة الرابعة.
- مدخل لدراسة أسباب النزول، علي شوقي حسن علي السفير، مجلة الأندلس للعلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 17، المجلد 17، مارس 2018م.
- مذهب الضبط وأسسها في المصاحف المطبوعة، محمد أسد الله، ندوة طباعة القرآن الكريم ونشره بين الواقع والمأمول، المملكة العربية السعودية.
- المستشرقون والإسلام، إبراهيم اللبان، مجلة الأزهر، القاهرة، 1390هـ/ 1970م.

- مسيرتي في الدراسة وكتابة المصاحف، مُجَّد سعيد شريفني، مجلة البحوث والدراسات القرآنية، العدد السابع، السنة الرابعة.
- مصابيح الدرر في تناسب آيات القرآن الكريم والسور، عادل بن مُجَّد أبو العلاء، الناشر: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة العدد 129 - السنة 37 - 1425هـ.
- المصحف الشريف في الجزائر تاريخ وواقع وآفاق، يوسف بوقطوشة، أشرف عليه د. رضوان لخشين، نشرته مجلة المعيار التابعة لجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة الجزائر، مجلد 24، العدد 51، السنة 2020.
- معجم المصطلحات الحديثية، محمود أحمد طحان، وآخرون، دط، دن، ص4.
- مفهوم النسخ عند المتقدمين والمتأخرين نظرة تقويمية، مساعد بن سليمان الطيار، مجلة تبيان للدراسات القرآنية، العدد 18، السنة 1436هـ.
- نظرة تقويمية في منظور الحدائين لجمع لقرءان الحدائة والقراء لسعيد ناشيد نموذجاً، يوسف بوقطوشة، أشرف عليه د. رضوان لخشين، الملتقى الدولي الثالث للقراءات الحدائية المعاصرة، الوادي الجزائر، 2018م.

رابعاً: الرسائل العلمية

- الأحكام الفقهية الخاصة بالقرءان الكريم، عبد العزيز الجبيلان، ط ابن الجوزي، رسالة ماجستير قسم الفقه كلية الشريعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض المملكة السعودية، 1408هـ.
- أسماء سور القرءان وفضائلها، منيرة محمد ناصر الدوسري، رسالة ماجستير في التفسير وعلوم القرءان كلية الآداب للبنات بالدمام، تقديم فهد الرومي، ط1، دار ابن الجوزي، 1426هـ.
- تاريخ أبي زرة الدمشقي، رواية: أبي الميمون بن راشد، دراسة وتحقيق: شكر الله نعمة الله القوجاني، أصل الكتاب رسالة ماجستير بكلية الآداب - بغداد العراق، الناشر: مجمع اللغة العربية - دمشق.
- تنبيه العطشان على مورد الظمان في الرسم القرءاني، أبو علي حسين بن علي الرجرجي الشوشاوي، تحقيق: محمد سالم حرشة، رسالة ماجستير قسم اللغة شعبة الدراسات الإسلامية، جامعة المرقب، الجمهورية الليبية، 2005م/2006م.
- زوائد سنن الدارقطني على الكتب الستة، نوال بنت حامد بن سلمان اللهيبي، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه، إشراف: جلال الدين بن إسماعيل عجوة، قسم الكتاب والسنة، كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 1418هـ/1420هـ.
- علوم القرءان عند ابن عبد البر، محمد بن عبد الله جابر القحطاني، رسالة ماجستير من قسم القرءان وعلومه كلية أصول الدين بالرياض، 1419هـ.
- غيث النفع في القراءات السبع، أبو الحسن علي بن سالم الصفاقسي، رسالة دكتوراه من إعداد: سالم بن غرم الله بن محمد الزهراني، جامعة أم القرى، قسم الدراسات العليا الكتاب والسنة، المملكة السعودية، 1426هـ.
- منهج الحافظ عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه، أسماء إبراهيم سعود عجين، ط1، الدار العثمانية للنشر عمان الأردن، والمكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع القاهرة مصر، 1429هـ/2008م، وأصلها رسالة تخرج من قسم الدراسات العليا لعلوم الشريعة والحقوق السياسية، كلية الدراسات العليا بالجامعة الأردنية، إشراف الدكتور أمين القضاة.

- نواسخ القرآن (ناسخ القرآن ومنسوخه)، ابن الجوزي، تحقيق: مُجَدِّدُ أَشْرَفِ عَلِيِّ الْمَلْبَارِيِّ، ط2، وأصله رسالة ماجستير - الجامعة الإسلامية - الدراسات العليا - التفسير - 1401هـ، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، 1423هـ/2003م.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

خامسا: النت

- حجية البصمة الصوتية في الإثبات الجزائي، تاريخ الدخول: 6 ماي 2018، متوفر على موقع: <https://aliqws4.simplesite.com>
- مجموع فتاوى ابن باز، أشرف على جمعه وطبعه: مُجَّد بن سعد الشويعر، من موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، المملكة العربية السعودية.
- المعجم الجامع في تراجم العلماء و طلبة العلم المعاصرين، أعضاء ملتقى أهل الحديث، مصدره موقع طريق الإسلام. بتاريخ يناير 2019م.
- معنى النسخ عند السلف والخطأ في فهمه، المقال متوفر على موقع ملتقى أهل التفسير، تاريخ الدخول: 2019/3/24.

فهرس الموضوعات:

1-13	مقدمة.....
14	فصل تمهيدي: أولا علوم القراء نشأتها وتطورها.....
20	ثانيا: تعريف بعبد الرزاق الصنعاني.....
30	ثالثا: تعريف بمصنف عبد الرزاق.....
42	الباب الأول: علوم القراء المتعلقة بنزوله، الفصل الأول: الوحي.....
43	تجميع الآثار وتخرجها.....
47	دراسة الآثار المخرجة: المبحث الأول تعريف الوحي وأقسامه.....
47	المطلب الأول: أهم المسائل التي يذكرها المصنفون في علوم القراء في نوع الوحي.....
47	أولا: الوحي في اللغة.....
50	ثانيا: تعريف الوحي في الاصطلاح.....
51	ثالثا: أهم المسائل التي يذكرها المصنفون في علوم القراء في نوع الوحي.....
52	المطلب الثاني : ما دلت عليه آثار المصنف من علوم القراء في نوع الوحي (أقسام الوحي).....
52	أولا: أقسام الوحي باعتبار الموحى إليه.....
58	ثانيا: أقسام الوحي باعتبار ما أوحى إلى محمد ﷺ.....
61	المبحث الثاني : ما دلت عليه آثار المصنف من علوم القراء في نوع الوحي (وحي القراء).....
61	المطلب الأول : كيفية وحي القراء.....
62	أولا: كيفية تلقي جبريل عليه السلام الوحي من الله تعالى.....
63	ثانيا: كيفية تلقي النبي ﷺ الوحي.....
66	المطلب الثاني: خصائص من وحي القراء.....
66	أولا: أول ما نزل من الوحي.....
68	ثانيا: أول ما نزل من وحي القراء في القتال.....
69	ثالثا: ما نزل من وحي القراء في الشتاء.....
70	رابعا: ما نزل من وحي القراء بالليل.....

70.....	خامسا: ما نزل من وحي القرآن وقت الصبح.....
70.....	سادسا: ما نزل من وحي القرآن على النبي ﷺ وهو في مسير.....
71.....	المطلب الثالث: مدة وحي القرآن.....
75.....	المطلب الرابع: مصدر وحي القرآن.....
80.....	مجمّل القول في المقارنة بين ما دلت عليه آثار المصنف وما يذكره المصنفون في علوم القرآن في نوع الوحي.....
82.....	الفصل الثاني: أسباب النزول.....
83.....	المبحث الأول : ما دلت عليه آثار المصنف من علوم القرآن في نوع أسباب النزول (أسباب النزول رواية).....
83.....	سورة البقرة.....
84.....	سورة آل عمران.....
85.....	سورة النساء.....
88.....	سورة المائدة.....
92.....	سورة الأنعام.....
92.....	سورة الأعراف.....
93.....	سورة الأنفال.....
94.....	سورة التوبة.....
98.....	سورة هود.....
99.....	سورة المؤمنون.....
99.....	سورة النور.....
102.....	سورة الفرقان.....
104.....	سورة الأحزاب.....
105.....	سورة يس.....

106.....	سورة الصافات.....
106.....	سورة الفتح.....
108.....	سورة المجادلة.....
109.....	سورة الحشر.....
111.....	سورة الممتحنة.....
111.....	سورة الجمعة.....
112.....	سورة المزمل.....
112.....	سورة النصر.....
	دراسة الآثار المخرجة: المبحث الثاني ما دلت عليه آثار المصنف من علوم القرآن في نوع أسباب
114.....	النزول (أسباب النزول دراية).....
114.....	تمهيد (عناية العلماء بأسباب النزول).....
116....	المطلب الأول: أهم المسائل التي يذكرها المصنفون في علوم القرآن في نوع أسباب النزول.....
116.....	أولاً: تعريف أسباب النزول لغة واصطلاحاً وبتركيبه الإضافي.....
120.....	ثانياً: أهم المسائل التي يذكرها المصنفون في علوم القرآن في نوع أسباب النزول.....
121.....	المطلب الثاني: ما دلت عليه آثار المصنف من علوم القرآن في نوع أسباب النزول.....
121.....	أولاً: صورة سبب النزول.....
122.....	ثانياً: فوائد العلم بسبب النزول.....
124.....	ثالثاً: قواعد في أسباب النزول.....
	مجمّل القول في المقارنة بين ما دلت عليه آثار المصنف وما يذكره المفسرون والمصنفون في علوم القرآن في
130.....	نوع أسباب النزول.....
136.....	الفصل الثالث: المكّي والمدني.....
137.....	تجميع الآثار وتخرّيجها.....
	دراسة الآثار المخرجة: المبحث الأول المسائل التي يذكرها المصنفون في علوم القرآن في نوع المكّي
139.....	والمديني (تعريف المكّي والمدني وأهميته).....

- 139.....أولاً: تعريف المكي والمدني.
- 139.....أولاً: باعتبار المخاطب.
- 141.....ثانياً: باعتبار المكان.
- 142.....ثالثاً: باعتبار الزمان.
- 143.....ثانياً: أهمية العلم بالمكي والمدني.
- 144.....ثالثاً: أهم المسائل التي يذكرها المصنفون في علوم القرآن في نوع المكي والمدني.
- المبحث الثاني: ما دلت عليه آثار المصنف من علوم القرآن في نوع المكي والمدني (خصائص القرآن المكي والمدني وما يلحق به).....146
- المطلب الأول: خصائص القرآن المكي والمدني.....146
- المطلب الثاني : ما يلحق بالمكي والمدني.....151
- أولاً: المستثنى من المكي والمدني.....151
- ثانياً: ما يلحق بالمكي والمدني.....153
- مجموع القول في المقارنة بين ما دلت عليه آثار المصنف وما يذكره المصنفون في علوم القرآن في نوع المكي والمدني.....154
- الباب الثاني: علوم القرآن المتعلقة بتدوينه، الفصل الأول: السور.....156
- تجميع الآثار وتخريجها.....157
- دراسة الآثار المخرجة:.....160
- تمهيد، أولاً: تعريف السورة لغة.....160
- ثانياً: تعريف السورة اصطلاحاً.....160
- ثالثاً: أهم المسائل المذكورة عند أهل علوم القرآن.....161
- المبحث الأول ما دلت عليه آثار المصنف من علوم القرآن في نوع السور (عدد سور القرآن وأقسامها وترتيبها وما جاء في عد آياتها).....162
- المطلب الأول: عدد سور القرآن.....162
- المطلب الثاني: أقسام السور.....164

164.....	أولاً: السور الطوال.
166.....	ثانياً: السور المئون.
167.....	ثالثاً: السور المثاني.
168.....	رابعاً: سور المفصل.
170.....	المطلب الثالث: ترتيب السور.
179.....	المطلب الرابع: ترتيب آيات السور.
181.....	المطلب الخامس: ما جاء في عد آي السور.
181.....	أولاً: مقدمة في علم العدد.
184.....	ثانياً: ما جاء في عدد آيات بعض السور.
187.....	المبحث الثاني: ما دلت عليه آثار المصنف من علوم القراءان في نوع السور (أسماء السور وما جاء في فضائلها).
187.....	المطلب الأول: أسماء سور القراءان.
187.....	أولاً: أسماء سور القراءان باعتبار المسمي لها.
188.....	ثانياً: باعتبار عدد أسمائها.
195.....	ثالثاً: أسماء باعتبار ما ذكر فيها.
203.....	المطلب الثاني: ما ورد في فضائل سور القراءان.
203.....	أولاً: فضائل آيات وسور القراءان إجمالاً.
210.....	ثانياً: فضائل آيات وسور القراءان تفصيلاً.
216.....	مجمّل القول في المقارنة بين ما دلت عليه آثار المصنف وما يذكره المصنفون في علوم القراءان في نوع السور.
218.....	الفصل الثاني: المصحف.
219.....	تجميع الآثار وتخريجها.
221.....	دراسة الآثار المخرجة.
221.....	تمهيد، أولاً: أهم المسائل التي يذكرها المصنفون في علوم القراءان في نوع المصحف.

- 222.....ثانيا: تعريف المصحف لغة واصطلاحا.
- 223.....ثالثا: تسمية المصحف.
- المبحث الأول ما دلت عليه آثار المصنف من علوم القراءان في نوع المصحف (كتابة المصحف في العهد الأول (زمن النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم)).
- 224.....المطلب الأول : كتابة القراءان في عهد النبي ﷺ.
- 224.....المطلب الثاني: المصحف في عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه (جمع القراءان).
- 228.....المطلب الثالث: كتابة المصحف في عهد عثمان بن عفان رضي الله عنه.
- 234.....المبحث الثاني: ما دلت عليه آثار المصنف من علوم القراءان في نوع المصحف (كتابة المصحف في العهد اللاحق (بعد عهد الصحابة رضي الله عنهم)).
- 239.....المطلب الأول: نقط المصحف وشكله (علم الضبط).
- 239.....أولا: تعريف ببعض مصطلحات الضبط.
- 240.....ثانيا: نشأة الضبط وأهميته.
- 241.....ثالثا: حكم ضبط المصحف.
- 243.....المطلب الثاني : وقف المصحف وعد آياته.
- 243.....أولا: الوقف.
- 246.....ثانيا: علامات عد الآي في المصاحف.
- 248.....المطلب الثالث: تجزئة المصحف.
- 248.....أولا: تعريفها.
- 248.....ثانيا: حكمها.
- 253.....ثالثا: كيفية تحزيب القراءان.
- المبحث الثالث: ما دلت عليه آثار المصنف من علوم القراءان في نوع المصحف (أحكام خاصة بالمصحف).
- 257.....أولا: الطهارة لمس المصحف.
- 257.....ثانيا: بيع المصحف.
- 261.....

264.....	ثالثا: السفر بالمصحف إلى أرض العدو.....
266.....	رابعا: الحلف بالمصحف.....
268.....	خامسا: تزيين المصحف.....
270.....	سادسا: رهن المصحف.....
272.....	سابعا: مصير المصحف.....
275.....	مجمّل القول في المقارنة بين ما دلت عليه آثار المصنف وما يذكره المصنفون في علوم القرآن في نوع المصحف.....
277.....	الفصل الثالث: سجود القرآن.....
278.....	تجميع الآثار وتخريجها.....
279.....	دراسة الآثار المخرجة: المبحث الأول ما دلت عليه آثار المصنف من علوم القرآن (عدد سجود القرآن).....
280.....	المطلب الأول: تعريف سجدة التلاوة وفضلها.....
280.....	أولا: تعريفها في اللغة والاصطلاح.....
281.....	ثانيا: فضائل سجدة التلاوة.....
283.....	المطلب الثاني: عدد سجّدات التلاوة في المصاحف.....
284.....	أولا: مصاحف المغاربة.....
288.....	ثانيا: مصاحف المشاركة.....
292.....	المبحث الثاني: ما دلت عليه آثار المصنف من علوم القرآن (أحكام خاصة بسجدة التلاوة).....
292.....	أولا: حكمها.....
295.....	ثانيا: حكم وضع علامة السجدة موضعها في المصاحف.....
297.....	ثالثا: الطهارة لسجدة التلاوة.....
299.....	رابعا: التكبير والتسليم لسجود التلاوة.....
300.....	خامسا: سجود التلاوة أوقات النهي.....
301.....	سادسا: كيفية سجود التلاوة.....

- 303.....الباب الثالث: علوم القراءان المتعلقة بقراءته، الفصل الأول: الأحرف السبعة.....
- 304.....تجميع الآثار وتخريجها.....
- دراسة الآثار المخرجة: المبحث الأول المسائل التي يذكرها المصنفون في علوم القراءان في نوع الأحرف
- 307.....السبعة.....
- 307.....المطلب الأول: الأحرف السبعة في اللغة.....
- 310.....المطلب الثاني: معنى الأحرف السبعة في الاصطلاح.....
- المبحث الثاني: ما دلت عليه آثار المصنف من علوم القراءان في نوع الأحرف السبعة (ما يتبع الأحرف
- 320.....السبعة من مسائل).....
- 320.....المطلب الأول: اشتغال المصاحف العثمانية على الأحرف السبعة.....
- 323.....المطلب الثاني: حكم القراءة بالأحرف المخالفة لمصحف عثمان رضي الله عنه.....
- مجل القول في المقارنة بين ما دلت عليه آثار المصنف وما يذكره المصنفون في علوم القراءان في نوع الأحرف
- 331.....السبعة.....
- 333.....الفصل الثاني: تجويد القراءان.....
- 334.....تجميع الآثار وتخريجها.....
- 335.....دراسة الآثار المخرجة.....
- 335.....تمهيد: أولاً: تعريف التجويد لغة.....
- 336.....ثانياً: التجويد في الاصطلاح.....
- 336.....ثالثاً: أهم المسائل المذكورة عند أهل علوم القراءان في نوع التجويد.....
- 337.....رابعاً: حكم الأداء بأحكام التجويد.....
- المبحث الأول: ما دلت عليه آثار المصنف من علوم القراءان في نوع التجويد (آداب عامة في قراءة
- 338.....القراءان والتجويد).....
- 338.....المطلب الأول: آداب معلم القراءان.....
- 342.....المطلب الثاني: آداب المتعلم (آداب القراء).....

- 346.....المطلب الثالث: آداب قراءة القرآن.....
- 357.....المبحث الثاني: ما دلت عليه آثار المصنف من علوم القرآن (الترتيل).....
- 357.....المطلب الأول: مراتب الترتيل وفضائله.....
- 357.....أولا: تعريف الترتيل.....
- 360.....ثانيا: مراتب الترتيل.....
- 363.....ثالثا: فضائل الترتيل.....
- 365.....المطلب الثاني: ترتيل القرآن بتحسين الصوت.....
- مجمّل القول في المقارنة بين ما دلت عليه آثار المصنف وما يذكره المصنفون في علوم القرآن في نوع التجويد.....
- 373.....
- 375.....الباب الرابع: علوم القرآن المتعلقة بفهمه، الفصل الأول: المحكم والمتشابه.....
- 376.....تجميع الآثار وتخريجها.....
- 377.....دراسة الآثار المخرجة.....
- 377.....تمهيد: أهم المسائل التي يذكرها المصنفون في علوم القرآن في نوع المحكم والمتشابه.....
- 378.....المبحث الأول: معنى المحكم والمتشابه.....
- 378.....المطلب الأول: معنى المحكم والمتشابه في اللغة.....
- 378.....أولا: المحكم.....
- 379.....ثانيا: المتشابه.....
- 381.....المطلب الثاني: معنى المحكم والمتشابه في الاصطلاح.....
- 381.....أولا: المحكم والمتشابه في الاصطلاح العام.....
- 382.....ثانيا: المحكم والمتشابه في الاصطلاح الخاص.....
- 384.....ثالثا: أنواع المتشابه.....
- 385.....رابعا: وجوب رد المتشابه إلى المحكم.....
- المبحث الثاني: ما دلت عليه آثار المصنف من علوم القرآن في نوع المحكم والمتشابه (نصوص صفات الله تعالى بين المحكم والمتشابه).....
- 387.....

396.....	والمتشابه
397.....	الفصل الثاني: النسخ
398.....	تجميع الآثار وتخريجها
400.....	دراسة الآثار المخرجة: المبحث الأول ما دلت عليه آثار المصنف من علوم القراءان في نوع النسخ (وقوع النسخ وأهميته)
400.....	المطلب الأول: أهم المسائل التي يذكرها المصنفون في علوم القراءان في نوع النسخ
400.....	أولاً: مفهوم النسخ في اللغة
401.....	ثانياً: مفهوم النسخ في الاصطلاح
404.....	ثالثاً: أهم المسائل التي يذكرها المصنفون في علوم القراءان في نوع النسخ
405.....	المطلب الثاني: ما دلت عليه آثار المصنف من علوم القراءان في نوع النسخ (وقوع النسخ وأهميته)
405.....	أولاً: أهمية علم النسخ
407.....	ثانياً: وقوع النسخ
410.....	المبحث الثاني: ما دلت عليه آثار المصنف من علوم القراءان في نوع النسخ (أقسام النسخ)
410.....	أولاً: أقسام النسخ باعتبار الرسم
415.....	ثانياً: أقسام النسخ باعتبار نوع الدليل
419.....	ثالثاً: أقسام النسخ باعتبار البديل
420.....	رابعاً: أقسام النسخ باعتبار بمعناه اللغوي (الابطال والإزالة) إبطال الأحكام والتشريعات السابقة وإثبات أحكام الشريعة الإسلامية
422.....	مجل القول في المقارنة بين ما دلت عليه آثار المصنف وما يذكره المصنفون في علوم القراءان في نوع النسخ
425.....	الفصل الثالث: التفسير
426.....	تجميع الآثار وتخريجها

- 427.....دراسة الآثار المخرجة.
- 427.....تمهيد: أهم المسائل التي يذكرها المصنفون في علوم القرآن في نوع التفسير.
- المبحث الأول: ما دلت آثار المصنف من علوم القرآن في نوع التفسير (مقدمة في علم التفسير).....
- 428.....المطلب الأول: تعريف التفسير وأهميته.
- 428.....أولا: في التفسير في اللغة.
- 430.....ثانيا: التفسير في الاصطلاح.
- 430.....ثالثا: أهمية علم التفسير.
- 432.....المطلب الثاني: نبذة عن نشأة التفسير ومراحلته.
- 432.....أولا: التفسير في عهد النبي ﷺ وصحابته الكرام.
- 438.....ثانيا: في عهد التابعين والأتباع وبعدهم.
- المبحث الثاني: ما دلت عليه آثار المصنف من علوم القرآن في نوع التفسير (تفسير القرآن بالإسرائيليات بين المنع والجواز).....
- 442.....المطلب الأول: حقيقة تفسير القرآن بالإسرائيليات.
- 442.....أولا: مفهوم الإسرائيليات، ثانيا: صلة الإسرائيليات بالقرآن،
- 443.....ثالثا: تعريف تفسير القرآن بالإسرائيليات.
- 443.....رابعا: رتبة تفسير القرآن بالإسرائيليات.
- 444.....خامسا: أنواع الإسرائيليات.
- 446.....المطلب الثاني: حكم تفسير القرآن بالإسرائيليات.
- 446.....أولا: الجواز وأدلته من الكتاب والسنة.
- 447.....ثانيا: المنع وأدلته من الكتاب والسنة.
- 450.....ثالثا: الجمع بين القولين.
- 452.....رابعا: قيمة الرواية الإسرائيلية.

ملخص البحث:

جمعت في هذا البحث بعض آثار الصحابة والتابعين المتعلقة بعلوم القرآن من مصنف عبد الرزاق، وقمت بدراستها وتحليلها وفق محورين رئيسيين، الأول لتأصيل الدراسات التاريخية لعلوم القرآن، واستفتحته بمسائل الوحي ومفهومه عند المتقدمين، ثم انتقلت إلى عناية السلف بأسباب النزول ثم تدوينها رواية فدراية، كذا عنايتهم بإمكانة وأوقات نزول الآيات وخصائصها، ثم تعرضت لأسماء السور المشهورة عند السلف وما يتبع ذلك من مسائل لدى المتأخرين، وأخيرا ختمت الدراسة التاريخية برحلة المصحف الشريف من زمن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم الصحابة والتابعين، وتطور العناية به من رسم فضبط ثم باقي علامات الترقيم المعروفة حاليا، مع تبين أحكام ذلك. والمحور الثاني خصصته للدراسات القرآنية وهي علوم قراءته وعلوم تأويله، وابتدأته بآثار السلف في أحكام سجود القرآن، فأحكام التجويد، ثم المحكم والمتشابه، ثم النسخ، ختاما بالتفسير. وتعرضت الرسالة لجملة من قضايا علوم القرآن تحت هذه المباحث، ودراستها علميا من مناقشة وتحليل للأقوال وتأصيل منبعها وترجيح بعضها على بعض، كل ذلك قدر الطاقة البشرية.

الوقار للعلوم الإسلامية

People's Democratic Republic of Algeria
Ministry of Higher Education and Scientific Research
Emir Abdelkader University of Islamic Sciences – Constantine

College of Fundamentals of Religion



Section of Quran and the Sunnah

Serial Number....

specializing in Tafsir and Quranic Sciences

Registration number.....

Quran Sciences

Through the effects contained in Abdul Razzaq's work
collect and study

A thesis submitted to obtain a LMD, specializing in interpretation and Quranic sciences

student preparation:
youcef bouguettoucha

The supervision of Dr:
Radwan Lakhshin

Discussion Committee

Committee members	Adjective	Original university
Pr/ Mohammed lamine bourouba	president	Emir Abdelkader University of Islamic Sciences – Constantine
Dr/ Radwan Lakhshin	supervisor and rapporteur	Emir Abdelkader University of Islamic Sciences – Constantine
Dr/ Amel jaboub	member	Emir Abdelkader University of Islamic Sciences – Constantine
Pr/ Abd errahmen maachi	member	Lhadj lakhder University batna 01
Pr/ Samia derdouri	member	Lhadj lakhder University batna 01

University year 1443–1444 AH / 2021–2022 AD